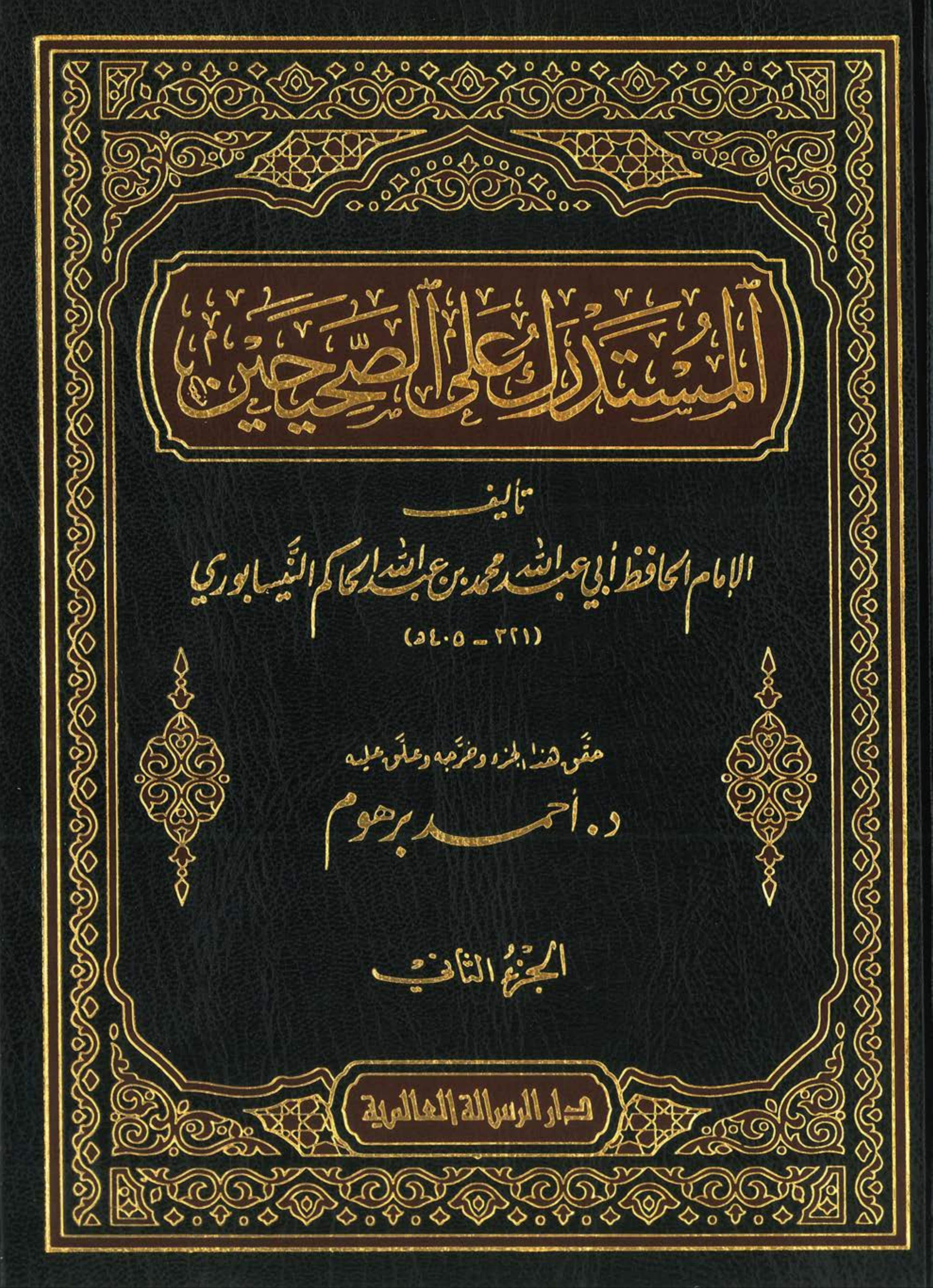

المستدرك على الصحيحين
تأليف
الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري
(٣٢١ - ٤٠٥هـ)
حقق هذا الجزء وخرجه وعلق عليه
د. أحمد برهوم
الجزء الثاني
دار الرسالة العالمية



(٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

جميع الحقوق محفوظة للناشر

الطبعة الأولى

١٤٣٩ هـ / ٢٠١٨م


ISBN 978-9933-424-07-7



الرسالة العالمية

دار الرسالة العالمية

شركة الرسالة العالمية م.م.

Al-Resalah Al-A'lamiah LTD.
Publishers

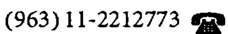
الإدارة العامة

Head Office

دمشق - الحجاز

شارع مسلم البارودي

بناء خولي وصلاحي



2625

(963) 11-2212773

(963) 11-2234305

الجمهورية العربية السورية

Syrian Arab Republic

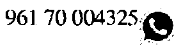
info@resalahonline.com
http://www.resalahonline.com

فرع بيروت

BEIRUT/LEBANON

TELEFAX: 961 1 815112 - 961 1 319039

961 1 818615 - 961 5 806455



961 70 004325

P.O.BOX: 117460



المستدرك على الصحيحين

تأليف

الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري

(٣٢١ - ٤٠٥هـ)

حقق هذا الجزء وخرّجه وعلّق عليه

د. أحمد برهوم

أشرف على تحقيق الكتاب

عادل مرشد

الجزء الثاني

دار الرسالة العالمية

كتاب الجمعة

٢٧٧/١

١٠٣٩ - حدثنا أبو العباس محمدُ بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني ابن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن موسى بن أبي عثمان، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «سيِّدُ الأيام يومُ الجُمُعة، فيه خُلِقَ آدم، وفيه أُدخِلَ الجنة، وفيه أُخرِجَ منها، ولا تقومُ الساعةُ إلّا يومَ الجمعة»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد استشهد بعبد الرحمن بن أبي الزِّناد

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل موسى بن أبي عثمان - وهو التبان - وأبيه. ابنُ أبي الزناد: هو عبد الرحمن.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧١٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٢٨)، وابن المنذر في «الأوسط» (١٧٠٦) عن الربيع بن سليمان، به. وسقط من إسناد ابن خزيمة أبو عثمان والد موسى، فقال ابن خزيمة بإثره: غلطنا في إخراج هذا الحديث، لأنَّ هذا مرسل؛ موسى بن أبي عثمان لم يسمع من أبي هريرة، أبوه أبو عثمان التبان روى عن أبي هريرة أخباراً سمعها منه. قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٥/ ٦١٨: كأنه سقط من نسخته «عن أبيه»، فقد رواه الحاكم من حديث ابن وهب فقال فيه: عن أبيه.

وأخرجه أبو طاهر المخلِّص في «المخلصيات» (٦٤٥) من طريق يحيى بن سليمان بن نضلة، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، به.

وأخرجه بنحوه أحمد ١٣/ (٩٢٠٧) و١٥/ (٩٤٠٩) و١٦/ (١٠٦٤٥)، ومسلم (٨٥٤)، والترمذي (٤٨٨)، والنسائي (١٦٧٥) من طريق عبد الرحمن الأعرج، وأحمد (١٠٩٧٠)، وابن خزيمة (١٧٢٩) من طريق عبد الله بن فروخ، كلاهما عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي عند المصنف بنحوه مطولاً من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة برقم (١٠٤٣) و(١٠٤٤) ومختصراً برقم (٤٠٤٣).

وفي الباب عن أوس بن أوس الثقفي، سيأتي برقم (١٠٤٢).

وعن أبي لبابة البدري عند أحمد ٢٤/ (١٥٥٤٨)، وابن ماجه (١٠٨٤)، وإسناده ضعيف.

وعن سعد بن عبادة عند أحمد ٣٧/ (٢٢٤٥٧)، وإسناده ضعيف أيضاً.

ولم يُخرجا: «سيّد الأيام».

١٠٤٠- **أخبرنا** أبو النَّضر محمدُ بن محمد بن يوسف الفَقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا أبو تَوْبةَ الرَّبيع بن نافع الحَلَبي، حدثنا الهيثم بن حُمَيد، حدثني أبو مُعَيد حفص بن غَيلان، عن طاووس، عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله يَبعثُ الأيام يومَ القيامة على هَيْئتها، ويبعث الجمعةَ زهراءَ مُنيرةً، أهلُها يَحُفُّون بها كالعَروس تُهدَى إلى كَريمِها، تُضيءُ لهم يمشون في ضَوئِها، ألوانهم كالثَّلج بياضاً، ورِيحُهم يَسطَع كالمِسك، يخوضون في جبال الكافور، يَنظُر إليهم الثَّقَلان لا يَطْرِفون تعجُّباً حتى يدخلوا الجنة، لا يخالطُهم أحدٌ إلّا المؤذِّنون المحتسِبون»(١).

هذا حديث شاذٌّ(٢) صحيح الإسناد.

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإنَّ أبا معيد حفص بن غيلان لم يدرك طاووساً، كما قال أبو حاتم في «العلل» لابنه ٢/ ٥٦٥ (٥٩٤)، ثم إنَّ بعضهم قد تكلم في أبي معيد هذا، وقال ابن خزيمة عند إخراجه هذا الحديث: إن صحَّ الخبر، فإنَّ في النفس من هذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٧٩) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٣٠)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٥٧)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٧٩)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٥٤)، وتمام في «فوائده» (١٢٦٠) من طرق عن أبي توبة الربيع بن نافع، به.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٣٠)، والطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٥٧)، وابن عدي في ترجمة عبد الله بن يوسف التنيسي من «الكامل» ٤/ ٢٠٥، وتمام في «فوائده» (١٢٦٠)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٤٤٥) من طريق عبد الله بن يوسف، عن الهيثم بن حميد، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٠٩-١١٠ من طريق طلحة بن زيد هذا عن عبيدة بن حسان، عن طاووس، به. ونقل عن البخاري أنه قال في طلحة: منكر الحديث، وعن النسائي أنه قال: متروك الحديث.

قوله: «يَطرِفون» من طَرَف بَصَرُه: إذا أطبق أحدَ جفنيه على الآخر.

(٢) يريد بالشذوذ تفرد الراوي بالحديث كما قرر ذلك هو في «معرفة علوم الحديث».

فإنَّ أبا مُعَيد من ثقات الشاميين الذين يُجمَعُ حديثهم، والهيثم بن حُمَيد من أعيان أهل الشام غير أنَّ الشيخين لم يخرجا عنهما.

١٠٤١- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي إملاءً، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا [أبو][1] الرَّبيع الزَّهراني ويحيى بن المغيرة، قالا: حدثنا جَرِير بن عبد الحميد، عن منصور، عن أبي مَعْشَر، عن إبراهيم، عن علقمة، عن قَرْثَعٍ الضَّبِّي ـ وكان قرثعٌ من القرّاء الأولين ـ عن سلمان قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا سلمانُ، ما يومُ الجمعة؟» قلت: الله ورسوله أعلم، قال: «يا سلمانُ، يومُ الجمعة فيه جُمِع أبوك ـ أو أبوكم ـ وأنا أُحدِّثك عن يوم الجمعة: ما من رجلٍ يَتطهَّرُ يومَ الجمعة كما أُمِرَ، ثم يَخرُج من بيته حتى يأتيَ الجمعةَ فيقعدَ فيُنصِتَ حتى يَقضِيَ صلاته إلّا كان كفَّارةً لما قبلَه مِن الجمعة»[2].

٢٧٨/١ هذا حديث صحيح الإسناد، واحتجَّ الشيخان بجميع رواته غير قرثع، سمعتُ أبا علي القارئ يقول: أردت أن أجمَع مسانيد قرثع الضَّبِّي، فإنه من زهّاد التابعين، فلم يُسنِد تمامَ العشرة.

١٠٤٢- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو جعفر أحمد بن

---

(١) لفظة «أبو» سقطت من النسخ الخطية، وهو أبو الربيع الزهراني سليمان بن داود العتكي.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل قرثع الضبي. أبو الربيع الزهراني: هو سليمان بن داود العتكي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو معشر: هو زياد بن كليب، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، وسلمان صحابيه: هو الفارسي.

وأخرجه النسائي (١٦٧٦) و(١٧٣٦) عن إسحاق بن إبراهيم، عن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧٢٩)، والنسائي (١٦٧٧) و(١٧٣٧) من طريق أبي عوانة، وأحمد ٣٩/ (٢٣٧١٨) عن هشيم، كلاهما عن مغيرة بن مقسم الضبي، عن أبي معشر، به. إلّا أنَّ هشيماً لم يذكر علقمة بين قرثع وإبراهيم، وزاد أبو عوانة في آخر المتن: «ما اجتُنبت المَقتلة».

ويشهد لخلق آدم يوم الجمعة حديث أبي هريرة عند مسلم (٨٥٤).

وفي باب الجمعة إلى الجمعة كفارة حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٣٣).

عبد الحميد الحارثي، حدثنا الحسين بن علي الجُعْفي، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشْعَث الصَّنعاني، عن أوس بن أوس الثَّقَفي قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «إنَّ من أفضلِ أيامِكم يومَ الجُمُعة، فيه خُلِق آدمُ، وفيه قُبِض، وفيه النَّفخةُ، وفيه الصَّعْقة، فأكثِروا عليَّ من الصلاة فيه، فإنَّ صلاتكم معروضةٌ عليَّ» قالوا: وكيف تُعرَض صلاتُنا عليك وقد أَرَمْتَ؟ فقال: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ قد حرَّم على الأرض أن تأكلَ أجسادَ الأنبياءِ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٠٤٣ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الرَّبيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك.

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات، عبد الرحمن بن يزيد ـ وإن جاء مقيداً هنا وفي بعض مصادر التخريج بابن جابر ـ اختُلف في تعيينه، فذهب الدارقطني وغيره إلى أنه ابن جابرٍ الثقةُ، وعليه فالإسناد صحيح، وذهب البخاري وأبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود وابن حبان إلى أنه ابن تميمٍ الضعيفُ، وعليه فالإسناد ضعيف، ذكر ذلك ابن رجب في «شرح العلل» ٢/ ٦٨١-٦٨٢، وابن القيم في «جلاء الأفهام» ص٨٠-٨٥. أبو الأشعث الصنعاني: اسمه شراحيل بن آدَهْ.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦١٦٢)، وأبو داود (١٠٤٧) و(١٥٣١)، وابن ماجه (١٠٨٥) و(١٦٣٦)، والنسائي (١٦٧٨)، وابن حبان (٩١٠) من طرق عن الحسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد. ووقع اسم الصحابي عند ابن ماجه في الموضع الأول: شداد بن أوس، وهو وهمٌ، نبَّه عليه المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٤ و٤/ ١٤٣.

وسيأتي الحديث عند المصنف برقم (٨٨٩٥).

وله شواهد عديدة ذكرناها في تعليقنا على «سنن أبي داود» فلتُنظر.

قوله: «وفيه النفخة» قال السندي في حاشيته على «المسند»: أي: الثانية.

وقوله: «الصعقة» قال: الصوت الهائل يفزع له الإنسانُ، والمراد: النفخة الأولى، أو صعقة موسى عليه الصلاة والسلام، وعلى هذا فالنفخة يحتمل الأولى أيضاً.

وقوله: «أَرَمتَ» قال: بفتح الراء، أصله: أرمَمْت، من أرمَّ، بتشديد الميم: إذا صار رميماً، فحذفوا إحدى الميمين.

وحدثنا أبو بكر أحمد بن سَلْمان الفقيه، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى البِرْتي وإسماعيل بن إسحاق القاضي، قالا: حدثنا القَعْنَبي، عن مالك.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن، عن مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ يومٍ طَلَعَتْ فيه الشمس يومُ الجمعة، فيه خُلقَ آدم، وفيه أُهبِط، وفيه تِيبَ عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعةُ، وما من دابةٍ إلّا وهي مُصِيخةٌ يومَ الجمعة مِن حينِ تُصبِحُ حتى تَطلُعَ الشمسُ، شَفَقاً من الساعة إلّا الجنَّ والإنسَ، وفيها ساعةٌ لا يُصادِفُها عبدٌ مسلمٌ وهو يُصلِّي يسأل اللهَ شيئاً، إلّا أعطاه إياه». ٢٧٩/١

قال كعب: ذلك في كلِّ سنةٍ يومٌ، فقلت: بل في كلِّ جمعة، قال: فقرأ كعبٌ التوراةَ، فقال: صدق رسولُ الله ﷺ. قال أبو هريرة: ثم لقيتُ عبدَ الله بن سَلَام فحدَّثتُه بمجلسي مع كعب، فقال عبد الله بن سَلَام: قد علمتُ أيَّةَ ساعة هي، قال أبو هريرة: فقلت له: فأخبِرْني بها؟ فقال عبدُ الله بنُ سَلَام: هي آخرُ ساعةٍ في يوم الجمعة، فقلت: كيف هي آخرُ ساعة في يومِ الجمعة وقد قال رسول الله ﷺ: «لا يُصادِفُها عبدٌ مسلم وهو يصلِّي»، وتلك الساعة لا يُصلَّى فيها؟ فقال عبد الله بن سَلَام: ألم يقل رسول الله ﷺ: «مَن جَلَس مجلساً ينتظرُ الصلاةَ، فهو في صلاةٍ حتى يُصلِّيَ»؟![1]

---

(١) إسناده صحيح.

وهو في «مسند أحمد» ١٦/ (١٠٣٠٣) و٣٩/ (٢٣٧٨٥) عن عبدالرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٠٤٦) عن القعنبي، به.

وأخرجه الترمذي (٤٩١) من طريق معن بن عيسى، عن مالك، به. وقال: حديث صحيح.

وأخرجه النسائي (١٧٦٦) من طريق بكر بن مضر، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، به.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧٩١) من طريق قيس بن سعد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، به. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، إنما اتفقا على أحرفٍ من أوله في حديث الأعرج عن أبي هريرة: «خيرُ يومٍ طلعت فيه الشمسُ يوم الجمعة»[١].

وقد تابع محمدُ بنُ إسحاق يزيدَ بنَ الهاد على روايته عن محمد بن إبراهيم التَّيمي بالزيادات فيه:

١٠٤٤- أخبرَناه أبو جعفرٍ محمد بن عليٍّ الشَّيبانيّ بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم الغِفَاريّ، حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بنِ إبراهيم بن الحارث التَّيميّ، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن، عن أبي هُريرة قال: جئتُ الطُّورَ فلقيتُ هناك كعبَ الأحبار، فحدّثتُه عن رسول الله ﷺ، وحدَّث عن التوراة، فما اختَلَفا حتى مررتُ بيوم الجمعة، قال: قلت: قال رسول الله ﷺ: «في كلِّ يومِ جمعةٍ ساعةٌ لا يوافقُها مؤمنٌ وهو يصلّي، يسألُ الله شيئاً إلّا أعطاه إياه»، فقال كعب: تلك في كلِّ سنة، فقلت: ما كذلك قال رسول الله ﷺ، فرجع فتلَا، ثم قال: صَدَقَ رسولُ الله ﷺ، في كلِّ جمعة. قال أبو هريرة: ثم لقيتُ عبدَ الله بن سَلَامٍ فحدثتُه بمجلسي مع كعب. فذكر الحديث بنحوٍ من حديث مالك[٢].

= وأخرجه النسائي (٩٨٤٠) من طريق أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وسيأتي من طريق أبي سلمة عن أبي هريرة فيما بعده (١٠٤٤)، ومختصراً برقم (٤٠٤٣)، ومن طريق سعيد بن الحارث عن أبي سلمة عن أبي سعيد وعبد الله بن سلام برقم (١٠٤٦).

وسيأتي من حديث عبد الله بن سلام برقم (٨٩١٢).

قوله: «مُصيخة» أي: مصغية مستمعة.

(١) البخاري (٩٣٥)، ومسلم (٨٥٤).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق وإن رواه بالعنعنة، قد توبع.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧٨٦) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أحمد ١٢/ (٧١٥١) و١٦/ (١٠٣٠٢)، والبخاري (٩٣٥) و(٥٢٩٤)، ومسلم (٨٥٢)، وابن ماجه (١١٣٧)، والنسائي (١٧٦٠-١٧٦٥) و(١٠٢٣٠-١٠٢٣٣) و(١٠٢٣٥) من طرق عن أبي هريرة. =

١٠٤٥- أخبرنا أبو النَّضْر محمد بن محمد الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن وهب، أخبرني عَمرو بن الحارث، أنَّ الجُلَاح أبا كثير أخبره، أنَّ أبا سلمة بن عبد الرحمن حدَّثه عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يومُ الجمعة ثِنتا عَشْرة - يريد ساعةً - ولا يوجدُ عبدٌ مسلمٌ يسألُ اللهَ شيئاً إلّا آتاه الله، فالتَمِسُوها آخرَ الساعةِ بعد العصر»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتجَّ بالجُلاح أبي كثير، ولم يُخرجاه.

١٠٤٦- حدَّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبيد الله[2] بن أبي داود المُنادي، حدثنا يونس بن محمد المؤدِّب، حدثنا فُلَيح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن أبي سَلَمة قال: قلت: والله لو جئتُ أبا سعيدٍ الخدري فسألتُه عن هذه الساعة، لعلَّه أن يكون عنده منها عِلْم، فأتيتُه فقلت: يا أبا سعيد، إنَّ أبا هريرة حدَّثَنا عن الساعة التي في الجمعة، فهل عندك منها عِلْم؟ فقال: سألنا النبيَّ ﷺ عنها، فقال: «إنِّي كنتُ أعلمُها، ثم أُنسِيتُها كما أُنسيتُ ليلةَ القَدْرِ»، ثم خرجتُ من عنده فدخلت على عبدِ الله بن سَلَام، ثم ذكر الحديث[3]. ٢٨٠/١

= وانظر ما قبله.

وقول أبي هريرة هنا: جئت الطور، أي: بلاد الشام، قال ياقوت في «معجم البلدان» ٤/ ٤٧: ويقال لجميع بلاد الشام: الطور.

(١) إسناده حسن من أجل الجلاح، وقد تفرد به. وضعّف هذا الإسناد البيهقي في «الشعب».

وأخرجه أبو داود (١٠٤٨) عن أحمد بن صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٧٠٩) من طريقين آخرين عن عبد الله بن وهب، به.

وفي الباب عن عبد الله بن سلام وأبي هريرة، انظر ما قبله.

(٢) في النسخ الخطية: عبد الله، وهو خطأ، صوابه: عُبيد الله مصغر.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل فليح بن سليمان. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١١٦٢٤) عن يونس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد. وقرن بيونس سريجَ بنَ النعمان. =

وهذا شاهد صحيح على شرط الشيخين لحديث يزيد بن الهاد ومحمد بن إسحاق، ولم يُخرجاه.

١٠٤٧- حدَّثَناه أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن عَمرو، قال: حدثني عَبيدة بن سفيان الحَضرَميّ، عن أبي الجَعْد الضَّمْري ـ وكانت له صحبة ـ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من تَرَكَ ثلاثَ جُمَعٍ تَهاوُناً بها، طَبَعَ اللهُ على قلبه»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٠٤٨- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبُوبي بمَرْو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا همّام بن يحيى، حدثنا قتادة، عن قُدامة بن وَبَرَةَ الجُعْفي، عن سَمُرة بن جُندُب، عن النبي ﷺ قال: «مَن تَرَكَ الجمعة من غير عُذرٍ، فليتصدَّق بدينار، فإن لم يَجِدْ فبنصفِ دينار»[2].

= وانظر ما سلف برقم (١٠٤٣) و(١٠٤٤).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى، ومسدّد: هو ابن مسرهد، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أبو داود (١٠٥٢) عن مسدد بن مسرهد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٤٩٨)، والنسائي (١٦٦٨) من طريق يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه ابن ماجه (١١٢٥)، والترمذي (٥٠٠)، وابن حبان (٢٧٨٦) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه ابن حبان (٢٥٨) من طريق سفيان الثوري، عن محمد بن عمرو، به بلفظ: «من ترك الجمعة ثلاثاً من غير عذر فهو منافق».

ويشهد له حديث جابر بن عبد الله الآتي برقم (١٠٩٣)، وإسناده حسن.

وحديث ابن عمر وأبي هريرة مرفوعاً: «لينتهين أقوام عن وَدْعهم الجمعات، أو ليختمنَّ الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين»

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي برقم (١٠٩٥).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، قدامة بن وبرة ـ وإن وثقه ابن معين في رواية عثمان بن سعيد =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرَّج لخلافٍ فيه لسعيد بن بَشير وأيوب بن العلاء فإنهما قالا: عن قتادة عن قُدامةَ بن وَبَرَة عن رسول الله ﷺ مرسلاً.

١٠٤٩- حدَّثَناه أبو بكر بنُ إسحاق، أخبرنا عُبيد بن عبد الواحد، حدثنا أبو الجُماهِر، حدثنا سعيدُ بن بَشير، عن قتادة.

وأخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبري، حدثنا إبراهيمُ بنُ أبي طالب، حدثنا أبو هشام محمد بن يزيد، حدثنا إسحاقُ بنُ يوسف، عن أيوب أبي[(١)] العلاء، عن قَتَادةَ، عن قُدامةَ بن وَبَرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَنْ فاتته الجمعةُ مِن غير عُذْرٍ، فليتصدَّقْ بدرهمٍ أو نصفِ درهم، أو صاعِ حِنْطةٍ أو نصفِ صاع»[(٢)].

= الدارمي، وذكره ابن حبان في «الثقات» ـ قال البخاري: لم يصح سماعه من سمرة، وقال في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٧٧: لا يصح حديث قدامة في الجمعة.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠٠٨٧)، وأبو داود (١٠٥٣)، والنسائي (١٦٧٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقد صرَّح قتادة بالسماع من قدامة عند أحمد.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠٠٨٧)، وابن حبان (٢٧٨٩) من طرق عن همام بن يحيى، به.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠١٥٩)، وابن حبان (٢٧٨٨) من طريق وكيع، عن همام، به، بلفظ: «من فاتته الجمعة».

وأخرجه ابن ماجه (١١٢٨)، والنسائي (١٦٧٤) من طريق خالد بن قيس، عن قتادة، عن الحسن البصري، عن سمرة. وخالد بن قيس قد خالفه من هو أوثق منه وهو همام بن يحيى، وقد رجَّح البخاري رواية همام.

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: بن، وهو أيوب بن مِسكين، ويقال: ابن أبي مسكين، أبوالعلاء القصاب.

(٢) إسناده ضعيف لإرساله، وقد خالف أيوب أبا العلاء في إسناده همامُ بن يحيى، فقال: عن قدامة عن سمرة، كما في الطريق السابق، وقد رجَّح الإمام أحمد هماماً عن أيوب كما سيأتي بإثر هذا الحديث. أما متابعُه وهو سعيد عن بشير فقد اختُلف عليه، فرواه أبو الجماهر هنا عنه عن قتادة عن قدامة مرسلاً، ورواه محمد بن شعيب عنه عن قتادة عن قدامة عن سمرة فرفعه، كما عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٤٨، ثم قال سعيد بإثره: فسألت قتادة هل يرفعه إلى النبي ﷺ؟ فشكَّ في ذلك، قال سعيد: وقد ذكر بعض أصحابنا أنَّ قتادة يرفعه إلى النبي ﷺ. =

هذا لفظ حديث العنبري، ولم يزدنا الشيخ أبو بكر فيه على الإرسال.

١٠٤٩م- أخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيه، حدثنا عبد الله بن أحمد ابن حنبل، قال: سمعتُ أبي وسُئل عن حديث همامٍ عن قتادة، وخلافِ أبي العلاء إياه فيه، فقال: همامٌ عندنا أحفظُ من أيوبَ أبي العلاء[1].

١٠٥٠- أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا ابن وهب، حدثنا سليمان بن بلال، عن عَمرو بن أبي عَمرٍو مولى المطَّلب، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ رجلين من أهل العراق أتياه فسألاهُ عن الغُسل يومَ الجمعة: أواجبٌ هو؟ فقال لهما ابن عباس: من اغتَسَل فهو أحسن وأطهر، وسأُخبركما لماذا بدأ الغُسل، كان الناس في عهد رسول الله ﷺ مُحتاجين يَلبَسون الصُّوف ويَسقُون النخلَ على ظُهورِهم، وكان المسجد ضيّقاً مُقارِبَ السَّقف، فخرج رسولُ الله ﷺ يومَ الجمعة في يومٍ صائفٍ شديدِ الحرّ، ومنبرُه قصير، إنما هو ثلاثُ درجات، فخطب الناسَ، فعَرِق الناسُ في الصوف، فثارت أبدانُهم ريحَ العَرَق والصوفِ حتى كان[2] يؤذي بعضُهم بعضاً، حتى بلغت أرواحُهم رسولَ الله ﷺ وهو على المنبر، فقال: «أيها الناس، إذا كان هذا اليومُ فاغتَسِلوا وليَمسَّ أحدُكم أطيبَ ما يجدُ من طِيبِه أو دُهْنِه»[3]. ٢٨١/١

= أبو الجُماهر هو: محمد بن عثمان التنوخي.

وأخرجه أبو داود (١٠٥٤) عن محمد بن سليمان الأنباري، عن إسحاق بن يوسف، بهذا الإسناد. فذكره مرسلاً أيضاً. وقرن بإسحاق بن يوسف: محمد بن يزيد الواسطي.

قال أبو داود: رواه سعيد بن بشير عن قتادة هكذا، إلّا أنه قال: مُدّاً أو نصف مُدٍّ، وقال: عن سمرة.

(١) وأخرجه أبو داود بإثر الحديث (١٠٥٤) عن أحمد بن حنبل.

(٢) في (ز): كاد.

(٣) إسناده جيد، عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب فيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح. ابن وهب: هو عبد الله، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٤١٩) عن أبي سعيد عبد الرحمن بن عبد الله البصري، عن سليمان بن =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٠٥١- أخبرنا أبو عَمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك ببغداد، حدثنا علي بن إبراهيم الواسطيّ، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن أبي أُمامة بن سهل، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن كعب، قال: كنتُ قائدَ أبي حين ذهب بصرُه، إذا خرجتُ به إلى الجمعة فسمع الأذان صلَّى على أبي أَمامة أسعد بن زُرارة واستغفر له، فمكثتُ كثيراً لا يسمع أذان الجمعة إلّا فعل ذلك، فقلت: يا أبَتِ، أرأيت استغفارك لأبي أمامة كلما سمعتَ الأذان للجمعة ما هو؟ قال: أيْ بنيّ، كان أولَ من جمَّع بنا بالمدينة في هَزْمٍ من حَرَّةِ بني بَيَاضة يقال لها: نقيعُ الخَضِمات، قال: قلت: كم كنتم يومئذ؟ قال: أربعين رجلاً[1].

= بلال، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٥٣) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وسيأتي مكرراً بإسناده ومتنه برقم (٧٥٨١).

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٩٠٢)، ومسلم (٨٤٧) قالت: كان الناس ينتابون يوم الجمعة من منازلهم والعوالي، فيأتون في الغبار، يصيبهم الغبار والعرق، ويخرج منهم العرق، فأتى رسولَ الله إنسان منهم ـ وهو عندي ـ فقال النبي ﷺ: «لو أنكم تطهّرتم ليومكم هذا».

وعنها أيضاً عند البخاري (٩٠٣)، ومسلم (٨٤٧) قالت: كان الناس مَهَنةَ أنفسهم، وكانوا إذا راحوا إلى الجمعة راحوا في هيئتهم، فقيل لهم: لو اغتسلتم.

وقول ابن عباس: لماذا بدأ الغسل، قال السندي في حاشيته على «المسند»: أي: لماذا ابتدأ شرعه، أي: حتى تعرف أنَّ علَّته قد عدمت الآن، فلو فُرِض واجباً لما بقي وجوبه الآن، فكيف وهو غير واجب من الأصل، وهذا المعنى هو الذي يقتضيه تمام الحديث.

قلنا: ويؤيده قول ابن عباس في آخر الحديث في رواية أبي داود: ثم جاء الله بالخير، ولبسوا غير الصوف، وكُفُوا العمل، ووُسِّع مسجدهم، وذهب بعضُ الذي كان يؤذي بعضهم بعضاً من العرق.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق. وهب بن جرير عن أبيه: هو جرير بن حازم.

وأخرجه أبو داود (١٠٦٩)، وابن ماجه (١٠٨٢)، وابن حبان (٧٠١٣) من طرق عن محمد ابن إسحاق، بهذا الإسناد. ووقع عندنا في أصل «الإحسان» و«التقاسيم»: عبد الله بن كعب، بدل =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، وهو شاهد الحديث الذي تفرَّد بإخراجه البخاريُّ[١] من حديث إبراهيم بن طَهْمان عن أبي جَمرة عن ابن عباس: أولُ جمعة في الإسلام بعد جمعةٍ بالمدينة جمعةٌ بجُواثَى[٢] عبد القَيس.

١٠٥٢- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الحميد الحارثي، حدثنا حُسين بن علي الجُعْفي، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر، عن أبي الأشعث الصَّنْعاني، عن أوس بن أوس قال: قال رسول الله ﷺ - وذكر يومَ الجُمُعة -: «من غَسَل واغتَسَل، وغدا وابتَكَر، ودَنا وأنصَتَ واستَمعَ، غُفِرَ له ما بينَه وبين الجمعة، وزيادةُ ثلاثةِ أيام، ومن مَسَّ الحصى فقد لَغَا»[٣].

= عبد الرحمن، وهو خطأ وجاء على الصواب في «إتحاف المهرة» ١٣/ ٣٥.

وسيأتي الحديث في «المستدرك» من طريق يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق برقم (٤٩١٩).

قوله: هزم، قال ابن الأثير: هزم الأرض: هو ما تهزَّم بها، أي: تشقق، ويجوز أن يكون جمع هَزْمَة: وهو المتطامن من الأرض، وهَزْم بني بياضة: هو موضع بالمدينة.

والنقيع: هو الماء الناقع، وهو المجتمع، ونقيع الخضمات: موضع قرب المدينة كان يستنقع فيه الماء، أي: يجتمع.

والخضمات ضُبطت بفتح الخاء المعجمة وتثليث الضاد، كما في «شرح القاموس».

(١) في «صحيحه» (٨٩٢) و(٤٣٧١).

(٢) جُواثَى: موضع يبعد عن مدينة الهفوف من الأحساء - شرقي المملكة العربية السعودية - مسافة ١٧ كم.

(٣) رجاله ثقات، لكن فيه علتان:

إحداهما: أنَّ عبد الرحمن بن يزيد بن جابر - وإن جاء مصرَّحاً باسمه هكذا في مصادر التخريج - إلّا أنه اختُلف في تعيينه، فذهب قوم إلى أنه ابن جابر هذا وهو ثقة، وذهب آخرون إلى أنه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وهو ضعيف، كما بيّنا ذلك عند الحديث رقم (١٠٤٢).

والثانية: أنَّ أحمد بن عبد الحميد الحارثي قد تفرَّد في لفظ هذا الحديث فقال فيه: «غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام، ومن مس الحصى فقد لغا» وهذا اللفظ ليس من حديث أوس بن أوس، وإنما هو من حديث أبي هريرة عند مسلم (٨٥٧) وغيره، فيكون الحارثي قد ركّب إسناد حديث أوس على متن حديث أبي هريرة فأخطأ، وخالف من هو أوثق منه كما =

رواه يحيى بن الحارث الذِّماري وحسان بن عَطيَّة عن أبي الأشعث.

أما حديث يحيى بن الحارث:

= سيظهر في التخريج.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦١٧٢)، وأخرجه النسائي (١٧٤١) عن موسى بن عبد الرحمن الكوفي، كلاهما (أحمد وموسى) عن حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد. ولفظه عندهما: «كان له بكل خطوة كأجر سنة، صيامها وقيامها»، وليس عندهما قوله في آخره: «ومن مسَّ الحصى فقد لغا».

وأخرجه أحمد (١٦١٧٥) عن عبد الله بن المبارك، والنسائي (١٧٠٣) و(١٧٠٧) من طريق الوليد بن مسلم الدمشقي، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، به. ولفظه: «كان له كأجر سنة، صيامها وقيامها».

وأخرجه أحمد (١٦١٧٦) من طريق راشد بن داود الصنعاني، عن أبي الأشعث الصنعاني - واسمه: شراحيل بن آدَه - به. ولفظه أيضاً: «كان له بكل خطوة خطاها عمل سنة، صيامها وقيامها».

وأخرجه أيضاً بنحو هذا اللفظ أحمد (١٦١٦١) من طريق محمد بن سعيد المصلوب، وأبو داود (٣٤٦) من طريق عبادة بن نُسي، كلاهما عن أوس بن أوس رفعه. ومحمد بن سعيد المصلوب هذا متروك كذبوه، ووقع عندهما: «من غَسَل رأسه يوم الجمعة واغتسل». وهذا لفظ رواية عبادة بن نسي.

وسيأتي في «المستدرك» بعد هذا الحديث من طريق يحيى بن الحارث، وبعده من طريق حسان ابن عطية، كلاهما عن أبي الأشعث الصنعاني، به. فلينظرا.

وبرقم (١٠٥٥) من طريق عثمان بن الشيباني، عن أبي الأشعث، عن أوس بن أوس، عن عبد الله ابن عمرو.

قوله: «غسل واغتسل» قال النووي في «شرح المهذب» ٤/ ٥٤٣: يروى «غسل» بالتخفيف والتشديد، والأرجح عند المحققين التخفيف، والمختار أنَّ معناه: غسل رأسه، ويؤيده رواية أبي داود (السالف تخريجها قبل قليل من طريق عبادة بن نسي): «من غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل».

وقال السندي في حاشيته على «المسند»: «اغتسل»، أي: سائر جسده، وإفراد الرأس للاهتمام به، لأنهم أصحاب الأشعار، وغسل الرأس لصاحب الشعر لا يخلو من تعب.

٢٨٢/١ ١٠٥٣ - **فحدثني** علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا يزيد بن الهيثم القَطِيعي، حدثنا إبراهيم بن أبي الليث، حدثنا الأشجَعيُّ، عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن يحيى بن الحارث، عن أبي الأشعث الصنعانيّ، عن أوسِ بن أوس الثَّقفي، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن غَسَل واغتَسَل، ثم غدا وابتَكَر، فجلس من الإمام قريباً فاستَمَع وأنصَتَ، كان له بكلِّ خُطْوةٍ أجرُ سنةٍ، صيامِها وقيامِها»[١].

وأما حديث حسان بن عطية:

١٠٥٤ - **أخبرناه** الحسن بن حَليم المروَزي، أخبرنا أبو الموجِّه، حدثنا عَبْدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا الأوزاعيُّ، حدثنا حسّان بن عَطيّة، حدثني أبو الأشعث الصَّنعاني، حدثني أوس بن أوس الثقفيّ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَن غَسَل واغتَسَل يوم الجمعة، ثم بَكَّر وابتَكَر، فدنا واستَمَع ولم يَلْغُ، كان له بكل خُطْوة يخطوها عملُ سنةٍ، أجرُ صيامها وقيامها»[٢].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل إبراهيم بن أبي الليث ـ وهو إبراهيم بن نصر الترمذي ـ وهو أحسن حالاً في روايته عن الأشجعي من غيرها، وقد توبع هنا في حديث أوس بن أوس. الأشجعي: هو عبيد الله بن عبد الرحمن، وسفيان: هو الثوري، وأبو الأشعث الصنعاني: هو شراحيل بن آدَه.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦١٧٨)، والترمذي (٤٩٦)، والنسائي (١٧٢٠) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه الترمذي (٤٩٦) من طريق أبي جناب يحيى بن أبي حية، عن عبد الله بن عيسى، به. وقال بإثره: ويروى عن ابن المبارك: «غسل رأسه واغتسل».

وأخرجه النسائي (١٦٩٧) و(١٧١٩) من طريقين عن يحيى بن الحارث الذِّماري، به.

وانظر ما قبله وما بعده.

(٢) إسناده صحيح. الحسن بن حليم: هو الحسن بن محمد بن حليم الحليمي، نُسب إلى جده، وأبو الموجِّه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو عبد الله بن عثمان بن جبلة، وعبدان لقبه، وعبد الله: هو ابن المبارك، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦١٧٣) و(١٦١٧٤)، وأبو داود (٣٤٥)، وابن ماجه (١٠٨٧)، =

قد صحَّ هذا الحديث بهذه الأسانيد على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وأظنه لحديثٍ واهٍ لا يُعلَّل مثلُ هذه الأسانيد بمثله، وهو حديث:

١٠٥٥ - حدَّثَناه أبو بكر أحمد بن كامل، حدثنا أحمد بن الوليد الفحَّام، حدثنا رَوْح بن عُبادة، حدثنا ثَور بن يزيد، عن عثمان الشَّيباني"[١]، أنه سمع أبا الأشعث الصَّنعانيَّ يحدِّث عن أوس بن أوس الثَّقفي، عن عبد الله بن عَمرٍو قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن غَسَل يوم الجمعة واغتَسَل، ودنا من الإمام واقترب، واستَمَع وأنصَتَ، كان له بكلِّ خُطوةٍ يَخطُوها أجرُ صيام سنةٍ وقيامِها»[٢].

= وابن حبان (٢٧٨١) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وقال ابن حبان بإثره: قوله: «من غَسَل» يريد: غَسَل رأسه، «واغتسل» يريد: اغتسل بنفسه، لأنَّ القوم كانت لهم جُمَمٌ (جمع جُمَّة، وهو من شعر الرأس: ما سقط على المنكبين) احتاجوا إلى تعاهدها.

وقوله: «بكّر وابتكر» يريد: بكَّر إلى الغُسل، وابتكر إلى الجمعة.

وأخرج أبو داود (٣٤٩) بإسناده إلى مكحول في قوله: «غسل واغتسل»، قال: غسل رأسه وجسده. و(٣٥٠) عن سعيد بن عبد العزيز قال: غسل رأسه وغسل جسده.

(١) كذا وقع عند الحاكم «الشيباني»، وهو خطأ صوابه: عثمان الشامي، كذا وقع منسوباً في «إتحاف المهرة» لابن حجر ٩/ ٤٣٦ وفي مصادر التخريج، وهو عثمان بن خالد الشامي، ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٦/ ٢١٩ وقال: يروي عن أبي الأشعث عن أوس، روى عنه ثور بن يزيد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عثمان الشامي، وقد أخطأ عثمان هذا فزاد في الإسناد: عبد الله بن عمرو، مع أنَّ أوس بن أوس قد صرَّح بسماعه من النبي ﷺ كما في رواية حسان بن عطية السالفة قبل هذا.

واخرجه أحمد ١١/ (٦٩٥٤)، والبيهقي ٣/ ٢٢٧ من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

قال البيهقي: هكذا رواه جماعة عن ثور بن يزيد، والوهم في إسناده ومتنه من عثمان الشامي هذا، والصحيح رواية الجماعة عن أبي الأشعث عن أوس عن النبي ﷺ، والله أعلم.

قلنا: لا وهم في متنه، فقد صحَّ الإسناد إليه كما في الرواية السابقة، وانظر لزاماً تعليقنا على «مسند أحمد».

هذا لا يعلِّل الأحاديث الثابتة الصحيحة من أوجُهٍ:

أولها: أنَّ حسان بن عطيّة قد ذَكَرَ سماع أوس بن أوس من النبي ﷺ.

وثانيها: أنَّ ثَوْر بن يزيد دون أولئك في الاحتجاج به.

وثالثها: أنَّ عثمان الشَّيباني مجهول.

١٠٥٦- حدثنا علي بن حَمْشاذ، حدثنا موسى بن هارون وصالح بن محمد الرَّازي والحسين بن محمد بن زياد.

وحدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن محمد بن زياد، قالوا: حدثنا سُرَيج بن يونس، حدثنا هارون بن مسلم العِجْلي، حدثنا أبانُ بن يزيد، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن عبد الله بن أبي قَتادة، قال: دخل عليَّ أبي وأنا أغتسِلُ يوم الجمعة، فقال: غُسلٌ من جَنابةٍ أو للجمعة؟ قال: قلت: من جَنابة، قال: أعِدْ غُسلاً آخر؛ فإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «من اغتَسَلَ يوم الجمعةِ، كان في طهارةٍ إلى الجمعةِ الأخرى»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وهارون بن مسلم العِجْلي شيخٌ قديمٌ للبصريين يقال له: الحِنّائي، ثقةٌ قد روى عنه أحمد بن حنبل وعبيد الله بن عمر القَوارِيريّ. ٢٨٣/١

١٠٥٧- أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا عليُّ بن عبد العزيز،

---

(١) إسناده حسن إن شاء الله، هارون بن مسلم العجلي وثقه المصنف هنا، وروى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبوحاتم: لين، وقال الدارقطني في «العلل»: كان ضعيفاً، وقال مرة كما في «سؤالات البرقاني»: صويلح يعتبر به.

وأخرجه ابن حبان (١٢٢٢) من طريق محمد بن عبد الأعلى، عن هارون بن مسلم، بهذا الإسناد.

قوله: «كان في طهارة إلى الجمعة الأخرى» قال ابن حبان: يريد به من الذنوب، لأنَّ من حضر الجمعة بشرائطها، غُفِر به ما بينها وبين الجمعة الأخرى.

حدثنا حجّاج بن منهال، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد ابن إبراهيم، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة وأبي سعيد، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَن غَسَل يوم الجمعة واستاك ولَبِس أحسنَ ثيابه وتطيَّب بطِيبٍ إن وَجَدَه، ثم جاء ولم يتخطَّ الناسَ، فصلَّى ما شاء الله أن يصلي، فإذا خرج الإمامُ سكت، فذلك كفارةٌ إلى الجمعة الأخرى»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وقد رواه أيضاً إسماعيل ابن عُلَيَّة عن محمد بن إسحاق، مثل رواية حماد بن سلمة، وقيَّده بأبي أُمامة بن سهل مقروناً بأبي سلمة:

١٠٥٨ - أخبرَناهُ أحمد بن جعفر القَطِيعيّ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن وأبي أُمامة بن سَهل، عن أبي هريرة وأبي سعيدٍ قالا: سَمِعْنا رسول الله ﷺ يقول: «مَن اغتسل يوم الجمعة، واستنَّ ومسَّ من

---

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صرَّح بالتحديث عند أحمد ـ كما سيأتي تخريجه في الرواية التي بعد هذه ـ فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه أبو داود (٣٤٣) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ١٥/ (٩٤٨٤)، ومسلم (٨٥٧)، وأبو داود (١٠٥٠)، وابن ماجه (١٠٩٠)، والترمذي (٤٩٨)، وابن حبان (١٢٣١) و(٢٧٨٠) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه أيضاً أحمد ١٧/ (١١٣٤٧) من طريق عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري. وفيه زيادة في آخره.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي ذر سيأتي في المستدرك برقم (١٠٨٦)، والمحفوظ أنه من حديث سلمان الفارسي كما سيأتي بيانه.

وعن أبي أيوب الأنصاري عند أحمد ٣٨/ (٢٣٥٧١).

طيبٍ إن كان عنده، ولَبِس أحسنَ ثيابه، ثم جاء إلى المسجد، ولم يتخطَّ رِقابَ الناس، ثم ركع ما شاء الله أن يركع، ثم أنصَتَ إذا خرج إمامُه حتى يصلي، كانت له كفارةً لما بينها وبين الجمعة التي كانت قبلَها».

يقول أبو هريرة: وثلاثةُ أيامٍ زيادةً؛ إنَّ الله قد جعل الحسنة بعَشْر أمثالها[1].

إسماعيل ابن عُليَّة من الثقات الذي أجمعا على إخراجه.

حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً في شهر ربيع الأول سنةَ خمسٍ وتسعين وثلاث مئة:

١٠٥٩- أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي، حدثنا الحارث بن أبي أُسامة، حدثنا محمد بن عيسى بن الطَّبّاع، حدثنا مُصعَب بن سَلَّام، عن هشام بن الغازِ، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان النبيُّ ﷺ إذا خرج يومَ الجمعة فقَعَدَ على المنبر، أذَّن بلال[2].

هذا حديث صحيح الإسناد، فإنَّ هشام بن الغازِ ممن يُجمَع حديثُه، ولم يُخرجاه.

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أحمد ١٨/ (١١٧٦٨)، وأبو داود (٣٤٣) من طريقين عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل مصعب بن سلَّام التميمي الكوفي، وقال الذهبي في «تلخيصه»: ليس بحجة.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٠٥، وفي «السنن الصغرى» (٦٢٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٥٣٢)، وأبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (٢٥٦٠) من طريقين عن محمد بن عيسى بن الطباع، به.

وأخرجه بنحوه ابن عدي في «الكامل» ٨/ ٨٧ من طريق زياد بن أيوب، عن مصعب بن سلام، به.

وله شاهد من حديث السائب بن يزيد عند البخاري (٩١٢) و(٩١٣) و(٩١٦)، وانظر تتمة تخريجه في «مسند أحمد» ٢٤/ (١٥٧١٦).

١٠٦٠ - حدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكِّي، حدثنا محمد بن إسماعيل ابن مِهْران، حدثنا هشام بن عمَّار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جُرَيج، عن عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عباس قال: استوى النبيُّ ﷺ على المنبر يوم الجمعة، فقال للناس: «اجلِسُوا»، فسمعه ابنُ مسعود[1] وهو على باب المسجد فجَلَس، فقال له النبيُّ ﷺ: «تعالَ يا ابنَ مسعود»[2].

---

(١) تحرَّف في نسخنا الخطية إلى: ابن مسعدة، في الموضعين، والتصويب من «السنن الكبرى» للبيهقي، وسائر مصادر التخريج.

(٢) رجاله ثقات، ابن جريج - وهو عبدالملك بن عبد العزيز - وإن لم يصرح بسماعه من عطاء، فروايته عنه محمولة على الاتصال، والوليد بن مسلم قد صرَّح بالتحديث عنه، أما هشام بن عمار فقد كبر فصار يتلقن. ثم إنَّ هذا الحديث قد اختُلف في وصله وإرساله، قال أبو داود: هذا يعرف مرسلاً، وقال الدارقطني: والمرسل أشبه.

قلنا: رواه ابن جريج، واختُلف عنه فيه:

فقد رواه الوليد بن مسلم عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس، فجعله من مسند ابن عباس، كما عند الحاكم هنا، وعنه أخرجه البيهقي ٣/ ٢٠٥، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧٨٠) عن محمد بن يحيى، عن هشام بن عمار، به. وقال: إن كان الوليد ابن مسلم ومن دونه حفظ ابن عباس في هذا الإسناد، فإنَّ أصحاب ابن جريج أرسلوا هذا الخبر عن عطاء عن النبي ﷺ.

ورواه مخلد بن يزيد ومعاذ بن معاذ وأبو زيد النحوي عن ابن جريج عن عطاء عن جابر بن عبد الله، فجعلوه من مسند جابر.

أما رواية مخلد بن يزيد فستأتي عند الحاكم (١٠٦٨)، وعنه البيهقي ٣/ ٢٠٦ عن يحيى بن محمد العنبري، عن محمد بن إبراهيم العبدي، عن يعقوب بن كعب الحلبي، عنه، به.

وعن يعقوب بن كعب هذا أخرجه أبو داود (١٠٩١)، ومن طريقه البيهقي ٣/ ٢٠٦، وابن الجوزي في «التحقيق» (٨٠٦). قال أبو داود: هذا يعرف مرسلاً، إنما رواه الناس عن عطاء عن النبي ﷺ، ومخلد هو شيخ.

وأخرجه أبو طاهر المخلِّص في «المخلصيات» (٦٨٠) و(٣١٤١) - ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٣/ ١٢٨ - من طريق إسحاق بن زريق، عنه، به. =

١/٢٨٤ صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٠٦١- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد ابن يحيى، حدثنا مسدَّد، حدثنا إسماعيل، حدثنا عبد الحميد صاحب الزِّيادي، حدثنا عبد الله بن الحارث ابنُ عمٍّ[1] محمد بن سِيرِين: أنَّ ابن عباس قال لمؤذِّنه في يومٍ مَطِير: إذا قلتَ: أشهدُ أنَّ محمداً رسول الله، فلا تقل: حيَّ على الصلاة، قل: صَلُّوا في بيوتِكم، قال: فكأنَّ الناسَ استَنكَروا ذلك، فقال: قد فعل ذا مَن هو خيرٌ منِّي، إنَّ الجمعة عَزْمةٌ، وإني كرهتُ أن أُخرجَكم فتَمشُون في الطِّين والماء[2].

= وأما رواية معاذ بن معاذ فقد أخرجها البيهقي ٣/ ٢١٨ من طريقه عن ابن جريج، به.

وأما رواية أبي زيد النحوي، فكما عند الدارقطني في «العلل» ١٣/ ٣٨٣ (٣٢٧٤)، ولم نقع عليها فيما بين يديّ من مصادر.

وقد رجح الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٣/ ٢٩٣ كونه من حديث ابن عباس.

وروى هذا الحديث أيضاً إسماعيل بن عياش، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن مسعود، فجعله من مسند ابن مسعود، كما في «علل الدارقطني».

ورواه عبد الرزاق وروح بن عبادة عن ابن جريج عن عطاء، مرسلاً: أما رواية عبد الرزاق فهي في «مصنفه» (٥٣٦٨)، ورواية روح أخرجها الحارث بن أبي أسامة (١٠١٥- بغية الباحث).

ورواه عمرو بن دينار عن عطاء مرسلاً، أخرجه من طريقه البيهقي ٣/ ٢١٨، وأبو إسماعيل الهروي في «ذم الكلام» (٢٧٩). قال الدارقطني في «العلل» ١٣/ ٣٨٣: ورواه عمرو بن دينار عن عطاء مرسلاً، والمرسل أشبه.

(١) قوله: «ابن عم» تحرَّف في النسخ الخطية إلى: عن، والتصويب من «تلخيص الذهبي» و«صحيح البخاري»، وقد جاء في «إتحاف المهرة» ٧/ ٣٢٥: عبد الله بن الحارث نسيب محمد ابن سيرين، وكذا في «تهذيب الكمال» ١٤/ ٤٠٠ فقال: عبد الله بن الحارث الأنصاري، أبو الوليد البصري، نسيب محمد بن سيرين، وختنه على أخته، وهو والد يوسف بن عبد الله بن الحارث.

(٢) إسناده صحيح. إسماعيل: هو ابن علية، وعبد الحميد صاحب الزيادي: هو ابن دينار.

وأخرجه البخاري (٩٠١)، وأبو داود (١٠٦٦) عن مسدد بن مسرهد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٩٩) (٢٦) عن علي بن حجر، عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، به.

وأخرجه البخاري (٦١٦) و(٦٦٨)، ومسلم (٦٩٩) (٢٧) من طريق حماد بن زيد، ومسلم =

١٠٦٢ - أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة.

وحدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أَبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن خُبَيب بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن محمد بن مَعْن، عن ابنة حارِثةَ بن النُّعمان قالت: ما حفظتُ (قٓ) إلّا من فِي رسول الله ﷺ يقرأُ بها في كلِّ يومِ جمعة، قالت: وكان تنُّورُنا وتنُّورُ رسول الله ﷺ واحداً[1].

= (٦٩٩) (٢٨) من طريق شعبة، كلاهما عن عبد الحميد صاحب الزيادي، به. وقرن في رواية حماد بعبد الحميد: أيوب بن أبي تميمة وعاصم بن سليمان الأحول.

وأخرجه مسلم (٦٩٩) (٢٩)، وابن ماجه (٩٣٩) من طرق عن عاصم الأحول وحده، ومسلم (٦٩٩) (٣٠) من طريق وهيب بن خالد عن أيوب بن أبي تميمة وحده، كلاهما عن عبد الله بن الحارث، به. وجاء عند مسلم عن أيوب: قال وهيب: لم يسمعه منه.

قال الحافظ رشيد الدين العطار في «غرر الفوائد» ص٢١٨: إنما أورد مسلم حديث وهيب هذا لينبه ـ والله أعلم ـ على الاختلاف فيه على أيوب، لأنَّ وهيباً كان من حفاظ أهل البصرة وثقاتهم، إلّا أنَّ حماد بن زيد أثبت في أيوب من غيره، ولذلك قدَّم مسلم حديثه على حديث وهيب، ومع ذلك فلو سلّمنا أنَّ أيوب لم يسمعه من عبد الله بن الحارث، فقد بينا أنه متصل في كتاب مسلم وغيره من حديث غير واحد عنه، وبالله التوفيق، انتهى.

وأخرج ابن ماجه (٩٣٨) من طريق عباد بن منصور، عن عطاء، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال في يوم جمعة يوم مطر: «صلُّوا في رحالكم». وفي إسناده ضعف.

وبنحوه أخرجه أحمد ٤/ (٢٥٠٣) عن ابن أبي عدي، عن ابن عون، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس، وشكَّ ابن عون في رفعه. وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عبد الرحمن بن سمرة، وسيأتي برقم (١٠٩٦).

وعن ابن عمر في الجماعة عند أحمد ٨/ (٤٤٧٨)، والبخاري (٦٣٢)، ومسلم (٦٩٧).

قوله: «عزمة» أي: واجبة متحتمة، فلو قال المؤذن: حي على الصلاة، لكُلِّفتم المجيء إليها ولحقتكم المشقة.

(١) حديث صحيح، عبد الله بن محمد بن معن وإن تفرَّد بالرواية عنه خبيب بن عبد الرحمن =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه! وابنةُ حارثة بن النُّعمان قد سمَّاها محمد بن إسحاق بن يسار في روايته:

١٠٦٣ - حدَّثناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن أيوب، حدثنا يحيى بن المغيرة، حدثنا جَرير، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن يحيى بن عبد الله، عن أُمِّ هشامٍ بنت حارثةَ بن النُّعمان قالت: قرأتُ ﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ من فِي رسولِ الله ﷺ؛ كان يَقرؤُها في كلِّ يوم جمعةٍ إذا خَطَبَ الناسَ [1].

= وجهله الذهبي، قد توبع. وعبد الرحمن بن الحسن القاضي ـ وهو أبو القاسم الأسدي ـ شيخ الحاكم في الإسناد الأول، وإن كان ضعيفاً متابع.

إبراهيم بن الحسين: هو ابن ديزيل، وشعبة: هو ابن الحجاج، ومحمد بن جعفر: هو غُندر.

وهو في «مسند أحمد» ٤٥/ (٢٧٦٢٨) عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٨٧٣) (٥١)، وأبو داود (١١٠٠) عن محمد بن بشار، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد٤٥/ (٢٧٤٥٥)، والنسائي (١٧٣٢) من طريقين عن محمد بن عبد الرحمن ابن سعد بن زرارة، عن ابنة حارثة، ووقع في رواية أحمد: امرأة من الأنصار، بدل ابنة حارثة، وهذا إسناد منقطع، فإنَّ محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة قد عدَّه الحافظ ابن حجر في «التقريب» في الطبقة السادسة، ورجال هذه الطبقة لم يثبت لقاؤهم بأحد من الصحابة.

وأخرج أحمد وابنه عبد الله (٢٧٦٢٩)، والنسائي (١٠٢٣) و(١١٤٥٦) من طريق عبد الرحمن ابن أبي الرجال، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن عمرة، عن أم هشام بنت الحارث قالت: ما أخذت ﴿قٓ وَٱلۡقُرۡءَانِ ٱلۡمَجِيدِ﴾ إلّا من وراء رسول الله ﷺ كان يصلي بها في الصبح. وهذا إسناد ضعيف، عبد الرحمن بن أبي الرجال صدوق ربما أخطأ، وقد خالف الرواة عن يحيى بن سعيد في متنه، فقد رواه سليمان بن بلال ويحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن عمرة، عن أم هشام بنت الحارث، وقالت فيه: يوم الجمعة، كان يقرأ بها على المنبر كل جمعة. أخرجه مسلم (٨٧٢) (٥٠) وأبو داود (١١٠٢) و(١١٠٣).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق. محمد بن أيوب: هو ابن الضُّريس، ويحيى بن المغيرة: هو السعدي الرازي، وجرير: هو ابن عبد الحميد، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم. =

يحيى بن عبد الله هو: ابن عبد الرحمن بن أسعد بن زُرَارة.

١٠٦٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحَكَم، حدثنا أبي وشعيب، قالا: حدثنا الليث، حدثنا خالد بن يزيد، عن ابن أبي هلال، عن عياض بن عبد الله، عن أبي سعيد أنه قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ يوماً فقرأ ﴿صٓ﴾، فلما مَرَّ بالسَّجدة نزل فسَجَدَ وسَجدْنا، وقرأها مرةً أخرى، فلما مرَّ بالسَّجدة تَبَشَّرْنا للسجود، فلما رآنا قال: «إنما هي تَوبةُ نبيٍّ، ولكنِّي أراكم قد استعدَدتُم للسُّجود»، فنزل فسَجَدَ وسجدنا[1]. ٢٨٥/١

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، فأما السجود في: ﴿صٓ﴾ فقد أخرجه البخاري[2]، وإنما الغرض في إخراجه هكذا في كتاب الجمعة أنَّ الإمام إذا قرأ السجدةَ يوم الجمعة على المنبر فمن السُّنة أن ينزل فيسجد.

١٠٦٥- حدثنا حمزة بن العباس العَقَبيّ، حدثنا محمد بن عيسى بن حَيَّان، حدثنا شَبَابة بن سَوَّار، حدثنا يونس بن أبي إسحاق.

وأخبرني أبو بكر بن أبي نَصْر المروَزيُّ - واللفظ له - حدثنا أبو الموجِّه، حدثنا أبو عمَّار، حدثنا الفَضْل بن موسى، حدثنا يونس بن أبي إسحاق السَّبِيعيِّ، عن المغيرة ابن شِبْل، عن جَرير بن عبد الله قال: لما دَنَوتُ من مدينة رسول الله ﷺ أنختُ راحلتي وحللتُ عَيبَتي، فلبِستُ حُلَّتي، فدخلت ورسولُ الله ﷺ يخطب، فسلَّم

= وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٤٥٦)، ومسلم (٨٧٣) (٥٢) من طريق إبراهيم بن سعد، عن محمد ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(١) إسناده صحيح. شعيب: هو ابن الليث بن سعد، وابن أبي هلال: اسمه سعيد.

وأخرجه ابن حبان (٢٧٩٩) عن ابن خزيمة، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، بهذا الإسناد وسيأتي عند المصنف برقم (٣٦٥٧) من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال.

(٢) في «صحيحه» (١٠٦٩) من حديث ابن عباس قال: (صٓ) ليس من عزائم السجود، وقد رأيت النبي ﷺ يسجد فيها.

عليَّ رسولُ الله ﷺ، فرماني الناسُ بالحَدَق، فقلت لجليسي: يا عبد الله، هل ذَكَرَ رسول الله ﷺ مِن أمري شيئاً؟ قال: نعم، ذكرك بأحسنِ الذِّكر، قال: «إنَّه سيدخُلُ عليكم مِن هذا الباب - أو من هذا الفَجِّ - مِن خَيرِ ذي يَمَنٍ، وإنَّ على وجهِهِ مَسْحةُ مَلَك»، فحَمَدتُ الله على ما أبلاني [1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وهو أصلٌ في كلام الإمام في الخطبة فيما يَبدُو له في الوقت.

١٠٦٦- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُميدي، حدثنا سفيان، عن ابن عَجْلان، عن عِياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سَرْح: أنَّ أبا سعيدٍ الخدري دخل يوم الجمعة ومروانُ بن الحكم يخطُبُ، فقام يصلي، فجاء

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من جهة الفضل بن موسى، يونس بن أبي إسحاق السبيعي مختلف فيه، وهو حسن الحديث، أما من جهة شبابة بن سوار، ففيه محمد بن عيسى ابن حيان - وهو المدائني - متروك.

أبو الموجِّه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وأبو عمار: هو الحسين بن حريث.

وأخرجه النسائي (٨٢٤٦)، وأخرجه ابن حبان (٧١٩٩) عن ابن خزيمة، كلاهما (النسائي وابن خزيمة) عن أبي عمار الحسين بن حريث، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٨٢٤٦) عن محمد بن عبد العزيز بن غزوان، عن الفضل بن موسى، به.

وأخرجه أحمد ٣١/ (١٩١٨٠) و(١٩١٨١) و(١٩٢٢٧) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، به.

وأخرجه النسائي (٨٢٤٤) عن قتيبة بن سعيد، عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله قال: ما رآني رسول الله ﷺ إلّا تبسم في وجهي وقال: «يدخل عليكم من هذا الباب من خير ذي يمنٍ على وجهه مسحة مَلَك». وهذا إسناد صحيح.

قوله: حللت عيبتي، قال السندي في حاشيته على «المسند»: أي: موضع ثيابي المخصوصة.

بالحَدَق، بفتحتين أي: بعيونهم.

ذي يمن، قال: الظاهر أنه بضم الياء، بمعنى التيمن والبركة، أو هو بفتحتين، بمعنى البلاد المعروفة، فإنه من بَجيلة في ناحية اليمن.

أبلاني: أعطاني.

الأحراس ليُجلِسوه فأبى حتى صلَّى، فلما انصَرَفَ مروان أتيناه فقلنا له: يرحمُكَ الله، إن كادوا ليَفعَلون بك، قال: ما كنتُ أتركُها بعد شيءٍ رأيتُه من رسول الله ﷺ؛ ثم ذَكَرَ رجلاً جاء يومَ الجمعة ورسولُ الله ﷺ يَخطُب، ثم جاء يومَ الجمعة الأخرى ورسولُ الله ﷺ يَخطُب، فأَمَرَ رسول الله ﷺ الناسَ أن يتصدَّقوا، فألقى الرجلُ أحدَ ثوبيه، فصلَّى رسولُ الله ﷺ، ثم زَجَرَه وقال: «خُذْ ثوبَك». ثم قال رسول الله ﷺ: ٢٨٦/١ «إنَّ هذا دخلَ في هيئةٍ بَذَّة، فأمرتُ الناسَ أن يتصدَّقوا ، فألقَى هذا أحدَ ثَوبَيه»، ثم أمره رسولُ الله ﷺ أن يُصلِّيَ ركعتين [1].

---

(١) إسناده قوي من أجل ابن عجلان: وهو محمد. الحميدي: هو أبو بكر عبد الله بن الزبير، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو داود (١٦٧٥)، وابن ماجه (١١١٣)، والترمذي (٥١١)، والنسائي (١٧٣١) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١١٩٧)، والنسائي (٢٣٢٨)، وابن حبان (٢٥٠٣) و(٢٥٠٥) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن محمد بن عجلان، به. والموضع الأول عند ابن حبان مختصر.

وسيأتي في «المستدرك» مختصراً برقم (١٥٢٢) بالإسناد نفسه، غير أنَّ شيخ الحاكم هناك هو: علي بن حمشاذ.

وأخرج أحمد ١٨/ (١١٦٦٩) من طريق ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن أبي سعيد أنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الجمعة، فدخل أعرابي ورسول الله ﷺ على المنبر، فجلس الأعرابي في آخر الناس، فقال له النبي ﷺ: «أركعت ركعتين؟» قال: لا، قال: فأمره فأتى الرحبة التي عند المنبر فركع ركعتين. وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة.

قوله: «خذ ثوبك» قال ابن حبان: لفظة أمر بأخذ الثوب، مرادها الزجر عن ضده، وهو بذل الثوب، وفي هذا دليل على أنَّ المرء إذا أخرج شيئاً للصدقة فما لم يقع في يد المتصدَّق به عليه له أن يرجع فيه، وفيه دليل على أنَّ المرء غير مستحب له أن يتصدق بماله كله إلّا عند الفضل عن نفسه وعمَّن يقوته.

وقوله: هيئة بذة، أي: سيئة تدل على الفقر.

وقوله: ثم أمره أن يصلي ركعتين، قال الترمذي: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم... وقال بعضهم: إذا دخل والإمام يخطب فإنه يجلس ولا يصلي، والقول الأول أصح.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، وهو شاهدٌ للحديث الذي قبله.

وله شاهدٌ آخر على شرط مسلم:

١٠٦٧- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد الخُزاعيُّ بمكة، حدثنا عبد الله بن أحمد بن زكريا المكِّي، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن حُميد بن هلال، عن أبي رِفَاعة العَدَويّ قال: انتهيتُ إلى النبيِّ ﷺ وهو يَخطُب، فقلت: يا رسولَ الله، رجلٌ غريبٌ جاء يَسأَلُ عن دِينِه لا يدري ما دِينُه؟ فأقبل إلي وتَركَ خُطبتَه، فأُتي بكرسيٍّ خُلْبٍ قوائمُه حديدٌ[1]، فجعل يعلِّمُني مما علَّمه الله، ثم أتى خُطبتَه وأتمَّ آخرها[2].

١٠٦٨- حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنبريّ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن

---

(١) كذا في (ز) و(ب) بالرفع، وكذا وقع في «مسند أحمد» (٢٤٠٠٩/ ٦٢)، وعليه شرح ابن الأثير في «النهاية» ٢/ ٥٨ فقال: الخُلْب: الليف، واحدتُه خُلْبة. وكذا قال الزمخشري في «الفائق» ١/ ٣٨٨.

ووقع في (ص) و(ع): حديداً بالنصب، وتُوجّه الجملة حينئذ بأنها: خِلتُ قوائمه حديداً، بمعنى حسبتُ، ويؤيده ما وقع في «صحيح مسلم» بلفظ: حسبتُ قوائمه حديداً، قال النووي في «شرح مسلم»: هكذا هو في جميع النسخ «حسبت»، ورواه ابن أبي خيثمة في غير «صحيح مسلم»: خلتُ، وهو بمعنى حسبت. ونقل النووي عن القاضي عياض أنه وقع في نسخة ابن الحذاء: بكرسيٍّ خشبٍ، وفي كتاب ابن قتيبة: خُلْبٍ، وفسَّره بالليف. وقد رجَّح النووي رواية «حسبت» وما في معناها لموافقتها لما في نسخ «صحيح مسلم»، ويؤيده أن عبد الله بن يزيد المقرئ راوي الحديث ـ كما عند أحمد (٢٤٠٠٩/ ٦٢) ـ قال: قال حميد: أُراه رأى خشباً أسود حسبه حديداً، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٤٠٠٩/ ٦٢) عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد. وقرن به هاشم بن القاسم. وقال المقرئ بإثره: قال حميد: أُراه رأى خشباً أسود حسبه حديداً.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٧٥٣)، و٣٩/ (٢٤٠٠٩/ ٦٣)، ومسلم (٨٧٦)، والنسائي (٩٧٤٠) من طرق عن سليمان بن المغيرة، به.

إبراهيم العَبْديّ، حدثنا يعقوب بن كعب الحَلَبيّ، حدثنا مَخْلَد بن يزيد، حدثنا ابن جُريج، عن عطاء، عن جابرٍ قال: لما استوى رسول الله ﷺ على المنبر قال: «اجلِسُوا» فسمع ابنُ مسعودٍ فجلس على باب المسجد، فرآه النبيُّ ﷺ فقال: «تعالَ يا عبدَ الله ابنَ مسعود»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٠٦٩- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا حامد بن محمود[2] المقرئ، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن سَعْد الدَّشْتَكيّ، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن سِمَاك بن حرب، عن جابر بن سَمُرة السُّوائي قال: مَن حدَّثك أنَّ رسول الله ﷺ كان يخطُب على المنبر جالساً فكذِّبْه، فأنا شهدتُه كان يخطُب قائماً، ثم يجلس، ثم يقوم فيخطُب خطبةً أخرى، قال: قلت: كيف كانت خُطبتُه؟ قال: كلامٌ يَعِظُ به الناس ويقرأ آياتٍ من كتاب الله، ثم ينزل، وكانت قصداً - يعني خطبته - وكانت صلاتُه قصداً بنحو: ﴿وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا﴾، ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ﴾، إلّا صلاةَ الغداة وصلاةَ الظهر، كان ٢٨٧/١ يؤذِّن بلالٌ حيث تَدْحَضُ الشمس، فإن جاء رسول الله ﷺ أقامَ وإلّا سَكَتَ حتى يخرج، والعصرُ نحواً مما تصلُّون، والمغربُ نحواً ممّا تصلُّون، والعشاء الآخرة يؤخِّرُها عن صلاتِكم قليلاً[3].

---

(١) رجاله ثقات، وقد اختُلف في وصله وإرساله، والأشبه إرساله كما قال الدارقطني.
وقد سلف برقم (١٠٦٠)، وانظر تخريجه هناك.

(٢) وقع في النسخ الخطية: محمد، وكذا في «إتحاف المهرة» ٣/ ٩٦، وهو خطأ، صوابه: محمود، وهو حامد بن محمود بن حرب المقرئ، يُعرف بحامد بن أبي حامد المقرئ، كذا جاء مسمًّى في غير ما موضع من «المستدرك»، له ترجمة في «الإرشاد» لأبي يعلى الخليلي ٣/ ٨٢٢، و«المتفق والمفترق» للخطيب ١/ ٧٣٩، و«الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» لابن قطلوبغا (٢٥٥٣)، وهو ثقة كما قال أبو يعلى الخليلي.

(٣) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب.
وأخرجه مقطعاً أحمد في «المسند» ٣٤/ (٢٠٨١٣) و(٢٠٨١٨) و(٢٠٨٢٦) و(٢٠٨٢٧) =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذه السِّياقة، إنما خرَّج لفظتين مختصرتين من حديث أبي الأحْوَص عن سِمَاك: «كان يَخطُبُ خُطبتَين بينهما جَلْسة[1]، وكانت صلاتُه قصداً»[2].

= و(٢٠٨٢٩) و(٢٠٨٣٣) و(٢٠٨٤٢) و(٢٠٨٤٣) و(٢٠٨٤٥) و(٢٠٨٦٨)، وابنه عبد الله في زياداته عليه (٢٠٨٨١) و(٢٠٨٨٢) و(٢٠٨٨٥) و(٢٠٨٨٦) و(٢٠٩١٩)، ومسلم (٨٦٢) (٣٤) و(٨٦٦) (٤١)، وأبو داود (١٠٩٣) و(١٠٩٤) و(١٠٩٥) و(١١٠١)، وابن ماجه (١١٠٥) و(١١٠٦)، والترمذي (٥٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٧٣٥) و(١٧٤٢) و(١٨٠٠) و(١٨٠١) و(١٨٠٢)، وفي «المجتبى» (٥٣٣) و(١٥٧٤)، وابن حبان (١٥٢٧) و(١٥٣٤) و(٢٨٠١) و(٢٨٠٢) و(٢٨٠٣) من طرق عن سماك بن حرب، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٧٣٤) و(٨٦٨) من طريق إسرائيل عن سماك عن جابر بن سمرة قال: كان بلال يؤذن ثم يمهل، فإذا رأى رسول الله ﷺ قد خرج فأقام الصلاة.

وبرقم (٧٩٤) من طريق إسرائيل أيضاً به: كان النبي ﷺ يصلي نحواً من صلاتكم، ولكنه كان يخفف الصلاة، كان يقرأ في الفجر الواقعة ونحوها من السور.

وسيأتي (١٠٧٩) من طريق شيبان أبي معاوية عن سماك، به. كان رسول الله ﷺ لا يطيل الموعظة يوم الجمعة، إنما هنَّ كلمات يسيرات.

وفي باب خطبته ﷺ خطبتين يجلس بينهما عن ابن عمر عند البخاري (٩٢٠) و(٩٢٨)، ومسلم (٨٦١)، وهو في «مسند أحمد» ٨/ (٤٩١٩).

وعن ابن عباس عند أحمد ٤/ (٢٣٢٢) وإسناده حسن.

وفي باب تقصير الخطبة عن عمار بن ياسر عند أحمد ٣٠/ (١٨٣١٧)، ومسلم (٨٦٩)، وسيأتي عند المصنف برقم (٥٧٨٨).

وفي باب تخفيف الصلاة عن ابن عباس عند البخاري (٥٧١)، ومسلم (٦٤٢).

وعن أبي هريرة عند أحمد ١٢/ (٧٣٣٩) وإسناده صحيح.

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ١٧/ (١١٠١٥) وإسناده صحيح.

وعن أنس بن مالك عند أحمد ١٩/ (١١٩٦٧)، وابن حبان (١٨٥٦) وإسناده صحيح.

(١) برقم (٨٦٢).

(٢) برقم (٨٦٦) (٤١)، وفيه أيضاً: وكانت خطبته قصداً.

قلنا: لكن لم يقتصر مسلم على هاتين اللفظتين المختصرتين كما قال الحاكم رحمه الله، بل =

١٠٧٠- حدثنا أبو العباس محمدُ بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود ووَهْب بن جَرير، قالا: حدثنا شُعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعبة، عن سِمَاك بن حرب قال: سمعتُ النُّعمان بن بَشِير يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يَخطُب يقول: «أَنذرتُكم النار، أَنذرتُكم النار»، حتى لو أنَّ رجلاً كان بالسُّوق لسَمِعَه من مَقامي هذا، حتى وَقَعَت خَمِيصةٌ كانت على عاتِقِه عند رِجلِه[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٠٧١- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، حدثنا الفَضْل بن عبد الجبّار.

وأخبرنا القاسم بن القاسم السَّيَّاري، حدثنا إبراهيم بن هلال؛ قالا: حدثنا علي بن الحسن بن شَقِيق، حدثنا الحسين بن واقد، حدثني عبد الله بن بُرَيدة، عن أبيه،

= أخرج برقم (٦٠٦) من طريق زهير عن سماك عن جابر بن سمرة: كان بلال يؤذِّن إذا دحضت، فلا يقيم حتى يخرج النبي ﷺ، فإذا خرج أقام الصلاة حين يراه.

و(٦١٨) من طريق شعبة عن سماك: كان النبي ﷺ يصلي الظهر إذا دحضت الشمس.

و(٦٤٣) (٢٢٦) من طريق أبي الأحوص عن سماك: كان رسول الله ﷺ يؤخر صلاة العشاء الآخرة.

و(٦٤٣) (٢٢٧) من طريق أبي عوانة عن سماك: كان رسول الله ﷺ يصلي الصلوات نحواً من صلاتكم، وكان يؤخر العتمة بعد صلاتكم شيئاً، وكان يخفف الصلاة.

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، والحديث في «مسنده» (٨٢٩)، وعنه أخرجه أحمد في «المسند» ٣٠/ (١٨٣٦٠).

وأخرجه أحمد (١٨٣٩٨) عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٦٤٤) و(٦٦٧) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١٨٣٩٩) من طريق إسرائيل، عن سماك بن حرب، به.

وفي باب الأمر باتقاء النار من حديث عدي بن حاتم عند البخاري (١٤١٣)، ومسلم (١٠١٦).

وفي باب رفع النبي ﷺ صوته بالخطبة من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٨٦٧).

قال: كان رسولُ الله ﷺ يخطُب فأقبل الحسنُ والحسينُ عليهما قَميصانِ أحمرانِ يَعثُران ويقومان، فنزل فأخذهما فوضعهما بين يديه، ثم قال: «صَدَقَ الله ورسولُه: ﴿إِنَّمَآ أَمۡوَٰلُكُمۡ وَأَوۡلَٰدُكُمۡ فِتۡنَةٞۚ﴾ [التغابن:١٥] رأيتُ ولَديّ هذين فلم أصبِرْ حتى نزلتُ فأخذتُهما»، ثم أخَذَ في خُطبته[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، وهو أصلٌ في قطع الخُطبة والنُّزولِ من المِنبَر عند الحاجة.

١٠٧٢- أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن حاتم الزَّاهد، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، حدثنا شَريك بن عبد الله بن أبي نَمِر، عن عطاء بن يسار، عن أبي ذَرٍّ قال: دخلتُ المسجدَ والنبيُّ ﷺ يخطُب، فجلستُ قريباً من أُبيِّ بن كعب، فقرأ النبيُّ ﷺ سورة براءة، فقلتُ لأُبيٍّ: متى نزلت هذه السورة؟ الحديث[٢]. ٢٨٨/١

---

(١) إسناده قوي من أجل الحسين بن واقد ـ وهو المروزي ـ فهو صدوق لا بأس به.

وأخرجه الترمذي (٣٧٧٤)، وابن حبان (٦٠٣٩)، والنسائي (١٧٤٣) و(١٨٠٣) و(١٨٠٤) من طرق عن الحسين بن واقد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث الحسين بن واقد.

وسيأتي من طريق زيد بن الحباب عن الحسين بن واقد برقم (٧٥٨٣) ويأتي تخريجه من هذا الطريق هناك إن شاء الله.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي إن ثبت سماع عطاء بن يسار من أبي ذر، وإلّا فقد قال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: ما أحسب عطاءً أدرك أبا ذر، وقال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٧٣: أظن فيه انقطاعاً.

قلنا: وقد اختلف على شريك بن عبد الله بن أبي نمر في صحابي هذا الحديث، فقد رواه محمد ابن جعفر بن أبي كثير عنه عن عطاء بن يسار عن أبي ذر كما في هذا الحديث، ورواه عبد العزيز بن محمد الدراوردي عنه عن عطاء بن يسار عن أُبي بن كعب، فجعله من مسند أُبي بن كعب، أخرجه أحمد ٣٥/ (٢١٢٨٧)، وابن ماجه (١١١١)، فانظر تمام تخريجه وتفصيل الكلام على الاختلاف في إسناده في «المسند». =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٠٧٣ - أخبرنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم العَدْل الصَّيدلاني، حدثنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدي، حدثنا معاوية بن صالح، عن أبي الزَّاهريَّة قال: كنتُ جالساً مع عبد الله بن بُسْرٍ يوم الجمعة، فما زال يحدِّثنا حتى خَرَجَ الإمام، فجاء رجلٌ يَتخطَّى رِقابَ الناس ورسولُ الله ﷺ يخطُب، فقال له: «اجلس، فقد آذَيتَ وآنَيتَ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

= أما من حديث أبي ذر فقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٧٣٧) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وزاد فيه: فحصر ولم يكلِّمني، فلما صلَّى رسول الله ﷺ صلاته قلت لأُبيّ: إني سألتك فنجهتَني (أي: رددتني وانتهرتني) ولم تكلمني، فقال أُبي: ما لك من صلاتك إلا ما لَغَوتَ، فذهبتُ إلى النبي ﷺ فذكرت ذلك له، فقال النبي ﷺ: «صَدَقَ أُبيٌّ».

وأخرجه بهذه الزيادة ابن خزيمة (١٨٠٧) و(١٨٠٨)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢١٩ من طرق عن سعيد بن أبي مريم، به.

وسيأتي من طريق يحيى بن أيوب العلاف عن سعيد بن أبي مريم برقم (٢٩٣٨).

وفي الباب عن أبي هريرة، رواه وجعل القصة بين أبي ذر وأُبي بن كعب، أخرجه الطيالسي (٢٤٨٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣٦٧، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢٨٤٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٢٢٠، وإسناده حسن.

وعن أبي الدرداء، روى عن ذلك لنفسه وجعل القصة بينه وبين أُبي بن كعب، أخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٧٣٠)، والطحاوي ١/ ٣٦٧، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده صحيح، أبو الزاهرية: هو حدير بن كريب الحضرمي الحمصي.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٦٩٧) عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٧٦٧٤)، وأبو داود (١١١٨)، والنسائي (١٧١٨)، وابن حبان (٢٧٩٠) من طرق عن معاوية بن صالح، به.

وفي الباب عن جابر عند ابن ماجه (١١١٥)، وإسناده ضعيف.

قوله: «آذيت» أي: الناس بتخطيك، «وآنيت» أي: أخرت المجيء وأبطأت.

١٠٧٤ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا عُبيد بن محمد العِجْلي[1]، حدثني العباس بن عبد العظيم العَنْبري، حدثني إسحاق بن منصور، حدثنا هُرَيم بن سفيان، عن إبراهيم بن محمد بن المنتشِر، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شِهاب، عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: «الجُمعة حقٌّ واجبٌ على كلِّ مسلمٍ في جماعةٍ إلّا أربعةً: عبدٌ مملوك، أو امرأةٌ، أو صبيٌّ، أو مريضٌ»[2].

---

(١) كذا في النسخ الخطية: العجلي، وكذا وقعت في غير ما موضع من «المستدرك»، وهو خطأ، صوابه: «العجل» وهو لقب، كذا ذكر الحاكم نفسه فقال (٣٧٠): أخبرنا عبيد بن محمد بن حاتم الحافظ المعروف بالعجل، وقال مرةً (٨٢٣٤): عبيد بن حاتم الحافظ المعروف بالعجل. قلنا: وعبيد أيضاً لقب، واسمه: الحسين بن محمد بن حاتم، قال الحافظ ابن حجر في «نزهة الألباب» (١٩١٥): وهو الذي يقال له: العجل، وربما جُمع لقباه فقيل: عبيد العجل.

(٢) إسناده صحيح، إلّا أنَّ ذكر أبي موسى في إسناده شاذ، فقد تفرَّد به عبيدٌ العجل، ولم يذكره غيره، قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٠/ ٣٥: الحاكم وشيخه أبو بكر بن إسحاق وشيخه عبيد بن محمد حفاظ، لكنها زيادة شاذة. قلنا: لكن عدم ذكره لا يضر، فطارق بن شهاب اتُّفِق على أنه رأى النبيَّ ﷺ، لكن اختُلف في سماعه منه، وعلى تقدير أنه لم يسمع منه فإن روايته تُلحَق بمراسيل الصحابة ـ كما قال العلائي في «جامع التحصيل» ـ وهي حجة بالإجماع إلّا من شذَّ، كما قال ابن الملقن في «البدر المنير» ٤/ ٦٣٨-٦٣٩، وصحَّح حديثه.

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٦٣٦٤)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٦٣) عن الحاكم، بهذا الإسناد. قال البيهقي في «المعرفة»: أسنده عبيد بن محمد وأرسله غيره، وقال في «الفضائل»: تفرد بوصله عبيد العجل.

قال ابن الملقن: هو ثقة ولا يضر تفرده، وقد عُلم ما في تعارض الوصل والإرسال.

وأخرجه أبو داود (١٠٦٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ١٧٢، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦٣٦٦) عن العباس بن عبد العظيم، به، لم يذكر فيه أبا موسى. قال أبو داود: طارق بن شهاب رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه شيئاً. وقال البيهقي: رواه عبيد بن العجل عن العباس بن عبد العظيم فوصله بذكر أبي موسى الأشعري فيه وليس بمحفوظ، فقد رواه غير العباس أيضاً عن إسحاق دون ذكر أبي موسى فيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٢٠٦)، وفي «الأوسط» (٢٥٧٩) من طريق ابن أبي شيبة، =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد اتفقا جميعاً على الاحتجاج بهُرَيم ابن سفيان، ولم يُخرجاه.

ورواه ابن عيينة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر، ولم يذكر أبا موسى في إسناده، وطارقُ بن شِهاب ممن يُعَدُّ في الصحابة[1] .

١٠٧٥ - أخبرنا علي بن محمد بن عُقْبة الشَّيبانيُّ بالكوفة، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزُّهريّ، حدثنا مالك بن إسماعيل، حدثنا إسرائيل، حدثنا عثمان بن المغيرة الثَّقَفيّ، عن إِياس بن أبي رَمْلةَ الشَّاميِّ، قال: شَهِدتُ مُعاويةَ بن أبي سفيان وهو يَسأل زيدَ ابنَ أرقم: هل شَهِدتَ مع رسول الله ﷺ عِيدينِ اجتمعا في يوم؟ قال: نعم، قال: كيفَ صَنَع؟ قال: صلَّى العيدَ، ثم رَخَّص في الجُمعة، فقال: «مَن شاءَ أن يُصلِّيَ فليُصلِّ»[2] .

= والدارقطني (١٥٧٧)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ١٨٣ من طريق إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنبس، كلاهما عن إسحاق بن منصور، به، ولم يذكر فيه أبا موسى الأشعري. قال البيهقي: وهذا الحديث وإن كان فيه إرسال فهو مرسل جيد، فطارق من كبار التابعين وممن رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه، ولحديثه هذا شواهد.

وفي الباب عن أبي حازم عن مولًى لآل الزبير، عند ابن أبي شيبة ٢/ ١٠٩، والبيهقي ٣/ ١٨٤ .

وعن محمد بن كعب القرظي عن رجل من بني وائل، عند الشافعي في «الأم» ٢/ ٣٧٤، ومن طريقه البيهقي ٣/ ١٧٣، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٥٦)، وإسناده ضعيف.

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٣٨٤٦)، والبيهقي ٣/ ١٨٤، وإسناده ضعيف.

وعن جابر بن عبد الله عند الدارقطني (١٥٧٦)، والبيهقي ٣/ ١٨٤، وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة عند الطبراني في «الأوسط» (٧٧١٠)، وإسناده ضعيف.

وعن تميم الداري عند العقيلي في «الضعفاء» (٧٠٣)، وابن حبان (١٢٥٧)، والبيهقي في «الكبرى» ٣/ ١٨٣، وفي «فضائل الأوقات» (٢٦٦)، قال أبوزرعة ـ كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٦١٣) ـ: هذا حديث منكر.

(١) أخرج أبو داود الطيالسي (١٣٧٦) عن شعبة، عن قيس بن مسلم، عن طارق بن شهاب قال: رأيت رسول الله ﷺ وغزوت في خلافة أبي بكر في السرايا وغيرها.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة إياس بن أبي رملة الشامي، ذكره الذهبي في «الميزان»، وأشار إلى =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ على شرط مسلم:

١٠٧٦- حدثنا أبو علي الحافظ، حدثنا محمد بن يحيى بن كثير الحِمْصيُّ، حدثنا محمد بن المصفَّى، حدثنا بقيَّة، حدثنا شعبة، عن المغيرة بن مِقْسَم الضَّبِّي، عن عبد العزيز بن رُفَيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «قد اجتَمَعَ في يَومِكم هذا عِيدان، فمن شاء أجزأهُ مِن الجُمعة، وإنّا مجمِّعون»[1].

١/٢٨٩ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فإنَّ بقيّة بن الوليد لم يُختلَف في صدقه إذا

= هذا الحديث، ونقل عن ابن المنذر تضعيفه بسبب جهالة إياس هذا، وأقره. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه أحمد ٣٢/ (١٩٣١٨)، وأبو داود (١٠٧٠)، وابن ماجه (١٣١٠)، والنسائي (١٨٠٦) من طرق عن إسرائيل بن يونس، بهذا الإسناد. ولم يصرح في رواية ابن ماجه باسم معاوية.

(١) إسناده ضعيف لاضطراب في إسناده، فروي هنا من حديث أبي هريرة، ورواه ابن ماجه بالإسناد نفسه فجعله من حديث ابن عباس، وروي موصولاً ومرسلاً، وصحَّح الدارقطني في «العلل» (١٩٨٤) إرساله، لأنه روي كذلك من طريق جماعة من الثقات عن عبد العزيز بن رفيع. ثم إنَّ بقية - وهو ابن الوليد - فيه كلام كثير وخصوصاً في روايته عن غير الشاميين، وهذا منها.

أبوعلي شيخ المصنف هو: الحسين بن علي الحافظ، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه أبو داود (١٠٧٣)، وابن ماجه (١٣١١) عن محمد بن المصفى الحمصي، بهذا الإسناد، إلّا أنَّ ابن ماجه جعله من حديث ابن عباس بدلاً من أبي هريرة.

وأخرجه أبو داود (١٠٧٣) عن عمر بن حفص الوصابي، وابن ماجه (١٣١١م) من طريق يزيد بن عبد ربه، كلاهما عن بقية بن الوليد، به.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٧٢٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٥٦)، والبيهقي ٣/٣١٨ من طريق سفيان الثوري، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح مرسلاً. وصحَّح أحمد والدارقطني إرساله فيما ذكره ابن حجر في «التلخيص» ٢/ ٨٨. قال البيهقي: ويروى عن سفيان بن عيينة عن عبد العزيز موصولاً مقيداً بأهل العوالي، وفي إسناده ضعف.

وانظر لتفصيل أوعب من ذلك تعليقنا على «سنن أبي داود».

روى عن المشهورين، وهذا حديثٌ غريب من حديث شعبة والمغيرة وعبد العزيز، وكلُّهم ممن يُجمَع حديثه.

١٠٧٧- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا علي بن الحسن الهلالي، حدثنا عبد الله بن الوليد العَدَني، حدثنا سفيان.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا يحيى، عن سفيان، عن عبد العزيز بن رُفَيع [١]، عن تميم الطائي، عن عَديِّ بن حاتم: أنَّ خطيباً خَطَبَ عند النبي ﷺ فقال: من يُطِع اللهَ ورسولَه فقد رَشَد، ومن يَعصِهما فقد غَوَى، فقال: «قم - أو اذهب - فبِئسَ الخطيبُ أنت» [٢].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٠٧٨- أخبرنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي، حدثنا محمد بن عبد الله بن سُليمان الحَضْرميّ، حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمير، حدثنا أبي، حدثنا العلاء بن صالح، عن عَدِيِّ بن ثابت، عن أبي راشد، عن عمَّار بن ياسر، قال: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ بإقصار الخُطَب [٣].

---

(١) في النسخ الخطية: رافع، وهو خطأ، والتصويب من «تلخيص الذهبي»، وهو عبد العزيز بن رفيع الأسدي أبو عبد الله المكي.

(٢) إسناده صحيح. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى، ويحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري، وتميم الطائي: هو ابن طَرَفة.

وأخرجه أبو داود (١٠٩٩) و(٤٩٨١) عن مسدد بن مسرهد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٢٤٧)، ومسلم (٨٧٠)، وابن حبان (٢٧٩٨) من طريق وكيع، وأحمد ٣٢/ (١٩٣٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (٥٥٠٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن سفيان الثوري، به. وزاد وكيع في آخره قولِه ﷺ: «قل: ومن يعص الله ورسوله». واستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه لِينٌ من أجل أبي راشد، فقد تفرَّد بالرواية عنه عدي بن ثابت، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح على شرط مسلم:

١٠٧٩- حدثني جعفر بن محمد بن الحارث، حدثنا جعفر بن محمد الفِرْيابيّ، حدثنا محمود بن خالد الدِّمشقي، حدثنا الوليد بن مُسلِم، أخبرني شَيبانُ أبو معاوية، عن سِمَاك بن حَرْب، عن جابر بن سَمُرة، قال: كان رسول الله ﷺ لا يُطيلُ الموعظةَ يومَ الجُمعة، إنّما هُنّ كلماتٌ يَسيرات[١].

١/٢٩٠ **١٠٨٠- أخبرنا بكر**[٢] بن محمد بن حَمْدان الصَّيرَفي بمَرْو، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا عليُّ بن المدِينيّ، حدثني معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن

= وقد اختلف فيه على عدي بن ثابت، فرواه مسعر عنه عن عمار مرسلاً، كما في «علل الدارقطني» (٨٣٥).

لكن معنى الحديث صحيح من حديث عمار بن ياسر، فسيأتي عند المصنف برقم (٥٧٨٨) بإسناد صحيح من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة قال: خطَبَنا عمار بن ياسر فأبلغ وأوجز، فقلنا: يا أبا اليقظان، لقد أبلغت وأوجزت، فقال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ طول الصلاة وقصر الخطبة مَئِنَّةٌ من فقه الرجل، فأطيلوا الصلاة وأقصروا الخطبة». وهو في «صحيح مسلم» وسيأتي تخريجه في موضعه.

أما حديث أبي راشد فقد أخرجه أبو داود (١١٠٦) عن محمد بن عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ٣١/ (١٨٨٨٩) عن عبد الله بن نمير، به إلى أبي راشد قال: خطبنا عمار فتجوَّز في خطبته، فقال له رجل من قريش: لقد قلته قولاً شفاءاً، فلو أنك أطلت، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ نهى أن نطيل الخطبة.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. شيبان أبو معاوية: هو ابن عبد الرحمن النحوي.

وأخرجه أبو داود (١١٠٧) عن محمود بن خالد الدمشقي، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٠٦٩).

(٢) في النسخ الخطية: أبو بكر، بزيادة «أبو»، وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا، وكنيته: أبو أحمد، انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» ٥/ ٥٥٤-٥٥٥.

يحيى بن مالك، عن سَمُرة بن جُندُب، أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «احضُروا الذِّكْر، وادْنُوا من الإمام، فإنَّ الرجلَ لا يزالُ يَتباعدُ حتى يُؤخَّرَ في الجنة وإن دَخَلَها»[١] .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٠٨١- حدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا السَّرِي بن خُزيمة، حدثنا عبد الله ابن يَزيد المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبو مَرْحُوم، عن سَهْل بن معاذ بن أنس الجُهَني، عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الحُبْوةِ يومَ الجُمعة، والإمامُ يخطُب[٢] .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٠٨٢- أخبرنا بكر بن محمد الصَّيرَفي بمَرْو، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا جرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس، قال: رأيتُ

---

(١) إسناده صحيح. وذكر سماع معاذ بن هشام - وهو ابن أبي عبد الله الدستوائي - من أبيه، وهمٌ من الحاكم أو من شيخه كما قال البيهقي ٣/ ٢٣٨، قال: فأما إسماعيل القاضي فهو أجلُّ من ذلك، والله أعلم. قلنا: والصحيح أنَّ معاذاً وجده في كتاب أبيه كما صرَّح هو بذلك، كما في مصادر التخريج.

يحيى بن مالك: هو أبو أيوب المَراغي الأزدي، مشهور بكنيته.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠١١٨)، وأبو داود (١١٠٨) عن علي بن المديني، عن معاذ قال: وجدت في كتاب أبي بخط يده ولم أسمعه منه، قال: قتادة عن يحيى بن مالك، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده فيه ضعف، انفرد به أبو مرحوم - واسمه عبد الرحيم بن ميمون - عن سهل بن معاذ ابن أنس، وضعفه ابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ٩٠، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» ٣/ ٦٣، ووافقه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ١٧٣، فأبو مرحوم إنما يعتبر به في المتابعات والشواهد.

وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٦٣٠)، وأبو داود (١١١٠)، والترمذي (٥١٤) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

قوله: عن الحبوة، بكسر الحاء وضمها: اسم من الاحتباء، والجمع: حُباً وحِباً، قال ابن الأثير في «النهاية»: وإنما نُهي عنه لأنَّ الاحتباء يجلب النوم فلا يسمع الخطبة، ويعرِّض طهارته للانتقاض.

رسولَ الله ﷺ يَنزِلُ من المنبَرِ فيَعرِضُ له الرجلُ في الحاجة، فيقومُ معه حتى يقضيَ حاجتَه[١] .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٠٨٣- أخبرني مَخلَد بن جعفر الباقَرْحي، حدثنا جعفر بن محمد الفِرْيابي، حدثنا زهير بن حرب، حدثنا هُشَيم، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن عَمْرة، عن عائشة قالت: صلَّى رسولُ الله ﷺ في حُجرته والناسُ يأتمُّون به من وراءِ الحُجرة[٢] .

---

(١) إسناده صحيح، غير أنَّ المحفوظ من حديث ثابت ـ وهو ابن أسلم البناني ـ أنَّ ذلك كان في صلاة العشاء وليس في صلاة الجمعة، أعلَّ الحديث بذلك غير واحد من أهل العلم، منهم البخاري وأبو داود والترمذي والدارقطني، وأرجعوا الوهم فيه إلى جرير بن حازم.

وأخرجه أبو داود (١١٢٠) عن مسلم بن إبراهيم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: الحديث ليس بمعروف عن ثابت، وهو مما تفرد به جرير بن حازم.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢٢٠١) و(١٢٢٨٤) و٢٠/ (١٣٢٢٨)، وابن ماجه (١١١٧)، والترمذي (٥١٧)، والنسائي (١٧٤٤)، وابن حبان (٨٢٠٥) من طرق عن جرير بن حازم، به. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلّا من حديث جرير بن حازم، سمعت محمداً يقول: وهم جرير في هذا الحديث، والصحيح ما روي عن ثابت عن أنس قال: أقيمت الصلاة فأخذ رجل بيد النبي ﷺ فما زال يكلمه حتى نعس بعض القوم، والحديث هو هذا، وجرير بن حازم ربما يهم في الشيء، وهو صدوق.

قلنا: والحديث الذي أشار إليه البخاري هو في «صحيحه» (٦٤٣) من طريق حميد، وفي «صحيح مسلم» (٣٧٦) (١٢٦) من طريق حماد بن سلمة، كلاهما عن ثابت عن أنس. وقد صرَّح حماد في روايته أنَّ ذلك كان في صلاة العشاء.

(٢) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو الأنصاري، وعمرة: هي بنت عبد الرحمن بن سعد ابن زرارة الأنصارية.

وأخرجه أبو داود (١١٢٦) عن زهير بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤٠١٦) عن هشيم بن بشير، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (٧٢٩) من طريق عبدة بن سليمان، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل في حجرته، وجدار الحجرة قصير، فرأى =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٠٨٤- أخبرنا أبو بكر بن أبي نصر الدَّارَبردي بمَرْو، حدثنا أبو المُوجِّه، حدثنا يوسف بن عيسى، حدثنا الفضل بن موسى، أخبرنا عبد الحميد بن جعفر، عن يزيدَ ابن أبي حبيب، عن عطاء، عن ابن عمر قال: كان إذا كان بمكة فصلى الجمعةَ تقدم فصلى ركعتين، ثم تقدم فصلى أربعاً، فإذا كان بالمدينة صلى الجمعة، ثم رجع إلى بيته فصلى ركعتين، ولم يُصلِّ في المسجد، فقيل له، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يفعلُ ذلك[(١)].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه السِّياقة، إنما اتفقا على حديث ابن عمر في الركعتين في بيته[(٢)]، ولمسلمٍ وحدَه: كان يُصلي بعد الجمعة أربعاً[(٣)].

= الناس شخص النبي ﷺ، فقام أناس يصلون بصلاته، فأصبحوا فتحدثوا بذلك... الحديث.

وأخرجه بنحوه أيضاً البخاري (٧٣٠)، ومسلم (٧٨٢)، وابن ماجه (٩٤٢)، والنسائي (٨٤٠) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة: أنَّ النبي ﷺ كان له حصير يبسطه بالنهار ويحتجره بالليل، فثاب إليه ناس فصلَّوا وراءه.

(١) إسناده صحيح. أبو الموجِّه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو داود (١١٣٠) عن محمد بن عبد العزيز بن أبي رِزمَة المروزي، عن الفضل بن موسى، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

(٢) أخرجه البخاري (٩٣٧) و(١١٧٢)، ومسلم (٨٨٢) (٧٠) و(٧١) من طريق نافع عن ابن عمر.

وأخرج البخاري (١١٦٥) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: صليت مع رسول الله ﷺ ركعتين قبل الظهر، وركعتين بعد الظهر، وركعتين بعد الجمعة، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء. وهو عند مسلم (٨٨٢) (٧٢) من هذا الطريق في ركعتي الجمعة فقط.

(٣) لم يخرج ذلك مسلم عن ابن عمر، وإنما روى أبو داود والترمذي عنه أنه كان يصلي بعدها =

وقد تابع ابنُ جريج يزيدَ بنَ أبي حبيب على روايته عن عطاء:

١٠٨٥- هكذا أخبرناه أبو بكر بنُ إسحاق الفقيه، أخبرنا إبراهيم بن إسحاق الأنماطيّ، حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا حجاج بن محمد، عن ابن جُريج، قال: أخبرني عطاء أنه رأى ابنَ عمر يُصلي يومَ الجمعة، فيتقدَّمُ عن مُصلَّاه الذي صلى فيه الجمعةَ قليلاً غيرَ كثير، فيركعُ ركعتين، قال: ثم يمشي أنفسَ من ذلك، فيركعُ أربع ركعات، قلتُ لعطاء: كم رأيتَ ابنَ عمر يصنعُ ذلك؟ قال: مِراراً [١].

١٠٨٦- أخبرنا أبو عبد الله محمد بنُ يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد ابن يحيى، حدثنا مسدَّد، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الله بن وَدِيعة [٢]، عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ قال: «مَن اغتسل يومَ الجمعة فأحسن الغُسلَ، وتطهَّر فأحسن الطُّهور، ولَبِس من خير ثيابه، ومسَّ ما كَتَبَ الله له من طِيبٍ أو دُهنِ أهله، ولم يفرِّقْ بين اثنين، إلّا غُفِرَ له إلى الجمعة الأخرى» [٣]. ٢٩١/١

= ركعتين ثم أربعاً، يعني ست ركعات، كما في الحديث التالي.

(١) إسناده صحيح. هارون بن عبد الله: هو الحمّال، وحجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور، وابن جريج: هو عبدالملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو داود (١١٣٣) عن إبراهيم بن الحسن، عن حجاج بن محمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٥٢٣م) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن عطاء قال: رأيت ابن عمر صلى بعد الجمعة ركعتين، ثم صلى بعد ذلك أربعاً.

(٢) كذا وقع في رواية المصنف ـ ومن طريقه رواه هكذا قوام السنة الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٩١٦) ـ: سعيد بن أبي سعيد عن عبد الله بن وديعة، لم يُذكر فيه أبو سعيد بين سعيد وابن وديعة، وقد ذكر الدارقطني في «العلل» (٢٠٤٥) أنَّ يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان قال فيه: عن أبيه، وهو كذلك في مصادر التخريج من رواية يحيى القطان. أما سفيان بن عيينة فقد رواه عن ابن عجلان واختلف عليه فلم يقل مرةً: عن أبيه، وقال مرة: أُراه عن أبيه، كما سيتبين في التخريج.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سعيد بن أبي سعيد المقبري، فرواه ابن عجلان =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٠٨٧ - أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، حدثنا الحسن بن مُكْرَمٍ، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق.

= عنه كما هنا فجعله من حديث أبي ذر، ورواه ابن أبي ذئب عنه بالإسناد نفسه لكن جعله من حديث سلمان الفارسي، وهو المحفوظ، قال الدارقطني في «العلل»: والحديث عندي حديث ابن أبي ذئب، لأنَّ للحديث أصلاً محفوظاً عن سلمان يرويه أهل الكوفة. وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣/ ٦٠٥-٦٠٦: فأما ابن عجلان فهو دون ابن أبي ذئب في الحفظ فروايته مرجوحة، مع أنه يحتمل أن يكون ابن وديعة سمعه من أبي ذر وسلمان جميعاً، ويرجح كونه عن سلمان وروده من وجه آخر عنه، انتهى. قلنا: ورجح أبو زرعة كما في «علل ابن أبي حاتم» (٥٨١) حديث ابن عجلان، ورجح أبو حاتم حديث ابن أبي ذئب لأنه متابع، ونقل عن يحيى بن معين قوله: ابن أبي ذئب أثبت في المقبري من ابن عجلان.

يحيى بن سعيد: هو القطان، وابن عجلان: اسمه محمد.

وأخرجه أحمد ٣٥/ (٢١٥٣٩)، وابن ماجه (١٠٩٧)، والدارقطني في «العلل» (٢٠٤٥) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٥٨٩)، والحميدي (١٣٨) عن سفيان بن عيينة، وأحمد (٢١٥٦٩) من طريق الليث بن سعد، عن ابن عجلان، به.

ولم يذكر عبد الرزاق في روايته عن سفيان أبا سعيد المقبري، وقال الحميدي عنه: أُراه عن أبيه؛ على الظن.

أما حديث سلمان الفارسي فقد أخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧١٠) و(٢٣٧٢٥)، والبخاري (٨٨٣) و(٩١٠)، وابن حبان (٢٧٧٦) من طريق ابن أبي ذئب، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن عبد الله بن وديعة، عنه.

وأخرجه أحمد (٢٣٧١٨) و(٢٣٧٢٩)، والنسائي (١٦٧٧) و(١٧٣٧) من طريق قرثع الضبي، عن سلمان الفارسي.

وخالف ابنَ عجلان وابنَ أبي ذئب صالحُ بن كيسان، فأخرجه من طريقه ابن خزيمة (١٨٠٣)، والبيهقي ٣/ ٢٤٣ عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة. وصالح بن كيسان ثقة، لكن قال أبوزرعة وأبوحاتم - كما في «العلل» لابنه (٥٨١) -: هذا خطأ.

وفي الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد معاً، سلف برقم (١٠٥٧)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا إبراهيم ابن موسى، حدثنا عيسى بن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نَعَس أحدُكم يومَ الجمعة في مجلِسه، فليتحوَّلْ من مجلسِه ذلك»(١).

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٠٨٨ - حدثنا أبو العبَّاس محمد بن يعقوب، حدثنا بكَّار بن قُتيبةَ القاضي بمصر، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جُندُب، عن الزُّبير بن العوَّام قال: كنا نصلي الجمعةَ مع رسول الله ﷺ فكنَّا نبتدِرُ الفيءَ، فما يكون إلّا قَدْر قدم أو قدمين(٢).

---

(١) صحيح موقوفاً، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صدوق حسن الحديث، وقد صرَّح بالتحديث عند أحمد (٦١٨٧) فانتفت شبهة تدليسه، لكن روي الحديث من وجه آخر عن ابن عمر موقوفاً، وقد صحَّح وقفه غير واحد من الأئمة كابن المديني والبيهقي والنووي، انظر تفصيل ذلك التعليق على «مسند أحمد» ٨/ (٤٧٤١).

وأخرجه أحمد (٤٨٧٥) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٤٧٤١) و(٦١٨٧)، وأبو داود (١١١٩)، والترمذي (٥٢٦)، وابن حبان (٢٧٩٢) من طرق عن محمد بن إسحاق، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه موقوفاً الشافعي في «الأم» ٢/ ٢٠٤-٢٠٥، وابن أبي شيبة ٢/ ١١٩، والبيهقي ٣/ ٢٣٧ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر. وهذا إسناد صحيح، قال البيهقي: ولا يثبت رفع هذا الحديث، والمشهور عن ابن عمر من قوله.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، مسلم بن جندب لم يدرك الزبير بن العوام، بينهما واسطة كما سيأتي.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٤١١) عن يزيد بن هارون، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٤٣٦) عن يحيى بن آدم، عن ابن أبي ذئب، عن مسلم بن جندب قال: حدثني من سمع الزبير بن العوام يقول... فذكره. وهذا إسناد ضعيف أيضاً لإبهام الواسطة بين مسلم والزبير.

لكن يشهد له حديث سلمة بن الأكوع في «الصحيحين»: البخاري (٤١٦٨)، ومسلم (٨٦٠) =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، إنما خرَّج البخاري عن أبي خَلْدة عن أنس بغير هذا اللفظ[١] .

١٠٨٩ - حدثني علي بن العباس الإسكندرانيُّ بمكة، حدثنا الفضل بن محمد الأنطاكي، حدثنا محمد بن ميمون الإسكندراني، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعيّ، حدثني الزُّهريّ، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أدركَ مِن صلاةِ الجمعة ركعةً، فقد أدركَ الصلاة»[٢] .

= قال: كنا نصلي مع النبي ﷺ الجمعة، ثم ننصرف وليس للحيطان ظل نستظل فيه.

(١) «صحيح البخاري» (٩٠٦)، ولفظه عن أنس قال: كان النبي ﷺ إذا اشتد البرد بكَّر بالصلاة، وإذا اشتدَّ الحر أبرد بالصلاة؛ يعني الجمعة.

(٢) إسناده واهٍ، الفضل بن محمد الأنطاكي قال الدارقطني: كان يضع الحديث، وقال ابن عدي: وصل أحاديث وسرق أحاديث وزاد في المتون. ثم أنَّ ذِكْر الجمعة في الحديث فيه نكارة، وهم فيه محمد بن ميمون الاسكندراني - وهو محمد بن عبد الله بن ميمون، نُسب هنا إلى جده - فرواه هنا هكذا عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي، كما قال الدارقطني في «العلل» (١٧٣٠)، وقال: إنما رواه الحفاظ عن الأوزاعي: «من أدرك من الصلاة ركعة».

الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه من طريق محمد بن عبد الله بن ميمون عن الوليد بن مسلم بهذا اللفظ: ابن خزيمة (١٨٥٠).

وخالف ابنَ ميمون عليُّ بنُ سهل الرملي، فرواه على الجادَّة، فقد أخرجه من طريقه ابن خزيمة (١٨٤٩) عن الوليد، به بلفظ: «من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة». وانظر لزاماً التعليق على «سنن ابن ماجه» (١١٢١).

وأخرجه على الجادَّة مسلم (٦٠٧) (١٦٢) من طريق عبد الله بن المبارك، والنسائي (١٥٥٠) من طريق موسى بن أعين، كلاهما عن الأوزاعي، به.

وخالفهما أبو المغيرة في إسناده دون متنه، فقال فيه: عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، أخرجه من طريقه النسائي (١٥٥١)، ثم قال بإثره: لا نعلم أحداً تابع أبا المغيرة على قوله: عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة، والصواب: عن أبي سلمة عن أبي هريرة. =

= وأخرجه على الجادة أيضاً دون ذكر الجمعة: أحمد ١٢/ (٧٢٨٤)، ومسلم (٦٠٧) (١٦٢)، وابن ماجه (١١٢٢)، والترمذي (٥٢٤)، والنسائي (١٧٥٣) و(١٧٥٤) من طريق سفيان بن عيينة، والبخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧) (١٦١)، وأبو داود (١١٢١)، والنسائي (١٥٤٩)، وابن حبان (١٤٨٣) من طريق مالك، وأحمد ١٤/ (٨٨٨٣)، ومسلم (٦٠٧) (١٦٢)، والنسائي (١٥٤٨)، وابن حبان (١٤٨٥) من طريق عبيد الله بن عمر العمري، وأحمد ١٣/ (٧٦٦٥) و(٧٧٦٥)، ومسلم (٦٠٧) (١٦٢) من طريق معمر، ومسلم أيضاً (٦٠٧) (١٦٢) من طريق يونس، وابن حبان (١٤٨٦) من طريق ثابت بن ثوبان، ستتهم عن الزهري، به. وقال يونس في روايته: «من أدرك ركعة من الصلاة مع الإمام...» فزاد فيها: «مع الإمام»، وقرن ثابت بن ثوبان بالزهري مكحولاً.

وخالف الرواةَ عن ابن عيينة: محمدُ بنُ منصور الجوّاز، فرواه عنه عن الزهري، به، وقال فيه: «من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك»، فشذّ بذلك، أخرجه عنه النسائي في «المجبتى» (١٤٢٥).

وأخرج أحمد ١٢/ (٧٤٦٠) و(٧٥٣٨)، وابن ماجه (٧٠٠)، والنسائي (١٥١٥) من طريق معمر، عن الزهري، به: «من أدرك من العصر ركعة قبل أن تغرب الشمس فقد أدركها، ومن أدرك من الصبح ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدركها».

ونحوه أخرجه أحمد (٧٤٥٨)، والبخاري (٥٥٦)، والنسائي (١٥١٦)، وابن حبان (١٥٨٦) من طريق يحيى بن أبي كثير، وأحمد ١٤/ (٨٥٨٥) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، كلاهما عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وسلف الحديث على الجادة برقم (٨٧٨) و(١٠٢٥) من طريق زيد أبي عتاب وسعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا جئتم ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدوها شيئاً، ومن أدرك ركعة فقد أدرك الصلاة».

ومن طريقين آخرين عن أبي هريرة بصلاة الصبح فقط سلف (١٠٢٦) و(١٠٢٧): «من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليصل الصبح»، وفي الموضع الثاني: «فليتم صلاته».

وانظر «العلل» للدارقطني (١٧٣٠).

وانظر الحديثين بعد هذا.

وروي الحديث بذكر الجمعة من حديث عبد الله بن عمر، من رواية الزهري عن سالم عنه مرفوعاً عند ابن ماجه (١١٢٣) والنسائي (١٥٥٢)، وإسناده ضعيف.

وعن الزهري عن سالم مرسلاً عند النسائي (١٥٥٣) ولفظه: «من أدرك ركعة من صلاة من =

١٠٩٠- حدثناه محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا أسامة بن زيد الليثي، عن ابن شِهاب، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن أدركَ من الجمعة ركعةً فليُصلِّ إليها أخرى»(١).

قال أسامة: وسمعتُ من أهل المجلس عن القاسم بن محمد وسالمٍ أنهما كانا يقولان ذلك.

١٠٩١- حدَّثَناه علي بن حَمْشَاذ، حدثنا هشام بن علي، حدثنا عبد الله بن عبد الوهَّاب الحَجَبيُّ، حدثنا حماد بن زيد، عن مالك بن أنس وصالح بن أبي الأخضر، عن الزُّهْري، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من أدركَ من الجمعة ركعةً، فليصلِّ إليها أخرى»(٢).

= الصلوات...»، وإسناده صحيح لولا إرساله.

قال الإمام ابن خزيمة بإثر حديث أبي هريرة (١٨٥٠) «من أدرك ركعة من صلاة الجمعة...» قال: هذا خبر روي على المعنى، لم يُؤدَّ على لفظ الخبر، ولفظ الخبر: «من أدرك من الصلاة ركعة»، فالجمعة من الصلاة أيضاً كما قاله الزهري، فإذا روي الخبر على المعنى لا على اللفظ جاز أن يقال: من أدرك من الجمعة ركعة، إذ الجمعة من الصلاة، فإذا قال النبي ﷺ: «من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة» كانت الصلوات كلها داخلة في هذا الخبر، الجمعة وغيرها من الصلوات.

(١) إسناده فيه ضعف، يحيى بن أيوب ـ وهو الغافقي ـ وشيخه أسامة بن زيد الليثي فيهما مقال وعندهما مناكير، وهذا منها لمخالفتهما في لفظه.

وأخرجه ابن ماجه (١١٢١) من طريق عمر بن حبيب، عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف، عمر بن حبيب متفق على ضعفه.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده ضعيف من جهة صالح بن أبي الأخضر، وهذا اللفظ له كما صرَّح بذلك الدارقطني في «العلل» (١٧٣٠)، أما لفظ مالك بن أنس فقد جاء على الجادة بدون ذكر الجمعة كما يأتي في مصادر التخريج. =

كُلُّ هؤلاء الأسانيد الثلاثة صِحاح على شرط الشيخين! ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ أدرك من الصَّلاة ركعةً» و«مَنْ أدرك من صلاةِ العصر ركعةً»[١] . ٢٩٢/١

ولمسلم فيه الزيادة: «فقد أدركها كُلَّها» فقط[٢] .

١٠٩٢ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن مِلْحان، حدثنا عَمرو بن خالد الحرَّاني، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحْوَص، عن عبد الله، أنَّ النبيَّ ﷺ قال لِقومٍ يتخلفون عن الجمعة: «لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ رجلاً يصلي بالناس، ثم أُحرِّقَ على قومٍ يتخلفون عن الجمعة بُيوتَهم»[٣] .

وهكذا رواه أبو داود الطيالسي عن زهير[٤] ، وهو صحيح على شرط الشيخين

= فقد أخرجه ابن حبان (١٤٨٧) من طريق أبي كامل الجَحدري، عن حماد بن زيد، عن مالك ابن أنس وحده، بهذا الإسناد، ولفظه: «من أدرك من صلاة ركعة فقد أدرك».

وأخرجه كذلك البخاري (٥٨٠)، ومسلم (٦٠٧) (١٦١)، وأبو داود (١١٢١)، والنسائي (١٥٤٩)، وابن حبان (١٤٨٣) من طرق عن مالك وحده، به.

(١) سبق تخريجها.

(٢) مسلم برقم (٦٠٧) (١٦٢) في طريق عبيد الله بن عمر العمري عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة، بلفظ: «فقد أدرك الصلاة كلها».

(٣) إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد ٦/ (٣٨١٦) و٧/ (٤٠٠٧)، ومسلم (٦٥٢) من طرق عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦/ (٣٧٤٣) من طريق إسرائيل بن يونس، و٧/ (٤٢٩٥) و(٤٢٩٧) من طريق معمر بن راشد، كلاهما عن إبي إسحاق السبيعي، به. إلّا أنَّ رواية إسرائيل مطلقة لم يقيدها بالجمعة، ورغم أنَّ رواية إسرائيل عن جده أبي إسحاق في غاية الإتقان لملازمته إياه، إلّا أنَّ زهيراً ومعمراً قد تابعهما غير واحد على ذكر الجمعة كسفيان الثوري والرحيل بن معاوية أخي زهير، انظر تفصيل ذلك في تعليقنا على «مسند أحمد» (٣٧٤٣)، وانظر أحاديث الباب هناك.

(٤) «مسند الطيالسي» (٣١٤).

ولم يُخرجاه هكذا، إنما خرَّجاه بذكر العَتَمة وسائر الصلوات[١].

١٠٩٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحَكَم المِصْري، حدثنا ابن أبي فُدَيك، حدثنا ابن أبي ذئب، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد البَرَّاد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن جابر بن عبد الله، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَن تَرَكَ الجُمعةَ ثلاثاً من غير ضَرورةٍ، طَبَعَ الله على قلبه»[٢].

١٠٩٤- أخبرَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا ابن أبي أُوَيس، حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن أَسِيد بن أبي أَسِيد، فذكره بنحوه[٣].

هذا حديث خرَّجت فيما تقدَّم من هذا الكتاب من حديث الثوري وغيره عن

---

(١) بل أخرجه مسلم هكذا بذكر الجمعة من طريق زهير بإسناد الحاكم ومتنه، كما مرَّ في التخريج، أما ما أخرجاه بذكر العتمة وسائر الصلوات فهو من حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤٤) و(٦٥٧)، ومسلم (٦٥١).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل أسيد بن أبي أسيد وابن أبي فُدَيك، أما ابن أبي فُدَيك ـ واسمه محمد بن إسماعيل بن أبي فديك ـ فمتابع. ابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب.

وهذا إسناد اختُلف فيه على أسيد، فرواه ابن أبي ذئب وسليمان بن بلال وزهير بن معاوية عنه عن عبد الله بن أبي قتادة عن جابر، ورواه عبد العزيز الدراوردي عنه عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه. ورجح الدارقطني في «العلل» (٣٢٦٣) رواية ابن أبي ذئب ومن تابعه، وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ٢/ ٥٥١: ابن أبي ذئب أحفظ من الدراوردي، وكأنه أشبه، وكأن الدراوردي لزم الطريق.

وأخرجه ابن ماجه (١١٢٦)، والنسائي (١٦٦٩) من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٥٥٩)، وابن ماجه (١١٢٦) من طريق زهير بن معاوية، به.

وسيأتي عند المصنف (٣٨٥٣) من طريق الدراوردي عن أسيد عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه، ويأتي تخريجه من هذه الطريق هناك. وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي الجعد الضمري سلف برقم (١٠٤٧) وإسناده حسن، وذكرنا شواهده هناك.

قوله: «طبع الله على قلبه» أي: ختم عليه وغشاه ومنعه ألطافَه. «النهاية» لابن الأثير ٣/ ١١٢.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن كسابقه.

محمد بن عمرو بن علقمة، عن عَبِيدَةَ بن سفيان الحَضْرمي، عن أبي الجَعْد الضَّمْري، وصححتُه على شرط مسلم، وهذا الشاهد العالي وجدتُه بعدُ.

وله شاهدٌ آخر من حديث محمد بن عجلان صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يُخرجاه:

١٠٩٥- حدَّثَناه أبو القاسم عبد الله بن محمد الفقيه بنَيسابور، حدثنا الحسن ابن سفيان، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا مَعْديُّ بن سليمان، حدثنا ابن عَجْلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ألا هل عسى أحدُكم أن يتخذَ الصُّبَّةَ من الغنم على رأس مِيلٍ أو مِيلَين، فيتعذَّرَ عليه الكَلأُ على رأس ميلٍ أو ميلينٍ، فيرتفعَ حتى تجيءَ الجمعةُ، فلا يَشهدُها حتى يُطبَعَ على قلبه»[1].

١٠٩٦- حدثنا أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالرَّيّ، حدثنا أبو حاتم محمد ابن إدريس، حدثنا أبو سَلَمة التَّبُوذكي، حدثنا ناصِح بن العلاء، حدثني عمار بن أبي عمار، قال: مررتُ بعبد الرحمن بن سَمُرة يوم الجمعة وهو على نهرٍ يُسيِّل الماءَ مع ٢٩٣/١ غِلمانِه ومَوالِيهِ، فقلت له: يا أبا سعيدٍ، الجمعةَ! فقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان مطرٌ وابلٌ، فصلُّوا في رِحالِكم»[2].

---

(١) إسناده ضعيف بمرَّةٍ من أجل معدي بن سليمان. ابن عجلان اسمه: محمد.

وأخرجه ابن ماجه (١١٢٧) عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

وله شواهد عن جابر وابن عمر وحارثة بن النعمان مخرَّجة في التعليق على ابن ماجه، وكلها ضعيفة لا يعضد بعضها بعضاً.

قوله: «الصُّبَّة من الغنم» قال ابن الأثير: أي: جماعة منها، وقد اختلف في عددها فقيل: ما بين العشرين إلى الأربعين من الضأن والمعز، وقيل: من المعز خاصة، وقيل: نحو الخمسين، وقيل: ما بين الستين إلى السبعين، والصبة من الإبل نحو خمس أو ست.

(٢) إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل ناصح بن العلاء، فهو مختلَف فيه. أبو سلمة التبوذكي: هو موسى بن إسماعيل، ومحمد بن إدريس: هو أبو حاتم الرازي الحافظ.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٦٢٠)، وابنه عبد الله (٢٠٦٢١) من طريقين عن ناصح، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وناصح بن العلاء هذا بصريٌّ ثقة، إنما المطعونُ فيه ناصحٌ أبو عبد الله المُحَلِّميّ الكوفي، فإنه روى عن سِماك بن حَرْب المناكير.

١٠٩٧- أخبرني يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أبو بكر محمد بن النضر الجارُودي، حدثنا نصر بن علي الجَهْضَمي، حدثنا سفيان بن حَبِيب، عن خالد الحذَّاء، عن أبي قِلابة، عن أبي المَلِيح، عن أبيه: أنه شَهِدَ النبيَّ ﷺ زمنَ الحُديبية وأصابهم مطرٌ في يوم جمعةٍ لم يَبُلَّ أسفلَ نِعالِهم، فأمرَهم النبيُّ ﷺ أن يُصلُّوا في رِحالِهم [1].

= وفي باب ترك الجمعة لعذر عن ابن عباس عند البخاري (٩٠١)، ومسلم (٦٩٩)، وسلف في «المستدرك» برقم (١٠٦١).

(١) إسناده صحيح إن كان سفيان بن حبيب سمع هذا الحديث من خالد ـ وهو ابن مهران ـ الحذاء، فقد أخرجه أبو داود (١٠٥٩) عن نصر بن علي الجهضمي، عن سفيان بن حبيب قال: خُبِّرنا عن خالد الحذاء. قلنا: لكن خالف أبا داود أبو بكر محمدُ بن النضر الجارودي كما هو هنا، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨٦٣)، ويوسف بن يعقوب القاضي عند البيهقي ٣/ ١٨٦، فقالوا جميعاً: سفيان بن حبيب عن خالد الحذاء. وقد ثبت سماع سفيان من خالد، ثم هو متابع.

أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرمي، وأبو المليح: هو ابن أسامة بن عمير الهذلي.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٧٠٤) و(٢٠٧٠٥) من طريق سفيان الثوري، و(٢٠٧٠٧)، وابن ماجه (٩٣٦) من طريق إسماعيل ابن علية، وابن حبان (٢٠٧٩) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، ثلاثتهم عن خالد بن مهران الحذاء، بهذا الإسناد. وذكر بعضهم في قصة، ولم يذكروا جميعهم أنَّ ذلك كان يوم الجمعة.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠٢٨٠) من طريق أبي بشر الحلبي، عن أبي المليح، به. وذكر أنَّ ذلك كان يوم الجمعة، لكن لم يذكر زمنه في الحديبية أو في حنين.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٧٠٠) و(٢٠٧٠٢) و(٢٠٧٠٣) و(٢٠٧١١) و(٢٠٧١٣) و(٢٠٧١٥) و(٢٠٧٢٠)، وأبو داود (١٠٥٧)، والنسائي (٩٢٩)، وابن حبان (٢٠٨١) و(٢٠٨٣) من طرق (همام وشعبة وأبان وسعيد) عن قتادة بن دعامة السدوسي، عن أبي المليح، به. واختُلف فيه على شعبة، فقال عبد الله بن المبارك عنه عن قتادة عند ابن حبان (٢٠٨٣) أنَّ ذلك كان زمن الحديبية، وقال بهز ويحيى بن سعيد عنه عن قتادة كسائر الرواة عن قتادة: أنَّ ذلك كان يوم حنين. =

هذا حديث صحيح الإسناد، وقد احتجَّ الشيخان برواته، وهو من النوع الذي طلبوا المتابِع فيه للتابعي عن الصحابي[١]، ولم يُخرجاه.

١٠٩٨- أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد بن تمِيم الحنظليُّ ببغداد، حدثنا أبو قِلابة، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جريج، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخُوَار: أنَّ نافع بن جُبير أرسله إلى السائب بن يزيد ليسأله عن شيءٍ رآه منه معاوية، فقال: صليتُ معه في المقصورة فقمتُ لأصلِّيَ في مكاني، فقال: لا تصلِّ حتى تمضيَ أمام ذلك أو تَكلَّمَ، فإنَّ رسول الله ﷺ أمَرَنا بذلك[٢].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٠٩٩- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يُقِمْ أحدُكم أخاه من مجلِسِه، ثم يَخلُفه فيه»، فقلت له: إنا في يوم الجمعة، قال: في يوم الجمعة وغيرها[٣].

= وأخرج أبو داود (١٠٥٨) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن صاحب له، عن أبي مليح: أن ذلك كان يوم جمعة. وهذا إسناد ضعيف لإبهام صاحب سعيد.

وفي باب ترك الجمعة لعذر انظر ما قبله.

وفي باب ترك الجماعة بشكل عام لعذر عن ابن عمر عند البخاري (٦٣٢) و(٦٦٦)، ومسلم (٦٩٧)، وذكرنا سائر شواهده عند الحديث (٤٤٧٨) من «مسند أحمد».

(١) تقدم تعقيبنا على كلامه هذا عند الحديث رقم (٩٧).

(٢) إسناده صحيح. أبو قلابة: هو عبد الملك بن محمد بن عبد الله الرقاشي، وأبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٦٨٦٦) و(١٦٩١٣)، ومسلم (٨٨٣)، وأبو داود (١١٢٩) من طرق عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وذكروا جميعهم في رواياتهم: أنَّ تلك الصلاة كانت صلاة الجمعة. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

(٣) إسناده صحيح. وهو في «مسند أحمد» ١٠/ (٦٣٧١).

وأخرجه مسلم (٢١٧٧) (٢٨) عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بزيادة ذكر الجمعة!

آخر كتاب الجمعة

= وأخرجه البخاري (٩١١) من طريق مخلد بن يزيد، عن ابن جريج، به. فاستدراك الحاكم له عليهما ذهول منه.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٦٥٩) و(٤٨٧٤) و٩/ (٥٠٤٦) و١٠/ (٦٠٢٤) و(٦٠٦٢)، والبخاري (٦٢٦٩) و(٦٢٧٠)، ومسلم (٢١٧٧) (٢٧) و(٢٨)، والترمذي (٢٧٤٩)، وابن حبان (٥٨٦) و(٥٨٧) من طرق عن نافع، به. ولم يذكروا فيه قوله: إنا في الجمعة، إلى آخره، وزاد بعضهم في آخره: ولكن تفسحوا وتوسعوا.

وأخرجه أحمد ٩/ (٥٦٢٥)، ومسلم (٢١٧٧) (٢٩)، والترمذي (٢٧٥٠) من طريق الزهري، عن سالم، عن ابن عمر. وزاد سالم في آخره: وكان ابن عمر إذا قام له رجل عن مجلسه، لم يجلس فيه.

وأخرج أحمد ٩/ (٥٥٦٧)، وأبو داود (٤٨٢٨) من طريق عقيل بن طلحة قال: سمعت أبا الخصيب قال: كنت قاعداً، فجاء ابن عمر، فقام رجل من مجلسه له، فلم يجلس فيه وقعد في مكان آخر، فقال الرجل: ما كان عليك لو قعدت؟ فقال: لم أكن أقعد في مقعدك ولا مقعد غيرك بعد شيء شهدته من رسول الله ﷺ، جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقام له رجل من مجلسه فذهب ليجلس فيه، فنهاه رسول الله ﷺ.

لفظ أحمد، واقتصر أبو داود على المرفوع فقط. وهذا إسناد فيه ضعف لجهالة حال أبي الخصيب.

وفي الباب عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، والبراء بن عازب، وعائشة أم المؤمنين، انظر التعليق على «المسند» (٤٦٥٩).

ونزيد عليها هنا: عن أبي بكرة، وسيأتي في «المستدرك» برقم (٧٩٠٦).

من كتاب صلاة العيدين

٢٩٤/١ ١١٠٠ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري.

وأخبرنا بكر بن محمد الصَّيرفي بمَرْو، حدثنا أبو قِلابة الرَّقَاشي.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق وعلي بن حمْشَاذ وعبد الله بن الحسين القاضي، قالوا: حدثنا الحارث بن أبي أسامة؛ قالوا: حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ثوَّاب بن عُتبة[1]، عن عبد الله بن بُريدَة، عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ لا يخرجُ يومَ الفِطر حتى يَطعَمَ، ولا يَطعَمُ يومَ النَّحر حتى يَرجِع[2].

---

(١) في (ز) و(ب): ثواب بن عبيد الله، في الموضعين، وصحح عليها في الموضع الأول في (ز)، والصواب ما أثبتنا من (ص) و(ع) و«إتحاف المهرة» ٣/ ٥٧١.

(٢) إسناده حسن من أجل ثوَّاب بن عتبة. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٥٦) عن محمد بن يحيى الذهلي، عن أبي عاصم النبيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٢٩٨٣) و(٢٣٠٤٢)، والترمذي (٥٤٢)، وابن حبان (٢٨١٢) من طرق عن ثواب بن عتبة، به. وقال الترمذي: حديث غريب. ونقل عن البخاري قوله: لا أعرف لثوّاب بن عتبة غير هذا الحديث. قلنا: ووقع عند بعضهم: لم يأكل حتى يذبح، وعند البعض: حتى ينحر، بدلاً من قوله: حتى يرجع.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٢٩٨٤) من طريق عقبة بن عبد الله الرفاعي، عن عبد الله بن بريدة، به. ولفظه: ولا يأكل يوم الأضحى حتى يرجع فيأكل من أضحيّته. وهكذا رواه عن عقبة غير واحد من الثقات، وانفرد الوليد بن مسلم فيما أخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٢٨٣ فرواه عن ابن مهدي عن عقبة بلفظ: أكل من كَبِد أضحيّته؛ وعقبة هذا ضعيف صاحب مناكير، والراوي عنه هكذا وقع مسمًّى عند البيهقي: ابن مهدي، وظاهره أنه عبد الرحمن بن مهدي، لكن الوليد بن مسلم لا يعرف بالرواية عنه، وهو -أي: عبد الرحمن- أصغر طبقةً من الوليد، أما الوليد فمشهور بالتدليس، ومن شيوخه أبو مهدي، واسمه سعيد بن سنان الحمصي، وهذا متروك الحديث، فنخشى أن يكون هذا هو صاحب الحديث دلّسه الوليد، والله تعالى أعلم.

وفي باب أكل النبي ﷺ يوم الفطر قبل الخروج إلى الصلاة، عن أنس بن مالك، سيأتي بعد هذا =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وثوَّابُ بن عُتبة المَهْري قليل الحديث، ولم يُجرَح بنوع يَسقُط به حديثُه.

وهذه سُنَّة عزيزةٌ من طريق الرواية، مستفيضةٌ في بلاد المسلمين.

١١٠١- أخبرني أبو عون محمدُ بن أحمد بن ماهان الجزَّار على الصَّفا، حدثنا علي ابن عبد العزيز عن عَمرو بن عَون، حدثنا هُشَيم، عن محمد بن إسحاق، عن حفص ابن عبيد الله بن أنس، عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يُفطِر يومَ الفطر على تمَرات قبل أن يَغدُو[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح على شرطه:

١١٠٢- أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، حدثنا أحمد بن زُهير.

وأخبرنا أبو عَون الجزَّار بمكة، حدثنا علي بن عبد العزيز؛ قالا: حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، حدثنا زهير، حدثنا عُتبةُ بن حُميد الضَّبِّي، حدثنا عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، قال: سمعتُ أنساً يقول: ما خَرَجَ رسول الله ﷺ يومَ فطرٍ حتى

= الحديث، وهو في «الصحيح».

وعن أبي سعيد الخدري عند أحمد ١٧/ (١١٢٢٦)، وإسناده حسن، وذكرنا تتمة شواهده هناك.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على هشيم - وهو ابن بشير - فقد رواه بعضهم عنه - كما هنا - عن محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد الله بن أنس عن أنس، ورواه آخرون عنه عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس عن أنس، وبذلك أعله الإمام أحمد في «العلل» ٢/ ٢٧٢ (٢٢٢٦)، والدارقطني في «العلل» (٢٥٧٨)، والإسماعيلي كما في «فتح الباري»، وقد ردَّ الحافظ ابن حجر هذا القدح بأنَّ هشيماً قد صرَّح فيه بالإخبار فأُمن تدليسه، وأنه كان عند هشيم على الوجهين، ونقل الجزم بذلك عن أبي مسعود الدمشقي. انظر لزاماً «فتح الباري» ٤/ ٢٠ بتحقيقنا.

وأخرجه الترمذي (٥٤٣) عن قتيبة بن سعيد، وابن حبان (٢٨١٣) من طريق ابن أبي شيبة، كلاهما عن هشيم بن بشير، بهذا الإسناد. وقد صرح هشيم بالتحديث عند ابن حبان.

وانظر ما بعده.

يأكل تَمَراتٍ ثلاثاً أو خمساً أو سبعاً، أو أقلَّ من ذلك أو أكثرَ من ذلك وِتراً[١].

١١٠٣- أخبرني أحمد بن محمد بن سَلَمة العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن حُميد، عن أنس قال: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ المدينةَ ولهم يومان يلعبون فيهما، فقال: «ما هذانِ اليومانِ؟» قالوا: يومانِ كنا نلعبُ بهما في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله قد أبدَلَكم بهما خيراً منهما: يومَ الأضحى، ويومَ الفِطْر»[٢].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عتبة بن حميد الضبي. أحمد بن زهير: هو ابن حرب بن شداد أبو بكر بن أبي خيثمة، وأبو عون الجزار: هو محمد بن أحمد بن ماهان، وعلي بن عبد العزيز: هو ابن المرزبان البغوي، وزهير: هو ابن معاوية بن حُديج.

وأخرجه ابن حبان (٢٨١٤) من طريق علي بن سهل بن المغيرة، عن أبي غسان مالك بن إسماعيل، بهذا الإسناد. ولم يذكر ما في آخره من قوله: أو أقل من ذلك.. إلى آخره.

وأخرجه البخاري (٩٥٣)، وابن ماجه (١٧٥٤) من طريقين عن هشيم بن بشير، عن عبيد الله ابن أبي بكر بن أنس، عن أنس.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢٢٦٨) من طريق مُرجَّى بن رجاء، عن عبيد الله بن أبي بكر بن أنس، به. وزاد في آخره: ويأكلهن وتراً. وكذلك علقه البخاري من هذا الطريق بإثر الحديث (٩٥٣).

وأخرج أحمد ٢١/ (١٣٤٢٦) عن علي بن عاصم الواسطي، عن عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس قال: ما خرج رسول الله ﷺ يوم فطر قط حتى يأكل تمرات. قال - يعني عبيد الله -: وكان أنس يأكل قبل أن يخرج ثلاثاً، فإن أراد أن يزداد أكل خمساً، فإن أراد أن يزداد أكل وتراً. فجعل القسم الثاني موقوفاً على أنس، وعلي بن عاصم هذا ضعيف.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح. موسى بن إسماعيل: هو التَّبوذكي، وحماد: هو ابن سلمة، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه أبو داود (١١٣٤) عن موسى بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢٠٠٦) و٢٠/ (١٢٨٢٧) و٢١/ (١٣٤٧٠) و(١٣٦٢٢)، والنسائي (١٧٦٧) من طرق عن حميد الطويل، به.

١١٠٤- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عَمرو[١]، حدثنا يزيد بن خُمَير[٢] الرَّحَبي، قال: خرج عبد الله بن بُسْر صاحب النبي ﷺ مع الناس في يوم عيد فطرٍ أو أضحى، فأنكر إبطاءَ الإمام، وقال: إنا كنا مع النبي ﷺ قد فَرَغْنا ساعتَنا هذه، وذلك حين[٣] التَّسبيحِ[٤]. ٢٩٥/١

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١١٠٥- أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد بن حَلِيم المَرْوَزي، أخبرنا أبو المُوجِّه، حدثنا يوسف بن عيسى، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا ابن جُرَيج، عن عطاء، عن عبد الله بن السائب قال: شهدتُ مع رسول الله ﷺ العيد، فلما قَضَى الصلاة قال: «إنَّا نَخطُب، فمَن أحبَّ أن يجلس للخُطبة فليجلس، ومَن أحبَّ أن يذهبَ فليذهب»[٥].

---

(١) تحرف في نسخنا الخطية إلى: عمر، والتصويب من «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٣٠.

(٢) تحرف في نسخنا الخطية إلى: عمير، والتصويب من «إتحاف المهرة».

(٣) تحرف في نسخنا الخطية إلى: خير، والتصويب من «تلخيص الذهبي» ومن مصادر التخريج. أي: وقت صلاة السُّبحة؛ وهي الضحى، بعد الخروج من وقت الكراهية.

(٤) إسناده صحيح. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني.

وأخرجه أبو داود (١١٣٥) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣١٧) من طريق إسماعيل بن عياش، عن صفوان بن عمرو، به.

وعلقه البخاري قبل الحديث (٩٦٨) عن عبد الله بن بسر بدون إسناد.

وقد أورده الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» للإمام أحمد ٢/ ٦٨٨، وعزاه كذلك له في «إتحاف المهرة» ٦/ ٥٣٠، ويغلب على ظننا أنه قد وهم في ذلك، وربما يكون قد تطرق إليه هذا الوهم لأنَّ الحاكم قد رواه هنا عن أحمد بن جعفر القطيعي راوية «المسند»، والصواب - والله أعلم - أنَّ هذا الحديث ليس في «المسند»، إذ لم يرد في أي من نسخنا العتيقة والمتقنة والمقروءة لـ«مسند الإمام أحمد»، ولم يعزه ابن كثير في «جامع المسانيد» ٧/ ٣٥٣ لأحمد، والله تعالى أعلم بالصواب.

(٥) رجاله ثقات، لكن اختُلف في وصله وإرساله، والمحفوظ هو المرسل، فقد انفرد بوصله =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وهو معنى الحديث الذي يُسأل عنه في الأعياد، إلّا أنه عن ابن عباس[١].

١١٠٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني عيسى بن عبد الأعلى بن[٢] أبي فَرْوة، أنه سَمِعَ أبا يحيى عُبيدَ الله التَّيميَّ يحدِّث عن أبي هريرة: أنهم أصابهم مطرٌ في يوم عيدٍ، فصلّى بهم النبيُّ ﷺ العيدَ في المسجد[٣].

= الفضل بن موسى السيناني، وخالفه سفيان الثوري وعبد الرزاق وهشام بن يوسف الصنعاني، فرووه عن ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - عن عطاء - وهو ابن أبي رباح - مرسلاً، وقد صحَّح المرسلَ أبو داود في «سننه» كما سيأتي، وابنُ معين كما في «تاريخ عباس الدوري» ٣/ ١٥، وأبو زرعة الرازي كما في «علل» ابن أبي حاتم (٥١٣)، والنسائي فيما نقله عنه المزي في «التحفة» ٤/ ٣٤٧، ونقله عنه كذلك المنذري في «مختصر السنن» والزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ١٤٩.

وأخرجه أبو داود (١١٥٥)، وابن ماجه (١٢٩٠)، والنسائي (١٧٩٢) من طرق عن الفضل بن موسى السيناني، بهذا الإسناد. قال أبو داود بإثره: هذا مرسل.

وأخرجه عبد الرزاق (٥٦٧٠)، وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٠١ من طريق سفيان الثوري، وأبو زرعة الرازي في «العلل» لابن أبي حاتم (٥١٣) من طريق هشام بن يوسف، ثلاثتهم (عبد الرزاق والثوري وهشام) عن ابن جريج، عن عطاء، مرسلاً.

(١) ولفظه عن ابن عباس قال: شهدت عيداً مع النبي ﷺ صلاة فطرٍ أو أضحى، فلما فرغ من صلاته أقبل علينا بوجهه فقال: «أيها الناس، قد أصبتم خيراً كثيراً، من أحب أن ينصرف فلينصرف، ومن أحب أن يقيم حتى يسمع الخطبة فليقم».

أخرجه الخطيب البغدادي في «مسلسل العيدين» (٣١-٣٣) و(٣٥) وعبد العزيز الكتاني في «مسلسل العيدين» (٣-٥) و(٧-٩)، وأبو القاسم الشحّامي في «تحفة عبد الفطر» (٦٢)، والسِّلفي في «الأحاديث العيدية المسلسلة» (٣-٩)، وأبو الفتح الحراني في «مسلسل العيدين» (١)، ومدار إسناده على بشر بن عبد الوهاب الأموي، قال الذهبي في «الميزان» ١/ ٣٢٠ كأنه هو وضعه، أو المنفرد به عنه وهو أبو عبيد الله أحمد بن محمد بن فراس الفراسي.

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: عن.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي يحيى عبيد الله التيمي - وهو ابن عبد الله بن موهب - =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وأبو يحيى التَّيمي صدوق، إنما المجروحُ يحيى بن عبيد الله ابنُه.

١١٠٧- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أبو سعيد محمد بن شاذان، حدثنا أبو عمّار، حدثنا وكيع، عن أبان بن عبد الله البَجَلي، عن أبي بكر بن حفص ابن عمر بن سعد بن أبي وقاص، عن ابن عمر: أنه خَرَجَ في يوم عيد إلى المصلَّى فلم يصلِّ قبلَها ولا بعدَها، وذكر أنَّ النبيَّ ﷺ فعله[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، لكنّهما قد اتفقا على حديث سعيد بن جُبَير عن ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ لم يصلِّ قبلَها ولا بعدَها[٢].

١١٠٨- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهانيُّ الزاهد، حدثنا إسماعيل ابن إسحاق القاضي، حدثنا سليمان بن حَرْب، حدثنا حمّاد بن زيد.

وأخبرني الحسين بن علي، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا أحمد بن عَبْدَة،

= وجهالة عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة.

وأخرجه أبو داود (١١٦٠) عن الربيع بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٦٠) عن هشام بن عمار، وابن ماجه (١٣١٣) عن العباس بن عثمان الدمشقي، كلاهما عن الوليد بن مسلم، به.

ولم يسمِّ هشام بنُ عمار عيسى بنَ عبد الأعلى، وإنما قال عن الوليد بن مسلم: حدثنا رجل من الفَرْويين.

(١) صحيح لغيره، وهذا الإسناد حسن من أجل أبان بن عبد الله البجلي، فهو حسن الحديث إذا لم يأت بما ينكر. أبو عمار: هو الحسين بن حريث.

وأخرجه الترمذي (٥٣٨) عن أبي عمار الحسين بن حريث. بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٩/ (٥٢١٢) عن وكيع، به.

ويشهد له حديث ابن عباس في «الصحيحين» وسيشير إليه المصنف بعده.

وانظر تتمة أحاديث الباب في «مسند أحمد».

(٢) أخرجه البخاري (٩٦٤)، ومسلم (٨٩٠) (١٣).

حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن عطاء، عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ ﷺ صلى قبل الخُطبة في يومِ عيد(١).

---

(١) إسناده صحيح. محمد بن إسحاق: هو ابن خزيمة الإمام المشهور صاحب التصانيف، وأحمد بن عبدة: هو الضبي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم (٨٨٤) (٢) عن أبي الربيع الزهراني، وأبو داود (١١٤٤) عن محمد بن عبيد ابن حساب الغُبَري، كلاهما عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. ولم يذكرا لفظه، وإنما بنحو ما ذكراه قبله بلفظ: عن ابن عباس قال: أشهد على رسول الله ﷺ لصلى قبل الخطبة، قال: ثم خطب... الحديث.

وأخرج نحوه أحمد ٣/ (١٩٠٢) و(١٩٨٣)، والبخاري (١٤٤٩)، ومسلم (٨٨٤) (٢)، وأبو داود (١١٤٢) و(١١٤٣)، وابن ماجه (١٢٧٣)، والنسائي (١٧٧٩) و(١٧٩١) و(٥٨٦٣) من طرق عن أيوب بن أبي تميمة، به.

وأخرج أحمد ٤/ (٢١٦٩) و٥/ (٣١٠٥) من طريق إبراهيم بن ميمون الصائغ، عن عطاء، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ بالناس يوم فطر ركعتين بغير أذان ثم خطب بعد الصلاة.

وأخرج مسلم (٨٨٦) (٦) من طريق ابن جريج عن عطاء: أنَّ ابن عباس أرسل إلى ابن الزبير أول ما بويع له: إنما الخطبة بعد الصلاة.

وأخرج أحمد ٥/ (٣٠٦٤) من طريق معمر، عن أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: شهدت النبي ﷺ صلى يوم العيد ثم خطب.

وأخرج أحمد ٣/ (٢٠٦٢)، والبخاري (٨٦٣) و(٩٧٥) و(٩٧٧) و(٥٢٤٩) و(٧٣٢٥)، وأبو داود (١١٤٦)، والنسائي (١٧٨٩)، وابن حبان (٢٨٢٣) من طريق عبد الرحمن بن عابس قال: سمعت ابن عباس قيل له: أشهدت العيد مع النبي ﷺ؟ قال: نعم، ولولا مكاني منه ما شهدته - يعني من صغره - حتى أتى العَلَم الذي عند دار كثير بن الصلت، فصلى ثم خطب... الحديث. هذا لفظ البخاري (٩٧٧).

وأخرج أحمد ٤/ (٢١٧١)، والبخاري (٩٦٢) و(٩٧٩) و(٤٨٩٥) و(٥٨٨٠)، ومسلم (٨٨٤) (١)، والنسائي (١٧٨١) من طريق طاووس عن ابن عباس قال: شهدت العيد مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم، فكلهم كانوا يصلون قبل الخطبة.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي برقم (١١١٣).

وعن عبد الله بن عمر، سيأتي برقم (١١٢٢). =

هذا لفظ حديث أحمد بن عَبْدَةَ، وفي حديث سليمان تقصير.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه هكذا.　　٢٩٦/١

١١٠٩- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنَّى، حدثنا مُسدَّد.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي؛ قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري، حدثني وَهْب ابن كَيْسان، قال: شهدتُ ابنَ الزُّبير بمكةَ وهو أميرٌ، فوافق يومُ فطرٍ أو أضحى يومَ الجمعة، فأخَّر الخروجَ حتى ارتَفعَ النهار، فخرج وصَعِد المنبر فخطب فأطال، ثم صلَّى ركعتين ولم يصلِّ الجمعة، فعاتبه عليه ناسٌ مِن بني أُمية بن عبد شمس، فبلغ ذلك ابنَ عباس، فقال: أصاب ابنُ الزبير السنةَ، فبلغ ابنَ الزبير، فقال: رأيتُ عمر ابن الخطاب إذا اجتمع عيدانِ صَنَعَ مثلَ هذا[1].

= وعن غير واحد من الصحابة، انظر التعليق على «مسند أحمد» ٨/ (٤٦٠٢).

(١) إسناده صحيح. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٨١) عن يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي، عن مسدد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٨٠٧)، وابن خزيمة (١٤٦٥) من طريقين عن يحيى بن سعيد القطان، به. ولم يذكر النسائي قول ابن الزبير: رأيت عمر بن الخطاب.. إلى آخره.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٨٦، وابن خزيمة (١٤٦٥) من طريقين عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وأخرج أبو داود (١٠٧١) من طريق سليمان الأعمش، عن عطاء عن أبي رباح قال: صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة أول النهار، ثم رحنا إلى الجمعة فلم يخرج إلينا، فصلينا وحداناً، وكان ابن عباس بالطائف، فلما قدم ذكرنا ذلك له، فقال: أصاب السنة.

وأخرج أبو داود أيضاً (١٠٧٢) من طريق عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن عطاء قال: اجتمع يوم جمعة ويوم فطر على عهد ابن الزبير، فقال: عيدان اجتمعا في يوم واحد، فجمعهما جميعاً، فصلاهما ركعتين بُكرةً، لم يزد عليهما حتى صلى العصر.

وفي الباب عن زيد بن أرقم وأبي هريرة، سلفا في الجمعة بالأرقام (١٠٧٥) و(١٠٧٦).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١١٠- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهَّاب، حدثنا خالد بن مَخْلَد، حدثنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ أخذَ يومَ عيدٍ في طريقٍ، ثم رَجَعَ في طريقٍ آخر(١).

١١١١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عُبيد الله بن أبي داود المُنادي، حدثنا يونس بن محمد المؤدِّب، حدثنا فُلَيح بن سليمان، عن سعيد ابن الحارث، عن أبي هريرة قال: كان النبيُّ ﷺ كان إذا خَرَج إلى العيدين رَجعَ في غير الطريق الذي خَرجَ فيه(٢).

---

(١) إسناده حسن إن شاء الله من أجل عبد الله بن عمر ـ وهو ابن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن العمري ـ وهو وإن كان في حفظه مقال، يُحسّن حديثه في المتابعات والشواهد، ومن أجل خالد بن مخلد القطواني.

محمد بن عبد الوهاب: هو ابن حبيب العبدي أبو أحمد الفراء النيسابوري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه أحمد وابنه عبد الله في زياداته على «المسند» ١٠/ (٥٨٧٩)، وأبو داود (١١٥٦)، وابن ماجه (١٢٩٩) من طرق عن عبد الله بن عمر العمري، بهذا الإسناد.

وقد أورد الحاكم حديث ابن عمر هذا شاهداً لحديث أبي هريرة الآتي بعده.

ولهما شاهد أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عند البخاري (٩٨٦)، وفي إسناده فليح بن سليمان، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/ ٦٩: تفرد به فليح وهو مضعف عند ابن معين والنسائي وأبي داود، ووثقه آخرون، فحديثه من قَبِيل الحسن، لكن له شواهد من حديث ابن عمر ـ وهو هذا الحديث ـ وسعد القرظ، وأبي رافع، وعثمان بن عبيد الله التيمي وغيرهم يعضض بعضها بعضاً، فعلى هذا هو من القسم الثاني من قسمي الصحيح.

قلنا: حديثا سعد القرظ وأبي رافع عند ابن ماجه على التوالي (١٢٩٨) و(١٣٠٠)، وإسناداهما ضعيفان.

وحديث عثمان بن عبيد الله التيمي عند الشافعي في «الأم» ١/ ٢٦٧، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٠٩.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد وقع فيه اضطراب، فرواه بعضهم عن يونس بن محمد المؤدب، =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وشاهدُه الحديث الذي قبله، وهو حديث عبد الله بن عمر.

١١١٢- أخبرنا أبو عبد الله الصفَّار، حدثنا أبو إسماعيل الترمذيُّ، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا إبراهيم بن سُوَيد، حدثني أُنَيس بن أبي يحيى، حدثني إسحاق بن سالم من بني نَوفَل بن عَدِيٍّ، حدثني بكر بن مُبشِّر، قال: كنت أغدُو مع أصحاب رسول الله ﷺ إلى المصلَّى يومَ الفطر، فنسلُكُ بطنَ بُطْحانَ حتى نأتي إلى المصلَّى، فنصلي مع النبي ﷺ، ثم نَرجِعُ إلى بيوتنا[1] . ٢٩٧/١

١١١٣- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن عيسى بن السَّكَن، حدثنا عبد الله بن مَسْلَمة، حدثنا داود بن قَيْس، عن عِيَاض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفطر، فيصلِّي تَيْنِكَ

= بهذا الإسناد عن أبي هريرة، ورواه آخرون عنه به عن جابر بن عبد الله، ورجح البخاري بإثر الحديث (٩٨٦)، والترمذي بإثر الحديث (٥٤١) حديث جابر. انظر بسط الكلام على هذا الاضطراب في «مسند أحمد» عند الحديث رقم (٨٤٥٤).

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٤٥٤)، وابن حبان (٢٨١٥) من طريق يونس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٠١) من طريق أبي تميلة، والترمذي (٥٤١) من طريق محمد بن الصلت، كلاهما عن فليح بن سليمان، به.

ويشهد له ما قبله.

(١) إسناده حسن، إسحاق بن سالم روى له جميع وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو عبد الله الصفار، اسمه: محمد بن عبد الله، وأبو إسماعيل الترمذي: هو محمد بن إسماعيل بن يوسف السُّلَمي، وابن أبي مريم: هو سعيد بن الحكم.

وأخرجه أبو داود (١١٥٨) عن حمزة بن نصير، عن ابن أبي مريم، بهذا الإسناد.

بطحان: اسم وادٍ في المدينة، ضبطه بعضهم بضم الباء وسكون الطاء، وبعضهم بفتح الباء، وقيل: بفتح الباء والطاء، وقيل: بفتح الباء وكسر الطاء، انظر: «تاج العروس» مادة (بطح)، و«النهاية» لابن الأثير، و«فتح الباري» ٢/ ٢٥٦ و٥٩٧.

الرَّكعتين، ثم يُسلِّم، ثم يقوم فيستقبلُ الناس وهم جلوسٌ، فيقول: «تَصدَّقُوا تَصدَّقُوا»، قال: وكان أكثرَ من يتصدَّق النساءُ بالقُرْط والخاتَم[(١)].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!.

١١١٤- حدثنا أبو بكر بن أبي دارِم الحافظ بالكوفة، حدثنا محمد بن عبد الله ابن سُليمان، حدثنا جَنْدَل بن والقٍ، حدثنا عُبيد الله بنُ عمرو[(٢)]، عن عبد الله بن

---

(١) إسناده صحيح. عبد الله بن مسلمة: هو القعنبي، وداود بن قيس: هو الفراء، وعياض بن عبد الله: هو ابن سعد بن أبي سرح. وسيأتي مكرراً برقم (١١٢٩).

وأخرجه مطولاً ومختصراً أحمد ١٧/ (١١٣١٥) و(١١٣١٦) و(١١٣٨١) و١٨/ (١١٥٠٧) و(١١٥٠٨)، ومسلم (٨٨٩)، وابن ماجه (١٢٨٨)، والنسائي (١٧٨٥) و(١٧٩٨) و(١٨١٤)، وابن حبان (٣٣٢١) من طرق عن داود بن قيس الفراء، بهذا الإسناد. وزاد بعضهم في آخره: فإن كانت له حاجة أو أراد أن يبعث بعثاً تكلم وإلّا انصرف.

وأخرجه بنحوه البخاري (٩٥٦) و(١٤٦٢) من طريق زيد بن أسلم، عن عياض بن عبد الله، به.

وأخرج أحمد ١٨/ (١١٥٣٩) من طريق الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، عن عياض ابن عبد الله، عن أبي سعيد الخدري: أنَّ النبي ﷺ كان يبدأ يوم الفطر ويوم الأضحى بالصلاة قبل الخطبة، ثم يخطب، فتكون خطبته الأمر بالبعث والسرية.

وأخرج أحمد ١٧/ (١١٢٦٣) عن وكيع، عن داود بن قيس، عن عياض، عن أبي سعيد: أنَّ النبي ﷺ خطب قائماً على رجليه.

وأخرج البخاري (٣٠٤) من طريق زيد بن أسلم، عن عياض، عن أبي سعيد: خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى، فمر على النساء فقال: «يا معشر النساء تصدقن، فإني أُريتكن أكثر أهل النار» فقلن: وبم يا رسول الله؟ قال: «تكثرن اللعن، وتكفرن العشير ...» الحديث.

وأخرج أحمد ١٧/ (١١٠٥٩) من طريق أبي يعقوب الحناط، عن أبي سعيد الخدري: أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلي قبل أن يخطب، فصلى يومئذ قبل الخطبة.

وفي الباب عن ابن عباس، سلف برقم (١١٠٨). وعن عبد الله بن عمر، سيأتي برقم (١١٢٢).

وعن غير واحد من الصحابة، انظر تعليقنا على «المسند» ٨/ (٤٦٠٢) و٣٠/ (١٨٤٩٠).

والقرط: هو من حليّ الأذن.

(٢) تحرف في نسخنا الخطية إلى: عمر، وهو عبيد الله بن أبي الوليد الرقِّي.

محمد بن عَقِيل، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيدٍ الخدري قال: كان رسول الله ﷺ إذا رَجَعَ من المصلَّى صلَّى ركعتين[١].

هذه سُنَّةٌ عزيزةٌ بإسناد صحيح، ولم يُخرجاه.

١١١٥- حدثنا جعفر بن محمد بن نُصَير الخُلْدي، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا إسحاق بن إسماعيل الطَّالْقاني، حدثنا سفيان بن عُيينة، عن منصور، عن رِبْعِيِّ بن حِراش، عن أبي مسعود، قال: أصبح الناسُ صِياماً لتمام ثلاثين، فجاء رجلان فشَهِدا أنهما رأَيا الهلالَ بالأمس، فأَمَرَ رسولُ الله ﷺ الناسَ فأفطَروا[٢].

---

(١) إسناده ضعيف، عبد الله بن محمد بن عقيل ليِّن الحديث سيئ الحفظ، لا يقبل إذا خالف، وقد خالف حديثَ ابن عباس في «الصحيحين»: أنه ﷺ لم يصلِّ قبلها ولا بعدها. والذي أشار إليه المصنف بإثر الحديث (١١٠٧). وجندل بن والق وأبو بكر بن أبي دارم - واسمه: أحمد بن محمد بن السري - فيهما كلام إلّا أنهما متابعان.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٢١٧ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. لكن قرن بأبي بكر بن أبي دارم أبا بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، وهو إمام ثقة.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٢٢٦)، وابن ماجه (١٢٩٣) من طريقين عن عبيد الله بن عمرو الرقي، به.

(٢) إسناده صحيح. علي بن عبد العزيز: هو أبو الحسن البغوي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبومسعود صحابيه: هو عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري البدري.

وأخرجه أحمد ٣١/ (١٨٨٢٤) و٣٨/ (٢٣٠٦٩) من طريق سفيان الثوري، وأبو داود (٢٣٣٩) من طريق أبي عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري، كلاهما عن منصور بن المعتمر، بهذا الإسناد. إلّا أنهما لم يسميا صحابيه، ففي رواية سفيان الثوري: عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ، وفي رواية أبي عوانة: عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. ولفظه عند أبي داود: اختلف الناس في آخر يوم من رمضان، فقدم أعرابيان فشهدا عند النبي ﷺ بالله لأهلّا الهلالَ أمسِ عشيّةً، فأمر رسول الله ﷺ الناس أن يفطروا.

قال الطبراني في «المعجم الكبير» ١٧/ ٢٣٨: لم يقل أحد في هذا الحديث عن ابن عيينة ولا عند غيره: عن أبي مسعود، إلّا إسحاق بن إسماعيل الطالقاني. قلنا: لكن قال البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٤٨: وكذلك رواه إبراهيم بن بشار عن سفيان بن عيينة.

وفي الباب عن أبي عمير بن أنس عن عمومته من أصحاب النبي ﷺ، أخرجه أحمد(٢٠٥٧٩) =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١١٦ - حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيه، حدثنا محمد بن أحمد بن النَّضْر الأَزْديّ، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِكرِمة، عن ابن عباس، قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فقال: أبصرتُ الهلالَ الليلةَ، فقال: «أتشهدُ أن لا إله إلا الله وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه؟»، قال: نعم، قال: «قُمْ يا بلالُ فأذِّن في الناس فلْيصوموا»[١].

قد احتجَّ البخاريُّ بعكرمة، واحتج مسلمٌ بسماك، وهذا حديث صحيح الإسناد متداوَلٌ بين الفقهاء، ولم يُخرجاه.

= و(٢٠٥٨٤)، وأبو داود (١١٥٧)، وابن ماجه (١٦٥٣)، والنسائي (١٧٦٨).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلّا أنَّ سماكاً في بعض رواياته عن عكرمة - وهو مولى ابن عباس - اضطراب، وقد اختلفوا عليه في هذا الحديث، فروي عنه عن عكرمة مرسلاً، ورجَّحه غير واحد من الأئمة، لكن له شاهد يتقوى به، كما سيأتي بيانه. زائدة: هو ابن قُدامة.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٥٢) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، عن زائدة بن قدامة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٤٠)، والترمذي (٦٩١) من طريق الوليد بن أبي ثور، عن سماك بن حرب، به. قال الترمذي: وروى سفيان الثوري وغيره عن سماك عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً، وأكثر أصحاب سماك رووا عن سماك عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلاً.

ورواية سفيان الثوري المرسلة عند النسائي في «الكبرى» وسيأتي تخريجها عند الحديث رقم (١٥٥٨)، ورواه أبو داود من طريق حماد بن سلمة عن سماك عن عكرمة مرسلاً، وسيأتي تخريجه عند الحديث (١٥٦٠).

وسيأتي الحديث أيضاً غير ما ذكرنا برقم (١٥٥٧) من طريق حسين الجعفي عن زائدة.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر، سيأتي برقم (١٥٥٥).

قال الترمذي: والعمل على هذا الحديث عند أكثر أهل العلم، قالوا: تُقبَل شهادة رجل واحد في الصيام، وبه يقول ابن المبارك والشافعي وأحمد وأهل الكوفة، قال إسحاق: لا يصام إلّا بشهادة رجلين، ولم يختلف أهل العلم في الإفطار أنه لا يقبل فيه إلّا شهادة رجلين.

١١١٧- أخبرنا أبو جعفر محمدُ بن عبد الله البغداديُّ، حدثنا عُبيد الله[١] بن محمد بن خُنَيْس الدِّمشقي، حدثنا موسى بن محمد بن عطاء، حدثنا الوليد بن محمد، حدثنا الزُّهري، أخبرني سالم بن عبد الله، أنَّ عبد الله بن عمر أخبره: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُكبِّر يومَ الفطر من حينِ يخرجُ من بيته حتى يأتي المصلَّى[٢].

٢٩٨/١

هذا حديث غريب الإسناد والمتن، غير أنَّ الشيخين لم يحتجَّا بالوليد بن محمد المُوقَّري، ولا بموسى بن عطاء البَلْقَاوي، وهذه سُنَّة تداوَلَها أئمة أهل الحديث، وصحَّت به الرواية عن عبد الله بن عمر وغيرِه من الصحابة:

١١١٨- حدَّثَناه أبو الوليد حسَّان بن محمد الفقيه، حدثنا محمد بن نُعَيم، حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدَّوْرَقيُّ، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عَجْلان، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يخرُج في العيدينِ من المسجد، فيكبِّر حتى يأتيَ المصلَّى[٣].

---

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: عبد الله، والصواب ما أثبتناه من مصادر ترجمته ومصادر التخريج، وكذلك خُنَيس جدُّه تصحف في المطبوع إلى: حبيش.

(٢) إسناده تالف بمرة، موسى بن محمد بن عطاء ـ وهو البلقاوي ـ قال ابن حبان: لا تحل الرواية عنه، كان يضع الحديث، وقال الذهبي في «الميزان»: أحد التلفى، وشيخه الوليد بن محمد ـ وهو الموقري ـ كذبه يحيى بن معين، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب»: متروك. الزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٢٧٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: موسى بن محمد ابن عطاء منكر الحديث ضعيف، والوليد بن محمد الموقري ضعيف لا يحتج برواية أمثالهما، والحديث المحفوظ عن ابن عمر من قوله.

وأخرجه الدارقطني (١٧١٤) عن أبي عبد الله محمد بن علي بن إسماعيل الأُبلي، عن عبيد الله ابن محمد بن خنيس، به.

والصحيح ما روي عن ابن عمر في ذلك موقوفاً، انظر ما بعده.

(٣) خبر صحيح، وهذا إسناد قوي، ابن عجلان ـ وهو محمد ـ متابع.

محمد بن نعيم: هو النيسابوري المديني، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات» (٥٤٢) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: وروي =

١١١٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا قَبِيصةُ بن عُقبة، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السَّائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، قال: كانوا في التكبير في الفِطر أشدَّ منهم في الأضحى[1].

= ذلك مرفوعاً، والموقوف أصح.

وأخرجه الفريابي في «أحكام العيدين» (٤٦)، والدارقطني (١٧١٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي، به.

وأخرجه الدارقطني (١٧١٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٧٩ من طريقين عن يحيى ابن سعيد القطان، به.

وأخرجه بنحوه ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٤، والفريابي (٤٣) و(٤٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٤/ ٣٨، والدارقطني (١٧١٦)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٦٨١٢) من طرق عن محمد بن عجلان، به.

وأخرجه بمعناه الفريابي (٣٩) و(٤٨) و(٥٣) و(٥٦) و(٥٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٠١)، والطحاوي ١٤/ ٣٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٧٨، وفي «معرفة السنن والآثار» (٦٨١٣) من طرق عن نافع، به. ووقع في «السنن» للبيهقي: أنه كان يكبر الليلة الفطر حتى يغدو إلى المصلى. وقال بإثره: ذكر الليلة فيه غريب.

وأخرج ابن خزيمة (١٤٣١)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الصغرى» (٦٨٥)، و«الكبرى» ٣/ ٢٧٩، و«شعب الإيمان» (٣٤٤١)، و«فضائل الأوقات» (١٥٣) من طريق عبد الله بن وهب، عن عبد الله بن عمر العمري، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ كان يخرج في العيدين مع الفضل بن عباس وعبد الله بن عباس والعباس، وعلي وجعفر، والحسن والحسين، وأسامة بن زيد وزيد بن حارثة، وأيمن بن أم أيمن، رافعاً صوته بالتهليل والتكبير، فيأخذ طريق الحدادين حتى يأتي المصلى، فإذا فرغ رجع على الحذائين حتى يأتي منزله. أخرجه هكذا مرفوعاً، وعبد الله بن عمر العمري ضعيف عند التفرُّد.

(١) إسناده صحيح، وسماع سفيان ـ وهو الثوري ـ من عطاء بن السائب قبل الاختلاط. أبو عبد الرحمن السلمي اسمه: عبد الله بن حبيب، وهو من كبار التابعين.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٧٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (١٧١٣) عن محمد بن مخلد، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرجه الفريابي في «أحكام العيدين» (٦٤) من طريق وكيع، عن سفيان، به.

١١٢٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا إسحاق بن عيسى، حدثنا ابن لَهِيعة، عن خالد بن يزيد، عن الزُّهري، عن عُروة، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ يُكبِّر في العيدين اثنتي عشْرةَ تكبيرة سوى تكبيرة الافتتاح، ويقرأ بـ: ﴿قٓ وَٱلْقُرْءَانِ ٱلْمَجِيدِ﴾ و﴿ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ﴾[1].

هذا حديث تفرَّد به عبد الله بن لَهِيعة، وقد استَشهد به مسلم في موضعين[2].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ابن لهيعة ـ واسمه: عبد الله ـ سيئ الحفظ، وقد اضطرب هنا في إسناده ومتنه، والكلام في ذلك مبسوط في التعليق على «مسند أحمد» (٢٤٣٦٢) بما يغني عن إعادته هنا. إسحاق بن عيسى: هو ابن الطباع، وخالد بن يزيد: هو الجمحي المصري، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعروة: هو ابن الزبير.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤٤٠٩) عن يحيى بن إسحاق، وأبو داود (١١٥٠)، وابن ماجه (١٢٨٠) من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. ولفظه: أنَّ رسول الله ﷺ كان يكبِّر في العيدين سبعاً في الركعة الأولى، وخمساً في الآخرة، سوى تكبيرتي الركوع. ولم يذكر أبو داود لفظه، وقرن ابن ماجه بخالد بن يزيد عُقيل بن خالد الأيلي.

وسيأتي بعده من طريق عمرو بن خالد عن ابن لهيعة عن عُقيل بن خالد.

قال الدارقطني في «العلل» (٣٤٥٨): والاضطراب فيه من ابن لهيعة.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ١١/ (٦٦٨٨)، وأبي داود (١١٥١)، وابن ماجه (١٢٧٨). وفي إسناده عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي فيه مقال.

وعن عمرو بن عوف المزني عند ابن ماجه (١٢٧٧)، والترمذي (٥٤٤) وحسّنه، ونقل في «علله الكبير» ١/ ٢٨٨ عن البخاري قوله: ليس في الباب شيء أصح من هذا، وبه أقول.

وعن أبي هريرة مرفوعاً عند أحمد ١٤/ (٨٦٧٩)، وإسناده ضعيف، وموقوفاً عند مالك ١/ ١٨٠، وابن أبي شيبة ٢/ ١٧٣، والبيهقي ٣/ ٢٨٨ وغيرهم، وإسناده صحيح.

وعن ابن عباس عند ابن أبي شيبة ٢/ ١٧٦، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/ ٢٧٣-٢٧٤ و١٧٤، والبيهقي ٣/ ٢٨٨ و٢٨٩، وإسناده صحيح.

قلنا: ومثل هذه الموقوفات لا تُفعل من قِبَل الرأي والاجتهاد، وعلى أية حال فبمجموع هذه الشواهد يتحسن الحديث.

(٢) ذكره مسلم في موضع واحد من «صحيحه» بإثر الحديث (٦٢٤) مقروناً بعمرو بن الحارث.

وفي الباب عن عائشة وابن عمر وأبي هريرة وعبد الله بن عمرو، والطرق إليهم فاسدة.

وقد قيل: عن ابن لهيعة عن عُقيل:

١١٢١- أخبرَناه أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا عُبيد بن شَرِيك، حدثنا عمرو بن خالد، حدثنا ابن لِهيعة، عن عُقَيل، عن الزُّهري، عن عُروة، عن عائشة أنها قالت: كان النبيُّ ﷺ يُكبِّر في العيدين في الأُولى سبعَ تكبيرات، وفي الثانية خمسَ تكبيرات قبل القراءة[1].

١١٢٢- حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهَمَذان، حدثنا محمد بن عبد الله بن ماهان، حدثنا موسى بن حِزَام التِّرمذي، حدثنا أبو أسامة، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ وأبو بكرٍ وعمرُ يُصلُّون العيدين قبلَ الخُطبة[2]. ٢٩٩/١

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه. عُقَيل: هو ابن خالد الأيلي.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤٣٦٢) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، وأبو داود (١١٤٩) عن قتيبة ابن سعيد، وابن ماجه (١٢٨٠) من طريق عبد الله بن وهب، ثلاثتهم عن ابن لهيعة، بهذا الإسناد. وقرن ابن ماجه بعُقَيلٍ خالدَ بن يزيد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن الحسن القاضي شيخ المصنف، لكنه قد توبع، ومن فوقه ثقات. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وعبيد الله بن عمر: هو العمري.

وأخرجه البخاري (٩٦٣)، ومسلم (٨٨٨)، وابن ماجه (١٢٧٦)، والترمذي (٥٣١) من طرق عن أبي أسامة، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٦٠٢) و٩/ (٤٩٦٣)، ومسلم (٨٨٨)، والنسائي (١٧٨٠) من طريق عبدة ابن سليمان، عن عبيد الله بن عمر، به.

وأخرج أحمد ٩/ (٥٦٦٣)، وابن حبان (٢٨٢٦) من طريق حماد بن مسعدة، والبخاري (٩٥٧) من طريق أنس بن عياض، كلاهما عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلي الأضحى والفطر ثم يخطب بعد الصلاة. لم يذكرا أبا بكر وعمر. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ! إنما خرَّجا حديث عطاء عن ابن عباسٍ بغير هذا اللفظ[(١)].

١١٢٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عُقبة الشَّيباني بالكوفة، حدثنا إبراهيم بن أبي العَنْبَس القاضي، حدثنا سعيد بن عثمان الخَرّاز[(٢)]، حدثنا عبد الرحمن ابن سعد المؤذن، حدثنا فِطْر بن خَليفة، عن أبي الطُّفَيل، عن عليٍّ وعمار: أنَّ النبي ﷺ كان يجهَر في المكتوبات ببِسْم الله الرحمن الرحيم، وكان يَقنُت في صلاة الفجر، وكان يُكبِّر من يوم عرفةَ صلاةَ الغَداة، ويَقطعُها صلاةَ العصر آخرَ أيام التشريق[(٣)].

= وأخرج أحمد ٩/ (٥٣٩٤) من طريق ابن لهيعة، عن جعفر بن ربيعة، عن عبد الرحمن بن رافع الحضرمي قال: رأيت ابن عمر في المصلى في الفطر، وإلى جنبه ابن له، فقال لابنه: هل تدري كيف كان رسول الله ﷺ يصنع في هذا اليوم؟ قال: لا أدري، قال ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يصلي قبل الخطبة.

(١) بل أخرجاه باللفظ عينِه كما ظهر في التخريج، أما حديث عطاء عن ابن عباس فقد سلف في «المستدرك» برقم (١١٠٨).

(٢) الخراز بالخاء المعجمة المفتوحة ثم راء مهملة وآخره زاي معجمة، انظر «معرفة علوم الحديث» للمصنف ص٢٢٨ النوع السابع والأربعين، معرفة المتشابه في قبائل الرواة وبلدانهم وأساميهم.

(٣) إسناده ضعيف، قال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: خبر واهٍ كأنه موضوع، لأنَّ عبد الرحمن صاحب مناكير، وسعيد إن كان الكُريزي فهو ضعيف، وإلّا فهو مجهول. وقال ابن عبد الهادي في «تنقيح أحاديث التحقيق» ٢/ ١٩٧: هو خبر منكر، لأنَّ عبد الرحمن صاحب مناكير، وقد ضعَّفه يحيى بن معين.

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٧٠٠٣)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٢٦) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال البيهقي بإثره في «المعرفة»: هكذا أخبرناه، وهذا الحديث مشهور لعمرو بن شمر عن جابر الجعفي عن أبي الطفيل، وكلا الإسنادين ضعيف، وهذا أمثلهما.

وأخرجه بتمامه الدارقطني (١٧٣٣) و(١٧٣٤)، ومختصراً بقصة الجهر بالبسملة (١١٥٨)، ومختصراً بالقنوت (١٦٩٩) من طريق عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن أبي الطفيل، به. وعمرو بن شمر - وهو الجعفي - ذكره الذهبي في «الميزان» ونَقَل عن الجوزجاني أنه قال فيه: =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولا أعلم في رواته منسوباً إلى الجَرْح!

وقد روي في الباب عن جابر بن عبد الله وغيره[١] .

فأما من فِعلِ عمر، وعليٍّ، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن مسعود، فصحيح عنهم التكبير من غَداةِ عرفة إلى آخر أيام التشريق.

فأما الرواية فيه عن عمر:

١١٢٤- فأخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن[٢] الحَجَّاج، قال: سمعت عطاءً يحدِّث عن عُبيد[٣] بن عُمَير، قال: كان عمر بن الخطاب يُكبِّر بعد صلاة الفجر من يومِ عرفة إلى صلاة الظهر من آخرِ أيام التشريق[٤] .

= زائغ كذاب، وقال ابن حبان: رافضي يشتم الصحابة، ويروي الموضوعات عن الثقات، وقال البخاري: ضعيف.

وأخرجه الدارقطني (١١٥٩) من طريق محمد بن حسان السلمي، عن جابر الجعفي، عن أبي الطفيل، به مختصراً بالجهر بالبسملة. ومحمد بن حسان هذا قال الذهبي في «الميزان»: مجهول.

وفي باب الجهر بالبسملة عن ابن عباس، وقد سلف عند المصنف برقم (٧٦١)، وغيره.

(١) حديث جابر الذي أشار إليه الحاكم هنا لا يصلح شاهداً في الباب، حيث إنَّ مخرجه ومخرج حديث علي وعمار واحدٌ، فهو من رواية عمرو بن شمر ـ وفيه ما فيه ـ عن جابر الجعفي، بأسانيد إلى جابر بن عبد الله، أخرجه الدارقطني (١٧٣٥) و(١٧٣٦) و(١٧٣٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٣١٥، ورواه عمرو بن شمر، عن جابر الجعفي، عن أبي الطفيل، عن علي وعمار، كما سلف في التخريج، ورواه مختصراً سعيد بن عثمان الخراز، عن عمرو بن شمر، عن جابر بن الجعفي، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، فجعله من مسند بريدة، أخرجه الدارقطني (١١٨٤)، فالآفة إذن من عمرو بن شمر، والله أعلم.

(٢) تحرف في المطبوع إلى: بن. وشعبة: هو ابن الحجاج، وشيخه: هوالحجاج بن أرطاة، وقد صرَّح البيهقي في روايته أنه ابن أرطاة.

(٣) تحرف في النسخ الخطية إلى: عبيدة، والصواب ما أثبتنا، وهو عُبيد بن عمير بن قتادة الليثي.

(٤) إسناده ضعيف، الحجاج بن أرطاة ليس بذاك القوي، وقد خالف الثقات في ذلك، قال =

وأما حديث علي:

١١٢٥- فحدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا هنّاد، حدثنا حسين بن علي، عن زائدةَ، عن عاصم، عن شَقِيقٍ قال: كان عليٌّ يكبّر بعد صلاة الفجر غداةَ عرفةَ، ثم لا يقطعُ حتى يُصليَ الإمامُ من آخر أيام التشريق، ثم يكبِّر بعد العصر[1].

= يحيى بن سعيد القطان ـ كما في البيهقي ٣/ ٣١٤ ـ: هذا وهمٌ من الحجّاج، وإنما الإسناد عن عمر: أنه كان يكبِّر في قبّته بمنى، وقال البيهقي: ومشهور عن عطاء بن أبي رباح أنه كان يكبر صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق، ولو كان عند عطاء عن عمر هذا الذي رواه عنه الحجاج لما استجاز لنفسه خلاف عمر، والله أعلم.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣١٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٩١) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٦، والطبراني في «فضل عشر ذي الحجة» (٤٣) من طريق أبي عوانة الوضاح، عن حجاج بن أرطاة، به. ووقع في رواية الطبراني: أنه كان يكبر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة الظهر.

وأخرج سعيد بن منصور كما في «تغليق التعليق» لابن حجر ٢/ ٣٧٩، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٥٨٠) من طريق عمرو بن دينار، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٨٨) من طريق طلحة ابن نافع، والبيهقي ٣/ ٣١٢ من طريق ابن جريج، ثلاثتهم عن عطاء بن أبي رباح، عن عبيد بن عمير: أنَّ عمر بن الخطاب كان يكبر في قبته بمنى، فيسمعه أهل المسجد فيكبرون، فيسمعه أهل السوق فيكبرون، حتى ترتج منى تكبيراً.

وبهذا اللفظ علقه البخاري في «صحيحه»: باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة، قبل الحديث (٩٧٠).

(١) خبر صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن بهدلة، وقد توبع. عبد الله بن محمد: هو أبو بكر بن أبي الدنيا صاحب التصانيف، وهنَّاد: هو ابن السَّري، وحسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٣١٤، وفي «الصغرى» (٦٨٢)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٢٣) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. =

وأما حديث ابن عباس:

١١٢٦- **فحدثني** أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا الحَكَم بن فَرُّوخ، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنه كان يُكبِّر من غداةِ عرفةَ إلى صلاة العصر من آخرِ أيامِ التشريق[1].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٥ ـ ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٢١٩٤) ـ والطبراني في «فضل عشر ذي الحجة» (٣٥) من طريق حسين بن علي الجعفي، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٥، وابن المنذر (٢١٩٢) و(٢١٩٤) من طريق أبي عبد الرحمن ابن عبد الله بن حبيب السلمي، وابن أبي شيبة ٢/ ١٦٥، والطبراني في «فضل عشر ذي الحجة» (٣٨) من طريق عمير بن سعيد النخعي، والطبراني (٣٦) و(٣٧) من طريق الحارث بن عبد الله الأعور، و(٣٩) من طريق عاصم بن ضمرة السلولي، أربعتهم عن علي بن أبي طالب، بهذا الأثر.

وزاد الحارث وعاصم في آخره: أنه كان يقول في التكبير: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلّا الله، الله أكبر ولله الحمد.

وانظر ما سيأتي برقم (١١٢٨).

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٣١٤، وفي «فضائل الأوقات» (٢٢٤) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسدد بن مسرهد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» لابن حجر ١٥/ ١٥١ (٧٥٧)، وابن أبي شيبة ٢/ ١٦٧، ومن طريقه أبي المنذر في «الأوسط» (٢١٩٣)، و(٢٢٠١). وأخرجه الدولابي في «الكنى والأسماء» (٦٨٧)، والبيهقي في «الكبرى» ٣/ ٣١٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/ ٥١، وفي «موضح أوهام الجمع والتفريق» ١/ ٤٢٨، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٨/ ١٢٣ من طريق إسحاق بن راهويه، والبيهقي ٣/ ٣١٥ عن طريق محمد بن بشار، أربعتهم (مسدد وابن أبي شيبة وابن راهويه وبندار) عن يحيى بن سعيد القطان، به. زاد ابن أبي شيبة في آخره: لا يكبر في المغرب: الله أكبر كبيراً، الله أكبر كبيراً، الله أكبر وأجل، الله أكبر ولله الحمد. ونحوه قال محمد بن بشار، ووقع عند بعضهم من رواية إسحاق بن راهويه في آخره: يكبر في العصر ويقطع في المغرب.

وأخرج ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٦، والبيهقي ٣/ ٣١٣ من طريق شريك القاضي، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٩٧) من طريق عتاب بن بشير، كلاهما عن خُصيف بن عبد الرحمن، عن =

وأما حديث عبد الله بن مسعود:

١١٢٧ - **فأخبرناه** أبو يحيى أحمد بن محمد السَّمرقندي، حدثنا محمد بن نصر، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هشيم، عن أبي جناب، عن عُمير بن سعيد قال: قَدِمَ ٣٠٠/١ علينا ابن مسعود، فكان يكبِّر من صلاة الصبح يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق[1].

١١٢٨ - **فحدثنا** أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد، حدثنا أبي، قال: سمعتُ الأوزاعيَّ ـ وسُئِلَ عن التكبير يومَ عرفة ـ فقال: يُكبَّر من غَداةِ عرفة إلى آخرِ أيام التشريق، كما كبَّر عليٌّ وعبد الله[2].

= عكرمة، عن ابن عباس: أنه كان يكبر من صلاة الظهر يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق. لفظ شريك، وأما لفظ عتاب: عن ابن عباس قال: يكبر الناس في الأمصار يوم عرفة عند الظهر إلى بعد العصر من آخر أيام التشريق. وهذا إسناد ضعيف، خصيف بن عبد الرحمن سيئ الحفظ، وشريك القاضي سيئ الحفظ أيضاً، ومتابعه عتاب بن بشير قال الإمام أحمد: أحاديثه عن خصيف منكرة. قلنا: وهذا منها، فالذي صحَّ عن ابن عباس ـ كما سبق ـ أنه كان يكبر من صلاة الفجر يوم عرفة وليس الظهر، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي جناب ـ وهو يحيى بن أبي حية الكلبي ـ وكثرة تدليسه، وقد اضطرب فيه أيضاً، فرواه هشيم عنه هنا عن عمير بن سعيد عن ابن مسعود، ورواه وكيع عنه عن عمير بن سعيد عن علي بن أبي طالب، أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٥.

لكن صحَّ هذا الأثر عن ابن مسعود من غير هذا الوجه:

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٦٥ و١٦٧، وابن المنذر في «الأوسط» (٢١٩٥) و(٢١٩٩)، والطبراني في «الكبير» (٩٥٣٤) و(٩٥٣٨) من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود بن يزيد النخعي، وابن أبي شيبة ٢/ ١٦٥ عن ابن مهدي، عن سفيان، عن غيلان بن جامع، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل، والطبراني (٩٥٣٧) من طريق حجاج بن المنهال، عن شعبة، عن الحكم وحماد، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، ثلاثتهم عن عبد الله بن مسعود، به. زاد الأسود في آخره: يقول: الله أكبر الله أكبر، لا إله إلّا الله، والله أكبر الله أكبر ولله الحمد.

(٢) إسناده إلى الأوزاعي ـ وهو عبد الرحمن بن عمرو ـ صحيح.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (١١٢٥).

١١٢٩- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن عيسى بن السَّكَن، حدثنا عبد الله بن مَسلَمة، حدثنا داود بن قيس، عن عِيَاض بن عبد الله، عن أبي سعيد الخُدْري، قال: كان رسول الله ﷺ يخرج يوم الفِطر فيصلي تَيْنِكَ الرَّكعتين، ثم يُسلِّم، ثم يقوم فيستقبلُ الناسَ وهم جلوسٌ، فيقول: «تَصدَّقُوا، تَصدَّقُوا، تَصدَّقُوا»، قال: وكان أكثرَ من يتصدَّق النساءُ بالقُرْط والخاتَم[١].

آخر كتاب العيدين

(١) إسناده صحيح. وهو مكرر (١١٠٢).

من كتاب الوتر

١١٣٠ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب إملاءً، حدثنا محمد بن سِنَان القَزَّاز، حدثنا عبد الله بن حُمْرانَ[١]، حدثنا عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحَكَم، حدثني أبي جعفرُ بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن أبي عَمْرة النَّجّاري، أنه سأل عُبادةَ ابن الصامت عن الوتر، فقال: أمرٌ حسنٌ جميلٌ، عَمِلَ به النبيُّ ﷺ والمسلمون من بعده، وليس بواجب[٢].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وله شواهد، فمنها:

١١٣١ - ما أخبرناه ميمون بن إسحاق الهاشميُّ ببغداد، حدثنا أحمد بن عبد الجبّار، حدثنا أبو بكر بن عياش.

وحدثنا أبو محمد بن عبد الله المزنيُّ، حدثنا محمد بن عبد الله الحضرميُّ، حدثنا أحمد بن يونس والعلاءُ بن عمرو الحنفيّ ومحمد بن يزيد الرِّفاعيّ وعبد الله ابن سعيدٍ الكِنْدي، قالوا: حدثنا أبو بكر بن عياش، حدثنا أبو إسحاق، عن عاصم ابن ضَمْرةَ، قال: قال عليٌّ: إنَّ الوِتْر ليس بحَتْم كصلاتكم المكتوبة، ولكنَّ

---

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: حمدان، والتصويب من «إتحاف المهرة» ٦/ ٤٣٧ ومصادر التخريج، وهو عبد الله بن حمران بن عبد الله بن حمران بن أبان القرشي.

(٢) إسناده حسن في المتابعات والشواهد، محمد بن سنان القزاز حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد توبع. وعبد الله بن حمران صدوق حسن الحديث، ومن فوقه ثقات.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٤٦٧، وفي «الصغرى» (٧٥٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٠٦٩) عن محمد بن بشار بندار، عن عبد الله بن حمران، به.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٣/ ٢٩٢ من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن عبد الحميد ابن جعفر، به. والواقدي متكلَّم فيه.

رسول الله ﷺ أوتَرَ ثم قال: «يا أهلَ القرآن أوتِروا، فإنَّ الله وِترٌ يحبُّ الوترَ»[١].

ومن الشواهد لهذا الحديث:

١١٣٢ - ما حدَّثَناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أحمد بن يونس الضَّبِّي، حدثنا أبو بَدْر شُجاع بن الوليد، حدثنا يحيى بن أبي حَيَّة، عن عِكرمة، عن ابن عباس، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ثلاثٌ هنَّ عليَّ فرائضُ ولكم تطوُّع: النَّحْر، والوِتر، وركعتا الفجر»[٢].

---

(١) إسناده قوي من أجل عاصم بن ضمرة. أحمد بن عبد الجبار: هو العطاردي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن ماجه (١١٦٩)، والترمذي (٤٥٣)، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على «المسند» لأبيه ٢/ (١٢٦٢)، والنسائي (١٣٨٨) من طرق عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. واقتصر النسائي على المرفوع فقط. وقال الترمذي: حديث حسن.

وقول عليٍّ: إنَّ الوتر ليس بحتم... إلى آخره دون المرفوع من قول النبي ﷺ، أخرجه أحمد ٢/ (٦٥٢) و(٧٦١) و(٧٨٦) و(٨٤٢) و(٩٢٧)، والترمذي (٤٥٤)، وعبد الله بن أحمد ٢/ (١٢٢٠) و(١٢٣٢)، والنسائي (٤٤١) و(١٣٨٩) من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وأخرج المرفوع منه دون قول علي: أحمد ٢/ (٨٧٧)، وأبو داود (١٤١٦) من طريق زكريا ابن أبي زائدة، وأحمد ٢/ (١٢١٤) و(١٢٢٥) و(١٢٢٨)، والنسائي (٤٤٠) من طريق منصور ابن المعتمر، كلاهما عن أبي إسحاق، به.

وأخرج أحمد ٢/ (٩٦٩) من طريق الحجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن عاصم، عن عليٍّ قال: سئل عن الوتر، أواجب هو؟ قال: إما كالفريضة فلا، ولكنها سنة صنعها رسول الله ﷺ وأصحابه حتى مضوا على ذلك.

ويشهد لقوله: «إنَّ الله وتر يحب الوتر» حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٤١٠)، ومسلم (٢٦٧٧).

وفي باب قوله: «أوتروا يا أهل القرآن» عن ابن مسعود عند ابن ماجه (١١٧٠)، وإسناده ضعيف.

(٢) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن أبي حية: وهو أبو جناب الكلبي.

وأخرجه أحمد ٣/ (٢٠٥٠) عن شجاع بن الوليد، بهذا الإسناد.

وأخرج نحوه أيضاً (٢٠٦٥) و(٢٠٨١) و(٢٩١٦) و(٢٩١٧) من طريق جابر بن يزيد الجعفي، =

قال الحاكم: الأصل في هذا حديثُ[1] الإيمان وسؤال الأعرابيِّ النبيَّ ﷺ عن ٣٠١/١ الصلوات الخمس: هل علي غيرُها؟ قال: «لا، إلّا أن تطوَّع»[2].

وحديث سعيد بن يسار عن ابن عمر في الوتر على الراحلة[3]، وقد اتفق الشيخان على إخراجهما في «الصحيح».

١١٣٣- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا يحيى ابن إسحاق السَّيْلَحِيني، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن ثابت، عن عبد الله بن رباح، عن أبي قتادة: أنَّ النبي ﷺ قال لأبي بكر: «متى تُوتِر؟» قال: أُوتِرُ قبل أن أنام، وقال لعمر: «متى تُوتِر؟»، قال: أنام ثم أُوتِرُ، فقال لأبي بكر: «أخذتَ بالحَزْم - أو بالوَثِيقة -»، وقال لعمر: «أخذتَ بالقُوّة»[4].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهد بإسناد صحيح:

= عن عكرمة، به. وجابر هذا أيضاً ضعيف، وقد اضطرب في متنه؛ فقال مرة: «أمرت بركعتي الضحى وبالوتر ولم يكتب»، وقال مرة: «أمرت بالأضحى» بدل ركعتي الضحى، وقال مرةً: «أمرت بركعتي الضحى ولم تؤمروا بها، وأمرت بالأضحى ولم تكتب» ولم يذكر الوتر.

(١) في النسخ الخطية: الحديث، والأوجه ما أثبتناه.

(٢) يريد بحديث الإيمان حديث جبريل الطويل في سؤاله عن الإيمان والإسلام والإحسان، وهو من حديث عمر عند مسلم (٨)، وأما حديث سؤال الأعرابي فهو عند البخاري (٤٦) ومسلم (١١) من حديث طلحة بن عبيد الله.

(٣) أخرجه البخاري (٩٩٩)، ومسلم (٧٠٠).

(٤) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (١٤٣٤) عن محمد بن أحمد بن خلف، عن أبي زكريا يحيى بن إسحاق السيلحيني، بهذا الإسناد.

وفي الباب أيضاً عن جابر بن عبد الله عند أحمد ٢٢/ (١٤٣٢٣)، وابن ماجه (١٢٠٢)، وإسناده حسن.

وعن عقبة بن عامر عند الطبراني في «الكبير» ١٧/ (٨٣٨)، وإسناده ضعيف.

١١٣٤- حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن محمد ابن زياد.

وحدثنا عليُّ بن عيسى، حدثنا الحسين بن إدريس الأنصاري؛ قالا: حدثنا محمد ابن عبَّاد المكي[١]، حدثنا يحيى بن سُلَيم، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ قال لأبي بكر: «متى تُوتِرُ؟»، قال: أُوتِر ثم أنام، قال: «بالحَزْم أخذتَ»، وسأل عمرَ قال: «متى تُوتِرُ؟» قال: أنام ثم أقوم من الليل فأُوتر، قال: «فِعْلَ القويِّ فعلتَ»[٢].

١١٣٥- أخبرنا حمزة بن العباس العَقَبيُّ ببغداد، حدثنا العباس بن محمد الدُّوريّ، حدثنا أبو عامر العَقَديّ، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كَثير، قال: حدثني أبو نَضْرة، أنَّ أبا سعيدٍ الخُدْري أخبرهم: أنهم سألوا النبيَّ ﷺ عن الوِتر، فقال: «أَوتِرُوا قبل الصُّبح»[٣].

---

(١) زاد بعد هذا في (ز) و(ب): حدثنا يحيى بن سليمان، وهو خطأ، والتصويب من (ص) و(ع) و«إتحاف المهرة» ٩/ ١٦٤، و«سنن البيهقي» ٣/ ٣٦ حيث أخرجه عن الحاكم نفسه، ثم من سائر مصادر التخريج.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد، يحيى بن سليم - وهو الطائفي - في روايته عن عبيد الله بن عمر مقال، لكن يشهد له ما قبله. عبيد الله: هو ابن عمر العمري، ونافع. هو مولى ابن عمر.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٠٢م)، وابن حبان (٢٤٤٦) من طرق عن محمد بن عباد المكي، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح. أبو عامر العَقَدي: هو عبد الملك بن عمرو، وأبو نضرة: هو العبدي، واسمه: المنذر بن مالك بن قطعة.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٣٠٢) عن أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٠٠١) و(١١٠٩٧) و١٨/ (١١٦٧٥)، ومسلم (٧٥٤) (١٦١)، والنسائي في «المجتبى» (١٦٨٣)، وفي «الكبرى» (١٩٣٦) من طرق عن يحيى بن أبي كثير، به.

وانظر ما بعده، ما سيأتي برقم (١١٣٨).

تابعه معمر بن راشد عن يحيى بن أبي كثير:

١١٣٦- أخبرَناه أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا مَعمَر، عن يحيى بن أبي كَثير، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ النبي ﷺ قال: «أَوتِروا قبلَ أن تُصبِحوا»[(١)].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهد صحيح:

١١٣٧- حدَّثَناه علي بن حَمْشاذ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا هارون ابن معروف، حدثنا ابن أبي زائدة، حدثني عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «بادِرُوا الصُّبحَ بالوِتر»[(٢)].

١١٣٨- أخبرني عَبْدان بن يزيد الدَّقّاق بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين

---

(١) إسناده صحيح. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٣٢٤)، ومسلم (٧٥٤) (١٦٠)، وابن ماجه (١١٨٩)، والترمذي (٤٦٨) من طريقين عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا، وعبيد الله بن عمر: هو العمري.

وأخرجه أبو داود (١٤٣٦) عن هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩/ (٤٩٥٢)، والترمذي (١٦٧)، وابن حبان (٢٤٤٥) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرج أحمد ٨/ (٤٧١٠)، و١٠/ (٥٧٩٤)، والبخاري (٩٩٨)، ومسلم (٧٥١) (١٥١)، وأبو داود (١٤٣٨) من طرق عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً».

وأخرج الحديث أحمد ٩/ (١٩٥٤)، ومسلم (٧٥٠) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن شقيق، عن ابن عمر. قال أحمد بن حنبل - كما في «المراسيل» لابن أبي حاتم (٥٦١) -: عاصم لم يرو عن عبد الله بن شقيق شيئاً، ولم يرو هذا إلّا ابن أبي زائدة، ولا أدري.

وانظر ما سيأتي برقم (١١٣٩).

١/٣٠٢ الكِسَائي، حدثنا أبو سَلَمة موسى بن إسماعيل، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن قتادة، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَن أدرَكَ الصُّبحَ ولم يُوتِرْ، فلا وِترَ له»[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ بإسناد صحيح:

١١٣٩ - أخبرَنيه أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا محمد بن الفَرَج الأزرق، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: حدثني سليمان بن موسى، حدثنا نافع: أنَّ ابن عمر كان يقول: من صلَّى الليل فليجعل آخرَ صلاته وِتراً، فإنَّ رسول الله ﷺ أمَرَ بذلك، فإذا كان الفجرُ فقد ذهب كلُّ صلاةِ الليل والوترُ، فإنَّ رسول الله ﷺ قال: «أَوتِرُوا قبلَ الفَجْر»[٢].

---

(١) إسناده صحيح. أبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قِطعة.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٠٨) من طريق أبي داود الطيالسي، عن هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١١٣٥).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سليمان بن موسى، وهو الأشدق، ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح. وبقية رجاله ثقات غير محمد بن الفرج أبي بكر الأزرق ففيه كلام أيضاً لكنه قد توبع. وقد رواه ابن جريج ـ وهو عبد الملك بن عبد العزيز ـ مرة أخرى عن نافع عن ابن عمر، لم يذكر فيه سليمان بن موسى، وسليمان فيه من المزيد في متصل الأسانيد. حجاج بن محمد: هو المصيصي الأعور.

وأخرجه أحمد ١٠/ (٦٣٧٢)، والترمذي (٤٦٩) من طريق عبد الرزاق، عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وقرن أحمد بعبد الرزاق محمد بن بكر البرساني. ولفظ الترمذي مختصر: «إذا طلع الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر، فأوتروا قبل طلوع الفجر»، جعله كله مرفوعاً. قال الترمذي: وسليمان بن موسى قد تفرد به على هذا اللفظ.

قلنا: الذي انفرد به هو عبد الرزاق، وقد رواه غيره على الجادة فلم يرفع من الحديث إلّا قوله ﷺ «أوتروا قبل الفجر»، وقد اختلف عليه، فقد رواه كرواية محمد بن بكر البرساني كما عند أحمد (٦٣٧٢)، ورواه مرة مرفوعاً كله كما عند الترمذي. =

١١٤٠- أخبرنا أبو النَّضْر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارِميّ، حدثنا عثمان بن سعيد بن كَثِير بن دينار، حدثنا أبو غسان محمد بن مُطرِّف، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن وِتْرِه أو نَسِيَه، فليصلِّه إذا أصبَحَ أو ذَكَرَه»[1] .

= قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي: يحتمل أن يكون سليمان بن موسى وهمَ فأدخل الموقوف من كلام ابن عمر في المرفوع، ويحتمل أن يكون حفظ، وأنَّ ابن عمر كان يذكره مرة هكذا، ومرة كذا.

وأخرجه مسلم (٧٥١) (١٥٢) عن هارون بن عبد الله، عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، مختصراً بقول ابن عمر: من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وتراً قبل الصبح، كذلك كان رسول الله ﷺ يأمرهم. هكذا رواه ابن جريج عن نافع، لم يذكر فيه سليمان بن موسى .

وأخرجه أيضاً دون ذكر سليمان بن موسى: أحمد ١٠/ (٦٣٧٣) عن عبد الرزاق ومحمد بن بكر البرساني، عن ابن جريج، عن نافع، به.

وأخرجه أحمد ٩/ (٤٩٧١) عن محمد بن بشر، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر قال: ومن صلى من أول الليل فليجعل آخر صلاته وتراً، فإنَّ رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك. هكذا ذكره مختصراً، ولم يذكر المرفوع.

وأخرج البخاري (٤٧٢) من طريق بشر بن المفصل، عن عبيد الله، به عن ابن عمر: سأل رجل النبي ﷺ وهو على المنبر: ما ترى في صلاة الليل؟ قال: «مثنى مثنى، فإذا خشي الصبح صلى واحدة فأوترت له ما صلى»، وإنه كان يقول: اجعلوا آخر صلاتكم وتراً فإنَّ النبي ﷺ أمر به.

وأخرجه أحمد ١٠/ (٦٠٠٨)، ومسلم (٧٥١) (١٥٠)، والترمذي (٤٣٧)، والنسائي (١٣٩٥) من طريق الليث بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر. رواية مسلم والنسائي مختصرة بقول ابن عمر: من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وتراً، فإنَّ رسول الله ﷺ كان يأمر بذلك. ولفظ روايتي أحمد والترمذي: أنَّ النبي ﷺ قال: «صلاة الليل مثنى مثنى، فإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة واجعل آخر صلاتك وتراً».

وانظر ما سلف برقم (١١٣٧).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (١٤٣١) عن محمد بن عوف، عن عثمان بن سعيد بن كثير، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٤١- أخبرني أبو علي الحسين بن عليٍّ الحافظ، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن إسحاق، قالا: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا الأوزاعيُّ، حدثني الزُّهري، عن عطاء بن يزيد اللَّيثي، عن أبي أيوب الأنصاري، قال: قال رسول الله ﷺ: «الوِترُ حقٌّ، فمن شاء فليوتِرْ بخمسٍ، ومن شاء فليوتِرْ بثلاث، ومن شاء فليوتِرْ بواحدة»[1].

= وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٢٦٤)، وابن ماجه (١١٨٨)، والترمذي (٤٦٥) من طريق عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم، عن أبيه، به.

وأخرجه مرسلاً الترمذي (٤٦٦) عن قتيبة، عن عبد الله بن زيد بن أسلم، عن أبيه، أنَّ النبي ﷺ قال: «من نام عن وتره فليصل إذا أصبح».

قال الترمذي: وهذا أصح من الحديث الأول، سمعت أبا داود السجزي ـ يعني سليمان بن الأشعث ـ يقول: سألت أحمد بن حنبل عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، فقال: أخوه عبد الله لا بأس به. وسمعت محمداً يذكر عن علي بن عبد الله أنه ضعَّف عبد الرحمن بن زيد بن أسلم.

قلنا: لكن لم ينفرد عبد الرحمن بن زيد به، بل تابعه أبو غسان محمد بن مطرف كما عند الحاكم هنا، وهو ثقة.

(١) إسناده صحيح، لكن اختلف في رفعه ووقفه، ورجح النسائي وابن أبي حاتم والدارقطني وقفه، وخالفهم ابن القطان الفاسي فرجَّح رفعه. محمد بن إسحاق: هو ابن خزيمة صاحب التصانيف، ومحمد بن يحيى: هو الذهلي، ومحمد بن يوسف: هو الفريابي، والأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه ابن ماجه (١١٨٠) عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، عن محمد بن يوسف الفريابي، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٠٤٥) من طريق الوليد بن مزيد، وابن حبان (٢٤١٠) من طريق الوليد ابن مسلم، كلاهما عن عبد الرحمن الأوزاعي، به.

وأخرجه النسائي (٤٤٢) من طريق دويد بن نافع، وابن حبان (٢٤٠٧) و(٢٤١١) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، كلاهما عن الزهري، به. زاد دويد في أوله: «ومن شاء أوتر بسبع»، وزاد يونس في آخره: «ومن شق عليه ذلك فليومئ إيماءً». =

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وقد تابعه محمد بن الوليد الزُّبيدي وسفيان بن عيينة وسفيان بن حسين ومعمر

= وقد تابع الأوزاعيَّ على رفعه ـ كما سيأتي في الروايات التالية عند الحاكم ـ: محمد بن الوليد الزبيدي، وسفيان بن حسين، وبكر بن وائل، واختلف فيه على معمر بن راشد وسفيان بن عيينة ويونس بن يزيد الأيلي كما ذكر الدارقطني في «العلل» (١٠٠٥).

قلنا: أما من رفعه عن معمر فعدي بن الفضل، كما سيأتي عند الحاكم (١١٤٥)، وأما من وقفه عنه فحماد بن زيد وابن علية وعبد الأعلى وعبد الرزاق، لذلك قال الدارقطني: والذين وقفوه عن معمر أثبت ممن رفعه.

وأما سفيان بن عيينة فرفعه عنه محمد بن حسان الأزرق، كما سيأتي عند الحاكم (١١٤٣)، ووقفه عنه الحميدي وقتيبة بن سعيد وسعيد بن منصور، وهؤلاء أكثر وأوثق.

وأما يونس بن يزيد الأيلي فرواه عثمان بن عمر بن فارس العبدي عنه موقوفاً، وهو ثقة من رجال الشيخين، ورواه عبد الله بن وهب عنه واختلف عليه فيه.

من هنا يظهر معنى قول النسائي بإثر الحديث (١٤٠٦): الموقوف أولى بالصواب.

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (٤٩٠) أنَّ عمر بن عبد الواحد قد رواه عن الأوزاعي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن النبي ﷺ، مرسلاً لم يذكر أبا أيوب. ثم قال: قلت لأبي: أيهما أصح: مرسل أو متصل؟ قال: لا هذا ولا هذا، هو من كلام أبي أيوب.

وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ٣٥١: وهذا رفعه قوم عن الزهري، ووقفه آخرون، وكلهم ثقة، فينبغي أن يكون القول فيه قول من رفعه، لأنه حفظ ما لم يحفظ واقفه!

قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» ٤/ ٦٢: يحتمل أن يكون أبو أيوب يرويه من فتياه مرةً، ومن روايته أخرى.

وانظر الأحاديث الستة التالية.

وفي باب الإيتار بواحدة عن ابن عمر، عند البخاري (٤٧٣) و(٩٩٠)، ومسلم (٧٥٢).

وعن ابن عباس، عند مسلم (٧٥٣).

وعن عائشة، عند مسلم (٧٣٦).

وفي باب الإيتار بثلاث عن ابن عباس، عند أحمد ٤/ (٢٧١٤) و(٢٧٢٠)، وانظر تتمة تخريجه هناك.

وفي باب الإيتار بخمسٍ عن عائشة، عند مسلم (٧٣٧) (١٢٣).

ابن راشد ومحمد بن إسحاق وبكر بن وائلٍ على رفعه.

أما حديث الزُّبيدي:

١١٤٢- فأخبرَناه أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد النَّحْويُّ ببغداد، حدثنا عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا محمد بن عيسى بن الطَّباع، حدثنا يزيد بن يوسف الحِمْيري، حدثنا محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «الوتر خمسٌ، أو ثلاثٌ، أو واحدةٌ»[(١)].

٣٠٣/١ وأما حديث سفيان بن عُيينة:

١١٤٣- فحدثناه أبو بكر محمد بن إسماعيل بن العباس المُستَمْلي، حدثني أبي، حدثنا محمد بن حسَّان الأزرق، حدثنا سفيان بن عُيينة، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «الوِترُ حقٌّ، فمن شاء أوتَرَ بثلاث، ومن شاء أوتَرَ بخَمس، ومن أحبَّ أن يُوتِرَ بواحدةٍ فليُوتِرْ بواحدة»[(٢)].

---

(١) حديث صحيح، على خلاف في رفعه ووقفه كما سبق، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد ابن يوسف الحِميَري، وهو الرحبي الصنعاني، وقد توبع.

وأخرجه الدارقطني (١٦٤٢) عن إبراهيم بن دبيس الحداد، عن عبد الكريم بن الهيثم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني أيضاً (١٦٤٢) من طريق محمد بن يحيى، عن محمد بن عيسى بن الطباع، به.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٢٤٨ و١٦/ ٤٨٨ من طريق خالد بن مرداس، عن يزيد ابن يوسف، به.

(٢) إسناده صحيح، لكن اختلف على سفيان بن عيينة في رفعه ووقفه، فرفعه محمد بن حسان الأزرق هنا، ووقفه غيره كما سيأتي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ١٩٥، وأخرجه النسائي (١٤٠٦) عن الحارث بن مسكين، والطبراني في «الكبير» (٣٩٦٦) من طريق إبراهيم بن محمد، ثلاثتهم (ابن أبي شيبة والحارث وإبراهيم) عن سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب من قوله، ولم يرفعه. قال النسائي: والموقوف أولى بالصواب.

وزاد الدارقطني في «العلل» (١٠٠٥) وقفه عن الحميدي وقتيبة وسعيد بن منصور عن سفيان. =

وأما حديث سفيان بن حسين:

١١٤٤- فأخبرَناه أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبُوبي بمَرْو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن عطاء ابن يزيد، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «أوتِرْ بخَمْسٍ، فإن لم تستطع فبثلاثٍ، فإن لم تستطع فبواحدةٍ، فإن لم تستطع فأَوْمِ إيماءً»[١] .

وأما حديث معمر:

١١٤٥- فحدَّثَناه أبو عليٍّ الحافظ، حدثنا جعفر بن أحمد بن نصر، حدثنا يحيى ابن الوَرْد، حدثنا أبي، حدثنا عديُّ بن الفَضْل، عن مَعمَر، عن ابن شهاب، عن عطاء ابن يزيد، عن أبي أيوب، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الوِترُ حقٌّ»، فذكره بنحوه[٢] .

= وانظر (١١٤١).

(١) حديث صحيح، سفيان بن حسين في روايته عن الزهري مقال، لكنه متابع. سعيد بن مسعود: هو ابن عبد الرحمن المروزي.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٥٤٥) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وقوله فيه: «فإن لم تستطع فأوم إيماءً» تابع سفيانَ بنَ حسين فيه عن الزهريِّ أشعثُ بنُ سوار عند الطبراني (٣٩٦٤)، وأشعث ضعيف، وليس في حديث غيرهما عن الزهري.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عدي بن الفضل، لكنه قد توبع، وقد اختلف فيه على معمر ـ وهو ابن راشد ـ في رفعه ووقفه. أبو علي الحافظ: هو الحسين بن علي، ويحيى ابن الورد: هو ابن عبد الله التميمي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه الدارقطني (١٦٤٦) عن محمد بن أحمد بن أبي الثلج، عن يحيى بن الورد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٤، وفي «الصغرى» (٧٧٩) من طريق وهيب بن خالد، عن معمر، به مرفوعاً.

وأخرجه عبد الرزاق (٤٦٣٣)، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٢٦٥٤)، عن معمر، عن الزهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قوله، ولم يرفعه.

وزاد الدارقطني من الذين وقفوه عن معمر: حماد بن زيد وابن علية وعبد الأعلى السامي، ثم =

وأما حديث محمد بن إسحاق:

١١٤٦- **فحدَّثَناه** أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن خالد بن خَلِيّ، حدثنا أحمد بن خالد الوَهْبيّ، حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: الوترُ حقٌّ. فذكره موقوفاً على أبي أيوب(١).

وأما حديث بكر بن وائل:

١١٤٧- **فحدَّثَناه** أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد ابن يحيى، حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، حدثنا قُريش بن حَيّان، عن بَكْر بن وائل، عن الزُّهري، عن عطاء بن يزيد، عن أبي أيوب قال: قال رسول الله ﷺ: «الوتر حقٌّ»، فذكره بنحوه(٢).

قال الحاكم: لستُ أشكُّ أنَّ الشيخين تركا هذا الحديث لتوقيف بعض أصحاب الزُّهري إياه، هذا مما لا يُعلِّل مثلَ هذا الحديث، والله أعلم.

١١٤٨- حدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن غالب، حدثنا حاتم بن سالم البصري، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن خالد الحذَّاء، عن أبي قِلابة، عن أم الدَّرداء، عن أبي الدَّرداء قال: رُبَّما رأيتُ النبي ﷺ يوتِرُ وقد قام الناسُ لصلاة الصبح(٣).

= قال: والذين وقفوه عن معمر أثبت ممن رفعه. انظر «العلل» (١٠٠٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه عنعنة محمد بن إسحاق، لكنه قد توبع، وقد اختلف على الزهري في رفعه ووقفه كما بينا ذلك فيما مضى برقم (١١٤١).

وأخرجه موقوفاً الدارقطني (١٦٤٧) من طريق يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٤٤٣) من طريق أبي مُعيد حفص بن غيلان، عن الزهري، به، موقوفاً أيضاً. وصحَّح النسائي وقفه.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل بكر بن وائل، وقد توبع.

وأخرجه أبو داود (١٤٢٢) عن عبد الرحمن بن المبارك، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده ضعيف، فقد انفرد به حاتم بن سالم - وهو أبو بشر القزاز الأعرجي - قال أبو حاتم =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١١٤٩- حدثنا عبد الباقي بن قانع الحافظ، حدثنا زياد بن الخليل التُّستَري، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحِزامي، حدثنا محمد بن فُلَيح، عن أبيه، عن هلال بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي عَمْرة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أصبَحَ أحدُكم ولم يُوتِر فليُوتِر»[1]. ٣٠٤/١

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٥٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا طاهر بن عمرو بن الرَّبيع ابن طارق.

وأخبرنا أبو يحيى أحمد بن محمد السَّمَرْقَندي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن

= كما في «الجرح والتعديل» لابنه: يتكلمون فيه، وقال ابن أبي حاتم: ترك أبو زرعة الرواية عنه ولم يقرأ علينا حديثه. قلنا: وقد خالف هنا ما روي عن أبي الدرداء بإسناد حسن أنه كان يقول: لا وتر لمن أدرك الصبح، كما سيأتي.

أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرْمي، وأم الدرداء: هي الصغرى، واسمها هُجيمة، وقيل: جُهيمة.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٤٧٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: تفرد به حاتم بن سالم البصري، وحديث ابن جريج أصح من ذلك، والله أعلم.

وحديث ابن جريج الذي أشار إليه البيهقي، أخرجه أحمد ٤٣/ (٢٦٠٥٨)، والطبراني في «الأوسط» (٢١٣٢)، والبيهقي ٢/ ٤٧٩ من طريقين عن ابن جريج، عن زياد بن سعد، عن أبي نَهيك عثمان بن نهيك: أنَّ أبا الدرداء كان يخطب الناس: أن لا وتر لمن أدرك الصبح، فانطلق رجال من المؤمنين إلى عائشة فأخبروها، فقالت: كان رسول الله ﷺ يصبح فيوتر. وهذا إسناد حسن.

(١) إسناده حسن، فليح ـ وهو ابن سليمان ـ والد محمد بن فليح، حديثه حسن في المتابعات والشواهد.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٤٧٨ عن أبي عبد الله الحكم، بهذا الإسناد.

وله شاهد بإسناد صحيح، سلف برقم (١١٤٠) من حديث أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من نام عن وتره أو نسيه فليصله إذا أصبح أو ذكره».

نصر، حدثنا طاهر بن عمرو بن الرَّبيع بن طارق، حدثنا أبي، حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عِرَاك بن مالك، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُوتِروا بثلاثٍ تَشبَّهوا بصلاة المغرب، ولكن أوتِرُوا بخمسٍ، أو بسبعٍ، أو بتسعٍ، أو بإحدى عشْرةَ ركعة، أو أكثرَ من ذلك»[(١)].

١١٥١- حدَّثَناه أبو عليٍّ الحافظ، أخبرنا عبد الله بن سليمان، حدثنا أحمد بن

---

(١) إسناده صحيح. وقد اختلف على عراك بن ملك في رفعه ووقفه، لكن قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ١٤: رجاله كلهم ثقات، ولا يضر وقف من أوقفه. الليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣١ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ١٧٨، والبيهقي ٣/ ٣١ من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب، به.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٢٦٤٣) عن طاهر بن عمرو بن الربيع، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٢٩٢، والبيهقي ٣/ ٣١ من طريق جعفر بن ربيعة، عن عراك بن مالك، عن أبي هريرة قوله، ولم يرفعه.

وانظر ما بعده.

قوله في هذا الحديث: «لا توتروا بثلاث» يعارضه في الظاهر حديث أبي أيوب السالف قريباً: «الوتر حق، فمن شاء فليوتر بخمس، ومن شاء فليوتر بثلاث، ومن شاء فليوتر بواحدة»، وحديث عائشة الآتي قريباً: كان رسول الله ﷺ يوتر بثلاث لا يقعد إلّا في آخرهن.

والجواب على هذا الإشكال أن الوتر يُطلَق أحياناً ويراد به صلاة الليل كلها مع الوتر المعروف المتبادر، فإذا قال: أوتر بخمس، يعني أنَّ صلاة الليل ركعتان بعدها الوتر ثلاث ركعات، فالنهي عن الوتر بثلاث في هذا الحديث يعني أن لا تقتصر عليها دون أن يكون قبلها صلاة ركعتين على الأقل، لذلك قال: أوتروا بخمس، يعني: ركعتين ثم ثلاثاً، ثم قال: أو بسبع، يعني: أربع ركعات ثم ثلاثاً، وهكذا. وهذا التأويل قاله إسحاق بن راهويه - فيما نقله عنه الترمذي بإثر حديث أم سلمة (٤٥٧) في قولها: كان النبي ﷺ يوتر بثلاث عشرة، فلما كبر أو ضعف أوتر بسبع - قال إسحاق: معنى ما روي أنَّ النبيَ ﷺ كان يوتر بثلاث عشرة: أنه كان يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة مع الوتر، فنسبت صلاة الليل إلى الوتر. انتهى، لذلك قال الطحاوي ١/ ٢٩٢ بإثر حديث أبي هريرة هذا: فقد يحتمل أن يكون كره إفراد الوتر حتى يكون منه شفع.

صالح، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثنا سليمان بن بلال، عن صالح بن كَيْسان، عن عبد الله بن الفَضْل، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن وعبدِ الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «لا تُوتِروا بثلاثٍ ولا تَشبَّهوا بصلاة المغرب، أوتِروا بخمسٍ، أو بسَبعٍ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٥٢ - أخبرنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا الحسن بن عليٍّ بن زياد، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن زُرَارةَ بن أَوفى، عن سعد ابن هشام، عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ لا يُسلِّم في الركعتين الأُولَيَين من الوتر[2].

---

(١) إسناده صحيح. أبو علي الحافظ شيخ المصنف: هو الحسين بن علي، وعبد الله بن سليمان: هو ابن الأشعث السجستاني.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٢٩) من طريق حرملة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي (١٤٠٤) من طريق بشر بن المفضل، عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وروايتا عبد الوهاب وعيسى بن يونس فيها اختصار.

فقد أخرجه مطوّلاً أحمد ٤٠/ (٢٤٢٦٩)، وأبو داود (١٣٤٣)، والنسائي (١٢٣٩)، وابن حبان (٢٤٤١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، ومسلم (٧٤٦)، وأبو داود (١٣٤٥) من طريق ابن أبي عدي، ومسلم (٧٤٦)، وأبو داود (١٣٤٤) وابن ماجه (١١٩١) من طريق محمد بن بشر، والنسائي (٤٢٤) و(١٤١٢) و(١٤١٨) من طريق خالد بن الحارث، أربعتهم عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد. وفيه: أنه كان يصلي تسع ركعات لا يجلس إلّا في الثامنة، ثم ينهض ولا يسلم، ويصلي التاسعة، ثم يسلم تسليماً يُسمعنا، ثم يصلي ركعتين وهو قاعد بعدما يسلم، فتلك إحدى عشرة، فلما أسنَّ وأخذ اللحم صلى سبع ركعات لا يقعد إلّا في آخرهن، وصلّى ركعتين وهو قاعد بعدما يسلم، فتلك تسع. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وله شواهد، فمنها:

١١٥٣- ما أخبرَناه أبو نصر أحمد بن سَهْل الفقيه ببُخارى، حدثنا صالح بن محمد بن حَبِيب الحافظ، حدثنا شَيبان بن أبي شَيبة، حدثنا أبان، عن قتادة، عن زُرَارة بن أَوفى، عن سعد بن هشام، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يُوتِر بثلاثٍ لا يقعدُ إلّا في آخرِهنَّ[1].

= وأخرجه كذلك أبو داود (١٣٤٢) من طريق همام بن يحيى، ومسلم (٧٤٦)، وابن حبان (٢٤٤٢) من طريق هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، وأحمد ٤٢/ (٢٥٣٤٧)، ومسلم (٧٤٦)، والنسائي (٤٤٨) من طريق معمر بن راشد، ثلاثتهم عن قتادة، به.

وأخرجه أبو داود (١٣٤٩) من طريق بهز بن حكيم، عن زرارة بن أوفى، به.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٩٨٧)، وأبو داود (١٣٤٦) و(١٣٤٧) و(١٣٤٨) من طريق بهز بن حكيم أيضاً عن زرارة بن أوفى، عن عائشة، لم يذكر فيه سعد بن هشام، وهذا وهم من بهز بن حكيم، فقد أثبته مرة وأسقطه أخرى، لذلك قال المزي في «تهذيب الكمال» ٩/ ٣٤٠: المحفوظ أنَّ بينهما سعد بن هشام.

وأخرجه أيضاً أحمد ٤١/ (٢٤٦٥٨) و٤٣/ (٢٥٩٨٦)، وأبو داود (١٣٥٢)، والنسائي (٤٢٢) و(٤٢٣) و(٤٤٩) و(١٤١٤) و(١٤١٥) و(١٤١٩) و(١٤٢٠) من طريق الحسن البصري، عن سعد بن هشام، به.

وانظر ما بعده.

وفي باب الإيتار بثلاث ركعات عن أبي أيوب الأنصاري، سلف برقم (١١٤١)، فلينظر.

(١) إسناده قوي من أجل شيبان بن أبي شيبة: وهو شيبان بن فروخ، لكن أعلَّ البيهقي هذا الحديث بهذا اللفظ من هذه الطريق، بأنَّ حديث سعد بن هشام في وتر النبي ﷺ بتسع ثم بسبع. أبان: هو ابن يزيد العطار.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٢٨ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وقال بإثره: كذا في هذه الرواية، وقد روينا في حديث سعد بن هشام وتر النبي ﷺ بتسع ثم بسبع. ثم قال: ورواية أبان خطأ، والله أعلم.

قلنا: لكن يشهد لها بهذا اللفظ حديث أُبي بن كعب عند النسائي (٤٤٦)، وسيأتي بمعناه عند =

وهذا وِترُ أمير المؤمنين عمرَ بن الخطاب رضي الله عنه، وعنه أخذه أهلُ المدينة:

١١٥٤- أخبرنا أحمد بن محمد بن صالح السَّمَرقَنديُّ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن نَصْر، حدثنا أبو جعفر الدَّارِمي، حدثنا حَبّان بن هلال، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا حَبيبٌ المعلِّم، قال: قيل للحسن: إنَّ ابن عمر كان يُسلِّم في الركعتين من الوِتْر، فقال: كان عمرُ أفقهَ منه، كان ينهضُ في الثالثة بالتكبير(١).

١١٥٥- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن الفضل، حدثنا مسلم ابن إبراهيم وسليمانُ بن حرب، قالا: حدثنا جرير بن حازم، عن قيس بن سعد، عن عطاء: أنه كان يُوتِر بثلاثٍ لا يجلس فيهنَّ ولا يتشهدُ إلّا في آخرِهنّ(٢). ٣٠٥/١

١١٥٦- أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا سعيد ابن عُفَير، حدثنا يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرةَ بنت عبد الرحمن، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يقرأ في الركعتين التي يُوتِر بعدهما بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾ و﴿قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾، ويقرأ في الوتر بـ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾(٣).

= المصنف برقم (٣٠٥٣).

(١) إسناده قوي من أجل حبيب المعلم. محمد بن نصر: هو المروزي، وأبو جعفر الدارمي: هو أحمد بن سعيد بن صخر.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٢٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. عطاء: هو ابن أبي رباح، أبو محمد المكي.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٤٥٥ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده حسن من أجل يحيى بن أيوب - وهو الغافقي - فهو حسن الحديث إذا لم يأت بما ينكر. سعيد بن عفير: هو سعيد بن كثير بن عفير، نسب إلى جده، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٣٢) من طريق محمد بن عمرو الغزي، عن سعيد بن عفير، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق يحيى بن أيوب بالأرقام (١١٥٧) و(٣٩٦٤) و(٣٩٦٦).

ومن طريق عبد العزيز بن جريج والد عبد الملك عن عائشة برقم (٣٩٦٥). =

تابعه سعيدُ بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب:

١١٥٧- حدَّثَناه أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا أبو إسماعيل السُّلَمي.

وحدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني؛ قالا: حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، عن يحيى بن سعيد، عن عَمْرةَ، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُوتِر بثلاثٍ، يقرأ في الركعة الأولى بـ ﴿سَبِّحِ ٱسْمَ رَبِّكَ ٱلْأَعْلَى﴾، وفي الثانية: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وفي الثالثة: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وسعيد بن عُفَير إمام أهل مصر بلا مدافَعة، وقد أتى بالحديث مفسَّراً مصلَّحاً دالًّا على أنَّ الركعة التي هي الوتر بائنةٌ غيرُ الركعتين اللتين قبلها.

١١٥٨- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا أبو عمر، أخبرنا هَمَّام، حدثنا هشام بن عُروة، حدثني أبي، أنَّ عائشة حدثته: أنَّ رسول الله ﷺ كان يُوتِر بخَمْس رَكَعاتٍ، ولا يَجلِسُ إلّا في الخامسة، ولا يُسلِّم إلّا في الخامسة[2].

= قلنا: وهذا الحديث لا يتعارض مع حديثي ابن عباس وأُبي بن كعب اللذين رواهما أصحاب «السنن» وغيرهم ولم يذكرا فيهما المعوذتين، فإن هذا من باب التنوّع في القراءة وتعدّد الأحوال في الصلاة، والله تعالى أعلم. وانظر تعليقنا على هذا الحديث في عملنا على «سنن ابن ماجه» برقم (١١٧٣).

(١) إسناده حسن كسابقه. أبو إسماعيل السلمي: هو محمد بن إسماعيل.

(٢) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، ومحمد بن أيوب: هو ابن يحيى بن الضُّريس، وأبو عمر: هو الحَوضي، واسمه حفص بن عمر بن الحارث بن سخبرة، وهمام: هو ابن يحيى بن دينار العوذي.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٤٩٢١) عن عفان، عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد. ولفظه: أنَّ رسول الله ﷺ كان يرقد، فإذا استيقظ تسوّك ثم توضأ، ثم صلى ثمان ركعات يجلس في كل ركعتين، فيسلم، ثم يوتر بخمس ركعات لا يجلس إلّا في الحاجة، ولا يسلِّم إلّا في الخامسة.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤٢٣٩) و(٢٤٣٥٧) و٤٢/ (٢٥٢٨٦) و(٢٥٧٠٢) و٤٣/ (٢٥٩٣٦) =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٥٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفّان العامِريّ، حدثنا زيد بن الحُباب، حدثنا أبو المُنِيب عُبيد الله بن عبد الله، حدثني عبد الله بن بُرَيدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «الوِترُ حقٌّ، فمن لم يُوتِرْ فليس مِنَّا»[1].

١١٦٠- أخبرَناه الحسن بن حَلِيم المروزي، أخبرنا أبو المُوجِّه، حدثنا يوسف ابن عيسى، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا عُبيد الله[2] بن عبد الله العَتَكي، فذكره بنحوه[3]. ٣٠٦/١

= و(٢٦٣٥٨)، ومسلم (٧٣٧) (١٢٣)، وأبو داود (١٣٣٨)، والترمذي (٤٥٩)، والنسائي (٤٢٠) و(٤٣٤) و(١٤١١) و(١٤٢٤)، وابن حبان (٢٤٣٧-٢٤٤٠) من طرق عن هشام بن عروة، به. زاد بعضهم في أوله: كان يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة يوتر بخمس... إلى آخره. وزاد الترمذي في آخره: فإذا أذَّن المؤذن قام فصلى ركعتين خفيفتين.

وأخرج أحمد ٤٣/ (٢٦٣٥٨)، وأبو داود (١٣٥٩) من طريق محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة بركعتين بعد الفجر، قبل الصبح إحدى عشرة ركعة من الليل، ست منهن مثنى مثنى، ويوتر بخمس لا يقعد فيهن.

قال الترمذي: وقد رأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم الوتر بخمس، وقالوا: لا يجلس في شيء منهن إلّا في آخرهن.

(١) إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي المنيب.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٤٦٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٩٧ عن زيد بن الحباب، به. وانظر ما بعده.

ويشهد لقوله: «الوتر حق» حديث أبي أيوب السالف برقم (١١٤١) بإسناد صحيح.

ويشهد لقوله: «من لم يوتر فليس منا» حديث أبي هريرة عند أحمد في «المسند» (٩٧١٧)، وإسناده ضعيف.

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: عبد الله، مكبراً.

(٣) إسناده حسن في المتابعات والشواهد كسابقه. أبو الموجِّه: هو محمد بن عمرو الفزاري، =

هذا حديث صحيح، وأبو المُنِيب العَتَكي مروزيٌّ ثقة يُجمَع حديثه، ولم يُخرجاه.

١١٦١- حدثنا عليُّ بن حَمْشاذَ العدلُ، حدثنا أبو المثنَّى، حدثنا أبو الوليد الطيالسي.

وأخبرنا أحمد بن سَهْل الفقيه ببُخارى، حدثنا قيس بن أُنيف، حدثنا قُتيبةُ بن سعيد؛ قالا: حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن راشد الزَّوْفي، عن عبد الله بن أبي مُرَّة الزَّوفي، عن خارجة بن حُذَافة العَدَوي، قال: خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: «إنَّ الله قد أمدَّكم بصلاةٍ هي خيرٌ لكم من حُمْر النَّعَم، وهي الوِترُ، فجعلها لكم فيما بين صلاةِ العِشاء إلى صلاة الفجر»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، رواته مَدنيُّون ومِصريُّون، ولم يتركاه إلّا لما قدمتُ ذكره من تفرد التابعي عن الصحابي[2].

= ويوسف بن عيسى: هو ابن دينار المروزي، والفضل بن موسى: هو السِّيناني.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٠١٩)، وأبو داود (١٤١٩) من طريقين عن الفضل بن موسى، بهذا الإسناد. ووقع عندهما أنه كررها ثلاثاً.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، عبد الله بن راشد وعبد الله بن أبي مرة الزَّوفيان في عداد المجاهيل، ثم هو منقطع، فلا يعرف لهما سماع من بعضهما كما قال البخاري. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى.

وأخرجه أبو داود (١٤١٨) عن أبي الوليد الطيالسي وقتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٤٥٢) عن قتيبة بن سعيد وحده، به. وقال: حديث غريب لا يعرف إلّا من حديث يزيد بن أبي حبيب.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٤٠٠٩/ ٩)، وابن ماجه (١١٦٨) من طريقين عن الليث بن سعد، به.

وأخرجه أحمد (٢٤٠٠٩/ ٨ و١٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، به.

ويشهد له حديث أبي بصرة الغفاري الآتي في «المستدرك» (٦٦٥٨)، وهو صحيح.

وله شواهد أخرى بأسانيد ضعيفة ذكرناها في «مسند أحمد» عند حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٦٩٣).

(٢) انظر تعليقنا على هذه المسألة عند الحديث السالف برقم (٩٧).

١١٦٢ - أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمرو بن مُرّة، عن يحيى بن الجزار، عن أم سلمة قالت: كان النبي ﷺ يُوتِر بثلاثَ عشْرةَ، فلما كَبِرَ وضَعُفَ أوتَرَ بسَبع[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وقد صحَّ وِترُ النبي ﷺ بثلاثَ عشرةَ، وإحدى عشرةَ، وتسعٍ وسبعٍ وخمسٍ وثلاثٍ وواحدةٍ، وأصحُّها وِترُه ﷺ بركعة واحدة[2].

---

(١) رجاله ثقات، إلّا أنَّ فيه اضطراباً في سنده ومتنه، قال الأثرم - فيما نقله عنه الحافظ ابن رجب في «فتح الباري» ٩/ ١٣٦ -: اضطرب الأعمش في إسناده ومتنه، ويحيى بن الجزار لم يلق عائشة ولا أم سلمة.

عبد الله بن محمد بن موسى: هو ابن كعب الكعبي، وإسماعيل بن قتيبة: هو ابن عبد الرحمن السلمي، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٧٣٨)، وأخرجه الترمذي (٤٥٧)، والنسائي (٤٢٨) و(١٣٤٩) عن هناد ابن السري، كلاهما (أحمد وهناد) عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. ووقع عند النسائي: فلما كبر وضعف أوتر بتسع. وقال الترمذي: حديث حسن.

وخالف أبا معاوية محمدُ بنُ فضيل عند أحمد ٤٠/ (٢٤٠٤٢)، وأبو الأحوص عند النسائي (٤٢٧) و(١٣٥٣)، وزائدة بن قدامة عنده (١٣٥٠)، وأبوعوانة الوضاح اليشكري عنده أيضاً (١٣٥٤)، فرووه عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن يحيى بن الجزار، عن عائشة. ووقع عندهم: أنه ﷺ كان يوتر بتسع فلما أسن وثقل أوتر بسبع.

وخالفهم علي بن مسهر - كما ذكر الدارقطني في «العلل» (٣٦٩٧) - فرواه عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن عائشة. ورجح الدارقطني رواية ابن فضيل ومن تابعه على رواية علي بن مسهر، والله أعلم.

(٢) وذلك لما سبق في المقصود بمعنى الوتر، حيث أطلق بعضهم الوتر على صلاة الليل كلها.

ونقل البيهقي في «معرفة السن والآثار» ٤/ ٦٦ بعد أن أورد الروايات المختلفة في عدد الوتر، نقل عن الربيع بن سليمان قال: قلت للشافعي: فما معنى هذا؟ قال: هذا نافلة تَسَعُ أن يوتر بواحدة وأكثر. ثم قال أحمدُ البيهقي: هذا هو الطريق عند أهل العلم في أحاديث الثقات أن يؤخذ =

١١٦٣ - أخبرنا أحمد بن محمد بن سَلَمة العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن هشام بن عمرو الفَزَاري ـ قال الدارمي: وهو أقدمُ شيخٍ لحمادِ بن سَلَمة ـ عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، عن علي ابن أبي طالب: أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول في آخر وِترِه: «اللهم إني أعوذُ بِرِضاكَ من سَخَطِك، وبمعافاتك من عُقوبتِك، وأعوذُ بكَ منك، لا أُحصِي ثناءً عليك، أنت كما أثنيتَ على نفسك»[1].

= بجميعها إذا أمكن الأخذ به. ثم قال البيهقي: ووتر النبي ﷺ لم يكن في عمره مرةً واحدة، حتى إذا اختلفت الروايات في كيفيتها كانت متضادة، والأشبه أنه كان يفعلها على ممر الأوقات على الوجوه التي رواها هؤلاء الثقات، فنأخذ بالجميع كما قال الشافعي رحمه الله...

(١) إسناده صحيح، هشام بن عمرو الفزاري ـ وإن تفرد بالرواية عنه حماد ـ وثقه أحمد وابن معين وأبو حاتم ويعقوب بن سفيان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ولم يؤثر عن أحد جرحه.

وأخرجه أبو داود (١٤٢٧) عن موسى بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/ (٧٥١) و(٩٥٧)، وابن ماجه (١١٧٩)، والترمذي (٣٥٦٦)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» لأبيه ٢/ (١٢٩٥)، والنسائي (١٤٤٨) و(٧٧٠٥) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرج النسائي (١٦٦١) عن علي بن حُجر، عن إسماعيل بن جعفر، عن يزيد بن عبد الله بن خُصيفة، عن إبراهيم بن عبد الله بن عبدٍ القاري، عن علي بن أبي طالب قال: بتُّ عند رسول الله ﷺ ذات ليلة فكنت أسمعه إذا فرغ من صلاته وتبوأ مضجعه يقول: «اللهم إني أعوذ بمعافاتك من عقوبتك...» فذكر نحوه. وإبراهيم بن عبد الله بن عبد القاري روايته عن علي بن أبي طالب مرسلة.

ثم أعاده النسائي (١٠٦٦٢) عن محمد بن عبد الرحيم البرقي، عن يحيى بن حسان، عن إسماعيل ابن جعفر، عن يزيد بن خصيفة، عن عبد الله بن عبد القاري، عن علي، نحوه. وعبد الله بن عبد القاري له رؤية.

وفي الباب عن عائشة قالت: فقدت رسول الله ﷺ وكان معي على فراشي، فوجدته ساجداً راصّاً عقبيه، مستقبلاً بأطراف أصابعه القبلة، فسمعته يقول... فذكرت نحو هذا الدعاء. وسلف عند المصنف برقم (٩٢٨)، وإسناده حسن. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

آخر كتاب الوتر

= وعن صهيب: أنَّ النبي ﷺ كان يقولهن عند انصرافه من صلاته، يعني: «اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة، وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بعفوك من نقمتك، وأعوذ بك منك...» أخرجه النسائي (١٢٧٠) و(٩٨٨٨)، وابن حبان (٢٠٢٦).

من كتاب صلاة التطوع

١١٦٤- أخبرنا الحسن بن يعقوب العَدْل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد بن أبي عَرُوبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعيّ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يحيى ـ وهو ابن سعيد ـ عن سعيد.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يزيد ابن زُرَيع، حدثنا سعيدٌ، عن قتادة، عن زُرَارةَ بن أَوفى، عن سَعْد بن هشام، عن عائشة ٣٠٧/١ قالت: قال رسول الله ﷺ: «ركعتا الفجرِ خيرٌ من الدنيا جميعاً»[1].

وفي حديث يزيد بن زُرَيع: «خيرٌ من الدنيا وما فيها».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

---

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى.

وأخرجه أحمد ٤٣/ (٢٦٢٨٦) عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، بهذا الإسناد.

وهو في «مسند أحمد» أيضاً ٤٠/ (٢٤٢٤١) عن يحيى بن سعيد القطان.

وأخرجه النسائي (٤٥٨)، وابن حبان (٢٤٥٨) من طريقين آخرين عن يحيى القطان، به. وقرنوا جميعاً بيحيى القطان: سليمان بن طرخان التيمي.

وأخرجه مسلم ـ كما في «تحفة الأشراف» (١٦١٠٦) ـ من طريق محمد بن بكر البرساني، والنسائي (١٤٥٦) من طريق عبدة بن سليمان، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، به.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥١٦٥)، ومسلم (٧٢٥) (٩٦) و(٩٧)، والترمذي (٤١٦) من طرق عن قتادة، به. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرج أحمد ٤٠/ (٢٤١٦٧) و(٢٤٢٧١) و٤٢/ (٢٥٣٦٤)، والبخاري (١١٦٩)، ومسلم (٧٢٤) (٩٤) و(٩٥)، وأبو داود (١٢٥٤)، والنسائي (٤٥٦)، وابن حبان (٢٤٥٦) و(٢٤٥٧) من طريق عبيد بن عمير، عن عائشة قالت: لم يكن النبي ﷺ على شيء من النوافل أشد منه تعاهداً على ركعتي الفجر.

وبنحوه أخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٣٢٧) من طريق سعيد بن جبير، عن عائشة.

١١٦٥- حدثنا أبو النَّضْر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، حدثنا تمِيم بن محمد، حدثنا عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا أبو خالد الأحمَر، حدثنا عثمان بن حَكِيم، عن سعيد بن يَسَار، عن ابن عباسٍ قال: أكثرُ ما كان رسول الله ﷺ يقرأ في رَكعتَي الفجر: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ﴾ إلى آخر الآية [البقرة:١٣٦]، وفي الركعة الثانية: ﴿قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ﴾ إلى قوله: ﴿ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾ [آل عمران:٦٤][(١)].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه!

١١٦٦- أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، حدثنا أبو قِلَابة، حدثنا عمرو ابن عاصم، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن النَّضْر بن أنس، عن بَشِير بن نَهِيك، عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ قال: «من نَسِي ركعتَي الفجر فليُصلِّهما إذا طَلَعتِ الشمس»[(٢)].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل أبي خالد الأحمر: وهو سليمان بن حيان.

وأخرجه مسلم (٧٢٧) (١٠٠) عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي خالد الأحمر، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ٣/ (٢٠٣٨) و(٢٠٤٥)، ومسلم (٧٢٧) (٩٩) و(١٠٠)، وأبو داود (١٢٥٩)، والنسائي (١٠١٨) و(١١٠٩٣) من طرق عن عثمان بن حكيم، به.

(٢) ضعيف بهذه السياقة، عمرو بن عاصم وثقه ابن سعد، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أبو داود: لا أنشط لحديثه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق في حفظه شيء. قلنا: وهو وإن كان من رجال الشيخين إلا أنه قد خالفه الثقات في هذا الحديث، فقد رواه بهز بن أسد وعبد الصمد ابن عبد الوارث ومحمد بن سنان العوقي - وهم ثقات أثبات حجة - عن همام بهذا الإسناد بلفظ: «من صلى ركعة من الصبح ثم طلعت الشمس فليصل الصبح» وقال بعضهم: «فليصل إليها أخرى»، وقال بعضهم: «فليتم صلاته». وقد سلف في «المستدرك» (١٠٢٦) من رواية محمد ابن سنان العوقي عن همام، انظر تخريجه هناك.

أبو قلابة: هو عبد الملك بن محمد الرقاشي، وهمام: هو ابن يحيى العوذي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه المصنف فيما سلف برقم (١٠٢٨) من طريق عباد بن الوليد الغبري، والترمذي (٤٢٣) =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٦٧- أخبرنا أبو الحسن عليُّ بن عيسى بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن نَجْدَة القُرَشي، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا وكيع، حدثنا صالح بن رُسْتُم.

وحدثنا أبو علي الحسين بن عليٍّ الحافظ - واللفظ له - حدثنا عبد الله بن محمد بن محمود المروزي، حدثنا أبو عمَّار، حدثنا النَّضْر بن شُمَيل، عن أبي عامر الخزَّاز، عن ابن أبي مُلَيكةَ، عن ابن عباس، قال: أُقيمتِ الصلاةُ، فقمتُ أصلِّي الركعتين، فجَذَبني رسولُ الله ﷺ فقال: «أتُصلِّي الصبحَ أربعاً؟»[1].

= عن عقبة بن مكرم العمي، وابن حبان (٢٤٧٢) من طريق عبد القدوس بن محمد الحبحابي، ثلاثتهم عن عمرو بن عاصم، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلّا من هذا الوجه... ثم قال: والمعروف من حديث قتادة، عن النصر بن أنس، عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أدرك ركعة من صلاة الصبح قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصبح».

قلنا: وكنا قد صححنا حديث عمرو بن عاصم هذا في «جامع الترمذي» و«صحيح ابن حبان» فيستدرك من هنا، ولا يشهد له ما رواه ابن ماجه (١١٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤١٤٢)، وابن حبان (٢٦٥٢) من طريق مروان بن معاوية، عن يزيد بن كيسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ نام عن ركعتي الفجر، فقضاهما بعدما طلعت الشمس. فهذه مسألة أخرى، فهذا مختصر من حديث طويل في قصة نوم النبي ﷺ عن الفجر حتى أيقظه حرُّ الشمس، قال أبوحاتم الرازي كما في «العلل» لابنه ٢/ ١٠٣ (٢٤٤): غَلِطَ مروانُ في اختصاره، إنما كان النبي ﷺ في سفر فقال لبلال: «من يكلؤنا الليلة» فقال: أنا، فغلبه النوم حتى طلعت الشمس، فقام النبي ﷺ وقد طلعت الشمس، فأمر بلالاً أن يؤذن، وأمر الناس أن يصلوا ركعتي الفجر، ثم صلى بهم الفجر. قال أبو حاتم: فقد صلى السنة والفريضة بعد طلوع الفجر.

وانظر لزاماً كلام الطحاوي في هذه المسألة في «شرح مشكل الآثار»: باب بيان مشكل ما روي في رسول الله ﷺ فيمن يفوته أن يصلي ركعتي الفجر، أيصليهما عقيباً لها أم بعد ذلك؟ الأحاديث (٤١٣٧-٤١٤٢).

(١) إسناده من جهة وكيع حسنٌ، بسبب صالح بن رستم أبي عامر الخزاز، ففيه كلام ينزله عن رتبة الصحيح. أما من جهة النضر بن شميل ففيه عبد الله بن محمد بن محمود، لم نتبينه ولم =

هذا حديث صَحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٦٨ - أخبرنا أبو الفَضْل محمد بن إبراهيم المزكِّي، حدثنا أحمد بن سَلَمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا جريرٌ، عن عبد الملك بن عُمَير، عن محمد بن المُنتَشِر، عن حُمَيد بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبي هريرة يَرفعُه إلى النبي ﷺ: أنه سُئِلَ: أيُّ الصلاة أفضلُ بعد المكتوبة؟ وأيُّ الصيام أفضلُ بعد شهر رمضان؟ فقال: «أفضلُ الصَّلاة بعد المكتوبة الصَّلاةُ في جوف الليل، وأفضلُ الصِّيام بعد شهرُ رمضان شهرُ الله المحرَّمُ»[1].

= نقع له على ترجمة، إلّا أن تكون لفظة «بن محمد» مقحمة هنا ـ وهو الغالب على الظن ـ فيكون حينئذ هو عبد الله بن محمود السعدي المروزي، فقد روى عن الحسين بن حريث عند البيهقي في «الزهد» (٣٦٥)، وروى عنه أبو علي الحسين بن علي الحافظ عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ١٥، والخطيب في «تاريخه» ١٥/ ٥١٦، وذكر له الذهبي ترجمة في «تاريخ الإسلام» ٧/ ٢٤٠، وفي «السير» ١٤/ ٣٩٩، ونقل عن أبي عبد الله الحاكم أنه قال فيه: ثقة مأمون. والله تعالى أعلم.

أبو عمار: هو الحسين بن حريث، وابن أبي مليكة: اسمه عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة.

وأخرجه أحمد ٥/ (٣٣٢٩) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢١٣٠) عن يزيد بن هارون، وابن حبان (٢٤٦٩) من طريق عثمان بن عمر، كلاهما عن صالح بن رستم، به. ووقع عند أحمد أنَّ المصلي رجلٌ وليس ابن عباس، وإنما يروي ذلك ابن عباس.

وفي الباب عن ابن بُحينة عند البخاري (٦٦٣)، ومسلم (٧١١): أنَّ رسول الله ﷺ رأى رجلاً وقد أقيمت الصلاة يصلي ركعتين، فلما انصرف رسول الله ﷺ لاث به الناس، وقال له رسول الله ﷺ: «الصبحَ أربعاً؟! الصبحَ أربعاً؟!».

وانظر حديث قيس بن قهد السالف برقم (١٠٣٠).

(١) إسناده صحيح. أحمد بن سلمة: هو ابن عبد الله النيسابوري، وإسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه، وجرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه مسلم (١١٦٣) (٢٠٣) عن زهير بن حرب، والنسائي (٢٩١٧) عن محمد بن قدامة، كلاهما عن جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد. ورواية ابن قدامة مختصرة بقصة الصيام. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١/٣٠٨ ١١٦٩- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد، حدثنا محمد بن إسماعيل السُّلَمي، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن رَبِيعة بن يزيد[(١)] ، عن أبي إدريس الخَوْلاني، عن أبي أمامة الباهلي، عن رسول الله ﷺ قال: «عليكم بقِيام الليل، فإنه دَأْبُ الصالحين قبلَكم، وهو قُرْبةٌ لكم إلى ربِّكم، ومَكْفَرةٌ للسيئات، ومَنْهاةٌ عن الإثم»[(٢)] .

= واستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ١٣/ (٨٠٢٦) و١٤/ (٨٣٥٨) و(٨٥٠٧) و١٦/ (١٠٩١٥)، ومسلم (١١٦٣) (٢٠٣)، وابن ماجه (١٧٤٢)، والنسائي (٢٩١٨)، وابن حبان (٢٥٦٣) من طريقين عن عبد الملك ابن عمير، به. روايتا مسلم وابن ماجه مختصرتان بقصة الصيام.

وأخرجه تاماً ومختصراً أحمد ١٤/ (٨٥٣٤)، ومسلم (١١٦٣) (٢٠٢)، وأبو داود (٢٤٢٩)، والترمذي (٤٣٨) و(٧٤٠)، والنسائي (١٣١٤) و(٢٩١٩)، وابن حبان (٣٦٣٦) من طريق أبي بشر جعفر بن أبي وحشية، عن حميد بن عبد الرحمن، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي (١٣١٥) من طريق شعبة، عن أبي بشر، عن حميد بن عبد الرحمن مرسلاً. قال الدارقطني في «العلل» (١٦٥٦): ورفعُه صحيح.

(١) في النسخ الخطية وكذا في «تلخيص الذهبي»: ثور بن يزيد، وهو خطأ يقيناً، فقد روى هذا الحديث البيهقي في «سننه» ٢/ ٥٠٢ عن أبي عبد الله الحاكم بإسناده ومتنه، وجاء عنده على الصواب: ربيعة، وكذلك هو عند الترمذي وغيره من المخرِّجين. ثم إن ثور بن يزيد لم يدرك أبا إدريس، وُلد بعد وفاته.

(٢) إسناده ضعيف، عبد الله بن صالح ـ وهو أبو صالح المصري كاتب الليث ـ سيئ الحفظ، وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٣٤٦): هو حديث منكر، لم يروه غير معاوية، وأظنه من حديث محمد بن سعيد الشامي الأزدي، فإنه يروي هذا الحديث هو بإسناد آخر. قلنا: ومحمد ابن سعيد الشامي هو القرشي المصلوب، وهو كذاب يضع الحديث، وسيأتي تخريج الحديث من طريقه بعد قليل. أبو إدريس الخولاني: هو عائذ الله بن عبد الله بن عمرو.

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٩م) عن محمد بن إسماعيل السلمي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: وهذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١١٧٠- أخبرني أبو تُراب أحمد بن محمد المذكِّر بالنَّوْقان، حدثنا تَمِيم بن محمد، حدثنا محمد بن أسلَم الزاهد، حدثنا مُؤمَّل بن إسماعيل، حدثنا سليمان بن المغيرة، حدثنا ثابت، عن أنس قال: وَجَدَ رسول الله ﷺ ذاتَ ليلة شيئاً، فلما أصبح قيل: يا رسول الله، إن أثَرَ الوجَع عليك لبيِّنٌ، قال: «أَمَا إنِّي على[1] ما تَرَون، بحمد الله قد قرأتُ السَّبعَ الطِّوال»[2].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٧١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ يزيد بن خُمَير يقول: سمعتُ عبد الله بن أبي

= قلنا: أما حديث أبي إدريس عن بلال، فقد أخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٥٤٩) من طريق بكر بن خنيس، عن محمد القرشي - وهو محمد بن سعيد المصلوب - عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن بلال، رفعه. وقال الترمذي بإثره: هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث بلال إلّا من هذا الوجه، ولا يصح من قبل إسناده.

وقول الترمذي في حديث الخولاني عن أبي أمامة: وهذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال، لا يعني أنه أراد صحته، وإنما أراد الصحة النسبية، أي: أنه أرجح، وإلّا فهو ضعيف كما سلف، والله أعلم.

(١) في (ز) و(ب): إني إنما أثر علي، وفي (ص) و(ع) نحوه بإسقاط لفظ «إني»، وكل ذلك تحريف، والتصويب من «شعب الإيمان» للبيهقي (٢٢٠٤) حيث رواه عن المصنف بإسناده ومتنه، ووقع في المطبوع منه: حدثنا تميم بن محمد بن أسلم الزاهد، وهو خطأ، فهو من رواية تميم بن محمد - وهو ابن طُمغاج الطوسي - عن محمد بن أسلم الطوسي الزاهد.

(٢) إسناده ضعيف، مؤمل بن إسماعيل اتفق أكثر النقاد على أنه سيئ الحفظ كثير الخطأ، وقال البخاري: منكر الحديث. قلنا: وعلى هذا فإنه ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد تفرد في هذا الحديث.

وأخرجه ابن حبان (٣١٩) من طريق الحسن بن الصباح البزار، عن مؤمل بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

قيس يقول: قالت لي عائشة: لا تَدَعْ قيامَ الليل، فإنَّ رسول الله ﷺ كان لا يَذَرُه، وكان إذا مَرِضَ أو كَسِلَ صلَّى قاعداً[١].

١١٧٢- وأخبرنا الحسين بن علي، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا بِشْر بن خالد العَسْكري، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، فذكره بمثله: الإسنادَ والمتنَ جميعاً[٢].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٧٣- أخبرنا أبو الحسن محمد بن عبد الله السُّنِّي بمَرْو، حدثنا أبو المُوجِّه، أخبرنا عَبْدان، أخبرنا أبو حمزة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حافَظَ على هؤلاء الصَّلواتِ المكتوبات، لم يُكتَب من الغافلين، ومن قرأ في ليلةٍ مئةَ آيةٍ كُتب من القانتين»[٣].

---

(١) إسناده صحيح. أبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي.

وأخرجه أحمد ٤٣/ (٢٦١١٤). وأخرجه أبو داود السجستاني (١٣١٧) عن محمد بن بشار، كلاهما (أحمد ومحمد) عن أبي داود الطيالسي، بهذا الإسناد. ووقع في رواية أحمد وهمٌ في تسمية عبد الله بن أبي قيس، فسُمِّي هناك: عبد الله بن أبي موسى، قال أحمد: وإنما هو عبد الله ابن أبي قيس، وهو الصواب، مولى لبني نصر بن معاوية. انتهى، وعزا أبو حاتم هذا الوهم لشعبة، كما في «العلل» لابنه (٢٤٢)، وكذا قال أحمد بإثر الحديث (٢٤٩٤٥) كما سيأتي في تخريج الحديث التالي.

(٢) إسناده صحيح. الحسين بن علي: هو التميمي، ويقال له: حسينك، ومحمد بن إسحاق: هو ابن خزيمة الإمام صاحب التصانيف، ومحمد بن جعفر: هو المعروف بغندر.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٤٩٤٥) ضمن حديث طويل، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. لكن وقع عنده: عبد الله بن أبي موسى، بدلاً من عبد الله بن أبي قيس، وقال أحمد بإثره: يزيد بن خمير صالح الحديث، ثم قال: عبد الله بن أبي موسى هو خطأ، أخطأ فيه شعبة، وهو عبد الله بن أبي قيس.

(٣) حسن بطرقه وشواهده، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، فقد اختلف في رفعه ووقفه على أبي هريرة، واختلف في كونه عن أبي صالح عن أبي هريرة من قوله، أو عن أبي صالح عن كعب =

= الأحبار من قوله، ورجح الأخير الدارقطني في «العلل» (١٩٤٠)، وقد اضطرب متنه كما سيأتي بيانه في التخريج.

أبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو ابن عثمان بن جبلة، وأبو حمزة: هو محمد بن ميمون السكري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبوصالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٠٠٢) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه محمد بن نصر المروزي في «قيام الليل» ص١٦٤، وابن خزيمة (١١٤٢) من طريق علي بن الحسن بن شقيق، عن أبي حمزة السكري، به. واقتصر المروزي على الشطر الثاني فقط، ووقع لفظه عندهما: «من قرأ في ليلة مئة آية لم يكتب من الغافلين، أو كُتب من القانتين» هكذا على الشك.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٠٨ من طريق عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: من قرأ في ليلة بمئة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ بمئتي آية كتب من القانتين.

وأخرجه موقوفاً أيضاً سعيد بن منصور في التفسير من «سننه» (١٣٦)، ومسدد ـ كما في «إتحاف الخيرة» للبوصيري ١/ ٤١٥ (٧٦٢) ـ من طريق أبي سنان ضرار بن مرة، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري أو عن أبي هريرة قال: من قرأ في ليلة مئة آية كتب من القانتين، ومن حافظ على الصلوات الخمس لم يكتب من الغافلين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٠٧، والبيهقي في «الشعب» (٢٠٠٤) من طريق أبي حازم سلمان الأشجعي، عن أبي هريرة قوله: من قرأ في ليلة مئة آية لم يكتب من الغافلين، ومن قرأ مئتين كتب من القانتين.

وأخرجه الدارمي (٣٤٩٤) عن جعفر بن عون، والطبري في «تفسيره» ٢٩/ ١٤١ من طريق وكيع بن الجراح، كلاهما عن الأعمش، عن أبي صالح، عن كعب الأحبار قال: من قرأ مئة آية كتب من القانتين.

وبنحوه أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٥٠٧ عن أبي الأحوص، عن الأعمش، عن مجاهد، عن عبد الله بن ضمرة، عن كعب قوله.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٤ ضمن حديث مطول، من طريق أبي راشد الحبراني، عن كعب قوله، وفيه: من قرأ بعشر آيات قبل أن يصبح لم بكتب من الغافلين، وفيه: ومن قرأ بمئة آية كتب من القانتين.

وسيأتي برقم (٢٠٦٤) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً: «من =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٧٤- أخبرنا بكر بن محمد الصَّيرَفي، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا سعد بن عبد الحميد بن جعفر، حدثنا عبد الرحمن أبي الزِّناد، عن موسى بن عُقبة، عن عُبيد الله بن سَلْمان، عن أبيه أبي عبد الله سلمانَ الأغرّ، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى في ليلةٍ بمئة آية لم يُكتبْ من الغافلين، ومن صلَّى في ليلةٍ بمئتي آيةٍ فإنه يُكتبُ من القانتين المخلَصِين»[1]. ٣٠٩/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٧٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْرُ بن نَصْر بن سابِق الخَوْلاني، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني معاوية بن صالح، حدثني سُلَيم بن عامر وضَمْرة

= قرأ عشر آيات في ليلة لم يكتب من الغافلين». وانظر ما بعده.

وأصح ما في الباب ما رواه أبو داود (١٣٩٨)، وابن حبان (٢٥٧٢) بإسناد حسن من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «من قام بعشر آيات لم يكتب من الغافلين، ومن قام بمئة آية كتب من القانتين، ومن قام بألف آية كتب من المقنطِرين».

وفي الباب أيضاً عن ابن عمر بن المطلب، سيأتي في «المستدرك» (٢٠٦٥) وإسناده واهٍ.

وعن تميم الداري عند أحمد ٢٨/ (١٦٩٥٨)، والنسائي (١٠٤٨٥)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي أمامة موقوفاً عليه: من قرأ بمئتي آية كتب من القانتين، أخرجه الدارمي (٣٤٩٨)، وإسناده صحيح.

وعن عبد الله بن مسعود موقوفاً أيضاً، عند الدارمي (٣٤٩٦) وإسناده قوي.

(١) إسناده حسن من أجل سعد بن عبد الحميد بن جعفر وشيخه عبد الرحمن بن أبي الزناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن الصغرى» (٨١٣)، وفي «شعب الإيمان» (٢٠٠١) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٤٣) عن محمد بن يحيى، عن سعد بن عبد الحميد، به.

وأخرجه البزار (٧٢٥) و(٨٢٨٤) من طريق يوسف بن خالد السمتي، عن موسى بن عقبة، به. ويوسف بن خالد هذا متروك، لا يصلح متابعاً لابن أبي الزناد.

وانظر ما قبله، والاضطراب في إسناده ومتنه.

ابن حَبِيب ونُعيم بن زياد، عن أبي أُمامةَ الباهلي، قال: حدثني عمرو بن عَبَسة قال: أتيتُ رسول الله ﷺ وهو نازلٌ بعُكَاظ، فقلت: يا رسول الله، هل من دعوةٍ أقربُ من أخرى، أو ساعةٍ يُتَّقى أو ينبغي ذِكرُها؟ قال: «نَعَم، إنَّ أقربَ ما يكونُ الربُّ من العبد جوفَ الليلِ الآخِرَ، فإن استطعتَ أن تكون ممّن يذكُرُ الله في تلك الساعة فكُنْ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٧٦- حدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثني أبي، حدثنا عبد القُدُّوس بن الحجّاج، حدثنا أبو بكر بن أبي مريم، عن

---

(١) إسناده صحيح. ابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم.

وهذا الحديث هو قطعة من حديث عمرو بن عبسة الطويل في قصة إسلامه.

وأخرجه مطولاً النسائي (١٥٥٦) من طريق الليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٧٩) من طريق معن بن عيسى، عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب وحده، به. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٩٤٣٣) مطولاً من طريق حريز بن عثمان الرحبي، عن سليم بن عامر وحده، عن عمرو بن عبسة. هكذا منقطعاً لم يذكر فيه أبا أمامة، ولفظه فيه: هل من ساعة أفضل من ساعة، وهل من ساعة يتقى فيه؟ فقال: «لقد سألتني عن شيء ما سألني عنه أحد قبلك، إنَّ الله عزَّ وجلّ يتدلى في جوف الليل فيغفر إلّا ما كان من الشرك والبغي، فالصلاة مشهودة محضورة، فصل حتى تطلع الشمس».

وأخرج أحمد ٢٨/ (١٧٠١٨) و(١٧٠٢٦)، وابن ماجه (١٢٥١) و(١٣٦٤)، والنسائي (١٥٧٣) من طريق عبد الرحمن بن البيلماني، عن عمرو بن عبسة. وفيه: قال: هل من ساعة أقرب إلى الله من أخرى؟ قال: «نعم جوف الليل الآخر، فصلِّ ما بدا لك حتى تصلي الصبح».

وأخرج الترمذي (٣٤٩٩)، والنسائي (٩٨٥٦) من طريق عبد الرحمن بن سابط، عن أبي أمامة؛ لم يذكر عمرو بن عبسة. في رواية الترمذي: عن أبي أمامة قال: قيل: يا رسول الله، وفي رواية النسائي: عن أبي أمامة قال: قلت: يا رسول الله، أي الدعاء أسمع؟ قال: «جوف الليل الآخر، ودبر الصلوات المكتوبات»، قال الترمذي: هذا حديث حسن.

وسلف الحديث مطولاً عند الحاكم برقم (٥٩٣).

عبد الله بن أبي قَيْس، عن أُمَّهات المؤمنين، أنهنَّ حدَّثْنه: أنَّ الله دلَّ نبيَّه على دليل، فقال لهنَّ: ادْلُلنني على ما دلَّ عليه نبيَّه ﷺ؟ فقلن: إنَّ الله دلَّه على قيام الليل[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٧٧- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا ابن عَجْلان، عن القَعقاع بن حَكِيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رَحِم الله رجلاً قام من اللَّيل فصلَّى، وأيقَظَ امرأته، فإنْ أَبَتْ نَضَحَ في وجهها الماءَ، رَحِم الله امرأةً قامت من اللَّيل فصلَّتْ، وأيقظَتْ زوجَها، فإنْ أبى نَضَحَت في وجهه الماءَ»[٢].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم. يحيى بن محمد بن يحيى: هو الذهلي.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٣٨) عن محمد بن يحيى الذهلي، بهذا الإسناد.

وسلف معناه قريباً (١١٧١) من حديث عبد الله بن أبي قيس عن عائشة قالت: لا تدع قيام الليل، فإنَّ رسول الله ﷺ كان لا يذره.

(٢) إسناده قوي من أجل ابن عجلان واسمه: محمد. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى، ويحيى ابن سعيد: هو القطان، وأبو صالح: هو ذكوان السلمان.

وأخرجه أحمد ١٢/ (٧٤١٠) و١٥/ (٩٦٢٧)، وأبو داود (١٣٠٨) و(١٤٥٠)، وابن ماجه (١٣٣٦)، والنسائي (١٣٠٢)، وابن حبان (٢٥٦٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وخالف يحيى القطان سفيانُ بن عيينة، فرواه عند أحمد ١٢/ (٧٣٦٩) عن ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «رحم الله رجلاً قام من الليل» مختصراً. انظر «العلل» للدارقطني (١٥٠٦).

وانظر ما سيأتي برقم (١٢٠٤).

قوله: «نضح في وجهها الماء» و«نضحت في وجهه»، قال سفيان بن عيينة في إثر روايته هذه: لا تَرشُّ في وجهه، تمسحه . انتهى، قال الشيخ أحمد شاكر: قصد سفيان هنا إلى تفسير «النضح» في هذا المقام، فإنَّ أصل النضح: الرش بالماء، لكن سفيان أراد أن يبيّن أنه ليس المراد به الرش في هذا السياق، لما في الرش من إزعاج النائم وقيامه فزعاً، وأبان بأنَّ المراد مسح الوجه بالماء، رفقاً بالنائم، ونشاطاً له من كسل النوم.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٧٨ - حدثنا علي بن حَمْشاذ العَدْلُ، حدثنا عُبيد بن شَرِيك، حدثنا يحيى بن بُكَير، حدثنا الليث، عن عبد الله بن عُبيد الله بن أبي مُلَيكة، عن يعلى بن مَمْلَك: ٣١٠/١ أنه سأل أمَّ سَلَمة عن قراءة رسول الله ﷺ وصلاتِه بالليل، فقالت: وما لكم وصلاتِه، كان يُصلي، ثم ينام قَدْرَ ما صلَّى، ثم يُصلي بقَدْرِ ما نام، ثم ينامُ قدرَ ما صلَّى، حتى يُصبح. ونَعَتَتْ له قراءتَه، فإذا هي تَنعَتُ قراءةً مفسَّرةً حرفاً[1].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، يعلى بن مملك تفرد بالرواية عنه ابن أبي مليكة، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٥٢٦) و(٢٦٥٦٤)، وأبو داود (١٤٦٦)، والترمذي (٢٩٢٣)، والنسائي (١٠٩٦) و(١٣٧٩) و(٨٠٠٣) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. وقال النسائي: يعلى بن مملك ليس بذاك المشهور.

وقال الترمذي: وقد روى ابن جريج هذا الحديث عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة: أنَّ النبي ﷺ كان يقطِّع قراءته، وحديث الليث أصح. انتهى، قلنا: قد اختلف على ابن جريج في إسناده ومتنه، فقد:

أخرج أحمد (٢٦٥٤٧) عن عبد الرزاق ومحمد بن بكر، و(٢٦٦٢٥) عن عبد الرزاق وحده، والنسائي (١٣٢٦) من طريق عبد العزيز بن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ثلاثتهم عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، عن يعلى بن مملك: أنه سأل أم سلمة عن صلاة رسول الله ﷺ، فقالت: كان يصلي العتمة، ثم يسبح، ثم يصلي بعدها ما شاء الله من الليل، ثم ينصرف فيرقد مثل ما صلى، ثم يستيقظ من نومته تلك، فيصلي مثل ما نام، وصلاته تلك الآخرة تكون إلى الصبح.

وأخرج أحمد (٢٦٥٨٣)، وأبو داود (٤٠٠١)، والترمذي (٢٩٢٧) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، عن عبد الملك بن جريج، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن أم سلمة: أنها سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ فقالت: كان يقطِّع قراءته آية آية: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝١ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ۝٢ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ۝٣ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. لم يذكر يعلى بن مملك، قال الترمذي: هذا حديث غريب، وليس إسناده بمتصل... وحديث الليث أصح.

وأخرج أحمد (٢٦٧٤٢) عن عفان، عن همام بن يحيى، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٧٩- أخبرني عبد الله بن محمد الصَّيدلاني، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن نُمَير، حدثنا أبي، حدثنا عِمْران بن زائدة بن نَشِيط، عن أبيه، عن أبي خالد الوالِبي، عن أبي هريرة: أنه كان إذا قام من الليل رَفَعَ صوتَه طَوْراً وخَفَضَه طَوراً، وكان يَذكُر أنَّ رسول الله ﷺ كان يَفعلُ ذلك[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١١٨٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني معاوية بن صالح، أنَّ عبد الله بن أبي قيس حدثه: أنه سأل عائشةَ كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ من الليل، أكان يَجهَر أم يُسِرّ؟ قالت: كلَّ ذلك كان يفعل، ربما جَهَر، وربما أسرَّ، قال: قلت: الحمد لله الذي جَعَل في الأمر سَعَةً[2].

= عن أم سلمة: أنَّ قراءة النبي ﷺ كانت بسم الله الرحمن الرحيم، حرفاً حرفاً، قراءة بطيئة. قطَّع عفان قراءته، ولم يذكر أيضاً يعلى بن مملك.

وأخرج أحمد (٢٦٤٥١) من طريق نافع بن عمر الجمحي، عن ابن أبي مليكة: أنَّ بعض أزواج النبي ﷺ ولا أعلمها إلّا حفصة سئلت عن قراءة رسول الله ﷺ، فقالت: إنكم لا تطيقونها. قالت: الحمد لله رب العالمين، الرحمن الرحيم... تعني الترتيل.

وفي الباب عن أنس بن مالك أنه سئل عن قراءة النبي ﷺ، فقال: كان يمد مدّاً. أخرجه البخاري (٥٠٤٥) و(٥٠٤٦).

(١) إسناده حسن من أجل زائدة بن نشيط وأبي خالد الوالبي: واسمه هُرمز، وقيل: هَرِم.

وأخرجه أبو داود (١٣٢٨) من طريق عبد الله بن المبارك، وابن حبان (٢٦٠٣) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن عمران بن زائدة بن نشيط، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. عبد الله بن أبي قيس: هو أبو الأسود النَّصري.

وهو قطعة من حديث بأطول من هذا في سؤاله عائشة عن وتر النبي ﷺ وعن غُسله وعن قراءته.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أحمد ٤٠/ (٢٤٤٥٣)، وأبو داود (١٤٣٧)، والترمذي (٤٤٩) و(٢٩٢٤) من طريق الليث بن سعد، وأحمد ٤٢/ (٢٥١٦٠)، والنسائي (١٣٧٧) من طريق =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، شاهداً لحديث أبي خالد عن أبي هريرة.

١١٨١ - أخبرني أبو الحسين محمد بن أحمد بن تمِيم القَنْطَري، حدثنا جعفر ابن محمد بن شاكر، حدثنا يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِينيّ، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن ثابت البُنانيّ، عن عبد الله بن رَبَاح، عن أبي قَتادةَ: أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بأبي بكرٍ وهو يصلي يَخفِضُ من صوته، ومَرَّ بعُمر وهو يصلي رافعاً صوتَه، فلما اجتمعا عند النبي ﷺ قال لأبي بكر: «يا أبا بكر، مررتُ بكَ وأنتَ تصلي تَخفِضُ من صوتك!» قال: قد أسمعتُ من ناجيتُ، فقال: «مررتُ بكَ يا عمر وأنت تَرفعُ صوتك!» قال: يا رسول الله أحتسِبُ به أُوقظُ الوَسْنان، قال: فقال لأبي بكر: «ارفَعْ من صوتك شيئاً»، وقال لعمر: «اخفِضْ من صوتك»[1].

= عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن معاوية بن صالح، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً أحمد ٤٠/ (٢٤٢٠٢)، وأبو داود (٢٢٦)، وابن ماجه (١٣٥٤)، وابن حبان (٢٤٤٧) و(٢٥٨٢) من طريق غضيف بن الحارث، وأحمد ٤٢/ (٢٥٢٠٣) و(٢٥٣٤٤) من طريق يحيى بن يعمر، كلاهما عن عائشة.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات غير شيخ المصنف، فهو حسن الحديث في المتابعات، وقد توبع. إلّا أنه اختُلف في وصله وإرساله، فقد خالف يحيى بن إسحاق السيلحيني موسى بنُ إسماعيل، فقد رواه عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن النبي ﷺ مرسلاً، ورجح المرسلَ الترمذي وابن أبي حاتم.

وأخرجه أبو داود (١٣٢٩) عن الحسن بن الصباح، والترمذي (٤٤٧) عن محمود بن غيلان، وابن حبان (٧٣٣) من طريق محمد بن عبد الرحيم صاحب السابري، ثلاثتهم عن يحيى بن إسحاق السيلحيني، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث غريب، وإنما إسنده يحيى بن إسحاق عن حماد، وأكثر الناس إنما رووا هذا الحديث عن ثابت عن عبد الله بن رباح مرسلاً.

قلنا: لم نقع إلى الآن على من رواه مرسلاً غير موسى بن إسماعيل، فقد رواه أبو داود (١٣٢٩) عنه، عن حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن النبي ﷺ. هكذا لم يذكر ابن رباح ولا أبا قتادة. لكن تابع الترمذيَّ على ما ذهب إليه أبو حاتم الرازي، فقال ـ كما في «العلل» لابنه =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١١٨٢ - أخبرنا الحسن بن يعقوب العدلُ، حدثنا الحسين بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن رافع ومحمد بن يحيى، قالا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخُدْري قال: اعتكف النبيُّ ﷺ في المسجد، فسَمِعهم يَجهَرون بالقراءة، وهو في قُبَّةٍ له، فكَشَفَ السُّتور وقال: «ألا كلُّكم يناجي ربَّه، فلا يُؤذِينَّ بعضُكم بعضاً، ولا يَرفَعنَّ بعضُكم على بعضٍ في القراءة في الصلاة»[1].

٣١١/١

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٨٣ - حدثنا يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أبو بكر محمد بن محمد بن رجاء ابن السِّنْدي، حدثنا أبو كُرَيب وموسى بن عبد الرحمن المَسْروقي، قالا: حدثنا الحسين بن علي الجُعْفي، حدثنا زائدة، عن سليمان، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن عَبْدة بن أبي لُبابة، عن سُوَيد بن غَفَلة، عن أبي الدَّرْداء، يَبلُغ به النبيَّ ﷺ قال: «من أَتى فِراشَه وهو يَنْوي أن يقومَ بالليل فغَلَبَتْه عينُه حتى يُصبحَ، كُتب له ما نَوَى،

= (٣٢٧) ـ: الصحيح عن عبد الله بن رباح: أنَّ النبي ﷺ... مرسلاً، أخطأ فيه السالحيني.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أبي داود (١٣٣٠)، وإسناده حسن.

وآخر من حديث علي بن أبي طالب عند أحمد ٢/ (٨٦٥)، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده صحيح. الحسين بن محمد بن زياد: هو القباني، ومحمد بن رافع: هو ابن أبي زيد النيسابوري، ومحمد بن يحيى: هو الذهلي، وإسماعيل بن أمية: هو ابن عمرو بن سعيد الأموي.

وأخرجه النسائي (٨٠٣٨) عن محمد بن رافع وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٨/ (١١٨٩٦)، وأبو داود (١٣٣٢) من طريق عبد الرزاق، به.

وفي الباب عن ابن عمر عند أحمد ٨/ (٤٩٢٨)، وإسناده صحيح.

وعن البياضي عند أحمد ٣١/ (١٩٠٢٢)، والنسائي (٨٠٣٧)، وهو صحيح، وانظر الكلام عليه في «المسند».

وعن علي بن أبي طالب عند أحمد ٢/ (٦٦٣)، وإسناده ضعيف.

وكان نومُه صدقةً عليه من ربِّه»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، والذي عندي أنهما علَّلاه بتوقيفٍ رُوِيَ عن زائدة:

١١٨٤- حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن أحمد بن النَّضْر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، فذكره بإسناده من قول أبي الدَّرْداء[٢].

وهذا مما لا يُوهِن، فإنَّ الحسين بن علي الجُعْفي أقدمُ وأحفظُ وأعرفُ بحديث زائدة من غيره، والله أعلم.

١١٨٥- حدثنا يحيى بن منصور القاضي، حدثنا محمد بن محمد بن رجاء، حدثنا موسى بن عبد الرحمن، حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن هشام بن حسّان، عن

---

(١) رجاله ثقات، إلّا أنه قد وقع اضطراب في إسناده، واختلف في رفعه ووقفه، وصحَّح الدارقطني وقفه. أبو كريب: هو محمد بن العلاء، وزائدة: هو ابن قدامة، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٤٤)، والنسائي (١٤٦٣) عن هارون بن عبد الله الحمال، عن الحسين ابن علي الجعفي، بهذا الإسناد.

وأخرج ابن حبان (٢٥٨٨) من طريق مسكين بن بكير، عن شعبة، عن عبدة بن أبي لبابة، عن سويد بن غفلة: أنه عاد زر بن حبيش في مرضه، فقال: قال أبو ذر أو أبو الدرداء - شك شعبة - قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يحدِّث نفسه بقيام ساعة من الليل، فينام عنها، إلّا كان نومه صدقة تصدق الله بها عليه، وكتب له أجر ما نوى».

وانظر تتمة تخريجه وبيان الخلاف في إسناده في عملنا على «سنن ابن ماجه».

وسيأتي بعده من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة، بهذا الإسناد إلى أبي الدرداء من قوله، موقوفاً عليه.

(٢) رجاله ثقات، وسلف قبله مرفوعاً، وقال الدارقطني في «العلل» ٦/ ٢٠٧: والمحفوظ الموقوف.

وأخرجه النسائي (١٤٦٤) عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن سفيان الثوري، عن عبدة، عن سويد بن غفلة، عن أبي ذر أو أبي الدرداء، موقوفاً. ثم أعاد الإسناد عينه، إلّا أنَّ ابن المبارك قال: سفيان بن عيينة، بدلاً من الثوري.

محمد بن سِيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تخُصُّوا يومَ الجمعة بصيامٍ من بين الأيام، ولا تخُصُّوا ليلةَ الجمعة بقيامٍ من بين الليالي»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١١٨٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا

---

(١) إسناده صحيح. موسى بن عبد الرحمن: هو ابن سعيد المسروقي، وحسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن حبان (٣٦١٢) و(٣٦١٣) عن محمد بن إسحاق بن خزيمة، عن موسى بن عبد الرحمن المسروقي، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١١٤٤) (١٤٨)، والنسائي (٢٧٦٤) و(٢٧٦٨) من طريقين عن حسين بن علي الجعفي، به. وزادا في آخره: «إلّا أن يكون في صوم يصومه أحدكم». فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرج أحمد ١٥/ (٩١٢٧) من طريق عوف بن أبي جميلة، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يفرد يوم الجمعة بصوم.

وأخرج أحمد ١٦/ (١٠٤٢٤)، والبخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤) (١٤٧)، وأبو داود (٢٤٢٠)، والترمذي (٧٤٣)، وابن ماجه (١٧٢٣)، والنسائي (٢٧٦٩)، وابن حبان (٣٦١٤) من طريق أبي صالح ذكوان السمان، والنسائي (٢٧٧٠) من طريق مجاهد بن جبر، كلاهما عن أبي هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة، إلّا يوماً قبله أو بعده».

وأخرج أحمد ١٥/ (٩٢٨٤) من طريق همام عن قتادة، قال: حدثنا صاحب لنا عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: أنه نهى عن صوم يوم الجمعة إلّا في صوم متتابع.

وأخرج أحمد ١٢/ (٧٣٨٨) و١٣/ (٧٨٣٩)، والنسائي (٢٧٥٧)، وابن حبان (٣٦٠٩) من طريق عبد الله بن عمرو القاري، وأحمد ١٤/ (٨٧٧٢) و١٥/ (٩٤٦٧)، والنسائي (٣٦١٠) من طريق رجل من بني الحارث يقال له: أبو الأوبر، وأحمد ١٥/ (٩٠٩٧)، والنسائي (٢٧٦٣) من طريق محمد بن جعفر المخزومي، ثلاثتهم عن أبي هريرة، قال: ما أنا نهيتُ عن صيام يوم الجمعة، محمدٌ نهى عنه ورب الكعبة. وذكر في رواية المخزومي وأبي الأوبر لذلك قصة. ولم يسم النسائي في روايته المخزومي، وإنما قال: فلان بن جعفر المخزومي.

وسيأتي في «المستدرك» (١٦١٢) من طريق عامر بن لدين الأشعري عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ قال: «يوم الجمعة عيد، فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم، إلّا أن تصوموا قبله أو بعده».

شُعَيب بن الليث بن سعد، حدثنا الليث.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا عبيد بن عبد الواحد، حدثنا يحيى بن بُكَير، حدثنا الليث، عن محمد بن عَجْلان، عن أبي إسحاق الهَمْداني، عن عمرو ابن أَوس[1] الثقفي، عن عَنْبَسة بن أبي سفيان، عن أخته أُمِّ حَبِيبة زوج النبي ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: «من صلّى ثنتي عشرةَ ركعةً في يوم، بنى اللهُ له بيتاً في الجنة: أربعَ ركعاتٍ قبل الظُّهر، وركعتين بعد الظُّهر، وركعتين قبل العصر، وركعتين بعد المغرب، وركعتين قبل الصُّبح»[2].

---

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: أويس، والصواب ما أثبتنا كما في مصادر ترجمته ومصادر التخريج، ووقع في (ص): بن أبي أُويس، وهو خطأ.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات، على اضطراب واختلاف كثير وقع في إسناده، كما سيتضح.
الليث: هو ابن سعد، وأبو إسحاق الهمداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن حبان (٢٤٥٢) عن ابن خزيمة، عن الربيع بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٤٧٦) من طريق بكر بن مضر، عن محمد بن عجلان، به.

وخالف محمدَ بنَ عجلان سهيلُ بنُ أبي صالح، فرواه عن أبي إسحاق، عن المسيب بن رافع، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، مرفوعاً، كما في الذي بعده، وسنذكر الاختلاف في رفعه ووقفه هناك.

وأخرجه مختصراً دون بيان أي الركعات هي: أحمد ٤٤/ (٢٦٧٨١)، ومسلم (٧٢٨) (١٠٣)، والنسائي (٤٩١)، وابن حبان (٢٤٥١) من طريق شعبة بن الحجاج، ومسلم (٧٢٨) (١٠٢) عن أبي غسان المسمعي، والنسائي (٤٩٢) عن حميد بن مسعدة، كلاهما (أبو غسان وحميد) عن بشر بن المفضل، ومسلم (٧٢٨) (١٠١) من طريق سليمان بن حيان، وأبو داود (١٢٥٠) من طريق إسماعيل ابن علية، أربعتهم (شعبة وبشر بن المفضل وسليمان بن حيان وابن علية) عن داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، به.

وقد خالف شعبةَ ومن تابعه يزيدُ بنُ هارون، فرواه عن داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، مرفوعاً، لم يذكر فيه عمرو بن أوس، واختُلف على بشر بن المفضل، فقد خالف أبا غسان المسمعي وحميدَ بنَ مسعدة: مسدَّدٌ، فرواه عنه كرواية يزيد بن هارون، وهذا ما سيأتي برقم (١١٨٨). =

= وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٧٧٤) من طريق خالد بن يزيد، والنسائي (١٤٧٣) من طريق ابن جريج، كلاهما عن عطاء بن أبي رباح، عن عنبسة، به. وهذا إسناد منقطع، كما قال النسائي: عطاء بن أبي رباح لم يسمعه من عنبسة. ورغم أنه قد وقع التصريح بالتحديث في «مسند أحمد» إلّا أنه ربما يكون خطأً من بعض الرواة، بدليل ما أخرجه النسائي (١٤٧٢) من طريق ابن جريج قال: قلت لعطاء: بلغني أنك تركع قبل الجمعة اثنتي عشرة ركعة، أبلغك في ذلك خبر؟ فقال: أخبرتْ أمُّ حبيبة عنبسةَ بنَ أبي سفيان، أنَّ النبي ﷺ... فذكره.

وما أخرجه النسائي أيضاً (١٤٨٧) من طريق معقل بن عبيد الله الجزري، عن عطاء قال: أُخبِرتُ أنَّ أم حبيبة قالت: سمعت رسول الله ﷺ... فذكره.

وقد صرَّح محمد بن سعيد الطائفي باسم الواسطة بين عطاء وعنبسة، فيما أخرجه النسائي (٤٩٣) و(١٤٧٤) من طريقه عن عطاء، عن يعلى بن أمية، عن عنبسة، به.

وأخرجه النسائي (١٤٧٥) من طريق أبي يونس القشيري، عن عطاء، عن شهر بن حوشب، عن أم حبيبة، مرفوعاً.

ورواه عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أم حبيبة، واختلف عليه في رفعه ووقفه:

فقد أخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٧٦٨) و٤٥/ (٢٧٤١١)، والنسائي (١٤٨١) من طريق حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي صالح، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ.

وتابع حمادَ بنَ زيد حمادُ بنُ سلمة، واختُلف عليه، فقد رواه سويد بن عمرو - كما عند النسائي (١٤٩٢) - عنه، عن عاصم، به، فرفعه.

ورواه النضر بن شميل - كما عند النسائي في «المجتبى» (١٨١٠) - عنه، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أم حبيبة قولها، فذكره موقوفاً.

وأخرجه ابن ماجه (١١٤٠)، والترمذي (٤١٤)، والنسائي (١٤٧١) و(١٤٨٨)، من طريق المغيرة بن زياد، عن عطاء، عن عائشة، مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف، قال الترمذي: حديث غريب من هذا الوجه، ومغيرة بن زياد قد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. وقال النسائي: هذا خطأ، ولعله أراد عنبسة بن أبي سفيان، فصحفه. ونحوه قال الدارقطني في «العلل» (٤٠٢٦).

وأخرجه ابن ماجه (١١٤٢)، والنسائي (١٤٨٢) من طريق محمد بن سليمان، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، رفعه. قال النسائي: هذا الحديث عندي خطأ، ومحمد بن سليمان ضعيف. وقال أبو حاتم - كما في «العلل» لابنه ٢/ ١٦٥ (٢٨٨) -: هذا خطأ... كنت =

١١٨٧ - أخبرنا أبو العباس عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث ابن أَبي أُسامة، حدثنا يونس بن محمد المؤدِّب، حدثنا فُلَيح بن سليمان، حدثنا سُهَيل بن أبي صالح، عن أبي إسحاق عمرو بن عبد الله، عن المسيَّب بن رافع، عن عَنْبَسة بن أبي سفيان، عن أُمِّ حَبيبة قالت: قال رسول الله ﷺ: «مَن صلَّى ثِنتي عشرة ركعةً، بنى الله له بيتاً في الجنة: أربعاً قبل الظُّهر، وثِنتَين بعدها، وركعتين قبل العصر، وركعتين بعد المغرِب، وركعتين قبل الصُّبح»[1].

كلا الإسنادين صحيحان على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، وشواهدها كلُّها ٣١٢/١

= معجباً بهذا الحديث، وكنت أرى أنه غريب، حتى رأيت سهيلٌ، عن أبي إسحاق، عن المسيب، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أم حبيبة، عن النبي ﷺ، فعلمت أنَّ ذاك لزم الطريق.

وانظر الأحاديث الثلاثة التالية.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لاضطرابه، وفليح بن سليمان - وإن ضعفه النسائي وغيره، واحتجَّ به آخرون - قد توبع، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه النسائي (١٤٨٣) عن أحمد بن الأزهر، عن يونس بن محمد المؤدب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٤١٥) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، به. وقال: حديث حسن صحيح.

وخالف الثوريَّ زهيرُ بنُ معاوية، فأخرجه من طريقه النسائي (١٤٧٧) عن أبي إسحاق، عن المسيب، عن عنبسة، عن أم حبيبة قولها، فذكره موقوفاً.

ورواه إسماعيل بن أبي خالد عن المسيب بن رافع، واختُلف عليه في رفعه ووقفه أيضاً، فرواه يزيد بن هارون عنه، عن عنبسة، عن أم حبيبة مرفوعاً، كما عند أحمد ٤٤/ (٢٦٧٦٩)، وابن ماجه (١١٤١)، والنسائي (١٤٧٨).

ورواه يعلى بن عبيد كما عند النسائي (١١٧٩)، وعبد الله بن المبارك عنده أيضاً (١٤٩٣)، كلاهما عنه - يعني إسماعيل بن أبي خالد - عن المسيب بن رافع، عن أم حبيبة، موقوفاً.

وخالف إسماعيلَ بنَ أبي خالد حصينُ بنُ عبد الرحمن، فقد أخرجه من طريقه النسائي (١٤٨٠) عن المسيب بن رافع، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن عنبسة، عن أم حبيبة، موقوفاً. فأدخل أبا صالح بين المسيب وعنبسة.

وانظر لزاماً تمام تخريجه وبيان الاختلاف فيه في التعليق على «مسند أحمد» ٤٤/ (٢٦٧٦٩).

صحيحة.

فمنها متابعةُ النعمانِ بن سالم ومكحولٍ الفقيهِ المسيّبَ بنَ رافع.

أما حديث النعمان بن سالم:

١١٨٨- فأخبرَناه أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا الحسن بن مُكْرَم، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا داود بن أبي هند.

وأخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا معاذ بن المثنّى، حدثنا مسدَّد، حدثنا بِشْر بن المفضَّل، حدثنا داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عَنْبَسة بن أبي سفيان، عن أُمِّ حَبِيبة بنت أبي سفيان قالت: قال رسول الله ﷺ: «من صلَّى ثِنتي عشرةَ سجدةً تطوُّعاً، بنى الله له بيتاً في الجنة»[1].

وأما حديث مكحول:

١١٨٩- فحدَّثناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق

---

(١) حديث صحيح، على وهمٍ في إسناده، فقد اختُلف فيه على داود بن أبي هند:

فرواه عنه يزيد بن هارون هنا، وهشيم بن بشير عند أحمد ٤٥/ (٢٧٣٩٥)، عن النعمان بن سالم، بهذا الإسناد. بلا واسطة بين النعمان وعنبسة.

ورواه عنه سليمان بن حيان عند مسلم (٧٢٨) (١٠١)، وإسماعيل ابن علية عند أبي داود (١٢٥٠)، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنسبة، عن أم حبيبة. وصحَّح ذلك الدارقطني في «العلل» (٤٠٢٦).

ورواه عنه بشر بن المفضل، واختلف عليه فيه:

فرواه عنه مسدد بن مسرهد هنا، عن داود بن أبي هند به، دون ذكر عمرو بن أوس.

وخالفه أبو غسان المسمعي عند مسلم (٧٢٨) (١٠٢)، وحميد بن مسعدة عند النسائي (٤٩٢)، فروياه عن بشر بن المفضل، عن داود بن أبي هند، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أم حبيبة.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٧٧٥) و(٢٦٧٨١)، ومسلم (٧٢٨) (١٠٣)، والنسائي (٤٩١)، وابن حبان (٢٤٥١) من طريق شعبة بن الحجاج، عن النعمان بن سالم، عن عمرو بن أوس، عن عنبسة، عن أم حبيبة.

الصَّغاني، حدثنا عبد الله بن يوسف التِّنِّيسي، حدثنا الهيثم بن حُميد، حدثنا النعمان ابن المنذر، عن مكحول، عن عَنْبَسة بن أبي سفيان، عن أُم حَبِيبة أنها أخبرته، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «من حافَظَ على أربعِ رَكَعاتٍ قبل الظُّهر وأربعٍ بعدها، حرَّمه الله على النار»[1].

١١٩٠ - أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنَّى العَنْبري، حدثنا مُسدَّد.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، قالا: حدثنا إسماعيل - وهو ابنُ عُليَّة - عن عُيينةَ بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال بُرَيدة: خرجتُ ذاتَ يوم أمشي في حاجة، فإذا أنا برسول الله ﷺ يمشي

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قال البخاري - كما في «العلل الكبير» للترمذي (٥٤) -: مكحول لم يسمع من عنبسة. وقال أبوحاتم كما في «العلل» لابنه (٤٨٨): مكحول لم يلق عنبسة.

قلنا: ورواه مروان بن محمد، عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن مكحول، واختلف فيه على مروان:

فأخرجه النسائي (١٤٩١) عن أحمد بن ناصح، عن مروان، عن سعيد، عن سليمان، عن مكحول، بهذا الإسناد مرفوعاً.

وخالفه محمود بن خالد، فيما أخرجه النسائي (١٤٨٥) عن مروان بن محمد، عن سعيد، عن سليمان، عن مكحول، به إلى أم حبيبة قولها. فوقفه.

واختلف فيه على سعيد بن عبد العزيز، فقد خالف مروان بن محمد: أبو عاصم النبيل، فرواه عن سعيد بن عبد العزيز، عن سليمان بن موسى، عن محمد بن أبي سفيان، عن أم حبيبة، مرفوعاً. فذكر محمد بن أبي سفيان بدل عنبسة. أخرج ذلك النسائي (١٤٨٦).

وأخرجه مرفوعاً كرواية مكحول هذه النسائي (١٤٨٤) من طريق حسان بن عطية، عن عنبسة، عن أم حبيبة.

وأخرج النسائي (١٤٨٩) من طريق القاسم بن عبد الرحمن الدمشقي، عن عنبسة، عن أم حبيبة مرفوعاً: «ما من عبد مؤمن يصلي أربع ركعات بعد الظهر فتمسَّ وجهه النار أبداً».

وأخرج أيضاً (١٤٩٠) من طريق عبد الله بن مهاجر الشعيثي، عن عنبسة، عن أم حبيبة مرفوعاً: «من صلى أربعاً قبل الظهر وأربعاً بعدها لم تمسه النار».

فظَنَنتُه يريد حاجةً، فجعلتُ أكُفُّ عنه، فلم أزل أفعلُ ذلك حتى رآني، فأشار إليَّ فأتيتُه، فأخذ بيدِي، فانطلقنا نمشي جميعاً، فإذا أنا برجل بين أيدينا يصلي يُكثِر الركوعَ والسجود، فقال رسول الله ﷺ: «أتُرى هذا يُرائي؟» فقلت: الله ورسوله أعلم، قال: فأرسلَ يدَه وطبَّق بين يديه ثلاث مِرار، ويرفع يديه ويصوِّبها ويقول: «عليكم هَدْياً قاصداً، عليكم هَدْياً قاصداً، عليكم هَدْياً قاصداً، فإنه مَن يُشادَّ هذا الدينَ يَغلِبْه»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١١٩١- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق العدلُ ببغداد، حدثنا يحيى بن جعفر بن الزِّبْرِقان، حدثنا زيد بن حُباب، حدثنا إسرائيل بن يونس، عن مَيسرة بن حَبِيب، عن المِنْهال بن عمرو، عن زِرٍّ، عن حُذيفةَ: أنه صلَّى مع النبي ﷺ المغربَ، ثم صلَّى حتى صلَّى العشاء[2]. ٣١٣/١

---

(١) إسناده صحيح. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى. وهو في «مسند أحمد» ٣٨/ (٢٢٩٦٣).

وأخرجه أحمد أيضاً ٣٣/ (١٩٧٨٦) عن يزيد بن هارون، وبإثره عن وكيع ومحمد بن بكر البرساني، و٣٨/ (٢٣٠٥٣) عن وكيع وحده، ثلاثتهم عن عيينة بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وقال يزيد بن هارون ـ خطأً ـ في روايته: عن أبي برزة، بدلاً من بريدة، لكن ذكر الإمام أحمد إثر روايته أنه رجع عن هذا الخطأ، وقال بعد ذلك: عن بريدة.

وفي الباب عن ابن عباس مرفوعاً، وفيه: «وإياكم والغلو في الدين، فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين»، وسيأتي في «المستدرك» (١٧٢٩).

وعن أبي هريرة، عند البخاري (٣٩)، وفيه: «إنَّ الدين يسر، ولن يشادَّ الدين أحد إلّا غلبه».

وعن أنس بن مالك، عند أحمد ٢٠/ (١٣٠٥٢)، وفيه: «إنَّ هذا الدين متين، فأوغلوا فيه برفق».

قوله: «هدياً قاصداً» أي: طريقاً معتدلاً.

(٢) إسناده صحيح. زِرّ: هو ابن حُبَيش الأسدي، وحذيفة: هو ابن اليمان.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٤٣٦). وأخرجه النسائي (٣٧٩) و(٣٨٠) عن أحمد بن سليمان، و(٨٣٠٧) عن القاسم بن زكريا، وابن حبان (٦٩٦٠) من طريق ابن أبي شيبة، أربعتهم (أحمد ابن حنبل، وأحمد بن سليمان، والقاسم، وابن أبي شيبة) عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٩٢- أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، حدثنا يحيى بن عثمان ابن صالح، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرني عبد الله بن فَرُّوخ، عن ابن جُريج، عن عطاء، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أكرِمُوا بُيوتَكم ببعض صَلاتِكم»[1].

= وذكر أحمد بن حنبل والقاسم بن زكريا الحديث مطولاً فيه قصة لحذيفة مع أمه، واختصره أحمد بن سليمان وابن أبي شيبة كما هو هنا في «المستدرك» إلّا أنَّ الأخير زاد في آخره: «عرض لي ملكٌ استأذن ربه أن يسلم عليَّ، ويبشرني أنَّ الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة».

وستأتي هذه الزيادة منفردة في «المستدرك» برقم (٥٧٣٠).

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٣٢٩)، والترمذي (٣٧٨١)، والنسائي (٣٨٠) و(٨٢٤٠)، وابن حبان (٧١٢٦) من طرق عن إسرائيل، به. وذكروه جميعاً مطولاً بالقصة المشار إليها إلّا النسائي (٣٨٠) فمختصراً. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلّا من حديث إسرائيل.

(١) حسن لغيره، عبد الله بن فروخ - وهو الخراساني - روايته عن ابن جريج عن عطاء عن أنس فيها مقال، وقال الذهبي في «تلخيصه»: أحاديثه غير محفوظة. قلنا: لكن للحديث شواهد بمعناه في «الصحيحين» يتقوى بها. ابن أبي مريم: هو سعيد بن الحكم الجمحي، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ٣٣٥، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٦/ (٢٣٣٢) من طريق سليمان بن أحمد، عن يحيى بن عثمان بن صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٠٧)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٧٤٦)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٣٣٣، والضياء في «المختارة» (٢٣٣٠) و(٢٣٣١) من طريقين عن سعيد بن أبي مريم، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٥٣٤) عن ابن عيينة، قال: حُدِّثت عن أنس، فذكره.

وله شاهد بمعناه من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٧٧٨)، ولفظه: «إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته، فإنَّ الله جاعل في بيته من صلاته خيراً».

وآخر من حديث زيد بن ثابت، عند مسلم (٧١١)، وفيه: «عليكم بالصلاة في بيوتكم، فإنَّ خير صلاة المرء في بيته إلّا الصلاة المكتوبة».

وثالث من حديث عبد الله بن عمر، عند البخاري (١١٨٧)، ومسلم (٧٧٧): «صلوا في بيوتكم، ولا تتخذوها قبوراً»، وهو عند أحمد في «المسند» ٨/ (٤٥١١)، وهناك ذكرنا سائر أحاديث الباب.

قد اتفق الشيخان على إخراج حديث عُبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «صلُّوا في بُيوتِكم، ولا تتخذوها قبوراً».

فأما حديث عبد الله بن فَرُّوخ فإنَّ لفظه عجبٌ، وهو شيخٌ من أهل مكة صدوق، سكن مصرَ وبها مات.

١١٩٣- أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السَّيَّاري، حدثنا عبد الله بن علي الغَزَّال، حدثنا علي بن الحسن بن شَقِيق، حدثنا الحسين بن واقد، حدثنا عبد الله ابن بُريدَة، عن أبيه قال: أصبح رسولُ الله ﷺ يوماً، فدعا بلالاً فقال: «يا بلالُ، بمَ سَبقتَني إلى الجنة؟ إني دخلتُ البارحةَ الجنةَ فسمعتُ خَشخَشَتَك أمامي»، فقال بلال: يا رسول الله، ما أذّنتُ قطُّ إلّا صليتُ ركعتين، وما أصابني حَدَثٌ قطُّ إلّا توضأتُ عنده، فقال رسول الله ﷺ: «بهذا»[1].

---

(١) حديث قوي، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد الله بن علي الغزَّال، فلم يرو عنه غير القاسم ابن القاسم السياري، ولم نقع له على ترجمة، ولم نتبيَّن حاله، لكنه قد توبع. والحسين ابن واقد ـ وهو المروزي ـ صدوق لا بأس به، وباقي رجاله ثقات. عبد الله بن بريدة: هو ابن الحصيب الأسلمي المروزي.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٠٤٠) عن علي بن الحسن بن شقيق، بهذا الإسناد. وزاد فيه قصة رؤيته ﷺ لقصر عمر بن الخطاب في الجنة.

وأخرجه أحمد (٢٢٩٩٦)، وابن حبان (٧٠٨٦) و(٧٠٨٧)، من طريق زيد بن الحباب، والترمذي (٣٦٨٩) من طريق علي بن الحسين بن واقد، كلاهما عن الحسين بن واقد، به. وزادوا جميعاً فيه قصة قصر عمر بن الخطاب المشار إليها آنفاً، إلّا رواية ابن حبان (٧٠٨٧).

وسيرد الحديث في «المستدرك» برقم (٥٣٢٨) من طريق محمد بن موسى الباشاني عن علي ابن الحسن بن شقيق، مشتملاً على القصة المذكورة.

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (١١٤٩)، ومسلم (٢٤٥٨).

وآخر من حديث جابر بن عبد الله عند البخاري (٣٦٧٩)، ومسلم (٢٤٥٧).

قوله: «إني دخلت البارحة الجنة»، قال الترمذي: يعني رأيت في المنام كأني دخلت الجنة، هكذا روي في بعض الحديث. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١١٩٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر المَديني قال: سمعت عُمارة بن خُزيمة يحدِّث عن عثمان بن حُنَيف: أنَّ رجلاً ضريراً أتى النبيَّ ﷺ فقال: ادْعُ الله أن يُعافيَني، فقال: «إن شئت أخَّرتُ ذلك وهو خير، وإن شئتَ دعوتُ»، قال: فادْعُه، قال: فأمره أن يتوضأ فيُحسِنَ وُضوءَه ويصليَ ركعتين ويدعوَ بهذا الدعاء فيقول: «اللهمَّ إني أسألك وأتوجَّهُ إليك بنبيِّك محمدٍ نبيِّ الرَّحمة، يا محمدُ إني توجّهتُ بك إلى ربي في حاجتي هذه فتُقضَى لي، اللهمَّ شَفِّعْه فيَّ وشَفِّعني فيه»[1].

= «خشخشتك» قال ابن الأثير: الخشخشة: حركة لها صوت كصوت السلاح.

(١) إسناده صحيح. وقد اختُلف في هذا الإسناد على أبي جعفر المديني، فرواه شعبةُ عنه عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف، كما عند الحاكم هنا وفيما سيأتي برقم (١٩٣٠)، وتابع شعبةَ في هذا الإسناد حمادُ بنُ سلمة، كما سيأتي في التخريج.

وخالفهما رَوح بن القاسم - فيما سيأتي برقم (١٩٥٠) و(١٩٥١) - فرواه عن أبي جعفر المديني عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف. وتابع رَوحاً هشامٌ الدَّستُوائي، وسيأتي تخريج طريقه هناك.

وقد رجَّح أبو زُرعة رواية شعبة، كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٢٠٦٤)، وخالفه ابنُ أبي حاتم فرجَّح رواية روح بن القاسم، لمتابعة هشام الدَّستُوائي له.

وسبَق ابنَ أبي حاتم إلى ذلك عليُّ بنُ المديني كما في «الدعاء» للطبراني (١٠٥٢)، حيث ذكر رواية شعبة ورواية روح بن القاسم، ثم قال: ما أرى روحَ بنَ القاسم إلا قد حَفِظَه.

قلنا: لا يبعد أن يكون كلٌّ منهما محفوظاً، ويكونَ أبو جعفر المديني قد سمعه من كلا الرجُلين: عُمارة وأبي أمامة، وكلٌّ منهما سمعه من عثمان بن حُنيف. على أنه إن كان الصحيحُ ذكرَ أحدِهما دون الآخر، فلا يضرُّ أيّهما كان، فكلاهما ثقة، والله أعلم.

شعبة: هو ابن الحجاج، وأبوجعفر المديني: هو الخَطْمي، واسمه: عمير بن يزيد.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧٢٤٠). وأخرجه ابن ماجه (١٣٨٥) عن أحمد بن منصور بن سيار، والترمذي (٣٥٧٨)، والنسائي (١٠٤٢٠) عن محمود بن غيلان، ثلاثتهم (أحمد وابن سيار ومحمود) عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

٣١٤/١ ١١٩٥- أخبرنا عليُّ بن عيسى الحِيري، حدثنا أحمد بن نَجْدةَ، حدثنا سعيد ابن منصور، حدثنا عبد الله بن وَهْب بن مُسلِم القُرشي، أخبرني حَيْوةُ بن شُرَيح، أنَّ الوليد بن أبي الوليد[1] أخبره، أنَّ أيوب بن خالد بن أبي أيوب الأنصاري حدثه، عن أبيه، عن جده، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «اكتُمِ الخِطْبةَ، ثم توضأ فأحسِنْ وضوءك، ثم صلِّ ما كَتبَ الله لك، ثم احمَدْ ربَّك ومجِّدْه، ثم قل: اللهمَّ إنك تَقدِرُ ولا أقدِر، وتَعلَمُ ولا أعلمُ، وأنت علَّام الغُيوب، فإن رأيتَ لي فلانةَ ـ تُسمِّيها باسمها ـ خيراً لي في دِيني ودُنياي وآخرتي فاقدُرْها لي، وإن كان غيرُها خيراً لي منها في دِيني ودُنياي وآخِرتي فاقضِ لي بها» أو قال: «فاقدُرْها لي»[2].

= وأخرجه أحمد (١٧٢٤١) عن روح بن عبادة، عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١٧٢٤٢)، والنسائي (١٠٤١٩) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي جعفر المديني، به.

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: أبي أيوب.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه لِين، خالد بن أبي أيوب الأنصاري تفرد بالرواية عنه ابنه أيوب، وهذا الأخير فيه لين. وقد ذهب غير واحد من أهل العلم إلى أنَّ أبا أيوب الأنصاري جدُّ أيوب بن خالد لأمه.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٥٩٧)، وابن حبان (٤٠٤٠) من طريقين عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٣٥٩٦) من طريق ابن لهيعة، عن الوليد بن أبي الوليد، به.

وسيأتي في «المستدرك» برقم (٢٧٣١) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب، به.

وفي باب صلاة الاستخارة في الأمور كلها مطلقاً عن جابر بن عبد الله عند أحمد (١٤٧٠٧)، والبخاري (١١٦٢).

وعن أبي سعيد الخدريِ عند ابن حبان (٨٨٥)، وإسناده حسن.

وعن أبي هريرة عند ابن حبان (٨٨٦). =

هذه سُنَّة صلاة الاستخارة عزيزةٌ، تفرَّد بها أهل مصر، ورواته عن آخرهم ثقات، ولم يُخرجاه.

١١٩٦- أخبرنا أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا إسماعيل بن عَبد الله بن زُرَارة الرَّقِّي، حدثنا خالد بن عبد الله، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحافظُ على صلاة الضُّحى إلّا أوَّاب»، قال: «وهي صلاة الأوّابين»[1] .

= وعن ابن مسعود عند الطبراني في «الكبير» (١٠٠١٢) و(١٠٠٥٢).

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي، وإسماعيل بن عبد الله بن زرارة صدوق فيه كلام لكنه متابع. أبو النضر الفقيه: هو محمد بن محمد بن يوسف، وخالد بن عبد الله: هو الواسطي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه ابن خزيمة (١٢٢٤) عن محمد بن يحيى، عن إسماعيل بن عبد الله بن زرارة، بهذا الإسناد. وقال بإثره: لم يتابع هذا الشيخ إسماعيلُ بن عبد الله على إيصال هذا الخبر، رواه الدراوردي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، مرسلاً، ورواه حماد بن سلمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة قوله.

قلنا: لكن روي هذا الحديث موصولاً من غير وجه عن محمد بن عمرو، فقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٨٦٥) من طريق عمرو بن حمران، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٩٨، وقوام السنة الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٩٦٨) من طريق محمد بن دينار الطاحي، وابن شاهين في «الترغيب» (١٢٧) من طريق عاصم بن بكار الليثي، ثلاثتهم عن محمد بن عمرو بن علقمة، به. واقتصر في روايتي الطبراني وابن شاهين على الشطر الأول من الحديث. وعمرو بن حمران قال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» ٦/ ٢٢٧: صالح الحديث، ومحمد بن دينار الطاحي قال ابن عدي: حسن الحديث، عامة حديثه ينفرد به.

وأخرج ابن شاهين أيضاً (١٢٩) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه: «صلاة الضحى صلاة الأوابين». والإسناد إلى يحيى ضعيف.

وأخرج هشام بن عمار في «حديثه» (١٤٥) عن سعيد بن يحيى اللخمي، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة مرسلاً عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يحافظ على صلاة الضحى إلّا أواب».

وأخرج أحمد ١٦/ (١٠٥٥٩) من طريق سليمان بن أبي سليمان، والمروزي في «مختصر قيام =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ.

١١٩٧ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا بكر بن مُضَر، حدثنا عمرو بن الحارث، عن بُكَير ابن الأَشَجِّ، عن الضَّحّاك بن عبد الله القُرشي، حدَّثه عن أنس بن مالك قال: رأيتُ رسول الله ﷺ في سَفَرٍ صلَّى سُبْحةَ الضحى ثمانيَ رَكَعات، فلما انصرف قال: «إني صليتُ صلاةَ رَغْبةٍ ورَهْبة، فسألتُ ربي ثلاثاً، فأعطاني اثنتين ومَنَعني واحدةً، سألتُه أن لا يقتلَ أمتي بالسِّنين، ففعل، وسألتُه أن لا يُظهِرَ عليهم عدوّاً، ففعل، وسألته أن لا يُلبِسَهم شِيَعاً، فأَبى عليَّ»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا على حديث أم هانئ في ثمان ركعاتِ الضحى فقط[2].

= الليل» ص٢٨١ من طريق عبد الرحمن بن مل النهدي، كلاهما عن أبي هريرة قال: أوصاني خليلي ﷺ بثلاث، ولست بتاركهن في سفر ولا حضر: أن لا أنام إلّا على وتر، وأن أصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وأن لا أدع ركعتي الضحى، فإنها صلاة الأوّابين.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة الضحاك بن عبد الله القرشي، فلم يرو عنه غير بكير ـ وهو ابن عبد الله بن الأشج ـ ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢٤٨٦) و٢٠/ (١٢٥٨٩)، والنسائي (٤٨٩) من طريقين عن عمرو بن الحارث، بهذا الإسناد.

لكن للحديث شواهد يصح بها، منها حديث ثوبان وسعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٨٨٩) و(٢٨٩٠). وحديث ثوبان سيأتي عند المصنف مطوَّلاً برقم (٨٥٩٥).

وحديث أبي هريرة، وسيأتي برقم (٨٧٨٩). وإسناده حسن.

وانظر تتمة شواهده وتخريجه وتفصيل الكلام على إسناده في عملنا على «مسند أحمد» (١٢٤٨٦).

شِيَعاً: فِرَقاً، ويَلبِسهم: يجعلهم مختلطين؛ يعني في المعارك متحاربين.

(٢) البخاري (١١٠٣) و(١١٧٦) و(٤٢٩٢)، ومسلم (٣٣٦) عن أم هانئ قالت: إنَّ النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة، فاغتسل وصلى ثماني ركعات، فلم أر صلاةً قط أخف منها، غير أنه يتم =

١١٩٨- حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد الصَّيرَفي بمَرْو، حدثنا أبو قِلَابة، حدثنا أبو عاصم، أخبـرنا ابن جُريج، أخبرني عثمان بن أبي سليمان، أنَّ أبا سلمة بن عبد الرحمن أخبره، أنَّ عائشة أخبرته: أنَّ رسول الله ﷺ لم يَمُتْ حتى كان أكثرُ صلاته جالساً[1]. ٣١٥/١

= الركوع والسجود.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل أبي قلابة، وهو عبد الملك بن محمد الرقاشي، لكنه قد توبع. وقد اختلف فيه على أبي سلمة، فرواه عثمان بن أبي سليمان، عنه، عن عائشة، كما في هذه الرواية، ورواه أبو إسحاق السبيعي، عنه، عن أم سلمة، كما سيأتي في التخريج، وقد صحَّح الدارقطني في «العلل» (٣٦٥٥) رواية أبي إسحاق عن أبي سلمة عن أم سلمة، ثم قال: وحديث عثمان بن أبي سليمان عن أبي سلمة عن عائشة، غير مدفوع، لأنَّ عثمان ثقة، ويمكن أن يكون أبو سلمة أخذه عنهما.

أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل، وابن جريح: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٣٦١) عن عبد الرزاق، ومسلم (٧٣٢) (١١٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٦٤) من طريق حجاج بن محمد، كلاهما عن ابن جريج، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وخالف عثمانَ بن أبي سليمان أبو إسحاق السبيعي، فقد أخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٥٩٩) و(٢٦٧٠٩)، والنسائي في «المجتبى» (١٦٥٥) من طريق سفيان الثوري، وأحمد (٢٦٧٠٩) و(٢٦٧٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٦٣)، وابن حبان (٢٥٠٧) من طريق شعبة، وأحمد (٢٦٦٠٥) من طريق إسرائيل، وأحمد (٢٦٧٢٦)، وابن ماجه (١٢٢٥) و(٤٢٣٧) من طريق أبي الأحوص، أربعتهم عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن أم سلمة. وقال بعضهم في روايته: كان أكثر صلاته قاعداً إلّا المكتوبة.

وخالفهم يونس بن أبي إسحاق، فقد أخرجه أحمد (٢٦٥٤٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٦٢) من طريق يونس، عن أبيه، عن أبي الأسود، عن أم سلمة.

وخالف يونسَ عمرُ بنُ أبي زائدة، فقد أخرجه النسائي في «الكبرى» (١٣٦١) من طريقه، عن أبي إسحاق، عن الأسود، عن عائشة. قال الدارقطني في «العلل» (٣٦٥٥): وليس بمحفوظ.

وقد روي معنى الحديث من غير وجه عن عائشة، فقد أخرج أحمد ٤٢/ (٢٥٤٤٩)، والبخاري (١١١٩)، ومسلم (٧٣١) (١١٢)، وأبو داود (٩٥٤)، والترمذي (٣٧٤)، والنسائي =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١١٩٩ - حدثني علي بن حَمْشاذ، حدثنا إبراهيم بن الحسين الكِسَائي، حدثنا الربيع ابن يحيى، حدثنا يزيد بن إبراهيم التُّستَري، عن محمد بن سِيرين، عن عبد الله بن شَقِيق العُقَيلي، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يصلي قائماً وقاعداً، فإذا افتتح الصلاة قائماً ركع قائماً، وإذا افتتح الصلاة قاعداً ركع قاعداً[1].

= في «المجتبى» (١٦٤٨) من طريق عبد الله بن يزيد وأبي النضر - اقتصر الترمذي وحده على طريق أبي النضر - عن أبي سلمة، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يصلي جالساً، فيقرأ وهو جالس، فإذا بقي من قراءته نحو من ثلاثين أو أربعين آية، قام فقرأها وهو قائم، ثم ركع، ثم سجد، ثم يفعل في الركعة الثانية مثل ذلك.

وأخرج أحمد ٤٠/ (٢٤١٩١)، والبخاري (١١١٨) و(١١٤٨)، ومسلم (٧٣١) (١١١)، وأبو داود (٩٥٣)، وابن ماجه (١٢٢٧)، والنسائي في «الكبرى» (١٣٦٠)، وابن حبان (٢٥٠٩) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين أنها أخبرته: أنها لم تر رسول الله ﷺ قاعداً قط حتى أسنَّ، فكان يقرأ قاعداً، حتى أراد أن يركع قام فقرأ نحواً من ثلاثين آية، أو أربعين آية، ثم ركع. واللفظ للبخاري.

وأخرج أحمد ٤٢/ (٢٦٢٠٢)، ومسلم (٧٣٢) (١١٧) من طريق عبد الله بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: كان آخر صلاة رسول الله ﷺ حين ثَقُل وبدن وهو جالس.

وأخرج البخاري (٤٨٣٧) من طريق حيوة، عن أبي الأسود، عن عروة، عن عائشة، وفيه: فلما كثر لحمه صلى جالساً، فإذا أراد أن يركع قام فقرأ، ثم ركع.

وبنحو ذلك أخرجه أحمد ٤٣/ (٢٥٨٢٦)، ومسلم (٧٣١) (١١٣)، وابن ماجه (١٢٢٦)، والنسائي في «المجتبى» (١٦٥٠) من طريق عمرة، وأحمد ٤٣/ (٢٦٠٠٢)، ومسلم (٧٣١) (١١٤) من طريق علقمة بن وقاص الليثي، كلاهما عن عائشة.

وانظر حديث عبد الله بن شقيق عن عائشة الآتي بعد هذا.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل الربيع بن يحيى - وهو الأُشناني - وقد توبع.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٦٨٨)، والنسائي في «المجتبى» (١٦٤٧)، وابن حبان (٢٥١١) من طريق وكيع، عن يزيد بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٤٨٠٩) و(٢٤٨٢٢)، و٤٢/ (٢٥٣٢٩) و(٢٥٣٣٠)، و٤٣/ (٢٥٩٠٧) =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ[١]، وقد خرجتُه قبل هذا من حديث حُمَيد عن عبد الله بن شقيق، وهذا موضعه، وحديث ابن سيرين هذا شاهدٌ صحيح لما تقدم.

١٢٠٠- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قُتَيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا وكيع، عن إبراهيم بن طَهْمان، عن حسين المعلِّم، عن عبد الله بن بُرَيدة، أنَّ عِمْران بن حُصَين قال: كان بيَ الناصُورُ، فسألت النبيَّ ﷺ عن الصلاة، فقال: «صلِّ قائماً، فإن لم تستطع فجالساً، فإن لم تستطع فعلى جَنْب»[٢].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه

= و(٢٦٢٥٧)، ومسلم (٧٣٠) (١١٠)، من طرق عن محمد بن سيرين، به.

وسلف الحديث من طريق حميد الطويل عن عبد الله بن شقيق برقم (١٠٣٥) وانظر تخريجه هناك.

وانظر ما سلف برقم (٩٦٠) و(١٠٣٤).

(١) بل أخرجه مسلم بهذا اللفظ، لكن في أوله: كان رسول الله ﷺ يكثر الصلاة قائماً وقاعداً... الحديث.

(٢) إسناده صحيح. حسين المعلِّم: هو الحسين بن ذكوان.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (١٩٨١٩)، وأبو داود (٩٥٢)، وابن ماجه (١٢٢٣)، والترمذي (٣٧٢) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وسيأتي الحديث من طريق عبد الله بن المبارك عن إبراهيم بن طهمان برقم (٣٢١١).

وأخرج أحمد (١٩٨٨٧)، والبخاري (١١١٥) و(١١١٦)، وأبو داود (٩٥١)، وابن ماجه (١٢٣١)، والترمذي (٣٧١)، والنسائي (١٣٦٦)، وابن حبان (٢٥١٣) من طرق عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، أنَّ عمران بن حصين قال: كنت رجلاً ذا أسقام كثيرة، فسألت رسول الله ﷺ عن صلاتي قاعداً، قال: «صلاتك قاعداً على النصف من صلاتك قائماً، وصلاة الرجل مضطجعاً على النصف من صلاته قاعداً».

والناصور: هو الباسور، وهو المرض المعروف، ويجمع على بواسير، يقال بالموحدة وبالنون.

البخاري من حديث يزيد بن زُرَيع عن حسين المعلِّم مختصراً[١].

١٢٠١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحَكَم، حدثنا أبي وشعيبُ بن الليث، قالا: حدثنا الليث، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن صفوان بن سُلَيم، عن أبي بُسْرة الغِفاري، عن البراء بن عازب أنه قال: سافرتُ مع رسول الله ﷺ ثمانيةَ عَشَرَ سَفَراً، فلم أرَ رسول الله ﷺ تَرَكَ الركعتين حين تَزيغُ الشمس[٢].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وقد رواه فُلَيح بن سليمان عن صفوان بن سُلَيم:

١٢٠٢- أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا عليُّ بن الحسين بن الجُنَيد،

---

(١) هذا وهم من الحاكم رحمه الله، فرواية البخاري المختصرة ليست من حديث يزيد بن زريع، وإنما هي عنده برقم (١١١٧) من حديث عبد الله بن المبارك، عن إبراهيم بن طهمان، عن حسين المعلم، كما سيأتي في «المستدرك» (٣٢١١)، أما رواية يزيد بن زريع عن حسين المعلم فهي ليست مختصرة، وإنما أخرجها ابن ماجه (١٢٣١) - كما سلف في التخريج - ولفظها عنده: أنه سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يصلي قاعداً، قال: «من صلى قائماً فهو أفضل، ومن صلى قاعداً فله نصف أجر القائم، ومن صلى نائماً فله نصف أجر القاعد».

(٢) إسناده ضعيف، أبو بُسْرة الغفاري، تفرد بالرواية عنه صفوان بن سليم، ولم يوثقه غير العجلي وابن حبان، وقال الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٥٨٣) عن هاشم بن القاسم، وأبو داود (١٢٢٢)، والترمذي (٥٥٠) عن قتيبة بن سعيد، كلاهما عن الليث بن سعد، عن صفوان بن سليم، بهذا الإسناد. لم يذكرا فيه: يزيد بن أبي حبيب. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

قال الترمذي: حديث غريب، وسألت محمداً عنه فلم يعرفه إلّا من حديث الليث بن سعد، ولم يعرف اسم أبي بسرة الغفاري، ورآه حسناً.

قلنا: وهو مخالف لما ثبت عن عبد الله بن عمر كما في «صحيح مسلم» (٦٨٩) قال: إني صحبتُ رسولَ الله ﷺ في السفر فلم يزد على ركعتين (يعني الفرض) حتى قبضه الله؛ ثم ذكر مثل ذلك عن أبي بكر وعمر وعثمان.

حدثنا المعافَى بن سليمان، حدثنا فُلَيح بن سليمان، عن صفوان بن سُلَيم، عن أبي بُسْرة الغِفاري، عن البراء بن عازب قال: سافرتُ مع النبي ﷺ بضعةَ عَشَرَ سَفَراً لم أَرَه تَرَكَ الركعتين قبل الظهر[1]. ٣١٦/١

١٢٠٣- حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن إسحاق الإمام، حدثنا محمد بن أبي صفوان الثَّقَفي، حدثنا عبد السلام بن هاشم، حدثنا عثمان بن سَعْد الكاتب ـ وكانت له مُروءةٌ وعَقْلٌ ـ عن أنس بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ لا يَنزِلُ منزلاً إلّا وَدَّعَه بركعتين[2].

هذا حديث صحيح، ولم يُخرجاه، وعثمان بن سعد الكاتب ممن يُجمَع حديثه في البصريِّين[3].

١٢٠٤- حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أحمد بن مِهْران

---

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٦٠٥) عن يونس بن محمد، عن فليح بن سليمان، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عثمان بن سعد الكاتب، وقد تفرَّد به، والراوي عنه عبد السلام بن هاشم قال الذهبي في «تلخيصه»: ذكر أبو حفص الفلاس عبدَ السلام هذا فقال: لا أقطع على أحد بالكذب إلّا عليه. قلنا: لكنه قد توبع. محمد بن إسحاق الإمام: هو الإمام ابن خزيمة. وهو في «صحيحه» (١٢٦٠) و(٢٥٦٨).

وأخرجه أبو يعلى (٤٣١٥) و(٤٣١٦)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٧٧٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (١١٧٢)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (٨٨٢)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٦٩، والبيهقي ٥/ ٢٥٣ من طرق عن عثمان بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي (٨٨٣) من طريق منصور، عن إبراهيم النخعي، قال: بلغني أنَّ النبي ﷺ... فذكره.

وسيتكرر الحديث برقم (٢٥٢٣) غير أنَّ شيخ الحاكم هناك هو أبو عمرو بن إسماعيل.

وسيأتي من وجه آخر عن عثمان بن سعد برقم (١٦٥٢).

(٣) بل الجمهور على تضعيفه، ولم يؤثر توثيقه عن غير أبي نعيم وأبي جعفر السبتي، وقال ابن عدي: هو حسن الحديث، ومع ضعفه يكتب حديثه.

الأصبهاني، حدثنا عبيد الله بن موسى، أخبرنا شَيبان، عن الأعمش، عن علي بن الأقمَر[١]، عن الأغرِّ أبي مسلم، عن أبي سعيد وأبي هريرة قالا: قال رسول الله ﷺ: «من استيقَظَ من الليل وأيقَظَ أهلَه، فصلَّيَا ركعتين جميعاً، كُتبا من الذَّاكِرِينَ الله كثيراً والذَّاكراتِ»[٢].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٠٥- أخبرنا أبو النَّضر محمد بن محمد الفقيه وأبو الحسن أحمد بن محمد العَنَزي، قالا: حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي.

وحدثني أبو بكر محمد بن جعفر المزكِّي، حدثنا محمد بن إبراهيم العَبْدي؛ قالا: حدثنا أبو أيوب سليمانُ بن عبد الرحمن الدِّمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا ابن جُرَيج، عن عطاء بن أبي رباح وعِكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس: أنه بَيْنا هو جالسٌ عند رسول الله ﷺ إذ جاءه عليُّ بن أبي طالب فقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، تفلَّتَ هذا القرآنُ من صدري، فما أجدُني أقدِرُ عليه، فقال له رسول الله ﷺ: «أبا الحسن، أفلا أُعلِّمُك كلماتٍ يَنفعُك الله بهنَّ، ويَنفَعُ بهنَّ من

---

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: الأرقم.

(٢) حديث صحيح، على اختلاف في حديث أبي سعيد الخدري في رفعه ووقفه، وهذا إسناد حسن من أجل أحمد بن مهران، وقد توبع. شيبان: هو ابن عبد الرحمن التميمي، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو داود (١٣٠٩) و(١٤٥١)، والنسائي (١٣١٢) و(١١٣٤٢)، وابن حبان (٢٥٦٨) من طرق عن عبيد الله بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٣٥)، وابن حبان (٢٥٦٩) من طريق الوليد بن مسلم، عن شيبان بن عبد الرحمن، به.

وسيأتي برقم (٣٦٠٣) من طريق سفيان الثوري، عن علي بن الأقمر، عن الأغر، عن أبي هريرة وأبي سعيد، موقوفاً. وانظر «علل الدارقطني» (١٦٤٩).

وانظر ما سلف برقم (١١٧٧) من طريق أبي صالح عن أبي هريرة.

علَّمتَه، ويُثبِّت ما تعلَّمتَه في صدرك؟»، قال: أجل يا رسول الله فعلِّمْني.

قال: «إذا كانت ليلةُ الجمعة فإن استطعتَ أن تقوم في ثُلُث الليل الآخِر، فإنها ساعةٌ مشهودة، والدعاءُ فيها مستجاب، وهي قولُ أخي يعقوب لبنيه: ﴿سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّيٓ﴾[يوسف:٩٨] حتى تأتي ليلةُ الجمعة، فإن لم تستطع فقُم في وَسَطِها، فإن لم تستطع فقُم في أولها فصلِّ أربعَ ركعات، تقرأُ في الأُولى بفاتحة الكتاب وسورة ﴿يسٓ﴾، وفي الركعة الثانية بفاتحة الكتاب و﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ﴾ السَّجدة، وفي الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب و﴿حمٓ﴾ الدُّخَان، وفي الركعة الرابعة بفاتحة الكتاب و﴿تَبَٰرَكَ﴾ المفصَّل، فإذا فرغتَ من التشهد فاحمَدِ الله، وأحسِنِ الثناءَ على الله، وصلِّ عليَّ وعلى سائر النبيِّين، وأحسِنْ، واستغفِرْ لإخوانك الذين سبقوك بالإيمان، ثم استغفِر للمؤمنين والمؤمنات، ثم قل آخرَ ذلك: اللهمَّ ارحَمْني بترك المعاصي أبداً ما أبقَيتَني، وارحمني أن أتكلَّف ما لا يَعنِيني، وارزُقني حُسْنَ النظر فيما يُرضِيك عنِّي، اللهم بَديعَ السماوات والأرض، ذا الجلالِ والإكرام، والعِزَّةِ التي لا تُرام، أسألك يا الله يا رحمنُ بجَلالِك ونورِ وجهك أن تُلزِمَ قلبي حفظَ كتابك كما علَّمتَني، وارزقني أن أتلُوَه على النحو الذي يُرضيك عنِّي، اللهم بَديعَ السماوات والأرض، ذا الجلال والإكرام، والعِزَّةِ التي لا تُرام، أسألك يا الله يا رحمنُ بجَلالِك ونورِ وجهك أن تُنوِّر بكتابك بَصَري، وأن تُطلِقَ به لساني، وأن تُفرِّجَ به عن قلبي، وأن تَشرَحَ به صَدْري، وأن تُشغِلَ به بَدَني، فإنه لا يُعينُني على الحق غيرُك، ولا يؤتيه إلّا أنت، ولا حولَ ولا قوةَ إلّا بالله العليِّ العظيم. ٣١٧/١

أبا الحسن تفعلُ ذلك ثلاثَ جُمَع أو خمساً أو سبعاً، تُجابُ بإذن الله، فوالذي بَعثَني بالحق ما أخطأ مؤمناً قطُّ».

قال عبد الله بن عباس: فوالله ما لبث عليٌّ إلّا خمساً أو سبعاً حتى جاء رسولَ الله ﷺ في مثل ذلك المجلس، فقال: يا رسول الله، إني كنتُ فيما خلا لا أتعلمُ أربعَ آياتٍ أو

نحوَهنَّ، فإذا قرأتُهنَّ يَتفلَّتن، فأما اليوم فأتعلمُ الأربعين آيةً ونحوَها، فإذا قرأتهنَّ على نفسي فكأنَّما كتابُ الله نُصْبَ عينيَّ، ولقد كنتُ أسمع الحديث فإذا أردتُه تَفلَّت، وأنا اليوم أسمع الأحاديث فإذا حدَّثتُ بها لم أَخْرِمْ منها حَرفاً، فقال له رسول الله ﷺ عند ذلك: «مؤمنٌ وربِّ الكعبةِ أبا الحسن»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٠٦- أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم بمَرْو، حدثنا أبو المُوجِّه، أخبرنا عَبْدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا عِكرمة بن عمّار، أخبرني إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة، عن أنس بن مالك: أن أُم سُلَيم غَدَتْ على النبيِّ ﷺ فقالت: علِّمني كلماتٍ أقولهنَّ في صلاتي، فقال: «كبِّري اللهَ عشراً، وسبِّحي اللهَ عشراً، واحمَدِيه عشراً، ثم سَلِي ما شئتِ، يقول: نَعَمْ نَعَمْ»[2]. ٣١٨/١

---

(١) حديث منكر، الوليد بن مسلم كثير التدليس والتسوية، ولم يصرح بالسماع في جميع طبقات السند. قال الذهبي في «التلخيص»: هذا حديث منكر شاذ، أخاف أن يكون موضوعاً، وقد حيّرني واللهِ جودةُ إسناده. ونحو هذا قال في «الميزان» ٢/ ٢١٣. وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/ ٢٣٦: طريق أسانيد هذا الحديث جيدة، ومتنه غريب جداً.

وأخرجه الترمذي (٣٥٧٠) عن أحمد بن الحسن، عن سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلّا من حديث الوليد بن مسلم.

وأخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١٠٢٥) من طريق هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، به. وفي إسناده إلى هشام بن عمار: محمد بن الحسن بن محمد المقرئ النقاش، وهو منكر الحديث.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٠٣٦)، وفي «الدعاء» (١٣٣٣)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٧٨)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٠٢٤) من طريق هشام بن عمار، عن محمد بن إبراهيم القرشي، عن أبي صالح، عن عكرمة، عن ابن عباس. ومحمد بن إبراهيم القرشي متكلم فيه، وأبو صالح - وهو إسحاق بن نجيح المَلَطي - كذاب يضع الحديث.

(٢) إسناده صحيح. أبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو عبد الله بن عثمان ابن جبلة، وعبدان لقبه، وعبد الله: هو ابن المبارك. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وشاهده حديث اليمانِيين في صلاة التسبيح:

١٢٠٧ - أخبرنا أبو بكر محمد بن داود بن سليمان الزاهد، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين بن عبيد الله، حدثنا بِشْر بن الحَكَم العَبْدي، حدثنا موسى بن عبد العزيز القِنْباري بعَدَن.

وأخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا إبراهيم بن إسحاق بن يوسف، حدثنا عبد الرحمن بن بِشْر بن الحَكَم بن حَبِيب الهِلالي، حدثنا موسى بن عبد العزيز أبو شُعَيب بعَدَن ـ الذي يقال له: القِنباري ـ حدثنا الحَكَم بن أبان، حدثني عِكرمة، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ قال للعباس بن عبد المطلب: «يا عباس، يا عمَّاه ألا أُعطِيك، ألا أُجِيزُك[1]، ألا أفعلُ لك؟ عشْرُ خِصالٍ إذا أنت فعلتَ ذلك غَفَر الله لك ذنبَك، أولَه وآخرَه، قديمَه وحديثَه، خطأَه وعمْدَه، صغيرَه وكبيرَه، سِرَّه وعلانيتَه؛ أن تصليَ أربعَ ركعات تقرأُ في كل ركعةٍ بفاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغتَ من القراءة في أول ركعةٍ قلتَ وأنت قائم: سبحان الله، والحمدُ لله، ولا إله إلّا الله، والله أكبر، خمسَ عشْرةَ مرةً، ثم تركعُ فتقولُ وأنت راكعٌ عشراً، ثم ترفعُ رأسَك فتقولُها عشراً، ثم تسجدُ فتقولُها عشراً، ثم ترفعُ رأسَك فتقولُها عشراً، ثم تسجدُ فتقولُها عشراً، ثم ترفعُ رأسَك فتقولُها عشراً، فذلك خمسةٌ وسبعون في كل ركعة، تفعلُ في أربع رَكَعات، إن استطعتَ أن تصلِّيَها في كلِّ يوم فافعل، فإن لم تفعل ففي كلِّ جُمعةٍ مرةً، فإن لم تفعل ففي كلِّ شهرٍ مرةً، فإن لم تفعل ففي كلِّ سنةٍ مرةً، فإن لم تفعل ففي عُمُرك مرةً»[2].

= وقد سلف الحديث من طريق محمد بن مقاتل عن ابن المبارك برقم (٩٥٠).

(١) أي: أُعطيك، من الجائزة وهي العطية، يقال: أجازه يجيزه: إذا أعطاه. قاله ابن الأثير في «النهاية».

(٢) إسناده حسن من أجل موسى بن عبد العزيز.

وقد صحَّح هذا الحديث غير واحد من أهل العلم، انظر تفصيل ذلك في التعليق على «سنن» =

هذا حديث وَصَلَه موسى بن عبد العزيز عن الحَكَم بن أبان، وقد خرَّجه أبو بكر محمد بن إسحاق وأبو داود سليمان بن الأشعث وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب في «الصحيح»[1] ، فروَوْه ثلاثتُهم عن عبد الرحمن بن بِشْر.

وقد رواه إسحاق بن أبي إسرائيل عن موسى بن عبد العزيز القِنْباري:

١٢٠٨- حدَّثَناه أبو محمد أحمد بن عبد الله المُزَني، حدثنا محمد بن هارون بن سليمان الحَضْرمي، حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا موسى بن عبد العزيز أبو شُعيب القِنْباري، فذكر الحديث بمثله لفظاً واحداً[2] . ٣١٩/١

فأمّا حالُ موسى بن عبد العزيز:

١٢٠٨/ ١- فحدثني أبو الحسن محمد بن محمد بن يعقوب، حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن سَهْل بن عَسْكَر قال: سمعت عبد الرزاق، وسُئل عن أبي شُعيب القِنْباري، فأحسنَ عليه الثناءَ.

وأمّا حالُ الحَكَم بن أبان:

١٢٠٨/ ٢- فأخبرني أحمد بن محمد بن واصل البِيكَنْدي، حدثنا أبي، حدثنا

= أبي داود (١٢٩٧)، والترمذي (٤٨٥)؛ كلاهما طبع مؤسسة الرسالة العالمية.

وأخرجه أبو داود (١٢٩٧)، وابن ماجه (١٣٨٧) عن عبد الرحمن بن بشر، بهذا الإسناد.

وانظر الأحاديث الثلاثة التالية. وفي الباب عن عبد الله بن عمر، سيأتي برقم (١٢١١).

وعن رجل كانت له صحبة يُرَون أنه عبد الله بن عمرو، أخرجه أبو داود (١٢٩٨)، وإسناده ضعيف. وعن أبي رافع، أخرجه ابن ماجه (١٣٨٧)، والترمذي (٤٨٢)، وقال الترمذي: حديث غريب من حديث أبي رافع. ثم قال: وقد روي عن النبي ﷺ غير حديث في صلاة التسبيح، ولا يصح منه كبير شيء، وقد رأى ابن المبارك وغير واحد من أهل العلم صلاة التسبيح، وذكروا الفضل فيه.

(١) كذا عزاه إلى أحمد بن شعيب النسائي، وهو وهمٌ، ولم يخرج النسائي لعبد الرحمن بن بشر شيئاً في كتابه.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

محمد بن إسماعيل البخاري، حدثنا علي بن المَدِيني، عن ابن عُيينة قال: سألتُ يوسف بن يعقوب: كيف كان الحَكَم بن أبان؟ قال: ذاك سيدُنا.

وأما إرسال إبراهيم بن الحَكَم بن أبان هذا الحديث عن أبيه:

١٢٠٩- فحدثنا علي بن عيسى، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب ومحمد بن إسحاق، قالا: حدثنا محمد بن رافع، حدثني إبراهيم بن الحَكَم بن أبان، حدثني أبي، حدثني عكرمة: أنَّ رسول الله ﷺ قال لعمِّه العباس... فذكر الحديث[1].

هذا الإرسال لا يُوهِن وصلَ الحديث، فإنَّ الزيادة من الثقة أَولى من الإرسال، على أن إمامَ عصره في الحديث إسحاقَ بن إبراهيم الحنظلي قد أقام هذا الإسناد عن إبراهيم بن الحَكَم بن أبان ووَصَلَه:

١٢١٠- أخبرَناه أبو بكر بن قُريش، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا إسحاق ابن إبراهيم الحنظلي، أخبرنا إبراهيم بن الحَكَم بن أبان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ؛ بمثل حديث موسى بن عبد العزيز عن الحَكَم[2].

وقد صحَّت الرواية عن عبد الله بن عمر بن الخطاب: أنَّ رسول الله ﷺ علَّم ابنَ عمِّه جعفرَ بنَ أبي طالب هذه الصلاة كما علَّمها عمَّه العباس:

١٢١١- حدَّثَناه أبو علي الحسين بن عليٍّ الحافظ إملاءً من أصل كتابه، حدثنا أحمد بن داود بن عبد الغفار بمصر، حدثنا إسحاق بن كامل، حدثنا إدريس بن يحيى،

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف إبراهيم بن الحكم بن أبان، وقد اختلف عليه، فرواه محمد بن رافع هنا عنه مرسلاً، ورواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي - كما في الرواية التالية - موصولاً، والموصول أرجح لمتابعة موسى بن عبد العزيز له على وصله كما في الروايتين السابقتين قبل هذا.

وهو في «صحيح» محمد بن إسحاق بن خزيمة بإثر الحديث (١٢١٦).

وأخرجه البيهقي ٣/ ٥٢ من طريق حاجب بن أحمد، عن محمد بن رافع، به.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

عن حَيْوةَ بن شُرَيح، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن نافع، عن ابن عمر قال: وجَّه رسول الله ﷺ جعفرَ بنَ أبي طالب إلى بلاد الحَبشة، فلما قَدِمَ اعتنَقَه وقَبَّلَ بين عينيه، ثم قال: «ألا أهَبُ لك، ألا أُبشِّرُك، ألا أمنَحُك، ألا أُتحِفُك؟»، قال: نعم يا رسول الله، قال: «تُصلِّي أربعَ ركَعاتٍ تقرأُ في كلِّ ركعةٍ بالحمد وسورةٍ، ثم تقول بعد القراءة وأنت قائمٌ قبل الركوع: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلّا الله، والله أكبر، ولا حولَ ولا قوةَ إلّا بالله، خمسَ عشْرةَ مرةً، ثم تركعُ فتقولُهنَّ عشراً، ثم ترفعُ رأسَك من الركوع، فتقولُهنَّ عشراً، ثم تسجدُ فتقولُهنَّ عشراً، ثم تقومُ فتقولُهنَّ عشراً تمامَ هذه الركعة قبل أن تَبتدِئَ بالركعة الثانية، تفعلُ في الثلاثِ ركعاتٍ كما وصفتُ لك حتى تُتمَّ أربعَ رَكَعات»[1].

هذا إسناد صحيح لا غبار عليه[2].

ومما يُستدلُّ به على صحّة هذا الحديث استعمالُ الأئمة من أتباع التابعين وإلى عصرنا هذا إياه، ومواظبتُهم عليه، وتعليمُهنَّ الناسَ، منهم عبد الله بن المبارك:

١٢١٢- أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجرَّاح العدل بمَرْو، حدثنا يحيى بن ساسَوَيهِ، حدثنا عبد الكريم بن عبد الله السُّكَّري، حدثنا أبو وَهْب محمد ابن مُزاحِم قال: سألتُ عبد الله بن المبارك عن الصلاة التي يُسبَّح فيها، فقال: تكبِّر، ثم تقول: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمُك، وتعالى جَدُّك، ولا إله ٣٢٠/١

(١) إسناده تالف بمرّة، أحمد بن داود بن عبد الغفار ـ وهو الحراني ـ ذكره الدارقطني في «الضعفاء والمتروكين» (٥٢) وقال: متروك كذاب، وقال ابن حبان في «المجروحين» ١/ ١٤٦: كان بالفسطاط يضع الحديث، لا يحل ذكره في الكتب إلّا على سبيل الإبانة عن أمره ليتنكب حديثه. وشيخه إسحاق بن كامل ـ وهو أبو يعقوب المؤدب ـ ذكره الحافظ العراقي في «ميزان الاعتدال» ترجمة رقم (١٨١) ونقل عن ابن يونس في «تاريخ مصر» قوله: لم يتابع، في حديثه مناكير.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٤٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

(٢) تعقّبه الحافظ العراقي في «ذيل ميزان الاعتدال» بقوله: بل هو مظلم لا نور عليه.

غيرك، ثم تقول خمسَ عشْرةَ مرة: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلّا الله، والله أكبر، ثم تتعوَّذُ وتقرأ: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ﴾ وفاتحةَ الكتاب وسورة، ثم تقول عشْرَ مرات: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلّا الله، والله أكبر، ثم تركعُ فتقولها عشراً، ثم ترفعُ رأسَك فتقولها عشراً، ثم تسجدُ فتقولها عشراً، ثم ترفعُ رأسك فتقولها عشراً، ثم تسجدُ الثانيةَ فتقولها عشراً، ثم ترفعُ رأسك فتقولها عشراً، تصلي أربع ركعاتٍ على هذا، فذلك خمسٌ وسبعون تسبيحةً في كل ركعة[1]، وذلك تمامُ الثلاث مئة، فإن صلّاها ليلاً فأحَبُّ إليَّ أن يُسلِّم في الركعتين، فإن صلى نهاراً فإن شاء سلَّم، وإن شاء لم يسلِّم[2].

رواة هذا الحديث عن ابن المبارك كلهم ثقات أثبات، ولا يُتَّهم عبد الله أن يعلِّمَه ما لم يصحَّ عنده سندُه.

١٢١٣- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا محمد بن أحمد بن هارون العُوْدي، حدثنا محمد بن يحيى بن أبي سَمِينة، حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا رِشْدِين بن كُرَيب، عن أبيه، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «الرّكعتانِ قبل صلاةِ الفجر إدبارُ النجوم، والرّكعتانِ بعد المغرب أَدبارُ السُّجود»[3].

---

(١) على مقتضى هذه الرواية يكون عدد التسبيحات خمساً وثمانين، وليس خمساً وسبعين، لكن أخرج الترمذي هذا الأثر بإثر الحديث (٤٨١) عن أحمد بن عبدة الآمُليّ، عن أبي وهب محمد بن مزاحم، عن ابن المبارك، لم يذكر فيه العشر تسبيحات التي بعد السجدة الثانية، فصح بذلك خمس وسبعون تسبيحة، والله أعلم.

(٢) عبد الكريم بن عبد الله السكري لم نقع له على ترجمة، لكن روى عنه جمع، ولم يؤثر توثيقه عن غير المصنف، وروى له ابن حبان في «صحيحه» مما يخرجه عن حيِّز الجهالة، وهو متابع، تابعه أحمد بن عبدة الآملي شيخ الترمذي، كما مرَّ في التعليق السابق.

(٣) إسناده ضعيف لضعف رشدين بن كريب ـ وهو ابن أبي مسلم القرشي ـ، وبه أعلَّه الذهبي في «تلخيصه».

وأخرجه الترمذي (٣٢٧٥) عن أبي هشام الرفاعي، عن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد. وقال: =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ من حديث حماد بن سلمة، عن علي بن زيد، عن أَوْس بن خالد، عن أبي هريرة(١)، وليس من شرط هذا الكتاب.

١٢١٤ - أخبرني أحمد بن محمد بن سَلَمة العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارِمي.

وأخبرني عبد الله بن محمد الصَّيدَلاني، حدثنا محمد بن أيوب؛ قالا: حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا فائد أبو الوَرْقاء العطّار، عن عبد الله بن أبي أَوفى، قال: خرج علينا رسولُ الله ﷺ يوماً فقعد فقال: «مَن كانت له حاجةٌ إلى الله أو إلى أحدٍ من بني آدم، فليتوضأ وليُحسِنْ وُضوءَه، ثم ليصلِّ ركعتين، ثم يُثْني على الله، ويصلي على النبي ﷺ، وليقل: لا إله إلّا الله الحليمُ الكريم، سبحان الله ربِّ العرش العظيم، الحمد لله ربِّ العالمين، أسألك عزائمَ مغفرتِك، والعِصمةَ من كل ذَنْب، والسَّلامةَ من كل إثم»(٢).

= هذا حديث غريب، لا نعرفه مرفوعاً إلّا من هذا الوجه.

قوله: «إدبار النجوم» قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» ٩/ ١١٥: بكسر الهمزة ونصب الراء، على الحكاية من قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَسَبِّحْهُ وَإِدْبَٰرَ ٱلنُّجُومِ﴾ [الطور:٤٩]، ويجوز الرفع، وعلى الوجهين هو مبتدأ خبره الركعتان.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢/ ٥٢٣ عن عفان عن حماد بن سلمة، وهو موقوف على أبي هريرة، وأوس بن خالد تفرد بالرواية عنه علي بن زيد ابن جُدعان، وفي حديثه لِين.

وروي هذا أيضاً عن غير واحد من الصحابة والتابعين موقوفاً كما في «مصنف ابن أبي شيبة».

(٢) إسناده ضعيف جداً، فائد أبو الورقاء العطار - وهو فائد بن عبد الرحمن - متروك الحديث، وبه أعلَّه الذهبي في «تلخيصه».

وأخرجه ابن ماجه (١٣٨٤)، والترمذي (٤٧٩) من طريقين عن فائد بن عبد الرحمن أبي الورقاء، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، فائد بن عبد الرحمن يضعف في الحديث.

لكن صح نحو قوله: «لا إله إلّا الله الحليمُ الكريم، سبحان الله ربِّ العرش العظيم، الحمد لله ربِّ العالمين» أنه دعاء الكرب من حديث ابن عباس عند البخاري (٣٦٤٥)، ومسلم (٢٧٣٠). =

فائد بن عبد الرحمن أبو الوَرْقاء كوفيٌّ عِدَاده في التابعين، وقد رأيتُ جماعةً من أعقابه، وهو مستقيم الحديث، إلّا أنَّ الشيخين لم يخرجا عنه، وإنما جعلتُ حديثه هذا شاهداً لما تقدم.

١٢١٥- حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي، حدثنا إبراهيم بن يوسف الهِسِنْجاني، حدثنا أبو الطَّاهر أحمد بن عمرو، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني حُيَيُّ بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُليّ، عن عبد الله بن عمرو، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في الجنة غُرَفاً يُرى ظاهرُها من باطنها، وباطنُها من ظاهرِها»، قال أبو مالك الأشعري: لمن هي يا رسول الله؟ قال: «لمن أطابَ الكلام، وأطعَمَ الطعام، وبات قائماً والناسُ نِيام»[1]. ٣٢١/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٢١٦- حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيه، حدثنا محمد بن أحمد بن النَّضْر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زهير، عن العلاء بن المسيّب، عن عمرو بن مُرَّة، عن طلحة بن يزيد الأنصاري، عن حُذيفةَ بن اليمان قال: صليتُ مع رسول الله ﷺ ليلةً من رمضان في حُجْرة من جَريدِ النخل، قال: فقام فكبَّر فقال: «الله أكبرُ ذو الجَبَروت والمَلَكوت، وذو الكِبرياء والعَظَمة»، ثم افتتح البقرةَ فقرأ، فقلت: يَبلغُ رأسَ المئة، ثم قلت: يَبلغُ رأسَ المئتين، قال: ثم خَتَمها، ثم افتتح آلَ عمران، فقرأها، ثم افتتح النساء فقرأها، لا يمرُّ بآية التخويف إلّا وَقَفَ فتعوَّذ، ثم ركع مثلَ ما قام، يقول: «سبحانَ ربيَ العظيم»، يُردِّدُهن، ثم رفع رأسَه فقال: «سَمِع الله لمن حَمِده، اللهم ربَّنا لك الحمد»، مثلَ ما ركع، ثم سَجَدَ مثلَ ما قام يقول: «سبحان ربيَ الأعلى»، ويقول بين السجدتين: «ربِّ اغفِرْ لي» فما صلَّى إلّا أربع

= ومن حديث علي بن أبي طالب، وسيأتي برقم (١٨٩٤).

(١) حديث حسن، وقد سلف برقم (٢٧٣).

ركَعَات من صلاة العَتَمة من أولِ الليل إلى آخرِه حتى جاء بلالٌ فآذَنَه بصلاة الغَدَاة[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه انقطاع؛ طلحة بن يزيد الأنصاري - وهو أبو حمزة الكوفي - لم يسمعه من حذيفة بن اليمان، كما قال النسائي، بينهما صلة بن زفر كما سيأتي بيانه في التخريج. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلَّب الأزدي، وزهير: هو ابن معاوية بن حُديج.

وأخرجه النسائي (١٠٨٣) من طريق حفص بن غياث، و(١٣٨٢) من طريق النضر بن محمد، كلاهما عن العلاء بن المسيب، بهذا الإسناد. رواية حفص بن غياث مختصرة. وقال النسائي بإثر رواية النضر: لم يسمعه طلحة بن يزيد عن حذيفة.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٣٧٥)، وأبو داود (٨٧٤)، والنسائي (٦٦٠) و(٧٣٥) و(١٣٨٣) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي هريرة، عن رجل من بني عبس، عن حذيفة. قال النسائي بإثر الرواية (١٣٨٣): أبو حمزة عندنا - والله أعلم - طلحة بن يزيد، وهذا الرجل يشبه أن يكون صلة بن زفر.

وقد صرَّح باسم صلة بن زفر: المستورد بن الأحنف، كما أخرجه تاماً ومقطعاً مسلم (٧٧٢)، وأبو داود (٨٧١)، وابن ماجه (٨٩٧) و(١٣٥١)، والترمذي (٢٦٢) و(٢٦٣)، والنسائي (٦٣٨) و(٧٢٣) و(١٠٨٢) و(١٠٨٣) و(١٣٨١) و(٧٦٢٩)، وابن حبان (١٨٩٧) و(٢٦٠٤) و(٢٦٠٥) و(٢٦٠٩) من طريق المستورد بن الأحنف، عن صلة بن زفر، عن حذيفة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد سلف الحديث مختصراً بقصة الذكر بين السجدتين برقم (١٠١٦).

وفي الباب عن عوف بن مالك الأشجعي، عن أحمد ٣٩/ (٢٣٩٨٠)، وأبي داود (٨٧٣)، والنسائي (٧٢٢)، وإسناده صحيح.

من كتاب السهو

١/٣٢٢

حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً في رجب سنةَ خمسٍ وتسعين وثلاث مئة:

١٢١٧- أخبرني محمد بن القاسم بن عبد الرحمن العَتَكي، حدثنا إسماعيل بن قُتَيبة السُّلَمي وأحمد بن محمد بن شِيرِين[1] الجُرْجاني، قالا: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن ابن عَجْلان، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن أبي سعيد الخدريِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا شكَّ أحدُكم في صلاته، فلْيُلْقِ الشَّكَّ ولْيَبْنِ على اليَقين، فإن استيقَنَ التَّمام سَجَدَ سجدتين، فإن كانت صلاتُه تامّةً كانت الركعة نافلةً والسجدتان، وإن كانت ناقصةً كانت الركعةُ تماماً لصلاته، والسجدتانِ تُرْغِمان أنفَ الشيطان»[2].

---

(١) كذا وقع اسمه في «المستدرك» أحمد بن محمد بن شيرين، وهو قلب، صوابه محمد بن أحمد، وهو محمد بن أحمد بن يحيى بن شيرين الجرجاني، كنيته أبو أحمد، يروي عن علي بن الجعد ويحيى بن عبد الله بن بكير وطبقتهم، روى عنه محمد بن القاسم العتكي. له ترجمة في «تاريخ جرجان» للسهمي (٦٤٠) ص٣٨٦، و«تاريخ الإسلام» للذهبي ٦/ ٧٩٦، وأورده ابن ماكولا في «تهذيب مستمر الأوهام» ص٢٨١ باب سيرين وشيرين، وذكر أنَّ الخطيب سماه: أحمد بن محمد بن شيرين الخراساني، وتعقبه بقوله: وفي هذا وهمان، أحدهما: أنه قال: أحمد ابن محمد، وإنما هو محمد بن أحمد، والثاني: أنه جعله خراسانياً، وهو جرجاني. وانظر «الإكمال» لابن ماكولا ٤/ ٤١١، و«توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٥/ ٢٤٠.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل ابن عجلان ـ واسمه: محمد ـ والراوي عنه أبي خالد الأحمر ـ واسمه: سليمان بن حيان ـ وقد توبعا.

وأخرجه أبو داود (١٠٢٤)، وابن ماجه (١٢١٠) عن أبي كريب محمد بن العلاء، وابن حبان (٢٦٦٤) و(٢٦٦٧) من طريق عبد الله بن سعيد الكندي أبي سعيد الأشج، كلاهما عن أبي خالد الأحمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٥٨٨) و(١١٦٢) من طريق خالد بن الحارث، عن ابن عجلان، به. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذه السِّياقة!

١٢١٨- أخبرنا مُكرَم بن أحمد القاضي ببغداد، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدثني أبو بكر بن أبي أُويس، عن سليمان بن بلال، عن عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا صلَّى أحدُكم فلا يَدرِي كم صلَّى ثلاثاً أم أربعاً، فليركَعْ ركعةً يُحسِن سُجودَها ورُكوعَها، ثم يسجدُ سجدتين»[1] .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢١٩- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن الحسن بن مُهاجِر، حدثنا أبو الرَّبيع سليمان بن داود المَهْري، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني عبد العزيز ابن أبي حازم، عن الضَّحَّاك بن عثمان، عن الأعرج، عن عبد الله ابن بُحَينة أنه قال:

= وأخرجه بنحوه أحمد ١٨/ (١١٦٨٩) و(١١٧٨٢) و(١١٧٩٤) و(١١٨٣٠)، ومسلم (٥٧١)، والنسائي (٥٨٩) و(١١٦٣)، وابن حبان (٢٦٦٣) و(٢٦٦٩) من طرق عن زيد بن أسلم، به. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أبو داود (١٠٢٦) عن القعنبي، عن مالك، و(١٠٢٧) عن قتيبة، عن يعقوب بن عبد الرحمن القاريّ، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، أنَّ رسول الله ﷺ... فذكره مرسلاً. وقال أبو داود بإثرهما: وكذلك رواه ابن وهب عن مالك وحفص بن ميسرة وداود بن قيس وهاشم بن سعد، إلّا أنَّ هشاماً بلغ به أبا سعيد الخدري. قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ١٩: والحديث متصل مسند صحيح، لا يضره تقصير من قصر به في اتصاله، لأنَّ الذين وصلوه حفاظ مقبولة زيادتهم، وبالله التوفيق.

وانظر ما سيأتي برقم (١٢٢٥).

ولفقه الحديث انظر التعليق على حديث ابن مسعود في «مسند أحمد» ٦/ (٣٦٠٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل أبي بكر بن أبي أويس: وهو إسماعيل.

وهو مكرر (٩٧٣) غير أنَّ شيخ الحاكم هناك هو أحمد بن عثمان البزاز.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٣٣٣ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

صلَّى لنا رسولُ الله ﷺ صلاةً من الصَّلوات، فقام من اثنتَين فسُبِّح به، فمضى حتى فَرَغَ من صلاته ولم يَبقَ إلّا السلام، سَجَدَ سجدتَين وهو جالس قبلَ أن يُسلِّم[1].

هذا حديث مفسَّر صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٢٢٠- أخبرنا إبراهيم بن عِصْمة بن إبراهيم العدل، حدثنا أبي، حدثنا يحيى ابن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن سعد بن أبي وقاص: أنه نَهَضَ في الركعتين، فسبَّحوا به، فاستتمَّ، ثم سَجَدَ سجدتي السَّهو حين انصرف، وقال: أكنتُم تَرَوني كنتُ أجلس؟ إنما صنعتُ كما رأيتُ رسولَ الله ﷺ يَصنَع[2]. ٣٢٣/١

---

(١) حديث صحيح، الضحاك بن عثمان وإن كان فيه كلام، قد توبع. الأعرج: هو عبد الرحمن ابن هرمز، وصحابيه عبد الله ابن بحينة: هو عبد الله بن مالك بن القشب، وبحينة أمه.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٢٩١٩) و(٢٢٩٢٠) و(٢٢٩٣٠) و(٢٢٩٣٢) و(٢٢٩٣٣)، والبخاري (٨٢٩) و(٨٣٠) و(١٢٢٤) و(١١٢٥) و(١٢٣٠) و(٦٦٧٠)، ومسلم (٥٧٠)، وأبو داود (١٠٣٤) و(١٠٣٥)، وابن ماجه (١٢٠٦) و(١٢٠٧)، والترمذي (٣٩١)، والنسائي (٦٠١-٦٠٥) و(٦٠٧) و(٧٦٧) و(٧٦٨) و(١١٤٦) و(١١٤٧) و(١١٨٥)، وابن حبان (١٩٣٨) و(١٩٣٩) و(١٩٤١) و(٢٦٧٦-٢٦٨٠) من طرق عن عبد الرحمن الأعرج، بهذا الإسناد. فاستراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٢٩٣١)، وابن حبان (٢٦٨٠) من طريقين عن ابن بحينة، به.

وأخرج النسائي (٦٠٠) من طرق عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن مالك ابن بحينة: أنه صلى مع النبي ﷺ، فقام في الشفع الذي يريد أن يجلس فيه، فسبَّحنا، فمضى ثم سجد سجدتين. قال النسائي: هذا خطأ، والصواب: عبد الله بن مالك بن بحينة.

(٢) رجاله ثقات، إلا أنه قد اختلف في رفعه ووقفه والصواب وقفه كما قال الدارقطني في «العلل» (٦٤٢). أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٣٤٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٢١٧)، وأبو يعلى (٧٥٩) و(٧٨٥) و(٧٩٤)، وابن خزيمة (١٠٣٢)، والبيهقي ٢/ ٣٤٤، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٠/ ١٩٩-٢٠٠، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٣/ (١٠٣٥) و(١٠٣٧) و(١٠٣٨) من طرق عن أبي معاوية، به. قال ابن خزيمة: =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٢١- أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله الدَّقَّاق، حدثنا علي بن إبراهيم الواسطي، حدثنا وَهْب بن جَرير بن حازم، حدثنا أبي، قال: سمعتُ يحيى ابن أيوب يحدِّث عن يزيد بن أبي حبيب، عن سُوَيد بن قَيْس، عن معاوية بن حُدَيج قال: صليتُ مع رسول الله ﷺ المغرب، فسَها فسلَّم في ركعتين، ثم انصرف، فقال له رجل: يا رسولَ الله، إنك سَهَوتَ فسلَّمتَ في ركعتين، فأمر بلالاً فأقام الصلاة، ثم أتمَّ تلك الرَّكعةَ، فسألتُ الناسَ عن الرجل الذي قال: يا رسول الله، إنك سَهَوتَ، فقيل لي: تعرفُه؟ قلت: لا، إلّا أن أراه، فمرَّ بي رجلٌ، فقلت: هو هذا، قالوا: هذا طلحةُ بن عبيد الله[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٢٢٢- أخبرني أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن أبي الوزير التاجر، حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الحَنْظَلي، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا أَشْعَث بن عبد الملك الحُمْراني، عن محمد بن سِيْرين، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قِلَابة، عن أبي المهلَّب، عن عِمْران بن حُصَين: أنَّ النبيَّ ﷺ تشهَّد في سَجدتي

= لا أظن أبا معاوية إلّا وهم في لفظ هذا الإسناد. ونقل ابن عبد البر عن يحيى بن معين قوله: خطأ، ليس يُرفَع.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٨٦) عن سفيان الثوري، وأبو يعلى (٧٦٠)، والضياء المقدسي (١٠٣٦) من طريق وكيع، وابن المنذر في «الأوسط» (١٦٦٢) من طريق يعلى بن عبيد، و(١٦٩٠) من طريق زهير بن معاوية، وابن عبد البر ١٠/ ٢٠٠ من طريق محمد بن عبيد، أربعتهم عن إسماعيل بن أبي خالد، به موقوفاً، لم يذكر النبي ﷺ.

وأخرجه كذلك موقوفاً عبد الرزاق (٣٤٨٦)، وابن أبي شيبة ٢/ ٣٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٤١، والطبراني في «الأوسط» (١٤١٣) من طريق أبي بشر بيان بن بشر، عن قيس ابن أبي حازم، عن سعد بن أبي وقاص.

(١) حديث صحيح وهذا إسناد حسن. وهو مكرر (٩٧٤).

السَّهو، ثم سلَّم[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، إنما اتَّفقا على حديث خالد الحَذَّاء عن أبي قِلابة[٢]، وليس فيه ذِكرُ التشهد لسجدتي السهو:

١٢٢٣- أخبرَناه أبو أحمد بن أبي الحسن، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا أشعث، عن محمد بن سِيرين، عن خالد الحَذَّاء، عن أبي قِلابة، عن أبي المهلَّب، عن عِمْران بن حُصَين: أنَّ النبي ﷺ صلَّى بهم فسَهَا في صلاته، فسَجَدَ سَجدَتي السَّهو بعد السَّلام والكلام[٣].

---

(١) إسناده صحيح، إلّا أنَّ ذكر التشهد في سجدتي السهو شاذٌّ في حديث عمران بن حصين، فقد رواه جمع عن خالد الحذاء لم يذكروا فيه التشهد، وقد حكم عليه بالشذوذ البيهقي في «السنن» ٢/ ٣٥٥، والحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/ ٤٩١، إلّا أنَّ الحافظ استدرك وذكر له شاهدين بإسنادين ضعيفين عن ابن مسعود والمغيرة، فحسّنه بمجموعها، انظر تفصيل ذلك في تعليقنا على «سنن أبي داود» (١٠٣٩).

خالد الحذاء: هو ابن مهران، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو المهلب: هو الجرمي البصري، مختلف في اسمه.

وأخرجه أبو داود (١٠٣٩)، والترمذي (٣٩٥)، وابن حبان (٢٦٧٠) و(٢٦٧٢) من طريقين عن محمد بن عبد الله الأنصاري، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وانظر ما بعده.

(٢) حديث خالد الحذاء عن أبي قلابة إنما انفرد بإخراجه مسلم من بينهما، ولم يخرجه البخاري، كما سيأتي في التخريج.

(٣) إسناده صحيح. محمد بن يحيى: هو الذهلي.

وأخرجه النسائي (٦٠٩) و(١١٦٠) عن محمد بن يحيى الذهلي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (١٩٨٢٨) و(١٩٨٦٨) و(١٩٩٦٠)، ومسلم (٥٧٤)، وأبو داود (١٠١٨)، وابن ماجه (١٢١٥)، والنسائي (٥٨٠) و(٦١٠) و(١١٦١) و(١٢٥٥)، وابن حبان (٢٦٥٤) و(٢٦٧١) و(٢٦٧٣) من طرق ثمانية عن خالد بن مهران الحذاء، به. وذكر بعضهم فيه قصة ذي اليدين، وفيه: فصلى الركعة التي كان ترك، ثم سلم، ثم سجد سجدتي السهو، ثم سلم.

وانظر ما قبله.

٣٢٤/١ ١٢٢٤- أخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم العدل بمَرْو، حدثنا محمد بن عمرو الفَزَاري، حدثنا يوسف بن عيسى، حدثنا الفضل بن موسى، حدثنا عبد الله بن كَيْسان، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ ﷺ سَمَّى سَجدَتي السَّهو المُرغِمَتين (١).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وأبو مجاهد عبد الله بن كَيْسان ثقةٌ ممن يُجمَع حديثُه في المَراوِزَة.

١٢٢٥- حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا علي بن الحَسَن بن بَيَان، حدثنا عبد الله بن رَجَاء، أخبرنا حرب بن شَدَّاد، أخبرنا يحيى بن أبي كَثِير، حدثني عِيَاض قال: سألتُ أبا سعيد الخُدْري فقلت: أحدُنا يصلي فلا يدري كم صلى، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إذا صلَّى أحدُكم فلم يَدْرِ كم صلَّى، فليسجد سجدتين، وإذا جاء أحدَكُم الشيطانُ فقال: إنك قد أحدثْتَ، فليقل: كذبتَ، إلّا ما وَجَدَ رِيحاً بأنفه، أو سَمِع صوتاً بأُذنِه» (٢).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٢٦- حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد السلام، حدثنا جعفر بن محمد بن الفُضَيل الراسِيّ، حدثنا عمَّار بن مَطَر الرُّهَاوي، حدثنا عبد الرحمن بن ثابت، عن أبيه، عن مكحول، عن كُرَيب مولى ابن عباس، عن ابن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سَها في

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن كيسان. وهو مكرر (٩٧٦).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عياض: وهو ابن هلال. عبد الله بن رجاء: هو الغُداني.

وأخرجه مختصراً دون قصة الحدث ابن ماجه (١٢٠٤)، والترمذي (٣٩٦)، والنسائي (٥٩٠) من طريق هشام الدستوائي، والنسائي (٥٩١) من طريق شيبان النحوي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد.

وهو مكرر الحديث برقم (٤٦٩) غير أنَّ شيخ الحاكم هناك هو دعلج السِّجْزي.

وسلف من طريق عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري في قصة الشك في الصلاة برقم (١٢١٧).

صلاتِه في ثلاثٍ وأربعٍ فليُتِمَّ، فإنَّ الزيادةَ خيرٌ من النُّقْصان»[١] .

هذا حديث مفسَّرٌ صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٢٢٧- أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا يحيى بن صالح الوُحَاظي، حدثنا أبو بكر العَنْسي، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لا سَهْوَ في وَثْبةِ الصلاة إلّا قيامٌ عن جلوس، أو جلوسٌ عن قيام»[٢] .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٢٢٨- حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبَري وأبو بكر محمد بن جعفر المُزكِّي، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العَبْدي، حدثنا أحمد بن أبي شُعيب الحرَّاني، حدثنا محمد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن مكحول، عن كُرَيب، عن ابن عباس قال: جلستُ إلى عمر بن الخطاب وهو خليفة، فقال: يا ابن عباس، ما سمعتَ من رسول الله ﷺ أو من أحدٍ من أصحابه ما يَذكُر ما أَمَرَ به ٣٢٥/١ رسولُ الله ﷺ إذا سها المرءُ في صلاته؟ قلت: لا، أوَما سمعتَ يا أميرَ المؤمنين؟ قال: لا، فدخل علينا عبدُ الرحمن بن عوف فقال: فيما أنتما؟ فقال عمر: سألتُه

---

(١) إسناده ضعيف جداً، عمار بن مطر الرهاوي متروك الحديث، وبه أعلّه الذهبي في «تلخيصه». وسيأتي الحديث من وجه آخر عن مكحول أصحَّ من هذ، بسياق آخر برقم (١٢٢٨).

ثابت والد عبد الرحمن: هو ابن ثوبان العنسي الشامي.

وأخرجه الدارقطني (١٣٩٢) عن يعقوب بن إبراهيم البزاز، عن جعفر بن محمد بن فضيل، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي بكر العنسي.

وأخرجه البيهقي ٢/ ٣٤٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: وهذا حديث ينفرد به أبو بكر العنسي، وهو مجهول.

وأخرجه الدارقطني (١٤١٤)، والبيهقي ٢/ ٣٤٤ من طريق عبد الله بن حماد الآملي، عن يحيى ابن صالح الوحاظي، به.

هل سَمِع رسولَ الله ﷺ أو من أحدٍ من أصحابه يَذكُر ما أَمَر به رسولُ الله ﷺ إذا سَها المرءُ في صلاته؟ فقال عبد الرحمن: عندي علمُ ذلك، فقال عمر: هَلُمَّ؛ فأنت العدل الرضا، فقال عبد الرحمن: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إذا شَكَّ أحدُكم في الاثنتين فليَجعلْهما واحدةً، وإذا شَكَّ في الاثنتين والثلاث فليَجعلْهما اثنتين، وإذا شَكَّ في الثلاث والأربع فليَجعلْهما ثلاثاً، ثم يُتمُّ ما بقي من صلاتِه حتى يكونَ الوهمُ في الزيادة، ثم يَسجُد سجدتينِ وهو جالسٌ قبل أن يُسلِّم»(١).

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، شاهدٌ لحديث عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان الذي أمليتُ قبلَ هذا بحديثين.

١٢٢٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مُنقِذ الخَوْلاني، حدثنا إدريس بن يحيى، حدثنا بَكْر بن مُضَر، عن يزيد بن أبي حَبِيب، أنه سَمِع عبد الرحمن بن شُمَاسة المَهْريَّ يقول: صلَّى بنا عقبةُ بن عامر الجُهَني، فقام وعليه

---

(١) حسن لغيره، محمد بن إسحاق صدوق حسن الحديث، وقد اختلف عليه في هذا الإسناد، فروي عنه موصولاً ومرسلاً، والظاهر أنه سمعه من مكحول مرسلاً، ثم سمعه من حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس، عن مكحول، عن كريب، عن ابن عباس، كما بيَّن ذلك رواية أحمد ٣/ (١٦٧٧)، وحسين ضعيف. انظر بسط هذا الكلام في تعليقنا على «المسند» ٣/ (١٦٥٦).
مكحول: هو أبو عبد الله الشامي، وكريب: هو ابن أبي مسلم، مولى ابن عباس.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٠٩) عن محمد بن أحمد الصيدلاني، عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد. لم يذكر فيه قصة عمر بن الخطاب.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٦٥٦)، والترمذي (٣٩٨) من طريق إبراهيم بن سعد، عن محمد بن إسحاق، به. ولم يذكر الترمذي فيه قصة عمر. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقد روي هذا الحديث عن عبد الرحمن بن عوف من غير هذا الوجه؛ رواه الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس، عن عبد الرحمن بن عوف، عن النبي ﷺ. قلنا: رواية الزهري هذه أخرجها أحمد في «المسند» ٣/ (١٦٨٩) من طريق إسماعيل بن مسلم المكي عنه، وهو واهٍ متروك الحديث، وتابعه سفيان بن حسين عن الزهري عن الدارقطني (١٤١٥)، وهذا أيضاً ضعيف.

جلوسٌ، فقال الناس: سبحان الله، سبحان الله، فلم يجلِسْ، ومضى على قيامِه، فلمَّا كان في آخر صلاتِه سَجَدَ سجدتين وهو جالس، فلمَّا سلَّم قال: إني سمعتُكم آنفاً تقولون: سبحان الله، لِكَيما أَجلِسَ، لكنَّ السُّنةَ الذي صنعتُ[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن حبان (١٩٤٠) من طريق قتيبة بن سعيد، عن بكر بن مضر، بهذا الإسناد.

من كتاب الاستسقاء

١٢٣٠- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عُقْبة الشَّيباني بالكوفة، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزُّهري، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة العُمَري، حدثنا محمد ابن عَوْن بن الحَكَم، عن أبيه، قال: قال لي محمد بن مسلم بن شهاب الزُّهري، أخبرني أبو سَلَمة، أنَّ أبا هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «خَرَجَ نبيٌّ من الأنبياء يستسقي، فإذا هو بنَمْلةٍ رافعةٍ بعضَ قوائمِها إلى السماء، فقال: ارجِعُوا فقد استُجيب لكم من أجل شأنِ النَّمْلة»[1]. ٣٢٦/١

(١) إسناده ضعيف، محمد بن عون بن الحكم وأبوه لا يكادان يعرفان، ومحمد بن عون هذا هو غير مولى أم حكيم الذي يروي عنه عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة الماجشون، كما توهمه البعض، فعبد العزيز بن أبي سلمة العمري هذا الذي في إسناد الحاكم هو: ابن عبيد الله ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب، أبو عبد الرحمن المدني.

وأخرجه الدارقطني (١٧٩٧) من طريق أحمد بن سعد الزهري، عن عبد العزيز بن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٨٧٥)، وأبو الشيخ في «العظمة» ٥/ ١٧٥٣، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣/ ٥٣٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٢/ ٢٨٨ من طريق سلامة بن روح، عن عُقَيل بن خالد، عن الزهري، به. وسلامة بن روح ليس بذاك القوي واتهمه أبو حاتم الرازي بالغفلة.

وقد سمَّى الزهري النبيَّ سليمانَ بن داود، أخرجه ابن عساكر ٢٢/ ٢٨٨ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري: أن سليمان بن داود خرج... الحديث، فذكره من قول الزهري ولم يرفعه.

وأخرجه أحمد في «الزهد» (٤٤٩)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ٩/ ٢٨٥٨، والطبراني في «الدعاء» (٩٦٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣/ ١٠١، وابن عساكر ٢٢/ ٢٨٦ و٢٨٧ من طريق مسعر، عن زيد العمِّي، عن أبي الصِّدّيق الناجي قال: خرج سليمان بن داود عليهما السلام بالناس يستسقي. فذكره من قوله ولم يرفعه. وزيد العمي هذا ضعيف.

وأخرجه كذلك ابن عساكر ٢٢/ ٢٨٧ من طريق عبد الملك بن عمير، عن رجل من بني سليم، عن كعب الأحبار قوله. وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل من بني سليم.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٢٣١- حدثنا أبو جعفر عبد الله بن إسماعيل بن إبراهيم بن المنصور في دار أمير المؤمنين المنصور إملاءً، حدثنا محمد بن يوسف بن عيسى بن الطَّبَّاع، حدثني عمِّي إسحاق بن عيسى، حدثنا حفص بن غِيَاث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر قال: استَسقَى رسولُ الله ﷺ، وحوَّل رِداءَه ليتحوَّل القَحْطُ[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٢٣٢- حدثني علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا هشام بن عليٍّ السَّدُوسي، حدثني سَهْلُ بن بَكَّار، حدثنا محمد بن عبد العزيز بن عبد الملك، عن أبيه، عن طلحة بن يحيى قال: أرسلني مروانُ إلى ابن عباس أسأله عن سُنَّة الاستسقاء، فقال: سُنَّة الاستسقاء سُنَّةُ الصلاة في العيدين، إلّا أنَّ رسول الله ﷺ قَلَبَ رِداءَه فجعل يمينَه على يساره، ويسارَه على يمينه، فصلى الركعتين، فكبَّر في الأولى سبع تكبيرات، وقرأ ﴿سَبِّحِ ٱسۡمَ رَبِّكَ ٱلۡأَعۡلَى﴾، وقرأ في الثانية ﴿هَلۡ أَتَىٰكَ حَدِيثُ ٱلۡغَٰشِيَةِ﴾، وكبَّر فيها خَمسَ تكبيرات[2].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وقد اختلف فيه على إسحاق بن عيسى، فرواه ابن أخيه محمد ابن يوسف عنه كما في هذا الإسناد، فجعله من مسند جابر، ورواه محمد بن عبد الله بن أبي الثلج ـ وهو ثقة ـ عنه، عن حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه مرسلاً، لم يذكر جابراً.
وجعفر بن محمد هذا: هو ابن علي بن الحسين أبو عبد الله الصادق، وأبوه هو: أبو جعفر الباقر.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٥١ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: كذا قال: عن جابر، ورواه غيره عن إسحاق بن عيسى فلم يذكر فيه جابراً، وجعله من قول أبي جعفر.

وأخرجه الدارقطني (١٧٩٨) من طريق محمد بن عبد الله بن أبي الثلج، عن إسحاق بن عيسى الطباع، عن حفص بن غياث، عن جعفر بن محمد، عن أبيه قال: استسقى رسول الله... الحديث، لم يذكر جابراً.

قوله: ليتحول القحط: يعني تفاؤلاً بتحويل الحال عما هي عليه.

(٢) إسناده ضعيف جداً، محمد بن عبد العزيز بن عبد الملك متروك، كما قال النسائي وغيره، =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٢٣٣- أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، حدثنا يحيى ابن عثمان بن صالح السَّهْمي، حدثنا عبد الله بن يوسف، حدثنا إسماعيل بن ربيعة ابن هشام بن إسحاق، قال: سمعت أبي[1] يحدِّث عن أبيه إسحاق بن عبد الله: أنَّ الوليد أرسَلَه إلى ابن عباس فقال: يا ابن أخي، كيف صَنَع رسولُ الله ﷺ في الاستسقاء يومَ استَسقَى بالناس؟ فقال: خَرَجَ رسولُ الله ﷺ مُتخشِّعاً، مُتذلِّلاً، متبذِّلاً، فصنع فيه كما يَصنَع في الفِطْر والأضحى[2].

هذا حديثٌ رواتُه مِصريون ومدنيون، ولا أعلم أحداً منهم منسوباً إلى نوعٍ من الجَرح، ولم يُخرجاه.

وقد رواه سفيان الثوري عن هشام بن إسحاق:

١٢٣٤- أخبرَناه أبو علي الحسين بن علي الحافظ، حدثنا علي بن الحسين الصَّفَّار ببغداد، حدثنا هارون بن إسحاق الهَمْدَاني، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن

= وقال البخاري: منكر الحديث. وأبوه مجهول الحال. ويغني عنه الحديث الآتي بعده.

(١) كذا وقع عند الحاكم «سمعت أبي»، وصوابه: «سمعت جدي»، وقد جاء على الصواب في «مسند أحمد» وغيره.

(٢) إسناده حسن من أجل هشام بن إسحاق، وهو ابن عبد الله بن كنانة، فهو صدوق حسن الحديث.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٤٢٣) عن أبي سعيد عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري، عن إسماعيل ابن ربيعة بن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٦٥)، والترمذي (٥٥٨)، والنسائي (١٨٢٠) و(١٨٢٤) من طريق حاتم ابن إسماعيل، عن هشام بن إسحاق، به. وقال الترمذي: حسن صحيح.

وانظر ما قبله، وما بعده.

والوليد الذي سأل ابن عباس: هو الوليد بن عتبة بن أبي سفيان، وكان والياً على المدينة من قِبل عمه معاوية. انظر «السير» ٣/ ٥٣٤.

والتبذُّل: قال في «النهاية»: ترك التزيّن والتهيؤ بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع.

هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كِنانة، عن أبيه قال: أرسَلَني أميرٌ من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الصلاة في الاستسقاء، فقال ابن عباس: ما مَنَعَه أن يسألني؟ ٣٢٧/١ خَرَج رسولُ الله ﷺ متواضعاً، مُتبذِّلاً، متخشِّعاً، مُتضرِّعاً، مُترسِّلاً، فصلَّى ركعتين كما يصلي في العيد، ولم يَخطُب خُطبتَكم[1].

١٢٣٥- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، أخبرني أبي، حدثنا عبد الرحمن.

وأخبرني الحسين بن علي، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن بن مَهدي، حدثنا شعبة، عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ لا يَرفَعُ يديه في شيءٍ من دُعائِه إلّا في الاستسقاء.

قال شعبة: فقلت لثابت: أأنتَ سَمِعتَه من أنس؟ قال: سبحان الله، قلت: أأنت سَمِعتَه من أنس؟ قال: سبحان الله[2].

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أحمد ٣/ (٢٠٢٩) و٥/ (٣٣٣١)، وابن ماجه (١٢٦٦)، والترمذي (٥٥٩)، والنسائي (١٨٣٩) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٨٣٩)، وابن حبان (٢٨٦٢) من طريقين عن سفيان الثوري، به.

قوله: «مترسلاً» أي: متأنياً، قال في «النهاية»: يقال: ترسل الرجل في كلامه ومشيه: إذا لم يعجل.

وقوله: «ولم يخطب خطبتكم» قال الزيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٢٤٢: مفهومه أنه خطب، لكنه لم يخطب خطبتين كما يفعل في الجمعة، ولكنه خطب واحدة، فلذلك نفى النوع ولم ينف الجنس. ويؤيد ما ذهب إليه الزيلعي حديث عائشة الآتي برقم (١٢٤٠)، فإنَّ فيه أنه خطب، وفي بعض طرقه: أنه خطب خطبة واحدة، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح. محمد بن إسحاق: هو ابن خزيمة، وشعبة: هو ابن الحجاج، وثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه النسائي (١٤٤٠) عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ٢٠/ (١٣١٨٧) و(١٣٢٥٧)، والنسائي (١٤٤١) من طرق عن شعبة، عن ثابت، =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد خرَّجه مسلم من حديث يحيى بن أبي بُكَير عن شعبة[١].

١٢٣٦- أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا جدِّي، حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عُمَارة بن غَزِيَّة، عن عبَّاد بن تمِيم، عن عبد الله بن زيد قال: استسقَى رسولُ الله ﷺ وعليه خَمِيصةٌ سوداء، فأرادَ رسولُ الله ﷺ أن يأخُذَ بأسفَلِها فيَجعَلَه أعلاها، فلما ثَقُلت عليه قَلَبَها على عاتقِه[٢].

= عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء حتى يُرى بياض إبطيه. قال شعبة: فذكرت ذلك لعلي بن زيد، فقال: إنما ذلك في الاستسقاء، قال: قلت: أسمعته من أنس؟ قال: سبحان الله. قال: قلت: أسمعته منه؟ قال: سبحان الله.

وأخرجه كذلك أحمد ٢٠/ (١٢٩٠٣)، و٢١/ (١٣٧٢٦)، ومسلم (٨٩٥) (٥)، وابن حبان (٨٧٧) من طرق أخرى عن شعبة، به. لم يذكروا فيه قصة علي بن زيد بن جدعان.

وأخرج أحمد ٢٠/ (١٢٥٥٤)، و٢١/ (١٣٥٣٦)، ومسلم (٨٩٥) (٧)، وأبو داود (١١٧١) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أنَّ النبي ﷺ استسقى، فأشار بظهر كفيه إلى السماء.

وأخرج أحمد ٢٠/ (١٢٨٦٧) و٢١/ (١٤٠٠٦)، والبخاري (١٠٣١) و(٣٥٦٥)، ومسلم (٨٩٦)، وأبو داود (١١٧٠)، وابن ماجه (١١٨٠)، والنسائي (١٤٤٢) و(١٨٣٢)، وابن حبان (٢٨٦٣) من طريق قتادة، عن أنس قال: كان النبي ﷺ لا يرفع يديه في شيء من دعائه إلّا في الاستسقاء، وإنه يرفع حتى يُرى بياض إبطيه.

(١) مسلم برقم (٨٩٥) (٥)، ولفظه: رأيت رسول الله ﷺ يرفع يديه في الدعاء، حتى يُرى بياض إبطيه. ليس فيه ذكر الاستسقاء. وعلَّقه كذلك البخاري (١٠٣٠) و(٦٣٤١) قال: قال الأويسي: حدثني محمد بن جعفر، عن يحيى بن سعيد وشريك، سمعا أنساً، عن النبي ﷺ. فذكره دون قصة الاستسقاء أيضاً.

(٢) إسناده حسن، عبد العزيز بن محمد - وهو الدراوردي - وإبراهيم بن حمزة - وهو ابن محمد ابن حمزة بن مصعب الزبيري - صدوقان.

وأخرجه ابن حبان (٢٨٦٧) من طريق محمد بن يحيى الذهلي، عن إبراهيم بن حمزة، بهذا الإسناد. =

قد اتفقا على إخراج حديث عبَّاد بن تمِيم، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، وهو صحيح على شرط مسلم.

١٢٣٧- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامِريُّ، حدثنا محمد بن عُبيد، حدثنا مِسْعَر بن كِدَام، عن يزيد الفَقِير، عن جابر ابن عبد الله قال: أتتِ النبيَّ ﷺ بَوَاكٍ، فقال: «اللهمَّ اسقِنا غيثاً مُغيثاً مَرِيئاً مَرِيعاً، عاجلاً غيرَ آجل، نافعاً غيرَ ضارّ» فأطبقَت عليهم [١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

= وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٤٦٢) و(١٦٤٧٣)، وأبو داود (١١٦٤)، والنسائي (١٨٢٢) من طرق عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، به.

وقد روي الحديث مطولاً ومختصراً من غير وجه عن عباد بن تميم، لم يذكر أحد منهم قصة الخميصة السوداء.

فقد أخرجه أحمد (١٦٤٣٢)، والبخاري (١٠٢٨)، ومسلم (٨٩٤) (٣)، وأبو داود (١١٦٦)، وابن ماجه (١٢٦٧م)، والنسائي (١٨١٩) و(١٨٢٧) و(١٨٣٨) من طريق أبي بكر بن محمد ابن عمرو، وأحمد (١٦٤٣٤)، والبخاري (١٠٠٥) و(١٠١٢) و(١٠٢٦)، و(١٠٢٧)، ومسلم (٨٩٤) (١) و(٢)، وأبو داود (١١٦٧)، وابن ماجه (١٢٦٧)، والنسائي (٥٠٤) و(١٨٢٦) و(١٨٢٨) من طريق عبد الله بن أبي بكر، وأحمد (١٦٤٣٦)، والبخاري (١٠٢٣) و(١٠٢٤) و(١٠٢٥)، ومسلم (٨٩٤) (٤)، وأبو داود (١١٦١) و(١١٦٢) و(١١٦٣)، والترمذي (٥٥٦)، والنسائي (١٨٢٣) و(١٨٢٥) و(١٨٢٩) و(١٨٤٠)، وابن حبان (٢٨٦٤) و(٢٨٦٥) و(٢٨٦٦) من طريق الزهري، والبخاري (١٠١١) من طريق محمد بن أبي بكر، و(٦٣٤٣) من طريق عمرو بن يحيى المازني، خمستهم عن عباد بن تميم، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(١) إسناده صحيح. محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

وأخرجه أبو داود (١١٦٩) عن ابن أبي خلف، عن محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٢٧٠)، ورجاله ثقات، إلّا أنه اختلف في وصله وإرساله أيضاً.

وحديث كعب بن مرة عند ابن ماجه أيضاً (١٢٦٩)، ورجاله ثقات إلّا أنَّ في إسناده انقطاعاً، ولكنه يصلح للشواهد.

١٢٣٨ - حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا عُبيدُ بن شَرِيك، حدثنا يحيى بن بُكَير، حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن يزيد بن عبد الله، عن عُمَير مولى آبي اللَّحْم، عن آبي اللحم: أنه رأى رسولَ الله ﷺ عند أحجار الزَّيت يَستسقِي مُقْنِعاً بكفَّيه يدعو هكذا[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، إلا أن سعيد بن أبي هلال وقع له في هذا الإسناد وهمٌ بإسقاط محمد بن إبراهيم التيمي بين يزيد بن عبد الله - وهو ابن الهاد - وبين عمير مولى آبي اللحم، والعجيب أنَّ الحافظ ابن حجر قد وهم في «إتحاف المهرة» ١/ ١٧١ فأثبته، فيبدو أنه سلك فيه طريق الجادّة، والله أعلم.

الليث: هو ابن سعد، وخالد بن يزيد: هو الجمحي المصري، وآبي اللحم اسمه: عبد الله بن عبد الملك من بني غِفار، قيل: سُمِّي آبي اللحم لأنه كان يأبى أن يأكل اللحم.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٩٤٣)، والترمذي (٥٥٧)، والنسائي (١٨٣٣) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. قال الترمذي: كذا قال قتيبة في هذا الحديث: عن آبي اللحم، ولا نعرف له عن النبي ﷺ إلّا هذا الحديث الواحد، وعمير مولى آبي اللحم قد روى عن النبي ﷺ أحاديث، وله صحبة.

وقد تابع يحيى بنَ بكير وقتيبةَ بنَ سَعيد على جعله من حديث آبي اللحم: عبدُ الله بن صالح، عن الليث بن سعد، به عند الطبراني (٦٧١٤).

وسيأتي الحديث برقم (١٩٨٤) من طريق عبد الله بن عبد الحكم وشعيب بن الليث، كلاهما عن الليث بن سعد، به، لم يذكرا فيه آبي اللحم. لكن وقع في «تلخيص الذهبي» هناك زيادة «آبي اللحم»، وكذا في «إتحاف المهرة»، ولكنها لم ترد في أصولنا الخطية، والله أعلم.

وبرقم (٦٧٥٩) من طريق ابن لهيعة، عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ، عن عمير مولى آبي اللحم، عن النبي ﷺ، لم يذكر فيه آبي اللحم أيضاً، ويأتي تخريجه من هذه الطريق هناك.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٩٤٤) و(٢١٩٤٥)، وأبو داود (١١٦٨)، وابن حبان (٨٧٨) و(٨٧٩) من طريق حيوة وعمر بن مالك - جمعهما بعضهم، وبعضهم فرَّقهما - عن ابن الهاد، عن محمد ابن إبراهيم، عن عمير مولى آبي اللحم: أنه رأى النبي ﷺ يستسقي عند أحجار الزيت، قريباً من الزوراء، قائماً، يدعو يستسقي، رافعاً يديه قِبل وجهه، لا يجاوز بهما رأسه.

وأخرج أحمد ٢٦/ (١٦٤١٣)، وأبو داود (١١٧٢) من طريق شعبة، عن عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم،: أخبرني من رأى النبي ﷺ يدعو عند أحجار الزيت باسطاً كفيه. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وعُمَير مولى آبي اللَّحْم له صُحْبة.

وبصحة ذلك:

١٢٣٩- حدَّثَناه علي بن حَمْشاذَ، حدثنا محمد بن نُعَيم، حدثنا قُتيبة، حدثنا بِشْر بن المفضَّل، عن محمد بن زيد، عن عُمَير مولى آبي اللَّحم قال: شهدتُ خيبرَ مع سادتي، فكلَّموا رسولَ الله ﷺ فيَّ، وأخبروه أني مملوك، فأمرني فقُلِّدتُ السيف، فإذا أنا أَجُرُّه، فأَمَر لي بشيءٍ من خُرْثِيِّ المتاع، وعَرَضتُ عليه رُقْيةً كنتُ أَرقي بها المجانين، فأَمَرَني بطَرْح بعضِها وحبْسِ بعضِها[1].

= وقوله: «أحجار الزيت» قال ياقوت: موضع بالمدينة قريب من الزوراء، وهو موضع صلاة الاستسقاء.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن إن شاء الله، محمد بن نعيم - وهو ابن عبد الله، أبو بكر النيسابوري المديني - ذكر الذهبي له ترجمة في «تاريخ الإسلام» ٦/ ٨٢٦، وذكر جمعاً رووا عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد توبع. قتيبة: هو ابن سعيد، ومحمد بن زيد: هو ابن مهاجر بن قنفذ.

وأخرجه الترمذي (١٥٥٧)، والنسائي (٧٤٩٣) عن قتيبة بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٩٤١) عن عبد الرحمن بن إسحاق، وابن ماجه (٢٨٥٥) من طريق هشام بن سعد، وابن حبان (٤٨٣١) من طريق حفص بن غياث، ثلاثتهم عن محمد بن زيد بن مهاجر، به. ولم يذكر ابن ماجه وابن حبان قصة الرقية، وتحرف «خيبر» في مطبوع ابن حبان إلى: حنين، وقد جاء على الصواب في «موارد الظمآن» (١٦٦٩).

وقد رواه جمع عن حفص بن غياث كلهم قال: خيبر، أخرج ذلك ابن أبي شيبة ١٢/ ٤٠٦ و١٤/ ٤٦٦، والدارمي (٢٥١٨)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٦١٧)، وابن الجارود (١٠٨٧)، وأبوعوانة (٦٨٩٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٣١٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٢٧٤)، والبيهقي ٦/ ٣٣٢.

ورواه يعقوب الدورقي عن حفص بن غياث عند الدارقطني في «العلل» (٣١٨٣)، فقال فيه: حنين، ونظنه تحريفاً، أو وهماً من يعقوب، والله أعلم.

وسيأتي الحديث عند المصنف برقم (٢٦٤٩) من طريق الإمام أحمد بن حنبل عن بشر بن المفضل.

وخُرْثِيّ المتاع: أثاث البيت ومتاعه. قاله في «النهاية».

٣٢٨/١

١٢٤٠ - حدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن مِهْران، حدثنا هارون بن سعيد الأَيْلي، حدثني خالد بن نِزَار، حدثنا القاسم بن مَبْرور، عن يونس بن يزيد، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه، عن عائشة قالت: شكا الناسُ إلى رسول الله ﷺ قُحُوطَ المطر، فأمر بمِنبَر فوُضِع له في المصلَّى، ووَعَدَ الناس يوماً يخرُجون فيه، قالت عائشة: فخرج رسول الله ﷺ حين بَدَا حاجبُ الشمس، فقعد على المِنبَر فكبَّر وحَمِدَ الله ثم قال: «إنكم شَكَوتم جَدْبَ ديارِكم، واستِئخارَ المطرِ عن إبّانِ زمانِه، وقد أَمَرَكم الله أن تَدْعُوه، ووَعَدَكم أن يستجيبَ لكم» ثم قال: «﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ﴾، لا إله إلا الله، يَفعلُ ما يريد، اللهم أنتَ الله لا إله إلّا أنتَ الغنيُّ ونحن الفقراء، أنزِلْ علينا الغَيْث، واجعلْ ما أنزلتَ لنا قوةً وبَلاغاً إلى حِين»، ثم رَفَعَ يديه، فلم يَزَلْ في الرفع حتى بَدَا بياضُ إبْطَيه، ثم حوَّل إلى الناس ظَهرَه وقَلَبَ - أو حوَّل - رِداءَه وهو رافعٌ يديه، ثم أقبَلَ على الناس ونَزَلَ فصلى ركعتين، فأنشأَ الله سحاباً فرَعَدَتْ وبَرَقَتْ، ثم أمطَرَتْ بإذن الله، فلم يأتِ مسجدَه حتى سالتِ السُّيول، فلمَّا رأى سُرعتَهم إلى الكِنِّ ضَحِكَ حتى بَدَتْ نواجِذُه، فقال: «أشهدُ أن الله على كل شيءٍ قدير، وأني عبدُ الله ورسولُه»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٤١ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا شُعبة.

---

(١) إسناده حسن من أجل القاسم بن مبرور وخالد بن نزار.

وأخرجه أبو داود (١١٧٣) عن هارون بن سعيد الأيلي، بهذا الإسناد. وقال بإثره: حديث غريب إسناده جيد، أهل المدينة يقرؤون (مَلِكِ يوم الدِّين)، وإن هذا الحديث حجة لهم.

وأخرجه ابن حبان (٩٩١) و(٢٨٦٠) من طريق طاهر بن خالد بن نزار، عن أبيه، به.

قوله: «الكِنّ» بكسر الكاف وتشديد النون: ما يردُّ الحر والبرد من الأبنية والمساكن.

وأخبرني عبد الرحمن بن الحُصَين القاضي بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شُرَحْبيل بن السِّمْط، أنه قال لكعب بن مُرَّة أو مُرَّة بن كعب: حدِّثنا حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ دعا على مُضَر، فأتيتُه فقلت: يا رسول الله، إنَّ الله قد أعطاك واستجاب لك، وإنَّ قومَك قد هلكوا، فادْعُ الله لهم، فقال: «اللهمَّ اسقِنا غيثاً مُغيثاً، مَريئاً سريعاً، غَدَقاً طَبَقاً، عاجلاً غيرَ رائثٍ، نافعاً غيرَ ضارّ»، فما كانت إلّا جمعةٌ أو نحوُها حتى سُقُوا[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، سالم بن أبي الجعد لم يسمع من شرحبيل ابن أبي السمط.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٨٠٦٢) عن محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٨٠٦٦)، وابن ماجه (١٢٦٩) من طريق الأعمش، عن عمرو بن مرة، به. إلّا أنه قال: عن كعب بن مرة، بدون شك، وزاد في آخره: فأتوه فشكوا إليه المطر، فقالوا: يا رسول الله، تهدمت البيوت، فقال: «اللهم حوالينا ولا علينا» قال: فجعل السحاب يتقطع يميناً وشمالاً.

وانظر ما بعده.

ويشهد له حديث جابر بن عبد الله عند أبي داود (١١٦٩)، وإسناده صحيح.

وحديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٢٧٠)، ورجاله ثقات، على اختلاف في وصله وإرساله.

وقد ثبت الدعاء على مضر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٤٥٦٠)، ومسلم (٦٧٥)، وهو في «مسند أحمد» ١٢/ (٧٤٦٥).

وثبت الدعاء في الاستسقاء من حديث أنس بن مالك عند البخاري (٩٣٢) و(١٠١٤)، ومسلم (٨٩٧)، وهو في «مسند أحمد» ٢٠/ (١٣٠١٦).

قوله: «مريئاً» قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: مَرَأني الطعامُ، وأمرأني، إذا لم يثقل على المعدة، وانحدر عنها طيباً.

«غدقاً»: قال: المطر الكبار القطر.

«طبقاً» أي: مالئاً للأرض مغطياً لها، يقال: غيثٌ طبقٌ، أي: عامٌّ واسع.

«غير رائث» أي: غير بطيء متأخر.

هذا حديث صحيح إسناده على شرط الشيخين، فإنّ بهزَ بن أسَد العَمِّي الثقة الثَّبْت قد رواه عن شعبة بإسناده عن مُرّةَ بن كعب ولم يَشُكَّ فيه، ومُرَّة بن كعب البَهْزيّ صحابيٌّ مشهور:

١٢٤٢- حدَّثَناه أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا محمد بن محمد بن سليمان، حدثنا عليُّ بن عبد الله المَديني، حدثنا بَهْزُ بن أسد، حدثنا شعبة، عن عمرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجعد، عن شُرَحْبيل بن السِّمْط، عن مُرَّة بن كعب: أنَّ رسول الله ﷺ دعا في الاستسقاء فقال: «اللهم اسقِنا غيثاً مُغيثاً، مَريئاً سريعاً، غَدَقاً طَبَقاً، عاجلاً غير رائثٍ، نافعاً غيرَ ضارّ»، فما كانت إلّا جمعةٌ أو نحوُها حتى سُقُوا[1]. ٣٢٩/١

آخر كتاب الاستسقاء

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف كسابقه.

من كتاب الكسوف

١٢٤٣- أخبرني أبو قُتيبة سَلْم بن الفضل الأَدَمي بمكة، حدثنا أبو شعيب الحرَّاني، حدثنا علي بن عبد الله المَدِيني، حدثنا سالم بن نوح العطّار، حدثنا سعيد بن إياس الجُريري، عن حيَّان بن عُمَير، عن عبد الرحمن بن سَمُرة قال: بينما أنا أَرمي أسهُماً إذِ انكسفت الشمس، فنَبَذتُها وانطلقتُ إلى رسول الله ﷺ، فانتهيتُ إليه وهو قائمٌ رافعٌ يديه يُسبِّح ويُكبِّر ويَحمَد ربَّه ويدعو، حتى انجلَتْ، وقرأ سورتين في ركعتين [1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٢٤٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا حُمَيد بن عيَّاش الرَّمْلي، حدثنا مُؤمَّل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله ابن عمرو. وعن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو قال: انكسفت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ فأطال القيامَ حتى قيل: لا يَرْكع، ثم رَكَع، فأطال الرُّكوع حتى قيل: لا يَرفَع، ثم رَفَع رأسه، فأطال القيام حتى قيل: لا يَرْكع، ثم رَكَع، فأطال الرُّكوع حتى قيل: لا يَرفَع، ثم رَفَعَ رأسه، فأطال القيام حتى قيل: لا يَسجُد. وذَكَر باقي الحديث [2].

---

(١) إسناده صحيح، سعيد بن إياس الجريري وإن كان قد اختلط، إلّا أنه قد روى هذا الحديث عنه غير واحد ممن سمع منه قبل الاختلاط، كإسماعيل ابن علية ووهيب بن خالد وغيرهما.
أبو شعيب الحراني: هو عبد الله بن الحسن.

وأخرجه مسلم (٩١٣) (٢٧) عن محمد بن المثنى، عن سالم بن نوح، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٦١٧)، ومسلم (٩١٣) (٢٥) و(٢٦)، وأبو داود (١١٩٥)، وابن حبان (٢٨٤٨) من طرق عن سعيد بن إياس الجريري، به.

(٢) صحيح بطرقه وشواهده، وهذا إسناد حسن من جهة عطاء بن السائب، من أجل مؤمل بن إسماعيل، لكنه قد توبع، وعطاء بن السائب سماع سفيان ـ وهو الثوري ـ منه قبل الاختلاط. أما =

حديث الثوري عن يعلى بن عطاء غريبٌ صحيح، فقد احتجَّ الشيخان بمؤمَّل ابن إسماعيل، ولم يُخرجاه، فأما عطاء بن السائب فإنهما لم يخرجاه.

١٢٤٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن مُكْرَم، حدثنا أبو النضر، حدثنا زهير.

١/ ٣٣٠ وحدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا زهير، عن الأسود بن قيس، حدثني ثعلبة بن عبَّاد العَبْدي من أهل البصرة: أنه شَهِد خُطبةً يوماً لسَمُرة بن جُنْدُب، فذكر في خُطبته، قال سَمُرة: بينما أنا يوماً وغلامٌ من الأنصار نرمي غَرَضاً لنا على عهد رسول الله ﷺ، حتى إذا كانت الشمس

= من جهة يعلى بن عطاء فضعيف، لجهالة حال عطاء العامري، والد يعلى بن عطاء، فلم يرو عنه غير ابنه يعلى، كما قال أبو الحسن بن القطان.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٢٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه البزار (٢٣٩٥)، وابن خزيمة (١٣٩٣) عن محمد بن المثنى، عن مؤمل بن إسماعيل، بهما. قال البزار: وهذا الحديث معروف من حديث عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، وأما حديث يعلى بن عطاء فلا نعلم رواه إلّا مؤمل عن الثوري، فجمعهما.

قلنا: بل تابع مؤملاً عن الثوري أبو عامر العقدي، فقد أخرجه من طريقه البيهقي ٣/ ٣٢٤ عن سفيان الثوري، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٨٦٨) عن عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، بإسناده وحده، دون إسناد يعلى بن أمية.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أحمد (٦٤٨٣) و(٦٧٦٣)، وأبو داود (١١٩٤)، والنسائي (١٨٨٠) و(١٨٩٦)، وابن حبان (٢٨٣٨) من طرق عن عطاء بن السائب، به.

وأخرجه مختصراً أحمد (٧٠٨٠) من طريق أبي إسحاق السبيعي، عن السائب بن مالك والد عطاء، عن عبد الله بن عمرو.

وفي الباب عن جابر عند أحمد ٢٢/ (١٤٤١٧)، ومسلم (٩٠٤)، وأبي داود (١١٧٨) و(١١٧٩)، وابن حبان (٢٨٤٤).

وانظر تتمة أحاديث الباب عند حديث ابن عمر في «مسند الإمام أحمد» ١٠/ (٥٨٨٣).

على قِيْدِ رمحين أو ثلاثة في عين الناظر من الأُفُق، اسودَّت حتى آضَتْ كأنها تَنُّومة، فقال أحدنا لصاحبه: انطلِقْ بنا إلى المسجد، فوالله ليُحْدِثنَّ شأنُ هذه الشمس لرسول الله ﷺ في أُمته حَدَثاً، فدَفَعْنا إلى المسجد، فإذا هو بارزٌ، فوافَقْنا رسولَ الله ﷺ حين خَرَج إلى الناس، قال: فتقدَّمَ فصلَّى بنا كأطولِ ما قام بنا في صلاةٍ قطُّ، لا نَسمَعُ له صوتَه، ثم رَكَع بنا كأطولِ ما رَكَع بنا في صلاةٍ قطُّ، لا نسمع له صوتَه، ثم سجد بنا كأطولِ ما سجد بنا في صلاةٍ قطّ، لا نسمع له صوتَه، قال: ثم فعل في الركعة الثانية مثلَ ذلك، قال: فوافَقَ تجلِّي الشمس جُلوسَه في الركعة الثانية، قال: ثم سلَّم فحَمِد الله وأثنى عليه، وشهد أن لا إله إلّا الله، وشهد أنه عبدُه ورسولُه، ثم قال: «يا أيها الناس، إنما أنا بَشَرٌ ورسولُ الله، فأُذكِّرُكمُ اللهَ إن كنتُم تعلمون أني قصَّرتُ عن شيءٍ من تبليغ رسالاتِ ربي، لَمَا أخبرتموني، حتى أبلِّغَ رسالاتِ ربي كما ينبغي لها أن تُبلَّغ، وإن كنتُم تعلمون أني قد بلَّغتُ رسالاتِ ربي، لَمَا أخبرتموني»، قال: فقام الناس فقالوا: نَشهَدُ أنّك قد بلَّغتَ رسالاتِ ربِّك، ونصحتَ لأُمتك، وقضيتَ الذي عليك، قال: ثم سكتُوا.

فقال رسول الله ﷺ: «أمّا بعدُ، فإنَّ رجالاً يَزعُمون أنَّ كسوفَ هذه الشمس وكسوفَ هذا القمر وزوالَ هذه النُّجوم عن مَطالعِها لموتِ رجالٍ عظماءَ من أهل الأرض، وإنهم كَذَبوا، ولكنْ آياتٌ من آيات الله يَفتِنُ بها عبادَه لِينظُر من يُحدِثُ منهم توبةً، والله لقد رأيتُ منذ قمتُ أُصلي ما أنتم لاقونَ في دنياكم وآخرتِكم، وإنه والله لا تقومُ الساعة حتى يخرُج ثلاثون كذاباً، آخرُهم الأعور الدجال؛ ممسوحُ العين اليُسرى كأنها عينُ أبي تِحْيَى[1] - لشيخٍ من الأنصار - وإنه متى خَرَج، فإنه ٣٣١/١ يَزعُم أنه الله، فمن آمن به وصدَّقه واتَّبعه فليس يَنفعُه صالحٌ من عملٍ سَلَفَ، ومن

(١) تصحف في المطبوع إلى: يحيى، بالتحتانية آخر الحروف، والصواب: تحيى، بالتاء، وقد ضبطه ابن حجر في «الإصابة» ٤/ ٢٧ بكسر المثناة وسكون الحاء المهملة وفتح التحتانية.

كَفَر به وكذَّبه فليس يُعاقَب بشيءٍ من عملِه سَلَفَ، وإنه سيَظهَر على الأرض كلِّها إلّا الحرمَ وبيتَ المقدس، وإنه يَحصُر المؤمنين في بيت المقدس، فيُزلزَلُون زلزالاً شديداً[١]، فيهزِمُه الله وجنودَه، حتى إن جِذْمَ الحائط ـ أو أصلَ الشجرة ـ ليُنادي: يا مؤمنُ، هذا كافرٌ يستتر بي تعالَ اقتلْه» قال: «فلن يكون ذلك حتى تَرَونَ أُموراً يَتفاقَم شأنُها في أنفسُكِم، تسَّاءَلون بينكم: هل كان نبيُّكم ذَكَر لكم منها ذِكراً؟ وحتى تزول جبالٌ عن مَراسِيها، ثم على أَثَر ذلك القَبْضُ» وأشار بيدِه.

قال: ثم شهدتُ خُطبةً أخرى قال: فذكر هذا الحديث ما قدَّمها ولا أخَّرها[٢].

---

(١) ورد هنا في «صحيح ابن حبان» (٢٨٥٦) من وجه آخر عن الأسود بن قيس ما نصه: قال الأسود: وظني أنه قد حدثني أنَّ عيسى ابن مريم يصيح فيه.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة ثعلبة بن عباد، ولبعضه شواهد. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه ابن حبان (٢٨٥٢) من طريق ابن أبي شيبة، عن أبي نعيم الفضل بن دكين، بهذا الإسناد. ولم يسق لفظ خطبة النبي ﷺ.

وأخرجه بطوله أحمد ٣٣/ (٢٠١٧٨)، ودون ذكر خطبة النبي ﷺ أبو داود (١١٨٤)، والنسائي (١٨٨٢) من طرق عن زهير بن معاوية، به.

وأخرجه أحمد (٢٠١٩٠)، وابنه عبد الله في زياداته على «المسند» (٢٠١٩١)، وابن حبان (٢٨٥٦) من طريق أبي عوانة، عن الأسود بن قيس، به. اختصره أحمد وابنه ولم يذكراه بتمامه.

وأخرج أحمد (٢٠١٨٠) عن أبي داود الحفري، عن سفيان، عن الأسود، عن ثعلبة، عن سمرة: أنَّ النبي ﷺ خطب حين انكسفت الشمس، فقال: «أما بعد».

وسيأتي مختصراً بعدم الجهر في صلاة الكسوف برقم (١٢٥٧) في أواخر هذا الباب، ويأتي تخريجه هناك.

قوله: «نرمي غَرَضاً» أي: هدفاً. «قِيد رمحين» بكسر القاف، أي: قدرهما.

«آضت» بالمد، أي: رجعت وصارت.

«تَنُّومة» بفتح مثناة من فوق وتشديد نون: نبتٌ لونه يضرب إلى السواد.

«يتفاقم»: يتعاظم.

«تسّاءلون» بتشديد السين، أي: تتساءلون. قاله السندي في حاشيته على «مسند أحمد».

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٤٦- حدثنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن دَرَستَوَيهِ الفارسي، حدثنا يعقوب ابن سفيان الفارسي، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأُوَيْسي، حدثنا مسلم بن خالد، عن إسماعيل بن أُمية، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ الشمس كَسَفَت يومَ مات إبراهيم ابنُ رسول الله ﷺ، فظنَّ الناس أنما انكَسَفَت لِموتِه، فقام النبي ﷺ فقال: «أيها الناس، إنما الشمسُ والقمرُ آيتانِ من آيات الله، لا يَنكَسِفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياتِه، فإذا رأيتم ذلك فقوموا إلى الصلاة وإلى ذِكرِ الله، وادعُوا، وتصدَّقوا»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٢٤٧- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أحمد بن النَّضْر، حدثنا معاوية بن عمرو.

وأخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتَّاب العَبْدي ببغداد، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، حدثنا أبو حُذيفة موسى بن مسعود؛ قالا: حدثنا زائدة، عن هشام بن عُرْوة، عن فاطمة، عن أسماءَ، قالت: أمَرَ رسول الله ﷺ بالعَتَاقةِ في كُسُوف الشَّمس[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه ضعفٌ، مسلم بن خالد - وهو الزنجي - ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد توبع إلا في قوله: «وادعوا وتصدقوا»، لكن لهذه العبارة ما يشهد لها كما سيأتي بيانه.

وأخرجه ابن خزيمة (١٤٠٠) عن محمد بن يحيى، عن عبد العزيز بن عبد الله الأويسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٠/ (٥٨٨٣)، والبخاري (١٠٤٢) و(٣٢٠١)، ومسلم (٩١٤)، والنسائي (١٨٥٧)، وابن حبان (٢٨٢٨) من طريق عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، عن أبيه، عن عبد الله بن عمر. لم يذكر فيه قوله: «وادعوا وتصدقوا»، لكن هذه العبارة لها شاهد صحيح من حديث عائشة سيأتي برقم (١٢٤٩).

(٢) إسناده صحيح. معاوية بن عمرو: هو ابن مهلَّب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وفاطمة: =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

وله شاهد صحيح على شرط مسلم:

١٢٤٨- أخبرَناه إسماعيل بن محمد بن الفَضْل بن محمد الشَّعراني، حدثنا جَدِّي، حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن هشام بن عُرْوة، عن فاطمة بنت المُنذِر، عن أسماءَ بنت أبي بكر قالت: أَمَرَ رسولُ الله ﷺ بعَتَاقةٍ حين كَسَفتِ الشَّمس[1]. ٣٣٢/١

١٢٤٩- حدثنا عمرو بن محمد العَدْلُ وأحمد بن يعقوب الثَّقَفي، قالا: حدثنا عمر بن حفص السَّدُوسي، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا الليث بن سعد، عن هشام ابن عُرْوة، عن عروة، عن عائشة قالت: خَسَفَت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، فذكر الحديث وقال فيه: «فإذا رأيتُم ذلك فادْعُوا الله وصلُّوا وتصدَّقوا وأعتِقُوا»[2].

= هي بنت المنذر، وهي امرأة هشام، وأسماء: هي بنت أبي بكر الصديق.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٩٢٤)، وأبو داود (١١٩٢)، وابن حبان (٢٨٥٥) من طريق معاوية ابن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٥١٩) عن موسى بن مسعود، به.

وأخرجه البخاري (١٠٥٤) عن ربيع بن يحيى، عن زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٩٢٣)، والبخاري (٢٥٢٠) من طريق عثام بن علي، عن هشام بن عروة، به.

وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل إبراهيم بن حمزة الزبيري وعبد العزيز بن محمد الدراوردي.

وعلَّقه البخاري بإثر الحديث (٢٥١٩) عن علي بن المديني عن عبد العزيز الدراوردي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن علي - وهو ابن عاصم بن صهيب الواسطي - وقد توبع.

وأخرجه مطوَّلاً ومختصراً أحمد ٤٠/ (٢٤٠٤٥) و٤١/ (٢٤٥٧١) و٤٢/ (٢٥٣١٢) و(٢٥٣٥٢)، والبخاري (١٠٤٤) و(١٠٥٨)، ومسلم (٩٠١) (١) و(٢)، وأبو داود (١١٩١)، والنسائي (١٨٧٢)، وابن حبان (٢٨٤٥) و(٢٨٤٦) من طرق عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

١٢٥٠- حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار، حدثنا زكريا بن داود أبو يحيى الخَفّاف، حدثنا عبيد الله بن عمر بن مَيْسَرة، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قتادة، عن أبي قِلَابة، عن النُّعمان بن بَشِير: أنَّ الشمس انكسفت، فصلَّى النبي ﷺ ركعتين حتى انجلَت، ثم قال: «إنَّ الشمس والقمر لا يَنكسفان لموت أحد، ولكنّهما خَلْقانِ من خَلقِه، ويُحدِثُ الله في خَلْقِه ما شاء، ثم إنَّ الله تبارك وتعالى إذا تجلَّى لشيءٍ[1] من خَلقِه خَشَع له، فأيهما انخسف فصلُّوا حتى يَنجَليَ أو يُحدِثَ الله أمراً»[2].

= ووقع في روايتي البخاري (١٠٥٨) وأحمد (٢٤٥٧١): «فإذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة» ليس فيهما: «ادعوا وتصدقوا وأعتقوا»، ورواية أحمد (٢٤٠٤٥) ذكر صفة صلاة الكسوف بطول القيام والركوع، ولم يذكر فيها: «فإذا رأيتم ذلك...» إلى آخره.

وستأتي قطع من حديث الكسوف من طريق عروة عن عائشة، بالأرقام (١٢٥٤) و(١٢٥٥) و(١٢٥٨)، ومن طريق عطاء عن عائشة برقم (١٢٥١).

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: لبشر، وهو خطأ، والتصويب من «تلخيص الذهبي» ومصادر التخريج.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه واضطرابه، ولاضطراب وشذوذ في متنه أيضاً، أبو قلابة ـ وهو عبد الله بن زيد الجرمي ـ لم يسمع من النعمان، وقد أشار البخاري إلى ضعف هذا الحديث فيما حكاه عنه الترمذي في «علله الكبير» ١/ ٢٩٩-٣٠٠. معاذ بن هشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وقوله في الحديث: «إنَّ الله تبارك وتعالى إذا تجلى لشيء من خلقه خشع» زيادة شاذة لم ترد في سائر الأحاديث الصحيحة الواردة في الكسوف، فليس في شيء منها أنَّ سبب الكسوف هو تجلي الله سبحانه وتعالى للشمس أو القمر.

وأخرجه مختصراً النسائي (١٨٨٦) عن محمد بن المثنى، عن معاذ بن هشام، بهذا الإسناد. ولفظه: أنَّ نبي الله ﷺ قال: «إذا انخسفت الشمس والقمر فصلوا كأحدث صلاة صليتموها».

وخالف ابنَ المثنى ابنُ بشار، فقد أخرجه النسائي (١٨٨٨) و(١١٤٠٨) عن محمد بن بشار، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن الحسن، عن النعمان بن بشير. فجعل الحسن البصري =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ.

١٢٥١- حدثنا علي بن عيسى الحِيْري، حدثنا مُسدَّد بن قَطَن، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا إسماعيل ابن عُلَيَّة، عن ابن جُريج، عن عطاء، قال: أخبَرَني من أُصدِّق - يريد عائشة - قالت: كَسَفَت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فقام رسول الله ﷺ قياماً شديداً، يقوم بالناس ثم يركع، ثم يقوم ثم يركع، ثم يقوم ثم يركع، فركع ركعتين في كلِّ ركعةٍ ثلاثُ رَكَعات، فركع الثالثة ثم سَجَد، حتى إنَّ رجالاً يومئذٍ ليُغشَى عليهم مما قام بهم، حتى إنَّ سِجَال الماء لتُصَبُّ عليهم؛ يقول

= بدلاً من أبي قلابة.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٣٦٥) من طريق عبد الوهاب الثقفي، وأبو داود (١١٩٣) من طريق الحارث بن عمير البصري، كلاهما عن أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن أبي قلابة، عن النعمان بن بشير. في رواية الحارث: فجعل يصلي ركعتين ركعتين ويسأل عنها حتى انجلت. وفي رواية عبد الوهاب الثقفي: فكان يصلي ركعتين ويسأل، ويصلي ركعتين ويسأل، حتى انجلت. ورواية عبد الوهاب عن أيوب هذه تخالف روايته عن أيوب نفسه عن أبي قلابة عن قبيصة الهلالي الآتية برقم (١٢٥٣)، فتلك فيها أنه صلى ركعتين فقط أطال فيهما القيام، وهذه فيها أنه صلى ركعتين ركعتين ويسأل حتى انجلت.

وقد تابع عبدَ الوهاب الثقفي في لفظه عبدُ الوارث بنُ سعيد، لكن خالفه في إسناده عن أيوب، فقد أخرجه أحمد (١٨٣٥١) من طريق عبد الوارث هذا عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل، عن النعمان بن بشير.

وأخرجه ابن ماجه (١٢٦٢)، والنسائي (١٨٨٣) من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة، عن النعمان بن بشير. وفيه: فلم يزل يصلي حتى انجلت الشمس، وزاد النسائي: «فصلوا كأحدث صلاة صليتموها من المكتوبة».

وأخرجه أحمد (١٨٣٩٢) و(١٨٤٤٣)، والنسائي (١٨٨٧) من طريق عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن النعمان بن بشير، بلفظ: أنَّ رسول الله ﷺ صلى حين انكسفت الشمس مثل صلاتنا يركع ويسجد.

وللتوسع في تخريج هذا الحديث والكلام عليه انظر تعليقنا على «مسند أحمد» و«سنن أبي داود».

إذا ركع: «الله أكبر» وإذا رفع قال: «سمع الله لمن حَمِده» حتى تجلَّت الشمس، ثم قال: «إنَّ الشمس والقمر لا يَنكسفان لموتِ أحدٍ ولا لحياتِه، ولكنهما آيتانِ من آياتِ الله يخوِّف بهما عبادَه، فإذا كَسَفا فافزعوا إلى الصلاة»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما خرَّجه

---

(١) رجاله ثقات، على خطأ وقع في إسناده هنا، فالصواب: عن عطاء عن عبيد بن عمير، قال: أخبرني من أُصدِّق، هكذا رواه أبو داود عن عثمان بن أبي شيبة، وكذا في سائر مصادر التخريج، ولا ندري هل الخطأ ممن هو دون عثمان بن أبي شيبة، أم أنه سقطٌ قديمٌ من نسخ «المستدرك».

ثم إنَّ الحديث معلٌّ في مخالفة عبيد بن عمير سائر الرواة عن عائشة الذين رووا صفة صلاته ﷺ للكسوف بأنها أربع ركوعات وأربع سجدات، ومعلٌّ أيضاً في الاختلاف في رفعه ووقفه، انظر تفصيل ذلك في تعليقنا على «سنن أبي داود» (١١٧٧). ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو داود (١١٧٧) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وذكر فيه عبيد بن عمير بين عطاء وعائشة، وكذلك سائر مصادر التخريج فيما سنذكره.

وأخرجه النسائي (١٨٦٦) عن يعقوب بن إبراهيم، عن إسماعيل ابن علية، به.

وأخرجه مسلم (٩٠١) (٦) من طريق محمد بن بكر، عن ابن جريج، به.

وأخرج أحمد ٤١/ (٢٤٤٧٢) من طريق حماد بن سلمة، عن قتادة، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ كان يقوم في صلاة الإنابة فيركع ثلاث ركعات ثم يسجد، ثم يركع ثلاث ركعات ثم يسجد.

ورواه هشام الدستوائي عن قتادة واختلف عليه فيه، فرواه عنه ابنه معاذ فرفعه، ورواه غيره فوقفه، كما:

أخرجه مسلم (٩٠١) (٧)، والنسائي (٥٠٨) و(١٨٦٧)، وابن حبان (٢٨٣٠) من طريق معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عطاء، عن عبيد بن عمير، عن عائشة: أنَّ نبي الله ﷺ صلى ست ركعات وأربع سجدات. فذكره مرفوعاً.

وأخرجه النسائي (٥٠٩) و(١٨٦٨) من طريق وكيع، و(٥١٠) من طريق يحيى بن سعيد، كلاهما عن هشام به إلى عائشة قالت: صلاة الآيات ست ركعات في أربع سجدات. فذكراه هكذا موقوفاً.

وانظر ما سلف برقم (١٢٤٩).

٣٣٣/١ مسلم من حديث معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن عطاء، عن عُبَيد بن عُمَير، بغير هذا اللفظ.

١٢٥٢ - أخبرني أبو عبد الله محمد بن أحمد بن موسى القاضي ببُخارى، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرَّازي، حدثني أبي، عن أبيه، عن الرَّبيع بن أنس، عن أبي العاليَة، عن أُبي بن كعب قال: انكَسَفَت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، وإنَّ النبي ﷺ صلَّى بهم فقرأ سورةً من الطُّوَل، ثم رَكَع خمسَ رَكَعات، وسَجَد سجدتين، ثم قام الثانيةَ فقرأ من الطُّوَل، ثم ركع خمسَ رَكَعات وسَجَد سجدتين، ثم قام الثالثةَ فقرأ من الطُّوَل، ثم ركع خمسَ رَكَعات وسَجَد سجدتين، ثم جلس كما هو، مُستقبِلَ القبلةِ يدعو حتى تجلَّى كُسوفُها[١] .

الشيخان قد هَجَرا أبا جعفر الرازي ولم يُخرجا عنه، وحاله عند سائر الأئمة أحسنُ الحال، وهذا الحديث فيه ألفاظٌ، ورواته صادقون[٢] .

---

(١) إسناده ضعيف، أبو جعفر الرازي، واسمه: عيسى بن ماهان، وابنه عبد الله فيهما مقال، قال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: خبر منكر، وعبد الله بن أبي جعفر ليس بشيء، وأبوه فيه لين. قلنا: وقد يقع لأبي جعفر الرازي في روايته عن الربيع بن أنس اضطراب كثير، كما قال ابن حبان في «الثقات» ٤/ ٢٢٨، ثم إن أبا جعفر قد تفرَّد بهذا الحديث.

وأخرجه أبو داود (١١٨٢) عن أحمد بن الفرات الرازي، عن محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الرازي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١١٨٢)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٣٥/ (٢١٢٢٥) من طريق عمر بن شقيق، عن أبي جعفر الرازي، به.

قوله: «من الطول»، قال السندي في حاشيته على «المسند»: هو بضم ففتح: جمع الطُّولى، كالكُبَر جمع الكُبرى، قيل: هي من البقرة إلى براءة، ومنهم من استثنى الأنفال وعدَّ الباقي.

وقوله: «خمس ركعات» يعني: خمسة ركوعات في ركعة واحدة.

(٢) أبو جعفر الرازي: وثقه إسحاق بن منصور، وعلي بن المديني، وأبو حاتم، وقال عنه أحمد ابن حنبل: صالح الحديث، وقال ابنه عبد الله: ليس بالقوي في الحديث، وقال يحيى بن معين: يكتب حديثه لكنه يخطىء، وقال مرةً: صالح، وقال عمرو بن علي: فيه ضعف وهو من أهل الصدق =

١٢٥٣- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا السَّرِي بن خُزيمة، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا وُهَيب، عن أيوب، عن أبي قِلَابة، عن قَبِيصةَ الهِلالي قال: كَسَفتِ الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، فخرج فَزِعاً يجرُّ ثوبه، وأنا معه يومئذٍ بالمدينة، فصلى ركعتين، فأطال فيهما القيام، ثم انصرف وانجَلَت، فقال: «إنما هذه الآياتُ يخوِّف الله بها، فإذا رأيتُموها - يعني - فصلُّوا كأحدَثِ صلاةٍ صلَّيتُموها من المكتوبة»[1] .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، والذي عندي أنهما علَّلاه بحديث رَيْحان بن سعيد، عن عبَّاد بن منصور، عن أيوب، عن أبي قِلابة، عن هلال بن عامر، عن قَبِيصة، وحديثٌ يرويه موسى بن إسماعيل عن وُهَيب لا يعلِّله

= سيئ الحفظ، وقال أبو زرعة: شيخ يهم كثيراً، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: كان ينفرد عن المشاهير بالمناكير، لا يعجبني الاحتجاج بحديثه إلّا فيما وافق الثقات. انظر ترجمته في «تهذيب الكمال».

قلنا: ومثل هذا لا يحتمل تفرده، وقد تفرَّد هنا بهذه الألفاظ، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف، أبو قلابة - وهو عبد الله بن زيد الجَرمي - لم يسمع هذا الحديث من قبيصة، ذكر ذلك البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٣٤، بينهما هلال بن عامر - وقيل: عمرو - كما في رواية أبي داود (١١٨٦)، وهلال بن عامر هذا لا يُعرف كما قال الذهبي في «الميزان»، ثم إنَّ في إسناده اضطراباً، فقد روي الحديث من طريق أيوب - وهو ابن أبي تميمة - عن أبي قلابة عن النعمان بن بشير، كما سلف برقم (١٢٥٠)، وقد بيَّنا علله هناك. وُهَيب: هو ابن خالد، وصحابيه قبيصة الهلالي: هو قبيصة بن المخارق أبو بشر.

وأخرجه أبو داود (١١٨٥) عن موسى بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٦٠٧) عن عبد الوهاب الثقفي، والنسائي (١٨٨٤) من طريق عبيد الله ابن الوازع، كلاهما عن أيوب، به. وجعله عبد الوهاب مرّةً من حديث النعمان بن بشير كما سلف عند حديثه.

وأخرجه بنحوه النسائي (١٨٨٥) عن محمد بن المثنى، عن معاذ بن هشام، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قلابة، عن قبيصة. وفيه: أنه صلَّى ركعتين ركعتين.

حديثُ ريحان وعبّاد[١] .

١٢٥٤- أخبرني أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي، حدثنا الحسن بن أحمد ابن الليث الرازي، حدثنا عُبيد الله بن سعد، حدثنا عمِّي، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني هشام بن عُرْوة. وعبدُ الله بن أبي سَلَمة، عن سليمان بن يسار؛ كلٌّ قد حدَّثَني عن عُرْوة، عن عائشة قالت: كَسَفَت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ فصلَّى بالناس، قالت: فحَزَرْتُ قراءته فرأيتُ أنه قرأ سورة البقرة ثم سجد سجدتين، ثم قام فأطال القراءةَ، فحَزَرْتُ قراءته فرأيتُ أنه قرأ سورة آل عمران[٢] . ٣٣٤/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، إنما اتفقا على حديث الزهري وهشام عن عروة بلفظ آخر[٣] .

١٢٥٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد، حدثني أبي، حدثنا الأوزاعي، أخبرني الزُّهري، أخبرني عُرْوة بن الزُّبير، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ قرأ قراءةً طويلةً يَجهَر بها في صلاةِ الكسوف[٤] .

---

(١) حديث ريحان بن سعيد عن عباد بن منصور، أخرجه أبو داود (١١٨٦) كما سلفت الإشارة إليه قبل قليل، وعباد بن منصور فيه ضعف. وقد بيَّنا أنَّ هذه ليست العلة الوحيدة، بل هناك اضطرابٌ وشذوذ أيضاً، والله أعلم.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. ولابن إسحاق في هذا الإسناد شيخان، فهو يرويه مرة عن هشام عن عروة عن عائشة، ويرويه مرة عن عبد الله بن أبي سلمة عن سليمان بن يسار عن عروة عن عائشة.

عبيد الله بن سعد: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وعمُّه: هو يعقوب بن إبراهيم.

وأخرجه أبو داود (١١٨٧) عن عبيد الله بن سعد، بهذا الإسناد.

(٣) حديث الزهري عن عروة هو الآتي بعده، وحديث هشام عن عروة سلف برقم (١٢٤٩).

(٤) إسناده صحيح، وقد أعلَّه بعضهم بعلل لا تنتهض، ولا يُعلُّ بمثلها حديث أخرجه الشيخان، =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه هكذا[١].

١٢٥٦- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدلُ، حدثنا عُبيد بن محمد الحافظ، حدثنا محمد بن أبي صفوان، حدثنا حَرَميُّ بن عُمَارة، عن عُبيد الله بن النَّضْر، حدثني أبي، قال: كانت ظُلْمةٌ على عهد أنس بن مالك، قال: فأتيتُ أنس بن مالك فقلت: يا أبا حمزة، هل كان يُصيبُكم مثلُ هذا على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: مَعَاذَ الله، إن كان الرِّيح لَيَشتدُّ فنُبادِرُ إلى المسجد مخافةَ القيامة[٢].

= وقال البخاري: حديث عائشة رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ جهر بالقراءة في صلاة الكسوف، أصح عندي من حديث سمرة: أنَّ النبي ﷺ أسرّ القراءة فيها. حكاه عنه الترمذي كما في «سنن البيهقي» ٣/ ٣٣٦، وقد بسطنا الكلام في ذلك في تعليقنا على «سنن أبي داود».

الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه مختصراً كلفظ رواية المصنف: أبو داود (١١٨٨) عن العباس بن الوليد بن مزيد، بهذا الإسناد.

وأخرج مسلم (٩٠١) (٤)، والنسائي (١٨٧١) من طريق الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، به إلى عائشة: أنَّ الشمس خسفت على عهد رسول الله ﷺ، فبعث منادياً: «الصلاة جامعة»، فاجتمعوا، وتقدم فكبر، وصلَّى أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات. هكذا لم يذكر فيه الجهر بالقراءة.

وأخرجه مختصراً كرواية المصنف هنا، ومطولاً مشتملاً عليها: أحمد ٤٠/ (٢٤٣٦٥) و٤١/ (٢٤٤٧٣)، والبخاري (١٠٦٥)، ومسلم (٩٠١) (٥)، والترمذي (٥٦٣)، والنسائي (١٨٩٢) و(١٨٩٣) و(١٨٩٤)، وابن حبان (٢٨٤٩) و(٢٨٥٠) من طرق عن الزهري، به.

وأخرج الحديث بطوله، لكن دون ذكر الجهر بالقراءة: أحمد ٤١/ (٢٤٥٧١) و٤٢/ (٢٥٣٥١)، والبخاري (١٠٤٦) و(١٠٤٧) و(١٠٥٨) و(١٢١٢) و(٣٢٠٣)، ومسلم (٩٠١) (٣)، وأبو داود (١١٨٠)، وابن ماجه (١٢٦٣)، والترمذي (٥٦١)، والنسائي (١٨٧٠) و(١٨٩٧)، وابن حبان (٢٨٤١) و(٢٨٤٢) من طرق أيضاً عن الزهري، به.

وانظر ما قبله، وما سلف برقم (١٢٤٩).

(١) لفظه عندهما: جهر النبي ﷺ في صلاة الخسوف بقراءته...

(٢) إسناده قابل للتحسين، النضر والد عبيد الله: هو ابن عبد الله بن مطر القيسي، من ولد قيس =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وعُبيد الله هذا: هو ابن النَّضْر بن أنس بن مالك، وقد احتَجّا بالنَّضر.

١٢٥٧- حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، حدثنا الحسين بن إدريس الأنصاري، حدثنا محمود بن غَيْلان، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأسْوَد بن قيس، عن ثَعلَبة بن عبَّاد، عن سَمُرة بن جُندُب قال: صلَّى بنا النبي ﷺ في كُسوفٍ لا نَسمَعُ له صوتاً[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٥٨- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وأبو بكر بن بالَوَيهِ الجَلَّاب، قالا:

= ابن عباد، روى عنه اثنان وذكره ابن حبان في «الثقات»، انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» للمزي، وليس هو النضر بن أنس بن مالك كما زعم المصنف، فلم يذكر أحد في الرواة عنه ابنه عبيد الله، لذلك استغرب الذهبي في «تلخيصه» من قول الحاكم: إنه عبيد الله بن النضر بن أنس ابن مالك، فقال: إنه يقول لأبيه: يا أبا حمزة!

محمد بن أبي صفوان: هو محمد بن عثمان بن أبي صفوان.

وأخرجه أبو داود (١١٩٦) عن محمد بن عمرو بن جبلة بن أبي رواد، عن حرمي بن عمارة، بهذا الإسناد.

وأخرج البخاري (١٠٣٤)، وابن حبان (٦٦٤) من طريق حميد الطويل، عن أنس بن مالك: أنَّ النبي ﷺ كان إذا هبّت الريح عُرف ذلك في وجهه.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد فيه ضعف لجهالة ثعلبة بن عبّاد، وبه أعلّه الذهبي في «تلخيصه». سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٥٦٢) عن محمود بن غيلان، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا، وهو قول الشافعي.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠١٦٠)، وابن ماجه (١٢٦٤)، وابن حبان (٢٨٥١) من طريق وكيع، به.

وأخرجه النسائي (١٨٩٥) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، به.

ويشهد له حديث ابن عباس عند أحمد في «المسند» ٤/ (٢٦٧٤) وإسناده حسن.

وانظر الكلام على مسألة الجهر والإسرار في صلاة الكسوف في تعليقنا على «المسند» (٢٦٧٧) و«سنن ابن ماجه» (١٢٦٤).

حدثنا محمد بن أحمد بن النَّضْر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن هشام ابن عُرْوة، عن أبيه، عن عائشة قالت: خَسَفَت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ فقال: «إنَّ الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يَنخسِفان لموت أحدٍ ولا لحياته، فإذا رأيتموهما فتصدَّقوا وصلُّوا وكبِّروا وادْعُوا الله»(١).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ.

١٢٥٩- أخبرني أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقفي، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا خالد بن الحارث، عن أشعث، عن الحسن، عن أبي بَكْرة: أنَّ النبي ﷺ صلَّى ركعتين بمِثلِ صلاتِكم هذه في كسوف الشمس والقمر(٢). ١/٢٣٥

---

(١) إسناده صحيح، معاوية بن عمرو: هو الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه مختصراً كرواية المصنف أبو داود (١١٩١) من طريق مالك بن أنس، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وهو قطعة من حديث الكسوف الطويل، سلف تخريجه عند الحديث رقم (١٢٤٩) بما يغني عن إعادته هنا.

(٢) إسناده صحيح. وحسّنه الذهبي في «تلخيصه»، والحسن - وهو ابن أبي الحسن البصري - صرَّح بسماعه من أبي بكرة فيما علَّقه البخاري بإثر الحديث (١٠٤٨). محمد بن أبي بكر: هو المقدَّمي، وأشعث: هو ابن عبد الملك الحُمراني.

وأخرجه هكذا مختصراً نحو رواية المصنف النسائي (١٨٩٠) عن إسماعيل بن مسعود، عن خالد بن الحارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه كذلك ابن حبان (٢٨٣٧) من طريق النضر بن شميل، عن أشعث، به.

وأخرج النسائي (٥٠٥) و(١٩٠٢)، وابن حبان (٢٨٣٥) من طريق يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي بكرة قال: كنا عند النبي ﷺ فكسفت الشمس، فقام ﷺ عجلاناً إلى المسجد، فجرَّ إزاره أو ثوبه، وثاب إليه الناس، فصلَّى ركعتين نحو ما تصلون، ثم جُلِّي عنها، فقال ﷺ: «إنَّ الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف بهما عباده، وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس» وكان ابنه توفي «فإذا رأيتم منها شيئاً فصلوا حتى يكشف ما بكم» لفظ ابن حبان، والموضع الأول عند النسائي مختصر.

وأخرجه بنحو ذلك مطولاً أحمد ٣٤/ (٢٠٣٩٠)، والبخاري (١٠٤٠) لم يذكرا فيه: نحو ما =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وصلى الله على محمد وآله أجمعين

= تصلون، أو: بمثل صلاتكم. انظر تمام تخريجه والكلام عليه في «المسند».

قال ابن حبان: قول أبي بكرة: فصلّى بهم ركعتين نحو ما تصلون، أراد به: تصلون صلاة الكسوف ركعتين في أربع ركعات وأربع سجدات. وقال مرة: أراد: مثل صلاتكم في الكسوف.

من كتاب صلاة الخوف

١٢٦٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أَسِيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي - واللفظ له - حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني الأشعث بن سُلَيم، عن الأسود بن هلال، عن ثعلبة بن زَهْدَم قال: كنا مع سعيد بن العاص بطَبَرِسْتان فقال: أيُّكم صلَّى مع رسول الله ﷺ صلاةَ الخوف؟ فقال حذيفة: أنا، فقام حذيفةُ فصفَّ الناسَ خَلْفَه، وصفّاً موازيَ العدو، فصلى بالذين خَلْفَه ركعةً، ثم انصرف هؤلاء مكانَ هؤلاء، وجاء أولئك فصلى بهم ركعةً ولم يَقضُوا[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه هكذا.

١٢٦١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أَسِيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان.

وأخبرنا إبراهيم بن محمد بن حاتم الزاهد، أخبرنا محمد بن إسحاق الصَّنعاني، حدثنا محمد بن جُعْشُم، عن سفيان.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني

---

(١) إسناده صحيح. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، والأشعث بن سليم: هو الأشعث بن أبي الشعثاء.

وأخرجه أبو داود (١٢٤٦)، والنسائي (١٩٣١)، وابن حبان (١٤٥٢) و(٢٤٢٥) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٢٦٨)، والنسائي (١٩٣٠) من طريق وكيع، وأحمد ٣٨/ (٢٣٣٨٩) عن عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وله طرق أخرى عن حذيفة استوفيا تخريجها في «المسند».

أبي، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو بكر بن أبي الجَهْم، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى بِذِي قَرَدٍ صلاةَ الخوف ركعةً ركعةً ولم يَقضُوا[١].

هذا شاهد للحديث الذي قبله، وهو صحيح الإسناد.

١٢٦٢- حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن غالب، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنى، حدثنا مسدَّد، حدثنا يحيى، عن سفيان، عن أبي بكر بن أبي الجَهْم، عن عبيد الله بن عبد الله بن عُتْبة، عن ابن عباس قال: صلَّى رسول الله ﷺ صلاةَ الخوف بذي قَرَدٍ، فصفَّ خَلفَه صفّاً، وصفّاً موازيَ العدو، فصلَّى معه ركعةً ثم ذهبوا إلى مَصافِّ أولئك، وجاء أولئك إلى مَصافِّ هؤلاء، فصلَّوا مع النبي ﷺ ركعةً ثم سلَّم عليهم[٢].

---

(١) إسناده صحيح. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي (٥٢٠) و(١٩٣٤)، وابن حبان (٢٨٧١) من طريق محمد بن بشار، عن يحيى ابن سعيد القطان، بهذا الإسناد. بأطول ممّا هنا بنحو لفظ الحديث الآتي بعده.

وأخرجه مطولاً كذلك أحمد ٣/ (٢٠٦٣) و٣٥/ (٢١٥٩٢)، و٣٨/ (٢٣٢٦٧) عن وكيع بن الجراح، و٥/ (٣٣٦٤) عن عبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرج البخاري (٩٤٤)، والنسائي (١٩٣٥) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس قال: قام النبي ﷺ وقام الناس معه، فكبَّر وكبَّروا معه، وركع وركع ناسٌ منهم، ثم سجد وسجدوا معه، ثم قام للثانية، فقام الذين سجدوا وحرسوا إخوانهم، وأتت الطائفة الأخرى فركعوا وسجدوا معه، والناس كلهم في صلاة، ولكن يحرس بعضهم بعضاً.

وأخرج أحمد ٤/ (٢٣٨٢)، والنسائي (١٩٣٦) من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: ما كانت صلاة الخوف إلّا كصلاة أحراسكم هؤلاء اليوم خلف أئمتكم، إلاّ أنها كانت عُقَباً، قامت طائفة وهم جميع مع رسول الله ﷺ وسجدت معه طائفة... فذكر معنى حديث البخاري.

وذو قَرَد: ماء على ليلتين من المدينة، بينها وبين خيبر. «معجم البلدان» ٤/ ٣٢١.

(٢) إسناده صحيح. أبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه الألفاظ.

١٢٦٣- أخبرني أبو عمرو بن أبي جعفر المقرئ، حدثنا عبد الله بن محمد [١]، حدثنا إسحاقُ بن إبراهيم، أخبرنا عقبة بن خالد السَّكُوني، حدثنا موسى بن محمد ابن إبراهيم، عن أبيه، عن سَلَمة بن الأكوع: أنه سأل رسولَ الله ﷺ عن الصلاة في القَوس، فقال: «صَلِّ في القَوس، واطرَحِ القَرَن» [٢]. ٣٣٦/١

هذا حديث صحيح الإسناد [٣] إن كان محمد بن إبراهيم التَّيمي سمع من سَلَمة ابن الأكوع، ولم يُخرجاه.

١٢٦٤- أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان الجَلَّاب بهَمَذان، حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا يحيى بن أيوب، حدثني يزيد بن الهاد، حدثني شُرَحْبيل بن سعد، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ في صلاة الخوف قال: قام رسول الله ﷺ وطائفةٌ من خَلْفِه، وطائفةٌ

= وانظر ما قبله.

(١) تحرَّف في (ب) إلى: عبيد الله بن موسى.

(٢) إسناده ضعيف جداً، موسى بن محمد بن إبراهيم - وهو ابن الحارث التيمي - منكر الحديث، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال مرة: لا يكتب حديثه، وقال البخاري: حديثه مناكير، وقال أبوزرعة وغيره: منكر الحديث. قلنا: ثم إنَّ أباه لم يثبت سماعه من سلمة بن الأكوع. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه، وعبد الله بن محمد: هو ابن شيرويه النيسابوري راويته.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٢٥٥ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: موسى بن محمد غير قوي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢/ ٢٣٣، والطبراني في «الكبير» (٦٢٧٧)، وفي «فضل الرمي وتعليمه» (٥٤)، والدارقطني (١٤٨٦) من طريق عقبة بن خالد السكوني، به.

والقَرَن - بالتحريك -: جَعْبة من جلود تشق ويجعل فيها النُّشَّاب.

(٣) تعقبه الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٥/ ٥٧٧ بقوله: فكيف يصنع في ضعف موسى؟!

من وراء الطائفة التي خَلْفَ رسول الله ﷺ قعودٌ، وجوهُهم كلُّهم إلى رسول الله ﷺ، فكبَّر رسولُ الله ﷺ، فكبَّرت الطائفتان، فركع فركعت الطائفةُ التي خَلْفَه، والآخرون قعودٌ، ثم سجد فسجدوا أيضاً، والآخرون قعودٌ، ثم قام فقاموا، ونكَصُوا خَلْفَه حتى كانوا مكانَ أصحابهم قعوداً، وأتت الطائفةُ الأخرى فصلى بهم ركعةً وسجدتين ثم سلَّم، والآخرون قعودٌ، ثم سلَّم، فقامت الطائفتان كلتاهما فصلَّوا لأنفسهم ركعةً وسجدتين، ركعةً وسجدتين [١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وقد احتجَّا بجميع رواته غيرَ شُرَحْبيل وهو تابعيٌّ مدنيٌّ غيرُ متّهم [٢].

١٢٦٥- حدثنا أبو الحسين أحمد بن عثمان بن يحيى المقرئ ببغداد، حدثنا العباس بن محمد بن حاتم الدُّوري، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني محمد بن جعفر بن الزُّبير، عن عُروة، عن عائشة قالت: صلَّى رسول الله ﷺ صلاة الخوف، قالت: فصَدَعَ رسولُ الله ﷺ الناسَ صَدْعَتَين،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد أبي سعد المدني.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٥١)، وابن المنذر في «الأوسط» (٢٣٣٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٨، وابن حبان (٢٨٨٨) من طرق عن سعيد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

قال الطحاوي: وهذا الحديث عندنا من المحال الذي لا يجوز كونه، لأنَّ فيه أنهم دخلوا في الصلاة وهم قعود، وقد أجمع المسلمون أنَّ رجلاً لو افتتح الصلاة قاعداً، ثم قام فأتمها قائماً، ولا عذر له في شيء من ذلك، أنَّ صلاته باطلة، فكان الدخول لا يجوز إلّا على ما يكون عليه الركوع والسجود، فاستحال أن يكون الذين كانوا خلف النبي ﷺ في الصف الثاني دخلوا في الصلاة وهم قعود، فثبت عن جابر بن عبد الله ما رويناه عنه عن النبي ﷺ في غير هذا الحديث.

قلنا: وقد اختلف الرواة عن جابر في كيفية صلاة الخوف وعدد ركعاتها لكل من الإمام والمأمومين، انظر تعليقنا على «مسند أحمد» ٢٢/ (١٤١٨٠)، وانظر «شرح السنة» للبغوي ٤/ ٢٨٠-٢٨٦، و«زاد المعاد» ١/ ٥٢٩-٥٣٢.

(٢) تعقبه الذهبي في «التلخيص» بقوله: شرحبيل، قال ابن أبي ذئب: كان متهماً، وقال الدارقطني: ضعيف.

فصفَّت طائفة وراءَه، وقامت طائفة وِجاهَ العدوّ، قالت: فكبَّر رسولُ الله ﷺ وكبَّرت الطائفةُ الذين صفُّوا خلفَه، ثم رَكَع وركعوا، ثم سَجَد وسجدوا، ثم رفع رأسه فرفعوا، ثم مَكَثَ رسول الله ﷺ جالساً وسجدوا لأنفسهم السجدةَ الثانية، ثم قاموا، ثم نَكَصُوا على أعقابهم يمشون القَهْقَرى حتى قاموا من ورائهم، وأقبلت الطائفةُ الأخرى فصفُّوا خلفَ رسول الله ﷺ، فكبَّروا ثم ركعوا لأنفسهم، ثم سَجَدَ رسول الله ﷺ سجدتَه الثانيةَ فسجدوا معه، ثم قامَ رسول الله ﷺ في ركعتِه وسجدوا لأنفسهم السجدةَ الثانية، ثم قامتِ الطائفتانِ جميعاً فصفُّوا خلفَ رسول الله ﷺ، ١/٣٣٧ فركع بهم ركعةً فركعوا جميعاً، ثم سجد فسجدوا جميعاً، ثم رفع رأسه ورفعوا معه، كلُّ ذلك من رسول الله ﷺ سريعاً جدّاً لا يَألُو أن يخفِّف ما استطاع، ثم سلَّم رسول الله ﷺ فسلَّموا، ثم قام رسول الله ﷺ وقد شَرَكَه الناسُ في صلاته كلِّها[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، وهو أتمُّ حديثٍ وأشفاهُ في صلاة الخوف.

١٢٦٦ - أخبرني أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا عَبْدان الأهوازي، حدثنا محمد بن مَعمَر بن رِبْعي القيسي، حدثنا عمرو بن خليفة البكراوي، حدثنا أشعث ابن عبد الملك الحُمراني، عن الحسن، عن أبي بَكْرة: أنَّ النبي ﷺ صلى بالقوم في الخوف صلاة المغرب ثلاثَ رَكَعاتٍ ثم انصرف، وجاء الآخرون فصلَّى بهم ثلاثَ ركعات[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق.

وأخرجه أحمد ٤٣/ (٢٦٣٥٤)، وأبو داود (١٢٤٢)، وابن حبان (٢٨٧٣) من طريق يعقوب ابن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

قوله: فصدع رسول الله ﷺ صدعتين: أصل الصدع: الشق، والمراد هاهنا: قسمهم قسمين. قاله السندي في حاشيته على «المسند».

(٢) رجاله ثقات غير عمرو بن خليفة البكراوي، فقد روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في =

سمعت أبا عليٍّ الحافظ يقول: هذا حديث غريب، أشعث الحُمْراني لم يكتبه إلّا بهذا الإسناد. قال الحاكم: وإنه صحيح على شرط الشيخين.

١٢٦٧ - أخبرنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سهل الدَّبَّاس بمكة، حدثنا محمد بن علي بن زيد الصائغ، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا جَرِير بن عبد الحميد، عن منصور، عن مجاهد، عن أبي عيّاش الزُّرَقي قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعُسْفان وعلى المشركين خالدُ بن الوليد، فصلَّينا الظُّهر، فقال المشركون: لقد أَصبنا غِرّةً، لقد أَصبنا غَفْلةً، لو كنا حَمَلْنا عليهم وهم في الصلاة، فنزلت آية

= «الثقات» وقال: في روايته بعض المناكير. قلنا: وقد خالف في هذه الرواية من هو أوثق منه وأكثر عدداً كما سيأتي. عبدان الأهوازي: اسمه عبد الله بن أحمد بن موسى.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٢٦٠: عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٣٦٨)، ومن طريقه الدارقطني (١٧٨٣) عن محمد بن معمر بن ربعي، به.

وقد وردت هذه الهيئة لصلاة الخوف في المغرب من كلام أبي داود، فقد قال بإثر الحديث (١٢٤٨) من «سننه»: وبذلك كان يفتي الحسن. ثم قال: وكذلك في المغرب، يكون للإمام ست ركعات وللقوم ثلاثٌ ثلاث. وإلى ذلك أشار البيهقي موهماً رواية صلاة المغرب، فقال ٣/ ٢٦٠: «وكذلك في المغرب» وجدته في كتابي موصولاً بالحديث، وكأنه من قول الأشعث، وهو في بعض النسخ: قال أبو داود: وقد رواه بعض الناس عن أشعث في المغرب مرفوعاً، ولا أظنه إلّا واهماً في ذلك، انتهى.

وقد روى الأشهر والأكثر والأوثق عن الأشعث هذا الحديث وفيه: أنَّ النبي ﷺ صلى بهؤلاء الركعتين وبهؤلاء الركعتين، فكانت للنبي ﷺ أربعاً، ولهم ركعتين ركعتين. أخرج ذلك أحمد ٣٤/ (٢٠٤٠٨)، والنسائي (٩١٢) و(١٩٥٦) من طريق يحيى القطان، وأحمد (٢٠٤٩٧) عن روح بن القاسم، وأبو داود (١٢٤٨) من طريق معاذ بن معاذ، والنسائي (٥٢١) و(١٩٥٢) من طريق خالد بن الحارث، وابن حبان (٢٨٨١) من طريق سعيد بن عامر، خمستهم عن أشعث الحمراني، به. ووقع عند أكثرهم: أنه سلَّم بعد الركعتين الأوليين. وعُيِّنت الصلاة في رواية معاذ ابن معاذ أنها الظهر.

ويقوي رواية الركعتين متابعةُ أبي حمزة الرقاشي لأشعث عليها عند أبي داود الطيالسي (٩١٨)، ومن طريقه أخرجها البزار (٣٦٥٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٣١٥.

القَصْر بين الظهر والعصر، فلما حَضَرَت العصرُ قام رسولُ الله ﷺ مستقبلَ القبلة والمشركون أمامَه، فصفَّ خلفَ رسول الله ﷺ صَفٌّ، وصفَّ بعد ذلك الصفِّ صفٌّ آخر، فرَكَع رسولُ الله ﷺ وركَعوا جميعاً، ثم سجد وسجد الصفُّ الذين يَلُونَه، وقام ١/٣٣٨ الآخَرون يَحرسُونهم، فلما صلَّى هؤلاء السجدتين وقاموا سجد الآخَرون الذين كانوا خَلفَهم، ثم تأخر الصفُّ الذي يليه إلى مقام الآخرين، وتقدم الصفُّ الأخير إلى مقام الصفِّ الأول، ثم ركع رسولُ الله ﷺ وركعوا جميعاً، ثم سجد الصفُّ الذي يليه، وقام الآخَرون يَحرسُونهم، فلما جلس رسولُ الله ﷺ والصفُّ الذي يليه سَجَدَ الآخرون، ثم جلسوا جميعاً، فسلَّم عليهم جميعاً، فصلَّاها بعُسْفان وصلَّاها يومَ بني سُلَيم[1].

هذا حديثٌ صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، وقد ثبت سماع مجاهد ـ وهو ابن جبر المكي ـ هذا الحديث من أبي عياش الزرقي، خلافاً لما ظنه البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» (١٦٥).
منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه أبو داود (١٢٣٦) عن سعيد بن منصور، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٧/ (١٦٥٨٠) و(١٦٥٨٢)، وابن حبان (٢٨٧٥) من طريق سفيان الثوري، وأحمد (١٦٥٨١)، والنسائي (١٩٥٠) من طريق شعبة، والنسائي (١٩٥١) من طريق عبد العزيز ابن عبد الصمد، وابن حبان (٢٨٧٦) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، أربعتهم عن منصور ابن المعتمر، به. وقد وقع تصريح مجاهد بالسماع من أبي عياش في رواية أبي خيثمة عند ابن حبان، وبوَّب ابن حبان عليها: ذِكرُ الخبر المدحض قول من زعم أنَّ مجاهداً لم يسمع هذا الخبر من أبي عياش الزرقي. ورواية أحمد (١٦٥٨٢) مختصرة بقول أبي عياش: صلى رسول الله ﷺ صلاة الخوف والمشركون بينهم وبين القبلة مرتين، مرة بأرض بني سليم ومرة بعسفان.

وعُسْفان بوزن عثمان: بلدة تاريخية عامرة، تقع شمال مكة على ثمانين كيلاً على المحجة إلى المدينة المنورة، وهي مجمع ثلاثة طرق: إلى المدينة ومكة وجدة. انظر «معالم مكة التاريخية والأثرية» ص١٨٨-١٨٩ لعاتق بن غيث.

١٢٦٨ - حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا محمد بن أحمد بن أنس القُرَشي، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حَيْوة بن شُرَيح، أخبرنا أبو الأسود، أنه سَمِع عروة بن الزُّبير يحدِّث عن مروان بن الحكم، أنه سأل أبا هريرة: هل صلَّيتَ مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ قال أبو هريرة: نعم، قال مروان: متى؟ فقال أبو هريرة: عامَ غزوة نَجْد؛ قام رسول الله ﷺ إلى الصلاة، صلاةِ العصر، فقامت معه طائفة، وطائفةٌ أخرى مقابلَ العدوِّ، وظهورُهم إلى القِبلة، فكبَّر رسول الله ﷺ، فكبَّروا جميعاً، الذين معه والذين مقابلَ العدوّ، ثم رَكَع رسول الله ﷺ ركعةً واحدةً، وركعت الطائفةُ التي خَلفَه، ثم سَجَد فسجدتِ الطائفةُ التي تليه، والآخرونَ قيامٌ مقابلَ العدو، ثم قام رسولُ الله ﷺ وقامت الطائفةُ التي معه وذهبوا إلى العدوِّ فقابلوهم، وأقبلتِ الطائفةُ [التي كانت][1] مُقابِلي العدو فرَكَعوا وسَجَدوا، ورسولُ الله ﷺ قائمٌ كما هو، ثم قاموا فرَكَع رسول الله ﷺ ركعةً أخرى وركعوا معه، وسَجَد وسجدوا معه، ثم أقبلت الطائفةُ التي كانت مُقابِلي العدو فرَكَعوا وسجَدَوا، ورسولُ الله ﷺ قاعدٌ ومن معه، ثم كان السلامُ، فسلَّم رسول الله ﷺ وسلَّموا جميعاً، فكان لرسولِ الله ﷺ ركعتين[2]، ولكل رجلٍ من الطائفتين ركعةً ركعة[3].

---

(١) ليس في النسخ الخطية، واستدركناه من مصادر التخريج.

(٢) في المطبوع: «ركعتان» بالرفع، والمثبت من (ز) و(ص) و«سنن البيهقي» على أنَّ «كان» ناقصة، و«ركعتين» خبرها.

(٣) إسناده صحيح. أبو الأسود: هو محمد بن عبد الرحمن بن مؤمل بن الأسود، المعروف بيتيم عروة.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٢٦٠)، وأبو داود (١٢٤٠)، والنسائي (١٩٤٤) من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد. وقرن في روايتي أحمد وأبي داود بحيوة بن شريح عبدَ الله بن لهيعة. وأبهمه النسائي ولم يذكر اسمه.

ووقع في روايتي أحمد والنسائي: ولكل رجل من الطائفتين ركعتان ركعتان. وهو ظاهر، ووقع في روايتي المصنف وأبي داود: ولكل رجل من الطائفتين ركعة ركعة. وكذا عند البيهقي ٣/ ٢٦٤، =

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه. ٣٣٩/١

آخر كتاب صلاة الخوف

= وقال البيهقي بإثره: كذا قال، والصواب: لكل واحد من الطائفتين ركعتين ركعتين... ولعله أراد: ركعة ركعة مع الإمام.

وأخرجه أبو داود (١٢٤١)، وابن حبان (٢٨٧٨) من طريق عروة بن الزبير عن أبي هريرة، لم يذكر مروان بن الحكم. ورجح الدارقطني في «العلل» (١٦٣٧) رواية عروة عن مروان عن أبي هريرة. والله أعلم.

من كتاب الجنائز

١٢٦٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحَكَم، حدثنا أبي وشعيبُ بن الليث، قالا: أخبرنا الليث بن سعد، عن يزيد بن الهاد، عن هند بنت الحارث، عن أم الفضل: أنَّ رسول الله ﷺ دخل عليهم وعباسٌ عمُّ رسول الله ﷺ يشتكي، فتمنَّى عباسٌ الموت، فقال له رسولُ الله ﷺ: «يا عمُّ، لا تتمنَّ الموتَ، فإنك إن كنتَ محسِناً كنتَ تؤَخَّرُ تزدادُ إحساناً إلى إحسانك خيراً لك، وإن كنتَ مسيئاً فإن تؤَخَّرْ تَستعتِبْ من إساءتك خيراً لك، فلا تتمنَّ الموت»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما اتفقا[2] على حديث قيس عن[3] خبَّاب: لولا أنَّ رسول الله ﷺ نهانا أن نتمنَّى الموتَ لتمنَّيتُه.

١٢٧٠- أخبرنا مُكْرَم بن أحمد القاضي، حدثنا محمد بن إسماعيل السُّلَمي، حدثنا أيوب بن سليمان بن بلال، حدثني أبو بكر، عن سليمان بن بلال، قال: قال زيد بن أسلم: قال محمد بن المُنكدِر: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، رجاله ثقات عن آخرهم غير هند بنت الحارث ـ وهي الخثعمية امرأة عبد الله بن شداد بن الهاد ـ فإنه لم يرو عنها غير يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، وهي زوجة ابنِ ابنِ عمِّ أبيه، وذكرها ابن حبان في ثقات التابعين ٥/ ٥١٧. أم الفضل: هي لبابة بنت الحارث الهلالية زوجة العباس.

وأخرجه أحمد في «المسند» ٤٤/ (٢٦٨٧٤) من طريقين عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

قوله: «تستعتب» أي: ترجع عن الإساءة وتطلب الرضا.

(٢) البخاري (٥٦٧٢)، ومسلم (٢٦٨١).

(٣) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: بن، والصواب ما أثبتنا، فالحديث من رواية قيس: وهو ابن أبي حازم، عن خبّاب: وهو ابن الأرت.

رسول الله ﷺ: «ألا أنبِّئكم بخِيارِكم من شِراركم؟» قالوا: بلى، قال: «خيارُكم أطوَلُكم أعماراً، وأحسَنُكم عملاً»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيحٌ على شرط مسلم:

١٢٧١ - حدَّثَناه أبو الحسن محمد بن محمد الكاتب، أخبرنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجّاج بن مِنْهال، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن حُميد ويونس وثابت، عن الحسن، عن أبي بَكْرة: أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله، أيُّ الناس خيرٌ؟ قال: «مَن طالَ عمرُه وحَسُن عملُه». قال: فأيُّ الناس شرّ؟ قال: «من طال عمرُه وساءَ عملُه»[2].

---

(١) إسناده صحيح، أبو بكر: هو عبد الحميد بن أبي أويس، أخو إسماعيل بن أبي أويس.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٧١ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد بن حميد (١٠٨٦) عن عثمان بن عمر، عن عبد الله بن عامر، عن محمد بن المنكدر، به.

وأخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (٦٨٢) (تحقيق علي رضا) من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه أبي بكر، عن سليمان بن بلال، عن ثور بن زيد الدِّيلي، عن ابن عامر، عن ابن المنكدر، به.

وفي الباب عن أبي هريرة، أخرجه أحمد ١٢/ (٧٢١٢) بإسناد حسن.

وعن عبد الله بن بسر، أخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٦٨٠)، والترمذي (٢٣٢٩) وحسّنه.

(٢) إسناده صحيح. علي بن عبد العزيز: هو ابن المرزبان أبو الحسن البغوي، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل، ويونس: هو ابن عبيد العبدي، وثابت: هو ابن أسلم البناني، والحسن: هو ابن يسار البصري، وأبو بكرة صحابيه اسمه: نُفيع بن الحارث.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٤٤٤) و(٢٠٤٨١) و(٢٠٥٠٠) و(٢٠٥٠١) من طرق عن حماد بن سلمة عن الثلاثة - فرَّقهم - بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٤١٥)، والترمذي (٢٣٣٠) من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه، رفعه. وقال الترمذي: حسن صحيح. قلنا: وابن جدعان - وإن كان ليِّناً - يعتبر به في المتابعات والشواهد.

١٢٧٢ - حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بنُ محمد ابن يحيى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا المعتمِر.

١/٣٤٠ وحدثنا محمد بنُ صالح بن هانئ، حدثنا جعفر بنُ محمد بن سَوَّار، حدثنا قتيبة ابن سعيد، حدثنا إسماعيل بن جعفر؛ جميعاً عن حميدٍ، عن أنس: أنَّ النبي ﷺ قال: «إذا أرادَ الله بعبدٍ خيراً استعمَلَه»، قال: فقيل: كيف يَستعملُه؟ قال: «يُوفِّقُه لعملٍ صالحٍ قبل الموت»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وله شاهد بإسناد صحيح:

١٢٧٣ - أخبرَناهُ الحسن بن يعقوب العدلُ، حدثنا يحيى بنُ أبي طالب، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني معاوية بن صالح، حدثني عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفَير، عن أبيه، عن عمرو بن الحَمِق قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أحبَّ الله عبداً عَسَلَه» قال: يا رسول الله، وما عَسَلَه؟ قال: «يُوفِّقُ له عملاً صالحاً بين يدي أَجَلِه حتى يرضى عنه جيرانُه» أو قال: «مَن حولَه»[2].

---

(١) إسناده صحيح. المعتمر: هو ابن سليمان، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٢) عن علي بن حجر، عن إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث صحيح.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢٠٣٦) و(١٢٢١٤) و٢١/ (١٣٤٠٨) من طرق عن حميد الطويل، به.

(٢) إسناده قوي من أجل يحيى بن أبي طالب.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٩٤٩) عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

قوله: «عَسَلَه» قال ابن قتيبة في «غريب الحديث» ١/ ٣٠٢: أُراه مأخوذاً من العَسَل، شبَّه العمل الصالح الذي يفتح للعبد حتى يرضى الناسُ عنه، ويطيب ذِكره فيهم بالعسل.

وقال الزمخشري في «الفائق» ٢/ ٤٢٩: هو من عَسَلَ الطعام يعْسِلُه: إذا جعل فيه العسل، كأنه شبّه ما رزقه الله تعالى من العمل الصالح الذي طاب به ذِكره بين قومه بالعسل الذي يُجعل في الطعام، فيَحْلَولي به ويطيب.

١٢٧٤- أخبرنا أبو عبد الله محمدُ بنُ عبد الله الزاهد، حدثنا أحمد بنُ يونس الضَّبِّي، حدثنا مُحاضِر بن المورِّع، حدثنا الأعمش.

وأخبرنا علي بنُ عيسى الحِيريّ، حدثنا محمد بن عمرٍو الحَرَشيّ، حدثنا يحيى ابنُ يحيى، أخبرنا جَرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابرٍ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُبعَثُ كلُّ عبدٍ على ما مات»[(١)].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجه البخاري.

١٢٧٥- أخبرنا أبو محمد عبدُ الله بنُ إسحاق بن الخُراساني العدْلُ، حدثنا محمد ابنُ الهيثم القاضي، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا يحيى بنُ أيوب، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سَلَمة، عن أبي سعيدٍ الخُدْري: أنه لما حَضَرَه الموتُ دعا بثيابٍ جُدُدٍ فلَبِسَها، ثم قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الميتَ يُبعَثُ في ثيابِه التي يموتُ فيها»[(٢)].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع. جرير: هو ابن عبد الحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران.

وأخرجه مسلم (٢٨٧٨) عن قتيبة بن سعيد وعثمان بن أبي شيبة، عن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٧٣١٣) من طريق وَهْب بن مُنبِّه، عن جابر بن عبد الله. وزاد في روايته: «المؤمن على إيمانه، والمنافق على نفاقه». وإسناده قوي.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٤٢٣٠) من طريق شريك بن عبد الله النَّخَعي، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابرٍ، بلفظ: «يحشر الناس على نِيّاتهم»، وهو بمعناه.

وسيأتي الحديث من طريق الأعمش بالأرقام (٣٧٢٩) و(٣٨٥٥) و(٨٠٧٠).

وأخرجه أحمد ٢٣/ (١٤٧٢٢) وغيره من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر في آخر حديث مطوَّل مرفوع، وزاد فيه ما زاده وهب في حديثه. ورواه ابن جريج عن أبي الزبير عند عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٧٤٦) فوقفه على جابر. ووقفه لا يضر، لأنه مرفوع حكماً، فمثله لا يقال من قِبل الرأي.

(٢) إسناده حسن من أجل يحيى بن أيوب، وهو الغافقي المصري، وشيخ الحاكم أبي محمد عبد الله بن إسْحاق، فقد قال الدارقطني: فيه لين، كما في «تاريخ بغداد» ٩/ ٤١٤.

ابن أبي مريم: هو سعيد بن الحكم بن محمد الجمحي، وابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة =

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٧٦- حدثنا أبو العبّاس محمد بنُ يعقوب، حدثنا بحرُ بن نَصْر، حدثنا عبد الله بنُ وهب، أخبرني أبو هانئ الخَوْلاني، عن عمرو بن مالك الجَنْبيّ، أنه سمع فَضَالة بن عُبيد يحدِّث عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «مَن ماتَ على مَرتَبةٍ من هذه المراتِبِ، بُعثَ عليها يومَ القيامة»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

٣٤١/١ ١٢٧٧- أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنّى، حدثنا مسدَّد، حدثنا هُشَيم، عن إبراهيم بن عبد الرحمن السَّكْسَكي، عن أبي بُرْدة، عن أبي موسى الأشعري قال: سمعت النبي ﷺ غيرَ مرةٍ ولا مرتين يقول: «إذا كان العبدُ يعملُ عملاً صالحاً فشَغَلَه عن ذلك مرضٌ أو سفرٌ، كُتِبَ له كصالح ما كان يعملُ وهو صحيحٌ مقيم»[٢].

= ابن الهاد، ومحمد بن إبراهيم: هو التيمي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه أبو داود (٣١١٤) عن الحسن بن علي الخلال، عن ابن أبي مريم، بهذا الإسناد.

قيل: استعمل أبو سعيد الحديث على ظاهره، وقد تأوله بعض العلماء على خلاف ذلك، فحمله بعضهم على الشهداء، لأنهم الذين أُمروا أن يزمَّلوا في ثيابهم ويدفنوا فيها، فحمله هنا أبو سعيد على العموم، قيل: وحمله بعض أهل العلم على العمل، يعني أنه يبعث على ما مات عليه من عمل صالح أو سيّئ. انظر «معالم السنن» للخطابي ١/ ٣٠١، و«فتح الباري» ٢٠/ ٣٣١-٣٣٢.

(١) إسناده صحيح. ابن هانئ الخولاني. هو حميد بن هانئ.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٣٠٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٢٥٢)، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٨٥)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٢٢) من طرق عن عبد الله ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٣٩٤٥)، والطحاوي (٢٥٣)، والطبراني١٨/ (٧٨٤) من طريق حيوة بن شريح وابن لهيعة، عن أبي هانئ الخولاني، به. وطريق حيوة سيأتي عند الحاكم برقم (٢٦٦٩) ويأتي تخريجه هناك إن شاء الله.

(٢) حديث صحيح، رجاله رجال الصحيح، إلّا أنَّ فيه انقطاعاً بين هشيم-وهو ابن بشير-وبين =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه!

١٢٧٨ - أخبرنا أبو عمرو عثمانُ بن أحمد بن السَّمّاك ببغداد، حدثنا أحمد بن حيَّان بن مُلاعِب، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق.

وحدثنا محمدُ بن صالح بن هانئ، حدثنا أبو سعيد الحسنُ بن عبد الصَّمد [١]، حدثنا عبد العزيز بن يحيى، حدثنا محمد بن سَلَمة، حدثنا محمد بن إسحاق، عن الزُّهري، عن عُرْوة، عن أسامةَ بن زيد قال: خرج رسول الله ﷺ يعودُ عبدَ الله بن أُبي في مَرَضه الذي مات فيه، فلما دخلَ عليه عَرَفَ فيه الموت قال: «قد كنتُ أنهاك عن حُبِّ يهودَ» فقال: قد أَبغَضَهم أسعدُ بن زُرَارة، فمَهْ؟! فلمّا مات أتاه ابنُه فقال: يا رسول الله، إنَّ عبد الله بن أُبي قد مات فأعطِني قميصَكَ أُكفِّنْه فيه، فنزع رسول الله ﷺ قميصَه فأعطاه إياه [٢].

= إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي، بينهما العوام بن حوشب كما سيأتي في التخريج.

أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه أبو داود (٣٠٩١) عن مسدد ومحمد بن عيسى، عن هشيم، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم بن عبد الرحمن السكسكي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٣٢/ (١٩٦٧٩)، والبخاري (٢٩٩٦) من طريق يزيد بن هارون، عن العوام بن حوشب، عن إبراهيم السكسكي، به. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

(١) تحرفت هذه العبارة في المطبوع إلى: حدثنا محمد بن صالح بن هانئ بن سعيد حدثنا أبو الحسن بن عبد الصمد. والحسن هذا: هو الحسن بن عبد الصمد بن عبد الله بن رزين السُّلمي القُهُندزي، نسبة إلى قهندز نيسابور كما ذكر السمعاني في «الأنساب»، والظاهر من كلامه أنه من بيت علم فيها، وقد روى الحسن هذا عند المصنف وغيره عن جمع وروى عنه جمع، وهو متابع فيما يرويه، فمثله حسن الحديث في أقلّ أحواله.

(٢) إسناده حسن، محمد بن إسحاق قد صرَّح بالتحديث عند البيهقي في «الدلائل» ٥/ ٢٨٥، وقصة إلباس النبي ﷺ قميصه لعبد الله بن أُبيّ مخرَّجة في «الصحيحين» من غير هذا الوجه.

وقوله هنا في الإسناد الأول: أحمد بن حيان بن ملاعب، هكذا وقع هذا الاسم في «المستدرك»، وكذا سمّاه ابن حبان في «ثقاته» ٨/ ٤٧، وشيخ المصنف أبو أحمد الحاكم في كتابه «الكنى» كما =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٢٧٩- حدثنا أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن جعفر القَطِيعي، قالا: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرَّحمن، عن سفيان، عن محمد ابن المُنكَدِر، عن جابرٍ قال: كان النبيُّ ﷺ يَعودُني ليس براكبِ بغلٍ ولا بِرْذَونٍ[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٨٠- حدثني علي بن عيسى، حدثنا مُسدَّد بن قَطَن، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن الحَكَم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عليٍّ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن رجلٍ يعودُ مريضاً مُمسِياً إلّا خرج معه سَبعونَ ألفَ مَلَكٍ يستغفرون له حتى يُصبحَ، وكان له خريفٌ في الجنة، ومن أتاه مصبحاً خرج معه سبعونَ ألفَ مَلَكٍ يستغفرون له حتى يُمسِي،

= في مختصره «المقتنى» للذهبي (٥٠٦١)، وسمّاه آخرون كالدارقطني والخطيب البغدادي في «تاريخه» ٦/ ٣٨٩ وغيرهما: أحمد بن ملاعب بن حيان، وهو ثقة حافظ.

وأخرجه أبو داود (٣٠٩٤) عن عبد العزيز بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٧٥٨) من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، به. مختصراً دون قصة ابن عبد الله بن أُبي.

وقصة ابن عبد الله بن أُبيّ وقميص النبي ﷺ أخرجها البخاري (١٢٩٦)، ومسلم (٢٤٠٠) من حديث عبد الله بن عمر، والبخاري أيضاً (١٢٧٠)، ومسلم (٢٧٧٣) من حديث جابر بن عبد الله.

(١) إسناده صحيح. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وهو في «مسند أحمد» ٢٣/ (١٥٠١١)، وعن أحمد أخرجه أبو داود (٣٠٦٩).

وأخرجه البخاري (٥٦٦٤)، ومسلم (١٦١٦) (٧)، والترمذي (٣٨٥١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٤٥٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. ورواية مسلم مطولة بلفظ: عادني رسول الله ﷺ وأنا مريض ومعه أبو بكر ماشيين، فوجدني قد أُغمي عليَّ، فتوضأ رسول الله ﷺ، ثم صبَّ عليَّ من وَضوئه، فأفقتُ فإذا رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، كيف أصنع في مالي؟ فلم يردَّ عليَّ شيئاً حتى نزلت آية الميراث.

والبِرذون: قال القاضي عياض في «المشارق»: البراذين: هي الخيل غير العِرابِ والعتاق.

وكان له خريفٌ في الجنة»[١] .

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، لأنَّ جماعةً من الرواة أوقفوه عن الحكم بن عُتَيبة ومنصور بن المعتمِر عن ابن أبي ليلى عن عليٍّ من حديث ١/٣٤٢ شعبةَ عنهما، وأنا على أصلي في الحُكم لراوي الزيادة.

١٢٨١- أخبرني أبو بكر محمد بن المؤمَّل، حدثنا الفَضْل بن محمد بن المسيَّب، حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، حدثنا حَجَّاج بن محمد، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن زيد بن أرقم قال: عادَني رسول الله ﷺ من وَجَعٍ كان بعَيني[٢] .

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وله شاهد صحيح من حديث أنس بن مالك:

١٢٨٢- حدَّثَناه أبو عليٍّ الحسين بن عليٍّ الحافظ، أخبرنا محمد بن يحيى ابن كثير الحِمْصي، حدثنا محمد بن المصَفَّى، حدثنا معاوية بن حفص، حدثنا مالك بن مِغوَلٍ، عن الزُّبير بن عَدِيّ، عن أنسٍ قال: عاد رسولُ الله ﷺ زيدَ بنَ

---

(١) حديث صحيح، وقد اختُلف في رفعه ووقفه، كما هو مبيَّن في التعليق على «مسند أحمد» ٢/ (٦١٢)، ورجَّح وقفه الدارقطني في «العلل» ٣/ ٢٦٧، ورجَّح الحاكم هنا وأبو داود رفْعَه.

أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، والحكم: هو ابن عُتيبة.

وسيأتي الحديث بمعناه عند المصنف برقم (١٣٠٩) من طريق ابن نمير وأبي كريب، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد، وفيه قصة، يأتي تخريجه هناك، وبرقم (١٣١٠) من طريق شعبة، عن الحكم، عن عبد الله بن نافع، عن علي مرفوعاً، وسنبين الاختلاف على شعبة في رفعه ووقفه هناك إن شاء الله.

والخريف: أي: المخروف من ثمرها، فعيل بمعنى مفعول. واختراف الثمر: اجتناؤه.

(٢) إسناده حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق: وهو السبيعي. حجاج بن محمد: هو المصيصي.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٢) عن عبد الله بن محمد النفيلي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بأطول مما هنا أحمد ٣٢/ (١٩٣٤٨) عن حجاج بن محمد، به. وقرن بحجاجٍ إسماعيلَ ابنَ عمر. وانظر تمام تخريجه فيه.

أرقمَ من رَمَدٍ كان به[١] .

١٢٨٣- حدثنا بكر بن محمد الصَّيرَفي بمَرْو، حدثنا عبد الصَّمد بن الفضل البَلْخِي، حدثنا مَكِّي بن إبراهيم، حدثنا الجُعَيد بن عبد الرحمن، عن عائشة بنت سعد، أنَّ أباها قال: اشتكيتُ بمكة، فجاءني رسول الله ﷺ يَعودُني، ووَضَع يده على جبهتي، ثم مسح صدري وبطني ثم قال: «اللهم اشْفِ سعداً وأتمِمْ له هِجرتَه»[٢] .

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ[٣] .

١٢٨٤- أخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم العدلُ بمَرْو، حدثنا أحمد

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد فيه محمد بن يحيى بن كثير الحمصي لم نقع له على ترجمة، وباقي رجاله لا بأس بهم، ويشهد له الحديث الذي قبله.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٧٥٨) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ٢٠/ (١٢٥٨٦) و(١٢٦٣٦) من طريق جابر بن يزيد الجعفي، عن خيثمة بن أبي خيثمة أبي نصر، عن أنس بن مالك قال: دخلت مع النبي ﷺ نعود زيد بن أرقم وهو يشتكي عينه، فقال له: «يا زيد، لو كان بصرك لما به، كيف كنت تصنع؟» قال: إذاً أصبر وأحتسب، قال: «إن كان بصرك لما به، ثم صبرت واحتسبتَ، لتلقينَّ الله وليس عليك ذنب». وجابر الجعفي وخيثمة ضعيفان.

(٢) إسناده صحيح. الجُعيد ـ بالتصغير ـ بن عبد الرحمن: هو ابن أوس، ويقال: الجعد، مكبراً، وسعد: هو ابن أبي وقاص.

وأخرجه البخاري (٥٦٥٩) وأبو داود (٣١٠٤) من طريق مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد. ورواية البخاري مطولة ذكر فيها قصة سؤال سعد عن الوصية بماله. واستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٤٧٤)، والنسائي (٦٢٨٤) و(٧٤٦٢) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن الجعيد، به.

وأخرجه مطولاً أحمد ٣/ (١٤٤٠)، ومسلم (١٦٢٨) (٨) من طريق حميد بن عبد الرحمن الحِمْيري، عن ثلاثة من ولد سعد، عن سعد.

(٣) بل أخرجه البخاري بلفظه، أما مسلم فلفظه: «اللهم اشف سعداً، اللهم اشف سعداً».

ابن محمد بن عيسى القاضي، حدثنا الرَّبيع بن يحيى، حدثنا شُعبة.

وأخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا يزيد أبو خالد، عن المِنهال بن عمرو، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «مَن عادَ مريضاً لم يَحضُرْ أجلُه، فقال عنده سبعَ مِرارٍ: أسألُ اللهَ العظيم، ربَّ العرش العظيم، أن يَشفِيَك، إلّا عافاه اللهُ من ذلك المرض»[1].

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٢٨٥ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المِنهال بن عمرو، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن ٣٤٣/١

---

(١) إسناده جيد من أجل المنهال بن عمرو ويزيد أبي خالد - وهو ابن عبد الرحمن الدالاني - وقد زاد بعضهم في الإسناد بين سعيد بن جبير وبين ابن عباس عبدَ الله بن الحارث الأنصاري - كما سيأتي في تخريجنا للحديث التالي - وهو ثقة، لكن رجّح الحافظان أبو حاتم وأبو زرعة الرازيّان كما في «العلل» (٢٠٩٤) و(٢١٠٧) حديثَ سعيد بن جبير عن ابن عباس بلا واسطة، ومما يؤيد قولَهما أن الحديث قد رواه أيضاً - غير الدالاني - من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس: ميسرةُ بن حبيب فيما سيأتي عند المصنف برقم (٧٦٨٠)، وزيدُ بن أبي أنيسة عند الطبراني في «الكبير» (١٢٢٧٧) و«الدعاء» (١١١٧)، كلاهما عن المنهال به. ولفظ رواية ابن أبي أنيسة في آخره: «إلا خفّفت عنه».

وأخرجه أبو داود (٣١٠٦) عن الربيع بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢١٣٧)، والترمذي (٢٠٨٣)، والنسائي (١٠٨٢٠)، والحاكم فيما سيأتي برقم (٧٦٧٩) من طريق محمد بن جعفر، وأحمد ٤/ (٢١٨٢) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، كلاهما عن شعبة، به. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وسيأتي من طريق عبد الله بن نمير وشعبة عن يزيد الدالاني عن المنهال بن عمرو برقم (٨٤٨٧).

ومن غير طريق الدالاني عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس برقمي (١٢٨٥) و(٧٦٨٠).

وسيأتي من طريق حجّاج بن أرْطاة عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس برقمي (١٢٨٦) و(٧٦٧٨)، لم يذكر فيه سعيداً، والحجاج ممن لا يُعتمَد عند المخالفة.

عادَ أخاه المسلم، فقعد عندَ رأسه، ثم قال سبعَ مرات: أسألُ الله العظيم، ربَّ العرش العظيم، أن يَشفِيكَ، عُوفيَ إنْ لم يكن أجلُه حَضَر»[1].

هذا حديث شاهد صحيح غريب من رواية المِصريِّين عن المدنيين عن الكوفيين، لم نكتبه عالياً إلّا عنه.

---

(١) إسناده جيد.

وأخرجه ابن حبان (٢٩٧٨) عن أبي يعلى الموصلي، عن هارون بن معروف، والطبراني في «الدعاء» (١١٢٠) من طريق حرملة بن يحيى التجيبي، كلاهما عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد الأنصاري، عن المنهال بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٠٨١٥) عن وهب بن بيان، وأبو يعلى في «مسنده» (٢٤٣٠)، وعنه ابن عدي في «الكامل» ٦/ ٣٣٠ عن هارون بن معروف، وابن حبان (٢٩٧٥)، والضياء في «المختارة» ١٠/ (٣٩٩) من طريق حرملة بن يحيى التجيبي، والحاكم فيما سيأتي برقم (٧٦٧٧) من طريق بحر بن نصر، أربعتهم عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس - فزادوا في الإسناد عبدَ الله بن الحارث. وقد جاء في رواية النسائي وأبي يعلى وابن عدي والضياء: المنهال ابن عمرو مرةً قال: أخبرني سعيد بن جبير، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس. ومعنى ذلك: أن المنهال مرة قال: عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، كما في إسناد المصنف هنا، ومرة قال: عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس، بزيادة عبد الله بن الحارث بينهما، فالضمير في «قال» يعود على المنهال، بمعنى أنه روي عنه على الوجهين، كذلك جاءت عبارة «مرة قال» بعد المنهال بن عمرو في أصلَي «سنن النسائي الكبرى» الخطيين: نسخة الرباط، ونسخة ملا مراد، وهو الصواب، خلافاً لما توهّم محقّقه من أن ذلك خطأ، فيستدرك من هنا.

وقد خالف أصحابَ عبد الله بن وهب هؤلاء: أحمدُ بن عيسى بن حسان المصري عند البخاري في «الأدب المفرد» (٥٣٦) حيث رواه عن ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عبد ربه بن سعيد، عن المنهال، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباس، بإسقاط سعيد بن جبير منه، فالذي يغلب على الظن أن ذلك وهم، لأن كل الذين رووه عن المنهال قد ذكروا سعيداً، فحذفه من الإسناد خطأ، والله تعالى أعلم.

تنبيه: قوله في إسناد النسائي السابق: «ومرة سعيد»، جعل المزي «مرة» في كتابيه «التحفة» و«التهذيب» اسمَ رجل غير منسوب، وهذا وهمٌ تابعه عليه الحافظ ابن حجر، رحمهما الله.

وقد خالف الحجاجُ بن أرطاةَ الثقاتِ في هذا الحديث عن المنهالِ بن عمرو:

١٢٨٦- أخبرَناه أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمَرْو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا الحجّاج بن أَرْطاة، عن المِنهال بن عمرو، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن عباسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمٍ عادَ أخاه، فدخل عليه ولم يَحضُرْ أجلُه، فقال: أسألُ الله العظيم، ربَّ العرش العظيم، أن يَشفِيَ فلاناً من مَرَضِه، سبعَ مراتٍ، إلّا شَفَاه الله منه»[1].

هذا مما لا يُعَدُّ خلافاً، فإنَّ الحجاج بن أرْطاة دون عبد ربِّه بن سعيد وأبي خالد الدَّالاني في الحفظ والإتقان، فإن ثَبَتَ حديثُ عبد الله بن الحارث من هذه الرواية فإنه شاهدٌ لسعيد بن جُبير.

١٢٨٧- أخبرني أبو بكر بن أبي نصر، حدثنا أحمد بن محمد البِرْتي، حدثنا القَعْنبي فيما قَرأ على مالك، عن يزيد بن خُصَيفة.

وحدثنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكِّي، حدثنا أحمد بن سَلَمة، حدثنا قتيبة ابن سعيد، حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا يزيد بن خُصَيفة، عن عمرو بن عبد الله بن كعب السَّلَمي، أنَّ نافع بن جُبير أخبره: أنَّ عثمان بن أبي العاص قَدِم على رسول الله ﷺ وقد أخذه وَجَعٌ قد كاد يُبطِلُه، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فزَعَم أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ضَعْ يمينَك على مكانك الذي تشتكي، وامسَحْ به سبعَ مرّاتٍ وقل: أعوذُ بعِزَّة الله وقُدرتِه من شَرِّ ما أجدُ، في كلِّ مَسْحةٍ»[2].

---

(١) حديث جيد، والحجّاج بن أرطاة ليس بذاك القوي خاصة عند المخالفة، وقد خولف كما سبق.
وأخرجه أحمد ٥/ (٣٢٩٨) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه أحمد ٤/ (٢١٣٨) عن أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، والنسائي (١٠٨١٦) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن حجاج بن أرطاة، به. ووقع في رواية أبي معاوية قال: أُراه رفعه.
وسيأتي من طريق يزيد بن هارون برقم (٧٦٧٨). وانظر الحديثين السابقين.

(٢) إسناده صحيح. القعنبي: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب، ومالك: هو ابن أنس الإمام. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم من حديث الجُرَيري، عن يزيد بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن عثمان بن أبي العاص، بغير هذا اللفظ[١].

١٢٨٨ - أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن مِلْحان، ١/٣٤٤ حدثنا يحيى بن بُكَير، حدثني الليث بن سعد، عن زِيادةَ بن محمد الأنصاري، عن [محمد بن][٢] كعب القُرَظي، عن فَضَالة بن عُبيد: أنَّ رجلين أقبلا يَلتمِسان

= وأخرجه أبو داود (٣٨٩١) عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٦٢٦٨) و(١٦٢٧٤)، والترمذي (٢٠٨٠)، والنسائي (٧٥٠٤) و(١٠٧٧١)، وابن حبان (٢٩٦٥) من طرق عن مالك، به.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٩٠٧)، والنسائي (٧٦٧٧) و(١٠٧٧٢) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٥٢٢) من طريق زهير بن محمد، عن يزيد بن خصيفة، به.

وأخرجه مسلم (٢٢٠٢)، والنسائي (١٠٧٧٣)، وابن حبان (٢٩٦٤) و(٢٩٦٧) من طريق الزهري، عن نافع بن جبير، به. وفيه زيادة التسمية ثلاثاً، وفي آخره: وأحاذر.

وفي الباب عن أنس بن مالك، سيأتي عند المصنف برقم (٧٧٠٥).

(١) هذا وهمٌ من أبي عبد الله الحاكم رحمه الله، فإنَّ رواية مسلم إنما هي من حديث الزهري، عن نافع بن جبير، عن عثمان بن أبي العاص، وهي عنده برقم (٢٢٠٢)، ولفظه بنحو لفظ الحاكم، وسلفت الإشارة إلى الاختلاف اليسير بين اللفظين.

أما حديث الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عثمان بن أبي العاص فهو حديث آخر أخرجه مسلم بإثر حديث نافع بن جبير برقم (٢٢٠٣) ولفظه: أنَّ عثمان بن أبي العاص أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إنَّ الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي وقراءتي يلبسها عليَّ، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك شيطان يقال له: خنزب، فإذا أحسسته فتعوذ بالله منه، واتفل عن يسارك ثلاثاً» قال: ففعلت ذلك فأذهبه الله عني.

(٢) استدركناه من «تلخيص الذهبي» و«إتحاف المهرة» (١٦١٥٣)، ومن كتابي «الدعوات» (٥٨٧) و«الأسماء والصفات» (٨٩٢) كلاهما للبيهقي حيث رواه عن المصنف بهذا الإسناد والمتن.

[لأبيهما][1] الشفاءَ من البول، فانطُلِقَ بهما إلى أبي الدرداء، فذَكَرا وجعَ أبيهما له، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ربَّنا[2] اللهُ الذي في السماء، تقدَّسَ اسمُك، أمرُك في السماء والأرض، كما رحمتُك في السماء فاجعلْ رحمتَك في الأرض، واغفِرْ لنا ذُنوبَنا وخطايانا، إنك ربُّ الطَّيِّبين، فأنزِلْ رحمةً من رحمتِكَ، وشِفاءً من شِفائك على هذا الوَجَع، فيَبرأُ إن شاء الله تعالى»[3].

قد احتجَّ الشيخان بجميع رواة هذا الحديث غير زيادةَ بنِ محمد، وهو شيخٌ من أهل مصر قليل الحديث.

١٢٨٩- أخبرني أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مِهْران، حدثني أبي، حدثنا أبو الطاهر، أخبرنا ابن وَهْب، حدثنا حُييّ بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد الله بن عمرٍو قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا عادَ أحدُكم مريضاً فليقُلْ:

---

(١) هذه الزيادة من كتابي البيهقي.

(٢) أُقحم هنا في المطبوع عبارة: «من اشتكى منكم شيئاً أو اشتكاه أخ له فليقل: ربنا» ولم ترد هذه العبارة في النسخ الخطية ولا في كتابي البيهقي، وسيأتي الحديث بهذه الزيادة برقم (٧٧٠٢) من طريق سعيد بن أبي مريم عن الليث بن سعد.

(٣) إسناده ضعيف جداً، زيادة بن محمد قال فيه البخاري والنسائي وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن عدي: لا أعلم له إلّا حديثين أو ثلاثة، ومقدار ما له لا يتابع عليه، وقال ابن حبان: منكر الحديث جداً، يروي المناكير عن المشاهير، فاستحق الترك. قلنا: وبه أعلّه الذهبي في «تلخيصه».

وأخرجه أبو داود (٣٨٩٢) عن يزيد بن خالد بن موهب الرملي، والنسائي (١٠٨١٠) عن سعيد بن أبي مريم، كلاهما عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٠٨٠٩) من طريق ابن وهب، عن الليث ـ قال النسائي: وذكر آخر قبله ـ عن زياد بن محمد، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي الدرداء. لم يذكر فيه فضالة بن عبيد.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٩٥٧) من طريق أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم، عن الأشياخ، عن فضالة بن عبيد قال: علمني النبي ﷺ رقية... الحديث، لم يذكر أبا الدرداء. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، ولإبهام الأشياخ. وانظر تمام تخريجه فيه.

اللهمَّ اشفِ عبدَكَ، يَنكَأُ لك عدوّاً أو يمشي لكَ إلى صلاة»[١] .

هذا حديثٌ صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٢٩٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بُكَير، حدثنا يحيى بن أيوب البَجَلي، أخبرنا أبو زُرْعة بن عمرو بن جَرِير، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الرجل تكونُ له المنزلةُ عند الله، فما يَبلُغُها بعَمَلٍ، فلا يزال يَبتَلِيهِ بما يَكرَه حتى يُبلِّغَه ذلك»[٢] .

هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه[٣] .

١٢٩١- أخبرني أبو بكر بن أبي نصر الدَّارَبردي بمَرْو، حدثنا أبو المُوجِّه، حدثنا سعيد بن منصور وعليُّ بن حُجْر، قالا: حدثنا هُشَيم، أخبرنا يونس بن عُبيد.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسماعيل، عن يونس، عن الحسن، عن عُتَيّ، عن أُبيّ بن كعب، عن النبي ﷺ قال: «لمَّا حُضِر آدمُ عليه السلام قال لِبنيه: انطلِقُوا فاجنُوا لي من ثمار الجنة» قال:

---

(١) إسناده ضعيف، حيي بن عبد الله - وهو المَعافري - لا يحتمل تفرده، فقد قال فيه الإمام أحمد: أحاديثه مناكير، وقال البخاري: فيه نظر، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال يحيى بن معين: ليس به بأس، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به إذا روى عنه ثقة، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو الطاهر: هو أحمد بن عمرو بن عبد الله، وأبو عبد الرحمن الحبلي: هو عبد الله ابن يزيد المعافري.

وأخرجه أبو داود (٣١٠٧)، وابن حبان (٢٩٧٤) من طريقين عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٦٠٠) من طريق ابن لهيعة، عن حيى بن عبد الله، به.

وسيأتي برقم (٢٠٣٦).

قوله: «ينكأ لك عدواً» قال ابن الأثير في «النهاية»: نكيتُ في العدو: إذا أكثرتَ فيهم الجراح والقتل.

(٢) إسناده حسن.

وأخرجه ابن حبان (٢٩٠٨) من طريق محمد بن العلاء بن كريب، عن يونس بن بكير، بهذا الإسناد.

(٣) تعقبه الذهبي في «تلخيصه» بقوله: يحيى وأحمد ضعيفان، وليس يونس بحجة. قلنا: والحق أن هؤلاء أحاديثهم من قبيل الحسن، وأحمد العطاردي - وإن كان أنزلهم مرتبة - قد توبع.

«فخَرَج بنوهُ فاستَقبلَتهُم الملائكة، فقالوا: أين تُريدُون يا بني آدم؟ قالوا: بَعَثَنا أبونا لنَجْنيَ له من ثمار الجنة. قالوا: ارجِعوا فقد كُفيتُم» قال: «فرَجَعوا معهم حتى دَخَلوا على آدم، فلمَّا رأتهم حوَّاءُ ذُعِرَتْ وجَعَلَتْ تدنو إلى آدمَ وتَلصَقُ به، فقال لها آدم: إليكِ عنِّي، إليكِ عنِّي، فمن قِبَلِكِ أُتيتُ، خَلِّ بيني وبين ملائكةِ ربي» قال: «فقَبَضُوا ١/٣٤٥ رُوحَه، ثم غسَّلُوه وحنَّطُوه وكفَّنُوه. قال: ثم صلَّوا عليه، ثم حَفَروا له، ثم دَفَنوه، ثم قالوا: يا بني آدم، هذه سُنَّتُكم في موتاكم، فكذاكُم فافعَلوا»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وهو من النوع الذي لا يوجد للتابعي إلّا الراوي الواحد، فإن عُتَي بن ضَمْرة السعدي ليس له راوٍ غيرُ الحسن[2]، وعندي أنَّ الشيخين علَّلاه بعلةٍ أخرى، وهو أنه رُوي عن الحسن عن أُبيٍّ دون ذكر عُتَي:

١٢٩٢- أخبرَناه أبو بكر بن عبد الله، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا هارون ابن سعيد الأَيْلي، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني عمر بن مالك المَعافِري، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، عن الحسن، عن أُبيٍّ بن كعب، أنَّ رسول الله ﷺ قال:

---

(١) حديث غريب، رجاله لا بأس بهم، لكن قد اختلف في رفعه ووقفه، كما أشار إليه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٧٩، وقد تفرد به عُتي، وعُتَي - وهو ابن ضمرة السعدي - وثقه ابن سعد والعجلي وابن حبان والحافظ ابن حجر، وقال ابن المديني: حديثه يشبه حديث أهل الصدق وإن كان لا يُعرف.

أبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وإسماعيل: هو ابن علية، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» ٣٥/ (٢١٢٤٠) من طريق حميد بن أبي حميد الطويل، عن الحسن البصري، عن عتي، عن أبي بن كعب موقوفاً عليه. وانظر تمام تخريجه فيه.

وسيأتي بعده دون ذكر عتي، ومختصراً برقم (٣٠٧٥) و(٤٠٤٢) و(٤٠٤٨).

(٢) بل روى عنه أيضاً ابنه عبد الله بن عتيي بن ضمرة، فيما نقله إبراهيم بن عبد الله بن الجنيد عن يحيى بن معين.

«كان آدمُ رجلاً طُوَالاً» فذكر حديثاً طويلاً، وقال في آخره: إنه قال: «خَلُّوا بيني وبين رُسُل رَبي، فإنكِ أدخلتِ عليَّ هذا، فقَبَضُوا نَفْسَه، وغسَّلوه بالماء والسِّدْر ثلاثاً، وكفَّنوه وصلَّوا عليه ودفنوه، ثم قالوا: هذه سُنَّة بَنِيكَ من بعدِك»[1].

هذا لا يعلِّل حديث يونس بن عُبيد، فإنه أعرف بحديث الحسن من أهل المدينة ومصر، والله أعلم.

١٢٩٣ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامِريّ، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن أبي صالح الأشْعَري، عن أبي هريرة قال: عاد رسولُ الله ﷺ مريضاً من وَعْكٍ كان به، ومعه أبو هريرة، فقال النبيُّ ﷺ: «أبشِرْ، فإنَّ الله يقول: نارِي أُسلِّطُها على عبدي المؤمنِ في الدنيا لتكونَ حظَّه من النار في الآخرة»[2].

---

(١) رجاله لا بأس بهم كسابقه، الحسن ـ وهو البصري ـ لم يدرك أُبيّاً، بينهما عتي بن ضمرة، كما في الذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف، وذِكْرُ عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هنا وهمٌ من أبي أسامة ـ وهو حماد ابن سلمة ـ والصواب أنه عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو ضعيف، رواه أبو المغيرة عن عبد الرحمن بن يزيد فقال: ابن تميم، نبَّه على ذلك الدارقطني في «العلل» (١٩٨٧)، وقال أبوحاتم كما في «العلل» لابنه ٢/ ٥٢٧ (٥٦٥): عبد الرحمن بن يزيد بن جابر لا أعلم أحداً من أهل العراق يحدِّث عنه، والذي عندي أنَّ الذي يروي عنه أبو أسامة وحسين الجعفي واحد، وهو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم. انتهى، وقد اختُلف في اسم صحابيه وفي رفعه ووقفه، كما سيأتي.

إسماعيل بن عبيد الله: هو ابن مهاجر المخزومي، وأبو صالح الأشعري ـ وهو الشامي الأردني ـ قال أبو زرعة: لا يعرف اسمه، وقال أبوحاتم: لا بأس به.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٦٧٦). وأخرجه ابن ماجه (٣٤٧٠) عن ابن أبي شيبة، كلاهما (أحمد وابن أبي شيبة) عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد. وقال في رواية ابن ماجه: عبد الرحمن بن يزيد، ولم يبينه، وكنّا في «المسند» وابن ماجه قد وسمنا إسناده بأنه جيد، وما تنبهنا إلى هذه العلة، فليستدرك من هنا. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٢٩٤- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعلي بن حَمْشاذ العدلُ، قالا: أخبرنا هشام بن علي السِّيرافي، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا حرب بن شدَّاد، أنَّ يحيى ابن أبي كَثِير حدثه، أنَّ أبا قِلَابةَ حدثه عن عبد الرحمن بن شَيْبة، عن عائشة قالت: طَرَقَ رسولَ الله ﷺ وَجَعٌ، فجعل يتقلَّبُ على فِراشِه، فقلت: يا رسول الله، لو صَنَعَ هذا بعضُنا لخَشِيَ أن تَجِدَ عليه، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ المؤمن يُشدَّدُ عليه، وليس من مؤمنٍ يُصيبه نَكْبةٌ أو وَجَعٌ إلّا حطَّ الله عنه خَطِيئةً ورَفَعَ له درجة»[1]. ٣٤٦/١

= أما أبو المغيرة فقال: عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وقد أخرجه من طريقه الطبري في «تفسيره» ١٦/ ١١١، والطبراني في «الأوسط» (١٠)، وابن السنّي في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٢)، والبيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨١. وقال في رواية البيهقي: عبد الرحمن بن يزيد، ولم ينسبه.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢١٦٥) و(٢٢٢٧٤) من طريق أبي الحصين مروان بن رؤبة، عن أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «الحمى من كِير جهنم، فما أصاب المؤمن منها كان حظه من النار».

قال الدارقطني في «العلل» (٢٧٠٥): والصواب ما رواه سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري عن كعب الأحبار، قولَه.

قلنا: أخرجه من هذه الطريق يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ٢/ ٤٨٣، والبيهقي ٣/ ٣٨٢، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٦/ ٢٩٧ و٢٩٨.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظرها في تعليقنا على «المسند» (٢٢١٦٥).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل عبد الله بن رجاء - وهو الغُداني - وقد توبع. أبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرمي، وعبد الرحمن بن شيبة: هو ابن عثمان العبدري.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٢٦٤) عن هشام بن سعيد، عن معاوية بن سلام، و٤٣/ (٢٥٨٠٤) من طريق علي بن المبارك، كلاهما (معاوية وعلي) عن يحيى بن أبي كثير، بهذا الإسناد.

وسيأتي مختصراً (٨٠٩٩) من طريق يحيى بن بشر عن معاوية بن سلام.

وخالف هشامَ بنَ سعيد ويحيى بنَ بشر معمرُ بنُ يعمر، فرواه عن معاوية بن سلام، عن يحيى ابن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن عبد الله بن نسيب، عن عائشة، أخرجه من هذه الطريق ابن حبان (٢٩١٩) وقال بإثره: يحيى بن أبي كثير واهمٌ في قوله: عبد الله بن نسيب، إنما هو عبد الله بن =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٢٩٥- أخبرني إسماعيل بن محمد الفقيه بالرَّيّ، حدثنا أبو حاتم الرَّازي، حدثنا سعيد بن كَثِير بن عُفَير، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني يحيى بن أيوب، عن خالد بن يزيد، عن أبي الزُّبير، عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسول الله ﷺ عادَ امرأة من الأنصار، فقال لها: «أهيَ أُمُّ مِلْدَم؟» قالت: نعم فلَعَنَها الله، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَسُبِّيها، فإنها تَغسِلُ ذنوبَ العبد كما يُذهِبُ الكِيرُ خَبَثَ الحديد»[(١)].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجه مسلم بغير هذا اللفظ من حديث حَجَّاج بن أبي عثمان عن أبي الزُّبير[(٢)].

١٢٩٦- أخبرنا أبو النَّضْر الفقيه، حدثنا تَمِيم بن محمد، حدثنا يحيى بن المغيرة،

= الحارث، نسيب ابن سيرين، فسقط عليه الحارث فقال: عبد الله بن نسيب.

قلنا: وهم في ذلك ابن حبان وهمين، أحدهما: في تسمية الراوي عن عائشة، فإنما هو عبد الرحمن ابن شيبة، وليس عبد الله بن الحارث، والثاني: نسبة الوهم إلى يحيى بن أبي كثير، وليس كذلك، فقد رواه جمع عنه كلهم قالوا: عبد الرحمن بن شيبة، وإنما المخالفة وقعت من معمر ابن يعمر، كما ذكرنا سابقاً، ومعمر هذا قال ابن القطان: مجهول الحال، وذكره ابن حبان نفسه في «الثقات» وقال: يُغرب.

وانظر ما سلف برقم (١٩١) من حديث عائشة، وبرقم (١٢٠) من حديث أبي سعيد الخدري.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل يحيى بن أيوب ـ وهو الغافقي ـ وقد توبع. أبو حاتم الرازي: هو الإمام الحافظ محمد بن إدريس بن المنذر، وخالد بن يزيد: هو الجمحي، وأبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تَدرُس ـ قد صرَّح بالتحديث فيما سلف برقم (٢٤٩) فانتفت شبهة تدليسه.

فقد سلف برقم (٢٤٩) من طريق نافع بن يزيد عن خالد بن يزيد، وسلف تخريجه هناك.

وأم ملدم ـ بكسر الميم وسكون اللام وفتح الدال ـ: هي كنية الحمى، والميم الأولى زائدة.

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٥)، ولفظه عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ دخل على أم السائب أو أم المسيب فقال: «ما لكِ يا أم السائب ـ أو يا أم المسيب ـ تزفزفين؟» قالت: الحمى، لا بارك الله فيها، فقال: «لا تسبي الحمى، فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد».

حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابرٍ، قال: أتت الحُمَّى النبيَّ ﷺ فاستأذنت عليه، فقال: «مَن أنتِ؟» قالت: أنا أمُّ مِلْدَم، فقال: «أتُهدَيْنَ إلى أهل قُباءٍ؟» قالت: نعم، قال: فأتَتَهم فحُمُّوا ولَقُوا منها شدةً، فاشتَكَوا إليه، قالوا: يا رسول الله، ما لَقِينا من الحمَّى، قال: «إن شئتُم دعوتُ الله فكَشَفَها عنكم، وإن شئتُم كانت لكم طَهوراً»، قالوا: لا، بل تكون لنا طَهوراً[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٢٩٧- أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك ببغداد، حدثنا علي بن إبراهيم الواسطي، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزالُ البلاءُ بالمؤمن في نفسِه ومالِه وولدِه،

---

(١) إسناده قوي من أجل أبي سفيان ـ وهو طلحة بن نافع ـ وفي متنه غرابة. جرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه ابن حبان (٢٩٣٥) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٣٩٣) عن أبي معاوية، عن الأعمش، به.

وقد صحَّ من حديث عائشة عند البخاري (١٨٨٩)، ومسلم (١٣٧٦) أنَّ النبي ﷺ دعا للمدينة تنقل حمّاها إلى الجُحفة. والجحفة ميقات أهل مصر والشام إذا لم يدخلوا المدينة، وهي جنوب غرب المدينة، قرب مدينة رابغ على الساحل. قال الخطابي وغيره ـ كما في «شرح النووي على صحيح مسلم» ٩/ ١٥٠ـ: كان ساكنوا الجحفة في ذلك الوقت يهوداً.

وقال ابن بطال في «شرح البخاري» ٤/ ٥٥٩: فكانت الجحفة يؤمئذ دار شرك، وكان رسول الله ﷺ كثيراً ما يدعو على من لم يجب إلى الإسلام إذا خاف منه معونة أهل الكفر حين يئس منهم، فقال ﷺ: «اللهم أعني عليهم بسبع كسبع يوسف». انتهى، قلنا: ولا غرابة في ذلك، إنما الغرابة في إهداء الحمى إلى أهل قباء، وهم أهل إسلام، إلّا أن يقال: إنَّ الحمى التي أرسلها النبي ﷺ إلى أهل قباء ليست حمى الوباء كالتي دعا بها على أهل الجحفة، وإنما رحمةٌ من ربنا للتكفير، أشار إلى ذلك ابن رجب في «البشارة العظمى للمؤمن بأن حظه إلى النار الحمى» ضمن مجموع رسائله ٢/ ٣٨٣، والشريف السمهودي كما في «شرح الزرقاني على موطأ مالك» ٤/ ٣٦٣، والله تعالى أعلم.

حتى يَلقَى اللهَ وما عليه من خَطِيئة»[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهد صحيح:

١/٣٤٧ ١٢٩٨- أخبرَناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزَّاهد الأصبهاني، حدثنا أحمد ابن مِهْران، حدثنا عُبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن عبد الله بن المختار، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «وَصَبُ المؤمنِ كفارةٌ لخطاياه»[٢].

١٢٩٩- أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة،

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٨١١)، وابن حبان (٢٩١٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣/ (٧٨٥٩) عن محمد بن بشر، والترمذي (٢٣٩٩)، وابن حبان (٢٩٢٤) من طريق يزيد بن زريع، كلاهما عن محمد بن عمرو بن علقمة، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٨٠٧٧) من طريق عباد بن العوام عن محمد بن عمرو.

(٢) هذا إسناد لا بأس برجاله، إلّا أنه قد أعله أبو حاتم الرازي والدارقطني بوهم وقع من عبد الله بن المختار في جعله من حديث أبي هريرة وفي رفعه، وقالا: إنَّ الصحيح ما رواه أيوب السختياني وهشام بن حسان - قال الدارقطني وحسبك بهما في الثقة - عن ابن سيرين، عن أبي الرباب القشيري عن أبي الدرداء موقوفاً من قوله.

قلنا: أما من حديث أبي هريرة مرفوعاً فقد أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٧٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٩٨٩) عن محمد بن عثمان وأحمد بن عثمان بن حكيم، عن عبيد الله بن موسى، به.

وأما من حديث أبي الدرداء موقوفاً فقد أخرجه معمر في «جامعه» (٢٠٣١٣) برواية عبد الرزاق عنه - ومن طريقه البيهقي في «الشعب» (٩٤٣٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٨/ ٣٣٧ - عن أيوب، عن ابن سيرين، عن أبي الرباب القشيري، عن أبي الدرداء.

والوَصَب بفتح الواو والصاد: المرض، وقيل: الألم الشديد، وقيل: الألم الدائم.

حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ لأعرابيٍّ: «هل أخَذَتْكَ أمُّ مِلْدَمٍ قطُّ؟» قال: وما أمُّ مِلْدَم؟ قال: «حرٌّ بين الجِلْد واللَّحم» قال: فما وجدتُ هذا قطّ، قال: «فهل أخَذَكَ الصُّداعُ قطّ؟» قال: وما الصُّداع؟ قال: «عِرْقٌ يَضرِبُ على الإنسان في رأسِه» قال: ما وجدتُ هذا قطّ، فلمَّا ولَّى قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سرَّه أن يَنظُر إلى رجلٍ من أهلِ النار، فليَنظُرْ إلى هذا»[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣٠٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا أَسَد بن موسى، حدثنا عِمْران بن زيد التَّغْلبي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن سالم بن عبد الله، عن عائشة قالت: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما ضَرَبَ من مؤمنٍ عِرْقٌ إلّا حطَّ الله عنه به خَطِيئة، وكَتَبَ له به حَسَنة، ورفَعَ له به دَرَجة»[٢].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي. سعيد بن عامر: هو الضبعي، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٣٩٥)، والنسائي (٧٤٤٩)، وابن حبان (٢٩١٦) من طرق عن محمد ابن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٧٩٤) من طريق أبي معشر، عن سعيد بن المقبري، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي معشر، واسمه: نجيح بن عبد الرحمن.

وقوله ﷺ: «من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا»، قال ابن حبان بإثر الحديث (٢٩١٦): لفظةُ إخبارٍ عن شيء، مرادها الزجر عن الركون إلى ذلك الشيء وقلة الصبر على ضده، وذلك أنَّ الله جلَّ وعلا جعل العلل في هذه الدنيا والغموم والأحزان سبب تكفير الخطايا عن المسلمين، فأراد ﷺ إعلام أمته أنَّ المرء لا يكاد يتعرّى عن مقارفة ما نهى الله عنه في أيامه ولياليه، وإيجاب النار له بذلك إن لم يُتفضل عليه بالعفو، فكأن كل إنسان مرتهن بما كسبت يداه، والعلل تُكفِّر بعضُها عنه في هذه الدنيا، لا أن من عوفي في هذه الدنيا يكون من أهل النار.

(٢) إسناده ضعيف، تفرد به بهذا اللفظ عمران بن زيد الثعلبي: وهو أبو يحيى الملائي الطويل، =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وعمران بن زيد الثعلبي شيخ من أهل الكوفة.

١٣٠١- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا يعلى بن عُبيد، حدثنا طلحة بن يحيى، عن أبي بُرْدة[١]، عن معاوية قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن شيءٍ يصيبُ المؤمنَ في جَسَده يُؤذِيه، إلَّا كفَّر عنه من سَيئاتِه»[٢].

= وهو ليِّن لا يحتمل تفرده، قال ابن معين: ليس يحتج بحديثه، وقال أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبوحاتم كما في «العلل» لابنه ٢/ ٥٣٠ (١٠٦١): هذا إسناد مضطرب. وانظر «العلل» للدارقطني (٣٥٧٩).

أسد بن موسى: هو العمِّي، وسالم بن عبد الله: هو الدَّوسي، ويقال: المَهْري، وهو سالم سبلان.

وحسَّن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» ٤/ ١٤٦، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٧/ ٣٦٠: سنده جيد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٩٣٩٤) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. ووقع عنده: سالم بن عبد الله بن عمر، وهو خطأ.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٦٠)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٢٠٧) من طريقين عن عمران بن زيد، به. وقال الطبراني: تفرد به عمران.

وأخرج أحمد ٤٠/ (٢٤١١٤) عن سفيان بن عيينة، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلم يشاك بشوكة فما فوقها إلّا حطّت من خطيئته». وهذا إسناد صحيح.

وقد صحَّ معنى الحديث من غير وجه عن عائشة دون قوله: «ما ضرب من مؤمن من عرق»، انظر «صحيح البخاري» (٥٦٤٠)، و«صحيح مسلم» (٢٥٧٤).

وسلف قريباً أيضاً برقم (١٢٩٤)، وانظر (١٩١).

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: ابن بريدة، وهو خطأ، والتصويب من «إتحاف المهرة» ١٣/ ٣٦٦ ومصادر التخريج. وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل طلحة بن يحيى التيمي، وقد توبع.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٦٨٩٩) عن يعلى بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٣٠٢ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا أحمد ابن عيسى، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني عبد الرحمن بن سَلْمان الحَجْريّ، عن عمرو ابن أبي عمرو، عن المَقْبريّ، عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله لَيَبتلي عبدَه بالسَّقَم حتى يُكفِّرَ ذلك عنه كلَّ ذَنْب»[١]. ١/٣٤٨

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٣٠٣ - أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا معاذ بن نَجْدة، حدثنا قَبِيصة.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن غالب، حدثنا أبو حذيفة؛ قالا: حدثنا سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن القاسم بن مُخَيْمِرة، عن عبد الله بن عمرو

= ويشهد له حديث عائشة المذكور عند الحديث السابق، وغير ما حديث كما في التعليق على حديث أبي سعيد الخدري في «مسند أحمد» ١٧/ (١١٠٠٧).

(١) إسناده حسن، عبد الرحمن بن سلمان الحَجْري مختلف في توثيقه وتضعيفه، وخلاصة القول فيه أنه يعتبر به في المتابعات والشواهد، وحديثه هذا له شواهد، وانتهى الحافظ ابن حجر فيه إلى أنه لا بأس به. والحَجْري - بحاء مهملة مفتوحة، ثم جيم ساكنة - منسوب إلى حَجْر رُعَين وهي قبيلة معروفة.

محمد بن أيوب: هو ابن يحيى بن الضُّريس الرازي، وأحمد بن عيسى: هو أبو حسان المصري، وابن وهب: هو عبد الله، وعمرو بن أبي عمرو: هو عمرو بن ميسرة مولى المطلب، والمقبُري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٩٧) من طريق أحمد بن عبد الرحمن بن وهب، ابن أخي عبد الله بن وهب، عن عمه، بهذا الإسناد.

وأخرجه تمام الرازي في «فوائده» (١٦٢٥)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٤/ ١٢٤ من طريق الدراوردي، عن عمرو بن أبي عمرو، به.

وله شاهد من حديث جبير بن مطعم عند الطبراني في «الكبير» (١٥٤٨)، و«الأوسط» (٨٧٤٥)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٢٢٦) و(٢٤٧)، وفيه عبد الرحمن بن معاوية بن الحويرث، وهو ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد.

قال: قال النبيُّ ﷺ: «ما من مسلم يُصابُ ببلاءٍ في جسده إلّا أمر الله الحفَظَةَ الذين يحفظُونه: أن اكتُبوا لعَبْدي في كلِّ يوم وليلة من الخير على ما كان يَعملُ ما دام محبوساً في وَثَاقي»(١).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٣٠٤- حدثنا علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا عُبيد بن شَرِيك، حدثنا ابن أبي مريم، عن نافع بن(٢) يزيد، حدثني جعفر بن رَبيعَة، عن عُبيد الله(٣) بن عبد الرحمن ابن السائب، أنَّ عبد الحميد بن عبد الرحمن بن أزهَر حدثه عن أبيه عبد الرحمن ابن أزهر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنما مَثَلُ العبدِ المؤمن من حينِ يُصيبُه الوَعْكُ أو الحُمَّى، كمَثَل حَديدةٍ تدخلُ النارَ فيَذهَبُ خَبَثُها ويبقى طيِّبُها»(٤).

هذا حديث صحيح الإسناد، رواته مدنيُّون ومِصريُّون، ولم يُخرجاه.

١٣٠٥- حدثني أبو منصور محمد بن القاسم بن عبد الرحمن العَتَكيّ، حدثنا بِشْر

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات غير معاذ بن نجدة فهو صالح الحال، وغير أبي حذيفة ـ وهو موسى بن مسعود النهدي ـ فهو صدوق وقد تُكلِّم في حديثه عن سفيان الثوري، وقد توبعا. أبوالنضر الفقيه: هو محمد بن محمد بن يوسف، وقبيصة: هو ابن عقبة، ومحمد بن غالب: هو المعروف بتمتام، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٤٨٢) و(٦٨٢٥) و(٦٨٧٠) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٦٨٢٦) من طريق أبي حَصين عثمان بن عاصم، عن القاسم بن مخيمرة، به.

وأخرج أحمد (٦٨٩٥) من طريق عاصم بن أبي النجود، عن خيثمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة، ثم مرض، قيل للملك الموكل به: اكتب له مثل عمله إذا كان طليقاً، حتى أطلقه أو أكفته إليّ».

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: عن.

(٣) في النسخ الخطية: عبد الله، مكبراً، وقد جاء على الصواب في «تلخيص الذهبي» و«إتحاف المهرة» (١٣٤٦٩)، وكذا في «شعب الإيمان» للبيهقي (٩٣٧٨) من طريق المصنف.

(٤) صحيح لغيره، وهو مكرر (٢٤٨)، وقرن هناك بعلي بن حمشاذ أبا بكر بن إسحاق.

ابن سَهْل اللَّبّاد، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، عن أبي حَلْبَس يزيد بن مَيْسَرة، أنه سمع أمَّ الدرداء تقول: سمعتُ أبا الدرداء يقول: سمعتُ أبا القاسم ﷺ يقول: «إنَّ الله قال: يا عيسى، إني باعثٌ من بعدِك أُمةً إن أصابهم ما يحبُّون حَمِدوا الله، وإن أصابهم ما يَكرَهون احتَسَبوا وصبروا، ولا حِلْمَ ولا عِلْمَ، فقال: يا ربِّ، كيف يكون هذا لهم ولا حِلمَ ولا عِلمَ؟! قال: أُعطِيهم من حِلْمي وعِلْمي»[1].

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٣٠٦- حدثني بُكَير بن محمد الصُّوفي[2] بمكة، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله، حدثنا علي بن المَدِيني، حدثنا أبو بكر الحَنَفي، حدثنا عاصم بن محمد ابن زيد، عن سعيد بن أبي سعيد المَقبُري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تبارك وتعالى: إذا ابتَلَيتُ عبدي المؤمنَ، فلم يَشكُني إلى عُوَّادِه أطلَقْتُه من أُسارِي، ثم أبدَلْتُه لحماً خيراً من لحمِه، ودَماً خيراً من دَمِه، ثم يَستأنِفُ العملَ»[3]. ٣٤٩/١

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي حلبس يزيد بن ميسرة، فلم يذكروا في الرواة عنه غير اثنين، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد تفرد به. وبشر بن سهل - وإن كان مجهول الحال كما سلف في ترجمته عند الحديث (٢٦١) - متابَع.

وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٥٤٥) من طريق الليث بن سعد، عن معاوية بن صالح، بهذا الإسناد.

(٢) تحرف في المطبوع إلى: الصيرفي، وفي «إتحاف المهرة» (١٩٧٠٧) إلى: بكر بن محمد الصيرفي، وجاء على الصواب في نسخنا الخطية، وبكير لقب، واسمه: أحمد بن محمد بن سهل الحداد، توفي سنة (٣٦٠هـ)، وثقه الخطيب البغدادي وذكر له ترجمة في «تاريخ بغداد» ٦/ ١٢، وله ترجمة أيضاً في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٨/ ١٦٠، و«تاريخ دمشق» لابن عساكر ٥/ ٣٦٦، وذكروا جميعاً أنه يروي عن أبي مسلم إبراهيم بن عبد الله الكجي. قلنا: والمصنف لم يرو عن بكير هذا سوى في موضعين من كتابه، وأما بكر بن محمد الصيرفي فهو شيخ آخر له، وقد روى عنه في عشرات المواضع.

(٣) إسناده صحيح إن شاء الله، رجاله ثقات، وقد أعلَّ بما هو معترَض، كما سيأتي. أبو بكر الحنفي: عبد الكبير بن عبد المجيد. =

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٧٥، وفي «الشعب» (٨٨٠٢) و(٩٤٧٣) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وقد أعله ابن عمار الشهيد في «علل أحاديث صحيح مسلم» (٢٩) بما رواه عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن جده أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رفعه، وقال: عبد الله بن سعيد شديد الضعف، ونقل عن يحيى القطان قوله: ما رأيت أحداً أضعف من عبد الله بن سعيد المقبري. ثم قال ابن عمار: وهو حديث يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد.

قلنا: لم ينفرد عاصم بن محمد في روايته عن سعيد، فقد رواه أبو صخر حميد بن زياد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: قال الله عزَّ وجلّ... فذكره هكذا موقوفاً، ومثل هذا لا يقال بالرأي، وربما وهم أبو صخر في وقفه، فإنه صدوق يهم.

كما أن عاصماً توبع أيضاً في روايته عن عبد الله بن سعيد، فقد رواه ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٧٨) و(٢١٥) من طريق محمد بن الفضيل، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٧٠٢) من طريق عبد الرحمن بن أبي الجون، كلاهما عن عبد الله بن سعيد، عن جده، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وهذا ينفي أن يكون عاصم وهم في قوله: عن سعيد بن أبي سعيد، وأنه إنما هو عن عبد الله بن سعيد، ولكن ربما سمعه عاصم من كليهما، فرواه مرة عن سعيد ومرة عن عبد الله، والله أعلم.
وانظر كلام الشيخ ناصر الألباني رحمه الله في «السلسلة الصحيحة» (٢٧٢).

وأخرج البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٧٥)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٢٤) من طريق الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي هريرة قال: إذا مرض العبد المسلم نودي صاحب اليمين: أن أجْرِ على عبدي صالحَ ما كان يعمل، ويقال لصاحب الشمال: أقصِرْ عن عبدي ما كان في وثاقي. فقال رجل عند أبي هريرة: يا ليتني لا أزال ضاجعاً، فقال أبو هريرة: كره العبد الخطأ. وهذا إسناد منقطع، حسان بن عطية لم يدرك أبا هريرة.

وأخرج ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٣٩٦) من طريق علي بن محمد الزياد أبادي، عن معن بن عيسى، عن مالك، عن سهل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا مرض العبد بعث الله إليه ملكين فيقول: انظرا ماذا يقول لعوّاده، فإن هو إذا دخلوا عليه حمد الله وأثنى عليه، رفعا ذلك إلى الله، وهو أعلم، فيقول: لعبدي عليَّ إن أنا توفيته أن أدخله الجنة، وإن أنا أشفيته أن أبدله لحماً خيراً من لحمه، ودماً خيراً من دمه، وأن أكفِّر عنه سيئاته». وعلي بن محمد هذا ذكره الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» ١/ ١٤ وقال: أشار الدارقطني في «غرائب مالك» إلى لينه، وأنه تفرد عن معن عن مالك، عن سهيل، عن أبيه، عن =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٣٠٧- حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا إسحاق بن الحسن بن ميمون، حدثنا عفَّان بن مُسلِم، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن يونس، عن الحسن، عن عبد الله بن مُغفَّل: أنَّ امرأةً كانت بَغِيّاً في الجاهلية، فمرَّ بها رجلٌ أو مرَّت به، فبَسَطَ يدَه إليها، فقالت: مَهْ، إنَّ الله أذهَبَ بالشرك وجاء بالإسلام، فتركها ووَلَّى، وجعل ينظرُ إليها حتى أصاب وجهُه الحائطَ، فأتى النبيَّ ﷺ فذَكَر ذلك له، فقال: «أنتَ عبدٌ أراد الله بكَ خيراً، إنَّ الله تبارك وتعالى إذا أراد بعبدٍ خيراً، عجَّل له عقوبةَ ذَنْبِه [في الدنيا، وإذا أراد بعبدٍ شرّاً أمسكَ عليه بذَنْبِه][1] حتى يُوافَى به يومَ القيامة»[2].

= أبي هريرة رفعه: «إذا مرض العبد...» الحديث، وقال: إنما هو في «الموطأ» بسند منقطع عن غير سهل. انتهى، قلنا: أخرجه مالك في «الموطأ» ٢/ ٩٤٠ عن زيد ابن أسلم، عن عطاء، مرسلاً.

ووصله سليمان بن سليم وعباد بن كثير، فقد رواه البيهقي في «الشعب» (٩٤٧٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٤٧ من طريق عباد بن كثير، وقرن البيهقي بعباد سليمان بن سليم، كلاهما عن زيد بن أسلم، عن عطاء، عن أبي سعيد الخدري، رفعه. وهذا شاهد لحديث أبي هريرة، والله أعلم.

(١) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، واستدركناه من «شعب الإيمان» (٩٣٥٩) حيث أخرجه عن المصنف بإسناده ومتنه.

(٢) إسناده صحيح. يونس: هو ابن عبيد بن دينار العبدي، والحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه أحمد ٢٧/ (١٦٨٠٦)، وابن حبان (٢٩١١) من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وسيأتي عند المصنف برقم (٨٣٣٢) من طريق الحسين بن الفضل البجلي عن عفان بن مسلم.

ويشهد للمرفوع منه حديث أنس الآتي برقم (٩٠١٤)، وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

وحديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٨٤٢)، وابن الجوزي في «ذم الهوى» ص١٢٦، وإسناده ضعيف.

وحديث عمار بن ياسر، ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠/ ١٩٢، وقال: رواه الطبراني وإسناده جيد.

وحديث أبي تميمة الهُجيمي عند الطبراني في «الأوسط» (٥٣١٥)، وإسناده ضعيف.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣٠٨- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنَّى، حدثنا مُسدَّد.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي؛ قالا: حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن أبيه، عن حَكِيم ابن أفلح، عن أبي مسعود الأنصاري، عن النبي ﷺ قال: «لِلمُسلم على المسلم أربعُ خِلالٍ: يجيبُه إذا دعاه، ويَعودُه إذا مَرِض، ويُشمِّتُه إذا عَطَس، ويُشيِّعُه إذا مات»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، إنما أخرجاه من حديث الأوزاعي، عن الزُّهري، عن سعيد، عن أبي هريرة: «حقُّ المسلم على المسلم خمسٌ»[٢].

١٣٠٩- حدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المُزَني، حدثنا أبو جعفر محمد بن

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، حكيم بن أفلح ـ وهو المدني ـ روى عنه جعفر بن عبد الله والد عبد الحميد، وذكر ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٢٠٠ راوياً آخر عنه، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وكان حكيم هذا معروفاً ممن يدخل على عائشة كما في «صحيح مسلم» (٧٤٦) (١٣٩)، فأقل أحواله أن يكون حسن الحديث. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري، ويحيى بن سعيد: هو القطان. وصحابيه أبو مسعود الأنصاري: اسمه عقبة بن عمرو الأنصاري البدري.

وهو في «مسند أحمد» ٣٧/ (٢٢٣٤٢).

وأخرجه ابن ماجه (١٤٣٤)، وابن حبان (٢٤٠) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث أبي هريرة، وهو في «الصحيحين» كما سيشير إليه المصنف.

وحديث البراء بن عازب عند البخاري (١٢٣٩)، ومسلم (٢٠٦٦).

(٢) انفرد البخاري (١٢٤٠) بإخراجه من طريق الأوزاعي، أما مسلم فأخرجه (٢١٦٢) من طريق يونس ومعمر، ثلاثتهم (الأوزاعي ويونس ومعمر) عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة مرفوعاً.

عبد الله الحَضْرَمي، حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمَير وأبو كُرَيب، قالا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال: جاء أبو موسى الأشعري يعودُ الحسنَ بن علي، فقال له علي: أجئتَ عائداً أم شامتاً؟ فقال: بل جئتُ عائداً، فقال علي: إن جئتَ عائداً، فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن أتى أخاه عائداً، فهو في خِرَافةِ الجنة، فإذا جلس غَمَرتْه الرحمة، وإن كان غُدْوةً صلَّى عليه سبعونَ ألفَ مَلَكٍ حتى يُمسِي، وإن كان مُمسياً صلَّى عليه سبعونَ ألفَ ملكٍ حتى يُصبِح»[١]. ٣٥٠/١

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه لخلاف على الحكم فيه.

١٣١٠- أخبرنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا علي بن العباس البَجَلي، حدثنا محمد بن بشَّار، حدثنا ابن أبي عَدِيٍّ، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن عبد الله بن نافع قال: عادَ أبو موسى الأشعريُّ الحسنَ بنَ عليٍّ وعنده عليٌّ، فقال علي: أزائراً جئتَ أم عائداً؟ [قال: عائدٌ][٢]، فقال علي: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن مسلمٍ يَعودُ مريضاً إلّا خرج معه سبعونَ ألفَ مَلَكٍ يُشيِّعونَه، إن كان مُصبِحاً حتى يُمسِي، وكان له خَرِيفٌ من الجنة، وإن كان ممسياً شيَّعه سبعونَ ألفَ مَلَكٍ حتى يُصبح، وكان له خَرِيفٌ من الجنة»[٣].

---

(١) حديث صحيح، وقد اختُلف في رفعه ووقفه، ومثله لا يمكن أن يقال من قِبَل الرأي. أبو كريب: هو محمد بن العلاء، وأبو معاوية: هو محمد بن حازم الضرير، والحكم: هو ابن عتيبة.

وأخرجه أحمد ٢/ (٦١٢)، وأبو داود (٣٠٩٩)، وابن ماجه (١٤٤٢)، والنسائي (٧٤٥٢) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقد سلف الحديث عند المستدرك برقم (١٢٨٠).

وأخرجه أحمد ٢/ (٧٠٢)، والترمذي (٩٩١) من طريق ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه، عن علي رفعه. وقال الترمذي: هذا غريب حسن. وانظر ما بعده.

(٢) ما بين معقوفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «مستخرج الطوسي على الترمذي»، فقد أخرجه (٨٨٤) عن محمد بن بشار بإسناده ومتنه.

(٣) حديث صحيح كسابقه. ابن أبي عدي اسمه: محمد. =

هذا من النوع الذي ذكرتُه غيرَ مرة: أنَّ هذا لا يُعلِّل ذاك، فإنَّ أبا معاوية أحفظُ أصحاب الأعمش، والأعمشُ أعرف بحديث الحَكَم من غيره.

١٣١١- أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل القارئ، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا عمرو بن عَوْن، حدثنا هُشَيم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن عمر بن الحَكَم ابن ثَوبان، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن عادَ مريضاً لم يَزَلْ يخُوض الرَّحمةَ حتى يَجلِس، فإذا جَلَسَ اغتَمَسَ فيها»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

= وأخرجه أحمد ٢/ (٩٧٥) عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن شعبة، بهذا الإسناد، فذكره مرفوعاً.

وأخرجه أحمد ٢/ (٩٧٦) عن محمد بن جعفر، وأبو داود (٣٠٩٨) عن محمد بن كثير، كلاهما عن شعبة، به، لكن ذكراه موقوفاً. ولفظ رواية أبي داود كالرواية السالفة في «المستدرك» برقم (١٢٨٠).

وأخرجه موقوفاً أيضاً أبو داود (٣١٠٠) من طريق منصور بن المعتمر، عن الحكم بن عتيبة، به.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد فيه ضعفٌ لاضطرابه، عبد الحميد بن جعفر وإن كان من جملة الثقات، قال فيه ابن حبان: ربما أخطأ، وقال ابن حجر: ربما وهم. وقد اختلف عليه في هذا الإسناد، فرواه هنا عن عمر بن الحكم، ورواه مرةً عن أمّه عن عمر بن الحكم، ومرةً عن أبيه، وصرَّح مرةً بالسماع من عمر بن الحكم عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ٢٧٤، لكن قال ابن عبد البر عقبه: لم يسمعه عبد الحميد من عمر بن الحكم، وإنما رواه عن أمّه عنه. انتهى، وقد اختلف فيه على عمر بن الحكم أيضاً، فرواه بعضهم عنه عن كعب بن مالك، وقال بعضهم: كعب بن عُجرة، وقد فصّلنا تخريج ذلك في تعليقنا على «مسند أحمد».

فقد أخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٢٦٠) عن هشيم بن بشير، وكذا ابن حبان (٢٩٥٦) من طريق سريج بن يونس، عن هشيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٥/ (١٥٧٩٧) من طريق أبي معشر، عن عبد الرحمن بن عبد الله الأنصاري، عن عمر بن الحكم بن ثوبان، عن كعب بن مالك. وأبو معشر ـ وهو نجيح بن عبد الرحمن ـ ضعيف.

وفي الباب عن أنس بن مالك، أخرجه أحمد في «المسند» ٢٠/ (١٢٧٨٢)، وذكرنا هناك تتمة شواهده.

١٣١٢- حدثنا يحيى بن منصور القاضي، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا أبو كُرَيب، حدثني يونس بن بُكَير[1]، حدثنا موسى بن عُلَيّ بن رَبَاح، عن أبيه، عن عُقبة بن عامرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تُكرِهوا مَرْضاكم على الطعام، فإنَّ الله يُطعِمُهم ويَسقِيهِم»[2].

---

(١) كذا وقع في نسخ «المستدرك» هنا، وهو خطأ صوابه: بكْر بن يونس بن بُكَير، كما في «سنن البيهقي» ٩/ ٣٤٧ حيث رواه عن المصنف، وقد جاء على الصواب في جميع مصادر التخريج، بل إنَّ بكر بن يونس قد تفرَّد به كما سيأتي، فإن كان ما وقع هنا من أصل «المستدرك»، فيكون المصنِّف قد وهمَ فيه، ولعله يقوي هذا الاحتمال أنه قد صححه هنا على شرط مسلم بناءً على أنه يونس بن بكير، أما بكر بن يونس بن بكير فلم يخرج له الشيخان شيئاً وهو ضعيف. وقد جاء على الصواب: بكر بن يونس بن بكير، في «إتحاف المهرة» (١٣٨٧٥)، والله أعلم.

(٢) حسن لغيره إن شاء الله تعالى، وهذا إسناد ضعيف لضعف بكر بن يونس، قال البيهقي: تفرد به بكر بن يونس بن بكير عن موسى بن عُلَيّ وهو منكر الحديث، وعزا ذلك للبخاري، وقال أبو زرعة: واهي الحديث، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ٥/ ٦٢٠ (٢٢١٦): هذا حديث باطل، وبكر هذا منكر الحديث.

قلنا: ومع ذلك فقد حسّنه الترمذي، وكذلك حسّنه الحافظ ابن حجر بشواهده في «نتائج الأفكار» ٤/ ٢٣٨.

وأخرجه الترمذي (٢٠٤٠) عن أبي كريب محمد بن العلاء الهمداني، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن غريب، لا نعرفه إلّا من هذا الوجه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٤٤) عن محمد بن عبد الله بن نمير، عن بكر بن يونس، به.

ويشهد له حديث عبد الرحمن بن عوف الآتي عند المصنف برقم (٨٤٦٤)، وفي إسناده ضعف.

وحديث جابر بن عبد الله عند أبي نعيم في «الحلية» ١٠/ ٥٠-٥١ و٢٢١، وفيه شريك بن عبد الله القاضي، وهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد.

وحديث عبد الله بن عمر، أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٠١١)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٩٢، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٢٠٧، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٤٥١) و(١٤٥٢) من طرق عن مالك عن نافع عن ابن عمر. لكن قال العقيلي: ليس له أصل من حديث مالك، ولا رواه ثقة عنه. وقال ابن عدي: وهذه الأحاديث باطلة عن مالك. ونحوه قال البيهقي في «السنن» ٩/ ٣٤٧.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣١٣ - أخبرنا محمد بن الخليل الأصبهاني، حدثنا موسى بن إسحاق القاضي، حدثنا مِنْجابُ بن الحارث، حدثنا علي بن مُسْهِر، عن مُطرِّف بن طَرِيف الحارثي، عن الشَّعبي، عن يحيى بن طَلْحة بن عُبيد الله، عن أبيه: أنَّ عمر رآه كئيباً فقال له: ما لكَ؟ لعلك ساءتْكَ إمرَةُ ابن عمِّك؟ قال: لا - وأثنَى على أبي بكر - ولكنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كلمةٌ لا يقولها عبدٌ عند موته، إلّا فرَّج الله عنه كُرْبتَه وأشرَقَ لونُه»، فما مَنَعَني أن أسأله عنها إلّا القُدرةُ عليها، حتى مات، فقال عمر: إني لأعرفُها، فقال له طلحة: وما هي؟ فقال له عمر: هل تعلمُ كلمةً هي أعظمُ من كلمةٍ أمَرَ بها عمَّه؛ لا إله إلَّا الله؟ فقال له طلحة: هي واللهِ هي[1]. ٣٥١/١

---

(١) حديث صحيح، محمد بن الخليل الأصبهاني - شيخ المصنف، وقد كناه في غير ما موضع من «المستدرك» بأبي عبد الله - ذكره المصنف في «تاريخ نيسابور» (كما في «تلخيصه» للخليفة النيسابوري ص١٠٥) ووصفه بالمعدَّل، ومن فوقه ثقات. الشعبي: هو عامر بن شراحيل، وهذا إسناد قد اختلف فيه على عامر الشعبي، واختلف فيه على مطرف أيضاً:

فقد أخرجه النسائي (١٠٨٧٣) عن علي بن حجر، عن علي بن مسهر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٣٨٤) عن أسباط بن محمد، و(١٣٨٦) من طريق صالح بن عمر، كلاهما عن مطرف بن طريف، به.

وخالفهم جرير بن عبد الحميد، فرواه عن مطرف، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة قال: رأى عمر طلحة حزيناً... فذكره، أخرجه النسائي (١٠٨٧٢).

ورواه إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي، واختلف عليه:

فقد أخرجه ابن ماجه (٣٧٩٥)، والنسائي (١٠٨٧٤)، وابن حبان (٢٠٥) من طريق محمد بن عبد الوهاب، عن مسعر، عن إسماعيل، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أمه سُعدى المُرِّيَّة، قالت: مرَّ عمر بطلحة... الحديث.

وخالف مسعراً يحيى بنُ سعيد القطان ومحمدُ بن عبيد:

فقد أخرج أحمد ١/ (٢٥٢) عن يحيى القطان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشعبي: أنَّ عمر مرَّ بطلحة... ولم يذكر بهما أحداً. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، فأما الوهمُ الذي أتى به محمد بنُ عبد الوهاب عن مِسعَر ....[١].

١٣١٤- أخبرنا الحسن بن يعقوب العدل، حدثنا يحيى بن أبي طالب.

وحدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار إملاءً، حدثنا الحارث بن أبي أُسامة، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد، عن قَتادة، عن مسلم بن يَسَار، عن حُمْران بن أَبَان، عن أبيه: أنَّ عثمان بن عفان حدَّث عمرَ بنَ الخطاب قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إني لأعلمُ كلمةً لا يقولها عبدٌ حقاً من قَلبِه فيموتُ، إلَّا حُرِّم على النار»، فقُبض رسولُ الله ﷺ ولم يُخبِرْناها، فقال عمر بن الخطاب: أنا أُخبِرُك بها؛ هي كلمةُ الإخلاص التي أمَرَ بها رسولُ الله ﷺ عمَّه أبا طالب عند الموت: شهادةُ أن لا إله إلّا الله، وهي الكلمةُ التي أكرَمَ الله بها محمداً ﷺ وأصحابَه[٢].

= وأخرجه أيضاً أحمد (٢٥٢)، والنسائي (١٠٨٧٥) من طريق محمد بن عبيد، عن إسماعيل، عن رجل، عن الشعبي قال: مرَّ عمر بطلحة. قال الدارقطني: وهم فيه محمد بن عبيد، وإنما أراد أن يقول: عن إسماعيل عن الشعبي عن رجل.

ورواه مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر بن عبد الله قال: سمعت عمر يقول لطلحة. أخرجه أحمد (١٨٧) عن عبد الله بن نمير، عن مجالد، به.

واختلف فيه أيضاً على مجالد، ذكر ذلك الدارقطني في «العلل» (٥١٦)، وذكر اختلافات أخرى، وقال في آخره: وأحسنها إسناداً حديث علي بن مسهر ومن تابعه عن مطرف، عن الشعبي، عن يحيى بن طلحة، عن أبيه، والله أعلم.

(١) هنا بياض في النسخ الخطية. وهو يشير هنا إلى رواية محمد بن عبد الوهاب عن مسعر ابن كدام عن إسماعيل بن أبي خالد عن يحيى بن طلحة عن أمه سعدى المرِّيَّة قالت: مرَّ عمر بطلحة... الحديث. قلنا: وقد حسَّن الدارقطني في «العلل» هذا الإسناد أيضاً، وقال: فإن كان محفوظاً، فإنَّ يحيى بن طلحة حفظه عن أبيه وعن أمه، والله أعلم.

(٢) إسناده قوي. سعيد: هو ابن أبي عَروبة.

وأخرجه أحمد ١/ (٤٤٧) عن عبد الوهابِ بن عطاء، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه السياقة، إنما انفرد مسلم بإخراج حديث خالدٍ الحذَّاء، عن الوليد بن مسلم، عن حُمْران، عن عثمان، أنَّ النبي ﷺ قال: «مَن مات وهو يَعلَمُ أن لا إله إلّا الله، دَخَلَ الجنة» (١).

١٣١٥ - حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني، حدثنا أحمد بن مَهْدي بن رُسْتُم، حدثنا أبو عاصم النَّبيل، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثنا صالح بن أبي عَرِيب، عن كَثير بن مُرَّة، عن معاذ بن جبلٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان آخرَ كلامِهِ لا إله إلّا الله، دَخَلَ الجنة» (٢).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

= وانظر ما سلف برقم (٢٤٣).

(١) أخرجه مسلم برقم (٢٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل صالح بن أبي عَريب.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢١٢٧)، وأبو داود (٣١١٦) من طريق أبي عاصم النبيل - واسمه: الضحاك بن مخلد - بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٢٠٣٤) عن محمد بن بكر، عن عبد الحميد بن جعفر، به.

وأخرجه بنحوه أحمد (٢١٩٩٨)، وابن ماجه (٣٧٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٩٠٩-١٠٩١١) من طريق هصان بن الكاهل، عن عبد الرحمن بن سمرة، عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما من نفس تموت وهي تشهد أن لا إله إلّا الله وأني رسول الله، يرجع ذلك إلى قلب موقن، إلّا غفر الله لها». وإسناده حسن.

وأخرجه بهذا اللفظ أيضاً أحمد (٢٢٠٠٣)، والنسائي (١٠٩٠٧) من طريق قتادة، عن أنس بن مالك، عن معاذ بن جبل.

وأخرج البخاري (١٢٨) و(١٢٩)، ومسلم (٣٢)، والنسائي (١٠٩٠٥) و(١٠٩٠٦) و(١٠٩٠٨) من طرق عن أنس بن مالك: أنَّ النبي ﷺ قال لمعاذ بن جبل: «من لقي الله لا يشرك به شيئاً دخل الجنة».

وسيأتي مرة أخرى برقم (١٨٦٣) من طريق أبي عاصم.

وانظر تمام تخريجه وبيان شواهده في «سنن أبي داود».

وقد كنتُ أمليتُ حكايةَ أبي زُرْعة، وآخرُ كلامِه كان سِياقةَ هذا الحديث[١].

١٣١٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر، حدثنا عبد الله ابن وَهْب، أخبرني مالك.

وأخبرنا أبو بكر بن أبي نَصْر المرْوَزي، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، حدثنا القَعْنَبي فيما قَرأ على مالك، عن عبد الله بن عبد الله بن جابر بن عَتيك، أنَّ عَتِيك بن الحارث بن عَتِيك ـ وهو جَدُّ عبد الله بن عبد الله أبو أُمِّه ـ أخبره، أنَّ جابر بن عَتِيك أخبره: أنَّ رسول الله ﷺ جاء يَعودُ عبدَ الله بن ثابت، فوَجَدَه قد غُلِبَ، فصاح به، فلم يُجِبْه، فاستَرجَعَ رسولُ الله ﷺ وقال: «غُلِبْنا عليك يا أبا الرَّبيع»، فصاح النِّسوةُ وبَكَين، فجعل ابنُ عَتِيك يُسكِّتُهنَّ، فقال رسول الله ﷺ: «دَعْهُنَّ، فإذا وَجَبَ فلا تَبكِيَنَّ باكيةٌ»، قالوا: يا رسول الله، وما الوجوب؟ قال: «إذا مات»، فقالت ابنتُه: والله إني كنتُ أرجو أن تكون شهيداً، فإنك قد كنت قَضَيتَ جِهازَكَ، فقال رسول الله ﷺ: «قد أوقَعَ الله أجرَه على قَدْر نِيَّتِه، وما تعدُّون الشهادةَ؟» قالوا: القتلَ في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: «الشهادة سَبعٌ سوى القتل في سبيل الله: المطعونُ شهيد، والغَريقُ شهيد، وصاحبُ ذات الجَنْب شهيد، والمَبطونُ شهيد،

٣٥٢/١

(١) قصة وفاة أبي زرعة الرازي أخرجها المصنف في «معرفة علوم الحديث» ص٧٦ ـ وعنه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٠٠) ـ بإسناده إلى أبي جعفر بن علي الساوي ورّاق أبي زرعة الرازي قال: حضرتُ أبا زرعة وهو في السَّوق ـ يعني في نَزْع الموت ـ وعنده أبو حاتم ومحمد بن مسلم والمنذر بن شاذان وجماعة من العلماء، فذكروا حديث التلقين، واستحيَوا من أبي زرعة أن يلقنوه التوحيد، فقالوا: تعالوا نذكر الحديث، فقال أبو عبد الله محمد بن مسلم: حدثنا الضحاك ابن مخلد أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، عن صالح، وجعل يقول: ابنُ ابن، ولم يجاوز، فقال أبو حاتم: حدثنا بندار قال: حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، وسكت ولم يجاوز، والباقون سكتوا، فقال أبو زرعة وهو في السَّوق: حدثنا بندار، حدثنا أبو عاصم، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن ابن أبي عَريب، عن كثير بن مرة الحضرمي، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان آخر كلامه لا إله إلّا الله، دخل الجنة»، وتوفي أبو زرعة رحمه الله.

وصاحبُ الحريق شهيد، والذي يموتُ تحت الهَدْم شهيد، والمرأةُ تموت بجُمْعٍ شهيدة»[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، رواتُه مدنيُّون قرشيُّون، وعندي «حديث مالك» جَمْعُ مسلم بن الحجّاج، بَدَأ بهذا الحديث من شيوخ مالك.

١٣١٧- حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن شاذانَ الجَوْهَري ببغداد، حدثنا أبي، حدثنا معلَّى بن منصور، حدثنا قَزَعة بن سُوَيد، عن حُمَيد الأعرج، عن الزُّهري، عن محمود بن لَبِيد، عن شَدَّاد بن أَوْس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا حَضَرتُم الميِّتَ فأَغمِضُوا البَصَرَ، فإنَّ البَصَرَ يَتْبَعُ الرُّوحَ، وقولوا خيراً، فإنَّ الملائكةَ تؤمِّن على دُعاء أهل البيت»[٢].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

---

(١) حديث صحيح. القعنبي: هو عبد الله بن مَسلمة بن قَعنب.

وأخرجه أبو داود (٣١١١) عن القعنبي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧٥٣)، والنسائي (١٩٨٥) و(٧٤٥٥)، وابن حبان (٣١٨٩) و(٣١٩٠) من طرق عن مالك، به.

وانظر تمام تخريجه وذكر شواهده في تعليقنا على الكتب السالفة الذكر.

قولها: قضيتَ جهازَك، بفتح الجيم وكسرها، أي: أتممتَ ما تحتاج إليه في سفرك للغزو.

المطعون: هو الذي يموت في الطاعون.

وذات الجَنْب: هو التهابٌ في الغشاء المحيط بالرئة.

والمبطون: هو الذي يموت بمرض بطنه كالإسهال والاستسقاء ونحوهما.

وقوله: «المرأة تموت بجُمْع» بضم الجيم وسكون الميم: الميتة في النفاس وولدها في بطنها لم تلده وقد تمَّ خلقه، وقيل: هي التي تموت من الولادة سواء ألقت ولدها أم لا.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف قزعة بن سويد. حميد الأعرج: هو ابن قيس المكي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧١٣٦)، وابن ماجه (١٤٥٥) من طريقين عن قزعة بن سويد، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث أم سلمة عند مسلم (٩٢٠)، وسيأتي عند المصنف برقم (٦٩١١).

١٣١٨- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي الأَدَمي بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن قَتادة، عن قَسامةَ بن زهير، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ المؤمن إذا احتُضِرَ أَتتْه ملائكةُ الرحمة بحَرِيرةٍ بيضاء، فيقولون: اخرُجي راضيةً مَرْضيَّةً عنك إلى رَوْح الله ورَيْحان، ورَبٍّ غيرِ غَضْبان، فتَخرُجُ كأطيبِ رِيح مِسْكٍ، حتى إنهم لَيُناولُه بعضُهم بعضاً يَشَمُّونه، حتى يأتوا به بابَ السماء فيقولون: ما أطيبَ هذه الرِّيحَ التي جاءتكم من الأرض! فكُلَّما أتَوْا سماءً قالوا ذلك، حتى يأتُوا به أرواحَ المؤمنين، قال: فلهم أفرَحُ به من أحدِكم بغائبِه إذا قَدِمَ عليه، قال: فيَسألونَه: ما فَعَلَ فلان؟ قال: فيقولون: دَعُوه حتى يَستَرِيح، فإنه كان في غَمِّ الدنيا، فإذا قال لهم: أمَا أتاكم، فإنه قد مات؟ قال: فيقولون: ذُهِب به إلى أُمِّه الهاوِيةِ. ٣٥٣/١

قال: وأما الكافرُ، فإنَّ ملائكةَ العذاب تأتيه فتقول: اخرُجي ساخِطةً مسخوطاً عليكِ إلى عذاب الله وسَخَطِه، فيخرجُ كأنتَن ريحِ جِيفةٍ، فينطلقون به إلى باب الأرض، فيقولون: ما أنتَنَ هذه الرِّيحَ! كلَّما أتَوْا على أرضٍ قالوا ذلك، حتى يأتُوا به أرواحَ الكفار»[(١)].

---

(١) إسناده صحيح، وقد اختُلف فيه على قتادة، فرواه معمر عنه عن قسامة بن زهير عن أبي هريرة هنا، وتابعه هشام بن أبي عبد الله الدستوائي في الرواية التالية، وخالفهما همام عن قتادة فقال: عن أبي الجوزاء عن أبي هريرة كما في الرواية التالية لهما. وعلى أي حال فقسامةُ وأبو الجوزاء كلاهما ثقة، فلا يضر هذا الخلاف، ولا يمنع أن يكون قتادة رواه عن كليهما، ولم يرجِّح الدارقطني أياً من الطريقين على الأخرى، فاكتفى بقوله: والله أعلم بالصواب. انظر «العلل» له (٢٢٤٤).

محمد بن علي الأَدمي شيخ المصنف، كذا نسبه أدمياً هنا في هذا الموضع الوحيد، ونسبه في غير ما وضع من كتابه صنعانياً، فهو محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني، وشيخه إسحاق ابن إبراهيم: هو ابن عبّاد الدَّبَري.

وقصة سؤال أرواح المؤمنين رُويت أيضاً من حديث الحسن البصري عن النبي ﷺ مرسلاً، =

وقد تابع هشامُ بنُ أبي عبد الله الدَّستُوائي معمرَ بنَ راشد في روايته عن قَتَادة عن قَسَامةَ بن زهير:

١٣١٩- أخبرَنيهِ أبو بكر بن عبد الله، أخبرنا الحسنُ بن سفيان، حدثنا محمد ابن أبي بكر المُقدَّمي، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن قَتَادة، عن قَسَامة بن زهير، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، نحوه[1].

وقال همَّام بنُ يحيى: عن قتادة، عن أبي الجَوْزاء، عن أبي هريرة:

١٣٢٠- حدَّثَنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سِنَان القَزَّاز، حدثنا عمرو بن عاصم الكِلَابي، حدثنا همَّام، عن قَتَادة، عن أبي الجَوْزاء، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ المؤمنَ إذا حَضَرَه الموتُ، حَضَره ملائكةُ الرحمة»، ثم ذكر الحديث بنحوه[2].

هذه الأسانيد كلها صحيحة، وشاهدها حديث البراء بن عازب، وقد أمليتُه في كتاب الإيمان[3].

١٣٢١- أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشَّعراني، حدثنا جَدِّي، حدثنا نُعَيم بن حماد، حدثنا عبد العزيز بن محمد الدَّراوَرْدي، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قَتَادة، عن أبيه، عن أبيه[4]: أنَّ النبي ﷺ حين قَدِم المدينةَ سأل عن

= وسيأتي عند المصنف برقم (٤٠١٢).

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي (١٩٧٢)، وابن حبان (٣٠١٤) من طريقين عن معاذ بن هشام، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح بما قبله، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل محمد بن سنان، وقد توبع.

وأخرجه ابن حبان (٣٠١٣) من طريق هدبة بن خالد، عن همام بن يحيى، بهذا الإسناد.

(٣) سلف برقم (١٠٧)، وإسناده صحيح.

(٤) قوله: «عن أبيه» في المرة الثانية من هامش نسخة (ز) وصحّح عليها، فصار الحديث متصلاً من رواية عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أبي قتادة ، والظاهر أن الحافظ ابن حجر اعتمد =

البراء بن مَعرُور، فقالوا: تُوفِّي، وأَوصى بثُلُثِه لك يا رسول الله، وأَوصى أن يُوجَّه إلى القِبلة لما احتُضِر، فقال رسول الله ﷺ: «أصاب الفِطْرةَ، وقد رَدَدْتُ ثُلثَه على وَلدِه»، ثم ذهب فصلَّى عليه، فقال: «اللهمَّ اغفِرْ له وارحَمْه، وأدخِلْه جنّتَك، وقد فعلتَ»[1]. ٣٥٤/١

= عليها فخرّج الحديث في مسند أبي قتادة من «إتحاف المهرة» (٤٠٥٤)، إلّا أنَّ هذه الزيادة ليست في سائر نسخنا الخطية، ومما يؤيد وجودها كما في (ز) أنَّ البيهقي أخرجه هكذا عن المصنف في موضعين من «السنن الكبرى» كما في طبعة هجر (٦٦٧٨) و(١٢٧٣٩) اعتماداً على أصول منها أصل عتيق هو نسخة الحافظ ابن الصلاح، وسقطت هذه الزيادة من نسخ متأخرة منه وكذا من الطبعة الهندية ٣/ ٣٨٤ و٦/ ٢٧٦. وخرَّجه الحافظ الزَّيلعي في «نصب الراية» ٢/ ٢٥٢ من «مستدرك الحاكم» بذكر أبي قتادة فيه، فهذا مما يقوّي ما وقع في نسخة (ز).

(١) إسناده حسن إن شاء الله، يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، ونعيم بن حماد فيه لِين لكنه متابع. وهذا الإسناد متصل إن كان أبو قتادة فيه محفوظاً، وإلا فمرسَل، لأنَّ عبد الله بن أبي قتادة لم يدرك هذه القصة، إلّا أنه تابعي كبير ثقة وهو إنما يرويها عن أهل بيته، فإنَّ البراء بن معرور ﷺ جدّه لأمّه.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٨٤ و٦/ ٢٧٦ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن المنذر في «الأوسط» (٢٩٠٤) من طريق إبراهيم بن حمزة، عن عبد العزيز ابن محمد الدراوردي، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن أبيه. فوصله إبراهيم ابن حمزة - وهو الزُّبيري - وهو صدوق ليس به بأس. وليس فيه قصة توجهه إلى القبلة عند احتضاره.

وأعاده ابن المنذر مختصراً (٧٠١٣) من طريق إبراهيم بن حمزة أيضاً، عن الدراوردي، إلّا أنه قال: عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، عن أمه، عن أبيه.

وأخرج ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٥٧٢ عن محمد بن عمر - وهو الواقدي - عن يحيى بن عبد الله ابن أبي قتادة، عن أمه، عن أبيه قال: أول من صلّى عليه النبي ﷺ حين قدم المدينةَ البراءُ بن معرور، انطلق بأصحابه فصفَّ عليه وقال: «اللهم اغفر له وارحمه، وارض عنه وقد فعلتَ».

وفيه بهذا الإسناد عن أبي قتادة قال: كان موت البراء بن معرور في صفر قبل قدوم النبي ﷺ بشهر.

وسيأتي في «المستدرك» (٤٨٩٨) لكن فيه: عن أبيه عن جده. بدل: عن أمه عن أبيه.

قلنا: فإن كان ما وقع عند ابن سعد وابن المنذر من روايته عن أمه عن أبيه محفوظاً، فلا يمنع أن =

= يكون يحيى سمعه من أمه وأبيه، ورواه مرة عنها ومرة عنه، والله أعلم.

وأخرج الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٢٧٣- بغية الباحث) عن يعقوب بن محمد، عن عبد العزيز الدراوردي، عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه: أنَّ النبي ﷺ صلى على قبر البراء بن معرور وكبَّر عليه أربع تكبيرات.

وقد روي نحوه من وجه آخر مرسلٍ من حديث حماد بن سلمة، عن أبي محمد بن معبد بن أبي قتادة: أنَّ البراء بن معرور... فذكرهً. أخرجه ابن سعد في «الطبقات» ٣/ ٥٧١، والطبراني في «الكبير» (١١٨٥) و(٣٢٧٩)، والبيهقي ٤/ ٤٩ ـ وفيه عند ابن سعد والبيهقي: أن البراء قال لهم: وجِّهوني في قبري نحو القبلة. وهو عند الطبراني مختصر بقصة الوصية بالثلث فقط، ووقع في إسناده: عن أبي محمد بن معبد عن أبي قتادة، وهو خطأ، والصواب ما عند ابن سعد والبيهقي. وأبو محمد هذا مجهول، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة. وفي «سنن البيهقي»: أنَّ النبي ﷺ قدم بعد موت البراء بسنة، لكن قال البيهقي بإثره: كذا وجدته في كتابي، والصواب: بعد شهر، والله أعلم.

وروى صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن كعب قال: كان البراء بن معرور أول من استقبل القبلة حيّاً وعند حضرة وفاته، قبل أن يتوجهها رسول الله ﷺ... حتى إذا حضرته الوفاة أمر أهله أن يوجّهوه قِبَل المسجد الحرام...، أخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٣٨)، وابن منده في «معرفة الصحابة» ص٢٨٨. وهذا إسناد صحيح إن كان كعبٌ فيه محفوظاً.

فقد خالف صالحاً في وصله محمدُ بن عبد الله ابنُ أخي الزهري ومعمرٌ عند ابن سعد ٣/ ٥٧١، وشعيبُ بن أبي حمزة عند البيهقي ٣/ ٣٨٤، فروياه عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك مرسلاً ليس فيه كعب. ولفظ رواية ابن أخي الزهري بنحو رواية صالح، وقال فيه معمر: أن يوجَّه إذا وُضع في قبره. واختصره البيهقي وقال: هو مرسل جيد.

وروى معمر في «جامعه» (٢٠٧٠٥) عن الزهري قال: والبراء بن معرور أول من استقبل الكعبة حيّاً وميتاً، كان يصلي إلى الكعبة والنبي ﷺ بمكة يصلي إلى بيت المقدس، فأُخبر به النبي ﷺ، فأرسل إليه أن يصليَ نحوَ بيت المقدس، فأطاع النبي ﷺ، فلما حضره الموتُ قال لأهله: استقبلوا بيَ الكعبةَ. ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» (٦٠٦٤) عن معمر عن الزهري مختصراً.

وفي باب توجيه المحتضَر إلى القبلة ما رواه ابن أبي الدنيا في «المحتضَرين» (٣٠٩) بإسناد صحيح عن رِبعِي بن حِراش: أن أخته ـ وهي امرأة حذيفة ـ قالت: لما كان ليلة تُوفي حذيفة جعل =

هذا حديث صحيح؛ فقد احتجَّ البخاري بنُعَيم بن حماد، واحتجَّ مسلم بن الحجّاج بالدَّراوَرْدي، ولم يخرجا هذا الحديث، ولا أعلم في توجُّه المحتَضَر إلى القِبلة غيرَ هذا الحديث.

١٣٢٢- أخبرني أبو قُتيبة سَلْمُ[١] بن الفضل الأَدَمي بمكة، حدثنا إبراهيم بن هاشم البَغَوي، حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو بُرْدة بُرَيد بنُ عبد الله[٢]، عن عَلْقمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُرَيدة، عن أبيه، قال: لما أخذوا في غَسْلِ رسول الله ﷺ فإذا هم بمُنادٍ من الداخل: لا تُخرِجوا[٣] عن رسول الله ﷺ قميصَه[٤].

= يسألنا: أيُّ الليل هذا؟ فنخبره، حتى كان السَّحَر، فقال: أجلِسوني، فأجلسناه، قال: وجِّهوني، فوجَّهناه، قال: اللهم إني أعوذ بك من صباح النار ومن مسائها. وهذا موقوف من فعل حذيفة بن اليمان ﷺ، والمراد بالتوجيه هنا التوجيه إلى القِبلة.

(١) تحرف في (ص) و(ب) و(ع) إلى: سالم.

(٢) كذا سماه المصنف هنا: بريد بن عبد الله، وكذلك سماه فيما سيأتي برقم (١٣٥٤)، وأخرجه عنه البيهقي في «السنن» ٣/ ٣٨٧، وفي «الدلائل» ٧/ ٢٤٢-٢٤٣، وسكت عنه، لكن خالف ذلك الحاكمُ نفسُه كما في «سؤالات السجزي له» (١٥٢)، حيث قال السجزي: وسألته عن أبي بردة الحنفي الذي يروي عن علقمة بن مرثد؟ فقال: عمرو بن يزيد، شيخ من أهل الكوفة.

وذهب المزي في «تحفة الأشراف» ٢/ ٧٦ إلى أنَّ أبا بردة هذا الذي يروي عن علقمة بن مرثد، ويروي عنه أبو معاوية الضرير، هو عمرو بن يزيد التميمي، ونقل ذلك في «تهذيب الكمال» ٢٢/ ٢٩٩ عن ابن معين، وقد جزم بذلك الدارقطني كما نقله عنه ابن الملقن في «البدر المنير» ٥/ ٢٠٢، وإلى ذلك ذهب البوصيري في «مصباح الزجاجة» ٢/ ٢٦ وقال في تصحيح الحاكم له وتسميته بريد بن عبد الله فيه نظر، وإنَّ اسمه عمرو بن يزيد. ووهَّم الحاكم أيضاً في «مستدركه» ابنُ عبد الهادي في «التنقيح» ٢/ ٦١٧.

(٣) في «تلخيص المستدرك» للذهبي: لا تنزعوا.

(٤) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو بردة الصواب أنه عمرو بن يزيد كما بيناه سابقاً، وهو ضعيف، فقد ضعفه ابن معين وأبو حاتم وأبو داود وغيرهم. أبو معاوية: هو محمد بن خازم =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٣٢٣- أخبرني بكر بن محمد الصَّيرَفي بمَرْو، حدثنا عبد الصمد بن الفضل، حدثنا عبد الله بن يزيد المُقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن شُرَحْبيل بن شَرِيك المَعَافِري، عن عُلَيِّ بن رَبَاح اللَّخْميّ، عن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن غَسَّل ميتاً فكَتَم عليه، غُفِر له أربعين مرةً، ومن كفَّنَ ميتاً، كَسَاه الله من السُّنْدُس وإسْتَبرقِ الجنة، ومن حَفَرَ لميتٍ قبراً فأجَنَّهُ فيه، أُجريَ له من الأجْر كأجْرِ مَسكَنٍ أسكَنَه إلى يوم القيامة»[1].

= الضرير، وصحابيه هو: بريدة بن الحُصيب.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٦٦) عن سعيد بن يحيى بن الأزهر، عن أبي معاوية، عن أبي بردة - ولم يسمِّه - بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث عائشة الآتي برقم (٤٤٤٦)، وإسناده حسن.

(١) إسناده حسن من أجل شرحبيل بن شريك المعافري. وقد صرَّح عُلي بن رباح بسماعه هذا الحديث من أبي رافع عند غير المصنف.

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٢٧٦)، وفي «شعب الإيمان» (٨٨٢٧)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٣٥٣) عن أبي عبد الله الحاكم بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٢٩)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٧٨٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٢٩٥، وفي «السنن الصغرى» (١٠٣٨)، وقوام السنة الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٢٢٨٠) و(٢٢٨١) من طرق عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد. ووقع في مطبوع الطبراني: «من غسل ميتاً فكتم عليه غفر له أربعين كبيرة» بدلاً من «أربعين مرة»، وقد ذهب الشيخ ناصر الألباني رحمه الله في «السلسلة الضعيفة» (٦٧٨١) إلى أنَّ لفظة «كبيرة» شاذة، وعزا الوهم فيه إلى شيخ الطبراني هارون بن ملول البصري، فقد رواه الطبراني عنه عن عبد الله بن يزيد المقرئ بلفظ «أربعين كبيرة»، وقد خالف بذلك مجموعة من الثقات الذين رووه بلفظ «أربعين مرة». قلنا: ويعكِّر عليه أنَّ رواية أبي نعيم في «معرفة الصحابة» إنما هي من طريق هارون بن ملول هذا، وهي بلفظ «أربعين مرة» كرواية سائر الرواة عن عبد الله بن يزيد المقرئ، وبذلك ينتفي الوهم والشذوذ الذي نسبه له الألباني رحمه الله، وتكون لفظة «كبيرة» تحريف من بعض نساخ «المعجم الكبير»، والله أعلم. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣٢٤- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفَرّاء، أخبرنا جعفر بن عَوْن، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قُتَيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يحيى بن سُلَيم، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباسٍ، قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ ثيابِكم البَيَاض، فأَلبِسُوها أحياءَكم، وكفِّنوا فيها مَوْتاكم»(١).

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

= وسيأتي الحديث برقم (١٣٥٦).

وفي الباب عن عائشة أم المؤمنين عند أحمد في «المسند» ٤١/ (٢٤٨٨١)، وإسناده ضعيف.

وعن علي بن أبي طالب عند ابن ماجه (١٤٦٢)، وإسناده واهٍ.

وعن أبي أمامة عند الطبراني في «الكبير» (٨٠٧٧) و(٨٠٧٨)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٢٩)، وإسناده ضعيف أيضاً.

قوله: «فأجَنَّه» يعني: ستره، وكفَّنه.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد قوي، عبد الله بن عثمان بن خثيم، صدوق لا بأس به، ويحيى ابن سليم ـ وهو الطائفي ـ حسن الحديث وقد توبع هنا.

وأخرجه أحمد ٥/ (٣٣٤٢) من طريق وكيع بن الجراح، عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٤٠٦١)، وابن ماجه (١٤٧٢) و(٣٥٦٦)، والترمذي (٩٩٤) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به.

وأخرجه مجموعاً مع الحديث الآتي عند المصنف برقم (٧٥٦٥) من طرق عن ابن خثيم أيضاً: أحمد ٤/ (٢٢١٩) و(٢٤٧٩) و٥/ (٣٠٣٥) و(٣٤٢٦)، وأبو داود (٣٨٧٨)، وابن حبان (٥٤٢٣).

ويشهد له حديث سمرة بن جندب الآتي بعده.

وفي الباب عن أبي الدرداء عند ابن ماجه (٣٥٦٨)، وإسناده واهٍ.

وشاهدُه صحيح عن سَمُرة بن جُندُب:

١٣٢٥- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أحمد بن نَصْر، حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا سفيان.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن غالب، حدثنا أبو حُذَيفة، حدثنا سفيان، عن حَبِيب[١] بن أبي ثابت، عن مَيمُون بن أبي شَبِيب، عن سَمُرة بن جُندُبٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «البَسوا الثيابَ البَياض، وكفِّنوا فيها موتاكم، فإنها أطهَرُ وأطيَب»[٢]. ٣٥٥/١

١٣٢٦- حدثني علي بن عيسى، حدثنا أحمد بن نَجْدة، حدثنا محمد بن عبد الله ابن نُمَير [حدثنا يحيى بن آدم][٣] حدثنا قُطْبةُ بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أجمَرتُم الميِّتَ فأَوْتِروا»[٤].

---

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: جندب.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات غير ميمون بن أبي شبيب فهو حسن الحديث، لكن لا يُعلم له سماع من أحد من الصحابة، كما قال عمرو بن علي الفلاس، وقد توبع. أبو نعيم: هو الفضل بن دُكين، وأبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠١٥٤) و(٢٠٢١٨)، وابن ماجه (٣٥٦٧)، والترمذي (٢٨١٠)، والنسائي (٩٥٦٤) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٠١٨٥) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، و(٢٠٢٠٠) عن يزيد بن هارون، كلاهما عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت والحكم، عن ميمون ابن أبي شبيب، به.

وسيأتي من طريق ميمون بن أبي شبيب وسمرة برقم (٧٥٦٦).

ومن طريق أبي قلابة عن أبي المهلب عن سمرة برقم (٧٥٦٢)، ومن طريق أبي قلابة عن سمرة دون ذكر أبي المهلب برقم (٧٥٦٣) و(٧٥٦٤). ويشهد له ما بعده.

(٣) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «السنن الكبرى» للبيهقي ٣/ ٤٠٥ حيث أخرجه عن المصنف، ومن «إتحاف المهرة» ٣/ ١٦٧، وسائر مصادر التخريج.

(٤) ظاهر إسناده أنه قوي، لكن أعله يحيى بن معين فيما رواه البيهقي ٣/ ٤٠٥ عن الحاكم =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣٢٧- وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قُتَيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا هُشَيم، أخبرنا عُيَينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بَكْرة قال: لقد رأيتُنا مع رسول الله ﷺ وإنّا لَنَكادُ أن نَرْمُلَ بالجِنازةِ رَمَلاً[1].

= بإسناده إلى يحيى بن معين، قال: لم يرفعه إلّا يحيى بن آدم. قال يحيى: ولا أظن ذا الحديث إلّا غلطاً. وتعقبه النووي في «خلاصة الأحكام» ٢/ ٩٥٧ فقال: وكأن ابن معين بناه على قاعدة أكثر المحدثين أنه إذا روي الحديث مرفوعاً وموقوفاً حُكِم بالوقف، والصحيح الحكم بالرفع لأنه زيادة ثقة، ولا شكَّ في توثيق يحيى بن آدم. قلنا: ثم وجدنا البزار قد كشف عن علة هذا الحديث بما يؤيد ما ذهب إليه ابن معين، فيما أخرجه (٨١٣-كشف الأستار) عن علي بن سهل المدائني، عن بشر بن آدم، عن يزيد بن عبد العزيز، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، أنَّ النبي ﷺ قال: «إذا أجمرتم الميت فأجمروه ثلاثاً»، فقال البزار بإثره: لا نعلم رواه إلّا جابر بهذا الإسناد، ويزيد كوفي مشهور، لم يتابع على هذا، وإنما يحفظ عن الأعمش بهذا: «إذا استجمر أحدكم فليستجمر ثلاثاً». قلنا: وبهذا يتبين الغلط الذي أشار إليه ابن معين، فالحديث الذي أشار إليه البزار أخرجه أحمد في «المسند» ٣٣/ (١٥٢٩٦) من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي سفيان - وهو طلحة بن نافع - عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استجمر أحدكم فليستجمر ثلاثاً»، وإسناده قوي. أما ذكر بشر بن آدم في إسناد البزار فنظنه خطأ أو تحريفاً من النسخ، صوابه: يحيى بن آدم، انظر «تاريخ ابن معين» رواية الدوري (١٤٦٠)، والله أعلم.

أما حديث قُطبة، فقد أخرجه ابن حبان (٣٠٣١) عن أبي يعلى، عن ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٥٤٠) عن يحيى بن آدم، به.

تنبيه: كنا قد قوّينا إسناده في تعليقنا على «المسند» دون التنبيه إلى علته، وكذا في التعليق على «صحيح ابن حبان»، فليستدرك من هنا.

قوله: «إذا أجمرتم» من أجمرتُ الثوب وجمّرتُه: إذا بخّرتَه بالطِّيب.

(١) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق، اسمه: أحمد، ويحيى بن يحيى: هو النيسابوري.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٣٨٨)، والنسائي (٢٠٥١)، وابن حبان (٣٠٤٤) من طريق هشيم ابن بشير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٠٣٧٥)، والنسائي (٢٠٥١) من طرق عن عيينة بن عبد الرحمن، به.

وأخرج أحمد (٢٠٤٠٠)، وأبو داود (٣١٨٣)، والنسائي (٢٠٥٠)، وابن حبان (٣٠٤٣) من =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وشاهده بإسناد صحيح عن عبد الله بن جعفر الطيّار:

١٣٢٨ - حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني ابن أبي الزِّناد، عن أبيه قال: كنتُ جالساً مع عبد الله بن جعفر بن أبي طالب بالبَقِيع، فأُطْلِعَ علينا بجِنازة، فأقبلَ علينا ابنُ جعفر، فتعجَّبَ من إبطاء مَشْيِهم بها، فقال: عَجَباً لما تغيَّر من حال الناس، والله إن كان إلّا الجَمْز، وإن كان الرجلُ ليُلاحِي الرجل فيقول: يا عبدَ الله، اتق الله، لكأنه قد جُمِزَ بك، متعجباً لإبطاء مَشْيِهم[1] .

= طرق عن عيينة عن أبيه قال: خرجت في جنازة عبد الرحمن بن سمرة، فجعل رجال من أهله يستقبلون الجنازة فيمشون على أعقابهم، ويقولون: رويداً بارك الله فيكم، قال: فلحقنا أبو بكرة من طريق المربد، فلما رأى أولئك وما يصنعون حمل عليهم ببغلته وأهوى لهم بالسوط وقال: خلُّوا، فوالذي كرَّم وجه أبي القاسم ﷺ لقد رأيتُنا مع رسول الله ﷺ وإنا لنكاد نرمل بها.

وسيأتي عند المصنف (٥٩٩٠) بهذه القصة من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ، عن عيينة، وبرقم (٥٩٩٧) من طريق شعبة عن عيينة، لكن في رواية شعبة ذكر أنها جنازة عثمان بن أبي العاص، وهو وهم سنبينه في موضعه إن شاء الله تعالى.

ويشهد له حديث عبد الله بن جعفر الآتي بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة، عند البخاري (١٣١٥)، ومسلم (٩٤٤).

وعن ابن مسعود عند أحمد ٦/ (٣٧٣٤)، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده حسن من أجل ابن أبي الزناد، واسمه: عبد الرحمن. وأبوه أبو الزناد: هو عبد الله ابن ذكوان، والربيع بن سليمان: هو المرادي المؤذن.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٢٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن المنذر في «الأوسط» (٣٠١٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٧٧-٤٧٨ عن الربيع بن سليمان، به.

وأخرجه مختصراً ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٨/ ٤٦-٤٧ من طريق عبد العزيز بن عمران، عن عبد الله بن وهب، به - مقتصراً على قول أبي الزناد: كنت جالساً مع عبد الله بن جعفر بالبقيع، فأطلع علينا جنازة. =

١٣٢٩ - أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا الحسن بن مُكْرَم، حدثنا عثمان ابن عمر، حدثنا سعيد بن عبيد الله الثَّقَفي، حدثنا زياد بن جُبَير بن حَيَّة، عن أبيه جُبَير بن حَيَّة، عن المغيرة بن شُعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «الماشي أمامَ الجِنازة، والراكبُ خَلْفَها، والطفلُ يُصلَّى عليه»[1].

= وأخرجه بتمامه أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (١٤٩٧) عن داود بن عمرو، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، به.

والجَمْز: هو ضرب من السَّير أشد من العَنَق. قاله الجوهري في «الصحاح»، وقال الخطابي في «غريب الحديث» ١/ ٣٦٥: جَمَزَ: أي: أسرع يهرول.

وقوله: «جُمِزَ بك» قال: يريد المشي السريع في جنازته.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، إلّا أنه قد اختلف في رفعه ووقفه، فرواه سعيد ابن عبيد الله الثقفي عن زياد بن جبير، فرفعه، ورواه يونس بن عبيد عن زياد بن جبير فيما سيأتي (١٣٦٠) واختُلف عليه فيه، وظهر لنا أنَّ الراجح وقفه، وقد بينا تفصيل ذلك في تعليقنا على «المسند» بما يغني عن إعادته هنا. وانظر أيضاً «العلل» للدارقطني (١٢٥٨).

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨١٦٢) و(١٨٢٠٧)، والترمذي (١٠٣١)، والنسائي (٢٠٨١) و(٢٠٨٦)، وابن حبان (٣٠٤٩) من طرق عن سعيد بن عبيد الله الثقفي، به. لكن قالوا جميعاً: «الماشي حيث شاء منها». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي من طريق روح بن عبادة عن سعيد بن عبيد الله برقم (١٣٥٩)، ومن طريق يونس بن عبيد عن زياد بن جبير برقم (٣٣٤٥).

وأخرجه أحمد (١٨١٧٤) من طريق المبارك بن فضالة، عن زياد بن جبير، به. وقال: «الماشي أمامها قريباً عن يمينها أو يسارها».

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٠٨٠) عن زياد بن أيوب، عن عبد الواحد بن وائل الحداد، عن سعيد بن عبيد وأخيه المغيرة بن عبيد الله، عن زياد بن جبير، عن المغيرة بن شعبة، رفعه. لم يذكر فيه جبير بن حية. وأشار إلى ذلك المزي في «تحفة الأشراف» ٨/ ٤٧١، لكن وقع الحديث نفسه في مطبوع «المجتبى» للنسائي (١٩٤٢) بإسناده ومتنه ذكر فيه: عن أبيه، يعني جبير بن حية، وبالرجوع إلى أصول «المجتبى» الخطية التي عندنا، تبين لنا أنه مذكور في بعض النسخ دون بعض، والله أعلم.

وفي باب المشي أمام الجنازة عن ابن عمر عند أحمد ٨/ (٤٥٣٩) وغيره. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٣٣٠ - أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن يحيى بن أبي كَثير، عن أبي سَلَمة بن عبد الرحمن، عن ثَوْبان: أنَّ النبي ﷺ شَيَّع جِنازةً، فأُتي بدابّةٍ، فأبى أن يركبَها، فلمَّا انصرف أُتي بدابّةٍ فركبها، فقيل له، فقال: «إنَّ الملائكةَ كانت تمشي، فلم أكن لأركَبَ وهم يمشون، فلمَّا ذهبوا - أو قال: عَرَجوا - رَكِبتُ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

٣٥٦/١ وله شاهد بلفظٍ أشفَى من هذا:

١٣٣١ - أخبرَناه أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكِّي وأبو نَصْر محمد بن أحمد الخَفَّاف، قالا: حدثنا أحمد بن سَلَمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس، عن أبي بَكْر بن أبي مريم، عن راشد بن سَعْد، عن ثَوْبانَ قال: خَرَجَ رسول الله ﷺ في جِنازةٍ فرأى ناساً رُكْباناً، فقال: «ألا تَسْتَحيُون؟! إنَّ ملائكةَ الله على أقدامِهم

= وعن أنس عند الترمذي (١٠١٠)، وعلَّقه البخاري عنه في الجنائز: باب السرعة بالجنازة، قبل الحديث (١٣١٥) قال: فامشِ بين يديها وخلفها وعن يمينها وعن شمالها.

وفي باب الصلاة على الطفل انظر حديث جابر الآتي برقم (١٣٦١).

(١) رجاله ثقات، وصحَّح إسناده ابن دقيق العيد في «الاقتراح» ص٤٤٨-٤٤٩ على شرط الشيخين، وسكت عنه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» ٢/ ١٣٦، ولم يتعقبه ابن القطان، وحسّن إسناده البزار فيما نقله عنه المنذري في «مختصر سنن أبي داود»، لكن قد أعله أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ٣/ ٥٥٤-٥٥٥ بأنَّ أبا سلمة ليس له رواية عن ثوبان - وهو مولى رسول الله ﷺ - فقال: هذا حديث خطأ، ليس الحديث من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن، وأبو سلمة عن ثوبان لا يجيء... ثم قال: ولا أعلم روى أبو سلمة عن ثوبان إلّا حديثاً يرويه أبو سعد البقال - وهو حديث منكر - عن أبي سلمة، عن ثوبان، عن النبي ﷺ قال: «من شهد أن لا إله إلّا الله...». انتهى، وأبو سعد ضعيف.

وأخرجه أبو داود (٣١٧٧) عن يحيى بن موسى البلخي، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

وأنتم على ظُهور الدوابِّ!»[١].

١٣٣٢- حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبري، حدثنا محمد بن عمرو الحَرَشي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرةَ، قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان مع الجِنازة لم يَجلِسْ حتى تُرفَعَ أو تُوضَع[٢].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، وقد رواه هنا مرفوعاً، وخالفه ثور بن يزيد - وهو ثقة - فرواه عن راشد بن سعد عن ثوبان موقوفاً، ورجَّح البخاري الموقوف.

وأخرجه الترمذي (١٠١٢) عن علي بن حجر، عن عيسى بن يونس، بهذا الإسناد. وقال بإثره: حديث ثوبان قد روي عنه موقوفاً، قال محمد - يعني البخاري -: والموقوف أصح.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٨٠) من طريق بقية بن الوليد، عن أبي بكر بن أبي مريم، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٨١، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٣٠٢٩) عن وكيع، عن ثور بن يزيد، عن راشد بن سعد، عن ثوبان، موقوفاً. وهذا إسناد صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو الحَرَشي، ذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٦/ ٨١٩ وقال: كان صدوقاً مقبولاً. قلنا: وقد توبع.

يحيى بن يحيى: هو النيسابوري، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وأبو صالح والد سهيل هو: ذكوان السمان.

وأخرجه ابن حبان (٣١٠٥) و(٣١٠٦)، من طريق مسدد، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وفيه: لم يجلس حتى توضع في اللحد أو تدفن. شك أبو معاوية.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٢٦ من طريق سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، به. وفيه: فلا يجلس حتى توضع بالأرض.

وأخرج أحمد ١٣/ (٧٥٩٣) من طريق سعيد ابن مرجانة، عن أبي هريرة رفعه: «من صلى على جنازة فلم يمش معها فليقم حتى تغيب عنه، ومن مشى معها فلا يجلس حتى توضع».

وأخرج النسائي (٢٠٥٦) من طريق ابن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة وأبي سعيد الخدري قالا: ما رأينا رسول الله ﷺ شهد جنازة قط فجلس حتى توضع.

وسيأتي بعده من حديث أبي سعيد الخدري وحده.

وفي الباب عن عامر بن ربيعة، كما سيشير إليه المصنف بإثر الحديث التالي.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ بمثل هذا الإسناد عن أبي سعيد:

١٣٣٣- حدَّثَناه علي بن حَمْشاذ العدلُ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عارِم بن الفَضْل، حدثنا وُهَيْب، حدثنا سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ النبي ﷺ قال: «إذا تَبِعتُم جِنازةً فلا تَقعُدوا حتى تُوضَع»(١).

قد اتَّفقَ الشيخان على إخراج حديث ابن عمر عن عامر بن رَبِيعة: «مَن تَبِعها فلا يجلسْ حتى تُوضَع»(٢)، وهذا حديثٌ غير ذاك، لزيادةِ الدفنِ وغيره.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على سهيل بن أبي صالح، فقد رواه سفيان الثوري وأبو معاوية عنه، عن أبيه، عن أبي هريرة، كما في الحديث السابق وتخريجه، ورواه وهيب - وهو ابن خالد - كما عند المصنف هنا، وتابعه غير واحد، فقالوا: عن سهيل، عن أبيه، عن أبي سعيد الخدري، ورواه زهير بن معاوية فقال: عن سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبي سعيد الخدري، ورواه عَبيدة بن حميد فقال: عن سهيل، عن النعمان ابن أبي عياش، عن أبي سعيد.

قلنا: ومع ذلك فقد روي من وجه آخر عن أبي سعيد الخدري في «الصحيحين» كما سيأتي.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٣٢٨) و١٨/ (١١٤٤٣) و(١١٨١٠)، ومسلم (٩٥٩) (٧٦) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١١٩٥) و(١١٣٦٦) و(١١٤٥١) و(١١٤٧٦)، والبخاري (١٣١٠)، ومسلم (٩٥٩) (٧٧)، والترمذي (١٠٤٣)، والنسائي (٢٠٥٤) و(٢٠٥٥) و(٢١٣٦) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي سعيد الخدري، بنحوه.

وأخرجه أبو داود (٣١٧٣) من طريق زهير بن معاوية، عن سهيل بن أبي صالح، عن ابن أبي سعيد الخدري، عن أبيه.

وأخرجه ابن حبان (٣١٠٤) من طريق عَبيدة بن حميد، عن سهيل، عن النعمان بن أبي عياش، عن أبي سعيد الخدري، به. قال الدارقطني في «العلل» (٢٣٢٩): ووَهِمَ فيه - يعني عَبيدة - والأول أصح. قلنا: يعني طريق سهيل عن أبيه عن أبي سعيد الخدري.

وانظر ما قبله، وما سيأتي برقم (١٣٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٨)، ومسلم (٩٥٨) من حديث ابن عمر عن عامر بن ربيعة، وهو =

١٣٣٤- أخبرني أبو أحمد بن أبي الحسن الدَّارِمي، حدثنا محمد بن سليمان بن فارس، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا ابن أبي فُدَيك، أخبرنا ابن أبي ذِئب، عن ابن شِهَاب، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا مرَّتْ به جِنازةٌ وَقَفَ حتى تمُرَّ به[1].

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وليس هذا متنَ حديث ابن عمر عن عامر بن رَبِيعة، فإنَّ ذلك المتنَ في تَشْيِيعِ الجنازة، وهذا في القيام للجنازة، على كَثْرة اختلاف الروايات فيه.

١٣٣٥- حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب بن أحمد بن مِهْران الزَّاهد، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا يحيى بن أيوب المَقابِريّ الزَّاهد وأبو مُصعَب أحمد بنُ أبي بكر قالا: حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه:

= في «مسند أحمد» ٢٤/ (١٥٦٧٥)، ولفظه: «إذا رأى أحدكم جنازة فإن لم يكن ماشياً معها، فليقم حتى يُخلِّفها أو تُخلِّفه، أو تُوضَع قبل أن تخلِّفه».

(١) إسناده صحيح. محمد بن رافع: هو النيسابوري، وابن أبي فديك: هو محمد بن إسماعيل، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه الطيالسي (١٩١٣) عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرج ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٣٣٦) من طريق شعبة، عن عبد الله بن عون، عن نافع، عن ابن عمر: أنه مرت به جنازة فقام، وحدَّث عن النبي ﷺ أنه فعل مثله.

وأخرج الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٤٨٤، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٤٨٣) من طريق أبي يحيى القتات، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ قام لجنازة يهودي مرَّت عليه. وذكر في رواية الطحاوي قصة.

وفي الباب عن سهل بن حنيف وقيس بن سعد عند البخاري (١٣١٢)، ومسلم (٩٦١).

وعن أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٣١٠)، ومسلم (٩٥٩) (٧٧)، وفيه عندهما: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا»، وهو الحديث السالف قبل هذا، إلّا أنه لم يذكر هنا الأمر بالقيام للجنازة.

وعن جابر بن عبد الله عند البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠).

وعن أبي هريرة عند أحمد ١٣/ (٧٨٦١)، وابن ماجه (١٥٤٣)، وإسناده حسن.

أنه شَهِدَ جنازةً صلَّى عليها مروان بن الحَكَم، فذهب أبو هريرة مع مروان حتى جَلَسا في المَقبُرة، فجاء أبو سعيد الخُدري، فقال لمروان: أَرِني يدَكَ، فأعطاه يدَه، فقال: قُمْ، فقام، ثم قال مروان: لِمَ أقمتَني؟ فقال: كان رسول الله ﷺ إذا رأى جنازةً قام حتى يُمَرَّ بها ويقول: «إنَّ الموتَ فَزَعٌ»، فقال مروان: أَصَدَقَ يا أبا هريرة؟ قال: نعم، قال: فما مَنَعَك أن تُخبِرَني؟ قال: كنتَ إماماً فجلستَ فجلستُ[1]. ٣٥٧/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذه السِّياقة.

١٣٣٦- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمَرْو، حدثنا أبو بكر محمد بن عيسى الطَّرَسُوسي، حدثنا عبد الله بن يزيد المُقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني رَبيعةُ بن سَيف المَعافِري، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص، أنه قال: سأل رجلٌ رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، تمرُّ بنا جنازةُ الكافر، فنقومُ لها؟ قال: «نَعَم، قُوموا لها، فإنكم لستُم تقومونَ لها، إنما تقومونَ إعظاماً للذي يَقبِضُ النفوسَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح. عبد الرحمن والد العلاء: هو ابن يعقوب مولى الحُرَقة. وهو في «حديث إسماعيل بن جعفر» (٣٠٤).

وأخرجه أبو يعلى (٦٤٥٥) عن يحيى بن أيوب وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ١٨/ (١١٩٢٧)، والبخاري (١٣٠٩) من طريق أبي سعيد المقبري قال: كنا في جنازة، فأخذ أبو هريرة بيد مروان فجلسا قبل أن توضع، فجاء أبو سعيد... فذكره.

وانظر ما سلف برقم (١٣٣٣).

قوله: «فَزَعٌ»، أي: ذُعْرٌ، قال القرطبي ـ كما في «فتح الباري» لابن حجر ٤/ ٦٥ ـ: معناه: أنَّ الموت يُفزَع منه، إشارة إلى استعظامه. وقال غيره: جَعَلَ نفس الموت فزعاً مبالغةً، كما يقال: رجلٌ عدلٌ. وقال البيضاوي: هو مصدر جرى مجرى الوصف للمبالغة، وفيه تقدير، أي: الموت ذو فزع.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ربيعة بن سيف المعافري، قال البخاري وابن يونس: عنده مناكير، وضعفه الأزدي، والنسائي في «المجتبى» ٤/ ٢٧، وقال مرة: ليس به بأس، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ كثيراً. أبو عبد الرحمن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٣٣٧- أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السَّيَّاري، حدثنا أبو المُوجِّه، حدثنا أبو عمّار، حدثني النَّضْر بن شُمَيل، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أنَّ جنازةَ يهوديٍّ مرَّتْ برسول الله ﷺ، فقام، فقالوا: يا رسول الله، إنها جنازةُ يهوديٍّ، فقال: «إنَّما قمتُ للملائكة»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ، غيرَ أنهما قد اتَّفقا على إخراج حديث عُبيد الله بن مِقْسَم عن جابر في القيام لجنازةِ اليهودي[2].

١٣٣٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا سُرَيج بن النُّعمان، حدثنا فُلَيح بن سليمان، عن سعيد بن عُبيد بن السَّبَّاق، عن أبي سعيد الخُدْري قال: كنا مَقْدَمَ النبيِّ ﷺ إذا حُضِر منا الميتُ آذنَّا النبيَّ ﷺ، فحَضَرَه، واستغفر له، حتى إذا قدَّمْنا[3] انصَرَفَ النبيُّ ﷺ ومَن معه، وربما قَعَدوا حتى يُدفَنَ، وربما طال حَبْسُ ذلك على نبيِّ الله ﷺ، فلمّا خَشِينا مشقةَ ذلك عليه،

= وأخرجه أحمد ١١/ (٦٥٧٣)، وابن حبان (٣٠٥٣) من طريق أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد.

ويشهد له أحاديث الباب السابقة واللاحقة.

(١) إسناده صحيح. أبو الموجِّه: هو محمد بن عمرو الفزاري المروزي، وأبو عمار: هو الحسين ابن حريث المروزي، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه النسائي (٢٠٦٦) عن إسحاق بن راهويه، عن النضر بن شميل، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي موسى الأشعري، عند أحمد في «المسند» ٣٢/ (١٩٤٩١)، وفي إسناده ليث ابن أبي سليم وهو ضعيف.

(٢) أخرجه البخاري (١٣١١)، ومسلم (٩٦٠) (٧٨)، ولفظه: مرَّ بنا جنازة، فقام لها النبي ﷺ وقمنا، فقلنا: يا رسول الله، إنها جنازة يهودي، قال: «إذا رأيتم الجنازة فقوموا».

(٣) كذا في النسخ الخطية، ولعله تحريف، صوابه: حتى إذا قُبِض، كما سيأتي في الموضع الآخر من «المستدرك»، وكما في مصادر التخريج، وإن كانت محفوظة فمعناه: حتى إذا قدَّمناه في اللحد، أي: بعد قبضه، والله أعلم.

قال بعض القوم لبعض: لو كنَّا لا نُؤْذِنُ النبيَّ ﷺ بأحدٍ حتى يُقبَضَ، فإذا قُبِض آذنَّاه، فلم يكن في ذلك مشقةٌ ولا حَبْس، فكنا نُؤْذِنُه بالميت بعد أن يموت، فيأتيه فيُصلِّي عليه[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

٣٥٨/١ **١٣٣٩**- حدثنا علي بن عيسى، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيانُ قال: ابنُ عَجْلان أخبرنا، أنه سَمِع سعيد بن أبي سعيد يقول: صلَّى ابنُ عباس على جنازةٍ، فجَهَرَ بـ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ﴾، ثم قال: إنما جَهرتُ لِتَعلَموا أنها سُنة[2].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم.

وقد أجمعوا على أنَّ قول الصحابي: سُنَّة، حديثٌ مُسنَد[3].

---

(١) رجاله ثقات غير فليح بن سليمان، فقد تكلم بعض الأئمة في حفظه بما يحطه عن رتبة الصحيح، وقد بينا ذلك في تعليقنا على «المسند».

وأخرجه أحمد ١٨/ (١١٦٢٨)، وابن حبان (٣٠٠٦) من طريقين عن فليح بن سليمان، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (١٣٦٥) من طريق محمد بن عبد الوهاب عن سريج.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل ابن عجلان - وهو أبو عبد الله محمد بن عجلان القرشي - وقد توبع في الرواية الآتية بعده. ابن أبي عمر: هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العَدَني، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٢/ ٦٠٨ و٨/ ٥٠٠، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٥٩٩) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٩٨، والطبراني في «الكبير» (١٠٨٢٣)، وفي «الأوسط» (٥٩١٠) من طريقين عن محمد بن عجلان، به.

وانظر ما بعده.

(٣) تعقبه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٤/ ٦٩٩ بقوله: كذا نقل الإجماع، مع أنَّ الخلاف عند أهل الحديث وعند الأصوليين شهير. ثم قال: وعلى الحاكم فيه مأخذ آخر، وهو استدراكه =

وله شاهدٌ بإسنادٍ صحيح أخرجه البخاري:

١٣٤٠- أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، عن سَعْد[1] بن إبراهيم، عن طَلْحة بن عبد الله ابن عَوْف قال: صلَّيتُ خلفَ ابن عباس على جنازةٍ، فسمعتُه يقرأ بفاتحة الكتاب، فلما انصَرَفَ أخذتُ بيدِه فسألتُه فقلت: تقرأُ؟ فقال: نعم، إنَّه حقٌّ وسُنّة[2].

وله شاهدٌ مفسَّر من حديث إبراهيم بن أبي يحيى:

١٣٤١- حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الرَّبيع بن سليمان، ٣١٠/١ أخبرنا الشافعي، حدثنا إبراهيم بن أبي يحيى، حدثنا عبد الله بن محمد بن عَقِيل، عن جابرٍ قال: كان رسول الله ﷺ يُكبِّر على جنائزِنا أربعاً، ويقرأُ بفاتحة الكتاب

= له وهو في البخاري. انتهى، قلنا: بل لم يَفُتْ ذلك على الحاكم، فقد أشار إلى إخراج البخاري له كما في الرواية التالية، والحاكم يسمي الطرق المختلفة عن الصحابي الواحدِ شواهدَ.

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: سعيد، والتصويب من مصادر التخريج، وهو سعد بن إبراهيم ابن عبد الرحمن بن عوف.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل عبد الرحمن بن الحسن القاضي، لكنه متابع. إبراهيم بن الحسين: هو ابن علي الهَمداني، يعرف بابن دِيزِيل.

وأخرجه البخاري (١٣٣٥)، والنسائي (٢١٢٦) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣٣٥)، وأبو داود (٣١٩٨)، والترمذي (١٠٢٧) من طريق سفيان بن عيينة، والنسائي (٢١٢٥)، وابن حبان (٣٠٧١) و(٣٠٧٢) من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم، كلاهما عن سعد بن إبراهيم، به.

قلنا: وطريق سفيان بن عيينة عن سعد، ستأتي برقم (١٤٤١).

وأخرج ابن ماجه (١٤٩٥)، والترمذي (١٠٢٦) من طريق إبراهيم بن عثمان، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ قرأ على الجنازة بفاتحة الكتاب. قال الترمذي: إبراهيم بن عثمان: هو أبو شيبة الواسطي، منكر الحديث، والصحيح عن ابن عباس قوله: من السنة القراءة على الجنازة بفاتحة الكتاب... ثم ساق الحديث من طريق سعد بن إبراهيم.

في التكبيرة الأُولى[١].

١٣٤٢- حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيه، حدثنا الحسن بن علي بن شَبِيب المَعمَري، حدثنا الحَكَم بن موسى، حدثنا هِقْل بن زياد، عن الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كَثير، حدثني أبو سَلَمة، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا صلَّى على جنازةٍ قال: «اللهمَّ اغفِرْ لحيِّنا وميِّتنا، وشاهِدِنا وغائبِنا، وصغيرِنا وكبيرِنا، وذَكَرِنا وأُنثانا، اللهمَّ من أحييتَه منّا فأحْيِه على الإسلام، ومن تَوفَّيتَه منّا فتوفَّه على الإيمان»[٢].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، إبراهيم بن أبي يحيى ـ وهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ـ متروك، لا يصلح للاحتجاج ولا للاستشهاد.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وهو في «الأم» للشافعي ٢/ ٦٠٧، ومن طريقه أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ١٥٩، والبيهقي في «المعرفة» (٧٦٠٠).

(٢) رجاله ثقات، إلّا أنه اختلف في إسناده اختلافاً شديداً، وصلاً وإرسالاً، ورفعاً ووقفاً، وروي مرة من حديث أبي هريرة، ومرة من حديث عائشة كما يأتي في الذي بعده، ومرة من حديث أبي قتادة مرفوعاً، ومرة من حديث عبد الله بن سلام موقوفاً، ومرة من حديث أبي إبراهيم الأشهلي عن أبيه، وقد بينّا تفصيل ذلك في تعليقنا على «المسند» ١٤/ (٨٨٠٩).

الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرج حديث أبي هريرة هذا الموصول: الترمذي (١٠٢٤) عن علي بن حجر، عن هقل بن زياد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (٣٢٠١)، والنسائي (١٠٨٥٢)، وابن حبان (٣٠٧٠) من طرق عن الأوزاعي، به.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٨٠٩) من طريق أيوب بن عتبة، عن يحيى بن أبي كثير، به. وأيوب هذا ضعيف.

وأخرجه ابن ماجه (١٤٩٨)، والنسائي (١٠٨٥٣) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة، به. ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٤١ من طريق الوليد بن مزيد وبشر بن بكر، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة مرسلاً. وصحَّح أبو حاتم المرسل كما في «العلل» لابنه ٣/ ٥١٧، وقال =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

وله شاهد صحيح على شرط مسلم[١] :

١٣٤٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سِنَان القَزَّاز، حدثنا عمر بن يونُس بن القاسم اليَمَامي، حدثنا عكرمة بن عمَّار، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سَلَمة بن عبد الرحمن، قال: سألتُ عائشةَ أُمَّ المؤمنين: كيف كانت صلاةُ رسول الله ﷺ على الميِّت؟ قالت: كان يقول: «اللهمَّ اغفِرْ لحيِّنا وميِّتِنا، وذَكَرِنا وأُنثانا، وشاهِدِنا وغائبِنا، وصغيرِنا وكبيرِنا، اللهمَّ من أحيَيْتَه منَّا فأحْيِه على الإسلام، ومَن توفَّيْتَه فتوفَّه على الإيمان»[٢] . ١/٣٥٩

= ٣/ ٥٢٧: لا يوصله عن أبي هريرة إلّا غيرُ متقن، والصحيح مرسل. وانظر «العلل» للدارقطني (١٧٩٤) و(٣٦٥٠).

وقال البخاري - فيما نقله عنه البيهقي ٤/ ٤٢ -: وحديث أبي سلمة عن أبي هريرة وعائشة وأبي قتادة في هذا الباب غير محفوظ، وأصح شيء في هذا الباب حديث عوف بن مالك. يعني ما أخرجه مسلم في «صحيحه» (٩٦٣) عنه قال: صلى رسول الله ﷺ على جنازة، فحفظت من دعائه وهو يقول: «اللهم اغفر له وارحمه، وعافه واعف عنه، وأكرم نزله، ووسع مدخله، واغسله بالماء والثلج والبرد، ونقِّه من خطاياه كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، وأبدله داراً خيراً من داره، وأهلاً خيراً من أهله، وزوجاً خيراً من زوجه، وأدخله الجنة، وأعِذه من عذاب القبر، أو من عذاب النار».

وانظر ما بعده.

(١) بل هو معلول كالذي قبله.

(٢) إسناده ضعيف، عكرمة بن عمار ضعفه الأئمة في روايته عن يحيى بن أبي كثير لاضطرابه فيها، وهذا منها، ومحمد بن سنان القزاز مختلف فيه إلّا أنه متابع هنا. وقد اختلف في هذا الإسناد اختلافاً كبيراً كالذي قبله.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٩٧٢)، والنسائي (١٠٨٥١) من طرق عن عمر ابن يونس اليمامي، بهذا الإسناد. قال الترمذي بإثر الحديث (١٠٢٤): حديث عكرمة بن عمار غير محفوظ، وعكرمة ربما يهم في حديث يحيى.

١٣٤٤- حدثنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن الخَلَّال بمكة، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق الكاتب، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحِزَامي، حدثنا الحسين ابن زيد بن علي بن الحسين بن علي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن يزيد بن عبد الله بن رُكَانة بن المطَّلِب قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام للجنازةِ ليُصلِّيَ عليها قال: «اللهمَّ عبدُك وابنُ أَمَتِك، احتاجَ إلى رَحمتِك، وأنت غنيٌّ عن عذابِه، إن كان مُحسناً فزِدْ في إحسانِه، وإن كان مُسيئاً فتجاوَزْ عنه»[1].

---

(١) إسناده فيه لين، الحسين بن زيد بن علي ضعفه ابن معين وابن المديني وأبو حاتم، ووثقه الدارقطني، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق ربما أخطأ، وعبد الرحمن بن إسحاق الكاتب لم نتبينه، ولم نقف له على ترجمة، ولم يرو عنه غير عبد العزيز بن عبد الرحمن الدباس، وقد كناه المصنف في «معرفة علوم الحديث» ص١٦٩: أبا محمد، ونسبه كما في «معرفة السنن والآثار» (٢٧٥٠): المزني، ولكنه مع هذا متابع. جعفر بن محمد: هو ابن علي ابن الحسين بن علي بن أبي طالب، وأبو محمد: هو أبو جعفر الباقر. وقد سمَّى المصنِّف صحابيه هنا: يزيد بن عبد الله بن ركانة، وهو وهم منه رحمه الله، صوابه: يزيد بن ركانة بن عبد يزيد بن المطلب، كذا في مصادر ترجمته ومصادر التخريج، وكذا سماه المصنِّف نفسه بإثر هذا الحديث. وبسبب هذا الوهم فقد وهم أيضاً الحافظ ابن حجر فذكره بهذا الاسم في «الإصابة» ٦/ ٧١٧ (٩٤٥١) وقال: ذكره بعضهم في الصحابة لحديث أرسله، أخرجه البيهقي في «الدعوات»... فذكر هذا الحديث.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٦٣٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٤٤)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٣/ ٢٢٢-٢٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٦٤٧)، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢٦١٦) من طريق يعقوب بن حميد بن كاسب، وابن قانع ٣/ ٢٢٣ من طريق أبي مصعب الزهري، واسمه: أحمد بن أبي بكر، كلاهما عن الحسين بن زيد بن علي، به. وسأل ابنُ أبي حاتم في «العلل» (٤٧٢) أباه عن حديث أبي مصعب الزهري هذا، فقال: هذا حديث منكر لا أصل له.

قلنا: بل له شاهد صحيح موقوف على أبي هريرة يدل على أنَّ له أصلاً، أخرجه مالك في «الموطأ» ١/ ٢٢٨ عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، أنه سأل أبا هريرة: كيف تصلي على الجنازة؟ فقال أبو هريرة: أنا لعَمْرُ الله أخبرك، أتبعها من أهلها، فإذا وُضعت كبَّرتُ وحمدتُ الله وصليتُ على نبيه، ثم أقول: اللهم إنه عبدك وابنُ عبدك وابن أمتك، كان يشهد =

هذا إسناد صحيح، ويزيد بن رُكَانة وأبوه رُكانةُ بن عبد يزيد صحابيان من بني المطَّلب بن عبد مناف، ولم يُخرجاه.

١٣٤٥ - أخبرنا أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا سعيد ابن أبي مريم، حدثنا موسى بن يعقوب الزَّمْعي، حدثني شُرَحْبيل بن سعد قال: حضرتُ عبدَ الله بن عباس صلَّى بنا على جنازة بالأبواء، فكبَّر، ثم اقتَرأَ بأُم القرآن رافعاً صوتَه بها، ثم صلَّى على النبي ﷺ، ثم قال: اللهمَّ عبدُك، وابنُ عبدك، وابنُ أَمتَك، يشهدُ أن لا إله إلّا أنت، وحدَكَ لا شَريك لك، ويشهدُ أنَّ محمداً عبدُك ورسولُك، أَصبح فقيراً إلى رحمتك، وأصبحتَ غنياً عن عذابِه، تَخلَّى من الدنيا وأهلِها، إن كان زاكياً فزَكِّه، وإن كان مُخطئاً فاغفرْ له، اللهمَّ لا تَحرِمنا أجرَه، ولا تُضلَّنا بعده، ثم كبَّر ثلاثَ تكبيرات، ثم انصرَفَ، فقال: يا أيها الناس، إنِّي لم أقرأ علناً إلّا لتَعْلَموا أنها السُّنة[1].

لم يَحتجَّ الشيخان بشُرَحْبيل بن سعد، وهو من تابِعِي أهل المدينة، وإنما أخرجتُ هذا الحديث شاهداً للأحاديث التي قدَّمنا، فإنها مختصرةٌ مجمَلة، وهذا حديث مفسَّر.

١٣٤٦ - حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا محمد بن مَنْدَهْ، حدثنا بكر بن بَكَّار.

وأخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم ابن أبي إياس. ٣٦٠/١

وحدثنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي،

= أن لا إله إلّا أنت، وأنَّ محمداً عبدك ورسولك، وأنت أعلم به، اللهم إن كان محسناً فزد في إحسانه، وإن كان مسيئاً فتجاوز عن سيئاته، اللهم لا تحرمنا أجره، ولا تفتنّا بعده.

(١) إسناده ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد، وموسى بن يعقوب الزَّمْعي فيه لين، وقد انفردا به بهذه السياقة. أبو النضر الفقيه: هو محمد بن محمد بن يوسف.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٤٢ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

حدثنا محمد بن جعفر؛ قالوا: حدثنا شُعبة، عن إبراهيم الهَجَري، عن عبد الله بن أبي أوفَى، قال: تُوفِّيتْ بنتٌ له، فتَبِعها على بغلةٍ يمشي خلفَ الجنازة، ونساءٌ يَرْثِينَها، فقال: يَرثِينَ أو لا يَرثينَ، فإنَّ رسول الله ﷺ نهى عن المَرَاثي، ولْتُفِضْ إحداكنَّ من عَبْرَتِها ما شاءَت. ثم صلَّى عليها، فكبَّر عليها أربعاً، ثم قام بعد الرابعة قَدْرَ ما بينَ التكبيرتين يستغفرُ لها ويدعو، وقال: كان رسولُ الله ﷺ يَصنَعُ هكذا[1].

هذا حديث صحيح، ولم يُخرجاه، وإبراهيم بن مُسْلم الهَجَري لم يُنقَم عليه بحُجَّة.

١٣٤٧ - أخبرنا إسماعيل بن أحمد التاجر، حدثنا محمد بن الحسين العَسْقَلاني، حدثنا حَرْمَلة بن يحيى، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني يونس، عن ابن شِهاب، قال:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم الهجري: وهو إبراهيم بن مسلم الهجري. وبه أعلّه الذهبي في «تلخيصه». والتكبير على الجنازة أربعاً صحَّ من طريق آخر.

وأخرجه أحمد ٣١/ (١٩١٤٠) عن حسين بن محمد، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٣٢/ (١٩٤١٧)، وابن ماجه (١٥٠٣) من طريقين عن إبراهيم الهجري، به.

وسيأتي مختصراً برقم (١٤٢٨) من طريق إبراهيم الهجري، عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ ينهى عن المراثي.

وأخرج الطبراني في «الصغير» (٢٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧/ ٣٣٣، والبيهقي ٤/ ٣٥ من طريق السري بن يحيى، عن قبيصة بن عقبة، عن الحسن بن صالح، عن أبي يعفور، عن عبد الله ابن أبي أوفى: أنَّ النبي ﷺ صلى على جنازة فكبر عليها أربعاً. وإسناده حسن.

والتكبير على الجنازة أربع تكبيرات ثابت من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٣١٨)، وسيأتي برقم (١٣٤٨).

ومن حديث جابر، عند البخاري (١٣٣٤)، ومسلم (٩٥٢).

ومن حديث ابن عباس عند البخاري (١٣١٩)، ومسلم (٩٥٤).

وانظر تعليقنا على «مسند أحمد» ١٢/ (٧١٤٧).

قوله: يرثين، قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: من رثى الميت: إذا عدَّ محاسنه. ولتُفِض، قال: من الإفاضة، يريد أنَّ البكاء بلا صياح جائز.

أخبرني أبو أُمامة بن سَهْل بن حُنَيف ـ وكان من كُبَراء الأنصار وعلمائِهم وأبناءِ الذين شهدوا بدراً مع رسول الله ﷺ ـ أخبره رجالٌ من أصحاب رسول الله ﷺ في الصلاة على الجنازة: أن يُكبِّر الإمام، ثم يُصلِّيَ على النبي ﷺ ويُخلِصَ الصلاةَ في التكبيرات الثلاث، ثم يُسلِّمَ تسليماً خفيّاً حين ينصرف، والسُّنة أن يفعل مَن وراءَه مثلَ ما فعل إمامُه.

قال الزُّهري: حدثني بذلك أبو أمامة وابنُ المسيّب يَسمَع، فلم يُنكِر ذلك عليه.

قال ابن شهاب: فذكرتُ الذي أخبرني أبو أُمامة من السُّنة في الصلاة على الميت لمحمد بن سُوَيد، قال: وأنا سمعتُ الضَّحّاك بن قيس يحدِّث عن حَبِيب بن مَسْلَمة في صلاةٍ صلّاها على الميت مثلَ الذي حدَّثَنا أبو أمامة[1].

---

(١) إسناده صحيح، حرملة بن يحيى تكلم فيه بعضهم، إلّا أنه أعلم الناس في ابن وهب، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وأبو أمامة بن سهل بن حنيف مختلف في صحبته، والراجح أنه أدرك النبي ﷺ وليس له سماع منه ﷺ. انظر «نتائج الأفكار» لابن حجر ٤/ ٣٨٠، و«جلاء الأفهام» لابن القيم ص١١٠.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٣٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/ ٥٠٠، والطبراني في «مسند الشاميين» (٣٠٠٠) من طريق شعيب بن أبي حمزة. عن الزهري، به.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٢/ ٦٠٨ ـ ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» ٤/ ٣٩، وفي «الصغرى» (١٠٨٠) و(١٠٨١)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٦٠١) و(٧٦٠٢) ـ عن مطرف ابن مازن، عن معمر، وأخرجه النسائي (٢١٢٧) و(٢١٢٨) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن الزهري، به. إلّا أنَّ مطرفاً جعل الإسناد الثاني من حديث الضحاك بن قيس، لم يذكر فيه حبيب ابن مسلمة، أما الليث فجعل الإسناد الأول من حديث أبي أمامة بن سهل، لم يذكر فيه رجلاً من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرج حديث أبي أمامة وحده ابن المنذر في «الأوسط» (٣١٥٨) عن ابن عبد الحكم، عن ابن وهب، به إلى رجال من أصحاب رسول الله ﷺ: أنه يسلِّم تسليماً خفيّاً حين ينصرف، والسنة أن يفعل مَن وراءه ما فعل إمامُه. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وليس في التَّسليمة الواحدة على الجنازة أصحُّ منه.

وشاهده حديث أبي العَنْبَس سعيدِ بن كَثِير:

١٣٤٨- حدَّثَناه أبو بكر بن أبي دارِم الحافظ، حدثنا عبد الله بن غنَّام بن حفص ابن غِيَاث، حدثني أبي، عن أبيه، عن أبي العَنْبَس، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ صلَّى على جنازةٍ، فكبَّر عليها أربعاً، وسلَّم تسليمةً [١].

= وأخرج حديث أبي أمامة وحده أيضاً، لكن دون ذكر رجلٍ من أصحاب النبي ﷺ: عبد الرزاق (٦٤٢٨) - ومن طريقه ابن الجارود (٥٤٠)، وابن المنذر (٣١٣٧) - وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٩٦ عن عبد الأعلى، كلاهما (عبد الرزاق وعبد الأعلى) عن معمر، عن الزهري، به.

قوله: ويُخلِص الصلاةَ في التكبيرات الثلاث، أي: يُخلِص بالدعاء للميت في هذه التكبيرات، وهي بقية التكبيرات الأربع.

(١) إسناده ضعيف مرفوعاً، غنام بن حفص مجهول الحال، وأبو بكر بن أبي دارم متكلم فيه، لكن تابع غناماً إبراهيمُ بنُ إسماعيل بن بشير على رفعه، إلّا أنَّه قد خالفهما أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة فروياه عن حفص بن غياث فوقفاه على أبي هريرة، وصحَّح الدارقطني وقفَه.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٤٣، وفي «الصغرى» (١٠٨٨) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» (١٨١٧) و(١٨٤٢)، وأبو طاهر المخلّص في «المخلصيات» (١٢٢٨) و(١٥٦٩) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن بشير، عن حفص بن غياث، به.

وأما الموقوف فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٠٨، ومن طريقه ابن المنذر في «الأوسط» (٣١٥٥) عن حفص بن غياث، عن أبي العنبس، عن أبيه أنه قال: صليت خلف أبي هريرة على جنازة، فكبَّر عليها أربعاً، وسلَّم عن يمينه تسليمة.

ورواه أيضاً عثمان بن أبي شيبة عن حفص موقوفاً على أبي هريرة، كما في «العلل» للدارقطني (٢١٨٨)، قال الدارقطني: وهو الصواب.

أما التكبير على الجنازة أربعاً دون ذكر التسليم، فقد صحَّ من حديث سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً، أخرجه أحمد ١٢/ (٧١٤٧)، والبخاري (١٣١٨)، ومسلم (٩٥١)، وأبو داود (٣٢٠٤)، وابن ماجه (١٥٣٤)، والترمذي (١٠٢٢)، والنسائي (٢١٠٩)، ولفظه عند البخاري: =

التَّسليمةُ الواحدة على الجنازة قد صحَّت الروايةُ فيه عن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن أبي أوْفَى، وأبي هريرةَ: أنهم كانوا يُسلِّمون على الجنازة تسليمةً واحدة[١].

١٣٤٩ - حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق، حدثنا أبو المثنَّى، حدثنا مُسدَّد. ٣٦١/١

وأخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبَري، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا محمد بن المثنَّى ومحمد بن بشار وعُبيد الله بن سعيد؛ قالوا: حدثنا يحيى ابن سعيد، حدثنا المثنَّى بن سعيد، عن قتادة، عن عبد الله بن بُريدَة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمنُ يموتُ بعَرَق الجَبين»[٢].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٣٥٠ - أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك، حدثنا الحسن بن سلَّام، حدثنا قَبِيصة بن عُقبة، حدثنا سفيان.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني

= عن أبي هريرة قال: نَعَى النبيُّ ﷺ إلى أصحابه النجاشيَّ، ثم تقدم فصفوا خلفه، فكبر أربعاً.

(١) انظر «مصنف عبد الرزاق» (٦٤٤٤) و(٦٤٥٠)، و«مصنف ابن أبي شيبة» ٣/ ٣٠٧ و٣٠٨، و«الأوسط» لابن المنذر (٣١٥٠-٣١٥٩).

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات، غير أنَّ قتادة لا يُعرف له سماع من عبد الله بن بريدة، فيما قاله البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٢، لكنه قد توبع. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى، ومسدد: هو ابن مسرهد، وبريدة: هو ابن الحصيب.

وأخرجه الترمذي (٩٨٢)، والنسائي (١٩٦٧) عن محمد بن بشار، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن، وقد قال بعض أهل العلم: لا نعرف لقتادة سماعاً من عبد الله بن بريدة.

وأخرجه ابن حبان (٣٠١١) عن أبي خليفة الفضل بن الحُباب، عن مسدد، به.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٢٩٦٤) و(٢٣٠٤٧) عن يحيى بن سعيد القطان، به.

وأخرجه أحمد (٢٣٠٢٢) و(٢٣٠٤٧) من طريقين آخرين عن المثنى بن سعيد، به.

وأخرجه النسائي (١٩٦٨) من طريق كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، به. وإسناده قوي.

وانظر أحاديث الباب في «مسند أحمد».

أبي، حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن عاصم بن عُبيد الله، عن القاسم بن محمد، عن عائشة: أنَّ النبي ﷺ قبَّل عثمانَ بن مَظْعون وهو ميت وهو يبكي، قال: وعيناه تُهْراقانِ[١].

هذا حديث مُتداوَلٌ بين الأئمة إلّا أنَّ الشيخين لم يحتجّا بعاصم بن عُبيد الله، وشاهدُه الصحيح المعروف: حديث عبد الله بن عباس، وجابر بن عبد الله، وعائشة: أنَّ أبا بكرٍ الصدِّيق قبَّل النبيَّ ﷺ وهو ميتٌ[٢].

١٣٥١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سِنَان القزّاز،

---

(١) حديث قابل للتحسين، وهذا إسناد ضعيف لضعف عاصم بن عبيد الله - وهو ابن عاصم ابن عمر بن الخطاب - لكن روي ما يشهد له كما سيأتي. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وهو في «مسند أحمد» ٤٢/ (٢٥٧١٢) عن عبد الرحمن بن مهدي.

وأخرجه الترمذي (٩٨٩) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤١٦٥) و (٢٤٢٨٦) و٤٢/ (٢٥٧١٢)، وأبو داود (٣١٦٣)، وابن ماجه (١٤٥٦) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي ذكر تقبيله ﷺ عثمانَ بن مظعون برقم (٤٩٢٩) من طريق معاوية بن هشام عن سفيان الثوري.

ويشهد لذلك حديث عائشة بنت قُدامة بن مظعون عند الطبراني ٢٤/ (٨٥٥)، وأبي نعيم في «معرفة الصحابة» (٤٩١٨)، وفي إسناده لِين.

ويشهد لبكائه ﷺ عليه حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٨٢٦)، وأبي نعيم في «الحلية» ١/ ١٠٥، وفي «معرفة الصحابة» (٤٩٢١)، وابن عبد البر في «الاستيعاب» (١٨٧٩) ص٥٥٢، ورجاله عند الطبراني ثقات.

لكن قد صحَّ تقبيل أبي بكر للنبي ﷺ وهو ميت كما سيشير إليه المصنف.

(٢) حديث ابن عباس وعائشة أخرجه البخاري (٤٤٥٥) و(٥٧٠٩)، وابن ماجه (١٤٥٧)، والنسائي (١٩٧٩) و(٧٠٧٤)، وابن حبان (٣٠٢٩).

وحديث جابر بن عبد الله أخرجه الطيالسي (١٨١٨)، وفيه صالح بن أبي الأخضر، وهو ضعيف.

حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شُعبة.

وحدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا أبو عمر الحَوْضي ومسلم بن إبراهيم، قالا: حدثنا شعبة.

وأخبرنا أبو علي الحافظ، حدثنا علي بن العباس البَجَلي، حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا وكيع، عن شعبة، عن خُلَيد بن جعفر، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «أطيبُ الطِّيبِ المِسْكُ»[(١)].

تابعه المستمِرُّ بن الرَّيّان عن أبي نَضْرة:

١٣٥٢ - أخبرَناه عبد الصمد بن علي البزّاز ببغداد، حدثنا حامد بن سَهْل، حدثنا أبو مَعمَر، حدثنا عبد الوارث، عن المُستمِرِّ بن الرَّيّان، عن أبي نَضْرة، عن أبي سعيد الخُدْري: أنَّ النبي ﷺ سُئِل عن المِسْك، فقال: «هو أطيَبُ طِيبِكم»[(٢)].

---

(١) إسناده صحيح. محمد بن غالب: هو ابن حرب أبو جعفر الضبي، وأبو عمر الحوضي: هو حفص بن عمر بن الحارث، ومسلم بن إبراهيم: هو الأزدي الفراهيدي، وأبو علي الحافظ: هو الحسين بن علي، وأبو كريب: هو محمد بن العلاء، وخليد بن جعفر: هو ابن طريف الحنفي، وأبو نضرة: هو المنذر بن مالك بن قِطْعة.

وأخرجه الترمذي (٩٩١)، والنسائي (٢٠٤٣) عن محمود بن غيلان، عن أبي داود الطيالسي، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٢٦٩) و١٨/ (١١٤٣٩)، والترمذي (٩٩٢)، وابن حبان (١٣٧٨) من طرق عن وكيع بن الجراح، به.

وأخرجه أحمد ١٨/ (١١٦٤٦) و(١١٨٣٢)، ومسلم (٢٢٥٢) (١٨) و(١٩)، والترمذي (٩٩١)، والنسائي (٢٠٤٣) و(٩٣٥٢) و(٩٣٥٣) من طرق عن شعبة، به. وأورده بعضهم ضمن قصة لامرأة من بني إسرائيل.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح. أبو معمر: هو عبد الله بن عمرو المنقري، وعبد الوارث: هو ابن سعيد.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٣١١) و(١١٣٦٤) و١٨/ (١١٤٢٦) و(١١٥٩٠) و(١١٦٤٦)، ومسلم (٢٢٥٢) (١٩)، وأبو داود (٣١٥٨)، والنسائي (٢٠٤٤) و(٩٣٥٣)، وابن حبان (٥٥٩١) =

هذا حديث صحيح الإسناد، فإنَّ خُلَيدَ بن جعفر والمُستَمِرَّ بن الرَّيّان عِدادُهما في الثِّقات، ولم يُخرجا عنهما.

وله شاهدٌ عن علي بن أبي طالب، وإليه ذهب أحمد بن حنبل:

١٣٥٣ - أخبرَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن أيوب، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا حُمَيد بن عبد الرحمن الرُّؤَاسي، حدثنا الحسن بن صالح، عن هارون ابن سعد، عن أبي وائل قال: كان عند عليٍّ مِسكٌ، فأوصَى أن يُحنَّط به. قال: وقال علي: وهو فَضْلُ حَنُوط رسول الله ﷺ[1].

٣٦٢/١ ١٣٥٤ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو معاوية.

وحدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيه، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل،

= و(٥٥٩٢) من طرق عن المستمر بن الريان، بهذا الإسناد. وأورده بعضهم ضمن قصة المرأة من بني إسرائيل.

(١) إسناده حسن من أجل هارون بن سعيد - وهو العجلي - فهو صدوق، وباقي رجاله ثقات، وحسَّن إسناده النووي في «خلاصة الأحكام» ٢/ ٩٥٥، لكن قد اختلف فيه على حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي، فقد رواه كما هنا إبراهيم بن موسى - وهو ابن يزيد بن زاذان الرازي، وهو ثقة حافظ - عنه عن الحسن بن صالح - وهو ابن حي - عن هارون بن سعد - وهو العجلي - عن أبي وائل - وهو شقيق بن سلمة - قال: كان عند عليٍّ ... فذكره، وخالفه غيره فرووه عن حميد، عن الحسن بن صالح، عن هارون بن سعد قال: كان عند علي، لم يذكروا فيه أبا وائل، كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/ ٤٠٥، وفي «الصغرى» (١٠٤٤)، وفي «دلائل النبوة» ٧/ ٢٤٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/ ٢٥١. وأخرجه عبد الله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (٩٤٣)، وأبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» ٤/ ٣٧٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٢/ ٥٦٣ من طريق إسحاق بن إبراهيم - وهو ابن راهويه - والبيهقي في «الدلائل» ٧/ ٢٤٩ من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي، ثلاثتهم (ابن سعد، وابن راهويه، والدورقي) عن حميد، عن الحسن، عن هارون قال: كان عند عليٍّ ... لم يذكروا فيه أبا وائل.

حدثنا أبو بكر بن أبي شَيبة، حدثنا أبو معاوية، حدثنا أبو بُرْدة، عن عَلْقَمة بن مَرْثَد، عن ابن بُرَيدة، عن أبيه قال: لما أَخَذوا في غَسْل رسول الله ﷺ، ناداهم مُنادٍ من الدَّاخل: لا تَنزِعُوا عن رسول الله ﷺ قَميصَه[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وأبو بُرْدةَ هذا: هو بُرَيدُ بن عبد الله بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، محتجٌّ به في «الصحيحين»[٢].

١٣٥٥ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدَّد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا مَعمَر، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيّب قال: قال عليُّ بن أبي طالب: غسلتُ رسول الله ﷺ، فذهبتُ أنظُرُ ما يكون من الميِّت فلم أرَ شيئاً، وكان طيِّباً - صلى الله عليه وآله وسلم - حيّاً وميتاً.

وَلِيَ دَفْنَه وإجنانَه دون الناس أربعةٌ: عليٌّ، والعباسُ، والفضلُ، وصالحٌ مولى رسول الله ﷺ، ولُحِدَ لرسولِ الله ﷺ لَحْداً، ونُصِبَ عليه اللَّبِنَ نصباً[٣].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بردة: وهو عمرو بن يزيد، على الراجح. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وابن بريدة: هو سليمان، وأبوه هو بريدة بن الحصيب الأسلمي رضي الله عنه.

وانظر ما سلف برقم (١٣٢٢).

(٢) هذا وهم من المصنف رحمه الله، بل أبو بردة هذا: هو عمرو بن يزيد، وهو ضعيف، كما بيّنا ذلك في تعليقنا على الرواية السالفة برقم (١٣٢٢).

(٣) رجاله ثقات غير أنه قد اختُلف في وصله وإرساله، وصحَّح إرساله أبو حاتم والدارقطني، وعلى ثبوت إرساله فهو من مرسل سعيد بن المسيب، ومراسيله من أقوى المراسيل.

وقد رواه الزهري، واختلف عليه فيه:

فرواه معمر - وهو ابن راشد - عنه واختلف عليه فيه:

فرواه عبد الواحد بن زياد - كما عند المصنف هنا، وعن المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٥٣، وفي «دلائل النبوة» ٧/ ٢٤٣-٢٤٤ - عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب قال: قال علي بن أبي طالب... فذكره. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجا منه غيرَ اللَّحد[١] .

١٣٥٦- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إسحاق الخُزاعي بمكة، حدثنا عبد الله بن أحمد بن أبي مَسَرّة، حدثنا عبد الله بن يزيد المُقرئُ، حدثنا سعيد بن

= وأخرجه أيضاً البيهقي في «الكبرى» ٣/ ٣٨٨، وفي «الدلائل» ٧/ ٢٥٣ من طريقين عن مسدد، بهذا الإسناد، مثله.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٤٦٣)، والبزار (٥١٩) من طريقين عن عبد الواحد ابن زياد، به. واقتصر ابن أبي عاصم في روايته على الشطر الثاني من الحديث، والبزار على الشطر الأول منه.

ورواه حماد بن زيد كما سيأتي برقم (٤٤٤٥)، وصفوان بن عيسى كما عند ابن ماجه (١٤٦٧)، كلاهما عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن علي بن أبي طالب قال: لما غُسل النبي ﷺ... فذكراه مقتصرين على الشطر الأول.

وخالفهما عبد الرزاق وعبد الله بن المبارك وعبد الأعلى، فرووه عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب قال: التمس عليٌّ من النبي ﷺ ما يلتمس من الميت فلم يجده، فقال: بأبي أنت وأمي، طبت حيّاً وميّتاً. فرووه هكذا مرسلاً.

أما رواية عبد الرزاق فهي في «مصنفه» (٦٠٩٤).

وأما رواية ابن المبارك فقد أخرجها ابن أبي شيبة ٣/ ٢٤٦ و١٤/ ٥٥٨، وأبو داود في «المراسيل» (٤١٥)، والضياء في «الأحاديث المختارة» ٢/ (٤٧٦). وقرن ابن أبي شيبة بابن المبارك عبدّ الأعلى ابن عبد الأعلى.

وأخرج الشطر الثاني مرسلاً أيضاً ابن أبي شيبة ١٤/ ٥٥٦ عن عبد الأعلى، عن معمر، به.

ورواه سليمان بن أرقم عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن علي موصولاً.

وخالفه صالح بن كيسان والأوزاعي، فروياه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، مرسلاً. كما في «العلل» للدارقطني (٣٧١)، وقال الدارقطني: والمرسل أصح. وكذلك قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ٣/ ٥١٩، وزاد: وحديث عبد الواحد خطأ.

وله شاهد من حديث ابن عباس بإسناد ضعيف عند أحمد ٤/ (٢٣٥٧)، وابن ماجه (١٦٢٨). وذكرنا في التعليق عليهما بقية شواهده.

(١) أخرج مسلم (٩٦٦) من حديث سعد بن أبي وقاص أنه قال في مرضه الذي هلك فيه: الحَدوا لي لحداً، وانصِبوا عليَّ اللبِن نصباً، كما صُنع برسول الله ﷺ.

أبي أيوب، عن شُرَحْبيل بن شَرِيك المَعافِري، عن عُلَيِّ بن رباح اللَّخْمي، عن أبي رافع قال: قال رسول الله ﷺ: «من غَسَّل ميّتاً فكَتَم عليه، غُفِر له أربعين مرةً، ومن كفَّن ميتاً، كَسَاه الله من سُنْدسٍ وإسْتَبرقِ الجنة، ومن حَفَر لميتٍ قبراً وأَجنَّه فيه، أُجريَ له من الأجر كأجرِ مَسْكَنٍ سَكَّنه إلى يوم القيامة»[1].

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣٥٧- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمَرْو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا محمد بن إسحاق.

وأخبرنا يحيى بن منصور القاضي، حدثنا محمد بن محمد بن رجاء بن السِّنْدي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا إسماعيل ابن عُلَيّة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد ابن أبي حَبِيب، عن مَرْثَد بن عبد الله اليَزَني، عن مالك بن هُبَيرة - وكانت له صحبة - قال: كان إذا أُتي بجنازةٍ ليُصلِّيَ عليها، فتقالَّ أهلَها، جزَّأَهم صفوفاً ثلاثة، فصلَّى بهم عليها، ويقول: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما صَفَّ صفوفٌ ثلاثةٌ من المسلمين على جنازةٍ، إلّا أَوجَبَته». هذا لفظ حديث ابن عُلَيّة، وفي حديث المحبوبي: «إلّا غُفِر له»[2].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه. ٣٦٣/١

---

(١) إسناده جيد من أجل شرحبيل بن شريك المعافري.

وانظر ما سلف برقم (١٣٢٣).

(٢) إسناده حسن، فقد صرَّح محمد بن إسحاق بالتحديث عند الروياني في «مسنده» (١٥٣٧)، وحسنه الترمذي والنووي وابن حجر.

وأخرجه أحمد ٢٧/ (١٦٧٢٤)، وأبو داود (٣١٦٦)، وابن ماجه (١٤٩٠)، والترمذي (١٠٢٨) من طرق عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد. قال الترمذي بعد أن حسنه: هكذا رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق، وروى إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق هذا الحديث وأدخل بين مرثد ومالك بن هبيرة رجلاً، ورواية هؤلاء أصح عندنا.

تنبيه: لم نكن قد وقعنا على تصريح ابن إسحاق بالتحديث خلال عملنا في «مسند أحمد» فحُكم على إسناده بالضَّعف لذلك، فليستدرك من هنا.

١٣٥٨- حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا بِشْر بن موسى، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا شَرِيك، عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى، عن عبد الله بن جَبْر[١]، عن أنس بن مالكٍ، قال: كان غلامٌ يهوديٌّ يَخدُمُ النبي ﷺ، فمَرِض فعاده، وقال: «قلْ: أشهدُ أن لا إله إلّا الله وأنكَ رسولُ الله» فنظر الغلامُ إلى أبيه فقال: قل ما يقولُ لك محمد. قال: فلمَّا مات، قال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا على أخيكُم»[٢].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣٥٩- أخبرنا أحمد بن سَلْمان بن الحسن الفقيه، حدثنا الحسن بن مُكْرَم، حدثنا رَوْح بن عُبادة، حدثنا سعيد بن عبيد الله بن جُبَير بن حَيَّة، حدثني عمِّي زياد ابنُ جُبَير بن حيَّة، حدثني أبي جُبَير بن حيَّة الثقفي، أنه سَمِع المغيرة بن شعبةَ يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الراكبُ خلفَ الجنازةِ، والماشي قريباً منها، والطفلُ يُصلَّى عليه»[٣].

---

(١) تحرَّف في (ص) و(ب) و(ع) إلى: جبير، وهو في (ز) على الصواب. وهو عبد الله بن عبد الله بن جبر بن عَتيك الأنصاري، فهو المعروف بالرواية عن أنس بن مالك.

(٢) حديث صحيح دون قصة الأمر بالصلاة على الغلام اليهودي، فقد تفرد بها شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - وفي حفظه سوء، وقد روي من وجه آخر صحيح عن أنس من دون هذا الحرف كما سيأتي.

وأخرجه أحمد ٢١/ (١٣٧٣٦)، والنسائي (٧٤٥٨) من طريقين عن شريك، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق شريك مرة أخرى برقم (٧٩٨٢).

وأما الوجه الآخر عن أنس، فقد أخرجه أحمد ٢٠/ (١٢٧٩٢)، والبخاري (١٣٥٦) و(٥٦٥٧)، وأبو داود (٣٠٩٥)، والنسائي (٨٥٣٤)، وابن حبان (٢٩٦٠) و(٤٨٨٤) من طريق حماد بن زيد، عن ثابت بن أسلم البناني، عن أنس بن مالك، فذكر الحديث، وفي آخره قال النبي ﷺ: «الحمد لله الذي أنقذه من النار»؛ ولم يذكر فيه صلاة.

(٣) حديث صحيح، على خِلاف في رفعه ووقفه.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٢٠٧)، وابن ماجه (١٤٨١) و(١٥٠٧) من طريق روح بن عبادة، =

رواه يونس بن عُبيد عن زياد بن جُبَير:

١٣٦٠- أخبرَناه علي بن حمشاذَ العَدْل، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو همَّام محمد بن الزِّبْرِقان، حدثنا يونس بن عُبيد، عن زياد ابن جُبَير بن حيَّة، عن أبيه، عن المغيرة بن شعبة ـ قال يونس: وحدثني بعضُ أهله أنه رَفَعَه إلى النبي ﷺ ـ قال: الراكبُ يَسيرُ خلفَ الجنازةِ، والماشي عن يَمينِها وشِمالِها قريباً[١]، والسِّقْط يُصلَّى عليه ويُدعَى لوالديه بالعافيةِ والرَّحمة[٢].

قال إبراهيم بن أبي طالب في عَقِب هذا الحديث: قولُ[٣] يُونُس بن عُبيد: «وحدثني بعضُ أهله أنه رَفَعه إلى النبي ﷺ» روايةٌ ليونُسَ بن عُبيد عن سعيد بن عُبيدِ الله بن جُبير بن حَيَّة.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، فقد احتجَّ في «الصحيح» بحديث المعتمِر، عن سعيد بن عُبيد الله، عن زياد بن جُبَير، عن جُبَير بن حيَّة، عن المغيرة، الحديث الطويل[٤].

وشاهد هذه الأحاديث حديثُ إسماعيل بن مُسلِم المكي عن أبي الزُّبير:

١٣٦١- أخبرَناه عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي

= بهذا الإسناد. لم يذكر ابن ماجه في الموضع الأول قوله: «الطفل يصلى عليه» واقتصر في الموضع الثاني عليه.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٣٢٩).

(١) في النسخ الخطية: قريبان، والمثبت من «تلخيص الذهبي» ومصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح كسابقه.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨١٨١) عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، وأبو داود (٣١٨٠) من طريق خالد ابن عبيد الله الواسطي، كلاهما عن يونس بن عبيد، بهذا الإسناد. قال يونس ـ عند أحمد ـ: وأهل زياد يذكرون النبي ﷺ، وأما أنا فلا أحفظه.

(٣) في النسخ الخطية: قال، والمثبت من «سنن البيهقي» وهو أوجه.

(٤) أخرجه البخاري (٣١٥٩).

أسامة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إسماعيل المكِّي، عن أبي الزُّبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استَهَلَّ الصبيُّ وُرِّثَ وصُلِّيَ عليه»[1].

---

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسماعيل بن مسلم المكي، وقد اختلف في رفعه ووقفه، ورجح وقفَه الترمذي والنسائي والدارقطني. أبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدرُس المكي.

وأخرجه الترمذي (١٠٣٢) من طريق محمد بن يزيد الواسطي، عن إسماعيل بن مسلم المكي، بهذا الإسناد. وقال: وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا، قالوا: لا يصلَّى على الطفل حتى يستهل، وهو قول سفيان الثوري والشافعي.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٠٨) و(٢٧٥٠) من طريق الربيع بن بدر، والبيهقي ٨/٤ من طريق الأوزاعي، كلاهما عن أبي الزبير، به. والربيع بن بدر هذا متروك، وفي الطريق إلى الأوزاعي بقية ابن الوليد وفيه مقال.

وسيأتي عند المصنف من طريق المغيرة بن مسلم (٨٢٢٠)، ومن طريق سفيان الثوري (٨٢٢١)، كلاهما عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً.

وأخرجه موقوفاً ابن أبي شيبة ٣/ ٣١٩ و١١/ ٣٨٢، والدارمي (٣١٦٨)، والبيهقي ٤/ ٨ من طريق أشعث بن سوّار، عن أبي الزبير، عن جابر قوله.

وأخرج ابن ماجه (٢٧٥١) من طريق مروان بن محمد الطاطري، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب، عن جابر والمسور بن مخرمة مرفوعاً: «لا يرث الصبي حتى يستهل صارخاً». ورجاله ثقات، إلا أن الدارقطني أعلّه في كتابه «العلل» (٣٢٤٦) فوهّم فيه مروان بن محمد ثم قال: الصحيح عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن جابر والمسور وسعيد ابن المسيب، أن رسول الله ﷺ قال... مرسلاً. كذا قال، ولم يبيّن رجاله إلى سليمان! ولم نقف على ما قاله مسنداً، لكن أخرج ابن أبي شيبة ٣/ ٣١٩ عن خالد بن مخلد، عن سليمان ابن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن سعيد بن المسيب في المولود، قال : لا يورَّث حتى يستهلّ. وخالد ليس بذاك القوي.

وأخرج عبد الرزاق (٦٦٠٨) ـ ومن طريقه النسائي (٦٣٢٥) ـ عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله يقول في المنفوس: يَرِثُ إذا سُمِع صوتُه.

وأخرجه موقوفاً أيضاً الدارمي (٣١٧٢)، والبيهقي ٤/ ٨ من طريق محمد بن إسحاق، عن عطاء، عن جابر. وأشار الدارقطني في «العلل» (٣٢٧١) إلى أن المثنى بن الصباح خالف ابنَ إسحاق =

الشيخان لم يحتجَّا بإسماعيل بن مسلم.

١٣٦٢- حدثنا أحمد بن إسحاق بن أيوب الفقيه، حدثنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُمَيدي، حدثنا سفيان، حدثنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حَبّان، عن أبي عَمْرةَ، عن زيد بن خالد الجُهَنيِّ قال: كنّا مع النبي ﷺ بخَيبَر، فمات رجلٌ منّا من أشجَعَ، فقال رسول الله ﷺ: «صَلُّوا عليه»، فذهبنا ننظُرُ، فوجدنا خَرَزاً من خَرَزِ يهودَ، ما يُساوي دِرهَمَين[1]. ٣٦٤/١

= فرواه عن عطاء مرفوعاً، والمثنى ضعيف.

قال الترمذي بإثر الحديث (١٠٣٢): هذا حديث قد اضطرب الناس فيه، فرواه بعضهم عن أبي الزبير عن جابر عن النبي ﷺ مرفوعاً، وروى أشعث بن سوار وغير واحد عن أبي الزبير عن جابر موقوفاً، وروى محمد بن إسحاق عن عطاء بن أبي رباح عن جابر موقوفاً، وكأن هذا أصح من الحديث المرفوع.

ويشهد للصلاة على الصبي حديث المغيرة السالف قبله.

وروى ابن الأعرابي في «معجمه» (٥١٤) عن محمد بن سليمان بن هشام اليشكري عن عَبيدة ابن حميد وعلي بن عاصم، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة مرفوعاً: «إذا استهل المولود ورث وصلي عليه». واليشكري ضعيف جداً.

ويشهد لتوريث الصبي إذا استهل حديث أبي هريرة عند أبي داود (٢٩٢٠)، وإسناده حسن.

وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً عند الدارمي (٣١٦٩)، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده حسن، أبو عمرة ذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحَّح حديثه ابن الجارود وابن حبان، وأبو نعيم في «الحلية» ٨/ ٢٦٢، والجورقاني في «الأباطيل والصحاح»، وقال ابن عساكر في «معجمه»: حديث حسن. الحميدي: اسمه عبد الله بن الزبير، وسفيان: هو ابن عيينة، ويحيى ابن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧٠٣١)، وابن ماجه (٢٨٤٨) من طرق، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق يحيى بن سعيد القطان وبشر بن المفضل عن يحيى بن سعيد الأنصاري برقم (٢٦١٤) ويأتي تخريجه هناك.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٦٧٠٧)، ومسلم (١١٥)، وسيأتي برقم (٤٣٩٥). =

رواه الناس عن يحيى بن سعيد. أبو عَمْرةَ هذا: رجلٌ من جُهَينةَ معروفٌ بالصِّدق، ولم يُخرجاه.

١٣٦٣- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني، حدثنا أحمد بن مِهْران ابن خالد الأصبهاني، حدثنا عُبيد الله بن موسى، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك بن حَرْب، عن جابر بن سَمُرة قال: مات رجلٌ على عهد النبي ﷺ فأتاه رجلٌ، فقال: مات فلان، فقال له النبي ﷺ: «لم يَمُتْ»، ثم أتاه الثانيةَ، فقال: مات فلان، فقال رسول الله ﷺ: «لم يَمُتْ»، ثم أتاه الثالثةَ، فقال: مات فلان، فقال رسول الله ﷺ: «كيف مات؟» قال: نَحَرَ نفسَه بمِشْقَصٍ كان معه، فلم يُصلِّ عليه النبيُّ ﷺ[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه!

١٣٦٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سُلَيمان المُرَاديّ، حدثنا أَسَدُ بن موسى.

وأخبرنا جعفر بن محمد بن نُصَير الخُلْدي ببغداد، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا سليمان بن داود الهاشمي؛ قالا: حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن عبد الله بن أبي قتادةَ، عن أبيه أبي قتادةَ قال: كان النبيُّ ﷺ إذا دُعِي إلى جنازةٍ

= وعن عبد الله بن عمرو بن العاص عند البخاري (٣٠٧٤).

وعن عمر بن الخطاب عند مسلم (١١٤).

(١) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب وأحمد بن مهران الأصبهاني. إسرائيل: هو ابن يونس السبيعي.

وأخرجه تاماً ومختصراً أحمد ٣٤/ (٢٠٨١٦) و(٢٠٩١٠) و(٢٠٩٧٧)، والترمذي (١٠٦٨) من طرق عن إسرائيل بن يونس، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وأخرجه تاماً ومختصراً أيضاً أحمد (٢٠٨٤٨) و(٢٠٨٥٨)، ومسلم (٩٧٨)، وأبو داود (٣١٨٥)، وابن ماجه (١٥٢٦)، والنسائي (٢١٠٢)، وابن حبان (٣٠٩٣) و (٣٠٩٥) من طرق عن سماك بن حرب، به. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه

والمِشْقَص: هو نصل السهم إذا كان طويلاً وليس بالعريض.

سأل عنها، فإن أُثني عليها خيرٌ صلَّى عليها، وإن أُثني عليها غيرُ ذلك قال لأهلها: «شأنَكم بها»، ولم يُصلِّ عليها[(١)].

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٣٦٥- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ إملاءً، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب العَبْدي، حدثنا أبو الحسين سُرَيج بن النُّعمان الجَوْهَري، حدثنا فُلَيح بن سليمان، عن سعيد بن عُبيد بن السَّبَّاق، عن أبي سعيد الخُدْري قال: قد كنَّا مَقْدَمَ النبيِّ ﷺ إذا حُضِر منّا الميتُ، آذنَّا النبيَّ ﷺ فحَضَرَه واستغفَرَ له، حتى إذا قُبِض انصرَفَ النبيُّ ﷺ ومن معه حتى يُدفَن، وربما طالَ ٣٦٥/١ حَبْسُ ذلك على نبيِّ الله ﷺ، فلما خَشِينا مشقَّةَ ذلك عليه قال بعضُ القوم لبعض: لو كنا لا نُؤذِنُ النبيَّ ﷺ بأحدٍ حتى يُقبَض، فإذا قُبِضَ آذنّاه، فلم يكن عليه في ذلك مشقّةٌ ولا حبسٌ، ففعلنا ذلك، وكنا نُؤذِنُه بالميت بعد أن يموت، فيأتيهِ فيصلِّي عليه، فربما انصَرَفَ، وربما مَكَثَ حتى يُدفَنَ الميت، فكنا على ذلك حِيناً، ثم قلنا: لو لم نُشخِصِ النبيَّ ﷺ وحملنا جنازتَنا إليه حتى يصلِّيَ عليه عند بيته، لكان ذلك أرفَقَ به، ففعلنا، فكان ذلك الأمرُ إلى اليوم[(٢)].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وقد أمليتُه فيما مضى مختصراً.

١٣٦٦- حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن الحسن ابن مُهاجِر، حدثنا أبو الطّاهر وهارون بن سعيد، قالا: حدثنا عبد الله بن وَهْب،

---

(١) إسناده صحيح. إبراهيم بن سعد: هو ابن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٥٥٥) و(٢٢٥٥٦)، وابن حبان (٣٠٥٧) من طريقين عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

(٢) رجاله ثقات غير فليح بن سليمان، ففيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح. وانظر ما سلف برقم (١٣٣٨).

أخبرني عمرو بن الحارث، عن عُمَارة بن غَزِيَّة، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أبيه: أنَّ أبا طلحةَ دعا رسولَ الله ﷺ إلى عُمير بن أبي طلحة، حين تُوفِّي، فأتاهم رسولُ الله ﷺ، فصلَّى عليه في منزلهم، فتقدَّم رسولُ الله ﷺ، وكان أبو طلحة وراءَه وأمُّ سُليم وراءَ أبي طلحة، ولم يكن معهم غيرُهم[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وسُنَّةٌ غريبةٌ في إباحة صلاة النساء على الجنائز، ولم يُخرجاه.

١٣٦٧- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن إبراهيم العدلُ ببغداد، حدثنا عبد الله بن رَوْح المَدائني، حدثنا عثمان بن عمر.

وأخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا رَوْح بن عُبادة، قالا: حدثنا أسامة بن زيد، عن الزُّهري، عن أنسٍ، قال: لما كان يومُ أُحدٍ، مرَّ رسول الله ﷺ بحمزةَ بنِ عبد المطلب وقد جُدِعَ ومُثِّلَ [به][2]، فقال: «لولا أن تَجِدَ صفيّةُ تركتُه حتى يَحشُرَه الله من بُطون الطير والسِّباع»، فكفَّنه

---

(١) إسناده إلى عبد الله بن أبي طلحة صحيح، إلّا أنَّ عبد الله هذا لم يدرك هذه القصة، والغالب أنه رواها عن أحدٍ من أهل بيته، فهم أصحاب القصة، وبذلك يكون قد أرسله عن صحابيٍّ، ولا يضر ذلك في صحة الحديث، والله أعلم. أبو الطاهر: هو أحمد بن عمرو بن عبد الله ابن السرح المصري.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٣٠ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «معاني الآثار» ١/ ٥٠٨، والطبراني في «المعجم الكبير» (٤٧٢٧) من طريقين عن عبد الله بن وهب، به.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك، أخرجه أحمد ٢٠/ (١٣٢٧٠) من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن أم يحيى قالت: سمعت أنس بن مالك يقول: مات ابن لأبي طلحة، فصلى عليه النبي ﷺ، فقام أبو طلحة خلف النبي ﷺ، وأم سليم خلف أبي طلحة، كأنهم عرف ديك، وأشار بيده. وإسناده ضعيف لضعف عبد الله العمري وجهالة أم يحيى.

(٢) لفظة «به» سقطت من نسخنا الخطية، واستدركناها من «تلخيص الذهبي» و«سنن البيهقي» حيث رواه من طريق المصنف.

في نَمِرةٍ إذا خُمِّر رأسُه بَدَتْ رِجْلاه، وإذا خُمِّرت رجلاه بَدَا رأسُه، فخَمَّر رأسَه، ولم يُصلِّ على أحدٍ من الشهداء غيرِه، وقال: «أنا شاهدٌ عليكم اليومَ»، وكان يَجمَع الثلاثةَ والاثنين في قبرٍ واحدٍ، ويَسأَلُ: «أيُّهم أكثرُ قرآناً؟» فيقدِّمُه في اللَّحْد، وكَفَّن الرَّجُلين والثلاثةَ في الثوب الواحد[1].

١٣٦٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحَكَم، أخبرنا ابن وهب، أخبرني أسامة بن زيد اللَّيثي، أنَّ ابن شهاب حدَّثه، ٣٦٦/١ أنَّ أنس بن مالك حدَّثه: أنَّ شهداء أُحدٍ لم يُغَسَّلوا، ودُفِنوا بدِمائِهم، ولم يُصلَّ عليهم[2].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «ولم يصل على أحد من الشهداء غيره»، فقد قال الدارقطني في «سننه» بإثر الحديث (٤٢٠٥): لم يقل هذا اللفظ غير عثمان بن عمر، وليست بمحفوظة. انتهى، قلنا: وهذا إسناد لا بأس برجاله، لكن غلط فيه أسامة بن زيد - وهو الليثي - إذ جعله عن الزهري عن أنس، كما جزم به البخاري فيما سأله عنه الترمذي في «علله الكبير» (٢٥٢)، وقال الترمذي في «سننه» (١٠١٦) والبزار (٦٣٤٧): لا نعلم أحداً ذكره عن الزهري عن أنس غير أسامة بن زيد.

على أنَّ الدارقطني قال في «العلل» (٢٥٨٥): يشبه أن يكون حديث أسامة بن زيد محفوظاً. قلنا: الظاهر أنَّ قول البخاري هو الأصح، لتفرُّد أسامة بن زيد به، ولأنه وقع في نص الحديث وهمٌ يدل على عدم ضبطه له، وهو أن بعضهم يذكر عنه الصلاة على حمزة ونفي الصلاة على غيره، كما وقع عند المصنف هنا، وبعضهم يذكر عنه نفي الصلاة على الشهداء دون استثناء أحد.

وأخرجه مختصراً أبو داود (٣١٣٧) عن عباس العنبري، عن عثمان بن عمر، بهذا الإسناد عن أنس: أنَّ النبي ﷺ مَرَّ بحمزة وقد مُثِّلَ به، ولم يصلِّ على أحد من الشهداء غيره.

وأخرجه تاماً أحمد ١٩/ (١٢٣٠٠) عن صفوان بن عيسى وزيد بن الحباب، وأبو داود (٣١٣٦)، والترمذي (١٠١٦) من طريق أبي صفوان عبد الله بن عيسى المرواني وزيد بن الحباب، ثلاثتهم عن أسامة بن زيد الليثي، به. لكن وقع في روايتي أحمد والترمذي: «لم يصلِّ عليهم»، ولم يستثن حمزة منهم، أما في رواية أبي داود فلم يذكر قصة الصلاة أصلاً. وقال الترمذي: حديث أنس حديث غريب، لا نعرفه من حديث أنس إلّا من هذا الوجه.

وسيأتي مقطعاً فيما بعده وبرقم (٢٥٩٠) و(٤٩٤٨).

(٢) صحيح لغيره كسابقه. ابن وهب: هو عبد الله. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، قد أخرج البخاريُّ وحده[١] حديث الزهري، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك، عن جابر: أنَّ النبي ﷺ لم يصلِّ عليهم، ليس فيه هذه الألفاظ المجموعة التي تفرَّدَ بها أسامة بن زيد الليثي عن الزهري، قد اتفقا جميعاً[٢] على إخراج حديث الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حَبيب، عن أبي الخَير، عن عُقْبة بن عامر الجُهَني: أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى على قتلى أُحدٍ صلاتَه على الميِّت، فالله أعلم

حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً، في شوَّال سنةَ خَمْسٍ وتسعين وثلاث مئة:

١٣٦٩ - حدثني علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا هشام بن عليٍّ السَّدوسي، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا همَّام.

وحدثني علي بن حَمْشاذ قال: وحدثنا موسى بن هارون، حدثنا زهير بن حرب، حدثنا وَكيع، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن أبي الصِّدِّيق الناجيّ، عن ابن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا وَضَعتُم موتاكم في قُبورِهم فقولوا: باسم الله، وعلى سُنَّة رسول الله»[٣].

= وأخرجه أبو داود (٣١٣٥) عن أحمد بن صالح وسليمان بن داود المهري، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

(١) برقم (١٣٤٣).

(٢) البخاري (١٣٤٤)، ومسلم (٢٢٩٦).

(٣) إسناده صحيح، وقد خالف هماماً شعبةُ فرواه موقوفاً كما في الرواية التالية، ورجح الدارقطني في «العلل» (٢٨٣٨) وقفه، وذلك على عادته في ترجيح الوقف أو الإرسال، لكن هنا لا يضر كونه روي موقوفاً، فإنَّ همام بن يحيى ثقة حافظ، كما أشار إلى ذلك المصنف بإثر هذا الحديث، ثم إنه قد اختلف فيه على شعبة نفسه، فرواه بعضهم عنه موقوفاً، ورواه بعضهم عنه مرفوعاً كما سيأتي.

عبد الله بن رجاء: هو الغُداني، وأبو الصديق الناجي: اسمه بكر بن عمرو، وقيل: ابن قيس. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وهمَّام بن يحيى ثَبْتٌ مأمونٌ، إذا أسنَدَ مثلَ هذا الحديث لا يُعلَّل بأحدٍ إذا أوقَفَه، وقد أوقَفَه شعبةُ:

١٣٧٠ - أخبرَناه عبد الرحمن بن الحَسَن القاضي بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة.

وأخبرني الحسين بن علي، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا بُنْدار، حدثنا محمد ابن جعفر، حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أبي الصِّدِّيق الناجي، عن ابن عمر: أنه كان إذا وَضَعَ الميِّتَ في قبرِه قال: باسم الله، وعلى سُنَّة رسول الله[1].

= وأخرجه أحمد ٩/ (٥٢٣٣) عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٨١٢) و٩/ (٤٩٩٠) و(٥٣٧٠)، وأبو داود (٣٢١٣)، والنسائي (١٠٨٦٠)، وابن حبان (٣١١٠) من طرق عن همام، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٥٠)، والترمذي (١٠٤٦) من طريقين ضعيفين عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر. وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرج ابن ماجه (١٥٥٣) عن هشام بن عمار، عن حماد بن عبد الرحمن الكلبي، عن إدريس ابن صبيح الأودي، عن سعيد بن المسيب قال: حضرتُ ابن عمر في جنازة، فلما وضعها في اللحد قال: باسم الله، وفي سبيل الله، وعلى ملة رسول الله، فلما أخذ في تسوية اللَّبن على اللحد قال: اللهم أجِرْها من الشيطان ومن عذاب القبر، اللهم جافِ الأرض عن جنبيها، وصَعِّد روحها، ولقِّها منك رضواناً، قلت: يا ابن عمر، أشيءٌ سمعته من رسول الله ﷺ، أم قلته برأيك؟ قال: إني إذاً لقادر على القول، بل شيء سمعتُه من رسول الله ﷺ. وهذا إسناد ضعيف، حماد الكلبي ضعيف، وشيخه إدريس مجهول.

وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح، على خلاف في رفعه ووقفه، فقد رواه همام بن يحيى عن قتادة فرفعه، كما في الرواية السابقة، ورواه شعبة واختلف عليه، فرواه آدم بن أبي إياس ومحمد بن جعفر عنه كما هو هنا في هذه الرواية فوقفاه، وتابعهما على وقفه عبد الله بن المبارك عن شعبة عند النسائي (١٠٨٦١)، وخالفهم أبو داود الطيالسي، كما عند ابن حبان (٣١٩)، فرواه عن شعبة بإسناده فرفعه.

حديث البَيَاضي - وهو مشهورٌ في الصحابة - شاهدٌ لحديث همَّام عن قتادة مسنداً:

١٣٧١ - أخبرَناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أبو إسماعيل محمد ابن إسماعيل، حدثنا سعيد بن أبي مريم وابنُ بُكَير، قالا: حدثنا الليث بن سعد، حدثني ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التَّيمي، عن أبي حازم مولى الغِفَارِيِّين قال: حدَّثني البَيَاضيُّ، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الميتُ إذا وُضِع في قَبرِه فليقُل الذين يَضَعُونَه حين يُوضَعُ في اللَّحْد: باسم الله، وبالله، وعلى مِلَّةِ رسول الله»[(١)].

١٣٧٢ - أخبرنا أبو النَّضر الفقيه وأحمد بن محمد العَنَزي، قالا: حدثنا عثمان ابن سعيد الدَّارِمي، حدثنا يحيى بن صالح الوُحَاظي، حدثنا عبد العزيز بن محمد، ٣٦٧/١ حدثني أُنَيس بن أبي يحيى مولى الأسْلَمِيِّين، عن أبيه، عن أبي سعيد الخُدريِّ قال: مَرَّ النبيُّ ﷺ بجنازةٍ عند قبرٍ فقال: «قبْرُ مَن هذا؟» فقالوا: فلانٌ الحَبَشيُّ يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «لا إله إلّا الله، لا إله إلّا الله، سِيقَ من أرضِه وسمائِه إلى تُربتِه التي منها خُلِق»[(٢)].

---

(١) إسناده صحيح. أبو حازم مولى الغفاريين مختلف في صحبته، والظاهر أنه لا صحبة له، فقد أخرج له أبو داود حديثاً في «المراسيل»، وقد اختلف على محمد بن إبراهيم التيمي في اسمه، فقيل: هو مولى الغفاريين كما في هذه الرواية، وقيل: التمار، كما في «مسند أحمد» ٣١/ (١٩٠٢٢) في حديث الجهر بالقرآن، وقيل: مولى بني بياضة، وقيل: مولى الأنصار، روى له البخاري في «خلق أفعال العباد» والنسائي، ووثقه أبو داود وابن عبد البر، وباقي رجاله ثقات.

أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل: هو ابن يوسف السلمي، وابن بكير: هو يحيى بن عبد الله ابن بكير، وابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد، والبياضي - صحابي الحديث - قيل: اسمه عبد الله بن جابر، وقيل: فروة بن عمرو.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٦٣٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

(٢) غريب، وظاهر إسناده الحُسن من أجل أبي يحيى الأسلمي - واسمه: سمعان - والد أُنيس، وعبدِ العزيز بن محمد - وهو الدراوردي - إلا أن الدراوردي تفرَّد به، وقد أنكر عليه الإمام أحمد بعض أحاديثه، من جهة أنه قد يرفع حديثاً موقوفاً أو يصلُ رواية مرسلة. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وأُنيس بن أبي يحيى الأَسلَمي هو عمُّ إبراهيم بن أبي يحيى، وأُنَيس ثقة معتمَد، ولهذا الحديث شواهدُ، وأكثرها صحيحة، فمنها:

١٣٧٣ - ما حدَّثَناه أبو بكر أحمد بن سَلْمان الفقيه ببغداد، حدثنا الحسين بن بشار الخَيّاط، حدثنا إسحاق بن يوسف الأزرق، حدثنا داود بن أبي هند، عن الحسن، عن جُنْدُب بن سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أرادَ الله قَبْضَ عبدٍ بأرضٍ، جَعَلَ له فيها - أو بها - حاجةً»[1].

= وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٤٢٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الآجري في «الشريعة» (١٨٥٠) من طريق سليمان بن داود الشاذكوني، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٠/ ٢١٣-٢١٤، وفي «تعزية المسلم» له (٩٠) من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر، كلاهما عن عبد العزيز الدراوردي، به. وسليمان بن داود هذا متروك.

وخالفهم محمد بن الحسن بن زَبالة، فرواه عن عبد العزيز الدراوردي عن أُنيس بن يحيى قال: لقي رسول الله ﷺ... فذكره مرسلاً. أخرجه ابن النجار في «الدرة الثمينة في أخبار المدينة» ص١٤٥، لكن هذه المخالفة لا عبرة بها لأنَّ محمد بن الحسن بن زبالة هذا متروك، وكذبه بعضهم.

وأخرجه موصولاً البزار (٨٤٢- كشف الأستار) من طريق عبد الله بن جعفر بن نجيح، عن أبيه، عن أُنيس بن أبي يحيى، به. قال البزار: لا نعلمه عن أبي سعيد إلّا بهذا الإسناد، وأُنيس وأبوه صالحان. قلنا: وفي إسناده عبد الله بن جعفر ضعيف، وأبوه مجهول.

وأخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٣٠٤) عن عمر بن أبي عمر العبدي، عن سعيد ابن أبي مريم، عن عبد العزيز الدراوردي، عن أُنيس، عن أبيه، عن أبي هريرة. فجعله من مسند أبي هريرة، وهو خطأ، الآفة فيه عمر بن أبي عمر العبدي، فهو متروك وكذبه بعضهم.

وفي الباب عن ابن عمر عند الطبراني في «الكبير» (١٤٠٢٢)، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٢٠٠، وإسناده ضعيف جداً.

وعن عبد الله بن سوّار معضَلاً جداً، أخرجه القطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (٥٢٨)، ولا يصح.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، غير أن فيه عنعنة الحسن - وهو ابن أبي الحسن =

ومنها:

١٣٧٤ - ما أخبرني علي بن العباس الإسكندراني العدل بمكة، حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبد الواحد الحِمْصي، حدثنا كَثِير بن عُبيد المَذْحِجي، حدثنا محمد بن خالد الوَهْبي، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن عبد الله ابن مسعود، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا كانت مَنِيَّةُ أحدِكم بأرضٍ، أُتيحَتْ له الحاجة فيَقْصِدُ إليها، فيكونُ أقصى أثرٍ منه، فتُقبَضُ رُوحُه فيها، فتقولُ الأرض يوم القيامة: ربِّ هذا ما استَودَعْتَني»[١].

ومنها:

١٣٧٥ - ما حدَّثَناه أبو العباس قاسم بن القاسم السَّيَّاري بمَرْو، حدثنا محمد بن موسى الباشاني، حدثنا علي بن الحسن[٢] بن شَقِيق، حدثنا أبو حمزة السُّكَّري، عن أبي إسحاق، عن مَطَر بن عُكامِس العَبْديِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما جُعِل أجَلُ رجلٍ في أرضٍ، إلّا جُعِلتْ له فيها حاجةٌ»[٣].

ومنها:

١٣٧٦ - ما حدَّثَناه أبو علي الحافظ غيرَ مرةٍ، أخبرنا الحسين بن نَهَار العسكري، حدثنا زيد بن الحَرِيش، حدثنا عِمْران بن عُيَينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن الشَّعبي، عن عُروة بن مُضَرِّس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أرادَ الله قَبْضَ عبدٍ ٣٦٨/١

= البصري - وهو لم يصح له سماع من جندب كما قال أبو حاتم في «مراسيل» ابنه (١٣٨). جندب بن سفيان صحابيه: هو جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي، نُسب إلى جده.

وله شواهد صحيحة، انظر الأحاديث التالية.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر (١٢٤).

(٢) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: الحسين.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن موسى الباشاني - وهو محمد بن موسى ابن حاتم - والحديث مكرر ما سلف برقم (١٢٧).

بأرضٍ، جَعَلَ له إليها حاجةً»[١].

١٣٧٧- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الحميد أبو جعفر الحارثي، حدثنا إسحاق بن منصور السَّلُولي، حدثنا محمد بن مُسلِم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر: أنَّ رجلاً كان يَرفَع صوتَه بالذِّكر، فقال رجل: لو أنَّ هذا خَفَضَ من صوتِه، فقال رسول الله ﷺ: «فإنَّه أوّاهٌ». قال: فمات، فرأى رجلٌ ناراً في قبره، فأتاه، فإذا رسولُ الله ﷺ فيه وهو يقول: «هَلُمُّوا صاحِبَكم»، فإذا هو الرجلُ الذي كان يَرفَع صوتَه بالذِّكْر[٢].

١٣٧٨- أخبرَناه علي بن عيسى، حدثنا محمد بن عمرو الحَرَشي، حدثنا إبراهيم ابن نَصْر، حدثنا أبو أحمد الزُّبَيري، حدثنا محمد بن مُسلِم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله قال: رأيتُ ناراً في المقابر، فأَتيتُهم فإذا رسولُ الله ﷺ في القبر وهو يقول: «ناوِلُوني صاحِبَكم»[٣].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

---

(١) صحيح بما قبله، وهذا إسناد ضعيف، الحسين بن نهار العسكري، كذا وقعت تسميته هنا، ولم نتبيَّنه، وسماه في «شعب الإيمان» (٩٤٢٤) من طريق المصنف: الحسين بن نبهان العسكري، وفي «إتحاف المهرة» ١١/ ١٦٣: الحسين بن هانئ، وكل هذه التسميات لم نجد لها ذكراً فيما بين أيدينا من مصادر، إلّا ما وقع في «تهذيب الكمال»: الحسين بن نبهان العسكري، ذكره فيمن روى عن محمد بن زياد الزيادي ٢٥/ ٢١٦، وفيمن روى عن محمد بن سعيد بن غالب البغدادي ٢٥/ ٢٧٥. وزيد بن الحَرِيش، قال ابن القطان: مجهول الحال، كما في «لسان الميزان» ٣/ ٥٥٠، وعمران بن عيينة صاحب أوهام. وقد خالف فيه عمرانُ ثقاتِ أصحاب إسماعيل بن أبي خالد الذين رووه عنه عن قيس بن أبي خازم عن عبد الله بن مسعود، كما سلف قبله بحديثين (١٣٧٤)، وانظر ما سلف برقم (١٢٢) وما بعده.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن مسلم الطائفي.

وسيأتي من وجهين آخرين عن محمد بن مسلم الطائفي فيما بعده، وبرقم (٣٣٥٨).

(٣) إسناده حسن كالذي قبله.

وله شاهد بإسنادٍ مُعضَل:

١٣٧٩ - أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عُقْبة الشَّيباني، حدثني أبي، حدثني أبي[1]، حدثنا وكيع، عن شعبة.

وأخبرني الحسين بن علي، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا بُنْدار، حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن أبي يونس ـ وهو حاتم بن أبي صَغِيرة ـ قال: سمعتُ رجلاً كان بمكة، وكان رُوميّاً ـ وفي حديث شعبة: اسمه: وقَّاص ـ يحدِّث عن أبي ذرٍّ، قال: كان رجلٌ يطوف بالبيت وهو يقول في دُعائِه: أَوَّهْ أَوَّهْ، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّه لأَوّاه»، قال أبو ذر: فخرجتُ ذات ليلةٍ فإذا النبيُّ ﷺ في المقابر يَدفِنُ ذلك الرجلَ ومعه المِصْباح[2].

١٣٨٠ - أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي.

وأخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبَري، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع؛ قالوا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن

---

(١) قوله: «حدثني أبي» المرة الثانية سقط من (ب). ومحمد والد علي: هو محمد بن محمد ابن عقبة بن الوليد أبو جعفر الشيباني، شيخ الكوفة، وهو لا يدرك وكيعاً، فقد ولد سنة ٢٢٠هـ كما في «تاريخ الإسلام» ٧/ ١٤٩، وتوفي وكيع سنة ١٩٧هـ.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الرجل الرومي الذي يحدِّث عن أبي ذر، ولا ندري ما وجه وصف المصنِّف له بالإعضال إلا إن أراد هذا الإبهام! محمد بن إسحاق: هو ابن خزيمة، وبندار: هو محمد بن بشار، وشيخه محمد: هو ابن جعفر غندر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٣٤٦، وأبو يعلى كما في «المطالب العالية» (٨٢٢)، والطبري في «تفسيره» ١١/ ٥٠-٥١، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/ ١٨٩٥ من طرق عن وكيع، بهذا الإسناد.

واخرج الطبري ١١/ ٥٠ عن محمد بن جعفر، عند شعبة، عن أبي يونس القشيري، عن قاصٍّ كان بمكة: أنَّ رجلاً كان في الطواف، فجعل يقول: أوه، قال: فشكا أبو ذر إلى النبي ﷺ فقال: «دعه، إنه أوَّاه».

جُرَيج، أخبرني أبو الزُّبير، أنه سَمِعَ جابرَ بن عبد الله يحدِّث: أنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ ٣٦٩/١ يوماً، فذَكَر رجلاً من أصحابه قُبِضَ وكُفِّن في كَفَنٍ غيرِ طائلٍ وقُبِرَ[١] ليلاً، فزَجَرَ النبيُّ ﷺ أن يُقبَر الرجلُ بالليل حتى يُصلَّى عليه، إلّا أن يُضطَرَّ إنسانٌ إلى ذلك، وقال النبيُّ ﷺ: «إذا كفَّنَ أحدُكم أخاه فليُحَسِّنْ كَفَنَه»[٢].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهد من حديث وَهْب بن مُنبِّه عن جابر:

١٣٨١- أخبرَناه أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد الصنعاني بمكة، حدثنا علي بن المبارك، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم الصنعاني أبو هشام، حدثنا إبراهيم بن عَقِيل بن مَعْقِل بن مُنبِّه، عن أبيه عَقِيل، عن وَهْب بن مُنبِّه قال: هذا ما

---

(١) تحرف في (ز) و(ص) إلى: وقبض.

(٢) إسناده صحيح. إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس.

وهو في «مسند أحمد» ٢٢/ (١٤١٤٥)، وعنه أخرجه أبو داود (٣١٤٨).

وأخرجه مسلم (٩٤٣)، والنسائي (٢٠٣٣) و(٢١٥٢)، وابن حبان (٣١٠٣) من طريق حجاج بن محمد المصيصي الأعور، عن ابن جريج، به.

وأخرج قصة الأمر بتحسين الكفن مختصرة أحمد (١٤٥٢٤) و(١٤٦٠١) و(١٤٧٦٦) و(١٤٩٩٣) و(١٥٠٨٧) من طرق عن أبي الزبير، به.

وأخرج أحمد (١٤١٤٦) عن محمد بن بكر، عن ابن جريج قال: قال سليمان بن موسى: سُئل جابر.. فذكر نحوه. وهذا إسناد منقطع، سليمان بن موسى لم يسمع من جابر.

وأخرج ابن ماجه (١٥٢١) من طريق إبراهيم بن يزيد المكي، عن أبي الزبير، به: «لا تدفنوا موتاكم بالليل إلّا أن تضطروا»، وإبراهيم بن يزيد المكي متروك.

وانظر ما بعده.

قوله: «حتى يصلَّى عليه» ضبطها النووي في «شرح مسلم» ٧/ ١١ بفتح اللام بالبناء للمفعول، والمراد: حتى يصلي عليه جماعة المسلمين، وضبطها ابن حجر في «فتح الباري» ٤/ ٧٠٥ بكسر اللام بالبناء للفاعل، والمراد: حتى يصلي عليه النبي ﷺ.

سألتُ عنه جابرَ بنَ عبد الله الأنصاري، فأخبَرَني: أنَّ النبيَّ ﷺ خَطَبَ يوماً فذَكَرَ رجلاً من أصحابه قُبِضَ فكُفِّن في كَفَنٍ غيرِ طائل، وقُبِرَ ليلاً، فزَجَرَ النبيُّ ﷺ أن يُقبَرَ الرجلُ بالليل ولا يُصلَّى عليه، إلّا أن يُضطَرَّ إنسانٌ إلى ذلك، وقال: «إذا وَلِيَ أحدُكم أخاه فليُحَسِّنْ كَفَنَه»[(١)].

١٣٨٢ - أخبرني أحمد بن محمد بن سَلَمة العَنَزي، حدثنا معاذ بن نَجْدةَ القُرَشي، حدثنا خلَّاد بن يحيى، حدثنا سفيان.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن ـ وهو ابن مَهدي ـ عن سفيان، عن حَبيب بن أبي ثابت [عن أبي وائل][(٢)]: أنَّ علياً قال لأبي هَيّاج: أَبعثُكَ على ما بَعثَني عليه رسولُ الله ﷺ: أن لا تَدَعَ تمثالاً إلّا طَمَستَه، ولا قبراً مُشرِفاً إلّا سَوَّيتَه[(٣)].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، على بن المبارك ـ وهو الصنعاني ـ روى عنه غير واحد، له ترجمة في «تاريخ الإسلام «للذهبي» ٦/ ٧٨٤، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقد توبع. وإسماعيل بن عبد الكريم ثقة، وثقه يحيى بن معين وابن حبان، وقال النسائي: ليس به بأس.

وأخرجه أبو داود (٣١٥٠)، وابن حبان (٣٠٣٤) من طريق الحسن بن الصبّاح، عن إسماعيل ابن عبد الكريم، بهذا الإسناد. إلّا أنَّ رواية أبي داود مختصرة ولفظها: «إذا توفي أحدكم فوجد شيئاً فليكفن في ثوب حبرة».

(٢) ما بين معقوفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «مسند أحمد» و«إتحاف المهرة» ١١/ ٣٥٧، واشار الدارقطني في «العلل» (٤٩٤) إلى أن عبد الرحمن بن مهدي ذكر في روايته أبا وائل، ناهيك عن أنَّ قول المصنِّف نفسه بإثر هذا الحديث يدل على وجود أبي وائل في السند.

(٣) إسناده صحيح، وقد اختلف فيه على سفيان ـ وهو الثوري ـ فرواه بعضهم كما هنا عنه عن حبيب عن أبي وائل ـ وهو شقيق بن سلمة ـ أنَّ علياً قال لأبي هياج، وقال بعضهم: عن حبيب عن أبي وائل عن أبي الهياج قال: قال لي علي، كما في الرواية التالية، لكن أشار المصنف إلى صحة سماع أبي وائل من علي بن أبي طالب. وانظر «العلل الكبير» للترمذي (٢٥٨)، و«علل الدارقطني» (٤٩٤). أبو هيّاج: اسمه حَيان بن الحُصين.

وهو في «مسند أحمد» ٢/ (١٠٦٤). =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه[١]، وأظنُّه لخلافٍ فيه عن الثَّوري، فإنه قال مَرّةً: عن أبي وائل عن أبي الهَيَّاج، وقد صحَّ سماعُ أبي وائلٍ من عليٍّ.

١٣٨٣- أخبرنا أبو حفص عمر بن أحمد الجُمَحي بمكة، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني.

وأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، أخبرنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة؛ قالا: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن أبي وائل، عن أبي الهَيّاج قال: قال لي عليّ: ألا أَبعثُكَ على ما بَعَثَني عليه النبيُّ ﷺ، فذكر الحديث بنحوه[٢].

١٣٨٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر الخَوْلاني، قال: قُرئ على عبد الله بن وَهْب: أخبرك محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك المدني، عن عمرو بن هانئ، عن القاسم بن محمد قال: دخلتُ على عائشةَ فقلت: يا أُمّاه، اكشِفي لي عن قبر النبيِّ ﷺ وصاحبَيه، فكشفَتْ لي عن ثلاثةِ قبور لا مُشرِفةٍ ولا لاطِئةٍ، مبطوحةٍ ببَطحاءِ العَرْصةِ الحمراء، فرأيتُ رسولَ الله ﷺ مقدَّماً، وأبا بكرٍ

= وأخرجه الترمذي (١٠٤٩) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، يكرهون أن يُرفع القبر فوق الأرض. ثم قال: قال الشافعي: أكره أن يُرفع القبر إلّا بقدر ما يُعرف أنه قبر لكيلا يوطأ ولا يُجلَس عليه.

(١) بل أخرجه مسلم كما سيأتي في الحديث التالي.

(٢) إسناده صحيح كالذي قبله.

وأخرجه مسلم (٩٦٩) عن ابن أبي شيبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/ (٧٤١) و(١٠٦٤)، ومسلم (٩٦٩) من طريق وكيع، به.

وأخرجه مسلم (٩٦٩)، والنسائي (٢١٦٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، وأبو داود (٣٢١٨) عن محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، به. زاد يحيى القطان: «ولا صورة إلّا طمستها».

١/٣٧٠ رأسُه بين كَتِفَي النبيِّ ﷺ، وعمرَ رأسُه عند رِجْلَي النبيِّ ﷺ[(١)].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٣٨٥ - حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي، حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان الحضرمي، حدثنا سَلْم بن جُنادة بن سَلْم القُرَشي، حدثنا حفص بن غِيَاث النَّخَعي، حدثنا ابن جُرَيج، عن أبي الزُّبير، عن جابر قال: نهى رسولُ الله ﷺ أن يُبنَى على القبر، أو يُجَصَّص، أو يُقعَد عليه، ونهى أن يُكتَب عليه[(٢)].

---

(١) إسناده حسن، عمرو بن هانئ ـ وهو عمرو بن عثمان بن هانئ، نُسب هنا إلى جده ـ روى عنه ثلاثة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٤/ ١٧١: كأنه صدوق، وقد صحَّح حديثه هذا النووي في «المجموع» ٥/ ٢٩٦، وابن الملقن في «البدر المنير» ٥/ ٣١٩. القاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه أبو داود (٣٢٢٠) عن أحمد بن صالح، عن ابن أبي فديك، بهذا الإسناد. مختصراً إلى قوله: ببطحاء العرصة الحمراء.

وأخرجه تاماً البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣، وفي «الدلائل» ٧/ ٢٦٣ عن أبي عبد الله الحاكم، به.

وأخرجه تاماً أيضاً ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٣/ ١٩٢، وأبو يعلى (٤٥٧١)، والطبري في «تاريخه» ٣/ ٤٢٢-٤٢٣، والآجري في «الشريعة» (١٨٦٧) و(١٨٦٨) من طريق محمد بن إسماعيل ابن أبي فديك، به.

وانظر ما سيأتي برقم (٤٥٧٠).

قوله: «لا مشرفة» أي: غير مرتفعة غاية الارتفاع.

«ولا لاطئة» بالهمز والياء، أي: غير مستوية على وجه الأرض.

«مبطوحة» أي: مُلقَى فيها البطحاء، وهي الحصى الصِّغار.

«ببطحاء» البطحاء: هي الحصى الصغار.

و«العرصة»: هي كل موضع واسع لا بناء فيه، جمعها: عَرَصات.

وبطحاء العرصة: أي: رمل العرصة.

(٢) إسناده صحيح، ابن جريج ـ وهو عبد الملك بن عبد العزيز ـ وأبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس ـ صرّحا بالتحديث عند أحمد ومسلم وغيرهما فانتفت شبهة تدليسهما، وأبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، شيخ المصنف، وإن كان أقل رتبةً من رتبة الصحيح، متابع. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، وقد خرَّج بإسناده غيرَ الكتابة، فإنها لفظة صحيحة غريبة.

وكذلك رواه أبو معاوية عن ابن جُرَيج:

١٣٨٦ - حدَّثَناه أبو الحسن أحمد بن محمد العَنَزي، حدثنا محمد بن عبد الرحمن السَّامي، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا أبو معاوية، عن ابن جُرَيج، عن أبي الزُّبير، عن جابرٍ قال: نهى رسول الله ﷺ عن تَجصِيص القبور، والكتابِ فيها، والبناءِ عليها، والجلوسِ عليها[1].

= وأخرجه تاماً ومقطعاً مسلم (٩٧٠) (٩٤)، وأبو داود (٣٢٢٦)، والنسائي (٢١٦٥)، وابن حبان (٣١٦٣) من طرق عن حفص بن غياث، بهذا الإسناد. وقرن في روايتي أبي داود والنسائي بأبي الزبير: سليمانَ بن موسى، لكن رواية سليمان بن موسى عن جابر منقطعة، فهو لم يسمع منه. ومن طريق سليمان بن موسى أخرجه ابن ماجه (١٥٦٣) عن عبد الله بن سعيد، عن حفص ابن غياث، عن ابن جريج، عنه، عن جابر: نهى رسول الله ﷺ أن يكتب على القبر شيء. لم يذكر فيه أبا الزبير مقروناً بسليمان.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤١٤٨) و٢٣/ (١٤٦٤٧)، ومسلم (٩٧٠) (٩٤)، وأبو داود (٣٢٢٥)، والترمذي (١٠٥٢)، وابن حبان (٣١٦٥) من طرق عن ابن جريج، عن أبي الزبير، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح... وقد رخص بعض أهل العلم منهم الحسن البصري في تطيين القبور، وقال الشافعي: لا بأس أن يطين القبر. قلنا: وبعضهم لم يذكر فيه الكتابة، منهم مسلم كما سيشير المصنف.

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٤٥٦٥)، ومسلم (٩٧٠) (٩٥)، وابن ماجه (١٥٦٢)، والنسائي (٢١٦٧)، وابن حبان (٣١٦٢) من طريق أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن أبي الزبير، عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن تقصيص القبور. وقال بعضهم: تجصيص القبور، وكلاهما بمعنًى.

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٥٢٨٩) من طريق نصر بن راشد، عمن حدثه عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن تجصص القبور، أو يبنى عليها.

ولكل فقرة من الحديث شواهد، ذكرناها في تعليقنا على «المسند» (١٤١٤٨).

وانظر ما بعده.

(١) إسناده صحيح كسابقه. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير. =

هذه الأسانيد صحيحةٌ وليس العملُ عليها، فإنَّ أئمّة المسلمين من الشرق إلى الغرب مكتوبٌ على قبورهم، وهو عملٌ أَخذ به الخَلَفُ عن السَّلف[١].

١٣٨٧ - أخبرنا عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثنا وكيع، عن الصَّلْت بن بَهْرام، عن الحارث بن وَهْب، عن الصُّنَابحيِّ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزال أُمتي - أو هذه الأمة - في مُسْكةٍ من دِينِها ما لم يَكِلُوا الجنائزَ إلى أهلها»[٢].

هذا حديث صحيح الإسناد إن كان الصُّنابِحي هذا عبدَ الله، فإن كان عبدَ الرحمن ابن عُسَيلة الصُّنابِحي[٣] فإنه يُختلَف في سماعه من النبيِّ ﷺ، ولم يُخرجاه[٤].

= وأخرجه ابن حبان (٣١٦٤) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

(١) تعقبه الذهبي في «التلخيص» بقوله: ما قلتَ طائلاً، ولا نعلم صحابياً فعل ذلك، وإنما هو شيء أحدثه بعض التابعين فمن بعدهم، ولم يبلغهم النهي.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الحارث بن وهب، فقد تفرد بالرواية عنه الصلت بن بهرام، ولم يؤثر توثيقه عن أحد. والصُّنابحي - وهو أبو عبد الله عبد الرحمن بن عُسَيلة - ليس له صحبة على الراجح، فقد قدم المدينة بعد وفاة النبي ﷺ بخمسة أيام، كما بسطنا القول في ترجمته أولَ مسنده في تعليقنا على «مسند الإمام أحمد» ٣١/ ٤٠٩-٤١١، فلينظر لزاماً.

وأخرجه بأطول مما هنا أحمد ٣١/ (١٩٠٦٧) عن عبد الله بن نمير، عن الصلت بن بهرام - وتحرف في نسخ المسند إلى: الصلت بن العوام - بهذا الإسناد، عن الصنابحي قال: قال رسول الله ﷺ: «لن تزال أمتي في مُسْكة ما لم يعملوا بثلاث: ما لم يؤخروا المغرب بانتظار الإظلام مضاهاة اليهود، وما لم يؤخروا الفجر إمحاق النجوم مضاهاة النصرانية، وما لم يكلوا الجنائز إلى أهلها».

قوله: «مُسْكة» بضم فسكون، أي: قوة وثبات على الدين.

«ما لم يكلوا» بالتخفيف، أي: ما لم يتركوا إعانة أهل الجنازة. قاله السندي في حاشيته على «المسند».

(٣) تحرف في النسخ الخطية إلى: الصحابي.

(٤) هكذا جعل المصنِّف عبد الله الصنابحي رجلاً آخر صحابياً، والصواب أنهما واحد، وأن كنيته أبو عبد الله، واسمه: عبد الرحمن بن عسيلة الصنابحي، وهو تابعي، وروايته مرسلة كما =

١٣٨٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا يحيى بن مَعِين، حدثنا هشام بن يوسف الصَّنْعاني، حدثنا عبد الله بن بَحِير، عن هانئ مولى عثمان قال: سمعتُ عثمان بنَ عفان يقول: مرَّ رسولُ الله ﷺ بجنازةٍ عند قبرٍ وصاحبُه يُدفَن، فقال رسول الله ﷺ: «استغفِروا لأخيكم وسَلُوا الله له التثبيتَ، فإنه الآنَ يُسأَل»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٣٨٩- حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، ٣٧١/١ حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام بن يوسف الصَّنعاني، حدثنا عبد الله بن بَحِير قال: سمعتُ هانئاً مولى عثمان بن عفان يقول: كان عثمان بن عفان إذا وَقَفَ على قبرٍ بَكَى حتى يَبُلَّ لحيتَه، فيقال له: قد تَذكُرُ الجنةَ والنارَ فلا تبكي، وتبكي من

= ذكرنا قبل قليل، أما الصحابي: فهو الصنابح بن الأعسر، الذي يروي عنه قيس بن أبي حازم، قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٤٤٧ في ترجمة الصنابح بن الأعسر في التفريق بينهما: فحيث جاءت الرواية عن قيس بن أبي حازم عنه فهو ابن الأعسر وهو الصحابي، وحديثه موصول، وحيث جاءت الرواية عن غير قيس عنه فهو الصنابحي وهو التابعي، وحديثه مرسل. انتهى، وقد بسطنا الكلام في تحقيق هذه المسألة في تعليقنا على «المسند».

(١) إسناده حسن من أجل هانئ مولى عثمان وعبد الله بن بحير، وقول الذهبي في «التلخيص»: ابن بحير ليس بالعمدة ومنهم من يقويه، وهانئ روى عنه جماعة ولا ذكر له في الكتب الستة؛ متعقَّب بكون ابن بحير هذا روى عنه جماعة، وأثنى عليه هشام بن يوسف فقال: كان يتقن ما سمع، ونص على توثيقه ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٢٥، وذكره أيضاً في «الثقات»، وهو غير أبي وائل القاص الصنعاني على الصحيح، وإن كان المزي جعلهما في «تهذيبه» واحداً، وأبو وائل هذا لا يعرف اسمه، وقد فرق بينهما البخاري وابن أبي حاتم، وهذا لم يرو سوى حديث مرفوع في الغضب من الشيطان، وروى أيضاً موقوفات، وأما قوله في هانئ فذهول منه، فقد أخرج له أصحاب «السنن» غير النسائي.

وأخرجه أبو داود (٣٢٢١) عن إبراهيم بن موسى الرازي، عن هشام بن يوسف، بهذا الإسناد. وقال أبو داود بإثره: بَحيرٌ: ابن رَيْسان.

هذا؟ فيقول: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ القبرَ أولُ منازل الآخرة، فإن نَجَا منه فما بعدَه أيسَرُ منه، وإن لم يَنْجُ منه فما بعدَه أشدُّ منه»، وقال رسول الله ﷺ: «ما رأيتُ منظراً إلّا والقبرُ أفظَعُ منه»(١).

١٣٩٠- حدثنا علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا العباس بن الفَضْل الأسفاطي، حدثنا إسماعيل بن أبي أُوَيس، حدثني أبي، حدثنا المفضَّل بن محمد الضَّبِّي، عن عمر بن يَعلَى بن مُرَّة، عن أبيه، قال: سافرتُ مع النبي ﷺ غيرَ مرَّةٍ، فما رأيتُه مَرَّ بجِيفةِ إنسانٍ إلّا أَمَرَ بدَفنِه، لا يَسأَلُ أمسلمٌ هو أم كافرٌ(٢).

---

(١) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (١٣١٨) و(١٣٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٢٣) من طريقين عن إبراهيم بن موسى، بهذا الإسناد.

وسيأتي عند المصنف برقم (٨١٤١) من طريق يحيى بن معين عن هشام بن يوسف.

(٢) إسناده ضعيف بمَرَّة، عمر بن يعلى بن مرة ـ وهو عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة ـ مجمع على ضعفه كما قال الذهبي في «التلخيص»، وكذلك أبوه ضعفه غير واحد كما في «ميزان الاعتدال»، وقال البخاري: فيه نظر، والمفضل بن محمد الضبي ـ وهو الكوفي، كما صرَّح به في «سنن الدارقطني» ـ ذكره الذهبي في «الميزان» ونقل قول الخطيب فيه: كان أخبارياً علامة موثقاً، وقول أبي حاتم الرازي: متروك القراءة والحديث، وقول أبي حاتم السجستاني: هو ثقة في الأشعار غير ثقة في الحروف. وإسماعيل بن أبي أويس وأبوه فيهما مقال، ثم إنَّ إسناد الحاكم هنا منقطع، فعبد الله بن يعلى بن مرة والد عمر، تابعيٌّ لم يدرك النبي ﷺ، وإنما يرويه عن أبيه يعلى بن مرة، فقد جاء موصولاً من وجه آخر عن إسماعيل بن أبي أويس كما سيأتي في التخريج، والله أعلم.

وأخرجه البيهقي ٣/ ٣٨٦ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٤٢٠٣)، ومن طريقه البيهقي ٣/ ٣٨٦ من طريق عبد الله بن شبيب، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن المفضل، عن عمر بن عبد الله بن يعلى، عن أبيه قال: سمعت يعلى بن مرة... فذكره موصولاً.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٥٦٨) عن يعقوب بن حميد، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن المفضل، عن عمر بن عبد الله بن يعلى بن مرة قال: سمعت يعلى بن مرة... =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣٩١- أخبرنا أبو أحمد حمزة بن العباس بن الفَضْل بن الحارث العَقَبي ببغداد، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، حدثنا عمران بن داوَرَ[١] القَطّان، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لكلِّ إنسانٍ ثلاثةُ أخِلّاء: أما خليلٌ فيقول: ما أنفقتَ فلَكَ، وما أمسكْتَ فليس لك، وذاك مالُه، وأما خليلٌ فيقول: أنا معكَ فإذا أتيتَ باب المَلِكِ تركتُكَ ورجعتُ، فذاك أهلُه وحَشَمُه، وأما خليلٌ فيقول: أنا معكَ حيثُ دخلتَ وحيث خرجتَ، فذاك عملُه، فيقول: إن كنتَ لَأهونَ الثلاثةِ عليَّ»[٢].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه هكذا بتمامه، لانحرافهما عن عمران القطان، وليس بالمجروح الذي يُترَك حديثُه، وقد اتفقا على حديث سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «إذا ماتَ الميتُ تَبِعَه ثلاثة»[٣].

١٣٩٢- أخبرني أبو جعفر أحمد بن عُبيد بن إبراهيم الحافظ بـهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا أبو سَلَمة التَّبوذَكي موسى بنُ إسماعيل، حدثنا حمّاد ٣٧٢/١

= فذكره. وفي هذا الإسناد علتان إضافيتان، وهما: عدم ذكر والد إسماعيل بن أبي أويس، فلا ندري هل سقط من المطبوع أم أنَّ الرواية هكذا؟ والعلة الأخرى: فيه رواية عمر بن عبد الله عن جده يعلى بن مرة، ولم يسمع منه فيما قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٩٨٨). وما نظن محقق «الآحاد والمثاني» حفظه الله إلّا وقد وهم عندما أقحم عبارة (عن أبيه) بين عمر بن عبد الله وبين يعلى، مع أنها ليست في أصل الكتاب، والله أعلم.

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: داود.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عمران بن داور القطان.

وأخرجه ابن حبان (٣١٠٨) من طريق زيد بن أخزم، عن أبي داود الطيالسي، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٢٥٢).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥١٤)، ومسلم (٢٩٦٠).

ابن سَلَمة، عن سِمَاك بن حَرْب، عن النُّعمان بن بَشِير قال: قال رسول الله ﷺ: «مَثَلُ الرَّجُل ومَثَلُ الموت كمَثَل رجلٍ له ثلاثةُ خِلّان، فقال أحدُهم: هذا مالي فخُذْ منه ما شئتَ، وقال الآخر: أنا معَكَ حياتَك فإذا مِتَّ تركتُكَ، وقال الآخر: أنا معَكَ أدخُلُ وأخرُجُ معك إن مِتَّ وإن حَيِيتَ، فأما الذي قال: خُذْ منه ما شئتَ ودَعْ ما شئتَ، فإنه مالُه، وأما الآخَر عَشِيرتُه، وأما الآخَر فهو عملُه»[١] .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٣٩٣- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُمَيدي، حدثنا سفيان، حدثنا جعفر بن خالد بن سارةَ المخزومي، أخبرني أبي ـ وكان صديقاً لعبد الله بن جعفر ـ أنه سَمِعَ عبد الله بن جعفر قال: لما نُعيَ جعفرٌ، قال النبيُّ ﷺ: «اصنَعوا لآلِ جعفرٍ طعاماً، فقد أتاهم أمرٌ يَشغَلُهم»[٢] .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وجعفر بن خالد بن سارةَ من أكابر مشايخ قريش، وهو كما قال شعبة: اكتُبوا عن الأشراف فإنهم لا يَكذِبون، وقد رَوَى غيرَ هذا الحديث مفسَّراً:

١٣٩٤- أخبرَناه أبو الحسين محمد بن أحمد بن تَمِيم الحَنْظَلي ببغداد، حدثنا

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب. إبراهيم بن الحسين: هو ابن ديزيل، وهو ثقة حافظ، لكن خالفه أبو داود السجستاني، فرواه في «الزهد» (٣٩٧) عن أبي سلمة التبوذكي، بهذا الإسناد، فوقفه.

وانظر ما سلف برقم (٢٥٣).

(٢) إسناده حسن من أجل خالد بن سارة المخزومي، فقد روى عنه ابنه جعفر وعطاء بن أبي رباح، وهما ثقتان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسّن له الترمذي حديثه هذا، وقال الذهبي في «الميزان» في ترجمته: يكفيه أنه روى عنه أيضاً عطاء. الحميدي: هو عبد الله بن الزبير، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٧٥١)، وأبو داود (٣١٣٢)، وابن ماجه (١٦١٠)، والترمذي (٩٩٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

عبد الملك بن محمد الرَّقاشي، حدثنا أبو عاصم، أخبرني جعفر بن خالد بن سارة ـ وقد حدثنا ابنُ جُرَيج عنه ـ قال: حدثني أبي، أنَّ عبد الله بن جعفر قال: لو رأَيتَني وقُثَمَ وعُبيدَ الله بن العباس نلعبُ، إذ مَرَّ رسولُ الله ﷺ على دابةٍ فقال: «احمِلوا هذا إليَّ» فجَعَلَني أَمامه، ثم قال لقُثَم: «احمِلوا هذا إليَّ» فجَعَلَه وراءَه، ما استَحيَي من عمِّه العباس أن حَمَلَ قُثَمَ وتركَ عُبيدَ الله، ثم مَسَحَ برأسي ثلاثاً، فلما مَسَحَ قال: «اللهمَّ اخلُفْ جعفراً في ولدِه» قلت لعبد الله بن جعفر: ما فَعَلَ قُثَمُ؟ قال: استُشهِد، قلتُ لعبد الله: الله ورسولُه كان أعلمَ بخِيَرِه، قال: أَجل[1].

١٣٩٥ - حدَّثَناه علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، أنَّ رَوْح ابن عُبادةَ حدثهم، أخبرنا ابن جُريج، أخبرني جعفر بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله ابن جعفرٍ، قال: مَسَح رسولُ الله ﷺ بيدِه على رأسي ـ قال: أظنُّه قال: ثلاثاً ـ كلما مَسَحَ قال: «اللهمَّ اخلُفْ جعفراً في ولدِه»[2].

قد أتى جعفر بنُ خالد بسُنَّتين عزيزتين، إحداهما: مَسْحُ رأس اليتيم، والأخرى: تفقُّد أهل المُصيبة بما يَتقوَّتون ليلتَهم، وفَّقنا الله لاستعمالِه عنه.

١٣٩٦ - أخبرنا أبو سَهْل أحمد بن محمد بن عبد الله النَّحْوي، حدثنا أبو قِلَابة، ٣٧٣/١ حدثنا أبو عاصم، حدثنا الأسْوَد بن شَيْبان، حدثنا خالد بن سُمَير، حدثني بشير بن نَهِيك، حدثني بَشيرُ رسولِ الله ﷺ ـ وكان اسمُه في الجاهلية زَحْم بن مَعبَد، فقال رسول الله ﷺ: «ما اسمُك؟» قال: زَحْم بن مَعبَد فقال: «أنت بَشِير» فكان اسمَه ـ

---

(١) إسناده حسن من أجل خالد بن سارة المخزومي. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه النسائي (١٠٨٣٨) و(١٠٨٤٥) من طريقين عن أبي عاصم، عن ابن جريج، عن جعفر ابن خالد، بهذا الإسناد. وسيأتي بعده مختصراً، وبرقم (٦٥٥٣).

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٧٦٠) عن روح بن عبادة، بهذا الإسناد. بلفظ الحديث السابق.

قال: بينا أنا أُماشي رسولَ الله ﷺ فقال: «يا ابنَ الخَصاصِيَة، ما أصبحتَ تَنقِمُ على الله؟ تُماشي رسولَ الله» ﷺ، فقلت: ما أَنقِمُ على الله شيئاً، كلَّ خيرٍ فَعَلَ بيَ[1] الله، فأَتى على قُبورٍ من المشركين فقال: «لقد سُبِق هؤلاءِ بخيرٍ كثير» ثلاث مِرارٍ، ثم أَتى على قُبورِ المسلمين فقال: «لقد أدركَ هؤلاءِ خيراً كثيراً» ثلاث مراتٍ، فبينما هو يمشي إذ حانت منه نظرةٌ، فإذا هو برجلٍ يمشي بين القبور عليه نَعلانِ، فقال: «يا صاحبَ السِّبْتِيَّتينِ، وَيحَكَ أَلْقِ سِبْتِيَّتَيكَ»، فنظر فلما عَرَفَ الرجلُ رسول الله ﷺ، خَلَعَ نَعلَيه فرمى بهما[2].

١٣٩٧ - حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قُتَيبة، حدثنا

---

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: نبي. والتصويب من «سنن البيهقي» ٤/ ٨٠ حيث رواه عن المصنف.

(٢) إسناده صحيح. أبو قلابة: هو عبد الملك بن محمد الرَّقاشي، وأبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٧٨٧) و(٢٠٧٨٨)، وأبو داود (٣٢٣٠)، وابن حبان (٣١٧٠) من طرق عن الأسود بن شيبان، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

قوله: «السبتيتين» بكسر السين: قال ابن الأثير في «النهاية»: السِّبْت: جلود البقر المدبوغة بالقَرَظ يتخذ منها النعال، سُميت بذلك لأنَّ شعرها قد سُبت عنها، أي: حُلِقَ وأُزيل، وقيل: لأنها انسبتت بالدباغ، أي: لانت.

وفي سبب أمرِه ﷺ بخلع سبتيته يقول ابن حبان بإثر حديثه: يشبه أن تكون تلك من جلد ميتة لم تُدبغ، فكره ﷺ لبس جلد الميتة، وفي قوله ﷺ: «إنه ليَسمع خفق نعالهم إذا ولَّوا عنه» دليلٌ على إباحة دخول المقابر بالنعال.

وقال الخطابي: يشبه أن يكون إنما كره ذلك لما فيها من الخُيَلاء، وذلك أنَّ نعال السِّبت من لباس أهل الترفُّه والتنعُّم... فأحب ﷺ أن يكون دخوله المقابر على زي التواضع ولباس أهل الخشوع.

وقال ابن الأثير في «النهاية»: وإنما أمره بالخلع احتراماً للمقابر، لأنه كان يمشي بينها، وقيل: لأنها كان بها قذر، أو لاختياله في مشيه.

يحيى بن يحيى، أخبرنا وَكِيع، عن الأَسْوَد بن شَيْبان، عن خالد بن سُمَير، عن بَشِيرِ ابن نَهِيك، عن بَشيرِ رسولِ الله ﷺ: أنَّ رسول الله ﷺ رأى رجلاً يَمشِي في نَعلَين بين القُبور فقال: «يا صاحبَ السِّبْتِيَّتينِ أَلْقِهما»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه؛ في النوع الذي لا يَشتهِرُ الصحابيُّ إلّا بتابعيَّين[2].

١٣٩٨- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا نافع بن يزيد، أخبرني رَبيعةُ ابن سَيف، حدثني أبو عبد الرحمن الحُبُليّ، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قَبَرْنا مع رسول الله ﷺ رجلاً، فلما رَجَعنا وحاذَينا بابَه إذا هو بامرأةٍ لا نَظنُّه عَرَفَها، فقال: «يا فاطمةُ، من أين جِئْتِ؟» قالت: جئتُ من أهل الميِّت، رَحَّمتُ إليهم ميِّتَهم وعزَّيتُهم، قال: «فلعلَّكِ بَلَغْتِ معهم الكُدَى؟» قالت: مَعاذَ الله أن أبلُغَ معهم الكُدَى، وقد سمعتُك تَذكُر فيه ما تَذكُر، قال: «لو بَلَغْتِ معهم الكُدَى ما رأيتِ الجنةَ حتى يَرَى جَدُّ أبيكِ». والكُدَى: المقابر[3].

---

(١) إسناده صحيح. يحيى بن يحيى: هو ابن بكر النيسابوري.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٧٨٤) و٣٦/ (٢١٩٥٣)، وابن ماجه (١٥٦٨)، والنسائي (٢١٨٦) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) تقدم تعقيبنا على كلامه هذا عند الحديث رقم (٩٧).

(٣) إسناده ضعيف، ربيعة بن سيف ـ وهو ابن ماتع المعافري ـ قال البخاري وابن يونس: عنده مناكير، وقال البخاري أيضاً في «الأوسط»: روى أحاديث لا يتابع عليها. وضعفه الأزدي عندما روى له هذا الحديث فيما ذكره الذهبي في «الميزان»، وضعفه النسائي في «المجتبى» (١٨٨٠)، وفي قول آخر له: لا بأس به، وقال الدارقطني: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان يخطئ كثيراً، وقال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ٦١٧-٦١٨: هو عندي حسن لا ضعيف، وتعقبه الذهبي في «الرد على ابن القطان» ص٦٢: ما أشبه أن يكون حديثه موضوعاً؛ يعني حديثه هذا. أبو عبد الرحمن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري. =

١/٣٧٤ رواه حَيْوةُ بن شُرَيح الحَضْرمي عن ربيعةَ بن سيف:

١٣٩٩ - أخبرَناه بكر بن محمد بن حَمْدان الصَّيْرفي، حدثنا عبد الصمد بن الفَضْل البَلْخي، حدثنا عبد الله بن يزيد المُقرئ، حدثنا حَيْوةُ، أخبرني رَبيعةُ بن سَيفٍ المَعافِري، عن أبي عبد الرحمنِ الحُبُليّ، عن عبد الله بن عمرو: أنَّ رسول الله ﷺ أبصَرَ امرأةً منصرِفةً من جنازةٍ، فسألها: «من أينَ جِئتِ؟» فقالت: من تَعزيةِ أهل هذا الميِّت، فقال رسولُ الله ﷺ: «واللهِ لو بَلَغتِ معهم الكُدَى ما رأيتِ الجنةَ حتى يراها جَدُّ أبيكِ»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٠٠ - أخبرني أبو بكر أحمد بن كامل بن خَلَف القاضي، حدثنا أحمد بن محمد ابن عيسى القاضي، حدثنا أبو الوليد ومسلم بن إبراهيم، قالا: حدثنا شُعبة.

وحدثنا أبو بكر محمد بن أحمد[٢] بن بالَوَيه، حدثنا أبو المُثنَّى العَنْبري، حدثنا يحيى بن مَعِين، حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر، قالا: حدثنا شعبة، عن

= وأخرجه أبو داود (٣١٢٣)، وابن حبان (٣١٧٧) من طريق المفضل بن فضالة، عن ربيعة بن سيف، بهذا الإسناد. ووقع في رواية أبي داود: قال: أظنه عرفها، وفي سائر مصادر التخريج: لا نظنه عرفها، أو نحوها بالنفي. ولم يذكر أبو داود أيضاً قوله: «ما رأيتِ الجنة حتى يرى جد أبيك» وإنما قال: فذكر تشديداً في ذلك.

وانظر ما بعده.

قوله بإثره: والكدى: المقابر، هذا قول ربيعة، كما جاء مصرحاً به عند أبي داود وابن حبان.

(١) إسناده ضعيف كسابقه.

وأخرجه النسائي (٢٠١٩) من طريق عبيد الله بن فضالة، عن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٥٧٤). وأخرجه النسائي (٢٠١٩) عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، كلاهما (أحمد ومحمد) عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، عن ربيعة ابن سيف، به.

(٢) انقلب هذا الاسم في النسخ الخطية إلى: أحمد بن محمد، وهو خطأ، وقد جاء على الصواب في عشرات المواضع من «المستدرك».

محمد بن جُحَادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زائراتِ القُبور والمتَّخِذِين عليها المساجدَ والسُّرُج(١).

قال الحاكم: أبو صالح هذا ليس بالسَّمَّان المحتجِّ به، إنما هو باذانُ، ولم يَحتجَّ به الشيخان، لكنه حديثٌ متداوَلٌ فيما بين الأئمة، ووجدتُ له متابعاً من حديث سفيان الثوري في متن الحديث فخرَّجته:

١٤٠١- حدَّثَناه أبو العباس أحمد بن هارون الفقيه إملاءً، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن عبد الرحمن بن بَهْمان، عن عبد الرحمن بن حسَّان بن ثابت، عن أبيه قال: لَعَنَ رسولُ الله ﷺ زوَّاراتِ القُبور(٢).

وهذه الأحاديث المرويَّة في النهي عن زيارة القبور منسوخة، والناسخُ لها حديثُ علقمة بن مَرثَد، عن سليمان بن بُرَيدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ: «قد كنتُ

---

(١) حسن لغيره دون ذكر السُّرُج، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي صالح: واسمه باذان، كما قال المصنِّف، وهو مولى أم هانئ، خلافاً لما قال ابن حبان. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، ومسلم بن إبراهيم: هو الأزدي الفراهيدي، أبو المثنى العنبري: هو معاذ بن المثنى، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أحمد ٣/ (٢٠٣٠) عن يحيى بن سعيد القطان وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٦٠٣) و٥/ (٣١١٨) عن محمد بن جعفر وحده، به.

وأخرجه أحمد ٥/ (٢٩٨٤) و(٣١١٨)، وأبو داود (٣٢٣٦) من طرق عن شعبة بن الحجاج، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٧٥)، والترمذي (٣٢٠)، والنسائي (٢١٨١)، وابن حبان (٣١٧٩) و(٣١٨٠) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن محمد بن جحادة، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

ويشهد له حديث حسان بن ثابت الآتي بعده، وانظر تتمة شواهده في تعليقنا على «سنن أبي داود».

ولفقه الحديث انظر لزاماً تعليقنا على الحديث (٢٦٠٣) من «المسند».

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال عبد الرحمن بن بهمان. أبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي.

وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٦٥٧)، وابن ماجه (١٤٧٤) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

قد نهيتُكم عن زيارة القُبور، ألا فزُورُوها، فقد أَذِنَ الله تعالى لنبيِّهِ - ﷺ - في زيارة قبرِ أُمِّه».

وهذا الحديث مخرَّج في الكتابين الصحيحين للشيخين رضي الله عنهما[1].

١٤٠٢- وقد حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان.

وحدثنا أبو العباس، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم؛ قالا: أخبرنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني أسامة بن زيد، أنَّ محمد بن يحيى بن حَبّان الأنصاري أخبره، أنَّ واسعَ بنَ حَبَّان حدّثه، أنَّ أبا سعيدٍ الخُدْري حدثه، أنَّ رسول ﷺ قال: «نَهيتُكم عن زيارة القُبور فزُوروها، فإنَّ فيها عِبرةً، ونهيتُكم عن النَّبيذ، ألا فانْبِذُوا، ولا أُحِلُّ مُسكِراً، ونهيتُكم عن لحوم الأضاحيِّ، فكُلُوا وادَّخِروا»[2]. ٣٧٥/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٠٣- وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن

---

(١) لم يخرجه البخاري، وإنما أخرجه مسلم فقط برقم (٩٧٧) و(١٩٧٥) (٣٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أسامة بن زيد: وهو اللَّيثي.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٣٢٩) من طريق عبد الله بن المبارك، عن أسامة بن زيد الليثي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ١٨/ (١١٦٠٦) و(١١٦٢٧) من طريق عمرو بن ثابت، عن أبي سعيد الخدري.

وأخرج قصة الأضاحيّ أحمد ١٧/ (١١١٧٦)، والنسائي (٤٥٠٢)، وابن حبان (٥٩٢٦) من طريق زينب بنت كعب بن عجرة، عن أبي سعيد الخدري.

وأخرجها أيضا أحمد ١٨/ (١١٥٤٣) من طريق أيوب السختياني، والنسائي (٤٥٠٨) من طريق عبد الله بن عون، كلاهما عن محمد بن سيرين، عن أبي سعيد. ويغلب على ظننا أن ابن سيرين لم يسمع أبا سعيد الخدري.

فقد رواه يزيد بن إبراهيم التستري - وهو ثقة - عن محمد بن سيرين، عن أبي العلانية، عن أبي سعيد. أخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧١٥٧). وأبو العلانية وثقه أبو داود والبزار.

وانظر ما سيأتي برقم (٧٧٥٩) و(٧٧٦٠).

عبد الحَكَم، أخبرنا ابن وَهْب، أخبرني ابن جُرَيج، عن أيوب بن هانئ، عن مسروق ابن الأجْدَع، عن عبد الله بن مسعود، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنِّي كنتُ نهيتُكم عن زيارة القُبور، وأكلِ لُحومِ الأضاحيِّ فوقَ ثلاثٍ، وعن نَبيذِ الأوعية، ألا فزُورُوا القُبور فإنها تُزهِّد في الدنيا وتُذكِّر الآخرة، وكلوا لحومَ الأضاحيِّ وأَبقُوا ما شِئتُم، فإنما نهيتُكم عنه إذِ الخيرُ قليلٌ، تَوسِعةً على الناس، ألا إنَّ وعاءً لا يُحرِّم شيئاً، فإنَّ كلَّ مُسكِرٍ حرامٌ»[١].

١٤٠٤- حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عمرو البزّاز ببغداد، حدثنا محمد ابن شاذانَ الجَوهَريُّ، حدثنا زكريا بن عَدِيٍّ، حدثنا سَلَّام بن سُلَيم، عن يحيى الجابر، عن عمرو بن عامر، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «نَهيتُكم عن زيارةِ القُبور فزُورُوها، فإنها تُذكِّركم الموتَ»[٢].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، ابن جريج ـ وهو عبد الملك بن عبد العزيز ـ مدلس وقد عنعن، وأيوب بن هانئ ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ صالح، وقال الدارقطني: يعتبر به، وذكره ابن حبان في «الثقات». ابن وهب: هو عبد الله.

وأخرجه مقطعاً ابن ماجه (١٥٧١) و(٣٣٨٨) عن يونس بن عبد الأعلى، وابن حبان (٩٨١) من طريق أحمد بن عيسى المصري، كلاهما عن ابن وهب، بهذا الإسناد. وزاد في رواية أحمد ابن عيسى قصة زيارة النبي ﷺ قبر أمه. وهي الآتية عند المصنف (٣٣٣١) من طريق بحر بن نصر عن ابن وهب.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى الجابر: وهو يحيى بن عبد الله بن الحارث الجابر، وبه أعلّه الذهبي في «تلخيصه». زكريا بن عدي: هو التيمي مولاهم، وسلّام بن سُليم: يكنى أبا الأحوص.

وأخرجه مطولاً أحمد ٢١/ (١٣٦١٥) عن عفان بن مسلم، عن أبي الأحوص، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً كذلك أحمد (١٣٤٨٧) من طريق ابن إسحاق، عن يحيى الجابر، به. وقرن بعمرو بن عامر عبدَ الوارث مولى أنس بن مالك، وعبد الوارث هذا قال أبو زرعة: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وسيأتي برقم (١٤٠٩) و(١٤١٠). =

١٤٠٥- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدُّنيا، حدثنا أحمد بن عِمْران الأَخْنَسي، حدثنا يحيى بن يَمَان، عن سفيان، عن علقمة بن مَرْثَد، عن سليمان بن بُرَيدة، عن أبيه قال: زار النبيُّ ﷺ قبرَ أُمِّه في ألفِ مُقنَّعٍ، فلم يُرَ باكياً أكثرَ من يومِئذٍ(١).

= وانظر تمام شواهده في «المسند».

(١) إسناده ضعيف بهذا اللفظ، تفرد به يحيى بن يمان ـ وهو العجلي ـ عن سفيان ـ وهو الثوري ـ، وهو ممن لا يحتمل تفرده، ضعفه أحمد بن حنبل، وقال: ليس بحجة، حدّث عن الثوري بعجائب، وقال يحيى بن معين: ليس بثبت، وقال مرة: أرجو أن يكون صدوقاً، وقال مرة: ليس به بأس، وقال وكيع: ما كان أحد من أصحابنا أحفظ للحديث منه، كان يحفظ في المجلس خمس مئة حديث ثم نسي، وقال وكيع مرة: هذه الأحاديث التي يحدث بها يحيى بن يمان ليست من أحاديث الثوري، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ، وهو في نفسه لا يتعمد الكذب، إلّا أنه يخطئ ويشتبه عليه. انتهى، والراوي عنه وهو أحمد بن عمران الأخنسي ضعيف، قال البخاري ـ كما في «ميزان الاعتدال» ـ: يتكلمون فيه، وقال أبو زرعة: كوفي تركوه، وتركه أبو حاتم. قلنا: لكنه قد توبع، تابعه حميد بن الربيع عند ابن عبد البر في «التمهيد» وأبي طاهر المخلص في «المخلصيات»، وأبو سعيد الجعفي عند المصنِّف (٤٢٣٧) والبيهقي في «الشعب»، والقاسم بن أبي شيبة وسليمان الشاذكوني عند ابن عدي في «الكامل»، وكلهم ضعفاء.

لكن صحَّ الحديث بغير هذا اللفظ، فقد أخرج الترمذي (١٠٥٤) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ـ وهو ثقة حجّة ـ عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد عن بريدة مرفوعاً: «قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه، فزوروها فإنها تذكر الآخرة»، قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرج أحمد ٣٨/ (٢٣٠١٦) عن مؤمل بن إسماعيل، عن سفيان الثوري، به، بنحو الحديث الآتي برقم (١٤٠٧)، وقال فيه: «قد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه».

وأخرجه كذلك ابن حبان (٣١٦٨) من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن علقمة بن مرثد، به.

وأخرجه كذلك أحمد ٣٨/ (٢٣٠١٧) من طريق القاسم بن عبد الرحمن، و(٢٣٠٣٨) من طريق أبي جناب يحيى بن أبي حية الكلبي، كلاهما عن سليمان بن بريدة عن أبيه رفعه. لفظ القاسم: «إني أتيت قبر أم محمد فسألت ربي الشفاعة فمنعنيها»، ولفظ يحيى: أنَّ رسول الله ﷺ غزا غزوة الفتح، فخرج يمشي إلى القبور حتى إذا أتى أدناها جلس إليه كأنه يكلم إنساناً جالساً =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٠٦- حدثنا أبو عبد الله محمدُ بنُ يعقوب الحافظ وأبو الفَضْل الحسن بن يعقوب العَدْل، قالا: حدثنا محمد بن عبد الوهاب الفَرَّاء، أخبرنا يعلى بن عُبَيد، حدثنا أبو مُنَيْن يَزيدُ بن كَيْسان، عن أبي حازم، عن أبي هريرةَ، قال: زارَ رسولُ الله ﷺ قبر أُمِّه فبكى وأَبكَى مَن حولَه، ثم قال: «استأذنتُ ربِّي أن أَزورَ قبرَها فأَذِنَ لي، ٣٧٦/١ واستأذنتُه أن أستغفِرَ لها فلم يُؤذَن لي، فزُورُوا القبورَ فإنها تُذكِّر الموت»[١].

وهذا الحديث صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٠٧- أخبرنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي، حدثنا أبو شُعيب عبد الله بن الحسن الحَرَّاني، حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، حدثنا زهير، حدثنا زُبَيد، عن مُحارِب بن دِثَار، عن ابن بُريدةَ، عن أبيه قال: كنَّا مع رسول الله ﷺ قريباً من ألفِ راكبٍ، فنزل بنا فصلَّى بنا ركعتين، ثم أقبَلَ علينا بوَجهِه وعيناه تَذْرِفان، فقام إليه عمر ففدَّاه بالأم والأب يقول: ما لك يا رسول الله؟ قال: «إنِّي استأذنتُ ربِّي عزَّ وجلّ في الاستغفار لأُمِّي، فلم يأذَنْ لي، فدَمَعَ عينايَ رحمةً لها، واستأذنتُ ربِّي في زيارتها فأَذِنَ لي، وإنِّي كنتُ قد نَهيتُكم عن زيارةِ القبور فزُورُوها،

= يبكي، قال: فاستقبله عمر بن الخطاب فقال: ما يبكيك جعلني الله فداءك؟ قال: «سألت ربي أن يأذن لي في زيارة قبر أم محمد فأذن لي، فسألته أن يأذن لي فأستغفر لها فأبى». وأبو جناب الكلبي ضعيف.

وسيتكرر الحديث من وجه آخر عن يحيى بن يمان برقم (٤٢٣٧).

(١) إسناده قوي من أجل يزيد بن كيسان. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه ابن حبان (٣١٦٩) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومختصراً أحمد ١٥/ (٩٦٨٨)، ومسلم (٩٧٦) (١٠٨)، وأبو داود (٣٢٣٤)، وابن ماجه (١٥٦٩) و(١٥٧٢)، والنسائي (٢١٧٢) من طريق محمد بن عبيد الطنافسي، ومسلم (٩٧٦) (١٠٥) من طريق مروان بن معاوية، كلاهما عن يزيد بن كيسان، به.

ولْيزِدْكُم زيارتُها خيراً»[١] .

وهذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٠٨- حدثنا أبو بكر أحمد[٢] بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المثنَّى معاذُ بن

---

(١) إسناده صحيح. زهير: هو ابن معاوية أبو خيثمة، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وابن بُريدة: هو عبد الله، صرَّح باسمه ضرار بن مرة عن محارب بن دثار، وهو صنيع المزي في «تحفة الأشراف» (٢٠٠١)، وقد وهم الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٢٢٢٥) فجعله في ترجمة سليمان بن بريدة، والله أعلم. أما أصحاب ابن بريدة فبعضهم قال: عبد الله، وبعضهم قال: سليمان، وبعضهم قال: ابن بريدة، كما سيأتي.

وأخرجه تاماً ومختصراً مسلم (٩٧٧) (١٠٦)، والنسائي (٥١٤٣)، وابن حبان (٥٣٩٠) من طرق عن أبي خيثمة زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومقطّعاً أحمد ٣٨/ (٢٢٩٥٨)، ومسلم (٩٧٧) (١٠٦) و(١٩٧٥) (٣٧) و(١٩٩٩) (٦٣)، والنسائي (٢١٧٠) و(٥١٤٢)، وابن حبان (٥٣٩١) و(٥٤٠٠) من طريق أبي سنان ضرار ابن مرة، ومسلم (١٩٩٩) (٦٥)، وأبو داود (٣٢٣٥) و(٣٦٩٨) من طريق معرِّف بن واصل، كلاهما عن محارب بن دثار، به. وقال ضرار بن مرة في حديثه: عبد الله بن بريدة، وقال معرف: ابن بريدة.

وأخرجه دون قصة زيارة قبر أمه ﷺ أحمد (٢٣٠٠٥)، ومسلم (٩٧٧) (١٠٦) من طريق عطاء الخراساني، وأحمد (٢٣٠١٥) من طريق سلمة بن كهيل، والنسائي (٢١٧١) من طريق المغيرة بن سبيع، ثلاثتهم عن عبد الله بن بريدة، به.

وأخرجه كذلك النسائي (٥١٤١) من طريق الزبير بن عدي، عن ابن بريدة، عن أبيه. ذكره هكذا ولم يصرح باسمه، لكن خرجه المزي في «التحفة» في ترجمة عبد الله بن بريدة.

وأخرجه تاماً ومقطعاً أحمد (٢٣٠١٦)، ومسلم بإثر (٩٧٧) (١٠٦) وبإثر (١٩٧٥) (٣٧) وبرقم (١٩٩٩) (٦٤) من طريق علقمة بن مرثد، وأحمد (٢٣٠٥٢) من طريق أبي جناب يحيى ابن حية الكلبي، كلاهما عن سليمان بن بريدة، عن أبيه. وقد صرَّح علقمة في بعض مواضع مسلم وكذلك أبو جناب باسم سليمان بن بريدة.

وانظر ما سلف برقم (١٤٠٥).

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: محمد، والتصويب من «إتحاف المهرة» (١٢٨٦١). وانظر ترجمته في «السير» للذهبي ١٥/ ٤٨٣.

المثنَّى، حدثنا محمد بن مِنْهالٍ الضَّرير، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا بِسْطام بن مُسلِم، عن أبي التَّيَّاح يزيد بن حُمَيد، عن عبد الله بن أبي مُلَيكةَ: أنَّ عائشةَ أقبلَتْ ذاتَ يومٍ من المقابر، فقلتُ لها: يا أُمَّ المؤمنين، من أين أقبلتِ؟ قالت: مِن قبرِ أخي عبدِ الرحمن بن أبي بكر، فقلتُ لها: أليس كان رسولُ الله ﷺ نَهَى عن زيارة القبور؟ قالت: نعم، كان نَهَى ثم أَمَر بزيارتها[1].

١٤٠٩- حدثنا أبو عليٍّ الحسين بن عليٍّ الحافظ، أخبرنا عَبْدانُ الأهوازيُّ، حدثنا بِشْر بن معاذ العَقَدي، حدثنا عامر بن يِسَاف، حدثنا إبراهيم بن طَهْمان، عن يحيى بن عبَّاد، عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «كنتُ نَهيتُكم عن زيارةِ القبور، ألا فزُورُوها، فإنه يُرِقُّ القلبَ، ويُدمِعُ العينَ، ويُذكِّر الآخرة، ولا تقولوا هُجْراً»[2].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٧٨ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٨٧١)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٣/ ٢٣٣ من طريق محمد بن المنهال، به.

وأخرج ابن ماجه (١٥٧٠) من طريق روح بن عبادة، عن بسطام بن مسلم، به عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ رخص في زيارة القبور.

قال البيهقي بإثر روايته: تفرد به بسطام بن مسلم البصري. قلنا: لم يتفرد، بل تابعه على معناه ابنُ جريج، فرواه عن ابن أبي مليكة قال: توفي عبد الرحمن بن أبي بكر بالحُبشي على بريد من مكة، فلما حجت عائشة رضي الله عنها أتت قبره فبكت... الحديث، وسيأتي عند المصنف برقم (٦١٢٦).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عامر بن يساف ـ وهو عامر بن عبد الله بن يساف اليمامي، كما قرر الذهبي في «الميزان» ـ قال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات، ثم قال: ومع ضعفه يكتب حديثه، وقال أبو داود: ليس به بأس، رجل صالح، وقال العجلي: يكتب حديثه وفيه ضعف، وقال الدوري عن ابن معين: ليس بشيء، وقال البرقي عن ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم الرازي: هو صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقد خالف عامر بن يساف من هو أحسن حالاً منه، وهو أبو حذيفة موسى بن مسعود النهدي، فقد رواه =

١٤١٠ - أخبرَناه أحمد بن عثمان بن يحيى المُقرئ ببغداد، حدثنا سعيد بن عثمان الأهوازي، حدثنا الرَّبيع بن يحيى، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثني يحيى بن عبد الله[١] التَّيمي، عن عَمرو بن عامر الأنصاري، عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنِّي كنتُ نَهيتُكم عن زيارة القُبور، فمن شاءَ أن يَزورَ قبراً فَلْيَزُرْه، فإنه يُرِقُّ القلبَ، ويُدمِعُ العينَ، ويُذكِّر الآخرة»[٢].

٣٧٧/١ ١٤١١ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمدٍ الدُّوري، حدثنا موسى بن داود الضَّبِّي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد، عن أبي مسلم الخَوْلاني، عن عُبيد بن عُمَير، عن أبي ذرٍّ قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «زُرِ القُبور تَذَكَّرْ بها الآخرة، واغسِل الموتَى، فإنَّ معالجةَ جَسَدٍ خاوٍ موعظةٌ بليغة، وصلِّ على الجنائزِ، لعلَّ ذلك أن يُحزِنَكَ، فإنَّ الحزينَ في ظلِّ الله يَتعرّضُ كلَّ خير»[٣].

= أبو حذيفة عن إبراهيم بن طهمان عن عمرو بن عامر وعبد الوارث مولى أنس عن أنس، أخرجه البيهقي ٤/ ٧٧، فيغلب على الظن أنَّ ذكر يحيى بن عباد في هذا السند وَهم من عامر بن يساف، والله أعلم.

وانظر ما بعده.

قوله: «هُجْراً» أي: فُحشاً وقبيحاً من القول.

(١) في (ص) وهامش (ز): عبيد الله، وهو خطأ، والصواب ما في أصل (ز)، وهو يحيى الجابر.

(٢) صحيح لغيره، وانظر ما قبله، وما سلف برقم (١٤٠٤).

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، كما قال الذهبي، فإن يحيى بن سعيد لم يدرك أبا مسلم الخولاني، بينهما رجل مبهم كما سيأتي، ثم إن متنه منكر كما قال البيهقي.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٥١) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال: هذا متن منكر.

وسيأتي عند المصنف برقم (٨١٤٠) من طريق أحمد بن حازم الغفاري عن موسى بن داود.

وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٤٧٠) من طريق إسحاق بن بُهلول، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص١١٣-١١٤ من طريق علي بن زيد الفرائضي، عن موسى =

هذا حديث رواته عن آخرهم ثقات[(١)] !

١٤١٢- حدثنا أبو حُمَيد أحمد بن محمد بن حامد العَدْل بالطَّابَران، حدثنا تَمِيم ابن محمد، حدثنا أبو مُصعَب الزُّهري، حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، أخبرني سليمان بن داود، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه: أنَّ فاطمة بنت النبي ﷺ كانت تَزورُ قبرَ عمِّها حمزةَ كلَّ جُمعةٍ، فتصلِّي وتبكي عنده[(٢)] .

= ابن داود الضبي، عن يعقوب بن إبراهيم، عن يحيى بن سعيد، عن رجل، عن أبي مسلم الخولاني، عن أبي ذرٍّ. بأطول مما هنا، وذكرا في إسناده رجلاً مبهماً بين يحيى بن سعيد وبين أبي مسلم، وأسقطا منه عبيدَ بن عمير.

قال الحافظ بإثره: هذا حديث غريب... والرجل المبهم في الإسناد ما عرفتُه، وفيه استدراك على الحاكم في استدراكه هذا الحديث، لكن وقع عنده بحذفه فخفيت عليه علّته، مع أنه أخرجه من طريقين إلى موسى بن داود، وزاد عنده بين أبي مسلم وأبي ذرٍّ عبيدَ بنَ عمير، وهذا يؤذن بأنه ما ضبط إسناده، انتهى.

(١) فيه موسى بن داود الضبي، نقل الحافظ في «أماليه» المذكورة عن أبي حاتم قوله: في حديثه اضطراب، وعن أحمد توثيقه.

وفيه يعقوب بن إبراهيم، قال البيهقي: أظنه المدني المجهول، وقال الحافظ ابن حجر: لم أره منسوباً، وكأنه المدني الذي ذكره ابن عدي وهو مجهول. وقال ابن الملقن: فيه يعقوب بن إبراهيم وهو واهٍ. لكن قال الذهبي في «تلخيصه»: يعقوب هو القاضي أبو يوسف، حسن الحديث! وخالفهم الشيخ الألباني رحمه الله في «ضعيفته» (٧١٣٨) فقال: موسى بن داود الضبي من رجال مسلم، وليس هو الذي ذكره الذهبي في «الضعفاء» وجهَّله، ويعقوب بن إبراهيم: هو الدورقي الحافظ الثقة من رجال الشيخين، ويعقوب بن إبراهيم الذي لا يعرف إنما هو آخر، وهو القاضي الزهري، متقدم على هذا، يروي عن هشام بن عروة، ويحيى بن سعيد: هو القطان، من رجال الشيخين. قلنا: ووجود الرجل المبهم بين يحيى بن سعيد وأبي مسلم يجعل يحيى في طبقة أنزل، وهذا يرجح كونه القطان، والراوي عنه هو يعقوب الدورقي، وعليه يتوجه قول الألباني، والله أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، سليمان بن داود: هو ابن قيس الفرّاء، ذكره الذهبي في «الميزان» ونقل =

هذا الحديث رواتُه كلُّهم ثقات.

وقد استَقصَيتُ في الحثِّ على زيارة القُبور تحرِّياً للمشاركة في الترغيب، ولِيعلَمَ الشَّحيحُ بدِينِه أنها سُنةٌ مسنونة. وصلى الله على محمدٍ وآله أجمعين.

١٤١٣- أخبرنا أبو بكر أحمد بن سَلْمان الفقيه ببغداد، حدثنا الحسن بن سلَّام، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا حَرْب بن ميمون، عن النَّضْر بن أنس، عن أنسٍ، قال: كنتُ قاعداً مع النبي ﷺ فمُرَّت بجنازةٍ[1] فقال: «ما هذه الجنازةُ؟» قالوا: جنازةُ فلانٍ الفُلاني، كان يحبُّ اللهَ ورسولَه، ويَعمَلُ بطاعة الله، ويَسعَى فيها، فقال: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ»، ومرَّت بجنازةٍ أخرى، فقال: «ما هذه الجنازةُ؟» قالوا:

= عن الأزدي قوله: تُكلِّم فيه. وقد اختلف في هذا الإسناد على ابن أبي فديك؛ فرواه أبو مصعب الزهري هنا عنه عن سليمان بن داود عن جعفر بن محمد بإسناده إلى الحسين بن علي بن أبي طالب، وخالفه علي بن شعيب ـ وهو ثقة ـ فرواه عن ابن أبي فديك، عن سليمان بن داود، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، بالإسناد نفسه، فيما سيأتي برقم (٤٣٦٥).

ثم إنَّ له علةً أخرى، وهي الاختلاف في وصله وإرساله، فرواه سليمان بن داود كما هنا، أو أبوه كما ذكرنا عن جعفر بن محمد عن أبيه عن أبيه عن أبيه الحسين بن علي: أنَّ فاطمة، هكذا موصولاً، وخالفه ابن عيينة فيما أخرجه عنه عبد الرزاق (٦٧١٣) عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: كانت فاطمة... إلى آخره.

وأخرجه ابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٣٢ من طريق سعيد بن طريف، عن أبي جعفر محمد ابن علي بن الحسين: أنَّ فاطمة... .

لذلك أعله البيهقي بالانقطاع حينما أخرجه في «السنن الكبرى» ٤/ ٧٨ عن أبي عبد الله الحاكم، بإسناده سواء. وقال البيهقي بإثره: وقد قيل عنه، عن سليمان بن داود، عن أبيه، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، دون ذكر علي بن الحسين عن أبيه فيه، وهو منقطع. وقال الذهبي في «التلخيص» متعقباً الحاكم: هذا منكر جداً، وسليمان ضُعِّف.

(١) كذا في (ز) و(ب) هنا، وفي الموضع الثاني: ومرَّت بجنازة أخرى، وقد نصَّ البيهقي في «شعب الإيمان» على أنَّ هذه هي رواية الحاكم، ووقع في (ص) و(ع): فمُرَّ بجنازة، ومُرَّ بجنازة أخرى، ووقع عند البيهقي من غير طريق الحاكم: فمَرَّت جنازةٌ، ومَرَّت جنازة أخرى.

جنازةُ فلانٍ الفُلاني، كان يُبغِضُ اللهَ ورسولَه، ويَعملُ بمعصيةِ الله، ويسعى فيها، فقال: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ»، قالوا: يا رسولَ الله، قولك في الجنازة والثناءِ عليها، أُثنيَ على الأَوّل خيرٌ وعلى الآخَرِ شَرٌّ، فقلتَ فيها: «وَجَبَتْ وَجَبَتْ وَجَبَتْ»! فقال: «نعم يا أبا بكر، إنَّ للهِ ملائكةً تَنطِقُ على أَلسنةِ بني آدمَ بما في المرءِ من الخيرِ والشَّر»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ.

١٤١٤- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل العَنْبَري ٣٧٨/١

---

(١) إسناده صحيح إن شاء الله، حرب بن ميمون ـ وهو الأكبر الأنصاري أبو الخطاب ـ أخرج له مسلم متابعة، ووثقه علي بن المديني وعمرو بن علي الفلاس والخطيب، وقال ابن معين: صالح، وقال الساجي: صدوق، وليّنه أبو زرعة، وباقي رجاله ثقات. يونس بن محمد: هو المؤدِّب.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٨٨٧٦) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٧٣٠٨)، وابن أبي شريح الأنصاري في «جزء بِيبَى» (١٠٩)، والبيهقي في «الشعب» (٨٨٧٦)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٧/ (٢٦٩٧) و(٢٦٩٨) من طرق عن يونس بن محمد المؤدب، به.

وللحديث أوجه أخرى عن أنس بعضها في «الصحيحين» دون قوله: «إنَّ لله ملائكة...» إلى آخره.

فقد أخرج أحمد ٢٠/ (١٢٩٣٨) و٢١/ (١٣٩٩٦)، والبخاري (١٣٦٧)، ومسلم (٩٤٩) (٦٠)، والنسائي (٢٠٧٠)، وابن حبان (٣٠٢٣) و(٣٠٢٧) من طريق عبد العزيز بن صهيب، عن أنس قال: مَرُّوا بجنازة فأثنوا عليها خيراً، فقال النبي ﷺ: «وجبت»، ثم مرُّوا بأخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: وجبت، فقال عمر بن الخطاب: ما وجبت؟ قال: «هذا أثنيتم عليه خيراً فوجبت له الجنة، وهو أثنيتم عليه شراً فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض». هذا لفظ البخاري، ووقع عند مسلم وغيره: «وجبت وجبت وجبت» كررها ثلاثاً، كرواية النضر بن أنس.

وأخرجه بنحو رواية عبد العزيز: أحمد ٢٠/ (١٢٩٣٩) و٢١/ (١٣٥٧٢)، والبخاري (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، وابن ماجه (١٤٩١)، وابن حبان (٣٠٢٥) من طريق ثابت بن أسلم، وأحمد ٢٠/ (١٢٨٣٧)، والترمذي (١٠٥٨) من طريق حميد الطويل، كلاهما عن أنس.

وفي الباب عن أبي هريرة عند أحمد ١٢/ (٧٥٥٢) و١٦/ (١٠٠١٣)، وأبي داود (٣٢٣٣)، وابن ماجه (١٤٩٢)، والنسائي (٢٠٧١)، وابن حبان (٣٠٢٤).

وتَمِيم بن محمد، قالا: حدثنا محمد بن أَسلمَ العابد، حدثنا مُؤَمَّل بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمٍ يموتُ، فيَشهدُ له أربعةٌ من أهل أبياتِ جيرانِه الأَدْنَينَ: أنهم لا يَعلَمون منه إلّا خيراً، إلا قال الله تبارك وتعالى: قد قَبِلتُ قولَكم - أو قال: شَهادتَكم - وغفرتُ له ما لا تعلمون»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

---

(١) إسناده ضعيف، فالحديث بهذه السياقة غير محفوظ، تفرد به مؤمل بن إسماعيل، وهو سيئ الحفظ، وخالف الثقات من أصحاب حماد بن سلمة الذين رووه عنه بغير هذا اللفظ، كما سيأتي. ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٢١) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢١/ (١٣٥٤١)، وابن حبان (٣٠٢٦) من طريق عن مؤمل بن إسماعيل، به.

والمحفوظ من حديث حماد بن سلمة ما رواه عفان بن مسلم عند أحمد ٢١/ (١٣٥٧٢)، وأبو الوليد الطيالسي عند عبد بن حميد (١٣٥٧)، وهدبة بن خالد عند أبي يعلى (٣٣٥٣)، عنه، عن ثابت، عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ مرت عليه جنازة، فأثنوا عليها خيراً، فقال رسول الله ﷺ: «وجبت»، ثم مُرَّ عليه بجنازة أخرى، فأثنوا عليها شراً، فقال رسول الله ﷺ: «وجبت»، ثم قال: «أنتم شهداء الله في الأرض».

وتابع حمادَ بنَ سلمة على اللفظ المحفوظ حمادُ بنُ زيد عند أحمد ٢٠/ (١٢٩٣٩)، والبخاري (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩)، وابن ماجه (١٤٩١)، وابن حبان (٣٠٢٥)، وجعفرُ بنُ سليمان عند مسلم (٩٤٩)، ومعمرٌ عند أحمد ٢٠/ (١٣٠٣٩)، وسليمانُ بنُ المغيرة عنده أيضاً (١٣٢٠٣)، فرووه عن ثابت عن أنس، بنحوه.

ولحديث مؤمل شاهد من حديث أبي هريرة من طريق شيخ من أهل البصرة عنه، عند أحمد ١٤/ (٨٩٨٩)، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة.

وفي الباب عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «أيما مسلم شهد له أربعة بخير، أدخله الله الجنة» فقلنا: وثلاثة؟ قال: «وثلاثة»، فقلنا: واثنان؟ قال: «واثنان»، ثم لم نسأله عن الواحد. أخرجه أحمد ١/ (١٣٩) و(٣١٨)، والبخاري (١٣٦٨)، والنسائي (٢٠٧٢)، وابن حبان (٣٠٢٨). وليس في هذا الشاهد عبارة «جيرانه الأدنين».

١٤١٥- أخبرنا أبو العباس قاسم بن قاسم السَّيَّاري بمَرْو، حدثنا محمد بن موسى بن حاتم، حدثنا علي بن الحسن بن شَقِيق، أخبرنا الحسين بن واقد، حدثنا الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرةَ، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، دُلَّني على عملٍ إذا أنا عَمِلتُ به أُدخِلتُ الجنةَ، قال: «كُنْ مُحسِناً»، قال: كيف أَعلمُ أنِّي مُحسِنٌ؟ قال: «سَلْ جِيرانَكَ، فإن قالوا: إنك مُحسِن، فأنت مُحسِنٌ، وإن قالوا: إنك مُسيءٌ، فأنت مُسيء»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن موسى بن حاتم، والحسين بن واقد قوي الحديث، وقد توبعا. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وهو أصغر من الحسين بن واقد، فرواية الحسين عنه من رواية الأكابر عن الأصاغر. وأبو صالح: هو ذكوان بن عبد الله السمان.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٩٢٥) و(٩١٢٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وزاد في الموضع الأول في أوله: جاء رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: يا نبي الله، دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة، ولا تكثر عليَّ، قال: «لا تغضب». وهذه الزيادة أخرجها البخاري مفردةً برقم (٦١١٦) من طريق أبي حَصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي في «جزء من إملائه» (١٦)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (٨٧١) من طريقين عن علي بن الحسن بن شقيق، به. وزادا في أوله الزيادة المشار إليها آنفاً.

أما متابعة الحسين بن واقد، فقد أخرجها الدارقطني في «العلل» (١٩٠٧) من طريق أبي حمزة السكري - وهو ثقة - عن سليمان الأعمش، به. وزاد في أوله أيضاً الزيادة المذكورة. قال الدارقطني: وهذه الألفاظ لم يأت بها غيرهما - يعني الحسين بن واقد وأبا حمزة السكري - ثم قال: وهذه الألفاظ إنما رواها الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم الخزاعي، عن النبي ﷺ. انتهى، يعني مرسلاً.

وحديث كلثوم الخزاعي المرسل أخرجه ابن ماجه (٤٢٢٢) من طريق أبي معاوية الضرير، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن كلثوم الخزاعي. ولا نعتقد أنَّ ذلك يُعِلُّ حديث أبي هريرة، سيما وإنَّ الأعمش مكثر، فلا يمنع أن يكون له فيه طريقان، والله أعلم.

ويشهد له حديث عبد الله بن مسعود، عند أحمد ٦/ (٣٨٠٨)، وابن ماجه (٤٢٢٣)، وابن حبان (٥٢٥) و(٥٢٦)، وإسناده صحيح.

١٤١٦- أخبرني عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عُبيدٍ الأَسَدي بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين بن دِيزِيل، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا حمَّاد ابن سَلَمة، حدثنا ثابتٌ البُناني، عن أنس بن مالكٍ قال: قيل: يا رسول الله، مَن أهلُ الجنة؟ قال: «مَن لا يَموتُ حتى تُملأَ أُذُناه مما يُحِبّ»، قيل: مَنْ أهلُ النار يا رسول الله؟ قال: «مَن لا يموتُ حتى تُملأَ أُذُناه مما يَكْره»[1].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد فيه لِين من أجل عبد الرحمن بن الحسن شيخ المصنف ـ وهو القاضي ـ وباقي رجاله ثقات، وقد اختلف فيه على حماد بن سلمة، فرواه آدم بن أبي إياس ـ كما هنا ـ عنه عن ثابت بن أسلم البُناني عن أنس عن النبي ﷺ، وخالفه غيره ـ كما سيأتي ـ فرووه عن حماد عن ثابت عن أبي الصِّدّيق الناجي مرسلاً، وصحَّح إرساله أبو حاتم وأبو زرعة الرّازيّان.

ورواه سليمان بن المغيرة عن ثابت، واختلف عليه فيه، فرواه أبو ظفر عبد السلام بن مطهّر وعلي بن عبد الحميد عنه عن ثابت عن أنس رفعه، وخالفهما عبد الله بن المبارك فرواه عن سليمان بن المغيرة عن ثابت مرسلاً.

وتابع سليمانَ بنَ المغيرة على وصله يوسفُ بنُ عطية الصَّفّار، لكنه متروك.

وإليك تفصيل ذلك:

فقد أخرجه البيهقي في «الزهد» (٨١٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٥/ (١٦٤٦) و(١٦٤٧) من طريقين عن عبيد الله بن آدم، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٩٣، و«الأوسط» (١٢٦٩)، والبزار (٦٩٤٠)، والضياء (١٧٢٢) من طريق أبي ظفر عبد السلام بن مطهّر، والضياء (١٧٢١) من طريق علي بن عبد الحميد، كلاهما عن سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس مرفوعاً.

وخالفهما عبد الله بن المبارك، فأخرجه في «الزهد» برواية نعيم بن حماد (٢١٤) عن سليمان ابن المغيرة، عن ثابت قال: قيل: يا رسول الله... فذكره مرسلاً. قال أبو زرعة ـ كما في «العلل» لابن أبي حاتم ٥/ ٥٧١ ـ: والوهم من أبي ظفر. انتهى، لكن يعكّر عليه متابعة علي بن عبد الحميد له المذكورة في «المختارة».

وقال أبو زرعة وأبو حاتم ـ كما في «العلل» أيضاً ـ: هذا عندنا خطأ، رواه حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي الصديق الناجي عن النبي ﷺ مرسلاً، وهو الصحيح. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤١٧- أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن سَلَمة العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا أَصْبَغ بن الفَرَج المِصري، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب، أنَّ خارجة بن زيد أخبره، أنَّ أُمَّ العلاء ـ امرأةً من الأنصار قد بايَعَتْ رسول الله ﷺ ـ أخبرته: أنهم اقتَسَموا المهاجرين[1] قُرْعةً، فطارَ لنا عثمانُ ابن مَظعُون، فأنزلْناه في أبياتنا، فوَجِعَ وَجَعَه الذي مات فيه، فلما تُوفِّي غُسِّل وكُفِّن في أثوابه، دَخَلَ رسولُ الله ﷺ فقلت: يا عثمانُ بنَ مظعونٍ، رحمةُ الله عليكَ أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرَمَكَ الله، فقال رسولُ الله ﷺ: «وما يُدريكِ أنَّ الله أكرَمَه؟» فقالت: بأبي أنتَ وأمي يا رسول الله، فمَنْ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «أمّا هو فقد جاءَه اليقينُ، فوالله إنِّي لأرجو له الخير، واللهِ ما أَدري وأنا رسولُ الله ماذا يُفعَلُ ٣٧٩/١

= ومرسل أبي الصديق هذا أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/ ٩٣، وفي «الأوسط» (١٢٧٠) عن أبي سلمة موسى بن إسماعيل التبوذكي، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٣٣٥٤) عن علي بن الجعد، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبي الصديق الناجي، عن النبي ﷺ. ووقع تسمية شيخ البخاري في «التاريخ الكبير»: سليمان، بدلاً من موسى، وهو تحريف، والله أعلم.

وأخرج نحوه، وزاد فيه: الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (١١٧٤) و(١٤٣٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٦٥٤٤) من طريق يوسف بن عطية، عن ثابت، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «من المؤمن؟» قالوا: الله ورسوله أعلم... فذكر حديثاً مطولاً. ويوسف بن عطية هذا متروك، قال البيهقي: تفرد به يوسف بن عطية الصفار عن ثابت، وروايته عنه أكثرها مناكير لا يتابع عليه، والله تعالى أعلم.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند ابن ماجه (٤٢٢٤)، وإسناده حسن إن شاء الله.

وآخر من حديث أبي زهير الثقفي عند أحمد ٢٤/ (١٥٤٣٩)، وابن ماجه (٤٢٢١)، وابن حبان (٧٣٨٤)، وإسناده محتمل للتحسين.

ويشهد لمعناه حديث أبي ذر عند أحمد ٣٥/ (٢١٣٨٠)، ومسلم (٢٦٤٢).

(١) في النسخ الخطية: للمهاجرين، والمثبت من مصادر التخريج، وهو أوجه.

بي» قالت: فوالله ما أُزكِّي بعدَه أحداً أبداً [١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!.

١٤١٨- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي الصَّنعاني بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبَّاد الصَّنعاني، أخبرنا عبد الرزاق.

وحدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المُزَني إملاءً، حدثنا أحمد بن نَجْدةَ القُرَشي، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني ابن طاووس، عن أبيه: أنه كان يقول بعد التشهد كلماتٍ كان يُعظِّمهنَّ جدّاً، قلت: في الثَّنتين كلاهما؟ قال: بل في المثنَّى الآخِر بعد التشهد، قلت: ما هو؟ قال: «أعوذُ بالله من عذاب جهنم، وأعوذُ بالله من شَرِّ المسيح الدَّجّال، وأعوذُ بالله من عذاب القبر، وأعوذُ بالله من فتنة المَحْيا والمَمات»، قال: وكان يُعظِّمهنّ.

قال ابن جريج: أخبَرَنيهِ عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ [٢].

---

(١) إسناده صحيح. يونس: هو ابن يزيد الأيلي، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.
وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٤٥٧)، والبخاري (١٢٤٣) و(٢٦٨٧) و(٣٩٢٩) و(٧٠٠٣) و(٧٠٠٤) من طرق عن ابن شهاب الزهري، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.
وسيأتي من طريق معمر عن الزهري برقم (٣٧٣٨).
وأخرج أحمد ٤٥/ (٢٧٤٥٩) من طريق سالم أبي النضر، عن خارجة بن زيد، عن أمه قالت: إنَّ عثمان بن مظعون لما قبض، قالت أم خارجة بنت زيد: طبت أبا السائب، فذكره بنحوه. وقد رجَّح الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٨/ ٤٣٩ أن تكون أمه هي نفسها أم العلاء الأنصارية المذكورة في رواية الزهري عن خارجة، وقال: فلا يلزم من كونه أَبهمها في رواية الزهري أن تكون أخرى، فقد يبهم الإنسان نفسه فضلاً عن أمه.
وفي الباب عن ابن عباس سيأتي عند المصنف برقم (٤٩٣٠).

(٢) إسناده صحيح، ابن جريج ـ وهو عبد الملك بن عبد العزيز ـ قد صرَّح بالتحديث من عبد الله بن طاووس هنا، ولذا يُستدرَك على ابن معين في قوله ـ الذي نقله عنه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٢٤٥ ـ: لم يسمع ابن جريج من ابن طاووس إلّا حديثاً في مُحْرِمٍ أصاب ذرّاتٍ قال: فيها قبضات من طعام. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، في التعوُّذ من عذاب القبر، ولم يُخرجاه.

وقد أمليتُ ما صحَّ على شرطهما في هذا الباب ممّا لم يُخرجاه في كتاب الإيمان، ولم أُمْلِ هذا الحديث.

١٤١٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا محمد بن عمرو بن عَلْقَمة، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الميِّتَ يَسمَعُ خَفْقَ نِعالِهم إذا وَلَّوْا مُدبِرين، فإن كان مؤمناً كانت الصلاةُ عند رأسِه، وكان الصَّومُ عن يَمينِه، وكانت الزكاةُ عن يَسارِه، وكان فعلُ الخيرات من الصَّدقة والصَّلاة والصِّلة والمعروفِ والإحسانِ إلى الناس عند رِجلَيه، فيُؤتَى من قِبَلِ رأسِه، فتقول الصلاة: ما قِبَلي مَدخَلٌ، ويُؤتَى مِن عن يمينِه، فيقول الصوم: ما قِبلَي مَدخَل، ويُؤتَى مِن عن يساره، فتقول الزكاة: ما قِبَلي مَدخَل، ويُؤتَى مِن قبلِ رِجلَيه، فيقول فِعْلُ الخيرات من الصَّدقة والمعروف والصِّلة والإحسانِ إلى الناس: ما قِبَلي مَدخَل.

فيقالُ له: اقعُدْ، فيَقعُد، وتُمثَّلُ له الشمسُ وقد دَنَتْ للغُروب، فيقال له: ما تقولُ في هذا الرَّجل الذي كان فيكم وما تَشهدُ به؟ فيقول: دَعُوني أُصلِّي، فيقولون: إنك ستَفعَل، ولكن أخبِرنا عمَّا نسألُك عنه، قال: وعمَّ تسأَلوني؟ فيقولون: أخبِرنا عمَّا نَسألُك عنه، فيقول: دَعُوني أُصلِّي، فيقولون: إنك ستَفعَل، ولكن أخبِرنا عمَّا نَسأَلُك عنه، قال: وعمَّ تسألوني؟ فيقولون: أخبِرنا ما تقولُ في هذا الرَّجل الذي كان فيكم، وما تَشهدُ به عليه؟ فيقول: أمحمداً؟ أشهدُ أنه عبدُ الله، وأنه جاء بالحقِّ من عند الله، فيقالُ له: على ذلك حَيِيتَ، وعلى ذلك مِتَّ، وعلى ذلك تُبعَثُ إن شاء الله، ثم يُفتَح له بابٌ من قِبَل النار، فيُقال له: انظُرْ إلى منزلِكَ وإلى ما أعَدَّ الله لكَ

١/٣٨٠

= وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٦٤٨) عن عبد الرزاق الصنعاني، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق عروة بن الزبير عن عائشة برقم (٢٠٠٧).

وفي الباب عن أبي هريرة، سلف برقم (١٠٢٤).

لو عَصَيتَ، فيزدادُ غِبْطةً وسروراً، ثم يُفتَحُ له بابٌ من قِبَل الجنة، فيقال له: انظُرْ إلى منزِلِكَ، وإلى ما أعَدَّ الله لك، فيزدادُ غِبْطةً وسروراً، وذلك قولُ الله تبارك وتعالى: ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱلْقَوْلِ ٱلثَّابِتِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّـٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴾ [إبراهيم:٢٧]».

قال: وقال أبو الحَكَم، عن أبي هريرة[١]: «فيُقالُ: له ارقُدْ رِقْدةَ العَروس الذي لا يُوقِظُه إلا أعزُّ أهلِه إليه، أو أَحبُّ أهلِه إليه».

ثم رَجَعَ إلى حديث أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، قال: «وإن كان كافراً أُتِي مِن قِبَل رأسِه، فلا يُوجدُ شيءٌ، ويُؤتَى عن يَمينِه، فلا يُوجدُ شيءٌ، ثم يُؤتَى عن يَسارِه، فلا يُوجدُ شيءٌ، ثم يُؤتَى مِن قِبَل رِجلَيه، فلا يُوجدُ شيءٌ، فيقالُ له: اقعُدْ، فيَقعُدُ خائفاً مَرعوباً، فيقال له: ما تقول في هذا الرَّجل الذي كان فيكم، وماذا تَشهدُ به عليه؟ فيقول: أَيُّ رجل؟ فيقولون: الرَّجل الذي كان فيكم، قال: فلا يَهتدِي له، قال: فيقولون: محمدٌ، فيقول: سمعتُ الناسَ قالوا فقلتُ كما قالوا، فيقولون: على ذلك حَيِيتَ، وعلى ذلك مِتَّ، وعلى ذلك تُبعَثُ إن شاء الله، ثم يُفتَح له بابٌ من قِبَل الجنة، فيقال له: انظُرْ إلى مَنزِلِك، وإلى ما أعدَّ الله لك لو كنتَ أطعتَه، فيزدادُ حسرةً وثُبوراً، قال: ثم يُضيَّقُ عليه قبرُه حتى تختلفَ أضلاعُه، قال: وذلك قولُه تبارك وتعالى: ﴿فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه:١٢٤]»[٢].

---

(١) القائل هو محمد بن عمرو بن علقمة، وهو موصول بالإسناد الذي قبله. وتكنية الراوي هنا بأبي الحكم، يغلب على ظني أنه وهم من أحد الرواة، أو خطأ من النساخ، صوابه: عمر بن الحكم، وهو ابن ثوبان، كنيته: أبو حفص، كما جاء مصرحاً باسمه في مصادر التخريج كـ«مصنف ابن أبي شيبة» ٣/ ٣٨٤، و«حديث هشام بن عمار» (٦)، و«تهذيب الآثار» للطبري ٢/ (٧٢٨)، و«الاعتقاد» ص٢٢٠، و«إثبات عذاب القبر» (٦٧) كلاهما للبيهقي، والله أعلم.

(٢) صحيح لغيره، محمد بن عمرو بن علقمة ـ وهو الليثي ـ صدوق له أوهام، كما قال الحافظ ابن حجر في «التقريب»، وقد اختلف عليه هنا في رفعه ووقفه، انظر «العلل» للدارقطني (١٧٧٢).

أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن. =

١٤٢٠- حدَّثَناه علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحَرْبي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «والذي نَفْسي بيدِه، إنه ليَسمَعُ خَفْقَ نِعالِهم حين يُوَلُّون عنه»، ثم ذكر الحديث بنحوه، إلّا أنَّ حديث سعيد بن عامر أَتمّ[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٢١- حدثنا أبو بكر بن سَلْمان الفقيه، حدثنا أبو داود سليمان بن الأشعث، حدثنا أبو الوليد الطَّيالسي، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، في قوله جلَّ وعزَّ: ﴿مَعِيشَةً ضَنكًا﴾ [طه:١٢٤] قال: عذابُ القبر[٢].

= وأخرجه مرفوعاً ابن حبان (٣١١٣) من طريق معتمر بن سليمان، عن محمد بن عمرو بن علقمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٠٧١)، وابن حبان (٣١١٧) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، مرفوعاً. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرجه مختصراً بقصة سماع الميت قرع النعال: أحمد ١٥/ (٩٧٤٢)، وابن حبان (٣١١٨) من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن السُّدي، عن أبيه، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف لجهالة والد السدي، واسمه: عبد الرحمن بن أبي كريمة.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري (١٣٣٨) و(١٣٧٤)، ومسلم (٢٨٧٠)، وغيرهما.

وعن جابر بن عبد الله عند ابن ماجه (٤٢٧٢)، وابن حبان (٣١١٦)، وإسناده حسن.

وعن البراء بن عازب، سلف عند المصنف برقم (١٠٧)، وإسناده صحيح.

(١) صحيح لغيره كسابقه.

وأخرجه مرفوعاً أحمد ١٤/ (٨٥٦٣) عن عفان، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. مختصراً بقصة سماع الميت قرع النعال.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو الليثي. أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه ابن حبان (٣١١٩) عن أبي خليفة الفضل بن الحباب، عن أبي الوليد الطيالسي، بهذا =

١٤٢٢- حدثنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم الفقيه الإسماعيلي، حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله الحَضْرمي، حدثنا هارون بن إسحاق الهَمْداني، حدثنا عَبْدةُ بن سليمان، عن هشام بن عُروة، عن وَهْب بن كَيْسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن أبي هريرة قال: خرج النبيُّ ﷺ على جنازةٍ ومعه عمر بن الخطاب، فسَمِعَ نساءً يَبكِينَ، فزَبَرَهنَّ عمرُ، فقال رسول الله ﷺ: «يا عمرُ، دَعْهنَّ، فإنَّ العينَ دامعةٌ، والنفْسَ مُصابةٌ، والعهدَ حديث[1]»[2].

= الإسناد.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري، سيأتي برقم (٣٤٨٠).

(١) في (ص) و(ب): قريب، والمثبت من (ز) و(ع)، وكتب فوقها في (ز) بخط مغاير: قريب، دون الإشارة بعلامة تصحيح، واختلفت مصادر التخريج، فأكثرها فيه: حديث، وفي بعضها: قريب، والله أعلم.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإنَّ محمد بن عمرو بن عطاء لم يسمعه من أبي هريرة، بينهما سلمة بن الأزرق، كما سيأتي، ورجح الدارقطني في «العلل» (٢٠٩٧) رواية من ذكر سلمة بن الأزرق، وسلمة هذا مجهول، ليس له سوى هذا الحديث عن أبي هريرة، ولم يرو عنه سوى محمد بن عمرو بن عطاء، وقال ابن القطان: لا يعرف حاله، ولا أعرف أحداً من المصنفين في كتب الرجال ذكره. وقال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف حديثه.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٧٣١)، وابن ماجه (١٥٨٧) من طريق وكيع بن الجراح، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣/ (٧٦٩١) و١٤/ (٨٤٠١) و١٥/ (٩٢٩٣)، وابن ماجه (١٥٨٧م)، وابن حبان (٣١٥٧) من طرق عن هشام بن عروة، عن وهب بن كيسان، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سلمة بن الأزرق، عن أبي هريرة. بذكر سلمة بن الأزرق، وذكر في بعض الروايات قصة لعبد الله بن عمر بن الخطاب.

وأخرجه أحمد ١٠/ (٥٨٨٩)، والنسائي (١٩٩٨) من طريق محمد بن عمرو بن حلحلة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن سلمة بن الأزرق، عن أبي هريرة.

وفي إباحة البكاء على الميت انظر حديث أنس بن مالك عند البخاري (١٣٠٣)، ومسلم (٢٣١٥)، وحديث ابن عمر عند البخاري أيضاً (١٣٠٤)، ومسلم (٩٢٤).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٢٣- أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك، حدثنا الحسن بن مُكرَم، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا أسامة بن زيد، حدثني الزُّهري، عن أنس بن مالك قال: لما رَجَعَ رسولُ الله ﷺ من أُحُد، سَمِعَ نساءَ الأنصار يَبكِين، فقال: «لكنَّ حمزةَ لا بَوَاكيَ له»، فبَلَغ ذلك نساءَ الأنصار، فبَكَين لحمزة، فنام رسولُ الله ﷺ ثم استيقظ وهُنَّ يَبكِين، فقال: «يا وَيحَهُنَّ، ما زِلْنَ يَبكِينَ منذُ اليومِ، فَلْيَبكِينَ[1]، ولا يَبكِين على هالكٍ بعد اليوم»[2].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وهو أشهرُ حديث بالمدينة، فإنَّ نساء المدينة لا يَندُبنَ موتاهُنَّ حتى يَندُبنَ حمزةَ، وإلى يومنا هذا.

وقد اتفق الشيخان على إخراج حديث أيوب السَّختِياني عن عبد الله بن أبي مُلَيكة؛ مناظرةِ عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس في البكاء على الميِّت، ورُجوعِهما فيه إلى أم المؤمنين عائشة، وقولِها: والله ما قال رسولُ الله ﷺ: إنَّ الميتَ يُعذَّب ببُكاء أحدٍ، ولكنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الكافر يَزيدُه عند الله بكاءُ أهلِه عليه عذاباً»، وإنَّ الله هو أَضحَكَ وأَبكى، ولا تَزِرُ وازِرةٌ وِزْرَ أخرى[3].

---

(١) كذا في (ز) و(ص) و(ع): يبكين، وكذا هو في بعض مصادر التخريج، وفي (ب) و«السنن الكبرى» للبيهقي: فليسكتن.

(٢) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد: وهو الليثي.
ورواه أسامة بن زيد مرةً عن نافع عن ابن عمر، وسيأتي برقم (٤٩٤٤) و(٤٩٥٢).
أما حديث الزهري عن أنس، فقد أخرجه البيهقي ٤/ ٧٠ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.
وأخرجه البزار (٦٣٤٦)، وأبو يعلى (٣٥٧٦) و(٣٦١٠)، والضياء في «المختارة» ٧/ (٢٦١١) من طريق روح بن عبادة، عن أسامة بن زيد الليثي، به.

(٣) حديث أيوب عن ابن أبي مليكة انفرد بإخراجه مسلم (٩٢٨)، أما البخاري فقد أخرجه برقم (١٢٨٦-١٢٨٨) من حديث ابن جريج عن ابن أبي مليكة.

١٤٢٤ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا سليمان بن داود، حدثنا أبو أسامة، حدثني حماد بن زيد.

وأخبرنا دَعلَجُ بن أحمد السِّجْزِي، حدثنا بِشْر بن موسى، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا أبو أسامة حمَّادُ بن أسامة، حدثنا حمَّاد بن زيد، عن ثابت، عن أنس، قال: قالت فاطمة: يا أنسُ، أطابت أنفُسُكم أن تَحثُوا الترابَ على رسول الله ﷺ؟! قال: وقالت فاطمة: يا أبَتاه، أجابَ ربّاً دعاه، يا أبَتاه، مِن ربِّه ما أدناه، يا أبَتاه، جَنَّةُ الفِردَوس مأواه، يا أبَتاه، إلى جبريلَ أنْعاه.

٣٨٢/١

زاد سعيد بن منصور في حديثه عن أبي أسامة، قال: سمعتُ حمّاد بن زيدٍ يقول: رأيتُ ثابتَ البُنانيَّ حين حدثنا بهذا الحديث بَكَى، حتى رأيت أضلاعَه تضطرب[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٤٢٥ - أخبرني أزهر بن أحمد المُنادِي ببغداد، حدثنا جعفر بن محمد الصَّائغ، حدثنا عفَّان بن مُسلِم وأبو الوليد، قالا: حدثنا شعبة.

وحدثنا محمد بن موسى الصَّيدلاني، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا محمد ابن المثنى ومحمد بن بشار، قالا: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، سمعتُ قتادةَ يحدِّث عن مُطرِّف بن عبد الله بن الشِّخِّير، عن حَكِيم بن قيس بن عاصم، عن

---

(١) إسناده صحيح. ثابت: هو ابن أسلم البُناني.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٣٠) عن علي بن محمد، عن أبي أسامة حماد بن أسامة، بهذا الإسناد. وزاد بإثره قول حماد بن زيد الذي أشار إليه المصنف.

وأخرجه دون هذه الزيادة أحمد ٢٠/ (١٣١١٧) عن يزيد بن هارون، والبخاري (٤٤٦٢) عن سليمان بن حرب، وابن حبان (٦٦٢٢) من طريق إسماعيل بن يونس، ثلاثتهم عن حماد بن زيد، به. ولم يذكروا جميعهم الزيادة التي زادها سعيد بن منصور وعلي بن محمد في حديثهما عن أبي أسامة، وزاد سليمان بن حرب وإسماعيل بن يونس في أوله: لما ثقل النبي ﷺ جعل يتغشّاه، فقالت فاطمة عليها السلام: واكربَ أباه، فقال لها: «ليس على أبيك كرب بعد اليوم».

وسيأتي برقم (٤٤٤٤).

أبيه: أنه أوصاهم عند موته فقال: إذا أنا مِتُّ فلا تَنُوحُوا عليَّ، فإنَّ رسول الله ﷺ لم يُنَحْ عليه[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وقيس بن عاصم المِنْقَري سيِّدُ بني تَميم، وليس له عن رسول الله ﷺ مسندٌ غيرُ هذا الحرف، فإنه أملى وصيّتَه: لا تَنُوحُوا عليَّ، فإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن النَّوح.[٢]

وشاهد هذا الحديث حديثُ الحسن البصري عن قيس بن عاصم في ذكر وصيَّتِه بطولها.

وله شاهدٌ عن أبي هريرة:

١٤٢٦- أخبرَناه [أبو] إسحاق إبراهيم بن إسماعيل القارئ[٣]، حدثنا السَّرِيُّ

---

(١) إسناده حسن، حكيم بن قيس بن عاصم قيل: إنه ولد على عهد النبي ﷺ، وأبوه صحابي، وروى عنه تابعي كبير ثقة، وهو مطرف بن عبد الله بن الشخير، وحسبُك به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكره ابن منده وأبو نعيم في الصحابة، وقال أبو نعيم: قيل: إنه ولد في زمن النبي ﷺ: قلنا: ولا عبرة حينئذٍ بقول ابن القطان: مجهول الحال.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٦١٢) عن حجاج الأعور ومحمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسيأتي مطولاً ضمن قصة وصية قيس بن عاصم برقم (٦٧١٠).

(٢) كذا قال، وقد روي عنه غير هذا الحرف، فقد أخرج أحمد ٣٤/ (٢٠٦١٣) وابن حبان (٤٣٦٩) من طريق شعبة بن التوأم عنه مرفوعاً: «لا حلف في الإسلام»، وأخرج ابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٣٤٨ والطبراني ١٨/ (٨٦٨) من طريق خليفة بن حصين: أن قيس بن عاصم قال للنبي ﷺ: إني وأدتُ في الجاهلية اثنتي عشرة أو ثلاث عشرة بنتاً، فقال له النبي ﷺ: «أعتق عن كل واحدة منهن نسمة».

(٣) في النسخ الخطية: إسحاق بن إبراهيم بن إسماعيل القارئ، وهو خطأ، صوابه ما أثبتنا، فهو إبراهيم بن إسماعيل، ويكنى أبا إسحاق، وقد روى عنه المصنف في غير موضع من هذا الكتاب، وانظر ترجمته في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٧/ ٧١٤ وفي رسمي (الخشاوري) و(القارئ) من «الأنساب» للسمعاني. وقد جاءت تسميته على الصواب في أصل «إتحاف المهرة» ١٦/ ١٩٧ =

ابن خُزَيمة، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرةَ قال: لما مات إبراهيمُ ابنُ رسول الله ﷺ صاح أسامةُ بن زيدٍ، فقال رسول الله ﷺ: «ليس هذا منّي، وليس بصائحٍ حقٌّ، القلبُ يَحزَنُ، والعينُ تَدمَعُ، ولا نُغضِبُ الربَّ»[(١)].

١٤٢٧- حدَّثَناه أبو إسحاق المزكِّي إملاءً، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا عُقْبة ابن سِنَان البَصريُّ، حدثنا عثمان بن عثمان الغَطَفاني، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، قال: قال أبو هريرة: إذا أنا مِتُّ فلا تَنُوحوا عليَّ، فإنَّ رسول الله ﷺ لم يُنَحْ عليه[(٢)].

هذه الزيادة عن أبي هريرة غريبةٌ جدّاً، إلّا أن عثمان الغَطَفانيَّ ليس من شرط كتابنا هذا[(٣)].

١٤٢٨- حدثنا أبو الفضل محمد بن أحمد الحاكم الوزير إملاءً، حدثنا حماد ابن أحمد القاضي ومحمد بن حَمْدَوَيهِ السِّنْجي، قالا: حدثنا علي بن حُجْر، حدثنا

= دون ذكر الكنية، إلا أن محققه ـ عفا الله عنا وعنه ـ أثبت الخطأ ركوناً إلى نسخ «المستدرك». ولم يتنبه لهذا الخطأ محققو طبعة دار الميمان!

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي. موسى بن إسماعيل: هو أبو سلمة التَّبوذَكي، وأبو سلمة الراوي عن أبي هريرة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن حبان (٣١٦٠) من طريق هدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. ولفظه عنده: «ليس هذا منا، ليس لصارخ حظٌّ، القلبُ يحزنُ، والعين تدمعُ، ولا نقول ما يُغضِب الرب».

(٢) إسناده حسن من أجل عثمان الغطفاني ومحمد بن عمرو: وهو ابن علقمة. أبو إسحاق المزكي: هو إبراهيم بن محمد بن يحيى، ومحمد بن إسحاق: هو ابن خُزيمة.

وأخرجه بأطول مما هنا ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٧/ ٣٨٢ من طريق يحيى بن محمد بن صاعد، عن عقبة بن سنان، بهذا الإسناد.

(٣) العجب من أبي عبد الله الحاكم رحمه الله في قوله هذا، فإنه قد جعل من شرط كتابه هذا من هو دون عثمان الغطفاني رتبةً وضبطاً.

شَرِيك وعليُّ بن مُسْهِر، قالا: حدثنا أبو إسحاق الهَجَري، عن عبد الله بن أبي أَوفى، قال: كان رسول الله ﷺ يَنهَى عن المَرَاثي[(١)] .

إبراهيم بن مسلم الهَجَري ليس بالمتروك، إلّا أنَّ الشيخين لم يحتجَّا به.

وهذا الحديث شاهدٌ لما تقدَّمه، وهو غريبٌ صحيح، فإن مسلماً قد احتجَّ بشَرِيك ابن عبد الله.

١٤٢٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سِنَان القَزَّاز، حدثنا أبو عامر العَقَدي، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد ابن سلَّام، عن أبي سَلَّام قال: قال أبو مالكٍ الأشعريُّ: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في أُمَّتي أربعاً[(٢)] من أَمْر الجاهلية ليسوا بتارِكيهِنَّ: الفَخْرُ في الأحساب، والطَّعْنُ في الأنساب، والاستسقاءُ بالنُّجوم، والنِّياحةُ على الميت، فإنَّ النائحة إن لم تَتُبْ قبل أن تموت، فإنها تقومُ يومَ القيامة عليها سَرَابيلُ من قَطِرانٍ، ثم يُغلَى عليهِنَّ دُروعٌ من لَهَبِ النار»[(٣)] .

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي إسحاق إبراهيم بن مسلم الهجري.

وأخرجه ابن ماجه (١٥٩٢) من طريق سفيان بن عيينة، عن إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٣٤٦).

المراثي: النَّدب والنياحة على الميت.

(٢) جاء هذا الحرف في النسخ الخطية: «أربع»، بحذف ألف النصب، مع أن حقه النصب لكونه اسم «إن»، وذلك جائز على لغة ربيعة وغَنْم في الوقوف على المنصوب المنوّن بالسكون؛ فيكون منصوباً في اللفظ إلا أنه يكتب بلا ألف. انظر «شواهد التوضيح» لابن مالك ص ٣٧، و«شرح المفصل» لابن يعيش ٩/ ٦٩-٧٠. ويجوز أن يكون المكتوب بلا ألف منصوباً غير منون على نية الإضافة، كأنه قال: أربع خصال، وقد ذكر ابن مالك في «شواهد التوضيح» ص ٣٩-٤٠ نظائر لذلك عند العرب. ويجوز كذلك أن يكون وجه الرفع بأن يكون اسم «إن» محذوفاً، أو هو ضمير الشأن، أي: إنه، وتكون الجملة في موضع رفع خبر «إن»، كما ذكر أبو البقاء العُكبَري في «إعراب ما يُشكل من ألفاظ الحديث» ص١٢٠. وما أثبتناه هو اللغة العالية الفصيحة.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل محمد بن سنان القزاز، =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وقد أخرج مسلمٌ حديث أبان بن يزيد[١] عن يحيى بن أبي كَثِير، وهو مختصَرٌ، ولم يُخرجاه بالزيادات التي في حديث علي بن المبارك، وهو من شرطهما[٢].

١٤٣٠ - أخبرنا أبو الفضل محمد بن إبراهيم المزكِّي، حدثنا جعفر بن محمد ابن الحسين[٣]، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، حدثنا عاصم بن سليمان،

= وقد توبع. أبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمرو، وأبو سلَّام: هو ممطور الحبشي، وزيد ابن سلَّام: هو ابن أبي سلام، حفيد ممطور.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٩٠٤) عن أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٢٩٠٣) و(٢٢٩١٢)، ومسلم (٩٣٤)، وابن حبان (٣١٤٣) من طريق أبان ابن يزيد العطار، عن يحيى بن أبي كثير، به.

وخالف أبانَ العطار وعليَّ بنَ المبارك معمرٌ، فقد أخرجه ابن ماجه (١٥٨١) من طريق عبد الرزاق عنه، عن يحيى بن أبي كثير، عن ابن معانق أو أبي معانق، عن أبي مالك الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «النياحة من أمر الجاهلية، وإنَّ النائحة إذا ماتت ولم تتب قطع الله لها ثياباً من قطران ودرعاً من لهب النار». وابن معانق أو أبو معانق ـ واسمه عبد الله ـ قال فيه الدارقطني: لا شيء مجهول. ووثقه العجلي وابن حبان، لذلك قال الدارقطني في «العلل» (١١٨٣): حديث أبي سلام أشبه بالصواب.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٣٨٥٠).

وعن أبي هريرة عند أحمد في «المسند» ١٢/ (٧٥٦٠).

وعن غير واحد من الصحابة، انظر: «مجمع الزوائد» ٣/ ١٢ - ١٣.

السرابيل: جمع سربال، وهو القميص، وكذا الدروع.

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: زيد. وهو أبان بن يزيد العطار.

(٢) بل هو في «صحيح مسلم» مثل ما في الحاكم سواء، لكن وقع عنده: «ودرع من جرب» بدل قوله: «ثم يغلى عليهن دروع من لهب النار».

(٣) تحرَّف في نسخنا الخطية إلى: الحسن، والتصويب من «إتحاف المهرة» ١٨/ ٩٧، وقد تكرر على الصواب في غير موضع من «المستدرك»، وهو محمد بن جعفر بن الحسين النيسابوري، المعروف بالترك، وهو من كبار أصحاب يحيى بن يحيى. انظر ترجمته في «سير أعلام النبلاء» =

عن حَفْصة بنت سِيرِين، عن أُم عَطيَّة قالت: لما نزلَتْ: ﴿إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَا يَعْصِينَكَ﴾ [الممتحنة:١٠-١٢]، كانت منه النِّياحةُ، فقلت: يا رسول الله، إلّا آلَ فلان، فإنهم كانوا أسعَدُوني في الجاهلية، فلا بدَّ لي من أن أُسعِدَهم، فقال: «إلّا آلَ فلان»[١].

= ١٤/ ٤٦، و«تاريخ الإسلام» ٦/ ٩٢٣.

(١) إسناده صحيح، لكن انفرد عاصم بن سليمان - وهو الأحول - بالتصريح بإذنه ﷺ لها بالنياحة، وبقوله: «إلّا آل فلان»، وبذلك أعله البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٦٢ فقال: كذلك رواه عاصم بن سليمان الأحول عن حفصة بنت سيرين، ولا أدري هل حفظ ما روى من الإذن في الإسعاد أم لا، فقد رواه أيوب السختياني، وهو أحفظ منه، على ما ذكرنا - وسيأتي بيانه في التخريج - ورواه هشام بن حسان عن حفصة، فلم يذكر شيئاً من ذلك.

يحيى بن يحيى: هو النيسابوري، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٧٩٦)، ومسلم (٩٣٦) (٣٣)، والنسائي (١١٥٢٣)، وابن حبان (٣١٤٥) من طريق أبي معاوية الضرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٠٣٧) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، به. وفيه: فقالت امرأة من الأنصار: إنَّ آل فلان أسعدوني في الجاهلية، وفيهم مأتم، فلا أبايعك حتى أُسعدهم لما أسعدوني، فقالت: فكأنَّ رسول الله ﷺ وافقها على ذلك، فذهبت فأسعدتهم، ثم رجعت فبايعت النبي ﷺ.

وأخرجه البخاري (٤٨٩٢) و(٧٢١٥) من طريق أيوب بن أبي تميمة السختياني، عن حفصة بنت سيرين، به. لكن فيه: فقبضت امرأة يدها، فقالت: أسعدتني فلانة، أريد أن أجزيها، فما قال لها النبي ﷺ شيئاً، فانطلقت ورجعت، فبايعها. وزاد في الموضع الثاني: فما وَفَت امرأة إلّا أم سليم، وأم العلاء، وابنة أبي سبرة امرأة معاذ، أو ابنة أبي سبرة وامرأة معاذ.

فرواية أيوب عن حفصة هذه ليس فيها التصريح بالإذن بالإسعاد، ثم إنها أخرت البيعة إلى ما بعد ذلك.

وأخرج أحمد ٣٤/ (٢٠٧٩١) و(٢٠٧٩٨) و٤٥/ (٢٧٣٠٥)، ومسلم (٩٣٦) (٣١) من طريق هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ في البيعة ألا تَنُحْنَ، فما وفت منهن غير خمس، منهن أم سليم. ولم يذكر بعضهم أم سليم، وزاد في الموضع الثاني عند أحمد: ولا نحدِّث من الرجال إلّا محرماً، وهي زيادة ضعيفة، تفرد بها غسان =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٣١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا سعيد بن عثمان التَّنُوخي، حدثنا بِشْر بن بكر، عن الأوزاعي، حدثني إسماعيل بن عبيد الله، قال: حدثتني كَرِيمةُ المُزَنيَّة، قالت: سمعتُ أبا هريرة وهو في بيت أُم الدَّرداء يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ثلاثةٌ من الكفر بالله: شَقُّ الجَيب، والنِّياحةُ، والطَّعْنُ في النَّسَب»[١].

= ابن الربيع، وهو ممن لا يحتمل تفرده.

وأخرجه البخاري (١٣٠٦)، ومسلم (٩٣٦) (٣١)، والنسائي (٧٧٥٥) من طريق حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية قالت: أخذ علينا رسول الله ﷺ عند البيعة أن لا ننوح، فما وفت منا امرأة غير خمس نسوة. وذكرتهن.

ورواه سفيان بن عيينة، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن أم عطية، وفيه: لما أردت أن أبايع رسول الله ﷺ، قلت: يا رسول الله، إني امرأة أسعدتني في الجاهلية، فأذهب فأسعدها، ثم أجيئك فأبايعك، قال: «اذهبي» فذهبت فساعدتها، ثم جئت فبايعت النبي ﷺ. أخرجه النسائي (٧٧٥٤).

وخالف سفيانَ هشامُ بنُ حسان وحبيبُ بنُ الشهيد فروياه عن محمد بن سيرين عن أم عطية، ليس فيه الإذن بالإسعاد، بل فيه: فقبضت يدها، وقبض رسول الله ﷺ يده، فلم يبايعها. أخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٣٠٨).

ويؤيد عدم الإذن في الإسعاد، ما جاء في حديث أنس: أنَّ رسول الله ﷺ أخذ على النساء حين بايعهن أن لا يَنُحْنَ، فقلن: يا رسول الله، إنَّ نساءً أسعدننا في الجاهلية، أفنسعدهن؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا إسعاد في الإسلام». أخرجه أحمد ٢٠/ (١٢٦٥٨) و(١٣٠٣٢)، والنسائي (١٩٩١) - واللفظ له - وابن حبان (٣١٤٦)، وإسناده صحيح.

وانظر تتمة أحاديث الباب عند الحديث رقم (٢٠٧٩٦) من «مسند أحمد».

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف سعيد بن عثمان التنوخي، لكنه قد توبع، وكريمة المزنية - وهي بنت الحسحاس - ذكرها ابن حبان في «الثقات»، وكانت من صواحب أبي الدرداء، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه ابن حبان (١٤٦٥) من طريق يونس بن عبد الأعلى، عن بشر بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣١٦١) من طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن الأوزاعي، به. =

صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٤٣٢ - حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيه، حدثنا بِشْر بن موسى، حدثنا خَلّاد بن يحيى، حدثنا بَشِير بن مُهاجِر.

وحدثنا بُكَير بن محمد بن الحدَّاد الصُّوفي بمكة، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي ٣٨٤/١ شَيْبة، حدثنا واصل بن عبد الأعلى، حدثنا محمد بن فُضَيل، حدثنا بَشِير بن مُهاجِر، عن عبد الله بن بُرَيدةَ، عن أبيه قال: كان رسولُ الله ﷺ يتعهَّد الأنصارَ ويَعُودُهم، ويَسأَل عنهم، فبَلَغَه عن امرأةٍ من الأنصار مات ابنُها وليس لها غيرُه، وأنها جَزِعَتْ عليه جَزَعاً شديداً، فأَتى النبيُّ ﷺ فأَمَرها بتقوى الله وبالصَّبر، فقالت: يا رسولَ الله، إنِّي امرأةٌ رَقُوبٌ لا أَلِدُ ولم يكن لي غيرُه، فقال رسول الله ﷺ: «الرَّقُوبُ الذي يبقى ولدُها»، ثم قال: «ما مِن امرِئٍ أو امرأةٍ مسلمةٍ يموتُ لها ثلاثةُ أولادٍ، إلّا أدخَلَهُم اللهُ

= وقد روي نحوه من غير وجه عن أبي هريرة، فقد:

أخرج أحمد ١٤/ (٨٩٠٥) و١٥/ (٩٦٩٠) و١٦/ (١٠٤٣٤)، ومسلم (٦٧)، وابن حبان (٣١٤٢) من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت». ولفظه عند ابن حبان: «أربع من الجاهلية، لن يدعها الناس: النياحة، والتعاير، أو التعاير في الأنساب، ومُطِرنا بنوء كذا وكذا، والعدوى جرب البعير في مئة بعير، فمن أعدى الأول؟».

وأخرجه بنحو لفظ رواية أبي صالح هذه: أحمد ١٣/ (٧٩٠٨) و١٥/ (٩٣٦٥) و(٩٨٧٢) و(٩٨٧٨) و١٦/ (١٠٨٠٩) و(١٠٨٧١)، والترمذي (١٠٠١) من طريق أبي الربيع المدني، عن أبي هريرة. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرج أحمد ١٢/ (٧٥٦٠) و١٥/ (٩٥٧٤)، وابن حبان (٣١٤١) من طريق سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «ثلاث من عمل الجاهلية لا يتركهن أهل الإسلام: النياحة، والاستسقاء بالأنواء، ودعوى الجاهلية: يا آل فلان، يا آل فلان». لفظ أحمد (٧٥٦٠)، ووقع عند ابن حبان: «والتعاير» بدل: «دعوى الجاهلية...» إلى آخره. ولفظ أحمد في الموضع الثاني: «شعبتان من أمر الجاهلية لا يتركهما الناس أبداً: النياحة، والطعن في النسب».

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة، انظر تعليقنا على ابن حبان (١٤٦٥) و(٣١٤١).

بهم الجنةَ»، فقال عمر: يا رسولَ الله، بأبي وأمي، واثنان؟ قال: «واثنانِ»[١].

صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه بذِكر الرَّقُوب.

١٤٣٣- حدثنا أبو الصَّقْر أحمد بن الفَضْل الكاتب بـهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شُعبة، سمعت معاوية بن قُرَّة.

وحدثنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد، حدثنا أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن معاوية بن قُرَّة، يحدِّث عن أبيه: أنَّ رجلاً كان يأتي النبيَّ ﷺ ومعه ابنٌ له، فقال له النبيُّ ﷺ: «أتحبُّه؟» فقال: أَحبَّك الله كما أُحبُّه، ففَقَدَه النبيُّ ﷺ، فقال: «ما فَعَلَ فلان؟» قالوا: مات ابنُه، فقال النبيُّ ﷺ: «أما يَسرُّك أن لا تأتيَ باباً من أبواب الجنة إلّا وَجَدْتَه يَنتظِرُك؟» فقال رجل: أَلَه خاصّةً أو لِكُلِّنا؟ قال: «بل لِكُلِّكُم»[٢].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل بشير بن مهاجر.

وأخرجه البزار (٤٤٠١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٩٣٠١) من طريق جعفر بن عون، عن بشير بن مهاجر، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند أحمد ٢٠/ (١٢٥٣٥)، والبخاري (١٢٤٨).

وآخر من حديث أبي هريرة عند أحمد ١٢/ (٧٢٦٥)، والبخاري (١٢٥١)، ومسلم (٢٦٣٢).

وعن ابن مسعود عند أحمد ٧/ (٣٩٩٥)، وابن ماجه (١٦٠٦)، والترمذي (١٠٦١).

وعن أبي سعيد الخدري، عند أحمد ١٧/ (١١٢٩٦)، والبخاري (١٠١)، ومسلم (٢٦٣٣).

وعن غير واحد من الصحابة، انظر «المسند» (٣٥٥٤).

ويشهد لقوله: «الرقوب الذي يبقى ولدها» حديث عبد الله بن مسعود عند أحمد ٦/ (٣٦٢٦)، ومسلم (٢٦٠٨).

قال الإمام النووي في «شرح مسلم»: أصل الرَّقوب في كلام العرب: الذي لا يعيش له ولد، ومعنى الحديث: أنكم تعتقدون أن الرقوبَ المحزونَ هو المصابُ بموت أولاده، وليس هو كذلك شرعاً، بل هو من لم يمت أحدٌ من أولاده في حياته فيحتسبه، فيُكتَب له ثواب مصيبته به وثواب صبره عليه، ويكون له فَرَطاً وسلفاً.

(٢) إسناده صحيح. =

هذا حديث صحيح الإسناد، لمَا قدَّمتُ الذِّكر من تفرُّد التابعي الواحد بالرواية عن الصحابي[١].

١٤٣٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا حميد بن عيَّاش الرَّمْلي، حدثنا مُؤمَّل بن إسماعيل، حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن الأصبهاني، عن أبي حازم، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «أولادُ المؤمنينَ في جَبَلٍ في الجنة، يَكْفُلُهم إبراهيمُ وسارةُ حتى يَرُدَّهم إلى آبائِهم يومَ القيامة»[٢].

= وهو في «مسند أحمد» ٣٣/ (٢٠٣٦٦)، وقرن بمحمد بن جعفر يزيدَ بن هارون.

وأخرجه أحمد أيضاً ٢٤/ (١٥٥٩٥) و٣٣/ (٢٠٣٦٥)، والنسائي (٢٠٠٩)، وابن حبان (٢٩٤٧) من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

(١) تقدم تعقيبنا على كلامه هذا عند الحديث رقم (٩٧).

(٢) إسناده حسن في المتابعات والشواهد إلى أبي هريرة، من أجل مؤمَّل بن إسماعيل، وقد توبع، لكن قد اختُلف في رفعه ووقفه كما سيأتي. سفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه البيهقي في «البعث والنشور» (٢١٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٦٣، وأبو القاسم بن بشران في «أماليه» (٩٢٥) و(١٢٥١)، وأبو منصور الديلمي ـ كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (٣٧٩) ـ وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٩/ ١٨٩ من طرق عن مؤمَّل بن إسماعيل، به.

ورواه وكيع عن سفيان، واختُلف عليه في رفعه ووقفه، فقد رواه محمد بن عبد الله بن سليمان عنه، عن سفيان به، مرفوعاً. أخرجه البيهقي في «القضاء والقدر» (٦٣٤).

وخالف محمداً أبو بكر بن أبي شيبة، فأخرجه في «مصنفه» ٣/ ٣٧٩ عن وكيع، عن سفيان، عن ابن الأصبهاني، عن أبي حازم، عن أبي هريرة من قوله.

ووقفه أيضاً عن سفيان يحيى بن سعيد القطان، فقد أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٩/ ١٩٠ من طريق مسدد، عن يحيى القطان، عن سفيان، به موقوفاً.

وقد رجح الدارقطني وقفه كما في «العلل» له (٢٢١١)، حيث قال: والموقوف أشبه.

قلنا: لكن مثل هذا الحديث له حكم المرفوع، فمثله لا يقال بالرأي، ويؤيد ذلك ما رواه أحمد ١٤/ (٨٣٢٤)، وابن حبان (٧٤٤٦) من وجه آخر عن أبي هريرة بإسناد حسن مرفوعاً: «ذراري =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٣٥ - حدثنا أبو بكر محمد بن داود بن سليمان، حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجية، حدثنا رجاء بن محمد العُذْري، حدثنا عمرو بن محمد بن أبي رَزِين، حدثنا شعبة، عن مِسعَر، عن زياد بن عِلَاقة، عن عمِّه: أنَّ المغيرة بن شعبة سبَّ عليَّ بن أبي طالب، فقام إليه زيدُ بنُ أرقمَ، فقال: يا مُغيرةُ، ألم تعلم أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن سبِّ الأموات، فلِمَ تسُبُّ علياً وقد مات؟[1] ٣٨٥/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه هكذا، إنما اتفقا على حديث الأعمش عن مجاهد عن عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تَسبُّوا الأمواتَ،

= المؤمنين يكفلهم إبراهيم في الجنة»، ولم يذكر فيه سارة، وسيأتي في «المستدرك» برقم (٣٤٣٩).

وكذلك ما أخرجه البخاري في «صحيحه» (١٣٨٦) في حديث سمرة بن جندب الطويل، وفيه: «والشيخ في أصل الشجرة إبراهيم عليه السلام، والصبيان حوله فأولاد الناس»، وفي رواية برقم (٧٠٤٧): «وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم ﷺ، وأما الوِلدان الذين حوله فكل مولود مات على الفطرة».

(١) إسناده حسن من أجل عمرو بن محمد بن أبي رزين، وباقي رجاله ثقات. مسعر: هو ابن كدام، وعم زياد بن علاقة: هو قطبة بن مالك، وله صحبة.

وأخرجه أحمد ٣٢/ (١٩٢٨٨) عن محمد بن بشر، و(١٩٣١٥) عن وكيع، كلاهما عن مسعر، عن الحجاج بن أيوب مولى بني ثعلبة، عن قطبة بن مالك عمّ زياد بن علاقة.

ورواية مسعر للحديث وقع فيها اضطراب، وقد أشار إلى الوهم فيها الدارقطني في «العلل» (١٢٤٩)، والمحفوظ في الحديث أنه من رواية زياد بن علاقة عن المغيرة:

فقد أخرج أحمد ٣٠/ (١٨٢٠٨) و(١٨٢٠٩)، والترمذي (١٩٨٢)، وابن حبان (٣٠٢٢) من طرق عن سفيان الثوري، عن زياد بن علاقة، عن المغيرة بن شعبة، قال: نهى رسول الله ﷺ عن سب الأموات. وفي رواية عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تسبوا الأموات فتؤذوا الأحياء». فجعله من مسند المغيرة بن شعبة.

وأخرجه كهذا اللفظ الأخير أحمد (١٨٢١٠) عن عبد الرحمن، عن سفيان، عن زياد بن علاقة، قال: سمعت رجلاً عند المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. قلنا: والظاهر هذا الرجل المبهم هو زيد بن أرقم، والله أعلم.

فإنَّهم قد أفضَوْا إلى ما قدَّموا»[١].

١٤٣٦- أخبرنا علي بن أحمد بن قُرْقُوب التَّمَّار بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا أبو اليَمَان، أخبرني شعيب بن أبي حمزة، عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن أبي حسين، حدثني نَوفَلُ بن مُسَاحِق، عن سعيد بن زيد، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُؤذُوا مسلماً بشَتْمِ كافر»[٢].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٤٣٧- أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكِّي، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا أبو كُرَيب [حدثنا معاوية بن هشام، عن عِمْران بن أنس المكّي، عن عطاءٍ، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ][٣]: «اذكُرُوا مَحاسِنَ موتاكُم،

---

(١) لم يتفقا على حديث عائشة هذا، وإنما أخرجه البخاري فقط برقم (١٣٩٣) و(٦٥١٦)، وهو في «مسند أحمد» ٤٢/ (٢٥٤٧٠).

(٢) إسناده صحيح. إبراهيم بن الحسين: هو ابن ديزيل، وأبو اليمان: هو الحكم بن نافع.
وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٧٥، وفي «شعب الإيمان» (٦٢٥٣) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.
وأخرجه ضمن حديثٍ ابنُ قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٢٦٠ عن إبراهيم بن الهيثم البلدي، عن أبي اليمان، به.

(٣) ما بين المعقوفين بياض في النسخ الخطية، وأثبتناه من «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/ ٧٥ و«شعب الإيمان» له (٦٢٥٢)، فقد رواه عن أبي عبد الله الحاكم بإسناده ومتنه. لكن وقع في مطبوع «السنن الكبرى»: عمران بن أبي أنس، وهو خطأ، صوابه: عمران بن أنس، وقد جاء على الصواب في مطبوع «الشعب»، فعمران بن أبي أنس مدني مصري، أما عمران بن أنس فهو مكي، وهو يروي عن عطاء، ويروي عنه معاوية بن هشام، قال الترمذي بعد إخراجه هذا الحديث بعينه: وعمران بن أبي أنس مصريٌّ أقدم وأثبت من عمران بن أنس المكي. قلنا: وعمران بن أنس المكي يكنى أبا أنس، أما عمران بن أبي أنس المدني فيكنى أبا شعيب، أفاده ابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٣٧. وانظر «التاريخ الكبير» للبخاري ٦/ ٤٢٣، و«الثقات» لابن حبان ٧/ ٢٤٠، و«غنية الملتمس إيضاح الملتبس» للخطيب البغدادي ص٣٢٢-٣٢٣.

وكُفُّوا عن مَساوِئِهم»(١).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وهذه الأحاديث وجدتُها في الباب بعد نقل كتاب الجنائز، وسبيلُها أن تكون مخرَّجةً في مواضعها قبلَ هذا.

١٤٣٨ - أخبرنا إبراهيم بن عِصْمة بن إبراهيم العدل، حدثنا أبو مُسلِم المسيَّبُ ابن زُهير البغدادي، حدثنا أبو بكرٍ وعثمانُ ابنا أبي شَيْبة، قالا: حدثنا سفيان بن عُيينةَ، عن عمرو بن دِينار، عن عطاء بن أبي رَبَاح، عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُنجِّسوا موتاكُم، فإنَّ المُسلِمَ لا يَنجَسُ حيّاً أو مَيْتاً»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عمران بن أنس المكي. أبو كريب: هو محمد بن العلاء، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو داود (٤٩٠٠)، والترمذي (١٠١٩)، وابن حبان (٣٠٢٠) من طريق أبي كريب محمد بن العلاء، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث غريب، سمعت محمداً يقول: عمران ابن أنس المكي منكر الحديث.

قلنا: لكن صحَّ النهي عن سب الأموات، فانظر أحاديث الباب السالفة قبله.

(٢) صحيح موقوفاً، رجاله ثقات عن آخرهم غير المسيب بن زهير فلم يؤثر فيه جرح أو تعديل، لكن روى عنه جمع من حفّاظ نيسابور، وهو في الغالب متابع في رواياته، فهو حسن الحديث إن شاء الله، إلا أنه قد خولف في رفع هذا الخبر، خالفه بقيّ بن مخلد - وكفاك به - في روايته عن أبي بكر بن أبي شيبة في «المصنف» ٣/ ٢٦٧ فوقفه، وهو المحفوظ.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ١/ ٣٠٦، وفي «المعرفة» (٧٣٦٧) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد مرفوعاً. وقال بإثره: وهكذا روي من وجه آخر غريب عن ابن عيينة، والمعروف موقوف.

وهذا الوجه الذي أشار إليه هو ما أخرجه الدارقطني في «سننه» (١٨١١) - ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق في مسائل الخلاف» (٨٥٥)، والضياء في «المختارة» ١١/ (٢٤٥) - من طريق عبد الرحمن بن يحيى المخزومي، عن سفيان بن عيينة، به. قال ابن الجوزي بإثره: عبد الرحمن بن يحيى فيه ضعف.

ورواه موقوفاً سعيد بن منصور في «سننه» - كما في «فتح الباري» ٤/ ٥٤٧ - ومن طريقه ابن المنذر =

صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٣٩ - أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن حَمْدان الجَلَّاب بهَمَذان، حدثنا أبو الوليد محمد بن أحمد بن بُرْدٍ الأنطاكي، حدثنا الهَيثَم بن جَمِيل، حدثنا مُبارَك بن فَضَالة، عن الحسن، عن أنس قال: كبَّرتِ الملائكةُ على آدمَ أربعاً، وكبَّر أبو بكرٍ على النبيِّ ﷺ أربعاً، وكبَّر عمرُ على أبي بكرٍ أربعاً، وكبَّر صُهيبٌ على عمرَ أربعاً، وكبَّر الحسنُ بن عليٍّ على عليٍّ أربعاً، وكبَّر الحسينُ على الحسنِ أربعاً [١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، والمُبارَك بن فَضَالة من الزُّهد والعلم

= في «الأوسط» (٢٩١٠) عن سفيان بن عيينة، به.

وعلّقه البخاري في «صحيحه» - كتاب الجنائز: باب غسل الميت ووضوئه بالماء والسدر - بين يدي الحديث (١٢٥٣) عن ابن عباس موقوفاً. وقال الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/ ٤٦١: والذي يتبادر إلى ذهني أنَّ الموقوف أصح.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» أيضاً ٣/ ٢٦٧ من طريق عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن ابن عباس قال: لا تنجّسوا ميتكم؛ يعني: ليس عليه غسل.

وأخرج عبد الرزاق (٦١٠١) عن ابن جريج، عن عطاء قال: سُئل ابن عباس: أعَلى مَن غسَّل ميتاً غُسْلٌ؟ قال: لا، إذن نجَّسوا صاحبهم، ولكن وضوءٌ. وانظر ما سيأتي برقم (١٤٤٢).

قوله: «لا تُنجِّسوا موتاكم» قال ابن حجر في «الفتح» ٤/ ٥٤٧: أي: لا تقولوا: إنهم نجس.

(١) إسناده ضعيف، وفي متنه نكارة، مبارك بن فضالة مختلف فيه، وقد كان يدلس ويسوِّي كما لخص بالقول فيه الحافظ ابن حجر، وهو هنا قد عنعن، وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: مبارك ليس بالحجة. وقال ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ١٢٠-١٢١: وفيه موضعان منكران، أحدهما: أنَّ أبا بكر كبَّر على النبي، وهو يشعر بأنَّ أبا بكر أمَّ الناس في ذلك، والمشهور أنهم صلوا على النبي ﷺ أفراداً، والثاني: أنَّ الحسين كبَّر على الحسن، والمعروف أنَّ الذي أمَّ في الصلاة عليه سعيد بن العاص. قلنا: أما الثاني فنعَم، وأما الأول فيرد على الحافظ أنه ليس بالضرورة أن يفهم منه أنَّ أبا بكر أمَّ الناس، فيجوز أن يكون صلَّى عليه فرداً وكبَّر أربعاً، وعلى كلٍّ فيبقى الإسناد ضعيفاً، والله أعلم. الحسن: هو ابن أبي الحسن البصري.

وأخرجه الدارقطني (١٨١٦) من طريق محمد بن الوليد القلانسي، عن الهيثم بن جميل، بهذا الإسناد. وقال بإثره: محمد بن الوليد هذا ضعيف.

٣٨٦/١ بحيثُ لا يُجرَح مثلُه، إلّا أنَّ الشيخين لم يخرجاه لِسوءِ حفظِه.

ولهذا الحديث شاهد:

١٤٤٠- أخبرَناه أبو أحمد بكر بن محمد الصَّيرَفي بمَرْو، حدثنا جعفر بن محمد ابن شاكر، حدثنا خُنَيس بن بكر بن خُنَيس، حدثنا الفُرات بن السائب الجَزَري، عن مَيمُون بن مِهْران، عن عبد الله بن عباسٍ قال: آخرُ ما كبَّر رسولُ الله ﷺ على الجنائزِ أربعاً، وكبَّر عمرُ على أبي بكرٍ أربعاً، وكبَّر عبدُ الله بن عمر على عمر أربعاً، وكبَّر الحسنُ بن عليٍّ على عليٍّ أربعاً، وكبَّر الحسينُ بن عليٍّ على الحسنِ أربعاً، وكبَّرتِ الملائكةُ على آدمَ أربعاً[١].

لستُ ممن يَخفَى عليه أنَّ الفُرات بن السائب ليس من شَرْط هذا الكتاب، وإنما أخرجتُه شاهداً.

١٤٤١- أخبرنا أبو علي محمد بن عليٍّ الواعظ ببُخارى، حدثنا علي بن عبد الله ابن مُبشِّرٍ الواسطي، حدثنا أحمد بن سِنَان، حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدي، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم، عن طلحة بن عبد الله بن عَوف، قال: صلَّى ابنُ عباسٍ على جنازةٍ، فقرأ بفاتحة الكتاب، فقلتُ له، فقال: إنَّه من السُّنة، أو من تَمَامِ السُّنة[٢].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، الفرات بن السائب متروك الحديث كما قال الدارقطني، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال ابن حبان: كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات، لا تجوز الرواية عنه، وقال البخاري: منكر الحديث. وقد تابعه من هو أسوأ حالاً منه فلا يُفرَح بمتابعته كما سيأتي.

وأخرجه الدارقطني (١٨١٨) ـ ومن طريقه الحازمي في «الناسخ والمنسوخ» ص١٢٤ ـ من طريق أحمد بن الوليد الفحام ويحيى بن زيد الفزاري، عن خنيس بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/ ٩٦ من طريق محمد بن زياد، عن ميمون بن مهران، به. لكن متابعة محمد بن زياد هذا لا يُفرَح بها، فقد قال ابن القيسراني في «تذكرة الحفاظ» (٦٢١): محمد بن زياد الجريري الحنفي يضع الحديث.

(٢) إسناده صحيح. سفيان: هو ابن عيينة. =

هذا حديث صحيح على شرطهما، ولم يُخرجاه!

١٤٤٢- حدثنا أبو علي الحسين بن عليٍّ الحافظ، حدثنا أبو العباس أحمد بن محمد الهَمْداني، حدثنا أبو شَيْبة إبراهيم بن عبد الله، حدثنا خالد بن مَخلَد، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عِكْرمة، عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليس عليكم في غَسْلِ ميِّتِكم غُسْلٌ إذا غَسَّلتُموه، فإنَّ ميِّتَكم ليس بنَجِسٍ، فحَسْبُكم أن تَغْسِلوا أيديَكم»[1].

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

= وأخرجه الترمذي (١٠٢٧) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٣٣٥)، وأبو داود (٣١٩٨) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان بن عيينة، به. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وانظر ما سلف برقم (١٣٤٠).

(١) صحيح موقوفاً، وخالد بن مخلد ـ وهو القطواني ـ: له مناكير، وقد خالف الثقات، فقد رواه هنا عن سليمان بن بلال مرفوعاً، ورووه عن سليمان موقوفاً، وهو الصواب كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي ١/ ٣٠٦ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد، مرفوعاً. وقال بإثره: هذا ضعيف، والحمل فيه على أبي شيبة كما أظن. قلنا: وأبو شيبة، وهو إبراهيم بن أبي بكر بن أبي شيبة، أقوى وأوثق من خالد بن مخلد، فالحملُ فيه على خالد أولى من الحمل عليه، والله أعلم.

وأخرجه مرفوعاً كذلك: ابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٣٨) و(٣٠٤)، والدارقطني (١٨٣٩) عن أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، به.

وخالف خالداً في رفعه: أبو سلمة منصور بن سلمة عند ابن شاهين (٣٩) و(٣٠٥)، والبيهقي ١/ ٣٠٦، ومعلَّى بن منصور عند البيهقي ١/ ٣٠٦، وعبد الله بن وهب عند البيهقي ٣/ ٣٩٨، فرووه ـ وهم ثقات ـ عن سليمان بن بلال، به موقوفاً على ابن عباس.

ويؤيد وقفه ما رواه عبد الرزاق (٦١٠١) عن ابن جريج، عن عطاءٍ قال: سئل ابن عباس: أعلى من غسل ميتاً غسل؟ قال: لا، قد إذاً نجَّسوا صاحبهم، ولكن وضوءٌ.

وانظر ما سلف برقم (١٤٣٨).

وفيه رَفْضٌ لحديثٍ مختلَفٍ فيه على محمد بن عمرٍو بأسانيد: «مَن غسَّلَ ميتاً فليغتسل»[1].

---

(١) تعقبه الذهبي في «تلخيص المستدرك» قائلاً: بل نعمل بهما فيستحب الغسل. قلنا: وحديث «من غسل ميتاً فليغتسل» أخرجه أحمد ١٣/ (٧٦٨٩)، وأبو داود (٣١٦١)، وابن ماجه (١٤٦٣)، والترمذي (٩٩٣)، وابن حبان (١١٦١) من حديث أبي هريرة مرفوعاً، ورجاله ثقات إلّا أنه اختلف في رفعه ووقفه أيضاً. انظر لزاماً تعليقنا على «مسند أحمد» (٧٦٨٩).

قال الترمذي: وقد اختلف أهل العلم في الذي يغسل الميت، فقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم: إذا غسل ميتاً فعليه الغسل، وقال بعضهم: عليه الوضوء، وقال مالك: أستحب الغسل من غسل الميت ولا أرى ذلك واجباً، وهكذا قال الشافعي، وقال أحمد: أرجو أنه لا يجب عليه الغسل، وإنما الوضوء فأقل ما قيل فيه، وقال إسحاق: لا بد من الوضوء. وقد روي عن عبد الله بن المبارك أنه قال: لا يغتسل ولا يتوضأ من غسل الميت.

أول كتاب الزكاة

١٤٤٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سِنَان القَزَّاز، حدثنا عمرو بن عاصم الكِلَابي، حدثنا عِمْران بن داوَرَ [١] القَطَّان، حدثنا مَعمَر بن راشد، عن الزُّهري، عن أنس بن مالكٍ، قال: لما تُوفِّي رسولُ الله ﷺ ارتَدَّتِ العرب، فقال عمر بن الخطّاب: يا أبا بكر، أتريدُ أن تُقاتِلَ العرب؟ قال: فقال أبو بكر: إنَّما قال رسولُ الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يَشهَدُوا أن لا إله إلّا الله، وأنّي رسول الله، ويُقِيمُوا الصلاة، ويُؤتُوا الزكاة»، واللهِ لو مَنَعوني عَنَاقاً مما كانوا يُعطُونَ رسولَ الله ﷺ، لأُقاتِلنَّهم عليه. قال عمر: فلمَّا رأيتُ رأيَ أبي بكرٍ قد شُرِحَ عليه، عَلِمتُ أنه الحقّ [٢]. ٣٨٧/١

---

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: داود.

(٢) حديث صحيح، لكن من حديث أبي هريرة، عمران بن داور القطان لا تحتمل مخالفته، وقد خالفه هنا عبد الرزاق فرواه (٦٩١٦) - وعنه أحمد في «المسند» ١/ (٣٣٥) - عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبي هريرة. وتابع معمراً جمعٌ في روايته عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة، فقد أخرجه أحمد ١/ (٦٧) و(١١٧) و(٣٣٥)، والبخاري (١٣٩٩) و(١٤٠٠) و(١٤٥٦) و(١٤٥٧) و(٦٩٢٤) و(٦٩٢٥) و(٧٢٨٤) و(٧٢٨٥)، ومسلم (٢٠)، وأبو داود (١٥٥٦)، والترمذي (٢٦٠٧)، والنسائي (٢٢٣٥) و(٣٤١٨) و(٣٤١٩) و(٣٤٢١) و(٤٢٨٤) و(٤٢٨٥)، وابن حبان (٢١٦) و(٢١٧) من طرق عن الزهري، عن عبيد الله، عن أبي هريرة.

أما حديث الزهري عن أنس، فقد أخرجه النسائي (٣٤١٧) و(٤٢٨٧) عن محمد بن بشار، عن عمرو بن عاصم، بهذا الإسناد. وقال بإثر (٤٢٨٧): عمران القطان ليس بالقوي في الحديث، وهذا الحديث خطأ، والصواب حديث الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة. وبنحوه أعله أبو حاتم وأبو زرعة كما في «علل» ابن أبي حاتم ٥/ ٢٢٥ (١٩٣٧)، وحمل أبو زرعة الوهم على عمران القطان. وانظر «علل الدارقطني» (٣).

قلنا: ولعل الوهم دخل على عمران بسبب حديثٍ رواه حميد الطويل عن أنس بن مالك قال: =

هذا حديث صحيح الإسناد، غير أنَّ الشيخين لم يُخرجا عِمْرانَ القَطَّان، وليس لهما حُجَّة في تركه، فإنه مستقيم الحديث.

وشاهدُه حديث أبي العَنْبَس ولم يُخرجاه:

١٤٤٤- أخبرَناه أبو الحسن علي بن محمد بن عُقْبة الشَّيباني بالكوفة، حدثنا الهَيثَم بن خالد، حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا أبو العَنْبَس سعيد بن كَثِير، حدثني أَبي، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أُمرتُ أن أقاتلَ الناس حتى يَشهَدوا أن لا إله إلّا الله، ويُقيمُوا الصَّلاة، ويُؤتُوا الزَّكاة، ثم حُرِّمت عليَّ دماؤُهم وأموالُهم وحِسابُهم[(١)] على الله عزَّ وجلَّ»[(٢)] .

١٤٤٥- حدثنا علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا أبو المُثنَّى العَنْبري، حدثنا علي ابن عبد الله المَدِيني، حدثنا معاذ بن هشام، حدثني أبي، عن يحيى بن أبي كَثِير، وحدثني عامرٌ العُقَيلي[(٣)] ، أنَّ أباه أخبره، أنه سمع أبا هريرةَ يقول: قال رسولُ الله ﷺ:

= قال رسول الله ﷺ: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلّا الله، فإذا قالوها، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وذبحوا ذبيحتنا، فقد حرمت علينا دماؤهم وأموالهم إلّا بحقها، وحسابهم على الله»، أخرجه أحمد ٢٠/ (١٣٠٥٦) و٢١/ (١٣٣٤٨)، والبخاري (٣٩٢)، وأبو داود (٢٦٤١)، والترمذي (٢٦٠٨)، والنسائي (٤٣١٤) و(٤٣١٥)، وابن حبان (٥٨٩٥).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، سيأتي عند المصنف برقم (٣٩٧٠).

وعن غير واحد من الصحابة، انظر تعليقنا على «مسند أحمد» (٨١٦٣).

والعَناق: هي الأنثى من ولد المعز ما لم تتم سنة.

(١) في (ز): حسابهم، بدون واو، وصحَّح عليها، والمثبت من (ص) و«السنن الكبرى» للبيهقي ٨/ ١٧٧، وسائر مصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل والد أبي العنبس، وهو كثير بن عبيد مولى أبي بكر الصديق، فقد روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات». أبو نعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٥٤٤) عن عفان، عن عبد الواحد بن زياد، عن سعيد بن كثير، بهذا الإسناد.

(٣) في المطبوع: عامر بن شبيب العقيلي، وهو خطأ، وهذا الراوي هو عامر بن عقبة العقيلي، ويقال: ابن عبد الله، تفرد بالرواية عنه يحيى بن أبي كثير، انظر ترجمته في «تهذيب الكمال» =

«عُرِضَ عليَّ أولُ ثلاثةٍ يَدخُلون الجنة، وأولُ ثلاثةٍ يَدخُلون النار، فأمّا أولُ ثلاثةٍ يدخلونَ الجنةَ: فالشهيدُ، وعبدٌ مملوكٌ أحسَنَ عِبادةَ ربِّه ونَصَحَ لسيِّده، وعَفِيفٌ مُتعفِّفٌ ذو عِيالٍ، وأمّا أولُ ثلاثةٍ يدخلونَ النار: فأميرٌ مُسلَّط، وذو ثَرْوةٍ من مالٍ لا يؤدِّي حقَّ الله في ماله، وفقيرٌ فَجُور»[1].

عامر بن شَبيب العُقَيلي شيخٌ من أهل المدينة مستقيم الحديث. وهذا أصلٌ في هذا الباب تفرَّد به عنه يحيى بن أبي كَثِير، ولم يُخرجاه.

= للمزي، و«ميزان الاعتدال» للذهبي.

وقد وهم المصنِّف رحمه الله حين سمّاه بإثر هذا الحديث: عامر بن شبيب العقيلي، فليس في الرواة من عُرِف بهذا الاسم، ورجح الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» أن يكون شبيب تصحيفاً من شقيق، لأنَّ ابن حبان ذكره في «الثقات»، فقال: عامر بن عبد الله العقيلي، وأبوه عبد الله بن شقيق. قلنا: ولم يتابع أحدٌ ابن حبان على ذكر اسم جد عامر، والله أعلم.

(١) إسناده ضعيف لجهالة عامر العقيلي، فقد تقدم أنه تفرد بالرواية عنه يحيى بن أبي كثير، ولم يوثقه غير ابن حبان، وقال الذهبي: لا يعرف، وكذا أبوه لا يعرف. أبو المثنى العنبري: هو معاذ بن المثنى، وهشام والد معاذ: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وأخرجه ابن حبان (٤٦٥٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن معاذ بن هشام، بهذا الإسناد.

وأخرجه مقطَّعاً ابن حبان أيضاً (٣٤١٢) و(٧٢٤٨) و(٧٤٨١) من طريق محمد بن المثنى، عن معاذ بن هشام، به.

وأخرجه بشطريه أحمد ١٥/ (٩٤٩٢) عن إسماعيل بن إبراهيم - وهو ابن علية - عن هشام الدستوائي، به.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١٠٢٠٥)، والترمذي (١٦٤٢) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، به. واقتصر الترمذي على الشطر الأول فقط، وقال: حديث حسن.

قوله: «عفيف» أي: عن تعاطي ما لا يحل، «متعفِّف» أي: عن سؤال الناس.

و«أمير مسلَّط» أي: على رعيته بالجور والعسف.

و«فقير فجور» بالجيم، كذا وقع في (ز) و(ب) و(ع) وبعض المصادر، وأُهملت في (ص)، وفي «تلخيص المستدرك» للذهبي ومعظم مصادر التخريج: «فخور» بالخاء المعجمة، والمعنى: أنه كثير الفخر، أي: ادِّعاء العِظَم.

وشاهده حديث الأعمش عن عبد الله بن مُرَّة:

١٤٤٦- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني عمرو بن محمد النَّاقِد، حدثنا يحيى بن عيسى الرَّمْلي، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروقٍ، قال: قال[١] عبدُ الله: آكلُ الربا، ومُوكِلُه، وشاهداهُ إذا عَلِماهُ، والواشِمةُ والمُوتَشِمةُ، ولاوِي الصَّدقةِ، والمرتدُّ أعرابياً بعد الهجرة، مَلعُونُون[٢] على لسانِ محمدٍ ﷺ يومَ القيامة[٣]. ٣٨٨/١

---

(١) تحرَّف في الطبعة الهندية إلى: «ما» ليصبح المعنى: ما عَبَدَ اللهَ آكلُ...! وتبعتها على هذا التحريف كثير من طبعات «المستدرك».

(٢) في النسخ الخطية: ملعون، والمثبت من «السنن الكبرى» للبيهقي حيث رواه من طريق المصنف بإسناده ومتنه، ومن سائر مصادر التخريج.

(٣) ضعيف بهذه السياقة، يحيى بن عيسى الرملي وإن وثقه العجلي، وأحسن أحمد الثناء عليه، فقد قال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن معين مرة: ليس بشيء، وقال مرة: لا يكتب حديثه، وقال مرة: ضعيف، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقد لخص ابن حجر هذه الأقوال بقوله: صدوق يخطئ ورمي بالتشيع. قلنا: وقد تفرَّد برواية هذا الحديث عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود، وخالفه جمهور أصحاب الأعمش الثقات فرووه عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن الحارث بن عبد الله الأعور عن ابن مسعود، والحارث الأعور ضعيف. وانظر: «العلل» للدارقطني (٦٩٢).

أما حديث مسروق عن ابن مسعود فقد أخرجه البيهقي ٩/ ١٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: تفرد به يحيى بن عيسى هكذا.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٥٠) عن علي بن سهل الرملي، عن يحيى بن عيسى الرملي، به.

وأما حديث الحارث الأعور فقد أخرجه أحمد ٦/ (٣٨٨١)، وابن حبان (٣٢٥٢) من طريق سفيان الثوري، وأحمد ٧/ (٤٤٢٨)، والنسائي (٥٥١٢) و(٨٦٦٦) و(٩٣٣٣) من طريق شعبة، وأحمد ٧/ (٤٠٩٠) عن يحيى بن سعيد القطان ووكيع، أربعتهم (الثوري وشعبة والقطان ووكيع) عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن الحارث الأعور، عن ابن مسعود، بمتنه سواء.

وقد صحَّ بعضه من أوجه أخرى عن عبد الله بن مسعود:

فقد أخرج مسلم (١٥٩٧) من طريق علقمة، عن ابن مسعود قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، فقد احتجَّ بيحيى بن عيسى الرَّمْلي، ولم يُخرجاه.

١٤٤٧- أخبرني دَعْلَج بن أحمد السِّجْزِي ببغداد، حدثنا هشام بن علي السَّدُوسي، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا سعيد بن سَلَمة بن أبي الحُسام، حدثنا عِمْران بن أبي أَنَس، عن مالك بن أَوْس بن الحَدَثان، عن أبي ذرٍّ: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «في الإبلِ صَدَقتُها، وفي الغَنَم صَدَقتُها، وفي البقر صَدَقتُها، وفي البَزِّ صَدَقتُه، ومَن رَفَعَ دنانيرَ أو دراهمَ أو تِبْراً أو فضةً لا يُعِدُّها لغَريمٍ، ولا يُنفقُها في سبيلِ الله، فهو كَنزٌ يُكوَى به يومَ القيامة»[1].

= وموكله.

وأخرج أحمد ٧/ (٤٢٨٣)، والنسائي (٥٥١١) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وأحمد (٤٢٨٤) عن أسود بن عامر، و(٤٤٠٣) عن محمد بن عبد الله بن الزبير، ثلاثتهم عن سفيان الثوري، عن أبي قيس عبد الرحمن بن ثروان، عن الهزيل بن شرحبيل الأودي، عن ابن مسعود قال: لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمتوشمة، والواصلة والموصولة، والمُحِل والمحلَّل له، وآكل الربا وموكله. وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن ثروان.

وأخرج أحمد ٦/ (٣٧٢٥) و(٣٧٣٧) و(٣٨٠٩) و٧/ (٤٣٢٧)، وأبو داود (٣٣٣٣)، والترمذي (١٢٠٦)، وابن ماجه (٢٢٧٧)، وابن حبان (٥٠٢٥) من طرق عن سماك بن حرب، عن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود، عن أبيه قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وفي الباب عن أبي جحيفة عند البخاري (٥٣٤٧): لعن النبي ﷺ الواشمة والمستوشمة، وآكل الربا وموكله، ونهى عن ثمن الكلب، وكسب البغي، ولَعَنَ المصورين.

وعن جابر بن عبد الله عند مسلم (١٥٩٨): لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه، وقال: هم سواء.

قوله: «لاوي الصدقة» اسم فاعل من لواه، أي: صَرَفه، والمراد: مانع الصدقة. قاله السندي في حاشيته على «سنن النسائي».

(١) ضعيف، وهذا إسناد ظاهره السلامة، إلّا أنَّ الصواب أنَّ سعيد بن سلمة بن أبي الحسام لم يروه عن عمران، بينهما موسى بن عبيدة الرَّبَذي، وهو ضعيف، فقد أخرجه الدارقطني في =

تابعه ابن جُرَيج عن عِمْران بن أبي أَنَس:

١٤٤٨- أخبرناه أبو قُتيبةَ سَلْم بن الفَضْل الأَدَمي بمكة، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا زهير بن حَرْب، حدثنا محمد بن بَكْر، عن ابن جُرَيج، عن عِمْران ابن أبي أَنس، عن مالك بن أوس بن الحَدَثان، عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ:

= «السنن» (١٩٣٣) - ومن طريقه البيهقي ٤/ ١٤٧ - عن دعلج السجزي، عن هشام بن علي، عن عبد الله ابن رجاء - وهو الغُداني - عن سعيد بن سلمة، عن موسى بن عبيدة، عن عمران بن أبي أنس، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي أيضاً ٤/ ١٤٧ من طريق أحمد بن عبيد الصفار، عن عبد الله بن رجاء، عن سعيد بن سلمة، عن موسى بن عبيدة، عن عمران، به. ثم عطَفَ عليه ما أخرجه من طريق أبي عبد الله الحاكم نفسه عن دعلج، عن هشام بن علي، به. ولم يذكر البيهقي تتمة إسناده، وإنما اكتفى بما ذكرنا، مما يدل على أنه مثل إسناد أحمد بن عبيد الصفار سواء.

ومما يرجح أنَّ سقوط موسى بن عبيدة من هذا الإسناد ليس بسبب النساخ، وإنما هو ذهول من المصنف نفسه: أنه صححه على شرط الشيخين على ظاهر الإسناد، فلو تنبّه لوجود موسى لما صحَّحه، لأنه قد روى لموسى بن عبيدة كما سيأتي في «المستدرك» (٢٩٤٤) ولم يصحح حديثه، بل أشار إلى ضعفه.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢١٣، وابن زنجويه في «الأموال» (١٣٥٦)، وابن شبَّة في «تاريخ المدينة» ص١٠٣٣-١٠٣٤، وابن أبي عاصم في «الجهاد» (٨٥) و(٨٦)، والبزار (٣٨٩٥)، والدارقطني (١٩٣٢)، والبيهقي ٤/ ١٤٧، وابن الجوزي في «التحقيق في مسائل الخلاف» (٩٤٤) من طرق عن موسى بن عبيدة الربذي، عن عمران بن أبي أنس، به.

قوله: «وفي البَزِّ صدقته» وقع في نسخة (ص): «البُرّ» بالباء الموحدة والراء المهملة، وأُهملت في (ز)، لكن جاءت مقيدة في «سنن الدارقطني» بالزاي، ونقله عنه البيهقي في «سننه»، وأدرج هذا الحديث تحت عنوان: باب زكاة التجارة. وقال النووي في «المجموع» ٦/ ٤٧: هو بفتح الباء وبالزاي، هكذا رواه جميع الرواة، وصرَّح بالزاي الدارقطني والبيهقي. وقال في «تهذيب الأسماء واللغات» ص٥٣٦: هو بفتح الباء وبالزاي، وهذا وإن كان ظاهراً لا يحتاج إلى تقييد، فإنما قيدته لأنني بلغني أنَّ بعض الكتّاب صحَّفه بالبُرّ بضم الباء وبالراء. قلنا: ومعنى البز: الثياب التي هي أمتعة البزاز.

«في الإبل صَدَقتُها، وفي الغنم صَدَقتُها، وفي البَزِّ صَدَقتُه»[(١)].

كلا الإسنادين صحيحان[(٢)] على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٤٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سُليمان، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني سليمان بن بلال، عن شَرِيك بن عبد الله بن أبي نَمِر، عن عطاء بن يَسَار، عن معاذ بن جَبَل: أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَه إلى اليمن، فقال: «خُذِ الحَبَّ من الحَبِّ، والشَّاةَ من الغَنَم، والبَعيرَ من الإبل، والبقرةَ من البَقَر»[(٣)].

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن صَحَّ سماعُ عطاء بن يسار من معاذ بن جبل، فإنِّي لا أُتقِنُه[(٤)].

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإنَّ ابن جريج - وهو عبد الملك بن عبد العزيز - مدلس وقد عنعنه، بل صرَّح بأنه لم يسمعه من عمران عند أحمد في «المسند» ٣٥/ (٢١٥٥٧)، وكذلك قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير»: ابن جريج لم يسمع من عمران بن أبي أنس، يقول: حُدِّثتُ عن عمران بن أبي أنس. وقال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٤/ ١٨١: فكأن ابن جريج دلَّسه عن موسى بن عبيدة، فالحديث حديثه، ومداره عليه، وهو ضعيف.

وأخرجه أحمد ٣٥/ (٢١٥٥٧)، وأخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (١٧١) عن يحيى بن موسى، كلاهما (أحمد ويحيى) عن محمد بن بكر البرساني، بهذا الإسناد. وقد صرَّح ابن جريج عند أحمد أنه بلغه عنه.

(٢) في النسخ الخطية: صحيحين، وهو خطأ.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإنَّ عطاء بن يسار لم يدرك معاذ بن جبل، وبه أعلَّه الذهبي في «تلخيصه».

وأخرجه أبو داود (١٥٩٩) عن الربيع بن سليمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨١٤) عن عمرو بن سواد المصري، عن عبد الله بن وهب، به.

وروي من غير وجه عن معاذ بن جبل قال: بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر تَبيعاً أو تبيعةً، ومن كل أربعين مسنّةً، ومن كل حالمٍ ديناراً أو عدله معافرَ. انظر «مسند أحمد» ٣٦/ (٢٢٠١٣) و(٢٢٠٣٧) و(٢٢٠٨٤).

(٤) كذا في (ب)، وأُهملت في (ز)، وفي (ص): «لا أنفيه»، وكلاهما له وجه، والله أعلم.

١٤٥٠- أخبرنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء، أخبرنا سعيد بن أبي عَرُوبة.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا محمد بن المِنْهال، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا سعيد، عن قَتَادة، عن سالم بن أبي الجَعْد الغَطَفاني، عن مَعْدان بن أبي طلحة اليَعمَري، عن ثَوْبان قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَرَكَ بعدَه كَنزاً، مُثِّل له يومَ القيامة شُجاعاً أقرَعَ له زَبِيبتان، يَتْبَعُ فاهُ، فيقول: وَيلَكَ ما لكَ؟ فيقول: أنا كنزُك الذي تَركتَه بعدَك، فلا يزال يَتبعُه حتى يُلْقِمَه يدَه فيَقْضَمُها، ثم يُتبِعُه سائرَ جسدِه»[1]. ٣٨٩/١

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح على شرطه أيضاً:

١٤٥١- أخبرَناه أبو الحسن أحمد بن محمد العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أبو صالح وابنُ بُكَير، قالا: حدثنا الليث، عن ابن عَجْلان، عن القَعْقاع بن حَكِيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «يكون كنزُ أحدِكم يومَ القيامةِ شُجاعاً أقرَعَ ذا زَبِيبتَين، يَتبَعُ صاحبَه، وهو يتعوَّذُ منه، فلا يَزالُ يَتبعُه وهو يَفِرُّ منه حتى يُلقِمَه إصبَعَه»[2].

---

(١) إسناده صحيح. أبو المثنى: هو معاذ بن معاذ، وثوبان: هو مولى رسول الله ﷺ.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٥٧) من طريق أمية بن بسطام، عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل ابن عجلان: واسمه محمد وقد توبع. أبو صالح الراوي عن الليث: هو عبد الله بن صالح كاتب الليث، ومتابعه ابن بكير: هو يحيى بن عبد الله ابن بكير، والليث: هو ابن سعد، وأبو صالح الراوي عن أبي هريرة: هو ذكوان السمان.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٩٣٣)، والنسائي (١١١٥٣)، وابن حبان (٣٢٥٨) من طريقين عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد.

وتابع القعقاعَ بن حكيم على رفعه عاصمُ بنُ أبي النجود عند أحمد ١٣/ (٧٧٥٦)، فرواه عن أبي صالح، به. =

قد اتفَّقَ الشيخان على إخراج حديث ابن مسعود وابن عُمَر في هذا الباب على سبيل الاختصار، في التغليظ المانع من الزكاة، غيرَ أنهما لم يخرجا حديث أبي هريرة وثَوْبان[1].

١٤٥٢- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْرُ بن نَصْر الخَوْلاني، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني معاوية بن صالح، عن أبي يحيى سُلَيم بن عامر الكَلَاعي، قال: سمعتُ أبا أُمامةَ يقول: قام رسولُ الله ﷺ فينا في حَجَّةِ الوداع وهو

= ورواه عبد الله بن دينار عن أبي صالح، واختلف عليه فيه:

فقد أخرجه أحمد ١٤/ (٨٦٦١)، والبخاري (١٤٠٣) و(٤٥٦٥)، والنسائي (٢٢٧٣) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن أبيه، عن أبي صالح، به مرفوعاً.

وخالفه مالك الإمام، فأخرجه في «الموطأ» ١/ ٢٥٦ عن عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موقوفاً. قال الدارقطني في «العلل» (١٩٤٦): والموقوف أشبه بالصواب!

وقد روي هذا الحديث مرفوعاً من أوجه عن أبي هريرة:

فقد أخرجه أحمد ١٣/ (٨١٨٥)، والبخاري (٦٩٥٧) من طريق همام، وأحمد ١٦/ (١٠٨٥٥)، والبخاري (١٤٠٢) و(٤٦٥٩)، والنسائي (٢٢٤٠) و(١١١٥٢) من طريق عبد الرحمن الأعرج، وأحمد ١٦/ (١٠٣٤٤) من طريق الحسن البصري، وابن ماجه (١٧٨٦)، وابن حبان (٣٢٥٤) و(٣٢٦١) من طريق عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، أربعتهم عن أبي هريرة، مرفوعاً.

(١) أما حديث ثوبان فنعم، وأما حديث أبي هريرة فقد سلف أنه قد أخرجه البخاري من أوجه عن أبي هريرة، وأما ابن مسعود وابن عمر فلم يتفق على إخراجهما الشيخان، بل لم يخرجهما أيٌّ منهما، فحديث ابن مسعود أخرجه أحمد ٦/ (٣٥٧٧)، وابن ماجه (١٧٨٤)، والترمذي (٣٠١٢)، والنسائي (٢٢٣٣) و(١١٠١٨) مرفوعاً، وإسناده صحيح، وسيأتي موقوفاً في «المستدرك» برقم (٣٢٠٧).

وأما حديث ابن عمر فقد أخرجه أحمد١٠/ (٥٧٢٩) و(٦٢٠٩) و(٦٤٤٨)، والنسائي (٢٢٧٢)، وإسناده صحيح.

وفي الباب أيضاً عن جابر بن عبد الله، أخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٤٤٢)، ومسلم (٩٨٨)، والنسائي (٢٢٤٦)، وابن حبان (٣٢٥٥).

وانظر تتمة أحاديث الباب في التعليق على حديث ابن مسعود في «المسند» (٣٥٧٧).

على ناقتِه الجَدْعاء، قد جَعَلَ رِجلَيه في غَرْزَي الرِّكاب، يَتَطاوَل ليُسمِعَ الناس، فقال: «ألا تَسمَعُون صوتي؟»، فقال رجلٌ من طوائف الناس: فما تَعهَدُ إلينا؟ فقال: «اعبُدوا ربَّكم، وصَلُّوا خَمْسَكم، وصُومُوا شهرَكم، وأدُّوا زكاةَ أموالِكم، وأَطِيعُوا ذا أَمرِكم، تدخُلُوا جنّةَ ربِّكم».

قال: قلتُ: يا أبا أمامة، فمِثلُ مَن أنتَ يومئذٍ؟ قال: أنا يا ابنَ أخي يومئذٍ ابنُ ثلاثين سنةً، أُزاحِمُ البعيرَ أُزَحزِحُه قُرباً إلى رسول الله ﷺ[١].

هذا حديثٌ صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٥٣- أخبرنا عبد الرحمن بن حمدان الجَلَّاب بهَمَذان، حدثنا أبو حاتم الرازي، حدثنا عمرو بن الرَّبيع بن طارق، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا عُبيد الله ابن أبي جعفر، أنَّ محمد بن عمرو بن عطاء أخبره، عن عبد الله بن شداد بن الهاد قال: دخلنا على عائشةَ زوجِ النبي ﷺ، فقالت: دَخَلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ فرأى في يدي سِخاباً من وَرِقٍ، فقال: «ما هذا يا عائشةُ؟» فقلت: صَنَعتُهنَّ أتزيَّنُ لك فيهنَّ يا رسول الله، فقال: «أتؤدِّين زكاتَهنَّ؟» فقلتُ: لا، أو ما شاء الله من ذلك، قال: «هي حَسْبُكِ من النار»[٢]. ٣٩٠/١

---

(١) إسناده صحيح.

وسيأتي من طريق زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح برقم (١٧٥٩)، ويأتي تخريجه من هذه الطريق هناك.

وسلف من طريق سعيد بن أبي مريم عن معاوية بن صالح برقم (١٩).

(٢) إسناده حسن، يحيى بن أيوب صدوق حسن الحديث.

وأخرجه أبو داود (١٥٦٥) عن أبي حاتم الرازي، بهذا الإسناد.

قولها: سخاباً من وَرِق، قال النووي في «شرح مسلم» ١٥/ ١٩٣: السِّخاب بكسر السين المهملة وبالخاء المعجمة، جمعُه سُخُب، وهو قلادة من القرنفل والمسك والعود ونحوها من أخلاط الطيب، يُعمَل على هيئة السُّبحة ويُجعَل قلادة للصبيان والجواري. وقيل: هو خيط فيه خرز، سُمي سخاباً لصوت خرزه عند حركته. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٥٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عُتْبَةَ أحمدُ بن الفَرَج، حدثنا عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار، حدثنا محمد بن مُهاجِر، عن ثابت بن عَجْلان، حدثنا عطاء، عن أُم سَلَمة: أنها كانت تَلبَس أَوْضاحاً من ذهب، فسألَتْ عن ذلك النبيَّ ﷺ فقالت: أكَنزٌ هو؟ فقال: «إذا أدَّيتِ زكاتَه، فليسَ بكَنْز»[١] .

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٤٥٥- حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن الحسن ابن المُهاجِر، حدثنا هارون بن سعيد الأَيْلي، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني ابن جُرَيج، عن أبي الزُّبير، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «إذا أدّيتَ زكاةَ مالِكَ، فقد أذهبتَ عنكَ شرَّه»[٢] .

= وقال الأزهري كما في «شرح القاموس» مادة (سخب): السِّخاب عند العرب: كُلُّ قلادةٍ، كانت ذات جوهر أو لم تكن. قلنا: وعليه يتوجه أنَّ السِّخاب الذي في يد عائشة من وَرِق، على أنه وقع في رواية أبي داود وغيره: «فتخات من ورق» بمعنى خواتيم، ولا إشكال فيها.

(١) حسن لغيره، أبو عتبة أحمد بن الفرج الحمصي حديثه حسن في المتابعات والشواهد وقد توبع، ومن فوقه ثقات إلّا أنَّ عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ لم يسمع من أم سلمة فيما قاله علي بن المديني، ومع ذلك فقد صحَّحه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٢٥٣٥)، وجوَّد إسناده الحافظ العراقي في «شرح الترمذي» فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٥/ ٢٧.

محمد بن مهاجر: هو الأنصاري الشامي.

وأخرجه أبو داود (١٥٦٤) من طريق عتاب بن بشير، عن ثابت بن عجلان، بهذا الإسناد. بلفظ: «ما بلغ أن تودَّى زكاتُه فزُكِّي، فليس بكنز».

ويشهد له حديث ابن عمر عند البخاري (١٤٠٤)، وابن ماجه (١٧٨٧). وحديثا جابر بن عبد الله وأبي هريرة الآتيان بعده.

(٢) صحيح موقوفاً، رجاله ثقات، لكن اختلف في رفعه ووقفه، ورجَّح وقفه أبو زرعة ـ كما في «علل ابن أبي حاتم» (٦٤٧) ـ والبيهقي وابن الملقن. وقد صرَّح بالتحديث ابن جريج ـ وهو عبد الملك بن عبد العزيز ـ وأبو الزبير ـ وهو محمد بن مسلم بن تدرس ـ عند عبد الرزاق والبيهقي، =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وشاهده صحيحٌ من حديث المِصْريِّين:

١٤٥٦- حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر، حدثنا ابن وَهْب، عن عمرو بن الحارث، عن دَرَّاجٍ أبي السَّمْح، عن ابن حُجَيرةَ الأكبرِ الخَوْلاني، عن أبي هريرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا أدَّيتَ الزكاةَ فقد قَضَيتَ ما عليكَ، ومَن

= لكن حيث روياه موقوفاً.

أما المرفوع كرواية المصنِّف فقد أخرجه البيهقي ٤/ ٨٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: هكذا رواه ابن وهب بهذا الإسناد مرفوعاً، وكذلك رواه يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب، ورواه عيسى بن مثرود عن ابن وهب من قول أبي الزبير.

قلنا: ورواية يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب المرفوعة، أخرجها ابن خزيمة في «صحيحه» (٢٢٥٨) و(٢٤٧٠)، وابن المقرئ في «معجمه» (٤٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٢٨٨، وابن عساكر في «معجمه» (١٣٨٩).

وأخرجه مرفوعاً أيضاً الطبراني في «المعجم الأوسط» (١٥٧٩) من طريق عمر بن أيوب، عن المغيرة بن زياد، عن أبي الزبير، عن جابر، رفعه. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن مغيرة إلّا عمر، تفرد به محمد بن عمار. قلنا: يعني عن عمر بن أيوب، أما المغيرة بن زياد فله أوهام كما قال الحافظ في «التقريب»، وقال الإمام أحمد: منكر الحديث.

وأما الموقوف فقد أخرجه عبد الرزاق (٧١٤٥). وأخرجه البيهقي ٤/ ٨٤ من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد، كلاهما (عبد الرزاق وأبو عاصم) عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابراً يقول... فذكره موقوفاً. قال البيهقي: وهذا أصح.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١١٤ عن أبي داود الطيالسي، عن هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر، موقوفاً.

وانظر «العلل» لابن أبي حاتم ٢/ ٦٢٤ برقم (٦٤٧)، و«البدر المنير» لابن الملقن ٥/ ٤٨٠.

وأخرج أبو داود في «المراسيل» (١٣٠)، ومن طريقه البيهقي ٤/ ٨٤ عن محمد بن الصباح بن سفيان، عن هشيم بن بشير، عن عذافر البصري، عن الحسن البصري قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدّى زكاة ماله فقد أدى الحق الذي عليه، ومن زاد فهو أفضل». وهذا مرسل، وعذافر البصري ليس له سوى هذا الحديث، وهو مستور الحال.

جَمَعَ مالاً حراماً ثم تصدَّق به، لم يكن له فيه أجرٌ، وكان إِصْرُه عليه»[(١)] .

١٤٥٧ - أخبرنا أبو النَّضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيدٍ الدَّارِمي.

وحدثنا علي بن حَمْشاذَ العدلُ، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الحَرْبي، وهشام بن عليٍّ، قالوا: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سَلَمة، قال: أخذتُ من ثُمَامة بن عبد الله بن أنس كتاباً زَعَمَ أنَّ أبا بكرٍ كَتَبَه لأنسٍ، وعليه خاتَمُ رسول الله ﷺ حين بَعثَه مُصَدِّقاً، وكتبه له، فإذا فيه:

هذه فريضةُ الصَّدَقةِ التي فَرَضَها رسولُ الله ﷺ على المسلمين التي أَمَرَ اللهُ بها نبيَّه ﷺ فمن سُئِلها على وَجْهِها فليُعْطِها، ومن سُئِل فوقَها[(٢)] فلا يُعطِه. ٣٩١/١

---

(١) إسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل درّاج أبي السمح ففيه ضعف ويعتبر به في المتابعات والشواهد. ابن وهب: هو عبد الله، وابن حجيرة الأكبر: هو عبد الرحمن.

وأخرجه الترمذي (٦١٨)، وابن حبان (٣٢١٦) و(٣٣٦٧) من طريقين عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد. واقتصر الترمذي على الشطر الأول، واقتصر ابن حبان في الموضع الثاني على الشطر الثاني. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرج الشطر الأول ابن ماجه (١٧٨٨) من طريق موسى بن أعين، عن عمرو بن الحارث، به. وذكرنا شواهده هناك.

وفي معنى الشطر الثاني عن ابن عباس مرفوعاً: «لا يُغبَطنَّ جامعُ المالِ من غير حِلِّه، فإنه إن تَصدَّق لم يُقبَل منه، وما بقي كان زادَه إلى النار»، وسيأتي برقم (٢١٦٦)، وإسناده ضعيف جداً.

ونحوه عن ابن مسعود عند أحمد ٦/ (٣٦٧٢)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي الطفيل عند الطبراني كما في «مجمع الزوائد» ١٠/ ٢٩٢-٢٩٣، قال الهيثمي: وفيه محمد بن أبان الجعفي وهو ضعيف.

ومن مرسل القاسم بن مُخيمِرة: «ومن اكتسب مالاً من مأثم، فوصل به رحماً أو تصدق به أو أنفقه في سبيل الله، جمع ذلك جمعاً، فقُذف به في جهنم». أخرجه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (٤٩٨)، وأبو داود في «المراسيل» (١٣١)، وهو مرسل محتمِل للتحسين.

(٢) لفظ «فوقها» سقط من نسخنا الخطية، واستدركناه من «تلخيص الذهبي»، وهو ثابت في النسخة المحمودية من «المستدرك» كما في طبعة الميمان.

فيما دونَ خَمسٍ وعشرين من الإبل الغنمُ؛ وفي كلِّ ذَوْدٍ شاةٌ، فإذا بَلَغَتْ خمساً وعشرين ففيها ابنةُ مَخَاضٍ إلى أن تبلُغَ خمساً وثلاثين، فإن لم يكن فيها ابنةُ مَخاضٍ فابنُ لَبُونٍ ذكرٌ، فإذا بلغتْ ستّاً وثلاثين ففيها ابنةُ لَبُونٍ إلى خمسٍ وأربعين، فإذا بلغت ستّاً وأربعين ففيها حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الفَحْل إلى ستين، فإذا بلغتْ إحدى وستين ففيها جَذَعةٌ إلى خمس وسبعين، فإذا بلغتْ ستّاً وسبعين ففيها ابنتا لَبُونٍ إلى تسعين، فإذا بلغتْ إحدى وتسعين ففيها حِقّتانِ طَرُوقتا الفَحْلِ إلى عشرين ومئة، فإذا زادتْ على عشرين ومئة ففي كلِّ أربعينَ ابنةُ لبونٍ وفي كلِّ خمسين حِقّةٌ.

فإذا تبايَنَ أسنانُ الإبل في فرائض الصَّدقات، فمَن بلغتْ عنده صدقةُ الجَذَعة وليست عنده جَذَعةٌ، وعنده حِقّةٌ فإنها تُقبَلُ منه، وأن يَجعَلَ معها شاتين إن استَيسَرَتا له، أو عشرين درهماً، ومَن بلغتْ عنده صدقةُ الحِقَّة وليست عنده حِقَّة وعنده جَذَعةٌ فإنها تُقبَلُ منه، ويُعطيهِ المصَدِّقُ عشرين درهماً أو شاتين، ومَن بلغتْ عنده صدقةُ بنتِ لبونٍ وليست عنده إلّا حِقّةٌ فإنها تُقبَلُ منه، ويُعطيهِ المصَدِّق عشرين درهماً أو شاتين، ومن بلغتْ عنده صدقةُ بنتِ لبونٍ وليس عنده إلّا ابنةُ مَخَاضٍ فإنها تُقبَلُ منه وشاتين أو عشرين درهماً، ومن بلغتْ عنده صدقةُ بنتِ مَخاضٍ وليس عنده إلّا ابنُ لَبونٍ ذكرٌ فإنه يُقبَل[1] منه وليس معه شيءٌ، ومن لم يكن عنده إلّا أربعٌ فليس فيها شيءٌ إلّا أن يشاء ربُّها.

وفي سائِمةِ الغَنَم إذا كانت أربعينَ ففيها شاةٌ إلى عشرين ومئة، فإذا زادت على عشرين ومئة ففيها شاتانِ إلى أن تَبلُغ مئتين، فإذا زادت على المئتين ففيها ثلاثُ شِياهٍ إلى أن تَبلُغ ثلاثَ مئة، فإذا زادت على ثلاث مئة ففي كلِّ مئةٍ شاةٌ.

ولا تُؤخَذُ في الصَّدقةِ هَرِمةٌ ولا ذاتُ عَوَارٍ من الغَنَم، ولا تَيْسُ الغَنَم إلّا أن

---

(١) في (ز) و(ب) و(ع): «فإنها تقبل منه وليس معها شيء» والمثبت من (ص) و«تلخيص الذهبي»، وهو الوجه.

يشاء المصَّدِّق.

ولا يُجمَعُ بين متفرِّقٍ ولا يُفرَّقُ بين مُجتَمِعٍ خشيةَ الصدقة، وما كانا من خَليطَين فإنَّهما يتراجعانِ بينهما بالسَّوِيَّة، فإن لم تَبلُغْ سائمةُ الرجلِ أربعينَ فليس فيها شيءٌ إلّا أن يشاء ربُّها. ٣٩٢/١

وفي الرِّقَةِ رُبعُ العُشْر، فإن لم يكن المالُ إلّا تسعين ومئةً فليس فيها شيءٌ إلّا أن يشاء ربُّها[1].

---

(١) إسناده صحيح. أبو النضر الفقيه: هو محمد بن محمد بن يوسف، وموسى بن إسماعيل: هو أبو سلمة التبوذكي.

وأخرجه أبو داود (١٥٦٧) عن موسى بن إسماعيل التبوذكي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/ (٧٢)، والنسائي (٢٢٣٩) و(٢٢٤٧) من طريقين عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه بنحوه البخاري (١٤٥٤)، وابن ماجه (١٨٠٠)، وابن حبان (٣٢٦٦) من طريق محمد بن عبد الله بن المثنى الأنصاري، عن أبيه، عن ثمامة بن عبد الله بن أنس، به. ومحمد بن عبد الله الأنصاري صدوق حسن الحديث.

ومن هذا الطريق نفسه قطّعه البخاري بالأرقام (١٤٤٨) و(١٤٥٠) و(١٤٥١) و(١٤٥٣) و(١٤٥٥) و(٢٤٨٧) و(٣١٠٦) و(٥٨٧٨) و(٦٩٥٥).

وانظر ما بعده.

قوله: «ذَوْد»: قال ابن الأثير: الذَّود من الإبل: ما بين الثنتين إلى التسع، وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. واللفظة مؤنثة لا واحد لها كالنَّعَم.

وابن المخاض، وابنة المخاض: ما دخل في السنة الثانية.

وابن اللبون، وابنة اللبون، قال: هما من الإبل ما أتى عليه سنتان ودخل في الثالثة، فصارت أمّه لبوناً، أي: ذات لبن.

والحِقَّة من الإبل، قال: هو ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها، وسمي بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل.

طَروقة الفحل، قال: أي يعلو الفحلُ مثلَها في سنِّها.

والجَذَعة من الإبل: هي التي لها أربع سنين، ودخلت في الخامسة.

وقوله: هَرِمَة، قال الحافظ في «الفتح» ٥/ ١٢٥: بفتح الهاء وكسر الراء: الكبيرة التي سقطت =

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يُخرجاه هكذا، إنما تفرَّد بإخراجه البخاري من وجهٍ عَلَا فيه عن الأنصاري عن ثُمامةَ بن عبد الله، وحديث حماد ابن سلمة أصحُّ وأشفَى وأتمُّ من حديث الأنصاري.

١٤٥٨ - أخبرَناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا أحمد بن سَلَمة وإبراهيم بن أبي طالب، قالا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا النَّضْر بن شُمَيل، حدثنا حمَّاد بن سلمة، قال: أخذْنا هذا الكتاب من ثُمامةَ بن عبد الله بن أنس، يُحدِّثُه عن أنس بن مالك، عن رسول الله ﷺ، ثم ذكر الحديث بنحوٍ من حديث موسى ابن إسماعيل عن حماد بطوله[1].

ولهذه الألفاظ شاهدٌ من حديث الزُّهري عن سالم عن أبيه:

١٤٥٩ - أخبرَناه أبو بكر محمد بن المؤمَّل، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا عبد الله بن محمد النُّفيلي، حدثنا عبَّاد بن العوَّام، عن سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن سالم، عن أبيه قال: كَتَبَ رسول الله ﷺ كتابَ الصدقة، فلم يُخرِجْه

= أسنانها.

ذات عَوَار، قال: بفتح العين المهملة وبضمها، أي: مَعيبة، وقيل: بالفتح: العيب، وبالضم: العَوَر.

وقوله: «ولا تيس الغنم إلّا أن يشاء المصدِّق» قال - يعني الحافظ ٥/ ١٢٥ -: اختُلف في ضبطه، فالأكثر على أنه بالتشديد، والمراد: المالك، وهذا اختيار أبي عبيد، وتقدير الحديث: لا تؤخذ هرمة ولا ذات عيب أصلاً، ولا يؤخذ التيس - وهو فحل الغنم - إلّا برضا المالك لكونه يحتاج إليه، ففي أخذه بغير اختياره إضرارٌ به، والله أعلم، وعلى هذا فالاستثناء مختص بالثالث. ومنهم من ضبطه بتخفيف الصاد: وهو الساعي، وكأنه يشير بذلك إلى التفويض إليه في اجتهاده، لكونه يجري مجرى الوكيل، فلا يتصرف بغير المصلحة، فيتقيد بما تقتضيه القواعد، وهذا قول الشافعي.

قوله: «الرِّقَة» قال ابن الأثير في «النهاية» (رقه): يعني الفضة والدراهم المضروبة منها، وأصل اللفظة: الوَرِق، وهي الدراهم المضروبة خاصة، فحذفت الواو وعُوِّض منها الهاء.

(١) إسناده صحيح. أحمد بن سلمة: هو ابن عبد الله أبو الفضل النيسابوري، وإسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه. وانظر ما قبله.

إلى عُمَّاله حتى قُبِض، فقَرَنَه بسيفه، فعَمِل به أبو بكر حتى قُبِض، ثم عَمِل به عمرُ حتى قُبِض، فكان فيه: في خمس من الإبل شاةٌ، وفي عشَرةٍ شاتان، وفي خمسَ عَشْرةَ ثلاثُ شِياه، وفي عشرين أربعُ شِياه، وفي خمسٍ وعشرين بنتُ مَخَاض إلى خمسٍ وثلاثين، فإذا زادت واحدةً ففيها بنتُ لَبونٍ إلى خمسٍ وأربعين، فإذا زادت واحدةً ففيها حِقَّة إلى ستين، فإذا زادت واحدةً ففيها جَذَعة إلى خمسٍ وسبعين، فإذا زادت واحدةً ففيها بنتا لَبونٍ إلى تسعين، فإذا زادت واحدةً ففيها حِقَّتان إلى عشرين ومئة، فإن كانت الإبلُ أكثرَ من ذلك ففي كلِّ خمسين حِقَّةٌ، وفي كلِّ أربعين بنتُ لَبون.

وفي الغنم في كلِّ أربعين شاةً شاةٌ إلى عشرين ومئة، فإذا زادت واحدةً فشاتان إلى مئتين، فإذا زادت واحدةً على المئتين ففيها ثلاثُ شِياه إلى ثلاث مئة، فإن كانت الغنم أكثرَ من ذلك ففي كل مئة شاةٍ شاةٌ، وليس فيها شيءٌ حتى تَبلُغَ المئةَ.

ولا يُفرَّق بين مُجتَمِع، ولا يُجمَع بين متفرِّقٍ مخافةَ الصدقة، وما كان من خَليطَينِ فإنهما يتراجعان بالسَّوِيّة. ٣٩٣/١

ولا يُؤخَذ في الصدقة هَرِمةٌ ولا ذاتُ عيبٍ.

قال الزهري: إذا جاء المصدِّقُ قُسِمت الشاءُ أثلاثاً: ثلثاً شِرارٌ، وثلثاً خِيارٌ، وثلثاً وَسَطٌ[1]، فيأخذُ المصَدِّقُ من الوسط. ولم يَذكُر الزهريُّ البقر[2].

---

(١) كذا في (ز) و(ب) بنصب «ثلثاً» ورفع ما بعدها في الكلمات الثلاث، وهو الموافق لما في «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/٨٨ بروايته عن المصنف، وفي (ص) و(ع) بنصب الجميع، وكلاهما له وجه في العربية.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات إلا أن سفيان بن حسين في روايته عن الزهري كلام، وقد توبع. سالم: هو ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

وأخرجه أبو داود (١٥٦٨) عن عبد الله بن محمد النفيلي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٦٣٢)، والترمذي (٦٢١) من طريق عباد بن العوام، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن، والعمل على هذا عند عامة الفقهاء. واقتصر أحمد على أول الحديث فقط =

هذا حديث كبيرٌ في هذا الباب، يشهد بكثرة الأحكام التي في حديث ثُمامة عن أنس، إلّا أنَّ الشيخين لم يخرجا لسفيان بن حسين الواسطي في الكتابين، وسفيان ابن حسين أحد أئمة الحديث، وثَّقه يحيى بن معين، ودخل خُرَاسان مع يزيد بن المهلَّب، ودخل نيسابورَ، سمع منه جماعةٌ من مشايخنا القَهَنْدَزِيُّون، مثل مُبشِّر بن عبد الله بن رَزِين وأخيه عمر بن عبد الله وغيرهما، ويُصحِّحه على شرط الشيخين حديثُ عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزُّهري، وإن كان فيه أدنى إرسالٍ فإنه شاهدٌ صحيح لحديث سفيان بن حسين:

١٤٦٠- أخبرَناه أبو العباس محمد بن أحمد المحبُوبي وأبو بكر محمد بن أحمد المزكِّي المَروَزِيَّان بمَرْو، قالا: أخبرنا أبو المُوجِّه محمد بن عمرو، أخبرنا عَبْدانُ ابن عثمان، أخبرنا عبد الله بن المبارك، أخبرني يونس بن يزيد.

وحدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه ـ واللفظ له ـ أخبرنا أبو المثنَّى، حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء، حدثنا عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن ابن شِهابٍ

= إلى قوله: «وفي خمس وعشرين ابنة مخاض»، ثم قال الإمام أحمد بإثره فيما رواه عنه ابنه عبد الله: ثم أصابتني عِلَّةٌ في مجلس عباد بن العوام، فكتبت تمام الحديث، فأحسبني لم أفهم بعضه، فشككتُ في بقية الحديث، فتركتُه.

وأخرجه أحمد (٤٦٣٤)، وأبو داود (١٥٦٩) من طريق محمد بن يزيد الواسطي، عن سفيان ابن حسين، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٩٨) و(١٨٠٥) من طريق سليمان بن كثير، عن الزهري، به. وذكر سليمان في روايته أنَّ الزهري قال: أقرأني سالم كتاباً.. إلى آخره. وسليمان بن كثير في روايته عن الزهري كلام أيضاً، إلّا أنه وسفيان بن حسين يقوي أحدهما الآخر.

وأخرجه بأخصر مما هنا: ابن ماجه (١٨٠٧) من طريق يزيد بن عبد الرحمن، عن أبي هند، عن نافع، عن ابن عمر. لم يذكر زكاة الإبل. وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي هند.

ويشهد للحديث ما صحَّ من أحاديث هذا الباب فيما سلف قبله وفيما سيأتي بعده.

ونقل البيهقي في «السنن» ٤/ ٨٨ عن الترمذي أنه قال في «العلل»: سألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال: أرجو أن يكون محفوظاً، وسفيان بن حسين صدوق.

قال: هذه نسخةُ كتاب رسول الله ﷺ التي كَتَبَ الصدقةَ، وهو عند آل عمر بن الخطاب.

قال ابن شهاب: أقرأنيها سالمُ بن عبد الله بن عمر فوَعَيتُها على وجهها، وهي التي انتَسَخَ عمرُ بن عبد العزيز من عبدِ الله بن عبد الله بن عمر وسالمِ بن عبد الله حين أُمِّر على المدينة، فأمر عُمَّاله بالعمل بها [وكتب بها إلى الوليد بن عبد الملك، فأمر الوليدُ عمَّاله بالعمل بها][1] ثم لم تَزَلْ في الخلفاء يأمرون بذلك بعدَه، ثم أَمَر بها هشامٌ فنَسَخها إلى كلِّ عامل من المسلمين، وأَمَرهم بالعمل بما فيها ولا يتعدَّونها، وهذا كتابٌ تفسيره: لا يوجد[2] في شيءٍ من الإبل الصدقةُ حتى تَبلُغَ خمسَ ذَوْدٍ، فإذا بلغت خمساً ففيها شاةٌ حتى تبلغ عشراً، فإذا بلغت عشراً ففيها شاتان حتى تبلغ خمسَ عشْرةَ، فإذا بلغت خمسَ عشْرةَ ففيها ثلاثُ شِياهٍ حتى تبلغ عشرين، فإذا بلغت عشرين ففيها[3] أربع شياهٍ حتى تبلغ خمساً وعشرين، فإذا بلغت خمساً وعشرين أَفرَضَتْ، فكان فيها فَريضةٌ بنتُ مَخاضٍ، فإن لم يوجد بنتُ مخاضٍ فابن لَبُونٍ ذكرٌ حتى تبلغ خمساً وثلاثين، فإذا بلغت ستّاً وثلاثين ففيها بنتُ لَبون حتى تبلغ خمساً وأربعين، فإذا كانت ستّاً وأربعين ففيها حِقَّةٌ طَرُوقةُ الجَمل حتى تبلغ ستين، فإذا كانت إحدى وستين ففيها جَذَعةٌ حتى تبلغ خمساً وسبعين، فإذا بلغت ستّاً وسبعين ففيها بنتا لَبونٍ[4] حتى تبلغ تسعين، فإذا كانت إحدى وتسعين ففيها حِقَّتان طَرُوقتا الجمل حتى تبلغ عشرين ومئة، فإذا كانت ٣٩٤/١

---

(١) ما بين معقوفين سقط من نسخنا الخطية، وأثبتناه من «تلخيص الذهبي» ومن «السنن الكبرى» للبيهقي ٧/ ٩٠ حيث أخرجه عن المصنف بإسناده ومتنه.

(٢) في «التلخيص»: يؤخذ، وكذا في النسخة المحمودية كما في طبعة الميمان، وكلاهما صحيح.

(٣) من قوله: «ثلاث شياه» إلى هنا سقط من (ز) و(ب) والمطبوع، واستدركناه من (ص) و(ع) و«سنن البيهقي».

(٤) في (ز) و(ب): بنت لبون، وهو خطأ، والتصويب من (ص) و(ع) ومصادر التخريج.

إحدى وعشرين ومئة ففيها ثلاثُ بناتِ لَبونٍ حتى تبلغ تسعاً وعشرين ومئة، فإذا كانت ثلاثين ومئة ففيها حِقَّةٌ وبنتا لبونٍ[1] حتى تبلغ تسعاً وثلاثين ومئة، فإذا كانت أربعينَ ومئة ففيها حِقَّتانِ وبنتُ لبونٍ حتى تبلغ تسعاً وأربعين ومئة، فإذا كانت خمسين ومئة ففيها ثلاثُ حِقاقٍ حتى تبلغ تسعاً وخمسين ومئة، فإذا بلغت ستين ومئة ففيها أربعُ بناتِ لبون حتى تبلغ تسعاً وستين ومئة، فإذا كانت سبعين ومئة ففيها حِقَّة وثلاثُ بناتِ لبونٍ حتى تبلغ تسعاً وسبعين ومئة، فإذا كانت ثمانين ومئة ففيها حِقَّتان وبنتا لبونٍ [حتى تبلغ تسعاً وثمانين ومئة][2]، فإذا كانت تسعين ومئة ففيها ثلاثُ حِقاقٍ وبنتُ[3] لبونٍ حتى تبلغ تسعاً وتسعين ومئة، فإذا كانت مئتين ففيها أربعُ حِقاقٍ أو خمسُ بناتِ لبونٍ، أيُّ السِّنَّينِ [وُجدت][4] فيها أُخِذَت على عِدَّة ما كَتبْنا في هذا الكتاب، ثم كلُّ شيءٍ من الإبل على ذلك يُؤخَذ على نحو ما كتبنا في هذا الكتاب.

ولا يُؤخَذ من الغنم صدقةٌ حتى تبلغ أربعين شاةً، فإذا بلغت أربعين شاةً ففيها شاةٌ حتى تبلغ عشرين ومئة، فإذا كانت إحدى وعشرين ومئة ففيها شاتان حتى تبلغ مئتين، فإذا كانت شاةً ومئتين ففيها ثلاث شياهٍ حتى تبلغ ثلاث مئة، فإذا زادت على ثلاث مئة شاةٍ فليس فيها إلّا ثلاثُ شياهٍ حتى تبلغ أربعَ مئة شاةٍ، فإذا بلغت أربع مئة شاةٍ ففيها أربع شياهٍ حتى تبلغ خمس مئة شاةٍ، فإذا بلغت خمس مئة

---

(١) وقع بدل قوله: «حقة وبنتا لبون» في نسخنا الخطية: «ثلاث بنات لبون» وهو خطأ، لعله سبق قلم من النساخ، والصواب ما أثبتنا من «سنن البيهقي» وسائر مصادر التخريج.

(٢) ما بين معقوفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «التلخيص» والبيهقي وسائر مصادر التخريج.

(٣) بدل قوله: «وبنت» وقع في (ز) و(ب): وثلاث بنات، والمثبت من (ص) و(ع) والبيهقي ومصادر التخريج.

(٤) لفظة «وجدت» لم ترد في النسخ الخطية.

ففيها خمس شِياهٍ حتى تبلغ ست مئة شاةٍ، فإذا بلغت ست مئة شاةٍ ففيها ستُّ شياهٍ، فإذا بلغت سبعَ مئةٍ ففيها سبع شياهٍ حتى تبلغ ثمان مئة شاةٍ، فإذا بلغت ثمانَ مئة شاةٍ ففيها ثمانُ شياهٍ حتى تبلغ تسع مئة شاةٍ، فإذا بلغت تسع مئة شاةٍ ففيها تسع شياهٍ حتى تبلغ ألفَ شاةٍ، فإذا بلغت ألفَ شاة ففيها عَشْرُ شِياهٍ، ثم في كلِّ ما زادت مئةَ شاةٍ شاةٌ[1].

ومما يشهد لهذا الحديث بالصِّحة:

١٤٦١- ما حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق وحَبِيب بن [أبي][2] حَبِيب، عن عمرو بن هَرِم[3]، أنَّ أبا الرِّجال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري حدَّثه: أنَّ عمر بن عبد العزيز حين استُخلِف أَرسَل إلى المدينة يلتمس عهدَ النبي ﷺ في الصدقات، فوَجَدَ عند آل عمرو بن حزم كتابَ النبيِّ ﷺ إلى عمرو بن حَزْم في الصَّدقات، ووَجَدَ عند آل عمر بن الخطاب كتابَ عمرَ إلى عُمّاله في الصَّدقات، بمثلِ كتاب النبيِّ ﷺ إلى عمرو بن حَزْم، فأَمَرَ عمرُ بن عبد العزيز عمَّالَه على الصَّدقات أن يأخذوا بما في ذَينِكَ الكتابين، فكان فيهما: صدقةُ الإبل ما زادت على

---

(١) رجاله ثقات، وهو وإن كان فيه أدنى إرسال كما قال المصنِّف، إلّا أنه في حكم الموصول، فابن شهاب ـ وهو محمد بن مسلم الزهري ـ يقول: أقرأنيها سالم بن عبد الله بن عمر، قلنا: وسالم ابن عبد الله بن عمر هل هو إلّا من آل عمر بن الخطاب، وهل أخذ الكتاب إلّا عن أبيه عبد الله بن عمر، ويوضح ذلك الرواية الموصولة السالفة قبله، وهذا يقوي الرواية الموصولة تلك، وليس علةً لها، خلافاً لما ذهب إليه الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ في «تغليق التعليق» ٣/ ١٧.

عبدان بن عثمان: هو عبد الله بن عثمان بن جبلة العتكي، وعبدان لقبه، وأبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى.

وأخرجه أبو داود (١٥٧٠) عن محمد بن العلاء، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

(٢) سقط من النسخ الخطية. وهو حبيب بن أبي حبيب الجرمي، وأبو حبيب اسمه: يزيد.

(٣) تحرف في النسخ إلى: هارون، والمثبت من «تلخيص الذهبي»، وهو الصواب.

التسعين واحدةً ففيها حِقَّتان إلى عشرين ومئة، فإذا زادت على العشرين ومئة واحدةً ففيها ثلاثُ بنات لبونٍ حتى تبلغ تسعاً وعشرين ومئة، فإذا كانت الإبلُ أكثرَ من ذلك فليس في ما لا يبلُغُ العشرةَ منها شيءٌ حتى تبلُغَ العشرة[1].

وأما كتابُ النبيِّ ﷺ لعَمْرو بن حَزْم فإنَّ إسناده من شرط هذا الكتاب، ولذلك ذكرتُ السِّياقةَ بطولها.

١٤٦٢ - أخبرني أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعيُّ ببغداد، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا إسماعيل بن أبي أُوَيس، حدثني أَبي، عن عبد الله بن أبي بكر ومحمد ابنَي أبي بكر بن عَمرو بن حَزْم، عن أبيهما، عن جدِّهما، عن رسول الله ﷺ؛ للكتابِ الذي كَتَبه رسول الله ﷺ لعَمرِو بن حَزْم: فإذا بَلَغَ قيمةُ الذهب مئتي درهمٍ، ففي كلِّ أربعينَ درهماً درهمٌ[2].

---

(١) إسناده ـ مع إرساله ـ صحيح، فهو مرسل في حكم المسند، ويقال فيه كما قيل في الذي قبله، فعمر بن عبد العزيز وجد كتابي رسول الله ﷺ وعمر بن الخطاب، فهو وِجادة، وطريقه من طرق التحمل الدالة على الاتصال في عرف علماء المصطلح.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٩٢ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٩٣٤) و(٩٤٧)، والطحاوي في «أحكام القرآن» (٦١٦)، وفي «معاني الآثار» ٤/ ٤٧٣، والدارقطني (١٩٨٧)، والبيهقي ٤/ ٩١ من طريق يزيد بن هارون، عن حبيب بن أبي حبيب وحده، به. لم يذكروا فيه محمد بن إسحاق بن يسار.

(٢) أصل الكتاب صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإن كان المراد بجدهما: عمرَو بن حزم، فهو منقطع، لأنَّ أبا بكر بن محمد لم يدرك جده عَمْراً، وإن كان المراد به: محمدَ بن عمرو بن حزم، فهو مرسل. أبو أويس: اسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١٦٨٣) عن ابن أبي أويس، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً: «ليس فيما دون خمس أواقٍ صدقة» أخرجه البخاري (١٤٠٥)، ومسلم (٩٧٩)، وهو في «مسند أحمد» ١٧/ (١١٠٣٠). والأواق: جمع أُوقية، وهي أربعون درهماً، والدرهم يساوي ٢,٩٧٥ غم.

وحديث أبي هريرة مثل حديث أبي سعيد عند أحمد ١٥/ (٩٢٢١)، وإسناده صحيح. =

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم، وهو دليلٌ على الكتاب المشروح المفسَّر:

١٤٦٣ - أخبرَناه أبو نصر أحمد بن سَهْلٍ الفقيه ببُخارى، حدثنا صالح بن محمد ابن حَبيب الحافظ، حدثنا الحَكَم بن موسى.

وحدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبري، حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم ابن سعيد العَبْدي، حدثنا أبو صالح الحَكَم بن موسى القَنْطَري، حدثنا يحيى بن حمزة، عن سليمان بن داود، عن الزُّهري، عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن أبيه، عن جدِّه، عن النبي ﷺ: أنه كَتَبَ إلى أهل اليمن بكتابٍ فيه الفرائضُ والسننُ والدِّيَاتُ، وبعث [به][1] مع عمرو بن حزم فقُرِئت على أهل اليمن، وهذه نُسختُها:

«بسم الله الرحمن الرحيم، من محمدٍ النبيِّ إلى شُرَحْبيل بن عبد كُلَالٍ والحارث ابن عبد كُلَال ونُعَيم بن كُلَال قَيْلِ ذي رُعَينٍ ومَعافِرَ وهَمْدان، أما بعد: فقد رَجَعَ رسولُكم وأَعطَيتُم من المغانم خُمُسَ الله، وما كَتَبَ الله على المؤمنين من العُشْر في العَقَار، ما سَقَتِ السماءُ، أو كان سَيْحاً، أو كان بعلاً، ففيه العُشْر إذا بلغت خمسةَ أوسُقٍ، وما سُقي بالرِّشاء والدَّاليَةِ، ففيه نصفُ العُشْر إذا بلغ خمسةَ أوسقٍ. ٣٩٦/١

وفي كل خَمْسٍ من الإبل سائمةٍ شاةٌ إلى أن تبلغ أربعاً وعشرين، فإذا زادت واحدةً على أربعٍ وعشرين ففيها ابنة مَخَاض، فإن لم توجد ابنةُ مخاضٍ فابنُ لبونٍ ذكرٌ إلى أن تبلغ خمساً وثلاثين، فإذا زادت على خمسةٍ وثلاثين واحدةً ففيها ابنة لبونٍ إلى أن تبلغ خمسةً وأربعين، فإن زادت واحدةً على خمسةٍ وأربعين ففيها حِقَّةٌ طَرُوقةُ الفحلِ إلى أن تبلغ ستين، فإن زادت على ستين واحدةً ففيها جَذَعة إلى أن تبلغ خمسةً وسبعين، فإن زادت على خمسةٍ وسبعين واحدةً ففيها ابنتا[2]

= وانظر ما بعده.

(١) أثبتناه من «سنن البيهقي» ١/ ٨٧-٨٨ من روايته عن المصنِّف، ومن سائر مصادر التخريج.

(٢) في نسخنا الخطية: ابنة، وهو خطأ، والتصويب من النسخة المحمودية كما في طبعة الميمان =

لَبونٍ إلى أن تبلغ تسعينَ، فإن زادت واحدةً على تسعين ففيها حِقَّتان طَرُوقتا الجَمَل إلى أن تبلغ عشرين ومئة، فما زادت على عشرين ومئة ففي كلِّ أربعينَ ابنةُ لبونٍ، وفي كل خمسين حِقَّةٌ طَروقَةُ الجمل.

وفي كلِّ ثلاثين باقورةً تَبيعٌ جَذَعٌ أو جَذَعةٌ، وفي كل أربعين باقورةً بقرةٌ.

وفي كلِّ أربعين شاةً سائمةً شاةٌ إلى أن تبلغ عشرين ومئة، فإن زادت على العشرين ومئة واحدةً ففيها شاتان إلى أن تبلغ مئتين، فإن زادت واحدةً ففيها ثلاث شياهٍ إلى أن تبلغ ثلاث مئة، فإن زادت فما زاد ففي كلِّ مئة شاةٍ شاةٌ.

ولا يُؤخَذُ في الصدقة هَرِمةٌ ولا عَجْفاءُ، ولا ذاتُ عَوَارٍ، ولا تيسُ الغنم إلّا أن يشاء المصَّدِّق.

ولا يُجمَع بين متفرِّق، ولا يفرَّق بين مجتَمِعٍ خِيفةَ الصدقة.

وما أُخذَ من الخليطَين فإنهما يتراجعان بينهما بالسَّوِيَّة.

وفي كلِّ خمسٍ أواقٍ من الوَرِق خمسةُ دراهم، وما زاد ففي كلِّ أربعين [درهماً درهم، وليس فيما دون خمسٍ أواقٍ شيءٌ، وفي كل أربعين][1] ديناراً دينار.

إنَّ الصَّدقة لا تَحِلُّ لمحمدٍ، ولا لأهل بيتِ محمد، إنما هي الزكاةُ تُزكَّى بها أنفسُهُم، ولفقراءِ المؤمنين، وفي سبيل الله، وابنِ السَّبيل.

وليس في رَقيقٍ ولا مزرعةٍ ولا عُمَّالِها شيءٌ إذا كانت تؤدَّى صدقتُها من العُشر، وأنه ليس في عبدٍ مسلمٍ ولا في فرسِه شيءٌ».

٣٩٧/١ قال: وكان في الكتاب: «إنَّ أكبر الكبائر عند الله يومَ القيامة إشراكٌ بالله، وقتلُ النَّفس المؤمنِ بغير حقٍّ، والفِرارُ في سبيل الله يومَ الزَّحف، وعقوقُ الوالدين، ورميُ المُحصَنة، وتعلُّم السِّحر، وأكلُ الربا، وأكلُ مال اليتيم.

= ومن «صحيح ابن حبان».

(١) مكان ما بين المعقوفين بياض في النسخ الخطية، واستدركناه من «تلخيص الذهبي» و«صحيح ابن حبان» و«سنن البيهقي» ٤/ ٨٩.

وإنَّ العُمرةَ الحجُّ الأصغر، ولا يَمَسُّ القرآنَ إلّا طاهر، ولا طلاقَ قبل إملاكٍ، ولا عَتَاقَ حتى يَبتاع، ولا يُصلِّيَنَّ أَحدٌ منكم في ثوبٍ واحدٍ وشِقُّه بادٍ، ولا يُصلينَّ أحدٌ منكم عاقصٌ شَعرَه، ولا يُصلينَّ أحدٌ منكم في ثوبٍ واحدٍ ليس على مَنكِبِه شيء».

وكان في الكتاب: «إنَّ من اعتَبَطَ مؤمناً قتلاً عن بيِّنةٍ فإنه قَوَدٌ، إلّا أن يَرضَى أولياءُ المقتول، وإنَّ في النَّفْس الدِّيةَ مئةً من الإبل، وفي الأنف الذي أُوعِبَ جَدْعُه الديةُ، وفي اللسان الديةُ، وفي الشَّفَتين الديةُ، وفي البَيضَتَين الديةُ، وفي الذَّكَر الديةُ، وفي الصُّلْب الديةُ، وفي العَينين الديةُ، وفي الرِّجْل الواحدة نصفُ الدية، وفي المأمومة ثلثُ الدية، وفي الجائِفَة ثلثُ الدية، وفي المُنقِّلة خمسَ عشرةَ من الإبل، وفي كل إصبَعٍ من الأصابع من اليد والرِّجل عشرٌ من الإبل، وفي السِّنِّ خمسٌ من الإبل، وفي المُوضِحةِ خمسٌ من الإبل، وأنَّ الرَّجل يُقتَل بالمرأة، وعلى أهل الذهب ألفُ دينار»[1].

---

(١) أصل الكتاب صحيح، كما أسلفنا في الحديث الذي قبله، وهذا إسناد ضعيف؛ سليمان ابن داود وَهِمَ في تسميته هكذا الحكمُ بن موسى، والصواب أنه سليمان بن أرقم، كما قال أبو داود في «المراسيل» والنسائي وأبو زرعة وأبو الحسن الهروي وأبو حاتم والذهبي وغيرهم، وهو متفق على ضعفه.

لكن لمُعظَمِه شواهد صحيحة، ولبعضه شواهد مرسلة تقويه، انظر تفصيلها في التعليق على «صحيح ابن حبان» برقم (٦٥٥٩)، فقد أخرجه بطوله من طريق الحكم بن موسى، بهذا الإسناد.

ومن طريق الحكم بن موسى بالإسناد نفسه أخرجه مختصراً النسائي (٧٠٢٩).

قوله: «العقار»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: الضيعة والنخل والأرض ونحو ذلك.

«سيحاً»: السَّيْح: ما سقي بالماء الجاري.

«بعلاً»: البعل: ما ينبت في أرض يقربُ ماؤها، فرسخت عروقها في الماء، واستغنت عن ماء السماء والأمطار وغيرها.

«خمسة أوسق» جمع وَسْق، والوَسْق: ستون صاعاً، والصاع: خمسة أرطال وثلث، والمجموع ثلاث مئة صاع، وهي ألف وست مئة رطل بغدادي، والرطل مئة وثمانية وعشرون درهماً وأربعة أسباع. وهو بالرطل الدمشقي المقدر بست مئة درهم: ثلاث مئة رطل واثنان وأربعون =

هذا حديث كبيرٌ مفسَّر في هذا الباب، يشهدُ له أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز، وإمامُ العلماءِ في عصره محمدُ بن مسلم الزُّهري بالصِّحة، كما تقدم ذكري له.

وسليمان بن داود الدِّمشقي الخَوْلاني معروف بالزُّهري، وإن كان يحيى بن مَعينٍ غَمَزَه فقد عدَّله غيرُه.

١٤٦٣م- كما أخبرَنيهِ أبو أحمد الحسين بن علي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم، قال: سمعتُ أبي، وسُئِل عن حديث عمرو بن حزمٍ في كتاب رسول الله ﷺ الذي كَتَبَه له في الصدقات، فقال: سليمان بن داود الخَوْلاني عندنا ممن لا بأسَ به. قال أبو محمد بن أبي حاتم: وسمعتُ أبا زُرعة يقول ذلك[1].

قال الحاكم: قد بذلتُ ما أدّى إليه الاجتهادُ في إخراج هذه الأحاديث المفسَّرة الملخَّصة في الزَّكَوات، ولا يستغني هذا الكتاب عن شرحها، واستدللتُ على صحتها بالأسانيد الصحيحة عن الخلفاء والتابعين بقَبولها واستعمالها بما فيه غُنْيةٌ

= رطلاً وستة أسباع رطل، وهي تعادل ٦٥٥ كغم تقريباً.

والسائمة: الراعية، عكس المعلوفة.

والباقورة: هي البقرة بلغة اليمن.

والعجفاء: واحدة العِجَاف، وهي المهزولة من الغنم وغيرها.

وقوله: «عاقص شعره»: العَقْص: هو ليُّ الشعر وإدخال أطرافه في أصوله.

«اعتبط مؤمناً قتلاً» أي: قتله بلا جناية كانت منه ولا جريرة توجب قتله.

والقَوَد: القصاص وقتل القاتل بدل القتيل.

«أُوعِبَ» ويروى: «استُوعبَ» أي: قُطِع جميعه.

والمأمومة: هي الشجَّة التي بلغت أم الراس، وهي الجلدة التي تجمع الدماغ.

والجائفة: هي أن يضرب ظهره أو بطنه أو صدره، فتنفذ إلى جوفه.

والمنقِّلة: هي التي تخرج منها صغار العظام، وتنتقل عن أماكنها. وقيل: التي تكسر العظم.

والمُوضِحة: هي الشجة التي تكشف العظم.

(١) بل سليمان هذا إنما هو سليمان بن أرقم، وقد وهم فيه الحكم بن موسى فسماه: سليمان ابن داود، كما حققنا ذلك قبل قليل، والله أعلم.

لمن تأمَّلها، وقد كان إمامُنا شعبةُ يقول في حديث عُقْبة بن عامر الجُهَني في الوضوء: لَأنْ يَصِحَّ لي مثلُ هذا عن رسول الله ﷺ كان أحبَّ إليَّ من نفسي ومالي وأهلي. وذاك حديث في صلاة التطوع، فكيف بهذه السُّنن التي هي قواعدُ الإسلام، والله الموفِّق وهو حَسْبي ونعم الوكيل.

١٤٦٤- أخبرنا أبو بكر أحمد بن سَلْمان الفقيه، حدثنا الحسن بن مُكرَم، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا بَهْز بن حَكِيم.

وأخبرنا أحمد بن سلمان، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو مَعْمَر، ٣٩٨/١ حدثنا عبد الوارث بن سعيد، حدثنا بَهز بن حَكِيم، عن أبيه، عن جده، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «في كلِّ إبلٍ سائمةٍ في كلِّ أربعينَ ابنةُ لَبُونٍ، لا تُفرَّق إبلٌ عن حسابها، من أعطاها مُؤتجراً فله أجرُها، ومن مَنَعَها فإنّا آخِذُوها وشَطْرَ إبلِه، عَزْمةً من عَزَمات ربِّنا، لا يُحِلُّ لآلِ محمدٍ منها شيء»[١].

هذا حديث صحيح الإسناد على ما قدَّمنا ذِكرَه في صحيح هذه الصحيفة، ولم يُخرجاه.

١٤٦٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبّار، حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ بن جبل: أنَّ رسول الله ﷺ بَعَثَه إلى اليمن، وأمرَه أن يأخذ من البقر من كلِّ ثلاثينَ بقرةً تَبيعاً، ومن كل أربعينَ بقرةً مُسِنَّةً، ومن كلِّ حالِمٍ ديناراً أو عَدْلَه ثوبَ مَعَافِرَ[٢].

---

(١) إسناده حسن، بهز بن حكيم وأبوه صدوقان. أبو معمر: هو عبد الله بن عمرو المقعد.
وأخرجه أحمد ١٣/ (٢٠٠١٦) و(٢٠٠٣٨) و(٢٠٠٤١) من طرق عن بهز بن حكيم، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أحمد بن عبد الجبار - وهو العطاردي - وقد توبع، وقد اختلف في هذا الإسناد كما سيأتي، ولا يضر هذا الخلاف، فمدار الحديث كله على الثقات. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، ومسروق: هو ابن الأجدع. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٦٦- أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن مِلْحان، حدثنا يحيى بن بُكَير، حدثنا الليث، حدثني هشام بن سعد، عن عباس بن عبد الله بن مَعبَد بن عباس، عن عاصم بن عمر بن قَتادة الأنصاري، عن قيس بن

= وقد رواه أبو معاوية، واختلف عليه فيه:

فرواه أحمد بن عبد الجبار هنا عنه، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ.

ورواه عبد الله بن محمد النفيلي عنه، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن معاذ، لم يذكر مسروقاً، أخرجه عن النفيلي أبو داود (١٥٧٦) و(٣٠٣٨).

وتابع أبا معاوية على هذا الإسناد - يعني دون ذكر مسروق - محمدُ بنُ إسحاق، فرواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن معاذ، أخرجه النسائي (٢٢٤٥).

ورواه عبد الله بن محمد النفيلي مرة أخرى عند أبي داود (١٥٧٧) و(٣٠٣٩)، وعثمانُ بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى عنده أيضاً (١٥٧٧)، وأحمد بنُ حرب عند النسائي (٢٢٤٤)، فرووه عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم النخعي، عن مسروق، عن معاذ. فذكروا فيه مسروقاً، لكنهم ذكروا إبراهيم بدلاً من أبي وائل.

ورواه يعلى بن عبيد، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن معاذ، لم يذكر مسروقاً، أخرجه النسائي (٢٢٤٣).

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢٠٣٧) و(٢٢١٢٩)، والنسائي (٢٢٨١) من طريق عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل، عن معاذ. لم يذكر مسروقاً.

وتابع أبا معاوية في رواية أحمد بن عبد الجبار عنه، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ: سفيانُ الثوري ويحيى بن عيسى الرملي ومفضل بن مهلهل ويعلى بن عبيد، أخرجه من طرقهم أحمد (٢٢٠١٣)، وأبو داود (١٥٧٨)، وابن ماجه (١٨٠٣)، والترمذي (٦٢٣)، والنسائي (٢٢٤٢) و(٢٢٤٣)، عن الأعمش، بهذا الإسناد.

والتبيع: ما دخل في السنة الثانية.

والمسنة: ما دخلت في الثالثة.

والحالم: البالغ، أي: يؤخذ منه في الجزية دينار.

وعدله، بفتح العين، وجُوِّز الكسر: ما يساوي قيمة الشيء.

ومعافر: برود تنسج في اليمن.

سعد بن عُبادة الأنصاري: أنَّ رسولَ الله ﷺ بَعَثَه ساعياً، فقال أبوه: لا تَخرُجْ حتى تُحدِثَ برسول الله ﷺ عهداً، فلما أراد الخروج أتى رسولَ الله ﷺ، فقال له رسول الله ﷺ: «يا قَيسُ، لا تأتِي يومَ القيامة على رَقَبَتك بعيرٌ له رُغاءٌ، أو بقرةٌ لها خُوَارٌ، أو شاةٌ لها يُعَار، ولا تكن كأبي رُغَال» فقال سعد: وما أبو رُغال؟ قال: «مُصَدِّقٌ بعثَه صالحٌ، فوجد رجلاً بالطائف في غُنَيمةٍ قريبةٍ من المئة شِصَاصٍ إلّا شاةً واحدة، وابنٌ صغيرٌ لا أُمَّ له، فلَبَنُ تلك الشاة عِيشتُه، فقال صاحب الغنم: من أنت؟ فقال: أنا رسولُ رسولِ الله - ﷺ - فرحَّب وقال: هذه غَنَمي، فخُذْ أيَّما أحببتَ، فنظر إلى الشاة اللَّبون فقال: هذه، فقال الرجل: هذا الغلامُ كما ترى ليس له طعامٌ ولا شرابٌ غيرُها، فقال: إن كنتَ تحبُّ اللبن فأنا أحبُّه، فقال: خذ شاتين مكانها، فأَبى، فلم يزل يزيدُه ويبذلُ حتى بَذَلَ له خمسَ شياه شِصاصٍ مكانَها، فأَبى عليه، فلمّا رأى ذلك عَمَدَ إلى قوسه فرَمَاه فقتله، فقال: ما ينبغي لأحدٍ أن يأتي رسولَ الله ﷺ بهذا الخبر أحدٌ قبلي، فأتى صاحبُ الغنم صالح النبيَّ ﷺ فأخبره، فقال صالح: اللهم العَنْ أبا رُغالٍ، اللهم العَنْ أبا رُغال»، فقال سعد بن عُبادة: يا رسول الله، اعفُ قيساً من السِّعاية [1]. ٣٩٩/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ مختصرٌ على شرط الشيخين:

---

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، قال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: عاصم لم يدرك قيساً.

الليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٥٧ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٧٢) عن محمد بن عمر بن تمام المصري، عن يحيى بن بكير، به.

وأخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (١٥٥٣) عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن هشام بن سعد، عن عباس بن عبد الله، عن عاصم بن عمر قال: بعث رسولُ الله ﷺ... فذكره.

والرُّغاء: صوت الإبل، والخُوار: صوت البقر، واليُعار: صوت المعز.

وقوله: «شِصاص» بكسر السين، جمع شَصُوص: وهي قليلة اللبن.

١٤٦٧- أخبرَناه أبو بكر محمد بن داود بن سليمان، حدثنا علي بن الحسين بن الجُنَيد، حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأُموي، حدثنا أبي، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ بعثَ سعدَ بن عُبادة مصَدِّقاً، فقال: «يا سعدُ، إياك أن تجيءَ يوم القيامة ببَعيرٍ تحملُه له رُغاء» قال: لا آخُذُه، ولا أجيءُ به، فعَفَاه[1].

١٤٦٨- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الله ابن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرَارة، عن عُمَارة بن عمرو بن حَزْم، عن أُبي بن كعبٍ قال: بَعَثَني النبيُّ ﷺ مصَدِّقاً، فمررتُ برجل، فجَمَع لي ماله، لم أجِدْ عليه فيها إلّا ابنةَ مَخاضٍ، فقلت له: أَدِّ ابنةَ مخاضٍ، فإنها صدقتُك، فقال: ذاك ما لا لَبَنَ فيه ولا ظهرَ، ولكن هذه ناقةٌ عظيمةٌ سمينةٌ فخذها، فقلت له: ما أنا بآخِذٍ ما لم أُؤمَرْ به، وهذا رسول الله ﷺ منكَ قريب، فإن أحببتَ أن تأتيَه فتَعرِضَ عليه ما عرضتَ عليَّ، فافعل، فإن قَبِلَه منك قبلتُه، وإن ردَّه عليك رددتُه، قال: فإني فاعل.

قال: فخَرَجَ معي وخَرَجَ بالناقة التي عَرَضَ عليَّ، حتى قَدِمْنا على رسول الله ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، أتاني رسولُك ليأخذَ من صَدَقةِ مالي، وايمُ اللهِ ما قام في مالي رسولُ الله ﷺ، ولا رسولُه قطُّ قبلَه، فجَمعتُ له مالي، فزعم أنَّ ما عَلَيَّ فيه ابنةُ مخاضٍ، وذلك ما لا لَبَنَ فيه ولا ظهرَ، وقد عرضتُ عليه ناقةً عظيمةً ليأخذها فأَبى عَلَيَّ، وها هي ذِه قد

---

(١) إسناده صحيح. نافع: هو مولى ابن عمر، والراوي عنه يحيى بن سعيد: هو الأنصاري.
وأخرجه ابن حبان (٣٢٧٠) عن أبي يعلى الموصلي، عن سعيد بن يحيى الأموي، بهذا الإسناد.
وأخرج أحمد ٣٧/ (٢٢٤٦١) من طريق حميد بن هلال، عن سعيد بن المسيب، عن سعد بن عبادة، أنَّ رسول الله ﷺ قال له: «قم على صدقة بني فلان، وانظر لا تأتي يوم القيامة ببَكْر تحمله على عاتقك، أو على كاهلك، له رغاء يوم القيامة»، قال: يا رسول الله، اصرفها عني، فصرفها عنه.

جئتُك بها يا رسول الله، خُذْها، فقال له رسول الله ﷺ: «ذلك الذي عليك، فإن تطوعتَ ١/ ٤٠٠ بخيرٍ أجَرَكَ الله فيه، وقَبِلْناه منك»، قال: فها هي ذِهِ يا رسول الله، قد جئتُك بها فخذها، قال: فأمَرَ رسول الله ﷺ بقَبْضِها، ودعا في مالِه بالبَرَكة[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٦٩- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا سعيد[2] بن سليمان، حدثنا محمد بن مُسلِم، حدثنا عمرو بن دينار، قال: سمعتُ جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا صَدَقةَ في الرِّقَةِ حتى تبلُغَ مئتي درهمٍ»[3].

---

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف. وهو في «مسند أحمد» ٣٥/ (٢١٢٧٩).

وأخرجه أبو داود (١٥٨٣) عن محمد بن منصور، عن يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» (٢١٢٨٠)، وابن حبان (٣٢٦٩) من طريقين عن محمد بن إسحاق، به.

(٢) تحرَّف في (ز) و(ص) إلى: سعد. وسعيد بن سليمان هذا: هو الضبي.

(٣) صحيح بغير هذه السياقة، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإنَّ عمرو بن دينار لم يسمعه من جابر كما قال ابن خزيمة، ومحمد بن بن مسلم - وهو الطائفي - صدوق لكن في حفظه سوء، وقد أسقط الواسطة بين عمرو وجابر، كما سيأتي بيانه عند الحديث رقم (١٤٧٦).

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٣٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٣٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ١١٦-١١٧ و٢٠/ ١٣٦ من طريقين عن محمد بن مسلم الطائفي، به. قال ابن عبد البر: انفرد به محمد بن مسلم من بين اصحاب عمرو بن دينار، وما انفرد به فليس بالقوي.

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٤١٦٢) عن عبد الرزاق، وابن ماجه (١٧٩٤) من طريق وكيع، كلاهما عن محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس فيما دون خمس ذَوْد صدقة، وليس فيما دون خمس أواق صدقة، وليس فيما دون خمسة أوساق صدقة»، لفظ ابن ماجه. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وشاهدُه بالشرح حديثُ عاصم بن ضَمْرة:

١٤٧٠- أخبرَناه أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد ابن يحيى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا أبو عَوَانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضَمْرة، عن عليٍّ، عن النبي ﷺ قال: «ليس في تِسعينَ ومئة شيءٌ، فإذا بَلَغَتْ مئتين ففيها خَمسةُ دراهم»[1].

١٤٧١- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أحمد بن يونس الضَّبِّي.

وأخبرنا محمد بن أحمد بن تَمِيم القَنْطَري ببغداد، حدثنا أبو قِلَابة؛ قالا: حدثنا أبو عاصم، عن سفيان، عن عاصم بن كُلَيب، عن أبيه، عن وائل بن حُجْر، عن النبي ﷺ: أنه بَعَثَ إلى رجلٍ، فبَعَثَ إليه بفَصِيلٍ مَخْلولٍ، فقال رسول الله ﷺ: «جاءه مُصَدِّقُ الله، ومُصَدِّقُ رسوله، فبَعَثَ بفَصيلٍ مَخلولٍ، اللهم لا تباركْ له فيه ولا في إبلِهِ»، فبلغ ذلك الرجلَ، فبَعَثَ إليه بناقةٍ من حُسْنها وجمالها، فقال رسول الله ﷺ: «بَلَغَ فلاناً ما قال رسولُ الله -ﷺ- فبَعَثَ بناقةٍ من حُسْنها، اللهم بارِكْ فيه وفي إبلِه»[2].

= وبنحو لفظ ابن ماجه هذا صحَّ الحديث من وجه آخر عن جابر، فقد أخرجه مسلم (٩٨٠) من طريق عبد الله بن وهب، عن عياض بن عبد الله، عن أبي الزبير، عن جابر.

(١) إسناده قوي من أجل عاصم بن ضمرة. أبو عوانة: هو الوضاح عن عبد الله اليشكري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أحمد ٢/ (٧١١)، وأبو داود (١٥٧٤)، والترمذي (٦٢٠) من طرق عن أبي عوانة، به.

وأخرجه بنحوه أحمد (٩١٣)، وأبو داود (١٥٧٢) و(١٥٧٣)، وابن ماجه (١٧٩٠)، والنسائي (٢٢٦٨) و(٢٢٦٩) من طرق عن أبي إسحاق، به. روايتا أبي داود مطولتان، وقرن فيهما بعاصم ابن ضمرة الحارثَ الأعور، وهو ضعيف.

(٢) إسناده قوي، عاصم بن كليب وأبوه كُليب -وهو ابن شهاب الجرمي- صدوقان لا بأس بهما. =

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٧٢- أخبرنا محمد بن موسى الصَّيدَلاني، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا محمد بن المُثنَّى، حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدي، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مُضَرِّب قال: جاء ناسٌ من أهل الشام إلى عمر، فقالوا: إنا قد أَصَبْنا أموالاً؛ خيلاً ورقيقاً، نحبُّ أن يكون لنا فيها زكاةٌ وطُهورٌ، قال: ما فَعَلَه صاحباي قَبْلي فأفعَلُه، فاستشار عمرُ عليّاً في جماعةٍ من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال عليٌّ: هو حَسَنٌ إن لم يكن جِزيةً يُؤخَذون بها راتبةً[1]. ١/٤٠١

هذا حديث صحيح الإسناد، إلّا أنَّ الشيخين لم يُخرجا عن حارثة، وإنما ذكرتُه في هذا الموضع للمُحْدَثات الراتبة التي فُرِضَتْ في ....[2].

١٤٧٣- أخبرنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا جعفر بن أحمد بن سِنَان، حدثنا أحمد بن سِنَان، حدثنا عبد الرحمن بن مَهدي، حدثنا سفيان، عن عمرو بن عثمان، عن موسى بن طلحة قال: عندنا كتابُ معاذ بن جَبَل عن النبيِّ ﷺ: أنه إنَّما أَخَذَ الصدقة من الحِنْطة والشَّعير والزَّبيب والتَّمر[3].

= أبو قلابة: هو عبد الملك الرَّقاشي، وأبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه النسائي (٢٢٥٠) من طريق زيد بن يزيد بن أبي الزرقاء، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

قوله: «بفصيل مخلول» أي: مهزول، وهو الذي جُعِل على أنفه خِلَال لئلا يَرضَع أمَّه فتهزل. والفصيل: ولد الناقة إذا فُصِل عنها، والخِلال: عود يُغرَز في أنفه.

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أحمد ١/ (٨٢) عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢١٨) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، به.

(٢) وقع هنا بياض في النسخ الخطية.

(٣) إسناده صحيح، موسى بن طلحة وإن لم يلق معاذاً إلّا أنه نقله عن كتابه، وهي وِجادة صحيحة مقبولة عند أهل العلم. سفيان: هو الثوري، وعمرو بن عثمان: هو ابن مَوهَب.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٩٨٩) عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده.

هذا حديث قد احتُجَّ بجميع رواته، ولم يُخرجاه، وموسى بن طلحة تابعيٌّ كبير لم يُنكَر له أنه يُدرِك أيام معاذ[١].

١٤٧٤- أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهَمَذان، حدثنا عُمَير بن مِرْداس، حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ، حدثني إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله، عن عمِّه موسى بن طلحة، عن معاذ بن جبل، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «فيما سَقَتِ السماءُ والبَعْلُ والسَّيلُ العُشْرُ، وفيما سُقِي بالنَّضْح نصفُ العُشْر».

وإنما يكون ذلك في التَّمر والحِنْطة والحُبوب، وأما القِثَّاء والبِطِّيخُ والرُّمَّان والقَضْبُ، فقد عفا عنه رسول الله ﷺ[٢].

---

(١) نقل ابن عبد الهادي في «المحرر» (٥٧٣) قول أبي زرعة متعقباً به الحاكم: موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر مرسلاً، ثم قال ابن عبد الهادي: ومعاذ توفي في خلافة عمر، فرواية موسى عنه أولى بالإرسال، وقد قيل: إنَّ موسى ولد في عهد النبي ﷺ وسماه، ولم يثبت.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن نافع وإسحاق بن يحيى.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ١٢٩، وفي «السنن الصغرى» (١١٨٦) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (١٩١٥)، والبيهقي ٤/ ١٢٩ من طريق يحيى بن المغيرة، عن ابن نافع، به.

وأخرج الدارقطني (١٩١٦-١٩١٩) من طرق عن موسى بن طلحة، عن معاذ، عن النبي ﷺ قال: «ليس في الخضراوات زكاة»، وفي بعض هذه الطرق محمد بن نصر بن حماد، وهو كذاب، وفي بعضها الحسن بن عمارة وهو ضعيف.

وأخرج الدارقطني مرسلاً (١٩٢٠) من طريق عطاء بن السائب، عن موسى بن طلحة: أنَّ رسول الله ﷺ نهى أن يؤخذ من الخضراوات صدقة.

وأخرج الترمذي (٦٣٨) من طريق الحسن بن عُمارة، عن محمد بن عبد الرحمن بن عبيد، عن عيسى بن طلحة، عن معاذ: أنه كتب إلى النبي ﷺ يسأله عن الخضراوات، وهي البُقول، فقال: «ليس فها شيء». قال الترمذي: إسناد هذا الحديث ليس بصحيح، وليس يصحُّ في هذا الباب عن النبي ﷺ شيء. ثم قال: والعمل على هذا عند أهل العلم؛ أن ليس في الخضراوات صدقة. ثم قال: والحسن هو ابن عمارة، وهو ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه شعبة وغيره، وتركه عبد الله بن المبارك. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ بإسناد صحيح:

١٤٧٥- أخبرَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه وأبو بكر بن أبي نصر المَرْوَزيُّ، قالا: حدثنا محمد بن غالب، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بُرْدةَ، عن أبي موسى ومعاذِ بنِ جبل، حين بَعَثَهما رسولُ الله ﷺ إلى اليمن يعلِّمانِ الناسَ أمرَ دِينِهم: «لا تأخذوا الصَّدقةَ إلّا من هذه الأربعة: الشَّعير، والحِنْطة، والزَّبيب، والتَّمر»[1].

١٤٧٦- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الفضل بن محمد بن المسيّب، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا محمد بن مُسلم، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ليس على الرَّجُل المسلمِ زكاةٌ في كَرْمِه، ولا في زَرْعِه، إذا كان أقلَّ من خمسةِ أوسُقٍ»[2]. ٤٠٢/١

= وانظر لزاماً تعليقنا على الحديث رقم (٢١٩٨٩) من «مسند أحمد».

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أبي حذيفة موسى بن مسعود وطلحة بن يحيى التيمي. سفيان: هو الثوري، وأبو بردة: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وأخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٨١٩٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. إلّا أنه لم يذكر فيه أبا بكر بن أبي نصر المروزي.

وأخرجه الدارقطني (١٩٢١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ١٢٥ من طريقين عن أبي حذيفة النهدي، به.

وأخرجه البيهقي في «الكبرى» ٤/ ١٢٥، وفي «المعرفة» (٨١٩١) من طريق عبيد الله الأشجعي، عن سفيان، به.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٢٥ من طريق وكيع، عن طلحة بن يحيى، عن أبي بردة، عن أبي موسى وحده.

وانظر الحديثين قبله.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه عند الحديث برقم (١٤٧٦).

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٢٨ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٧٧- حدثنا علي بن حَمْشاذَ العدلُ، حدثنا أبو المُثنَّى ومحمد بن أيوب، قالا: حدثنا أبو الوليد الطَّيالسي، حدثنا سليمان بن كثير، عن الزُّهري، عن أبي أُمامةَ بن سهل بن حُنِيف، عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ نهى عن لَونَينِ من التمر: الجُعْرُورِ، ولونِ الحُبَيْق، قال: وكان ناسٌ يَتَيَمَّمُون شرَّ ثمارِهم فيُخرِجونَها في الصدقة، فنُهُوا عن لَونَينِ من التَّمر، فنزلت: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾ [البقرة:٢٦٧][1] .

= وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٠٤)، وأبو الحسن الخِلعي في «الخلعيات» (٥٩١) من طريق منصور ابن زيد الموصلي، عن محمد بن مسلم، به.

وأخرج الطحاوي في «المشكل» (١٤٨٣) عن يزيد بن سنان وفهد بن سليمان، عن سعيد بن أبي مريم، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صدقة في شيء من الزرع أو النخل أو الكرْم حتى تكون خمسة أوسق، ولا في الوَرِق حتى يبلغ مئتي درهم».

وأخرج عبد الرزاق (٧٢٥٠)، ومن طريقه ابن خزيمة (٢٣٠٦) عن ابن جريج، قال: أخبرني عمرو بن دينار، قال: سمعت غير واحد عن جابر بن عبد الله أنه قال: ليس فيما دون خمسة أواق صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق من الحب صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق من الحلو صدقة.

قال أبو بكر بن خزيمة: هذا هو الصحيح، لا رواية محمد بن مسلم الطائفي، وابن جريج أحفظ من عدد مثل محمد بن مسلم. وقال: يعني بالحلو: التمر.

(١) حديث صحيح، سليمان بن كثير - وإن ضُعِّف في حديثه عن الزهري - قد توبع. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى.

وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣٧٦، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/ ٢٠١، وابن أبي حاتم في «التفسير» ٢/ ٥٢٨، والطبراني في «الكبير» (٥٥٦٦)، والدارقطني (٢٠٤٠)، والبيهقي ٤/ ١٣٦، وابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٨٤ من طرق عن أبي الوليد الطيالسي، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريقين آخرين عن أبي الوليد الطيالسي برقم (٣١٦٢).

وانظر ما بعده. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

وقد تابعه سفيان بن حسين ومحمد بن أبي حَفْصة عن الزهري.

فأما حديث سفيان بن حسين:

١٤٧٨- فأخبرَناه جعفر بن محمد بن نُصَير الخُلْدي، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا عبَّاد بن العَوَّام، عن سفيان بن الحسين، عن الزُّهري، عن أبي أُمامة بن سَهْل، عن أبيه قال: أَمَرَ رسول الله ﷺ بصَدَقةٍ، فجاء رجلٌ من هذا السُّخَّل بكَبائِسَ - فقال سفيان: يعني: الشِّيص - فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن جاء بهذا؟» وكان لا يجيءُ أحدٌ بشيءٍ إلّا نُسِب إلى الذي جَلَبَه، فنزلت: ﴿وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ﴾، قال: ونهى رسولُ الله ﷺ عن الجُعْرُور ولونِ الحُبَيق أن يُؤخَذَا في الصدقة.

قال الزُّهري: لونانِ من تمرِ الصَّدقة[1].

وأما حديث محمد بن أبي حَفْصة:

= والجُعْرور: قال ابن الأثير في «النهاية»: ضربٌ من الدَّقَل يحمل رطباً صغاراً لا خير فيه.

ولون الحُبَيق: قال: هو نوع من أنواع التمر رديء منسوب إلى ابن حُبَيق، وهو اسم رجل.

يتيممون: أي: يتعمدون ويقصدون.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، وسفيان بن حسين - وإن كان في روايته عن الزهري كلام - متابع، كما سبق.

وأخرجه أبو داود (١٦٠٧) عن محمد بن يحيى بن فارس، عن سعيد بن سليمان، بهذا الإسناد. مختصراً بلفظ: نهى رسول الله ﷺ عن الجعرور ولون الحُبيق أن يؤخذا في الصدقة. قال الزهري: لونين من تمر المدينة.

وسيأتي من طريقين آخرين عن سعيد بن سليمان برقم (٣١٦١).

قوله: السُّخَّل: بضم السين وتشديد الخاء، ويقال بالحاء المهملة، فسَّره سفيان هنا بالشِّيص، قال في «النهاية»: يقال: سَخَّلَتِ النخلةُ: إذا حملت شِيصاً. والشِّيص: هو التمر الذي لا يشتد نواه ويقوى، وقد لا يكون له نوًى أصلاً.

والكبائس: قال: هي جمع كِباسة، وهو العِذْق التام بشماريخه ورطبه.

١٤٧٩- فأخبرَناه الحسن بن حَلِيم المَروَزي، أخبرنا أبو الموجِّه، أخبرنا عَبْدان، أخبرنا عبد الله بن المبارك، عن محمد بن أبي حَفْصة، عن الزُّهري، عن أبي أُمامةَ ابن سَهْل بن حُنَيف، عن أبيه قال: كان أناسٌ يَتلاوَمُون شِرارَ ثِمارِهم، فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا۟ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُوا۟ فِيهِ﴾، قال: فنهى رسول الله ﷺ عن لونين: عن الجُعْرور وعن لونِ حُبَيق[1].

١٤٨٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا شُعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يحيى وعبدُ الرحمن، قالا: حدثنا شعبة، قال: سمعت خُبَيب بن عبد الرحمن يحدِّث عن عبد الرحمن بن مسعود بن نِيَار، عن سهل بن أبي حَثْمة؛ قال: أتانا ونحن في السُّوق فقال: قال رسول الله ﷺ: «إذا خَرَصْتُم فخُذُوا ودَعُوا الثلث، فإن لم تأخُذُوا أو تَدَعُوا الثلث ـ شَكَّ شعبةُ في الثلث ـ فدَعُوا الرُّبع»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، وقد توبع كما في سابقيه. الحسن بن حليم: هو الحسن بن محمد بن حليم، نسب إلى جده، وأبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو عبد الله بن عثمان بن جبلة، وعبدان لقبه.

وأخرجه يحيى بن آدم في «الخراج» (٤٣٥)، وابن خزيمة (٢٣١١)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٩٤٣) من طرق عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ٢٢٦ عن أبي أسامة حماد بن أسامة، عن محمد بن أبي حفصة، به.

يتلاومون: أي: ينتظرون ويتلبثون، مأخوذ من التلوُّم بمعنى الانتظار والتلبُّث. ومعناه هنا: أنهم ينتظرون حصول الثمار الرديئة عندهم ليقدموها صدقة مالهم.

(٢) إسناده محتمل للتحسين، عبد الرحمن بن مسعود بن نيار تابعيٌّ، تفرد بالرواية عنه خبيب ابن عبد الرحمن، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يجرحه أحد. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وهو في «مسند أحمد» ٢٦/ (١٦٠٩٤) عن يحيى القطان وحده، بهذا الإسناد.

ومن طريق يحيى أيضاً أخرجه النسائي (٢٢٨٢). =

قال الحاكم: أنا جمعتُ بين يحيى وعبد الرحمن، وليس في حديث وَهْب بن جرير شَكُّ شعبة.

هذا حديث صحيح الإسناد.

وله شاهدٌ بإسنادٍ متفق على صحته: أنَّ عمر بن الخطاب أَمرَ به.

١٤٨١- أخبرَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا حماد بن زيد، عن يحيى بن سعيد، عن بُشَير بن يسار، عن سَهْل بن أبي حَثْمة: أنَّ ١/٤٠٣ عمر بن الخطاب بَعَثَه على خَرْصِ التمر، وقال: إذا أتيتَ أرضاً فاخْرُصْها ودَعْ لهم قَدْرَ ما يأكلون[1].

= وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٧١٣) و٢٦/ (١٦٠٩٣)، وأبو داود (١٦٠٥)، والترمذي (٦٤٣)، والنسائي (٢٢٨٢)، وابن حبان (٣٢٨٠) من طرق عن شعبة، به. وليس عندهم شك شعبة.

قال الترمذي: وفي الباب عن عائشة وعتاب بن أسيد وابن عباس، ثم قال: والعمل على حديث سهل بن أبي حثمة عند أكثر أهل العلم في الخَرْص، وبحديث سهل بن أبي حثمة يقول أحمد وإسحاق.

ثم قال: والخرصُ إذا أدركتِ الثمارُ من الرُّطب والعنب مما فيه الزكاة، بعث السلطان خارصاً فخرص عليهم، والخَرْصُ أن يَنظُر من يُبصِر ذلك فيقول: يخرج من هذا من الزبيب كذا، ومن التمر كذا وكذا، فيحصي عليهم، ويَنظرُ مبلغَ العُشر من ذلك، فيُثبِت عليهم، ثم يخلِّي بينهم وبين الثمار، فيصنعون ما أحبوا، فإذا أدركتِ الثمارُ أُخذ منهم العُشر، هكذا فسَّره بعض أهل العلم، وبهذا يقول مالك والشافعي وأحمد وإسحاق.

وقال ابن حبان: لهذا الخبر معنيان: أحدهما: أن يُترَك الثلث أو الربع من العُشر. والثاني: أن يُترَك ذلك من نفس التمر قبل أن يُعشَّر إذا كان ذلك حائطاً كبيراً يحتمله.

(١) رجاله ثقات، إلّا أنَّ حماد بن زيد في روايته عن يحيى بن سعيد ـ وهو الأنصاري ـ مقال، قال عبد الرحمن بن مهدي ـ كما في «الجرح والتعديل» ٣/ ١٣٨ لابن أبي حاتم ـ: ما رأيت أحداً لم يكتب الحديث أحفظ من حماد بن زيد، لم يكن عنده كتاب إلّا جزء ليحيى بن سعيد، وكان يخلِّط فيه. قلنا: وقد خالف هنا جمعاً من الثقات الذين رووه مرسلاً إلى عمر، وفي رواياتهم أنَّ الذي بعثه عمر هو أبو حثمة وليس ابنه سهلاً، كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٢٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. =

١٤٨٢ - أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شُعبة، عن قتادة، عن أبي عمر الغُدَاني، عن أبي هريرة: أنه مَرَّ عليه رجلٌ من بني عامر، فقيل: هذا من أكثر الناس مالاً، فدعاه أبو هريرةَ فسأله عن ذلك، فقال: نَعَم، لي مئةٌ حمراءُ، ولي مئةٌ أَدْماءُ، ولي كذا وكذا من الغَنَم، فقال أبو هريرة: إياكَ وأَخفافَ الإبل، إياكَ وأظلافَ الغَنَم؛ إنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن رجلٍ يكون له إبلٌ لا يؤدِّي حقَّها في نَجْدَتِها ورِسْلِها

= وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٣٧ من طريق خلف بن هشام، عن حماد بن زيد، به.

وأخرج أبو عبيد في «الأموال» (١٤٤٩) ـ ومن طريقه ابن حزم في «المحلى» ٥/ ١٥٩ ـ عن هشيم بن بشير ويزيد بن هارون، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٤/ ٢٨٣ عن أنس بن عياض ويزيد بن هارون، وابن أبي شيبة ٣/ ١٩٤ عن أبي خالد الأحمر، والبيهقي في «الكبرى» ٤/ ١٢٤، وفي «المعرفة» (٨١٨٨) من طريق سليمان بن بلال، خمستهم عن يحيى بن سعيد، عن بُشير بن يسار: أنَّ عمر بن الخطاب كان يبعث أبا حثمة خارصاً... الحديث.

وهذا هو الصواب ـ والله أعلم ـ فسهل بن أبي حثمة توفي النبي ﷺ وعمره ثماني سنوات، وعيَّن بعضهم مولده سنة ثلاث من الهجرة، أما الذي كان يبعثه النبي ﷺ وعمرُ بن الخطاب هو أبوه أبو حثمة. انظر ترجمة سهل في «تهذيب الكمال» و«تهذيب التهذيب».

وأخرج عبد الرزاق (٧٢٢١) عن سفيان الثوري، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار: أنَّ عمر ابن الخطاب كان يقول للخرّاص: دع لهم قدر ما يقع، وقدر ما يأكلون. لم يذكر فيه اسم المبعوث.

وأخرج عبد الرزاق أيضاً (٧٢٢٢) عن معمر، عن يحيى بن سعيد: أنَّ عمر بن الخطاب، فذكر نحوه، ولم يذكر بشير بن يسار.

وأخرج الطحاوي في «معاني الآثار» ٢/ ٤٠ من طريق أبي بكر بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن بشير بن يسار، عن سعيد بن المسيب، قال: بعث عمر بن الخطاب سهل بن أبي حثمة يخرص على الناس... الحديث، وأبو بكر بن عياش له أغلاط، وقد تفرد هنا بذكر سعيد بن المسيب، وخالف الثقات إلّا حماد بن زيد في تسمية الصحابي المبعوث سهل بن أبي حثمة.

وأخرج أبو عبيد (١٤٥٠) ـ ومن طريقه ابن حزم ٥/ ١٦٠ـ عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد، عن محمد بن يحيى بن حبان، أنَّ أبا ميمون أخبره عن سهل بن أبي حثمة: أنَّ مروان بعثه خارصاً للنحل، فخرص مال سعد بن أبي وقاص سبع مئة وسق... وأبو ميمون هذا مجهول.

ـ قال رسول الله ﷺ: ونَجْدتُها ورِسْلُها: عُسْرُها ويُسْرُها ـ إلّا بَرَزَ له بقاعٍ قَرقَرٍ، فجاءته كأَغذِّ[١] ما تكون وأَسَرِّهِ وأسمَنِه أو أعظمِه[٢] ـ شعبةُ شَكَّ ـ فتَطَؤُه بأخفافِها وتَنطِحُه بقرونها، كلَّما جازت عليه أُخراها أُعيدتْ عليه أُولاها، في يومٍ كان مقدارُه خمسين ألفَ سنة، حتى يُقضَى بين الناس فيُرى سَبيلَه.

وما من عبدٍ يكون له بقرٌ لا يُؤدِّي حقَّها في نَجْدَتِها ورِسْلِها ـ قال رسولُ الله ﷺ: ونَجْدَتها ورِسْلُها، عُسْرُها ويُسْرُها ـ إلّا بَرَزَ له بِقاعٍ قَرْقَرٍ كأَغَذِّ ما تكونُ وأسرِّه وأسمَنِه وأعظَمِه، فتطؤُه بأظلافها، وتَنْطِحُه بقُرونِها، كلما جازَتْ عليه أُولاها أُعيدَتْ عليه أُخراها، في يومٍ كان مِقدارُه خمسينَ ألفَ سنة، حتى يُقضَى بين الناس، فيُرَى سبيلَه».

فقال له العباس: وما حقُّ الإبل يا أبا هريرة؟ قال: تُعطي الكريمةَ، وتَمنحُ الغَزيرةَ، وتُفقِرُ الظَّهرَ، وتُطرِقُ الفَحْل، وتَسقِي اللَّبَن[٣].

---

(١) تحرف في المطبوع إلى: كعدد. وهي غير منقوطة في أصولنا الخطية، إلّا أنَّ مصادر التخريج وكتب الغريب اتفقت على روايتها بالغين والذال المعجمتين، قال السندي في حاشيته على «سنن النسائي»: بغين معجمة وذال معجمة مشددة، أي: أسرع وأنشط. وكذا قال ابن الأثير في «النهاية» (غذذ) وقال: أغَذَّ يُغِذُّ إغذاذاً: إذا أسرع في السَّير.

(٢) في النسخ الخطية: وأعظمه، وقوله: «شعبة شك» من (ص) و(ب) فقط.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين، أبو عمر ـ ويقال: أبو عمرو ـ الغُداني، تابعيٌّ تفرد بالرواية عنه قتادة بن دعامة، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يذكره أحد بجرح، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١٠٣٥١)، وأبو داود (١٦٦٠) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. ولم يذكر أبو داود لفظه، وإنما أحال على لفظ حديث أبي صالح عن أبي هريرة، الآتي تخريجه بعد قليل، وذكر قول أبي هريرة الذي في آخر الحديث: تعطي الكريمة... إلى آخره.

وأخرجه بطوله أحمد ١٦/ (١٠٣٥٠)، والنسائي (٢٢٣٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، به. وزاد أحمد في روايته ذكر صاحب الغنم.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٩٧٩) من طريق همام، عن قتادة، به. ولم يسق لفظه وإنما أحال على =

= حديث أبي صالح عن أبي هريرة المشار إليه قريباً.

وأخرجه بنحوه وبمعناه مطولاً ومختصراً أحمد ١٣/ (٧٥٦٣) و١٤/ (٨٩٧٧) و(٨٩٧٨)، ومسلم (٩٨٧)، وأبو داود (١٦٥٨) و(١٦٥٩)، وابن حبان (٣٢٥٣) من طريق أبي صالح السمان، وأحمد ١٦/ (١٠٣٥٢) من طريق خِلاس بن عمرو الهَجَري، والبخاري (١٤٠٢)، والنسائي (٢٢٤٠) من طريق عبد الرحمن الأعرج، وابن حبان (٣٢٥٤) من طريق عبد الرحمن بن يعقوب، أربعتهم عن أبي هريرة.

وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٩٨٨) وغيره.

قوله: حمراء، أكثر ما يقع هذا الاسم على الإبل، والإبل الحمر أعزّ أموال العرب. قاله النسفي في «طلبة الطلبة» مادة (حمر).

وقوله: أدماء، قال ابن الأثير في «النهاية»: الأُدْمة في الإبل: البياض مع سواد المقلتين، بعيرٌ آدَم: بيِّن الأُدْمة، وناقة أَدْماء.

نجدتها ورِسْلها: قال ابن الأثير: النجدة: الشدة، والرِّسل بالكسر: الهِينة والتأني.

القاع: المكان الواسع.

القرقر - بفتح القافين -: المكان المستوي.

وأَسرِّه، كذا وقعت هنا مهملة في أصولنا الخطية، قال في «النهاية»: أي: كأسمن ما كانت وأوفره، من سِرِّ كل شيء وهو لبُّه ومخُّه، وقيل: هو من السرور، لأنها إذا سمنت سرَّت الناظر إليها. انتهى، ووقع في «مسند أحمد» وغيره من مصادر التخريج: وآشره، بالمد والشين المعجمة، وقال ابن الأثير في معناها: أبطره وأنشطه.

فيُرى سبيله: قال القاضي عياض في «المشارق» ٢/ ٣٦٤: بنصب سبيله على المفعول الثاني، والمفعول الأول مضمر، أي: فيُرى هو سبيلَه. وقال النووي في «شرح مسلم» ٧/ ٦٥: ضبطناه بضم الياء وفتحها، وبرفع لام سبيله ونصبها. وتعقبه الحافظ العراقي في «طرح التثريب» ٤/ ١٠ بقوله: الوجهان في رفع لام سبيله ونصبها إنما يجيئان مع ضم الياء، فأما مع فتح الياء فيتعين نصب اللام، والله أعلم.

الكريمة: هي الخالية من العيوب، وذلك في الصدقة.

الغزيرة: هي كثيرة اللبن.

تفقر الظهر: تعيره للحمل والركوب، والظهر: الدابة.

تطرق الفحل: الطَّرْق: ماء الفحل، أي: تعيره من أجل اللقاح.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، إنما خرَّج مسلم بعض هذه الألفاظ من حديث سُهيل عن أبيه عن أبي هريرة[١].

وأبو عمر الغُدَاني يقال: إنه يحيى بن عُبيد البَهْراني، فإن كان كذلك، فقد احتجَّ به مسلم.

ولا أعلم أحداً حدَّث به عن شعبة غيرَ يزيد بن هارون، ولم نكتبه عالياً إلّا عن أبي العباس المحبوبي.

١٤٨٢م- إنما حدَّثَناه أبو زكريا العَنْبري، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا عَبْدَةُ بن عبد الله الخُزَاعي.

وحدثنا أبو عليٍّ الحافظ، حدثنا أبو عبد الرحمن النَّسائي، حدثنا محمد بن عليّ ابن سَهْل؛ قالا: حدثنا يزيد بن هارون، نحوه.

١٤٨٣- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الفضل بن محمد بن المسيّب، ٤٠٤/١ حدثنا نُعَيم بن حماد، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن رَبيعَة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال بن الحارث، عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ أخَذَ في المَعادن القَبَلِيَّةِ الصَّدقةَ، وأنه أقطَعَ بلالَ بن الحارث العَقِيقَ أجمَعَ، فلمَّا كان عمرُ قال لبلال: إنَّ رسول الله ﷺ لم يُقطِعْكَ لتَحْتَجِرَه عن الناس، لم يُقطِعْكَ إلّا لتعمَلَ. قال: فأقطَعَ عمرُ بن الخطاب للناس العَقِيقَ[٢].

---

(١) أخرجه مسلم برقم (٩٨٧)، كما سلف تخريجه قريباً.

(٢) في إسناده لِين، الحارث بن بلال تفرد بالرواية عنه ربيعة بن أبي عبد الرحمن، وقال فيه ابن القطان في «بيان الوهم» ٣/ ٤٦٨: الحارث بن بلال هذا لا يعرف حاله، وقال أحمد بن حنبل عن حديث بلال بن الحارث هذا: لا أقول به، وليس إسناده بالمعروف، ولم يروه إلّا الدراوردي وحده.

قلنا: إلّا أنَّ لقصة إقطاع النبي ﷺ بلال بن الحارث شاهداً من حديث عمرو بن عوف وابن عباس، أخرجه أحمد ٥/ (٢٧٨٥) و(٢٧٨٦) وأبو داود (٣٠٦٢) و(٣٠٦٣) بإسناد ضعيف، يعضد قصة الإقطاع دون زكاة المعادن، وانظر بسط الكلام على الحديث في التعليق على «سنن أبي داود» (٣٠٦١). =

قد احتجَّ البخاري بنُعَيم بن حماد، ومسلمٌ بالدَّراوَرْدي، وهذا حديث صحيح ولم يُخرجاه.

= وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ١٥٢ و٦/ ١٤٨، وفي «المعرفة» (١٢١٢) و(٨٣٥٧) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقد جاء في «المعرفة» مختصراً: أنَّ رسول الله ﷺ أخذ من معادن القبلية الصدقة.

وأخرجه تاماً ومختصراً أبو عبيد القاسم بن سلام في «الأموال» (٦٧٩) و(٧١٣)، وابن زنجويه في «الأموال» (١٠١٢) و(١٠٦٩)، وابن شبة في «تاريخ المدينة» ١/ ١٥٠، وابن الجارود في «المنتقى» (٣٧١)، وابن خزيمة (٢٣٢٣) من طريق نعيم بن حماد، به. قال ابن خزيمة: إنَّ في القلب من اتصال هذا الإسناد.

وأخرج يحيى بن آدم في «الخراج» (٢٩٤)، ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» ٦/ ١٤٩ عن يونس، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم - مرسلاً - قال: جاء بلال بن الحارث المزني إلى رسول الله ﷺ فاستقطعه أرضاً... فذكر نحوه.

وأخرج البيهقي ٦/ ١٤٩ من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن رجل من أهل المدينة قال: قطع النبي ﷺ العقيق رجلاً واحداً، فلما كان عمر كثر عليه فأعطاه بعضه وقطع سائره الناس. ويغلب على الظن أنَّ الرجل المدني صحابي، لأنَّ طاووساً جل روايته عن الصحابة، والله أعلم.

وأخرج أبو داود (٣٠٦١) عن عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن غير واحد: أنَّ رسول الله ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية، وهي من ناحية الفُرُع، فتلك المعادن لا يؤخذ منها إلّا الزكاة إلى اليوم. وهذا مرسل كما قال المنذري في «مختصر السنن».

وانظر ما سيأتي برقم (٦٣٢٤).

قوله: المعادن القَبَلية، قال ابن الأثير: القَبَلية: منسوبة على قَبَل - بفتح القاف والباء - وهي ناحية من ساحل البحر، بينها وبين المدينة خمسة أيام، وقيل: هي من ناحية الفُرع، وهو موضع بين نخلة والمدينة، هذا هو المحفوظ في الحديث.

وقوله: أقطَعَ، قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: من أقطعه الإمام أرضاً: إذا أعطاه أرضاً، وهو يكون تمليكاً وغيره.

والعقيق: وادٍ من أودية المدينة، مَسيلٌ للماء.

١٤٨٤- حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا إسحاق بن الحسن بن مَيمُون، حدثنا عفّان بن مُسلِم، حدثنا شُعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن الحَكَم، عن ابن أبي رافع، عن أبي رافع: أنَّ رسول الله ﷺ بَعَثَ رجلاً من بني مَخزُوم على الصَّدقة، فقال لأبي رافع: اصحَبْني كَيْما تُصيبَ منها، فقال: لا، حتى آتيَ رسولَ الله ﷺ، فانطَلَقَ إلى النبي ﷺ فسأله، فقال: «إنَّ الصَّدقةَ لا تَحِلُّ لنا، وإنَّ مَواليَ القوم من أنفُسِهم»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٨٥- أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حَبيب، عن عبد الرحمن بن شُمَاسة، عن عُقْبة بن عامر قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «لا يَدخُلُ صاحبُ مَكْسٍ الجنةَ». قال يزيد بن هارون: يعني العَشّار[2].

---

(١) إسناده صحيح. الحكم: هو ابن عُتيبة الكِندي، وابن أبي رافع: اسمه عبيد الله، وهو كاتب علي بن أبي طالب، وأبو رافع: هو مولى النبي ﷺ، واسمه أسلم.

وهو في «مسند أحمد» ٣٩/ (٢٣٨٧٢). وقرن أحمد هناك بمحمد بن جعفر: بهزَ بن أسد العمِّي.

وأخرجه الترمذي (٦٥٧) عن محمد بن المثنى، عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧١٨٢)، وأبو داود (١٦٥٠)، والنسائي (٢٤٠٤)، وابن حبان (٣٢٩٣) من طريقين عن شعبة، به.

وأخرجه بنحوه أحمد ٣٩/ (٢٣٨٦٣) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن الحكم بن عتيبة، به. وسمَّى الرجل صاحب القصة مع أبي رافع: الأرقمَ الزهري، أو ابن أبي الأرقم.

وأخرجه النسائي (٢٤٠٥) من طريق حمزة الزيات، عن الحكم بن عتيبة، عن بعض أصحابه: أنَّ رسول الله ﷺ بعث أرقم بن أبي أرقم ساعياً على الصدقة... فذكر نحوه.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٨٦- أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن مِلْحان، حدثنا عمرو بن خالد الحَرَّاني، حدثنا عبيد الله بن عمرو الرَّقِّي، عن زيد[1] ابن أبي أُنيسة، عن القاسم بن عوف الشَّيباني، عن علي بن الحسين، قال: حدثتنا أمُّ سلمة: أنَّ النبي ﷺ بينما هو في بيتها، وعنده رجالٌ من أصحابه يَتحدَّثون، إذ جاء رجلٌ فقال: يا رسول الله، كم صدقةُ كذا وكذا من التمر؟ قال رسول الله ﷺ: «كذا وكذا» فقال الرجل: إنَّ فلاناً تعدّى عليَّ فأخذ منِّي كذا وكذا، فازداد صاعاً، فقال رسول الله ﷺ: «فكيف إذا سَعَى عليكم مَن يَتعدَّى عليكم أشدَّ من هذا التَّعدِّي؟» فخاض الناسُ وبَهَرَ الحديثُ، حتى قال رجلٌ منهم: يا رسولَ الله، إن كان رجلاً غائباً عنك في إبلِه وماشيتِه وزَرْعِه، فأدَّى زكاةَ مالِه فتُعُدِّيَ عليه الحقَّ، فكيف يَصنَعُ وهو غائب؟ فقال رسول الله ﷺ: «مَن أدّى زكاةَ مالِه طيِّبَ النفسِ بها، يريدُ به وَجْهَ الله والدارَ الآخرة، لم يُغيِّب شيئاً من ماله، وأقام الصلاةَ، وأدّى الزكاةَ، فتُعُدِّي

١/٤٠٥

= وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧٣٥٤) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٧٢٩٤)، وأبو داود (٢٩٣٧) من طريق محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن رويفع بن ثابت عند أحمد ٢٨/ (١٧٠٠١)، ولفظه مرفوعاً: «إنَّ صاحب المكس في النار»، وإسناده قابل للتحسين.

والمَكس: قال ابن الأثير: الضريبة التي يأخذها الماكس، وهو العَشّار. وقال السندي في حاشيته على «المسند»: والعَشَّار: هو الذي يأخذ من المسلمين عُشر أموالهم في الزكاة، ولعلَّ المعنى: لا يستحق الدخول ابتداءً.

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ١٦: المكس: هو النقصان، فإذا كان العامل في الصدقات ينتقص من حقوق المساكين ولا يعطيهم إياها بالتمام، فهو حينئذٍ صاحب مكس يُخاف عليه الإثم والعقوبة، والله أعلم.

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: يزيد.

عليه الحقَّ، فأَخَذ سلاحَه فقاتَلَ فقُتل، فهو شهيد»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٨٧- أخبرنا أبو إسحاق بن فراس الفقيه بمكة، حدثنا بكر بن سَهْل الدِّمْياطي، حدثنا شعيب بن يحيى التُّجِيبي، حدثنا الليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن زيد ابن أسلم، عن أبيه: أنه لمَّا كان عامُ الرَّمادة، وأجْدَبَتِ الأرض، كَتَبَ عمر بنُ الخطاب إلى عمرو بن العاص: مِن عبد الله عمرَ أميرِ المؤمنين إلى العاصي ابن العاص، لعَمْري[٢] ما تُبالي إذا سَمِنْتَ ومَن قِبَلَكَ أن أَعْجَفَ ومَن قِبَلي، ويا غَوْثاه، فكتب عمرو: السلام، أما بعدُ: لبَّيك لبَّيك، أتتك عِيرٌ أولُها عندك وآخرُها عندي، مع أني أرجو أن أجد سبيلاً أن أحمِلَ في البحر، فلمَّا قَدِمَ أولُ عِيرٍ دعا الزُّبيرَ فقال: اخرُجْ في أول هذه العِير، فاستقبِلْ بها نجداً[٣]، فاحمِلْ إليَّ كلَّ أهل بيتٍ قَدَرتَ أن تَحمِلَهم إليَّ، ومَن لم تستطع حَمْلَه فمُرْ لكلِّ أهل بيتٍ ببعيرٍ بما عليه، ومُرْهُم فليَلْبَسوا اللِّباسَ كِساءَيْنِ[٤]، وليَنحَروا البعيرَ فيَجْمُلوا شَحْمَه، وليُقدِّدوا لحمَه،

---

(١) إسناده حسن إن شاء الله من أجل القاسم بن عوف الشيباني. علي بن الحسين: هو ابن علي ابن أبي طالب زينُ العابدين.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٥٧٤)، وابن حبان (٣١٩٣) من طريقين عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهذا الإسناد. رواية أحمد مختصرة.

قال ابن حبان: معنى هذا الخبر: إذا تُعدِّي على المرء في أخذ صدقته، أو ما يشبه هذه الحالة، وكان معه من المسلمين الذين يواطئونه على ذلك، وفيهم كفاية، بعد أن لا يكون قصدهم الدنيا، ولا شيئاً منها، دون إلقاء المرء نفسه إلى التهلكة، إذ المصطفى ﷺ قال لأبي ذر: «اسمع وأطع ولو عبداً حبشياً مجدَّعاً»، وقال ﷺ: «من حمل السلاح فليس منا».

(٢) تحرف في (ز) و(ص) و(ع) إلى: العمري، وفي هامش (ز): «لعلَّها أخبرني العمري»، ووقع في (ب) و«تلخيص الذهبي»: أخبرني العمري، وكله خطأ، والتصويب من «إتحاف المهرة» ٢/ ٨٧ و«سنن البيهقي» في روايته هذا الحديث عن المصنِّف نفسه، ومن «صحيح ابن خزيمة».

(٣) تحرف في نسخنا الخطية إلى: غداً، والتصويب من مصدري التخريج.

(٤) تحرف في (ز) و(ب) إلى: فليلبسوا الناس كماتين، وسقطت لفظة «كساءين» من (ص) و(ع) =

وليَحتَذُوا جِلدَه، ثم ليأخُذُوا كُبَّةً من قَدِيدٍ وكُبَّةً من شَحْمٍ وحَفْنةً من دقيق فيَطبُخوا[١]، وليأكُلوا حتى يأتيهم الله برِزْق، فأَبى الزُّبير أن يَخرُج، فقال: أما والله لا تجدُ مثلَها حتى تخرج من الدنيا، ثم دعا آخَرَ أظنُّه طلحة، فأبى، ثم دعا أبا عُبيدةَ ابن الجرَّاح، فخَرَج في ذلك، فلمَّا رَجَعَ بَعَثَ إليه بألف دينار، فقال أبو عبيدة: إني لم أعمَلْ لك يا ابنَ الخطاب، إنما عَمِلتُ لله، ولستُ آخُذُ في ذلك شيئاً، فقال عمر: قد أعطانا رسولُ الله ﷺ في أشياءَ بَعَثَنا فيها فكَرِهْنا، فأَبى ذلك علينا رسولُ الله ﷺ، فاقبَلْها أيها الرجل، فاستَعِنْ بها على دُنياكَ، فقَبِلَها أبو عبيدةَ بن الجرَّاح[٢]. ١/٤٠٦

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٨٨- أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك ببغداد، حدثنا أحمد بن حيَّان بن مُلاعِب، حدثنا أبو عاصم، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، عن حسين المُعلِّم، عن عبد الله بن بُريدةَ، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «من استَعمَلْناه على عَمَلٍ فرَزَقْناه رِزقاً، فما أَخَذَ بعد ذلك فهو غُلول»[٣].

= ووقع في «السنن الكبرى» للبيهقي في روايته عن المصنف: «فليلبسوا كساءين» بإسقاط لفظة اللباس.

(١) في (ص) و(ع): فيطحنوا، والمثبت من (ز).

(٢) إسناده حسن إن شاء الله، هشام بن سعد وإن كان مختلفاً فيه، فقد جعله أبو داود السجستاني من أثبت الناس في زيد بن أسلم، وبكر بن سهل الدمياطي فيه ضعف، لكنه قد توبع. وقد قوى هذا الإسناد الذهبي في «مختصر سنن البيهقي». أسلم والد زيد: هو القرشي العدوي المدني، مولى عمر بن الخطاب.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٣٥٥ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٦٧) عن أبي زهير عبد المجيد بن إبراهيم المصري، عن شعيب بن يحيى التجيبي، به.

وأخرجه البيهقي ٦/ ٣٥٤ عن عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد، به.

يَجمُلوا: يُذيبوا. يقدِّدوا لحمه: يملّحوه ويجفّفوه. والكُبَّة: الشيء المجتمع من الطعام وغيره.

(٣) إسناده صحيح. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان، وبريدة: =

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٤٨٩- أخبرني أبو النَّضْر محمد بن محمد بن يوسف الفقيه، حدثنا الحسين ابن إدريسَ الأنصاريُّ، حدثنا محمد بن عبد الله بن عمّار المَوْصِلي، حدثنا المُعافَى ابن عِمْران، عن الأوزاعي، حدثنا الحارث بن يزيد، عن عبد الرحمن بن جُبَير بن نُفَير، عن المُستورِد بن شدَّاد قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «من كان لنا عاملاً فليكتسِبْ زوجةً، وإن لم يكن له خادمٌ فليكتسِبْ خادماً، ومن لم يكن له مَسكنٌ فليكتسِبْ مسكناً».

قال[1] : وأُخبِرتُ أنَّ النبي ﷺ قال: «مَن اتخذ غيرَ ذلك فهو غالٌّ أو سارق»[2] .

= هو ابن الحُصيب الأسلمي.

وأخرجه أبو داود (٢٩٤٣) عن أبي طالب زيد بن أخزم، عن أبي عاصم، بهذا الإسناد.

والغلول: الخيانة في أموال الغنائم وغيرها.

(١) جاء في «صحيح ابن خزيمة» بإثر الحديث (٢٣٧٠): قال أبو بكر يعني المعافى: وأُخبرتُ أنَّ النبي ﷺ قال: «من اتخذ غير ذلك فهو غالٌّ أو سارق». لكن لم يذكر أحد ممن ترجم للمعافى أنه يكنى أبا بكر، ووقع عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٧٢٥) أنَّ أبا بكر رضي الله عنه قال للنبي ﷺ: أكثرتَ يا رسول الله، فردَّ عليه النبيُّ ﷺ: «من أصاب بعد ذلك فهو غالٌّ». ووقع في «سنن أبي داود» بإثر (٢٩٤٥): قال: قال أبو بكر: أُخبرت أنَّ النبي ﷺ قال: «من اتخذ غير ذلك فهو غالٌّ أو سارق». ولا شكَّ أنَّ هذا الاختلاف هو وهم من بعض الرواة، لكن بالتوفيق بين الروايات يحتمل أنَّ القائل: وأُخبرتُ... إلى آخره: هو المعافى بن عمران، وأنَّ قول النبي ﷺ: «من اتخذ...» إلى آخره، هو جواب لأبي بكر الصديق حين قال: أكثرت يا رسول الله. فهو على هذا معضلٌ، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناد الشطر الأول منه صحيح، غير أنَّ تسمية عبد الرحمن بن جبير بن نفير هنا خطأ، صوابه: عبد الرحمن بن جبير، دون ذكر «ابن نفير»، لأنَّ الحارث بن يزيد مصريٌّ، وهو يروي عن عبد الرحمن بن جبير المصري، وليس له رواية عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير وهو شامي، وقد جزم الحافظ ابن حجر في «النكت الظراف» ٨/ ٣٧٧ أنَّ عبد الرحمن بن جبير هذا هو المصري. ولم يرد ذكر «ابن نفير» في مصادر التخريج إلّا في بعض روايات الطبراني، والله أعلم.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٨٠١٥) و(١٨٠١٧) و(١٨٠١٨) من طريق ابن لهيعة، عن الحارث =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٤٩٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو زُرْعة عبد الرحمن بن عمرو الدِّمشقي، حدثنا أحمد بن خالد الوَهْبي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود[1] بن لَبِيد، عن رافع بن خَدِيجٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «العاملُ على الصَّدَقة بالحقِّ كالغازي في سبيل الله حتى يَرجِعَ إلى بيتِه»[2].

= ابن يزيد، عن عبد الرحمن بن جبير، عن المستورد بن شداد، رفعه. وقرن بالموضع الأول والثالث بالحارث بن يزيد: عبد الله بن هبيرة. وقد جاء عنده في جميع مواضعه قول النبي ﷺ في آخره: «من اتخذ...» إلى آخره موصولاً بالحديث. وابن لهيعة سيئ الحفظ.

وأخرجه كذلك ٢٩/ (١٨٠١٩) من طريق ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة وحده ـ لم يذكر الحارث ـ عن عبد الرحمن بن جبير، به.

وأخرجه أبو داود (٢٩٤٥) عن موسى بن مروان الرقي، عن المعافى، عن الأوزاعي، عن الحارث بن يزيد، عن جبير بن نفير، عن المستورد بن شداد، فذكره. وذكر جبير بن نفير هذا خطأ، صوابه عبد الرحمن بن جبير، كما ذكر المزي في «التحفة» ٨/ ٣٧٧-٣٧٨، والآفة فيه من موسى بن مروان، والله أعلم.

وانظر تمام تخريجه وذكر وشواهده في تعليقنا على «المسند» (١٨٠١٥).

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: محمد.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق ـ وهو ابن يسار ـ وقد صرَّح بالتحديث عند أحمد في «المسند» فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه الترمذي (٦٤٥) عن محمد بن إسماعيل البخاري، عن أحمد بن خالد الوهبي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧٢٨٥)، وأبو داود (٦٤٥)، وابن ماجه (١٨٠٩) من طرق عن محمد ابن إسحاق، به.

وأخرجه الترمذي (٦٤٥) من طريق يزيد بن عياض، عن عاصم بن عمر بن قتادة، به. قال الترمذي: حديث رافع بن خديج حديث حسن، ويزيد بن عياض ضعيف عند أهل الحديث، وحديث محمد بن إسحاق أصح. قلنا: العمدة فيه على ابن إسحاق، أما يزيد بن عياض فهو متهم. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٤٩١- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي الصَّنعاني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الصَّنْعاني، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن الزهري.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُمَيديُّ، حدثنا سفيان، عن الزُّهري، عن حُمَيد بن عبد الرحمن، عن أُمِّه أُمِّ كلثوم بنت عُقبة ـ قال سفيان: وكانت قد صلَّتْ مع رسول الله ﷺ القِبلَتَين ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: «أفضلُ الصَّدقة على ذي الرَّحِمِ الكاشِح»(١).

= وأخرجه أحمد ٢٥/ (١٥٨٢٦) عن يعلى بن عبيد، عن محمد بن إسحاق، عن رافع بن خديج. وهو مُعضَل.

(١) إسناده من جهة معمر ـ وهو ابن راشد ـ صحيح، أما من جهة سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ فمنقطع، فقد صرَّح سفيان كما في «مسند الحميدي» بعدم سماع هذا الحديث من الزهري. الحميدي: هو أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى، وحميد بن عبد الرحمن: هو ابن عوف القرشي الزهري.

وهو في «مسند الحميدي» (٣٣٠)، وفيه: عن سفيان قال: أخبَروني عن الزهري، بهذا الإسناد. وبإثره قال سفيان: ولم أسمعه من الزهري.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٧/ ٢٧ عن أبي عبد الله الحاكم، بالإسنادين جميعاً.

وأخرجه البيهقي أيضاً في «شعب الإيمان» (٣١٥٤)، وفي «الآداب» (٩) عن الحاكم، بالإسناد الأول.

وأخرجه كذلك في «معرفة السنن والآثار» (١٣٣٧٨) عن الحاكم، بالإسناد الثاني.

وأخرجه الجصاص في «أحكام القرآن» ٢/ ٣٣٦ عن عبد الباقي بن قانع، عن بشر بن موسى، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٨٦)، والطبراني في «الكبير» ٢٥/ (٢٠٤)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٢٨٢) من طرق عن سفيان بن عيينة، به.

ورواه سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أيوب بن بشير الأنصاري، عن حكيم بن حزام: أنَّ رجلاً سأل النبي ﷺ.. فذكره، أخرجه أحمد في «المسند» ٢٤/ (١٥٣٢٠)، وسفيان بن حسين الواسطي ضعيف في روايته عن الزهري.

ورواه حجاج بن أرطاة عن الزهري، عن حكيم بن بشير، عن أبي أيوب الأنصاري، رفعه. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

٤٠٧/١ وله شاهد بإسناد صحيح:

١٤٩٢- حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب إملاءً، حدثنا الحسن بن مُكرَم البزَّاز، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا ابن عون، عن حفصة بنت سيرين، عن أم الرّائح بنت صُلَيع، عن سلمان بن عامر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الصدقةَ على المسكين صدقةٌ، وإنها على ذي الرَّحِم اثنتان؛ إنها صدقةٌ وصِلَة»[1].

= وحجاج بن أرطاة قيل: لم يسمع من الزهري.

قال الدارقطني في «العلل» (٤٠٦٤): وكلاهما غير محفوظ. يعني حديثي حكيم وأبي أيوب.

والكاشح، قال في «النهاية»: العدوّ الذي يضمر عداوته ويطوي عليها كشحه، أي: باطنه. والكشح: الخصر، أو الذي يطوي عنك كشحه ولا يألفك.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين، أم الرائح بنت صُلَيع ـ واسمها: الرباب ـ فهي وإن تفردت بالرواية عنها حفصة بنت سيرين، تابعية، وروايتها هنا عن عمها، وقد وثقها ابن حبان. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، وابن عون: هو عبد الله بن عون بن أرطبان، وسلمان بن عامر: هو الضبي، وهو عم أم الرائح.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٢٧) و(١٦٢٣٥) و٢٩/ (١٧٨٧٢) و(١٧٨٨٣)، وابن ماجه (١٨٤٤)، والنسائي (٢٣٧٤)، وابن حبان (٣٣٤٤) من طرق عن ابن عون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٢٦) و٢٩/ (١٧٨٧٣)، والترمذي (٦٥٨) من طريق عاصم بن سليمان الأحول، وأحمد (١٦٢٣٢) عن عبد الرزاق، عن هشام بن حسان، كلاهما (عاصم وهشام) عن حفصة بنت سيرين، به. وزادا فيه قوله ﷺ: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر، فإن لم يجد فليفطر على ماء فإنه طهور» وزاد أحمد في رواياته أيضاً قوله ﷺ: «مع الغلام عقيقته، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى». وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٣٣) و٢٩/ (١٧٨٨٤) عن يزيد بن هارون، و(١٦٢٣٤) و(١٧٨٧٠) عن يحيى بن سعيد القطان، كلاهما عن هشام بن حسان، عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان ابن عامر. ليس فيه الرباب أم الرائح.

ويشهد له حديث زينب امرأة عبد الله بن مسعود، أخرجه البخاري (١٤٦٦)، ومسلم (١٠٠٠)، وفيه: «لها أجران: أجر القرابة وأجر الصدقة».

١٤٩٣- أخبرنا أبو بكر أحمد بن سليمان المَوصِلي ، حدثنا علي بن حرب، حدثنا سفيان.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ـ واللفظ له ـ أخبرنا بشرُ بن موسى، حدثنا الحُميدي، حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرةَ، يَبلُغُ به: «لا تَحِلُّ الصدقةُ لِغنيٍّ ولا لذي مِرَّةٍ سَوِيٍّ» (١).

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه اختلاف سيأتي بيانه. علي بن حرب: هو الطائي، وسفيان: هو ابن عيينة، وأبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، والحميدي: هو عبد الله بن الزبير، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وهو في «حديث سفيان بن عيينة» برواية علي بن حرب الطائي (٣٨).

وتابع عليَّ بن حرب والحميديَّ عن سفيان في رفعه جمعٌ، فقد أخرجه البزار (٩٧٢٥) عن محمد بن الوليد القرشي، والطبري في مسند عبد الرحمن بن عوف من «تهذيب الآثار» (٧٤٩) عن صالح بن مسمار المروزي، وابن خزيمة (٢٣٨٧) عن عبد الجبار بن العلاء، وأبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (١٢٦٨) و(٣٠٧٧) عن محمد بن ميمون المكي، أربعتهم عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد مرفوعاً. وفي رواية صالح بن مسمار: قال ابن عيينة: أظنه منصوراً عن أبي حازم عن أبي هريرة.

وخالفهم غيرهم فرووه عن سفيان وقد شكَّ في رفعه، كما أخرجه سعدان بن نصر في «جزئه» (٩٦) ـ ومن طريقه أخرجه البيهقي ٧/ ١٣-١٤ ـ وأخرجه أبو يعلى (٦١٩٩) عن محمد بن عباد، كلاهما (سعدان ومحمد بن عباد) عن سفيان، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. قيل لسفيان: هو عن النبي ﷺ؟ قال: لعله. وفي رواية سعدان: قال سفيان: أظنه عن منصور.

ورواه حصين بن عبد الرحمن السلمي عن أبي حازم الأشجعي، واختلف عليه فيه، فقد أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٧٨٥٩)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٨٥) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عنه، عن أبي حازم، عن أبي هريرة مرفوعاً.

وخالفه هشيم بن بشير عند الطبري في «تهذيب الآثار» (٧٤٨)، وأبو يوسف ـ كما ذكر الجصاص في «أحكام القرآن» ٤/ ٣٣٣ ـ فروياه عن حصين، عن أبي حازم، عن أبي هريرة موقوفاً.

وقد أعلّ البزار رواية سفيان بن عيينة عن منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة، وقال: الصواب حديث إسرائيل عن منصور عن سالم عن أبي هريرة، وقد تابع إسرائيل على روايته أبو حَصين =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

شاهدُه حديث عبد الله بن عمرو:

١٤٩٤- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، حدثنا أحمد بن سَيَّار، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا سفيان، عن سعد بن إبراهيم.

وحدثنا أحمد بن سَلْمان الفقيه، حدثنا أبو بكر بن أبي العَوَّام، حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن سعد، عن أبيه.

وأخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن رَيْحان بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «لا تحلُّ الصَّدقةُ لِغنيٍّ، ولا لِذِي مِرَّةٍ قويّ». هكذا قال الثوري وشعبة، وفي حديث إبراهيم بن سعد: «سَوِيّ»[1].

= فرواه عن سالم عن أبي هريرة.

قلنا: أما حديث إسرائيل فقد أخرجه البزار (٩٦٢٧)، والدارقطني في «السنن» (١٩٨٩)، وأما حديث أبي حصين عن سالم ـ وهو ابن أبي الجعد ـ فقد أخرجه أحمد ١٤/ (٨٩٠٨) و١٥/ (٩٠٦١)، وابن ماجة (١٨٣٩)، والنسائي (٢٣٨٩)، وابن حبان (٣٢٩٠) من طريق أبي بكر بن عياش، عنه مرفوعاً.

وانظر «علل الدارقطني» (٢٢٠٩).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص سيأتي بعد هذا، وعن غير واحد من الصحابة ذكرناها عند حديث عبد الله بن عمرو في «مسند أحمد» ١١/ (٦٥٣٠).

(١) إسناده قوي، ريحان بن يزيد ـ وهو العامري ـ وثقه ابن معين وابن حبان، وجاء في ترجمته في «التاريخ الكبير» ٣/ ٣٢٩: وكان أعرابيَّ صِدْقٍ.

سعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٥٣٠) و(٦٧٩٨)، والترمذي (٦٥٢) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن، وقد روى شعبة عن سعد بن إبراهيم هذا الحديث بهذا الإسناد، ولم يرفعه.

وأخرجه أبو داود (١٦٣٤) عن عباد بن موسى الأنباري، عن إبراهيم بن سعد، به.

١٤٩٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن عليٍّ بن عفَّان العامرِي، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان بن سعيد، عن حَكِيم بن جُبَيْر، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سَأَلَ وله ما يُغْنيهِ جاءَ يومَ القيامة خُمُوشٌ -أو خُدُوشٌ أو كُدُوحٌ- في وَجْهِه»، فقيل: يا رسول الله، وما الغِنَى؟ قال: «خَمسونَ دِرهماً أو قيمتُها من الذَّهب»[1].

---

(١) حديث صحيح، حكيم بن جبير لم ير يحيى القطان بحديثه بأساً، كما رواه الترمذي بإثر (١٥٥) عن علي بن المديني عنه، وقال أبو زرعة: محلُّه الصدق. قلنا: إنما تكلَّم فيه شعبة لأجل هذا الحديث، كما قال يحيى القطان، وهذا الحديث قد حسَّنه الترمذي ووافقه ابن العربي في «العارضة» ٣/ ١٤٨، وقال الذهبي في «معجم شيوخه» ٢/ ٨٦: صالح الإسناد. وقد ذكر سفيان الثوري كما عند المصنف هنا بإثر هذا الحديث: أنه قد تابعه زبيد بن الحارث اليامي، وكذا عند أبي داود وابن ماجه والنسائي، وهو ثقة. لكن قد ضعَّف حكيماً هذا جمهورُ أهل الحديث، كأحمد وابن معين وابن مهدي والنسائي وغيرهم، وأفرط الجوزجاني فقال عنه: كذاب. فأعدل الأقوال فيه أنه ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد، ولحديثه هذا ما يشهد له كما سيأتي بيانه.

وأخرجه أبو داود (١٦٢٦) عن الحسن بن علي بن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٤٠)، والترمذي (٦٥١)، والنسائي (٢٣٨٤) من طرق عن يحيى بن آدم، به.

وأخرجه أحمد ٦/ (٣٦٧٥) و٧/ (٤٢٠٧) من طريق وكيع، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه الترمذي (٦٥٠) من طريق شريك، عن حكيم بن جبير، به. وقال: حديث ابن مسعود حديث حسن، وقد تكلم شعبة في حكيم بن جبير من أجل هذا الحديث.

وأخرج نحوه أحمد ٧/ (٤٤٤٠) عن نصر بن باب، عن حجاج بن أرطاة، عن إبراهيم النخعي، عن الأسود بن يزيد النخعي، عن ابن مسعود. وهذا إسناد ضعيف لضعف نصر بن باب، وتدليس وعنعنة حجاج بن أرطاة.

وللحديث شواهد ذكرناها في «المسند» عند الحديث رقم (٣٦٧٥).

قوله: «خموش» قال في «النهاية»: يعني خدوشاً، يقال: خمشت المرأة وجهها تَخمِشُه خَمْشاً وخُموشاً.

والخُدُوش: جمع خَدْش، وخَدْشُ الجلد: قَشْرُه بعودٍ أو نحوه.

والكُدُوح: بمعنى الخُدُوش. وكلُّ أثرٍ من خَدْشٍ أو عَضٍّ فهو كَدْح.

قال يحيى بن آدم: فقال عبد الله بن عثمان لسفيان: حِفْظي أنَّ شُعبةَ كان لا يروي عن حَكِيم بن جُبَير، قال سفيان: فقد حدثنا زُبَيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد.

١٤٩٦- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحَسَن بن علي بن زياد، حدثنا إبراهيم بن موسى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخُدْري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَحِلُّ الصَّدقةُ لغنيٍّ إلَّا لخمسةٍ: لِغازٍ في سبيل الله، أو لعاملٍ عليها، أو لغارمٍ، أو لرجلٍ اشتراها بمالِه، أو لرجلٍ كان له جارٌ مسكينٌ، فتُصُدِّقَ على المسكين، فأَهدَى المسكينُ للغنيِّ»[1]. ٤٠٨/١

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يُخرجاه لإرسال مالك بن أنس إياه عن زيد بن أسلم[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، إلا أنه قد اختلف في وصله وإرساله كما سيأتي. أبو بكر بن إسحاق الفقيه: اسمه أحمد، وإبراهيم بن موسى: هو ابن يزيد الرازي.

وأخرجه أحمد ١٨/ (١١٥٣٨)، وأبو داود (١٦٣٦)، وابن ماجه (١٨٤١) من طريق عبد الرزاق الصنعاني، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ١٧/ (١١٢٦٨)، وأبو داود (١٦٣٧) من طريق عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني، إلّا في سبيل الله، أو ابن السبيل، أو جار فقير يتصدق عليه، فيهدي لك أو يدعوك». وعطية العوفي ضعيف.

وانظر ما بعده.

(٢) وقد تابع مالكاً على إرساله سفيانُ بن عيينة عند ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/ ٩٦. أما معمر ابن راشد فقد تابعه على وصله: سفيان الثوري عند عبد الرزاق (٧١٥٢)، والدارقطني في «السنن» (١٩٩٧)، وفي «العلل» (٢٢٧٩)، والبيهقي ٧/ ١٥. ولا شكَّ أنَّ معمراً والثوري حافظان، فيكون عطاء قد أرسله مرة ووصله أخرى، وصحَّح وصله البزار في «مسنده» كما في «نصب الراية» ٤/ ٣٧٨، ورجَّح الإرسال الدارقطني في «العلل»، وأبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٦٤٢).

وقد أعلَّ أبو حاتم وأبو زرعة رواية الثوري بما علّقه أبو داود بإثر الحديث (١٦٣٦) عن الثوري، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني الثبت عن النبي ﷺ. فسألهما ابن أبي حاتم: أليس الثبت هو عطاء؟ =

١٤٩٧- أخبرَناهأبو بكر بن أبي نَصْر المروَزيّ، حدثنا أحمد بن عيسى، حدثنا القَعْنبي فيما قَرأَ على مالك، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار: أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «لا تَحِلُّ الصَّدقةُ لغنيٍّ إلَّا لخمسةٍ»، فذكر الحديث [١].

هذا من شَرْطي في خطبة الكتاب أنه صحيح، فقد يُرسِلُ مالك في الحديث ويَصِلُه أو [يُسنِده] [٢] ثقةٌ، والقولُ فيه قولُ الثقة الذي يَصِلُه ويُسنِده.

١٤٩٨- أخبرناالحسن بن حَلِيم المروَزي، أخبرنا أبو المُوجِّه، أخبرنا عَبْدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا بَشِير بن سَلْمان، عن سَيّار، عن طارق، عن ابن مسعودٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن أصابتْه فاقةٌ فأنزَلَها بالناس، لم تُسَدَّ فاقتُه، ومَن أنزَلَها بالله، أوْشَكَ الله له بالغِنَى؛ إما بموتٍ آجِلٍ، أو غِنًى عاجِلٍ» [٣].

= قالا: لو كان عطاءً لم يُكْنِ عنه.

(١) حديث صحيح، وقد رجحنا قبلُ أنَّ عطاء بن يسار ربما أسنده مرة وأرسله أخرى، ولا تعلُّ إحداهما الأخرى. وعلى فرض إرساله فإنه يتقوى ويعتضد بعمل الأئمة، والله أعلم.

أحمد بن عيسى: هو أحمد بن محمد بن عيسى البرتي، نسب إلى جده، والقعنبي: هو عبد الله بن مسلمة.

وأخرجه أبو داود (١٦٣٥) عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، بهذا الإسناد.

(٢) ما بين معقوفين ليس في النسخ الخطية، وآخر كلام المصنف يدل عليه.

(٣) إسناده حسن، سيَّار ـ وهو أبو حمزة ـ روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد وهم بعضهم فسماه: سيَّاراً أبا الحكم، قال الدارقطني في «العلل» (٧٦٢): وقولهم: سيّار أبو الحكم وهمٌ، وإنما هو سيار أبو حمزة الكوفي، وسيّار أبو الحكم لم يسمع من طارق بن شهاب شيئاً، ولم يروِ عنه.

أبو الموجِّه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو عبد الله بن عثمان بن جبلة، وعبدان لقبه، وعبد الله: هو ابن المبارك، وطارق: هو ابن شهاب.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٥) عن عبد الملك بن حبيب أبي مروان، عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد. وفيه: سيار أبو حمزة، على الصواب.

وأخرجه أحمد ٦/ (٣٦٩٦) و(٣٨٦٩) و٧/ (٤٢١٩)، وأبو داود (١٦٤٥)، والترمذي =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٤٩٩- أخبرنا أحمد بن جعفرٍ القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عَبِيدة بن حُمَيد العَمِّي، حدثني أبو الزَّعْراء، عن أبي الأحوَص، عن أبيه مالك بن نَضْلةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «الأَيدي ثلاثةٌ: فيَدُ الله العُليا، ويدُ المُعطِي التي تَليها، ويدُ السائل السُّفلى، فأعطِ الفَضْل ولا تَعجِزْ عن نفسِك»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وشاهدُه الحديث المحفوظ المشهور عن عبد الله بن مسعود:

١٥٠٠- حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا حُمَيد بن عيّاش الرَّمْلي،

= (٢٣٢٦) من طرق عن بشير بن سلمان، به. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب. ووقع في رواية أحمد (٤٢١٩): قال عبد الله بن أحمد: قال أبي - يعني في سيار أبي حمزة - وهو الصواب، وسيار أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء.

قوله: «بموتٍ آجل»، كذا في نسخنا الخطية، ووقع في «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/ ١٩٦ في روايته عن المصنف: «بموت عاجل أو غنى عاجل»، وكذا في «سنن أبي داود»، ووقع في بعض الروايات: «بموت عاجل أو غنى آجل» ورجح الطِّيبي الأخير، وقال: هو أصح دراية، لقوله تعالى: ﴿إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾.

وعلى كلٍّ فالمعنى: أن يموت قريبٌ له فيرثه، وقيل: معناه: أن يميته الله فيستغني عن المال، والله أعلم. انظر «مرقاة المفاتيح» لعلي القاري ٤/ ١٣١٦، و«فيض القدير» للمناوي ٦/ ٦٦.

(١) إسناده صحيح. أبو الزعراء: هو عمرو بن عمرو - ويقال: ابن عامر - بن مالك، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة.

وهو في «مسند أحمد» ٢٥/ (١٥٨٩٠) و٢٨/ (١٧٢٣٢)، وعن أحمد أخرجه أبو داود (١٦٤٩).

وأخرجه ابن حبان (٣٣٦٢) من طريق الحسن بن محمد بن الصباح، عن عبيدة بن حميد، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث ابن مسعود الآتي بعده.

وحديث عبد الله بن عمر عند البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣).

قوله: «ولا تعجز عن نفسك» أي: لا تعجز عن رد نفسك إذا منعتك عن الإعطاء.

حدثنا مؤمَّل بن إسماعيل، حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن مسلم الهَجَري، قال: سمعتُ أبا الأحوَص يحدِّث عن عبد الله بن مسعود: أنَّ النبي ﷺ قال: «الأَيدي ثلاثةٌ»؛ سَقَطَ عليَّ تمامُ الحديث[1].

١٥٠١ - وأخبرَناه أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد، حدثنا شعبة، عن إبراهيم الهَجَري، عن أبي الأحوَص، عن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الأيدي ثلاثةٌ: يدُ الله العُلْيا، ويدُ المُعطِي التي تَلِيها، ويدُ السائل السُّفلى إلى يوم القيامة، فاستَعِفَّ عن السُّؤال ما استطعتَ»[2].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، مؤمل - وإن كان سيئ الحفظ - متابع، وإبراهيم بن مسلم الهجري لين الحديث، كان رفاعاً كما قال الإمام أحمد؛ يعني كان يرفع الموقوفات. قلنا: وقد اختلف عليه في رفعه ووقفه، فقد رواه عنه القاسم بن مالك عند أحمد ٧/ (٤٢٦١)، وعبد العزيز بن مسلم عند الشاشي (٧١٩)، وعلي بن عاصم عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ١٩٨، وفي «الشعب» (٣٢٣١)، وإبراهيم بن طهمان عنده في «الشعب» (٣٢٣٠)، وفي «الأسماء والصفات» (٧٠٠)، رووه عنه مرفوعاً، وخالفهم جعفر بن عون فرواه عنه موقوفاً من كلام ابن مسعود، ذكر ذلك البيهقي في «السنن».

ورواه مرفوعاً أيضاً جرير بن عبد الحميد عن إبراهيم بن طهمان، فيما سيأتي بعد هذا الحديث.

ورواه شعبة عن إبراهيم الهجري، واختلف عليه أيضاً في رفعه ووقفه، فرواه مؤمل بن إسماعيل هنا في هذا الحديث، ومحمد بن جعفر فيما سيأتي بعده، وعمرو بن حكام عند الشاشي (٧١٨)، ثلاثتهم عن شعبة مرفوعاً، وخالفهم أبو داود الطيالسي فرواه كما في «مسنده» (٣١٠) عن شعبة موقوفاً. وقال بإثره: غير شعبة يرفعه. قلنا: بل رفعه شعبة نفسه كما سبق. وانظر تالييه.

ويشهد له حديث مالك بن نضلة السالف قبله، وإسناده صحيح.

وانظر تتمة شواهده في «المسند» ٧/ (٤٢٦١).

(٢) صحيح لغيره كسابقه. محمد: هو ابن جعفر الملقب بغُندَر.

وأخرجه الطبري في مسند عمر من «تهذيب الآثار» (٧١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٣٥)، وفي «التوحيد» ١/ ١٥٧، والبغوي (١٦١٨) من طريقين عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

١٥٠٢- أخبَرَنيهِ أبو عمرو إسماعيل بن نُجَيد، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا يحيى بن المغيرة، حدثنا جَرِير، عن إبراهيم بن مسلم الهَجَري، فذكره بنحوه، وقال فيه: «فاستعِفُّوا عن السؤال ما استَطعتُم»(١).

١٥٠٣- أخبرنا أحمد بن محمد بن سَلَمة العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا علي بن عبد الله بن المَدِيني، حدثنا يحيى بن يَعلَى المُحارِبي، حدثنا أبي، حدثنا غَيْلان بن جامع، عن جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباسٍ، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ [التوبة:٣٤] كَبُر ذلك على المسلمين، فقال عمر: أنا أُفرِّجُ عنكم، فانطَلَقَ فقال: يا نبيَّ الله، إنه كَبُر على أصحابك هذه الآية، فقال: «إنَّ الله لم يَفرِضِ الزكاةَ إلَّا ليُطيِّبَ ما بقيَ من أموالكم، وإنَّما فَرَضَ المواريثَ - وذكر كلمة - لتكون لمن بَعدَكم» قال: فكبَّر عمر، ثم قال رسولُ الله ﷺ: «ألا أُخبِرُكَ بخيرِ ما يُكنَزُ: المرأةُ الصَّالحة؛ إذا نَظَرَ إليها سَرَّتْه، وإذا أَمرَها أطاعَتْه، وإذا غاب عنها حَفِظَتْه»(٢).

٤٠٩/١

---

(١) صحيح لغيره كسابقيه. جرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه ابن خزيمة في «الصحيح» (٢٤٣٥)، وفي «التوحيد» ١/ ١٥٦-١٥٧ عن يوسف بن موسى، عن جرير، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، فإنَّ بين غيلان وجعفرٍ عثمان أبا اليقظان، كما سيأتي عند المصنف برقم (٣٣٢٠)، وهو ضعيف. يعلى المحاربي: هو ابن الحارث بن حرب.

وأخرجه أبو داود (١٦٦٤) عن عثمان بن أبي شيبة، عن يحيى بن يعلى، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ٣٨/ (٢٣١٠١) من طريق شعبة، عن سلم بن عطية قال: سمعت عبد الله بن أبي الهذيل قال: حدثني صاحب لي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «تبّاً للذهب والفضة»، قال: فحدثني صاحبي: أنه انطلق مع عمر بن الخطاب فقال: يا رسول الله، قولك: «تبّاً للذهب والفضة» ماذا؟ فقال رسول الله ﷺ: «لساناً ذاكراً، وقلباً شاكراً، وزوجةً تُعين على الآخرة». وسلم فيه لِين، ويتحسن لغيره.

فإنه يشهد له بهذا اللفظ حديث ثوبان مولى رسول الله ﷺ عند أحمد ٣٧/ (٢٢٣٩٢)، قال: لما أُنزلت ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ﴾ قال: كنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، فقال =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً في صَفَر سنة ستٍّ وتسعين وثلاث مئة:

١٥٠٤- أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مِهْرَان الإسماعيلي، حدثنا أبي، حدثنا محمود بن خالد الدِّمشقي، حدثنا مروان بن محمد الدِّمشقي، حدثنا يزيد بن مسلم الخَوْلاني[1] - وكان شيخَ صدقٍ، وكان عبد الله بن وَهْبٍ يحدِّث عنه - حدثنا سَيَّار بن عبد الرحمن الصَّدَفي، عن عِكرِمة، عن ابن عباس قال: فَرَضَ رسول الله ﷺ زكاةَ الفِطر طُهرةً للصِّيام[2] من اللَّغو والرَّفَث، وطُعْمةً للمساكين، مَن أدّاها قبلَ الصلاة، فهي زكاةٌ مقبولة، ومن أدّاها بعد الصلاة، فهي صدقةٌ من الصَّدقات[3].

= بعض أصحابه: قد نزل في الذهب والفضة ما نزل، فلو أنا علمنا أيُّ المال خير اتخذناه، فقال: «أفضله لساناً ذاكراً، وقلباً شاكراً، وزوجةً مؤمنةً تُعينه على إيمانه»، وفي سنده انقطاع، وحسنه الترمذي (٣٠٩٤).

وفي معنى قوله ﷺ: «ألا أخبرك بخير...» حديث عبد الله بن عمرو عند مسلم (١٤٦٧) بلفظ: «الدنيا متاع، وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة».

وحديث أبي هريرة عند النسائي (٥٣٢٤): «خير النساء التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر...» الحديث.

(١) كذا وقعت تسميته عند الحاكم رحمه الله، وهو خطأ، صوابه أبو يزيد الخولاني، أشار إلى ذلك البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ١٦٢-١٦٣، ثم قال: ذكره أبو أحمد الحافظ في «الكنى» ولم يعرف اسمه.

(٢) في (ص) و(ع): للصائم، والمثبت من (ز) و(ب)، ويؤيده أنها كذلك في «سنن البيهقي» في روايته عن المصنِّف نفسه بهذا الإسناد.

(٣) إسناده حسن، أبو يزيد الخولاني وشيخه سيار بن عبد الرحمن صدوقان. وقال الدارقطني في «سننه» بعد أن رواه (٢٠٦٧): ليس في رواته مجروح.

وأخرجه أبو داود (١٦٠٩) عن محمود بن خالد الدمشقي، بهذا الإسناد. وقرن بمحمود بن خالد: =

هذا حديثٌ صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٥٠٥- أخبرنا بكر بن محمد بن حَمْدان الصَّيْرفي، حدثنا عبد الصمد بن الفضل البَلْخي، حدثنا مَكِّي بن إبراهيم، حدثنا عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان الناسُ يُخرِجون صدقةَ الفِطْر على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من شَعير، أو صاعاً من تمر، أو سُلْتٍ، أو زَبيب[1].

هذا حديث[2] صحيحٌ، عبد العزيز بن أبي رَوَّاد ثقةٌ عابد، واسم أبي رَوّاد: أيمن، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ.

١٥٠٦- حدثنا علي بن عيسى الحِيْريّ، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب وعبد الله ابن محمد، قالا: حدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المُعتمِر بن سليمان، عن

= عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي.

وأخرجه ابن ماجه (١٨٢٧) عن عبد الله بن أحمد بن بشير وأحمد بن الأزهر، عن مروان بن محمد، به. ووقعت تسمية الخولاني عندهما وفي سائر مصادر التخريج أبا يزيد الخولاني.

اللغو: هو تكلُّم الإنسان بالمُطَّرَح من القول، وما لا يعني.

والرفث، نقل ابن الأثير عن الأزهري قوله: هي كلمة جامعة لكل ما يريده الرجل من المرأة.

(١) حديث صحيح، إلّا أنَّ أن ذِكر السلت والزبيب في هذه الرواية وهمٌ، فقد تفرد عبد العزيز بن أبي رواد بذكرهما دون أصحاب نافع، كما نبه على ذلك مسلم في «التمييز» (٩٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٣١٧-٣١٨. لكن تابع عبدَ العزيز بنَ أبي روّاد موسى بنُ عقبة عند ابن خزيمة (٢٤١٦) على ذكر السلت دون الزبيب.

وأخرجه أبو داود (١٦١٤)، والنسائي (٢٣٠٧) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن زائدة ابن قدامة، عن عبد العزيز بن أبي روّاد، بهذا الإسناد. زاد أبو داود في آخره: قال عبد الله: فلما كان عمر وكثرت الحنطة جعل عمر نصف صاع حنطة مكان صاع من تلك الأشياء.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» معقباً على هذه الزيادة: وابن عيينة يقول: فلما كان معاوية، وقول ابن عيينة عندي أولى، والله أعلم، لأنه أحفظ وأثبت من ابن أبي رواد.

وانظر ما بعده.

(٢) لفظ «حديث» من (ع) وحدها.

أبيه، عن نافع، عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول حين فَرَضَ صدقة الفِطر: «صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من شَعِير»، وكان لا يُخرج إلَّا التَّمر[1]. ٤١٠/١

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يُخرجا فيه: إلَّا التّمر.

١٥٠٧- أخبرنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي، حدثنا محمد بن عبد الله الحَضْرمي، حدثنا جعفر بن محمد التَّغْلبي، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سَلَمةَ ابن كُهَيل، عن القاسم بن مُخَيمِرة، عن أبي عمَّار الهَمْداني، عن قيس بن سعدٍ قال: أَمَرَنا رسول الله ﷺ بصَدَقةِ الفطر قبل أن تنزلَ الزكاة، فلمّا نزلت الزكاةُ لم يأمرنا ولم يَنْهَنا، ونحن نفعلُه[2].

---

(١) إسناده صحيح. عبد الله بن محمد: هو ابن عبد الرحمن بن شيرويه، ومحمد بن عبد الأعلى: هو الصنعاني، وسليمان والد المعتمر: هو ابن طرخان التيمي.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٣٩٢) عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، بهذا الإسناد.

وأخرج نحوه بزيادة ونقصان أحمد ١٠/ (٥٩٤٢)، والبخاري (١٥٠٣) و(١٥٠٤) و(١٥٠٧)، ومسلم (٩٨٤)، وأبو داود (١٦١١) و(١٦١٢)، وابن ماجه (١٨٢٥) و(١٨٢٦)، والنسائي (٢٢٩١-٢٢٩٥)، وابن حبان (٣٣٠٠-٣٣٠٤) من طرق عن نافع، به.

وانظر تمام تخريجه وتفصيل طرقه في التعليق على «المسند» ٨/ (٤٤٨٦).

وسيأتي من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع برقم (١٥١١)، ومن طريق كثير بن فرقد عن نافع برقم (١٥٠٨)، ويأتي تخريجهما هناك.

(٢) إسناده صحيح، إلّا أنَّ البخاري أعله بأنه خلاف ما يروى عن النبي ﷺ من فرضية زكاة الفطر، كما سيأتي. سفيان: هو الثوري، وأبو عمار الهمداني: اسمه عريب بن حميد، وقيس بن سعد: هو ابن عبادة الأنصاري الخزرجي رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٨٤٣)، والنسائي (٢٢٩٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٣٨٤٠)، وابن ماجه (١٨٢٨) من طريقين عن سفيان الثوري، به.

وأخرج النسائي (٢٢٩٧) و(٢٨٥٥) من طريق الحكم بن عتيبة، عن القاسم بن مخيمرة، عن عمرو بن شرحبيل - وكنيته أبو ميسرة - عن قيس بن سعد بن عبادة قال: كنا نصوم عاشوراء، ونؤدي صدقة الفطر، فلما نزل رمضان ونزلت الزكاة، لم نؤمر به ولم نُنْهَ عنه، وكنا نفعله.

وأورد الترمذي في «العلل الكبير» (٢٠٥) حديثي سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة، وسأل =

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٠٨- **أخبرنا** جعفر بن محمد بن نُصَير الخُلْدي، حدثنا أحمد بن محمد بن الحجاج بن رِشْدين الفِهْري[(١)] بمصر، حدثنا يحيى بن بُكَير، حدثنا الليث، عن كَثِير بن فَرْقَد، عن نافع، عن ابن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «زكاةُ الفِطْر فرضٌ على كلِّ مسلم حرٍّ وعبدٍ، ذكرٍ وأنثى من المسلمين، صاعٌ من تمرٍ أو صاعٌ من شعيرٍ»[(٢)].

= عنهما البخاري فقال: حديث سلمة بن كهيل أشبه عندي، إلّا أنَّ هذا خلاف ما يروى عن النبي ﷺ في زكاة الفطر، قال ابن عمر: فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر.

(١) كذا وقعت نسبته هنا في النسخ الخطية، وكذا في «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/ ١٦٢ حيث روى هذا الحديث عن المصنف، فالظاهر أنه تحريف قديم، فقد وقعت نسبته في مصادر ترجمته وغيرها من كتب التخريج: المَهري، وقد أورده السمعاني في «الأنساب» ١٢/ ٤٩٩ في المهري، وكذا ابن الأثير في «اللباب» ٣/ ٢٧٥ وقال: بفتح الميم وسكون الهاء وفي آخرها الراء، نسبة إلى مهرة بن حيدان بن عمرو بن الحاف بن قضاعة، قبيلة كبيرة ينسب إليها أبو الحجاج رشدين بن سعد المهري من أهل مصر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف أحمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين، وقد توبع. الليث: هو ابن سعد.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٦٢ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٢٠٧٤) عن محمد بن إسماعيل الفارسي، عن ابن رشدين، به.

وأخرجه الدارقطني (٢٠٧٤) من طريق أبي علاثة محمد بن عمرو بن خالد، والبيهقي ٤/ ١٦٢ من طريق عبيد بن عبد الواحد بن شريك، كلاهما عن يحيى بن بكير، به. وأبو علاثة وعبيد لا بأس بهما.

وأخرج البخاري (١٥٠٧)، ومسلم (٩٨٤) (١٥)، وابن ماجه (١٨٢٥)، والنسائي (١١٦٥٨)، وابن حبان (٣٣٠٠) من طرق عن الليث بن سعد، عن نافع، أنَّ عبد الله بن عمر قال: أمر النبي ﷺ بزكاة الفطر صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير. قال عبد الله رضي الله عنه: فجعل الناس عَدْلَه مدَّين من حنطة. لم يذكروا فيه كثير بن فرقد.

وانظر ما سلف برقم (١٥٠٦)، وما سيأتي برقم (١٥١١).

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وإنما جعلتُه بإزاء حديث أبي عمّار، فإنه على الاستحباب، وهذا على الوجوب.

١٥٠٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن علي الوَرَّاق ـ ولقبه حَمْدان ـ حدثنا داودُ بن شَبِيب، حدثنا يحيى بن عبَّاد ـ وكان من خيار الناس ـ حدثنا ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ أَمَر صارخاً ببطن مكةَ ينادي: «إنَّ صدقةَ الفِطْر حقٌّ واجبٌ على كلِّ مسلمٍ صغيرٍ أو كبيرٍ، ذكرٍ أو أنثى، حُرٍّ أو مملوك، حاضرٍ أو بادٍ، صاعٌ من شعيرٍ أو تمرٍ»[1] .

---

(١) صحيح بما قبله، وهذا إسناد ضعيف، يحيى بن عباد ـ وهو السعدي ـ ليَّنه الحافظ ابن حجر في «مختصر زوائد البزار» (٦٥٩)، وقد خولف يحيى في إسناده كما سيأتي. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٧٢ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٢٠٨٤) عن ابن مخلد، عن حمدان، به.

وأخرجه بهذه الزيادة البزار (٥١٨٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٩٨٣)، والدارقطني (٢٠٨٤) من طرق عن داود بن شبيب، به. قال البزار: وقد روي أكثر كلام هذا الحديث من غير وجه إلّا «حاضر أو باد» فإنَّ هذا اللفظ لا يروى عن النبي ﷺ إلّا من هذا الوجه.

وخالف يحيى بنَ عباد فيه علي بن صالح أبو الحسن المكي، وهو أحسن حالاً منه، فرواه عند العقيلي في «الضعفاء» (١٩٨٤)، والدارقطني (٢٠٨٣)، والبيهقي ٤/ ١٧٣ عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده عبد الله بن عمرو بن العاص. ورواية ابن جريج عن عمرو ابن شعيب منقطعة، فإنه لم يسمع منه فيما قاله البخاري.

ورواه عن ابن جريج أيضاً عبدُ الرزاق عند العقيلي بإثر (١٩٨٣)، والدارقطني (٢٠٨١)، وعبدُ الوهاب بن عطاء الخفاف عند الدارقطني (٢٠٨٢)، كلاهما عن ابن جريج، عن عمرو بن شعيب، عن النبي ﷺ مرسلاً. قال العقيلي: وحديث عبد الرزاق أَولى.

وأخرج أحمد ٥/ (٣٢٩١)، وأبو داود (١٦٢٢)، والنسائي (١٨١٥) و(٢٢٩٩) و(٢٣٠٦) من طريق حميد الطويل، عن الحسن البصري قال: خطب ابن عباس وهو أمير البصرة في آخر الشهر فقال: أخرجوا زكاة صومكم، فنظر الناس بعضهم إلى بعض، فقال: مَن هاهنا من أهل المدينة؟ قوموا فعلموا إخوانكم، فإنهم لا يعلمون أنَّ هذه الزكاة فرضها رسول الله ﷺ على كل =

هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه بهذه الألفاظ[1] .

= ذكر وأنثى... فذكر نحوه دون قوله: «حاضر أو باد». وهذا إسناد ـ على ثقة رجاله ـ منقطع، فإنَّ الحسن البصري لم يسمع من ابن عباس، كما قال غير واحد من أهل العلم.

وأخرج الدارقطني (٢٠٨٧) من طريق محمد بن عمر الواقدي، عن عبد الحميد بن عمران، عن ابن أبي أنس، عن أبيه، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن ابن عباس، عن رسول الله ﷺ: أنه أمر بزكاة الفطر، صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، أو مدَّين من قمح، على كل حاضر وبادٍ، صغير وكبير، حر وعبد. وهذا إسناد ضعيف جداً، فيه الواقدي وهو متروك.

وأخرج الدارقطني (٢١١٩) من طريق سلَّام الطويل، عن زيد العمي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «صدقة الفطر على كل صغير وكبير، ذكر وأنثى، يهودي أو نصراني، حر أو مملوك، نصف صاع من بر، أو صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير». وقال الدارقطني بإثره: سلَّام الطويل متروك الحديث، ولم يسنده غيره.

وروى الحديث هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابن عباس، واختلف عليه فيه في رفعه ووقفه، فقد أخرج الدارقطني (٢٠٩١) من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن ابن عباس قال: أُمرنا أن نعطي صدقة رمضان عن الصغير والكبير والحر والمملوك، صاعاً من طعام، من أدّى بُرّاً قُبل منه، ومن أدى شعيراً قبل منه، ومن أدى زبيباً قبل منه، ومن أدى سُلتاً قبل منه. قال: وأحسبه قال: ومن أدى دقيقاً قبل منه، ومن أدى سَويقاً قبل منه.

وخالفه مخلد بن الحسين الأزدي، فرواه عن هشام، عن ابن سيرين، عن ابن عباس، موقوفاً قال: ذكر في صدقة الفطر فقال: صاع من بر، أو صاع من تمر، أو صاع من شعير، أو صاع من سلت. أخرجه النسائي (٢٣٠٠). وعلى كلٍّ فرواية محمد بن سيرين عن ابن عباس منقطعة، كما قال علي بن المديني في «العلل» له ص٦٠، ونقل هناك عن شعبة قوله: أحاديث محمد بن سيرين عن ابن عباس إنما سمعها محمد عن عكرمة، لقيه أيام المختار.

وقد صحَّ موقوفاً من وجه آخر عن ابن عباس، أخرجه النسائي (٢٣٠١) عن قتيبة بن سعيد، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن أبي رجاء العطاردي، قال: سمعت ابن عباس يخطب على منبركم ـ يعني منبر البصرة ـ يقول: صدقة الفطر صاع من طعام.

(١) تعقب الذهبي المصنفَ في تصحيحه فقال: بل خبر منكر جداً، قال العقيلي: يحيى بن عباد عن ابن جريج حديثه يدل على الكذب، وقال الدارقطني: ضعيف. قلنا: لا يبلغ يحيى في الضعف هذه المرتبة التي أنزله إياها العقيلي، فإن الأحاديث التي ساقها له وتكلم عليه من أجلها إنما الحطُّ =

١٥١٠- حدثني محمد بن يعقوب بن إسحاق القاضي، حدثني أبي، حدثنا أبو يوسف يعقوب بن إسحاق القُلُوسي، حدثنا بكر بن الأسود، حدثنا عبَّاد بن العوَّام، عن سفيان بن الحسين، عن الزُّهْري، عن سعيد بن المسيِّب، عن أبي هريرة: أنَّ النبيَّ ﷺ حَضَّ على صَدَقةِ رمضان، على كلِّ إنسانٍ صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من شَعيرٍ، أو صاعاً من قمح[1].

هذا حديث صحيح.

وله شاهدٌ صحيح:

١٥١١- حدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المُزَني، حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان ابنُ الحَضرَمي، حدثنا زكريا بن يحيى بن صَبِيح.

= فيها على من دون يحيى، وأما هو فأعدل الأقوال فيه أنه ليِّن كما قال الحافظ ابن حجر، والله أعلم.

(١) صحيح لغيره دون قوله: «أو صاعاً من قمح»، وهذا إسناد ضعيف؛ سفيان بن الحسين على ثقته فإن الأكثر على تضعيفه في الزهري، وبكر بن الأسود قال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: بكر ليس بحجة.

وقد اختلف في وصله وإرساله، ورجح الدارقطني المرسل، وذكر أنَّ بكر بن الأسود قد وهم في لفظه أيضاً فقال: «صاعاً من قمح»، وخالفه غيره فقال: «على كل نفس مدّان من قمح». قال الدارقطني: وهو المحفوظ عن الزهري. انظر «العلل» له (١٦٦٥).

وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٢٠٩٠) عن الحسين بن اسماعيل ومحمد بن مخلد، عن أبي يوسف يعقوب بن إسحاق القلوسي، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ١٣/ (٧٧٢٤) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الزهري، عن الأعرج، عن أبي هريرة في زكاة الفطر: على كل حر وعبد، ذكر أو أنثى، صغير أو كبير، فقير أو غني، صاع من تمر، أو نصف صاع من قمح. ذكره هكذا موقوفاً، وفيه نصف صاع من قمح. ثم قال معمر بإثره: وبلغني أن الزهري كان يرويه إلى النبي ﷺ. قلنا: يعني مرفوعاً، ولكنَّ رفْعَهُ ضعيف لأنه بلاغ، والله أعلم.

ويشهد لبعضه ما صح من أحاديث هذا الباب.

وأخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا أحمد بن الخَزّاز [(١)]، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم التَّرْجُماني [(٢)]؛ قالا: حدثنا سعيد بن عبد الرحمن الجُمَحي، حدثنا عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ فَرَضَ زكاةَ الفِطر صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من بُرٍّ، على كلِّ حرٍّ أو عبدٍ، ذكرٍ أو أنثى، من المسلمين [(٣)]. ٤١١/١

١٥١٢- حدثنا أحمد بن إسحاق بن إبراهيم الصَّيدلانيُّ العدلُ إملاءً، حدثنا

---

(١) هو أحمد بن علي الخزاز، كما في «سنن البيهقي» ٤/ ١٦٦.

(٢) في النسخ الخطية: الترجمان، والمثبت من سائر مصادر ترجمته، وهو إسماعيل بن إبراهيم بن بسام البغدادي، أبو إبراهيم التَّرجُماني، من أبناء خراسان.

(٣) صحيح دون قوله: «صاعاً من بُر»، وإسماعيل بن إبراهيم الترجماني قال ابن معين والنسائي وغيرهما: لا بأس به، وقال أبو حاتم: شيخ، ووثقه ابن قانع وابن حبان، وقد خالفه سليمان بن داود الهاشمي - وهو ثقة جليل - فرواه عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي ولم يذكر البر، وسعيد الجمحي هذا مختلف فيه؛ وثقه بعضهم، ولينه آخرون، وقال بعضهم: ليس به بأس. قلنا: وقد رواه غيره عن عبيد الله بن عمر في «الصحيحين» وغيرهما، لم يذكر البر، ولم يذكر فيه: «من المسلمين»، كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٦٦ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: وذكر البر فيه ليس بمحفوظ.

وأخرجه أحمد ٩/ (٥٣٣٩) و١٠/ (٦٢١٤) عن سليمان بن داود الهاشمي، عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي، به. وذكر فيه: «صاعاً من شعير» بدلاً من البر.

وأخرج أحمد ٩/ (٥١٧٤)، والبخاري (١٥١٢)، ومسلم (٩٨٤) (١٣)، وأبو داود (١٦١٣)، والنسائي (٢٢٩٦) من ست طرق عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: فرض رسول الله ﷺ صدقة الفطر صاعاً من شعير، أو صاعاً من تمر، على الصغير والكبير والحر والمملوك. فذكروا جميعاً الشعير بدلاً من البر، ولم يذكر أحد منهم زيادة: «من المسلمين». قال أبو داود: رواه سعيد الجمحي عن عبيد الله عن نافع، قال فيه: من المسلمين، والمشهور عن عبيد الله ليس فيه: من المسلمين.

وانظر ما سلف برقم (١٥٠٨).

الحسين بن الفضل البَجَلي، حدثنا أبو عبد الله أحمد بن حنبل، حدثنا إسماعيل ابن عُلَيّة، عن محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن عبد الله بن عَدِيّ[(١)] بن حَكِيم بن حِزَام، عن عِياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سَرْح قال: قال أبو سعيد ـ وذُكِر عنده صدقةُ الفطر فقال ـ: لا أُخرجُ إلَّا ما كنت أُخرجُه على عهد رسول الله ﷺ: صاعاً من تمرٍ، أو صاعاً من حِنطةٍ، أو صاعاً من شعيرٍ، أو صاعاً من أَقِطٍ. فقال له رجلٌ من القوم: أو مُدَّين من قمح؟ فقال: لا، تلك قيمةُ معاوية، لا أَقبلُها ولا أعملُ بها[(٢)].

---

(١) هكذا وقع في النسخ الخطية التي بين أيدينا، وهو خطأ قديم، نبه إلى ذلك ابن عبد الهادي في «التنقيح» ٣/ ١١١، والصواب في اسمه: عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم بن حزام، كما في جميع مصادر ترجمته ومصادر التخريج.

(٢) حديث صحيح دون ذكر الصاع من حنطة، فذِكرُه هنا وهمٌ أو خطأ، كما قال أبو داود وابن خزيمة وغيرهما، وهذا إسناد حسن، عبد الله بن عبد الله بن عثمان بن حكيم روى عن جمعٌ، وأخرج حديثه هذا أبو داود والنسائي، ومحمد بن إسحاق صرَّح بالتحديث عند ابن حبان، فانتفت شبهة تدليسه.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٠٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. مثل رواية الحاكم هذه سواء، وذكر فيها: أو صاع حنطة.

وأخرجه أبو داود (١٦١٧) عن مسدد، عن إسماعيل ابن علية، به، ليس فيه ذكر الحنطة. وقال في ذكر الحنطة: ليس بمحفوظ.

وقال ابن خزيمة بإثر الحديث (٢٤١٩) بعد أن رواه من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن علية: ذكر الحنطة في خبر أبي سعيد، ولا أدري ممن الوهم، قوله: وقال رجل من القوم: أو مدَّين من قمح؟ إلى آخر الخبر، دالٌّ على أنَّ ذكر الحنطة في أول القصة خطأ أو وهمٌ، إذ لو كان أبو سعيد قد أعلمهم أنهم كانوا يخرجون على عهد رسول الله ﷺ صاع حنطة لما كان لقول الرجل: «أو مدين من قمح» معنًى. قلنا: ويغلب على ظننا أنَّ الوهم فيه من محمد بن إسحاق، كما ذهب إلى ذلك ابن التركماني، فقد قال في «الجوهر النقي» ٤/ ١٦٦: قد تفرد ابن إسحاق بذكر الحنطة في هذا الحديث، والحفاظ يتوقَّون ما ينفرد به.

وأخرج النسائي (٢٣٠٩) من طريق يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن عبد الله بن عثمان، أنَّ عياض بن عبد الله حدثه، أنَّ أبا سعيد الخدري قال: كنا نخرج على عهد رسول الله ﷺ صاعاً من =

هذه الأسانيدُ التي قدَّمتُ ذِكرَها في ذكر صاع البُرِّ كلُّها صحيحة[1]، وأشهرها حديث أبي مَعْشَر عن نافع عن ابن عمر الذي عَلَونا فيه[2]، لكني تركتُه إذ ليس

= تمر، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من أقط، لا نخرج غيره.

وأخرجه بنحوه دون ذكر الحنطة أحمد ١٧/ (١١١٨٢) و١٨/ (١١٩٣٢) و(١١٩٣٣)، ومسلم (٩٨٥) (١٨)، وأبو داود (١٦١٦)، وابن ماجه (١٨٢٩)، والنسائي (٢٣٠٤) و(٢٣٠٨)، وابن حبان (٣٣٠٥) من طريق داود بن قيس، وأحمد ١٨/ (١١٦٩٨)، والبخاري (١٥٠٥) و(١٥٠٦) و(١٥٠٨) و(١٥١٠)، ومسلم (٩٨٥) (١٧)، والترمذي (٦٧٣)، والنسائي (٢٣٠٣) من طريق زيد بن أسلم، ومسلم (٩٨٥) (١٩) من طريق إسماعيل بن أمية، ومسلم (٩٨٥) (٢٠)، والنسائي (٢٣٠٢) من طريق الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب، أربعتهم عن عياض بن عبد الله، به. وبعضهم يزيد فيه على بعض، وبعضهم ذكر قصة معاوية وبعضهم لم يذكرها.

ورواه أيضاً محمد بن عجلان عن عياض بن عبد الله، واختلف عليه فيه، فقد رواه عن ابن عجلان حاتمُ بنُ إسماعيل عند مسلم (٩٨٥) (٢١)، ويحيى القطان عند أبي داود (١٦١٨)، وابن حبان (٣٣٠٧)، كرواية الآخرين لم يذكرا فيه الحنطة.

ورواه سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عند أبي داود (١٦١٨)، والنسائي (٢٣٠٥)، فشكَّ فيه سفيان، فقال: دقيق أو سلت، قال النسائي: لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث دقيقاً غير ابن عيينة. وذكر أبو داود عن حامد بن يحيى قال في قول سفيان: «أو دقيق»: فأنكروا عليه، فتركه. ثم قال أبو داود: فهذه الزيادة وهم من ابن عيينة.

(١) نقل الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥/ ٢٢٧-٢٢٨ عن ابن المنذر قوله: لا نعلم في القمح خبراً ثابتاً عن النبي ﷺ يُعتمد عليه، ولم يكن البُرُّ بالمدينة ذلك الوقت إلّا الشيء اليسير منه، فلما كثر في زمن الصحابة رأوا أنَّ نصف صاع منه يقوم مقام صاع من شعير، وهم الأئمة، فغير جائز أن يُعدَل عن قولهم إلّا إلى قول مثلهم. ثم أسند عن عثمان وعلي وأبي هريرة وجابر وابن عباس وابن الزبير وأمه أسماء بنت أبي بكر بأسانيد صحيحة: أنهم رأوا أنَّ في زكاة الفطر نصف صاع من قمح.

(٢) أبو معشر - واسمه: نجيح بن عبد الرحمن السندي - ضعيف، وحديثه هذا أخرجه المصنف في «معرفة علوم الحديث» ص١٣١ من طريق نصر بن حماد، عن أبي معشر، عن نافع، عن ابن عمر قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرج صدقة الفطر عن كل صغير وكبير، حرٍّ أو عبدٍ، صاعاً من تمر، أو صاعاً من زبيب، أو صاعاً من شعير، أو صاعاً من قمح، وكان يأمرنا أن نخرجها قبل الصلاة، وكان رسول الله ﷺ يقسمها قبل أن ننصرف من المصلى، ويقول: «أغنوهم عن طواف =

من شرط الكتاب.

وقد روي عن علي بن أبي طالب:

١٥١٣- حدَّثَناه أبو الفضل محمد بن إبراهيم المُزكِّي، حدثنا أحمد بن سَلَمة، حدثنا الحسن بن الصَّبّاح، حدثنا أبو بكر بن عيَّاش، عن أبي إسحاق الهَمْداني، عن الحارث، عن عليٍّ بن أبي طالب، عن النبي ﷺ: أنه قال في صدقة الفِطر: «عن كلِّ صغيرٍ وكبيرٍ، حُرٍّ أو عبدٍ، صاعٌ من بُرٍّ، أو صاعٌ من تمر»[1].

= هذا اليوم». وقال الحاكم بإثره: هذا حديث رواه جماعة من أئمة الحديث عن نافع، فلم يذكروا صاع القمح فيه، إلّا حديث عن سعيد بن عبد الرحمن الجمحي يتفرد به عن عبيد الله بن عمر عن نافع. قلنا: والراوي عن أبي معشر، وهو نصر بن حماد بن عجلان الوراق، ضعيف، قال أبو زرعة: لا يكتب حديثه، وقال الذهبي: حافظ متهم.

وقد روي نحوه من وجهين آخرين عن أبي معشر ليس فيهما ذكر الصاع من حنطة، فقد أخرجه ابن زنجويه في «الأموال» (٢٣٦٢) عن أبي نعيم الفضل بن دكين ـ وهو ثقة ثبت ـ عن أبي معشر عن نافع عن ابن عمر قال: أمرنا رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من شعير أو صاعاً من تمر، فجعل الناس عدل الشعير مدين من حنطة.

وأخرج نحوه البيهقي ٤/ ١٧٥ من طريق أبي الربيع الزهراني ـ وهو ثقة أيضاً ـ عن أبي معشر، به، لم يذكر فيه صاع الحنطة.

(١) صحيح موقوفاً دون قوله: «صاع من بُرٍّ»، وهذا إسناد ضعيف لضعف الحارث، وهو ابن عبد الله الأعور الهمداني، وقد اختلف في رفعه ووقفه، وصحَّح الدارقطني والبيهقي وقفه، وروي من غير وجه عن عليٍّ موقوفاً وفيه: نصف صاع من بر، كما سيأتي في التخريج. أبو إسحاق الهمداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو بكر بن عياش ثقة إلّا أنه لما كبر ساء حفظه، كما قال الحافظ ابن حجر، وقال أبو حاتم: هو وشريك في الحفظ سواء.

وأخرجه الدارقطني (٢١١٣) عن محمد بن عبد الله بن غيلان، عن الحسن بن الصباح، بهذا الإسناد. وذكره مرفوعاً، لكن وقع فيه: «نصف صاع من بر». وقال بإثره: كذا حدثناه مرفوعاً. يعني محمد بن عبد الله بن غيلان، وقال في «العلل» (٣٤٣): وَهِمَ في رفعه. وتعقبه الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١١/ ٣١٤ بقوله: فالظاهر أنَّ الوهم فيه من أبي بكر بن عياش.

ثم أخرجه الدارقطني بإثره برقم (٢١١٤) عن عبد الله بن أحمد المارستاني، عن الحسن بن الصباح =

هكذا أسنَدَه عن علي، ووَقَفه غيره:

١٥١٤- أخبرني أبو الحسن محمد بن عبد الله العُمَري، حدثنا محمد بن إسحاق، أخبرنا محمد بن عُزَيز الأَيْلي، حدثنا سلامة بن رَوْح، عن عُقَيل بن خالد، عن أبي إسحاق الهَمْداني، عن الحارث: أنه سَمِع علي بن أبي طالب يأمرُ بزكاة الفِطر فيقول: صاعٌ من تمرٍ، أو صاعٌ من شعيرٍ، أو صاعٌ من حِنْطةٍ أو سُلْتٍ أو زَبِيب(١) .

= البزار، به. موقوفاً، وقال بإثره: وهو الصواب.

وأخرج الدارقطني (٢٠٦٨) من طريق علي بن عمر بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي مرفوعاً: «هي على كل مسلم صغير أو كبير، حر أو عبد، صاعاً من تمر أو شعير أو أقط». قال ابن دقيق العيد في «الإمام» كما في «نصب الراية» للزيلعي ٢/ ٤١١: وفي إسناده بعض من يحتاج إلى معرفة حاله.

وأخرج البيهقي ٤/ ١٦١ من طريق حاتم بن إسماعيل، عن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه أبي جعفر الباقر، عن علي بن أبي طالب: فرض رسول الله ﷺ على كل صغير أو كبير.. فذكره مرفوعاً، ولم يذكر فيه البُرّ. إلّا أنه منقطع كما قال البيهقي.

وسيأتي بعده من وجه آخر عن أبي إسحاق موقوفاً.

(١) صحيح موقوفاً دون قوله: «أو صاع من حنطة»، كسابقه، الحارث ـ وهو الأعور ـ ضعيف، وقد خالفه غيره عن عليٍّ فقالوا: نصف صاع من بر، ثم إنَّ هذا إسناد منقطع، عقيل بن خالد لم يسمع من أبي إسحاق، بينهما في هذا الحديث عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، كما في رواية غير المصنف.

وأخرجه البيهقي ٤/ ١٦٦ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: لم يذكر أبو عبد الله في إسناده عتبةَ بن عبد الله، وروي ذلك مرفوعاً، والموقوف أصح.

وأخرجه الدارقطني (٢١١٢) ـ ومن طريقه البيهقي ٤/ ١٦٦ ـ عن أبي بكر النيسابوري، عن محمد ابن عزيز، به. وزاد في الإسناد عتبة بن عبد الله بن عتبة بن مسعود بين عقيل وبين أبي إسحاق.

وأخرج عبد الرزاق (٥٧٧٣) ـ ومن طريقه الدارقطني (٢١٢٧)، والبيهقي ٤/ ١٦١ ـ، وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/ ١٧٢ عن وكيع، وابن زنجويه في «الأموال» (٢٣٧٥) عن محمد بن سنان، ثلاثتهم (عبد الرزاق ووكيع وابن سنان) عن سفيان الثوري، عن عبد الأعلى بن عامر، عن أبي عبد الرحمن السلمي، عن عليٍّ قال: على من جرت عليه نفقتك نصف صاع من بر أو صاع من =

وقد روي أيضاً بإسناد يُخرَّج مثلُه في الشواهد عن زيد بن ثابت عن النبي ﷺ:

١٥١٥- حدَّثَناه أبو الوليد الفقيه، حدثنا محمد بن نُعَيم، حدثنا عبَّاد بن الوليد الغُبَري، حدثنا عبّاد بن زكريا، حدثنا سليمان بن أرقَم، عن الزُّهري، عن قَبِيصةَ ابن ذُؤيب، عن زيد بن ثابت قال: خَطَبَنا رسولُ الله ﷺ فقال: «مَن كان عندَه طعامٌ فليتصدَّقْ بصاعٍ من بُرٍّ، أو صاعٍ من شعيرٍ، أو صاعٍ من تمرٍ، أو صاعٍ من دقيقٍ، أو صاعٍ من زَبيب، أو صاعٍ من سُلْت»[١]. ٤١٢/١

١٥١٦- أخبرني أبو نصر محمد بن محمد بن حامد التِّرمذي، حدثنا محمد بن حِبَال الصَّغاني[٢]، حدثنا يحيى بن بُكَير، حدثنا الليث، عن عُقَيل، عن هشام بن عُرْوة بن الزُّبير، عن أبيه، عن أمه أسماء بنت أبي بكر، أنها حدَّثته: أنهم كانوا يُخرِجون زكاة الفطر في عهد رسول الله ﷺ بالمُدِّ الذي يَقتاتُ به أهلُ البيت، أو الصاعِ الذي يَقتاتُون به، يَفعلُ ذلك أهلُ المدينة كلُّهم[٣].

= تمر. زاد محمد بن سنان: وإن كان نصرانياً. وعبد الأعلى بن عامر صدوق يهم، وقال بعضهم: لين الحديث. قال البيهقي: وهذا موقوف، وعبد الأعلى غير قوي، إلّا أنه إذا انضم إلى ما قبله قويا فيما اجتمعا فيه.

وأخرج عبد الرزاق (١٦٠٧٧) عن وكيع، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمرو ابن مرة، عن عبد الله بن سلمة، عن علي - موقوفاً أيضاً - قال: صاع من شعير، أو نصف صاع من قمح. وعبد الله بن سلمة هذا حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وابن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ.

(١) إسناده ضعيف جداً، سليمان بن أرقم مجمع على ضعفه، وعبَّاد بن زكريا - وهو الصُّرَيمي - مجهول لا يُعرف، قال الدارقطني: لم يروه بهذا الإسناد وهذه الألفاظ غير سليمان بن أرقم، وهو متروك الحديث. أبو الوليد الفقيه: هو حسان بن محمد.

وأخرجه الدارقطني (٢١١٧) عن أحمد بن العباس البغوي، عن عباد بن الوليد، بهذا الإسناد.

(٢) تحرف في (ز) و(ب) إلى: الصنعاني.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن حِبَال روى عنه جمع، ولم نقع فيه على جرح ولا تعديل، وقد توبع، وباقي رجاله ثقات. يحيى بن بكير: هو يحيى بن عبد الله بن بكير، نُسب إلى جده، والليث: هو ابن سعد، وعُقيل - مصغراً -: هو ابن خالد بن عَقِيل - مكبراً. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وهي الحُجَّة لمناظرة مالك وأبي يوسف.

١٥١٧- أخبرني أبو عمرو محمد بن جعفر بن محمد العَدْل، حدثنا يحيى بن محمد بن البَختَري، حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي العاليَة، عن ثَوْبان مولى رسول الله ﷺ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن تَكفَّلَ لي أن لا يَسأَلَ الناسَ شيئاً فأتكفَّلَ له بالجنة؟» فقال ثوبان: أنا، فكان لا يَسأَلُ الناس شيئاً[(١)] .

هذا حديث صحيح على شرط [مسلم][(٢)] ولم يُخرجاه.

= وأخرجه البيهقي ٤/ ١٧٠ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٠١)، والطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٢١٩) من طريق سلامة بن روح، عن عقيل بن خالد، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٤٣، والطبراني ٢٤/ (٢١٨) من طريق يحيى بن أيوب، عن هشام بن عروة، به. وفيه: بالمد أو بالصاع الذي يتبايعون به.

وأخرج ابن أبي شيبة ٣/ ١٧٦ عن عبد الرحيم بن سليمان، عن هشام، عن أبيه أو عن فاطمة، عن أسماء قالت: بالمد والصاع الذي يمتارون به.

وأخرج أحمد ٤٤/ (٢٦٩٣٦) و(٢٦٩٩٥) من طريق محمد بن عبد الله بن نوفل، عن فاطمة بنت المنذر، عن أسماء بنت أبي بكر قالت: كنا نؤدي زكاة الفطر على عهد رسول الله ﷺ مدَّين من قمح، بالمد الذي تقتاتون به.

(١) إسناده صحيح. معاذ: هو ابن معاذ العنبري، وعاصم: هو ابن سليمان الأحول، وأبو العالية: هو رُفيع بن مهران الرياحي.

وأخرجه أبو داود (١٦٤٣) عن عبيد الله بن معاذ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٣٧٤) عن محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٢٢٣٦٦) من طريق شريك بن عبد الله النخعي، عن عاصم الأحول، به.

وأخرجه أحمد (٢٢٣٨٥) و(٢٢٤٠٥) و(٢٢٤٢٣) و(٢٢٤٢٤)، وابن ماجه (١٨٣٧)، والنسائي (٢٣٨٢) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية، عن ثوبان، به.

(٢) مكانها بياض في النسخ الخطية، وأثبتناها من «تلخيص الذهبي»، وفي «إتحاف المهرة» =

١٥١٨- حدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا سَهْل بن مِهْران البغدادي، حدثنا عبد الله بن بَكْر السَّهْمي، حدثنا مبارك بن فَضَالة، عن ثابت البُناني، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عبد الرحمن بن أبي بكر، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «هل منكم أحدٌ أطعمَ اليومَ مسكيناً؟» فقال أبو بكر: دخلتُ المسجد، فإذا أنا بسائلٍ يَسأَلُ، فوجدتُ كِسرةَ الخُبز في يَدِ عبد الرحمن، فأخذتُها فدفعتُها إليه[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥١٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا الأحوَص بن جَوَّاب، عن عمّار بن رُزَيق، عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من سألكم بالله فأَعطُوه، ومن استعاذَكُم بالله فأَعِيذُوه، ومن دَعاكُم فأَجِيبُوه، ومن أَهدَى إليكم فكافِئُوه، فإن لم تَجِدوا ما تُكافئونَه، فادْعُوا له حتى تَرَونَ أن قد كافأْتُموه»[2].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين؛ فقد تابع عمَّارَ بن رُزَيق على إقامة هذا الإسناد: أبو عَوَانة وجَرِير بن عبد الحميد وعبد العزيز بن مُسلِم القَسْمَلي عن الأعمش.

أما حديث أبي عَوانة:

١٥١٩/ ١- فأخبرَناه أبو العباس المحبوبي، حدثنا محمد بن عيسى الطَّرَسُوسي،

= (٢٥١٠): على شرطهما.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل مبارك بن فضالة.

وأخرجه أبو داود (١٦٧٠) عن بشر بن آدم، عن عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (١٠٢٨).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل الأحوص بن جَوَّاب وشيخه عمار بن رُزَيق، وهما متابَعان.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٢٦٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٩/ (٥٧٠٣) من طريق ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، به.

حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا أبو عَوَانة[١].

٤١٣/١ وأما حديث جرير:

١٥١٩/ ٢- فحدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا زهير بن حَرْب، حدثنا جَرِير[٢].

وأما حديث عبد العزيز بن مسلم:

١٥١٩/ ٣- فحدَّثَناه محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا السَّرِيُّ بن خُزَيمة، حدثنا مُعلَّى بن أَسَد، حدثنا عبد العزيز بن مسلم[٣].

هذه الأسانيد المُتفَقُ على صحتها لا تُعلَّل بحديث محمد بن أبي عُبيدة بن مَعْن، عن أبيه، عن الأعمش، عن إبراهيم التَّيمي، عن مجاهد[٤].

وعند الأعمش فيه إسنادٌ آخر صحيحٌ على شرطهما:

١٥٢٠- أخبرَناه عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا الأَسود بن عامر شاذانُ، حدثنا أبو بكر بن عيّاش، عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن سَألكم بالله فأَعطُوه، ومن

---

(١) إسناده صحيح. أبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله اليشكري.

وأخرجه أحمد ٩/ (٥٣٦٥) و١٠/ (٦١٠٦)، وأبو داود (٥١٠٩)، والنسائي (٢٣٥٩) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق سريج بن النعمان عن أبي عوانة برقم (٢٤٠٠).

(٢) إسناده صحيح. جرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه أبو داود (١٦٧٢) و(٥١٠٩)، وابن حبان (٣٤٠٨) من طريق عثمان بن أبي شيبة، عن جرير، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن أبي شريح في «الأحاديث المئة الشريحية» (٤١) من طريق بشر بن موسى، عن أبي زكريا، عن عبد العزيز بن مسلم، بهذا الإسناد.

(٤) أخرجه من هذه الطريق ابن حبان (٣٣٧٥) و(٣٤٠٩)، وإسناده صحيح.

استعاذَكُم بالله فأعِيذُوه، ومن دعاكم فأجِيبُوه»[(١)] .

هذا إسناد صحيح، فقد صحَّ عند الأعمش الإسنادان جميعاً على شرط الشيخين، ونحن على أصلنا في قَبول الزِّيادات من الثقات في الأسانيد والمتون.

١٥٢١- أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حمَّاد، عن محمد بن إسحاق، عن عاصم ابن عُمَر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كنا عند رسول الله ﷺ إذ جاء رجل بمثل بَيضةٍ من ذهب، فقال: يا رسول الله، أصبتُ هذه من مَعدِنٍ، فخُذْها فهي صدقةٌ، ما أملِكُ غيرَها، فأعرَضَ عنه رسول الله ﷺ، ثم أتاه من قِبَل رُكْنِه الأيمن، فقال مثلَ ذلك، فأعرَضَ عنه، ثم أتاه من رُكنِه الأيسر، فأعرَضَ عنه رسول الله ﷺ، ثم أتاه من خَلْفِه، فأخذها رسولُ الله ﷺ فحَذَفَه بها، فلو أصابته لأوجَعَتْه ولَعَقَرتْه، فقال رسول الله ﷺ: «يأتي أحدُكم بما يَملِكُ فيقول: هذه صدقةٌ، ثم يقعُدُ يَستكِفُّ الناسَ، خيرُ الصَّدقةِ ما كان عن ظَهْرِ غِنًى»[(٢)] .

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختلف فيه على أبي بكر بن بن عياش، فقد رواه عنه الأسود ابن عامر ـ عند المصنف هنا ـ عن الأعمش، عن أبي حازم، عن أبي هريرة. وتابع الحارثَ بنَ أبي أسامة في روايته عن الأسود بهذا الإسناد: أحمدُ بن حنبل في «المسند» ١٦/ (١٠٦٥١).

وأخرجه أحمد مرةً أخرى ٩/ (٥٧٠٣) عن أسود بن عامر، عن أبي بكر بن عياش، عن ليث ابن أبي سلم، عن مجاهد، عن ابن عمر. وليث بن أبي سليم ضعيف.

وتابع الأسودَ بنَ عامر في إسناد ليث هذا: ثابت بن محمد الشيباني ـ وهو صدوق يخطئ ـ عن أبي بكر بن عياش، به، أخرجه الطبري في مسند عمر «تهذيب الآثار» (١٠٦) و(١١٢).

وقال الدارقطني في «العلل» (٢٢١٢): وهذه الألفاظ إنما تعرف عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عمر.

(٢) رجاله ثقات غير شيخ المصنف، وهو عبد الرحمن بن الحسن، ففيه ضعفٌ لكنه متابع، ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

وأخرجه أبو داود (١٦٧٣) عن موسى بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٤٥٣١)، وابن حبان (٣٣٤٥) من طريق أبي الزبير عن جابر قال: قال =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٢٢ - حدثنا علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحميدي، حدثنا سفيان، عن ابن عَجْلان، عن عياض بن عبد الله بن سعد، سمع أبا سعيدٍ الخُدْريَّ يقول: دخلَ رجلٌ المسجد، فأمر النبيُّ ﷺ أن يَطْرَحُوا له ثياباً، فطَرَحُوا له، فأمر فيها بثوبين، ثم حثَّ على الصدقة فجاء فطَرَح الثوبين، فصاح به وقال: «خُذْ ثَوبَيكَ»[1]. ٤١٤/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٢٣ - أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بُكَير، حدثنا الليث، عن أبي الزُّبير، عن يحيى بن جَعْدَة، عن أبي هريرة أنه قال: يا رسولَ الله، أيُّ الصَّدَقةِ أفضلُ؟ قال: «جُهْدُ المُقِلِّ، وابدأْ بمَن تَعُول»[2].

= رسول الله ﷺ: «أفضل الصدقة عن ظهر غنى، وابدأ بمن تَعُول، واليد العليا خير من اليد السفلى».
وإسناده صحيح.

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٤٢٧٣)، ومسلم (٩٩٧) (٤١)، وأبو داود (٣٩٥٧)، والنسائي (٢٣٣٨) و(٤٩٨٧) و(٤٩٨٨) و(٦٢٠٣) و(٦٢٠٤) من طريق أبي الزبير عن جابر قال: أعتق رجل من بني عُذْرة عبداً له عن دُبُر، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «ألك مال غيره؟» فقال: لا، فقال: «من يشتريه مني؟» فاشتراه نعيم بن عبد الله العدوي بثمان مئة درهم، فجاء بها رسول الله ﷺ فدفعها إليه، ثم قال: «ابدأ بنفسك فتصدَّق عليها، فإن فضل شيء فلأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلذي قرابتك، فإن فضل عن ذي قرابتك شيء فهكذا وهكذا»، هذا لفظ مسلم، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

(١) إسناده قوي من أجل ابن عجلان: وهو محمد. الحميدي: هو عبد الله بن الزبير، وسفيان: هو ابن عيينة.

وسلف مطولاً برقم (١٠٦٦)، وسلف تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح. أحمد بن إبراهيم: هو ابن ملحان، وابن بكير: هو يحيى بن عبد الله بن بكير، والليث: هو ابن سعد، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدرُس.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٧٠٢)، وأبو داود (١٦٧٧)، وابن حبان (٣٣٤٦) من طرق عن الليث =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٢٤- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن دينار العدلُ، حدثنا أحمد بن محمد بن نَصْر، حدثنا أبو نُعَيم، حدثنا هشام بن سعد، عن زيد بن أسلَمَ، عن أبيه، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: أمَرَنا رسولُ الله ﷺ يوماً أن نتصدَّقَ، فوافَقَ ذلك مالاً عندي، فقلتُ: اليومَ أسبِقُ أبا بكرٍ إن سَبَقتُه يوماً، فجئتُ بنصف مالي، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما أبقيتَ لأهلِكَ؟» قلت: مِثلَه. قال: وأتى أبو بكرٍ بكُلِّ ما عندَه، فقال رسولُ الله ﷺ: «ما أبقيتَ لأهلِكَ؟»قال: أبقيتُ لهم اللهَ ورسولَه، فقلت: لا أُسابِقُكَ إلى شيءٍ أبداً[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

= ابن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ١٢/ (٧١٥٥)، والبخاري (١٤٢٦) و(١٤٢٨) و(٥٣٥٥) و(٥٣٥٦) ومسلم (١٠٤٢)، وأبو داود (١٦٧٦)، والترمذي (٦٨٠)، والنسائي (٢٣٢٥) و(٢٣٢٦) و(٢٣٣٦) و(٩١٦٥)، وابن حبان (٣٣٦٣) و(٤٢٤٣) من طرق عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أفضل الصدقة ما ترك غنًى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول». هذا لفظ أبي صالح عن أبي هريرة عند البخاري، وبعضهم يختصره.

وفي باب جُهد المُقِل عن غير واحد من الصحابة، وذكرناها في «المسند» عند الحديث (٨٧٠٢).

قوله: «جهد المقل» قال السندي في حاشيته على «المسند»: الجهد ـ بالضم ـ: الوُسع والطاقة، أي: ما يحتمله حال القليلِ المال، وقيل: أي: مجهوده، لقلة ماله، وإنما يجوز له الإنفاق إذا قدر على الصبر ولم يكن له عيال، وإلّا فالأفضل ما كان عن ظهر غنى.

(١) إسناده حسن، هشام بن سعد وإن كان فيه كلام، ذهب أبو داود إلى توثيقه وقال: هو أثبت الناس في زيد بن أسلم، قال الترمذي في حديثه هذا: حسن صحيح، وقال البزار بعد أن أخرجه في «مسنده» (٢٧٠): لم نر أحداً توقف عن حديث هشام بن سعد، ولا اعتل عليه بعلة توجب التوقف عن حديثه. وصحَّحه كذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٨/ ٤٩٩، وابن الملقن في «البدر المنير» ٧/ ٤١٤. أبو نُعيم: هو الفضل بن دكين.

وأخرجه أبو داود (١٦٧٨)، والترمذي (٣٦٧٥) من طرق عن أبي نعيم، بهذا الإسناد.

١٥٢٥ - حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا علي بن الحسن الهِلَالي، حدثنا محمد بن عَرْعَرة، حدثنا شعبة، عن قَتَادة، عن سعيد بن المسيّب والحسن، عن سعد بن عُبادة: أتى النبيَّ ﷺ فقال: أيُّ الصَّدقةِ أعجَبُ إليك؟ قال: «سقْيُ الماءِ»[1].

تابعه همّام عن قتادة:

١٥٢٦ - أخبرَناه أبو النَّضْر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد ومحمد بن أيوب، قالا: حدثنا محمد بن كَثِير، حدثنا همَّام، عن قتادة، عن سعيد: أنَّ سعداً أتى النبيَّ ﷺ فقال: أيُّ الصدقةِ أعجبُ إليك؟ قال: «الماءُ»[2].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٢٧ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا أَسد بن موسى، حدثنا أبو معاوية، عن محمد بن إسحاق.

---

(١) صحيح من جهة سعيد بن المسيب، فهو وإن لم يدرك سعد بن عبادة، قد قبل جمهور من أهل العلم مراسيله واحتجوا بها. والحسن ـ وهو ابن أبي الحسن البصري ـ أيضاً لم يدرك سعداً، لذلك تعقب الذهبيُّ في «تلخيصه» المصنف إذ صححه على شرط الشيخين، فقال: لا، فإنه غير متصل.

وأخرجه أبو داود (١٦٨٠) عن محمد بن عبد الرحيم، عن محمد بن عرعرة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٤٥٩) و٣٩/ (٢٣٨٤٥)، والنسائي (٦٤٦٠) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، عن شعبة، عن قتادة، عن الحسن البصري وحده، به.

وأخرجه ابن ماجه (٣٦٨٤)، والنسائي (٦٤٥٨) و(٦٤٥٩)، وابن حبان (٣٣٤٨) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، عن سعيد بن المسيب وحده، به.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٤٥٨) من طريق المبارك بن فضالة، عن الحسن وحده، به.

(٢) مرسلٌ صحيح، رجاله ثقات. همام: هو ابن يحيى بن دينار العوذي.

وأخرجه أبو داود (١٦٧٩) عن محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود أيضاً (١٦٨١) عن محمد بن كثير، عن إسرائيل بن يونس السبيعي، عن جده أبي إسحاق السبيعي، عن رجل، عن سعد بن عبادة.

وأخبرني أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبَري، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا هنَّاد بن السَّري، حدثنا عَبْدة، عن محمد بن إسحاق، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجِّ، عن سليمان بن يسار، عن ميمونةَ زوج النبي ﷺ قالت: كانت لي جاريةٌ فأعتقتُها، فدخل عليَّ رسول الله ﷺ، فأخبرته، فقال: «آجَرَكِ الله، أمَا إنَّكِ لو كنتِ أعطيتِها أخوالَكِ كان أعظمَ لأجرِكِ»[1].

٤١٥/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه!

١٥٢٨- أخبرنا محمد بن علي الشَّيباني بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غَرَزة، حدثنا قَبِيصة، حدثنا سفيان.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد لا بأس برجاله غير أن محمد بن إسحاق - وهو ابن يسار - مدلس وقد عنعنه، ثم إنه قد خولف في هذا الإسناد، فرواه عمرو بن الحارث المصري ويزيد أبي حبيب وابن لهيعة وغيرهم عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن كريب مولى ابن عباس عن ميمونة، فذكروا كريباً بدل سليمان بن يسار، وكلاهما ثقة. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وعبدة: هو ابن سليمان الكلابي.

وأخرجه أبو داود (١٦٩٠)، والنسائي (٤٩١١) عن هناد بن السري، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٨٨٣) من طريق يعلى بن عبيد عن ابن إسحاق. وانظر تخريجه هناك.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٨٢٢) من طريق ابن لهيعة، والبخاري (٢٥٩٢) من طريق يزيد بن أبي حبيب، والبخاري - تعليقاً - (٢٥٩٤)، ومسلم (٩٩٩)، والنسائي (٤٩١٠)، وابن حبان (٣٣٤٣) من طريق عمرو بن الحارث، ثلاثتهم عن بكير بن عبد الله بن الأشج، عن كريب مولى ابن عباس، عن ميمونة.

وأخرجه النسائي (٤٩١٣) عن محمد بن عبد الله بن عبد الرحيم، عن أسد بن موسى، عن محمد بن خازم، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ميمونة. وقال النسائي فيما نقله عنه المزي في «التحفة» (١٨٠٧٤): هذا الحديث خطأ، لا نعلمه من حديث الزهري.

وأخرج النسائي (٤٩١٢) من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن ميمونة الهلالية: أنها كانت لها جارية سوداء، فقالت: يا رسول الله، إني أردت أن أعتق هذه، فقال رسول الله ﷺ: «أفلا تفدين بها بنت أخيك أو بنت أختك من رعاية الغنم؟».

وأخبرنا محمد بن أحمد المحبوبي، حدثنا أحمد بن سَيَّار، حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن محمد بن عَجْلان، عن المَقبُري، عن أبي هريرة قال: أَمَرَ النبيُّ ﷺ بالصدقة، فقال رجل: يا رسول الله، عندي دينار، قال: «تصدَّقْ به على نفسك» قال: عندي آخر، قال: «تصدَّقْ به على وَلَدِك» قال: عندي آخر، قال: «تصدَّقْ به على زَوجِك» ـ أو قال: «على زوجتك» ـ قال: عندي آخر، قال: «تصدَّقْ به على خادِمِك» قال: عندي آخر، قال: «أنت أبصَرُ»[1].

صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٢٩ - أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك ببغداد، حدثنا الحسن بن سلَّام، حدثنا قَبِيصة.

وأخبرنا أبو العباس المحبوبي، حدثنا أحمد بن سَيَّار، حدثنا محمد بن كَثير.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن غالب، حدثنا أبو حذيفة؛ قالوا: حدثنا سفيان ـ وهو الثَّوري ـ حدثنا أبو إسحاق، عن وَهْب بن جابر الخَيْواني، عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسولُ الله ﷺ: «كفى بالمرءِ إثماً أن يُضيِّع مَن يَقُوتُ»[2].

---

(١) إسناده قوي من أجل محمد بن عجلان، فهو صدوق لا بأس به. قبيصة: هو ابن عقبة، وسفيان: هو الثوري، والمقبري: هو سعيد بن أبي سعيد.

وأخرجه أبو داود (١٦٩١) عن محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٤٢٣٣) من طريق إبراهيم بن بشار، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أحمد ١٢/ (٧٤١٩) و١٦/ (١٠٠٨٦)، والنسائي (٢٣٢٧) و(٩١٣٧)، وابن حبان (٣٣٣٧) و(٤٢٣٥) من طرق عن ابن عجلان، به.

وأخرج أحمد ١٦/ (١٠١١٩) و(١٠١٧٤)، ومسلم (٩٩٥)، والنسائي (٩١٣٩) من طريق مزاحم بن زفر، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك».

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، وهب بن جابر الخيواني وإن لم يرو عنه غير أبي إسحاق =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، ووهب بن جابر من كِبار تابعي الكوفة.

١٥٣٠- أخبرنا مُكرَم بن أحمد القاضي، حدثنا يحيى بن جعفر بن الزِّبْرِقان، حدثنا أبو عامر العَقَديُّ وأبو داودَ الطيالسي، قالا: حدثنا شعبة.

وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا بِشْر بن عمر ووَهْبُ بن جرير، قالا: حدثنا شعبةُ، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن الحارث، عن أبي كثير، عن عبد الله بن عمرو قال: خَطَبَ رسولُ الله ﷺ فقال: «إياكم والشُّحَّ، فإنما هَلَكَ من كان قَبْلكُم بالشُّحِّ، أمَرَهم بالبُخل فبَخِلوا، وأمَرَهم بالقَطِيعة فقَطَعوا، وأمَرَهم بالفُجور ففَجَروا»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وأبو كثير الزُّبيدي من كبار التابعين.

١٥٣١- أخبرنا الحسن بن حَليم المروَزي، أخبرنا أبو المُوجِّه، أخبرنا عَبْدان، أخبرنا عبد الله، حدثنا حَرْمَلَة بن عمران، أنه سَمِع يزيد بن أبي حَبِيب يحدِّث، أنَّ ٤١٦/١

= ـ وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي ـ قد وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان، وهو تابعي كبير كما قال المصنف، ثم هو متابع، وبقية رجاله ثقات. قبيصة: هو ابن عقبة، ومحمد بن كثير: هو العبدي البصري، وأبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي.

وأخرجه أبو داود (١٦٩٢)، ابن حبان (٤٢٤٠) من طريق محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٤٩٥) و(٦٨٢٨)، والنسائي (٩١٣٢) من طريقين آخرين عن سفيان، به.

وأخرجه أحمد (٦٨١٩) و(٦٨٤٢)، والنسائي (٩١٣١) و(٩١٣٣) من طرق عن أبي إسحاق، به.

وسيأتي من طريق معمر عن أبي إسحاق برقم (٨٧٣٦).

وله طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو يصح بها، أخرجها مسلم (٩٩٦)، وابن حبان (٤٢٤١) من طريق طلحة بن مصرِّف، عن خيثمة بن عبد الرحمن قال: كنا جلوساً مع عبد الله بن عمرو، إذ جاءه قهرمان له فدخل، فقال: أعطيت الرقيق قُوتَهم؟ قال: لا، قال: فانطلِق فأعطهم، قال: قال رسول الله ﷺ: «كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمَّن يملك قوتَه».

(١) إسناده صحيح إن شاء الله. وقد سلف بأطول مما هنا برقم (٢٦)، وسلف تخريجه والكلام على إسناده هناك.

أبا الخير حدَّثه، أنه سمع عقبةَ بن عامر يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «كلُّ امرئٍ في ظلِّ صدقته حتى يُفصَلَ بين الناس» أو قال: «حتى يُحكَمَ بين الناس».

قال يزيد: وكان أبو الخير لا يُخطِئُه يومٌ لا يتصدقُ فيه بشيءٍ ولو كعكةً ولو بَصَلةً[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٣٢ - أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبُوبي، حدثنا الفضل بن عبد الجبار، حدثنا النَّضْر بن شُمَيل، عن [أبي][2] قُرَّة قال: سمعتُ سعيد بن المسيّب يحدِّث عن عمر بن الخطّاب قال: ذُكِر لي أنَّ الأعمال تَباهَى، فتقول الصَّدقةُ: أنا أفضَلُكم[3].

---

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. الحسن بن حليم: هو الحسن بن محمد بن حليم الحليمي، نُسب إلى جده، وأبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: وهو عبد الله بن عثمان بن جبلة، وعبدان لقبه، وعبد الله: هو ابن المبارك، وأبو الخير: هو مرثد بن عبد الله اليزني.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧٣٣٣)، وابن حبان (٣٣١٠) من طريقين عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٨٠٤٣) و٣٨/ (٢٣٤٩٠) من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، لم يسمّ الصحابي.

(٢) لفظة «أبي» سقطت من النسخ الخطية، وأثبتناها من «إتحاف المهرة» لابن حجر، و«شعب الإيمان» للبيهقي، وسائر مصادر التخريج، وهو أبو قرة الأسدي كما جاء مصرَّحاً به في بعض مصادر التخريج.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي قرة الأسدي الصيداوي، فقد تفرَّد بالرواية عنه النضر بن شميل، وقال ابن خزيمة: فإني لا أعرف أبا قرة بعدالة ولا جرح.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٠٥٨) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٩٥٢)، وابن خزيمة (٢٤٣٣)، وأبو علي الصواف في «فوائده» (٣٥) من طريق النضر بن شميل، به. وتحرَّف في مطبوع ابن خزيمة النضر بن شميل إلى: النضر بن إسماعيل، وتحرف فيه كذلك أبو قرة إلى: أبي فروة.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٣٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو بَكْرةَ بكّار بن قُتَيبة القاضي بمصر، حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن زيد بن أسلم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سَبَقَ درهمٌ مئةَ ألف» قالوا: يا رسولَ الله، كيف يَسبِق درهمٌ مئةَ ألف؟ قال: «رجلٌ له درهمانِ فأخذ أحدَهما فتصدَّقَ به، وآخرُ له مالٌ كثيرٌ فأخذ من عُرْضِها مئةَ ألف»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه[2].

١٥٣٤- أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك ببغداد، حدثنا علي بن إبراهيم الواسطي، حدثنا يزيد بن هارون ووَهْب بن جرير: قالا: حدثنا شُعْبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، قال: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن منصور، عن رِبْعِيّ بن حِرَاش، عن

---

(١) إسناده قوي، محمد بن عجلان صدوق لا بأس به، إلّا أنه اختلف عليه في إسناده، فرواه صفوان بن عيسى عنه عن زيد بن أسلم عن أبي صالح ذكوان السَّمان عن أبي هريرة، وخالفه الليث بن سعد - وهو أوثق منه - فرواه عن ابن عجلان عن سعيد المقبري والقعقاع بن حكيم عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي (٢٣١٩)، وابن حبان (٣٣٤٧) من طريقين عن صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٩٢٩) من طريق الليث بن سعد، عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري والقعقاع بن حكيم، عن أبي هريرة. ووقع في «مسند أحمد»: «سبق درهم درهمين»، والصواب ما في رواية الجماعة: «سبق درهم مئة ألف».

قوله: «من عُرْضها» قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: بضم العين وسكون الراء، أي: جانبها، وظاهر الحديث أنَّ صدقة الفقير أفضل بأضعاف من صدقة الغني، ويؤيده: «أفضل الصدقة جهد المقل». قلنا: وقد سلف برقم (١٥٢٣).

(٢) تعقبه الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٤/ ٥١٧ فقال: في صحته نظر، فإنَّ الليث أحفظ من صفوان، وقد رواه عن محمد بن عجلان فقال: عن سعيد المقبري والقعقاع بن حكيم عن أبي هريرة، فاضطرب فيه ابن عجلان، فانحط عن رتبة الصحة.

زيد بن ظَبْيان، عن أبي ذرٍّ، عن النبي ﷺ قال: «ثلاثةٌ يحبُّهم الله، وثلاثةٌ يُبغِضُهم الله، أما الذين يحبُّهم الله: فرجلٌ أَتى قوماً فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابةٍ بينهم وبينه، فتخلَّفَ رجلٌ من أعقابهم، فأعطاه سرّاً لا يَعلمُ بعطيَّتِه إلَّا اللهُ والذي أعطاه، وقومٌ ساروا ليلتَهم حتى إذا كان النومُ [أحبَّ إليهم مما يُعدَل به][1] نزلوا فوَضَعُوا رؤوسَهم، فقام رجلٌ[2] يتملَّقُني ويَتلُو آياتي، ورجلٌ كان في سَريَّةٍ فلقي العدوَّ فهُزِموا، فأقبل بصَدْره حتى يُقتَلَ أو يُفتَحَ له، والثلاثةُ الذين يُبغِضُهم الله: الشَّيخ الزاني، والفقير المُخْتال، والغنيُّ الظَّلوم»[3]. ٤١٧/١

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

---

(١) ما بين ليس في نسخنا الخطية، وأثبتناه من المطبوع ومن «مسند أحمد» وسائر مصادر التخريج.

(٢) لفظ «رجل» من (ع) وحدها.

(٣) حديث صحيح، زيد بن ظبيان وإن تفرد بالرواية عنه ربعي بن حراش، ولم يوثقه غير ابن حبان، قد توبع، ثم إنه قد صحَّح حديثه هذا الترمذي وابن خزيمة وابن حبان.

وقد اختُلف في هذا الإسناد على منصور - وهو ابن المعتمر - فرواه شعبةُ هنا وغيرُه عنه عن ربعي بن حراش عن زيد بن ظبيان عن أبي ذر، وخالفهم سفيان الثوري فرواه عن منصور عن ربعي عن أبي ذر، لم يذكر فيه زيد بن ظبيان، والمحفوظ رواية شعبة ومن تابعه، كما نص عليه الدارقطني في «العلل» (٦٩٦) و(١١٠٣).

والحديث في «مسند أحمد» ٣٥/ (٢١٣٥٥).

وأخرجه الترمذي (٢٥٦٨)، والنسائي (١٣١٦) و(٢٣٦٢) و(٧٠٩٩)، وابن حبان (٣٣٤٩) و(٤٧٧١) من طرق عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث صحيح.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٢٥٦٨) من طريق النضل بن شميل، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن حبان (٣٣٥٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، به.

أما رواية سفيان الثوري التي أشرنا إليها فقد أخرجها أحمد (٢١٣٥٦)، والنسائي (١٣١٧) و(٧٠٩٨) من طريقه عن منصور، عن ربعي، عن أبي ذر، دون ذكر زيد بن ظبيان.

وسيأتي برقم (٢٥٦٤) من طريق آدم بن أبي إياس عن شعبة.

وسيأتي بنحوه من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير عن أبي ذر برقم (٢٤٧٧).

١٥٣٥- أخبرنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا السَّرِيُّ بن خُزَيمة، حدثنا محمد بن سعيد الأصبهاني، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن ابن بُرَيدةَ، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما يَخرُجُ رجلٌ بشيءٍ من الصدقةِ حتى يَفُكَّ عنها لَحْيَيْ سبعينَ شيطاناً»(١).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٣٦- حدثنا علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا عُبيد بن شَرِيك البزّار والفَضْل بن محمد بن المسيَّب، قالا: حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا عبد العزيز ابن محمد، عن عُبيد الله بن عمر وعَبْد الله بن عمر(٢)، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ أَمَرَ مِن كل حائطٍ بقِنْوٍ للمسجد(٣).

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

---

(١) رجاله ثقات، غير أنَّ الأعمش ـ وهو سليمان بن مهران ـ لم يسمع هذا الحديث من ابن بريدة ـ وهو سليمان ـ فيما يظن أبو معاوية الضرير كما في «مسند أحمد»، وذهب البخاري إلى أنه لم يسمع منه فيما نقله عنه الترمذي كما في «العلل الكبير» ٢/ ٩٦٤.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٢٩٦٢) عن أبي معاوية، بهذا الإسناد. وعنده قال أبو معاوية: ولا أُراه سمعه منه.

قوله: «لحيي سبعين شيطاناً» اللَّحْيُ: منبِتُ اللِّحْية من الإنسان وغيره، أو العظمان اللذان فيهما الأسنان.

(٢) عبد الله بن عمر، سقط من (ص) و(ب) و(ع)، وهو ثابت في (ز) و«إتحاف المهرة» ٩/ ١٨١، ومصادر التخريج.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد قوي، عبد العزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ وإن كان يُضعَّف في روايته عن عبيد الله بن عمر ـ وهو العمري ـ فإنه قويٌّ في غيره، وقد قرن به هنا أخاه عبد الله بن عمر العمري، وهذا الأخير وإن كان ضعيفاً في نفسه، إلّا أنَّ رواية الدراوردي عن كليهما يقوي الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٢٨٨) من طريق يحيى بن معين، عن سعيد بن أبي مريم، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث جابر الآتي بعده.

وحديث عوف بن مالك الآتي برقم (٣١٦٣). وحديث البراء بن عازب الآتي برقم (٣١٦٤).

وشاهدُه صحيح على شرط مسلم:

١٥٣٧ - حدَّثَناه علي بن حَمْشاذَ العدلُ، حدثنا العباس بن الفضل ومحمد بن أيوب، قالا: حدثنا سَهْل بن بَكَّار، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، عن عمِّه واسع بن حَبَّان، عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسول الله ﷺ رَخَّص في العَرايا الوَسْقَ والوَسْقين والثلاثةَ والأربعة، وقال: «في جادِّ كلِّ عشرة أوسُقٍ قِنوٌ يُوضَع للمساكينِ في المسجد»[1].

---

(١) إسناده حسن، وقد صرَّح محمد بن إسحاق بالسماع عند أحمد، فانتفت شبهة تدليسه، وقال ابن كثير في «تفسيره»: هذا إسناد جيد.

وأخرجه أحمد ٢٣/ (١٤٨٦٦) و(١٤٨٦٨)، وابن حبان (٥٠٠٨) من طريق إبراهيم بن سعد القرشي، وأحمد (١٤٨٦٧)، وأبو داود (١٦٦٢)، وابن حبان (٣٢٨٩) من طريق محمد بن سلمة الحراني، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وفي ترخيصه ﷺ بالعرايا، روي من طرق عن جابر بن عبد الله، أخرجها أحمد ٢٢/ (١٤٣٥٨) و٢٣/ (١٤٨٧٦) و(١٤٩٢١) و(١٥٢١٥)، والبخاري (٢١٨٩) و(٢٣٨١)، ومسلم (١٥٤٣) (٨١) و(٨٢)، وأبو داود (٣٣٧٣) و(٣٤٠٤)، والترمذي (١٣١٣)، والنسائي (٤٥٩٢) و(٦٠٦٩) و(٦٠٧٠) و(٦٠٩٧) و(٦١٨٥).

وفي الترخيص في العرايا عن ابن عمر أيضاً سيأتي برقم (٨٢٨٨).

قوله: رخص في العرايا، قال ابن الأثير في «النهاية» ٣/ ٢٢٤: قيل: إنه لما نهى عن المزابنة - وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر - رخَّص في جملة المزابنة في العرايا، وهو أنَّ من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب، ولا نقد بيده يشتري الرطب لعياله، ولا نخل له يطعمهم منه، ويكون قد فَضَل له من قوته تمرٌ، فيجئ إلى صاحب النخل فيقول له: بعني ثمر نخلةٍ أو نخلتين بخَرْصها من التمر، فيعطيه ذلك الفاضلَ من التمر بثمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس، فرخَّص فيه إذا كان دون خمسة أوسق.

وقوله: «جادّ عشرة» قال الخطابي: قال إبراهيم الحربي: يريد قدراً من النخل يُجَدُّ منه عشرة أوسق، وتقديره تقدير مجدود فاعل بمعنى مفعول.

وأراد بالقنو: العِذق بما عليه من الرطب والبسر، يعلَّق للمساكين يأكلونه، وهذا من صدقة المعروف دون الصدقة التي هي فرض واجب.

١٥٣٨- أخبرني أحمد بن سَهْل بن حَمْدَويهِ الفقيه ببُخارى، حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا الليث بن سعد، عن سعيد بن أبي سعيد، عن عبد الرحمن بن بُجَيد، أخي بني حارثة، أنَّ جدَّته حدّثته - وهي أم بُجَيد، وكانت زعمت أنها ممن بايعت رسولَ الله ﷺ - أنها قالت: يا رسول الله، والله إنَّ المسكين لَيَقومُ على بابي، فما أجدُ له شيئاً أُعطِيه إيّاه، فقال لها رسول الله ﷺ: «فإن لم تَجِدي شيئاً تُعطيهِ إيّاه إلّا ظِلْفاً مُحرَّقاً، فادفَعيهِ إليه في يدِه»[1].

صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٥٣٩- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي الصنعاني بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبَّاد، حدثنا عبد الرزاق.

وأخبرنا محمد بن يعقوب الشَّيباني، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع، ٤١٨/١ قالا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن زيد بن سلَّام، عن عبد الله بن زيد الأزدي[2]، عن عُقبةَ بن عامر الجُهَني قال: قال رسول الله ﷺ: «غَيْرَتانِ

---

(١) إسناده قوي، عبد الرحمن بن بجيد مختلف في صحبته، وذكر الحافظ في «التقريب» أنَّ له رؤية، وقد روى عنه جمعٌ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وصحَّح الترمذي حديثه هذا. أم بجيد: يقال: اسمها حواء.

وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧١٤٩) و(٢٧١٥٠)، وأبو داود (١٦٦٧)، والترمذي (٦٦٥)، والنسائي (٢٣٦٦)، وابن حبان (٣٣٣٧) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وصحَّحه الترمذي.

وأخرجه أحمد (٢٧١٤٨) و(٢٧١٥١) من طريقين عن سعيد المقبري، به.

وأخرج أحمد ٤٥/ (٢٧٤٥٠)، والنسائي (٢٣٥٧)، وابن حبان (٣٣٧٤) من طريق زيد بن أسلم، وأحمد ٢٧/ (١٦٦٤٨)، و٣٨/ (٢٣٢٣٣) و٤٥/ (٢٧١٥٢) من طريق منصور بن حيان، كلاهما عن ابن بجيد، عن جدته: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ردُّوا السائل ولو بظِلف محرَّق»، والظِّلف، قال في «القاموس» بالكسر للبقرة والشاة وشِبهها بمنزلة القدم لنا.

وقوله ﷺ: «ظِلفاً محرَّقاً» المقصود به المبالغة، وإلّا فالظلف المحترق لا ينتفع به عادةً.

(٢) كذا وقعت نسبته في نسخ «المستدرك» التي بين أيدينا، وهو خطأ، صوابه: الأزرق، وقد كُتب في هامش (ز): لعله الأزرق. وكذا جاءت تسميته بالأزرق في «إتحاف المهرة» ١١/ ٢٠٦، =

إحداهما يحبُّها الله، والأخرى يُبغِضُها الله، ومَخِيلَتان إحداهما يُحبُّها الله والأخرى يُبغِضُها الله، فالغَيرةُ في الرِّيبة يحبُّها الله، والغَيرةُ في غير رِيبةٍ يُبغِضُها الله[١]، والمَخِيلةُ إذا تصدَّق الرجلُ يُحبُّها الله، والمَخِيلة من الكِبْر يُبغِضُها الله»[٢].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٥٤٠- حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه إملاءً ببغداد، حدثنا الحسن بن مُكرَم، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «يقول الله عزَّ وجلَّ: استَقرضْتُ عبدي فلم يُقرِضْني، وشَتَمَني عبدي وهو لا يَدرِي، يقول: وادَهْراهْ، وادَهْراهْ، وأنا الدَّهرُ»[٣].

= و«جامع معمر» (١٩٥٢٢) وسائر مصادر التخريج التي خرجته من طريق معمر، ويقال في اسمه: خالد بن زيد، فهما واحد على الراجح، كما فصلنا ذلك فيما سيأتي برقم (٢٤٩٨).

(١) من قوله: «فالغيرة» إلى هنا سقط من (ز) و(ب) و(ع)، وأُثبتت في هامش (ص) وأشير عليها بعلامة صح.

(٢) إسناده حسن إن شاء الله، انظر تعليقنا على الحديث رقم (٢٤٩٨).

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧٣٩٨) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

المخيلة: بمعنى الخُيَلاء، وهو الكبر.

والريبة: هي مواضع الشك والتهمة.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق - وإن عنعن - قد توبع، وهو حسن الحديث. العلاء بن عبد الرحمن: هو ابن يعقوب الجُهَني مولى الحُرَقة.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١٠٥٧٨) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣/ (٧٩٨٨) عن محمد بن يزيد الواسطي، عن محمد بن إسحاق، به.

وقد تابع ابنَ إسحاق عن العلاء على لفظ حديثه هذا: إبراهيم بن طهمان في «مشيخته» (١٠٥)، ومحمد بن جعفر بن أبي كثير عند الطبري في «تفسيره» ٢/ ١٣، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٨/ ١٥٣، وكلاهما ثقة.

وسيأتي الحديث من طريق محمد بن مسلمة عن يزيد بن هارون برقم (٣٨٥٨).

وسيأتي بنحوه من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة برقم (٣٧٣٢) و(٣٧٣٤)، ومن طريق الأعرج عن أبي هريرة برقم (٣٧٣٣). =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٤١- أخبرنا أبو العباس قاسم بن القاسم السَّيَّاري، أخبرنا عبد الله بن علي الغَزَّال، حدثنا علي بن الحسن بن شَقِيق، حدثنا عبد الله بن المبارك، أخبرنا حَيْوةُ ابن شُرَيح، حدثنا الوليد بن أبي الوليد أبو عثمان، أنَّ عُقْبة بن مُسلم حدَّثه، أنَّ شُفيّاً حدّثه: أنه دخل المدينةَ فإذا هو برجل قد اجتمع الناسُ عليه، فقال: من هذا؟ قالوا: أبو هريرة، قال: فدَنَوتُ منه حتى قعدتُ بين يَدَيه وهو يحدِّث الناس، فلما سَكَتَ وخَلَا قلتُ: أَنشُدُكَ اللهَ بحقٍّ وحَقٍّ، لَمَا حدَّثتني حديثاً سمعتَه من رسول الله ﷺ وعَلِمتَه.

فقال أبو هريرة: أفعلُ، لأُحدِّثنَّك حديثاً حدَّثَنيهِ رسولُ الله ﷺ، عَقَلتُه وعَلِمتُه، ثم نَشَغَ أبو هريرة نَشْغةً، فمَكَثَ قليلاً، ثم أفاق فقال: لأُحدِّثنَّك حديثاً حدَّثَنيه رسولُ الله ﷺ وأنا وهو في البيت ما معنا أحدٌ غيري وغيرُه، ثم نَشَغَ أبو هريرة نَشْغةً أخرى فمَكَثَ بذلك، ثم أفاق ومسح وجهه فقال: أَفعلُ، لأحدِّثنَّك بحديثٍ حدَّثَنيه رسول الله ﷺ وأنا وهو في البيت ما معنا أحدٌ غيري وغيرُه، ثم نَشَغَ أبو هريرة نَشْغةً أخرى، ثم مالَ خارّاً على وجهه، وأَسندتُه طويلاً، ثم أفاق فقال:

حدثني رسول الله ﷺ: «إنَّ الله عزَّ وجلَّ إذا كان يومُ القيامة نَزَلَ إلى العباد ليقضِيَ بينهم، وكلُّ أمَّةٍ جاثيةٌ، فأولُ مَن يدعو به رجلٌ جَمَعَ القرآن، ورجلٌ يُقتَل في سبيل الله، ورجلٌ كثيرُ المال، فيقول الله للقارئ: ألم أُعلِّمْكَ ما أنزلتُ على رسولي؟ قال: بلى يا رب، قال: فماذا عَمِلتَ فيما عَلِمتَ؟ قال: كنتُ أقوم به آناءَ الليل وآناءَ النهار، فيقول الله له: كذبتَ، وتقول الملائكةُ له: كذبتَ، فيقول الله عزَّ وجلَّ: أردتَ أن يقال: فلانٌ قارئ، فقد قيل. ٤١٩/١

ويُؤتَى بصاحب المال فيقول: ألم أُوسِّعْ عليك حتى لم أدَعْك تحتاجُ إلى أَحد؟ قال: بلى، قال: فماذا عَمِلتَ فيما آتيتُك؟ قال: كنتُ أَصِلُ الرَّحِمَ وأتصدَّق، فيقول

= قوله: «استقرضتُ عبدي» أي: استقرضه عبدٌ من عبادي ذو حاجة.

الله له: كذبتَ، وتقول الملائكة: كذبتَ، ويقول الله: بل أردتَ أن يقال: فلانٌ جَوَاد، فقد قيل ذلك.

ويُؤتَى بالذي قُتل في سبيل الله، فيقال له: فيمَ قُتِلتَ؟ فيقول: أُمِرتُ بالجهاد في سبيلِكَ فقاتلتُ حتى قُتِلتُ، فيقول الله: كذبتَ، وتقول الملائكة له: كذبتَ، ويقول الله: بل أردتَ أن يقال: فلانٌ جريءٌ، فقد قيل ذلك».

ثم ضَرَبَ رسول الله ﷺ على رُكْبتي، فقال: «يا أبا هريرة، أولئك الثلاثةُ أولُ خَلْقِ الله تُسعَّرُ بهم النارُ يومَ القيامة»(١).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه هكذا.

والوليد بن أبي الوليد العُذْري شيخٌ من أهل الشام لم يحتجَّ به الشيخان، وقد اتفقا جميعاً على شواهدَ لهذا الحديث بغير هذه السِّياقة.

١٥٤٢- أخبرني عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن محمد، حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن عمرو بن الحارث، عن جُوَيرِيَةَ بنت الحارث قالت: والله ما تَرَكَ رسول الله ﷺ عندَ موته ديناراً ولا درهماً ولا عبداً ولا أَمةً، إلا بغلتَه وسلاحَه، وأرضاً تَرَكَها صدقةً(٢).

---

(١) إسناده صحيح، الوليد بن أبي الوليد وثقه أبو زُرعة الرازي وابن معين والعِجلي ويعقوب ابن سفيان، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وسئل أبو داود عنه فقال خيراً، وأخطأ الحافظ ابن حجر في «التقريب» فليَّنه، وباقي رجال الإسناد ثقات. شُفي: هو ابن ماتع، ويقال: ابن عبد الله الأصبحي.

وأخرجه الترمذي (٢٣٨٢)، وابن حبان (٤٠٨) من طريقين عن عبد الله بن المبارك، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (٣٦٩).

وقوله: بحقٍّ وحقٍّ، على تقدير محذوف، يعني أنه سأله بحق كذا وحق كذا... وذكر حقوقاً.

(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات، لكن اختُلف فيه على أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - فرواه بعضهم عنه عن عمرو بن الحارث عن أخته جويرية بنت الحارث، ورواه بعضهم عنه عن عمرو بن الحارث عن النبي ﷺ، لم يذكر جويرية، ورجح الأخير الدارقطني في «العلل» =

هذا حديث صحيح وقد خرَّجه البخاري.

١٥٤٣ - أخبرنا الحسين بن الحسن بن أيوب، حدثنا أبو حاتم الرَّازي، حدثنا عبد الله بن جعفر الرَّقِّي، حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أُنيسةَ، عن أبي إسحاق، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي، قال: لما حُصِرَ عثمانُ بن عفّان أشرف عليهم من فوق دارِه، ثم قال: أُذكِّرُكم الله، هل تعلمون أنَّ رُوْمَةَ لم يكن يشربُ منها أحدٌ إلَّا بثمنٍ، فابتعتُها من مالي فجعلتُها للغنيِّ والفقير وابن السَّبيل؟ قالوا: نعم[1]. ١/٤٢٠

= (٤٠٣٨)، قلنا: وهذا الاختلاف لا يضر في صحة الحديث، فعمرو بن الحارث وأخته كلاهما صحابيان.

زهير: هو ابن معاوية، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والحارث بن محمد: هو ابن أبي أسامة صاحب «المسند» المشهور.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٤٨٩) من طريق حسين بن الحسن الأشقر، وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢/ ٢٠٧ من طريق علي بن الجعد، كلاهما عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٧٣٩) من طريق يحيى بن أبي بكير، عن زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن الحارث. لم يذكر فيه جويرية.

وأخرجه دون ذكر جويرية أيضاً أحمد (١٨٤٥٨)، والبخاري (٢٨٧٣) و(٢٩١٢) و(٣٠٩٨)، والنسائي (٦٣٨٩) من طريق سفيان الثوري، والبخاري (٤٤٦١)، والنسائي (٦٣٨٨) من طريق أبي الأحوص، والنسائي (٦٣٩٠) من طريق يونس بن أبي إسحاق، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، به.

(١) إسناده صحيح. عبيد الله بن عمرو: هو الرقّي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي، وأبو عبد الرحمن السلمي: هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة.

وأخرجه الترمذي (٣٦٩٩) عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن جعفر الرقي، بهذا الإسناد. وقال: حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث أبي عبد الرحمن السلمي عن عثمان.

وأخرجه ابن حبان (٦٩١٦) من طريق أبي نصر التمار، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، به.

وأخرجه النسائي (٦٤٠٤) من طريق أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد الحراني، عن زيد بن أبي أنيسة، به.

وعلّقه البخاري (٢٧٧٨) عن عَبْدان، عن أبيه، عن شعبة، عن أبي إسحاق، به.

وخالف زيدَ بنَ أبي أنيسة وشعبةَ: يونسُ بن أبي إسحاق عند أحمد ١/ (٤٢٠)، والنسائي =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٤٤- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أحمد بن مِهْران، حدثنا رَوْح بن عُبادةَ بن خلف بن مَخْلَد[١]، عن مالك.

وأخبرني أبو بكر بن أبي نَصْر المروَزي، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، حدثنا القَعْنَبي فيما قرأ على مالك، عن سعيد بن عمرو بن شُرَحْبيل [بن سَعيد][٢] بن سَعْد بن عُبادة، عن أبيه، عن جدِّه أنه قال: خَرَجَ سعدُ بن عبادة مع النبيِّ ﷺ في بعض مغازيه، فحَضَرتْ أمَّ سعدٍ الوفاةُ، فقيل لها: أَوصي، قالت: فيما أُوصِي؟ إنما المالُ مال سعد، فتوفِّيَتْ قبلَ أن يَقدَم سعدٌ، فلما قَدِمَ سعدٌ ذُكِر له ذلك فقال: يا رسولَ الله، هل ينفعُها أن أتصدَّقَ عنها؟ قال: «نعم». قال سعد: حائطُ

= (٦٤٠٣)، وإسرائيلُ عند الدارقطني في «السنن» (٤٤٤٢)، فروياه عن أبي إسحاق، عن أبي سلمة، عن عثمان. ورجح الدارقطني في «العلل» (٢٨٢) رواية شعبة وابن أبي أنيسة، ومال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٨/ ٥٩٢ إلى عدم الترجيح، وقال: لعلَّ لإبي إسحاق فيه إسنادين.

وقد روي الحديث من غير وجه عن عثمان، فقد رواه أبو سعيد مولى أبي أسيد عن عثمان، سيأتي برقم (٣٣٣٩).

ورواه الأحنف بن قيس عن عثمان، أخرجه أحمد (٥١١)، والنسائي (٤٣٧٦) و(٦٤٠٠) و(٦٤٠١)، وابن حبان (٦٩٢٠).

ورواه ثمامة بن حَزْن عن عثمان، أخرجه أحمد (٥٥٥)، والترمذي (٣٧٠٣)، والنسائي (٦٤٠٢).

(١) كذا وقع في أصول «المستدرك»، وهو خطأ يقيناً، ولم يتبين لنا وجه الجزم بالصواب، لكن يغلب على الظن أنه: روح بن عبادة وخالد بن مخلد، فتحرف خالد إلى: خلف، فإنَّ روحاً وخالداً لهما رواية عن مالك، كما أنَّ أحمد بن مهران له رواية عن كليهما، إلّا أنَّ رواية خالد بن مخلد لهذا الحديث خاصة لم تقع لنا، أما رواية روح بن عبادة فهي عند ابن خزيمة (٢٥٠٠)، وأبي بكر النصيبي في «فوائده» (١٨٣).

(٢) ما بين معقوفين ليس في نسختنا الخطية، ولا بدَّ منه، فأثبتناه من «تلخيص المستدرك» للذهبي، ومن مصادر ترجمته ومصادر التخريج.

كذا وكذا صدقةٌ عنها؛ لحائطٍ قد سمَّاه[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح على شرط البخاري:

١٥٤٥ - حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا رَوْح بن عبادة، حدثنا زكريا بن إسحاق، أخبرني عمرو بن دينار، عن عِكرمة، عن ابن عباس: أنَّ رجلًا قال لرسول الله ﷺ: إنَّ أُمه تُوفيتْ، أفينفعُها إن تصدقتُ عنها؟ قال: «نعم» قال: فإنَّ لي مَخْرَفاً، وأُشهِدُك أني قد تصدقتُ به عنها[2].

---

(١) حديث صحيح، انظر الكلام على إسناده مستوفًى في التعليق على «صحيح ابن حبان».

وأخرجه النسائي (٦٤٤٤)، وابن حبان (٣٣٥٤) من طريقين عن مالك بن أنس، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد ٥/ (٣٥٠٤)، والبخاري (٢٧٧٠)، وأبو داود (٢٨٨٢)، والترمذي (٦٦٩)، والنسائي (٦٤٤٩) من طريق روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٩٤٤٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به. وقد صرَّح في هذه الرواية أنَّ الرجل المبهم هنا هو سعد بن عبادة.

وأخرجه أحمد (٣٠٨٠) و(٣٥٠٨)، والبخاري (٢٧٥٦) و(٢٧٦٢) من طريق يعلى بن حكيم الثقفي، عن عكرمة، به. وصرَّح يعلى أيضاً باسم سعد بن عبادة.

وروى عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس: أنَّ سعد بن عبادة استفتى رسول الله ﷺ فقال: إنَّ أمي ماتت وعليها نذر، قال رسول الله ﷺ: «اقض عنها»، أخرجه أحمد ٣/ (١٨٩٣) و٥/ (٣٠٤٨) و(٣٠٨٧) و(٣٥٠٦)، والبخاري (٢٧٦١) و(٦٦٩٨) و(٦٩٥٩)، ومسلم (١٦٣٨)، وأبو داود (٣٣٠٧)، وابن ماجه (٢١٣٢)، والترمذي (١٥٤٦)، والنسائي (٤٧٤٠-٤٧٤٢) و(٦٤٥٣) و(٦٤٥٤) و(٦٤٥٦) و(٦٤٥٧)، وابن حبان (٤٣٩٣-٤٣٩٥). قلنا: رواه الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله، واختُلف عليه فيه، فرواه بعضهم عنه عن ابن عباس، كما في «الصحيحين» وغيرهما، ورواه بعضهم عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الله بن عباس عن سعد بن عبادة، فجعلوه من مسند سعد بن عبادة، ومثل هذا لا يضر، لأن كليهما صحابي. وحديث سعد بن عبادة هذا أخرجه أحمد ٣/ (١٨٩٣)، والنسائي (٦٤٥٠-٦٤٥٢) و(٦٤٥٥).

ثم إنه لا تنافي بين قوله: إنَّ أمي ماتت وعليها نذر، وبين قوله: إنَّ أمه توفيت، أفينفعها إن =

= تصدق عنها؟ قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٨/ ٥٥٩: لاحتمال أن يكون سأل عن النذر وعن الصدقة عنها، والله تعالى أعلم.

قوله: «إنَّ لي مَخرفاً» يعني: بستاناً.

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

كتاب الصوم

٣٤٦/١

١٥٤٦- أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمّاك ببغداد، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا أبو بكر بن عيّاش.

وحدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المُزَني، حدثنا أحمد بن نَجْدةَ، حدثنا سعيد ابن منصور وأبو كُرَيب، قالا: حدثنا أبو بكر بن عيّاش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أولُ ليلةٍ من رمضانَ صُفِّدت الشياطينُ ومَرَدةُ الجن، وغُلِّقت أبوابُ النار، فلم يُفتَحْ منها باب، وفُتِّحتْ أبوابُ الجِنان فلم يُغلَقْ منها باب، ونادى منادٍ: يا باغيَ الخيرِ أقبِلْ، ويا باغيَ الشَّرِّ أقصِرْ، وللهِ عُتقاءُ من النار»[1].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات غير أبي بكر بن عياش ففيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، ثم إنه قد ضُعِّف في روايته عن الأعمش، لذلك لم يخرج له الشيخان شيئاً من روايته عنه، وقد غلط هنا في هذا الحديث كما قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» (١٩٠)، وفي «السنن» (٦٨٢)، ثم روى البخاري الحديث من طريق أبي الأحوص عن الأعمش عن مجاهدٍ قولَه، وقال البخاري: هذا أصح عندي من حديث أبي بكر بن عياش. قلنا: لكن روي الحديث من غير وجه عن أبي هريرة، بعضها في «الصحيحين»، كما سيأتي. وانظر «علل» الدارقطني (١٩٥٦). أبو صالح: هو ذكوان السمان، وأبو كريب: هو محمد بن العلاء.

وأخرجه الترمذي (٦٨٢)، وابن ماجه (١٦٤٢)، وابن حبان (٣٤٣٥) من طريق أبي كريب، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث غريب، لا نعرفه من رواية أبي بكر بن عياش عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة إلّا من حديث أبي بكر.

وأخرجه بنحوه أحمد ١٣/ (٧٧٨٠-٧٧٨٣) و١٤/ (٨٦٨٤) و(٨٩١٤) و١٥/ (٩٢٠٤)، والبخاري (١٨٩٨) و(١٨٩٩) و(٣٢٧٧)، ومسلم (١٠٧٩)، والنسائي (٢٤١٨-٢٤٢٣)، وابن حبان (٣٤٣٤) من طريق أبي أنس مالك بن أبي عامر، عن أبي هريرة. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه السِّياقة.

١٥٤٧- أخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد، قال: قُرِئ على عبد الملك بن محمد الرَّقَاشي، وأنا أسمع، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثنا شعبة، عن محمد بن أبي يعقوب، قال: سمعتُ أبا نصرٍ الهِلاليَّ يحدِّث عن رجاء بن حَيْوة، عن أبي أمامةَ، قال: قلت: يا رسول الله، دُلَّني على عمل؟ قال: «عليك بالصَّوم، فإنه لا عِدْلَ له»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

ومحمد بن أبي يعقوب هذا الذي كان شعبةُ إذا حدَّث عنه يقول: حدثني سيدُ بني تميم، وأبو نصر الهلالي: هو حُميد بن هلال العَدَوي، ولا أعلمُ له راوياً عن شعبة غيرَ عبد الصمد، وهو ثقة مأمون.

= وأخرجه كذلك أحمد ١٢/ (٧١٤٨) و١٤/ (٨٩٩١) و(٨٩٩٢) و١٥/ (٩٤٩٧)، والنسائي (٢٤٢٧) من طريق أبي قلابة، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح.

وأخرجه النسائي (٢٤٢٥) من طريق أبي سلمة، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح أيضاً.

ويشهد له حديث عتبة بن فرقد عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عند أحمد ٣١/ (١٨٧٩٤) و(١٨٧٩٥)، والنسائي (٢٤٢٩). وإسناده حسن.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات. عبد الملك بن محمد الرقاشي: هو أبو قلابة الرقاشي، ومحمد بن أبي يعقوب: هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب، نُسِبَ إلى جده، وأبو نصر الهلالي: هو حميد بن هلال العدوي، كما حققنا القول فيه في تعليقنا على «المسند» ٣٦/ (٢٢١٤٩) بما يغني عن إعادته هنا، فلينظر.

وأخرجه أحمد (٢٢١٤٩)، وابن حبان (٣٤٢٦) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٢٢٧٦)، والنسائي (٢٥٤٣) و(٢٥٤٤) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٢٢١٤٠) و(٢٢١٤١) و(٢٢١٩٥)، والنسائي (٢٥٤١) و(٢٥٤٢)، وابن حبان (٣٤٢٥) من طرق عن محمد بن أبي يعقوب، به. وهو عند ابن حبان وبعض روايات أحمد ضمن حديث مطول.

١٥٤٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب إملاءً، حدثنا بكّار بن قُتيبةَ القاضي، حدثنا أبو داود الطَّيالسي، حدثنا أبان بن يزيد العطّار، عن يحيى بن أبي كَثِير، عن زيد بن سلَّام، عن أبي سلَّام، عن الحارث الأشعري: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله أَوحى إلى يحيى بن زكريا بخَمسٍ كلمات أن يَعملَ بهنَّ ويأمرَ بني إسرائيل أن يعملوا بهنّ، فكأنه أبطأَ بهنَّ، فأتاه عيسى، فقال: إنَّ الله أمرَكَ بخمس كلماتٍ أن تَعمَلَ بهنَّ وتأمرَ بني إسرائيل أن يعملوا بهنّ، فإما أن تُخبِرَهم، وإما أن أُخبِرَهم، قال: يا أخي لا تفعلْ، فإني أخاف إن سَبَقْتَني بهنَّ أن يُخسَفَ بي وأُعذَّبَ.

قال: فجَمَعَ بني إسرائيل ببيت المَقدِس حتى امتلأَ المسجد، وقَعَدُوا على الشُّرُفات، ثم خَطَبَهم فقال: إنَّ الله أوحى إليَّ بخمس كلماتٍ أن أعمَلَ بهنَّ، وآمُرَ بني إسرائيل أن يعملوا بهنَّ: أوّلُهنّ أن لا تُشرِكوا بالله شيئاً، فإنَّ مَثَلَ مَن أشرك بالله كمَثَل رجلٍ اشترى عبداً من خالص ماله بذهبٍ أو وَرِقٍ، ثم أسْكنَهُ داراً فقال: اعمَلْ وارفَعْ إليَّ، فجعل يعملُ ويرفعُ إلى غير سيِّدِه، فأيكم يَرضَى أن يكون عبدُه كذلك؟ فإنَّ الله خلَقَكم ورَزَقكم، فلا تُشرِكوا به شيئاً.

وإذا قمتم إلى الصلاة فلا تَلْتَفِتوا، فإنَّ الله يُقبِلُ بوجهه إلى وجهِ عبدِه ما لم يَلتفِتْ، وآمُرُكم بالصيام، ومَثَلُ ذلك كمَثَل رجلٍ في عصابةٍ معه صُرَّة مِسْكٍ، كلهم يحبُّ أن يَجِدَ ريحَها، وإنَّ الصيام أطيبُ عند الله من ريح المِسْك. ٤٢٢/١

وآمرُكم بالصدقة، ومَثَلُ ذلك كمَثَل رجلٍ أَسَرَه العدوُّ، فأوثَقوا يدَه إلى عُنُقِه، وقرَّبوه ليضربوا عُنُقَه، فجعل يقول: هل لكم أن أَفدِيَ نفسي منكم؟ وجعل يُعطي القليلَ والكثيرَ حتى فَدَى نفسَه.

وآمُرُكم بذِكر الله كثيراً، ومَثَلُ ذِكرِ الله كمَثَلِ رجلٍ طلبه العدوُّ سِرَاعاً في أَثَرِه، حتى أتى حِصْناً حَصِيناً، فأحرَزَ نفسَه فيه، وكذلك العبدُ لا ينجو من الشيطان إلَّا بذِكرِ الله».

قال رسول الله ﷺ: «وأنا آمُرُكم بخمسٍ أمَرَني الله بهنَّ: الجماعةِ، والسَّمْعِ، والطاعةِ،

والهجرةِ، والجهادِ في سبيل الله، ومَن فارَقَ الجماعة قِيدَ شِبرٍ فقد خلعَ رِبْقةَ الإيمان من عُنُقِه ـ أو من رأسِه ـ إلَّا أن يُراجِع، ومن ادَّعى دعوى جاهليةٍ، فهو من جُثَاءِ جهنم» قيل: يا رسول الله، وإن صامَ وصلَّى؟ قال: «وإن صام وصلَّى. تَدَاعَوا بدَعْوَى الله التي سمَّاكم بها: المؤمنينَ المسلمينَ، عبادَ الله»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٤٩- أخبرنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن الدَّبّاس بمكة، حدثنا محمد بن علي بن زيد، حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا إسحاق بن عبد الله[٢] قال: سمعت عبد الله بن أبي مُلَيكة يقول: سمعتُ عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ للصائم عند فِطْرِه دعوةً ما تُرَدّ».

قال ابنُ أبي مُلَيكة: وسمعتُ عبد الله بن عمرٍو يقول عند فِطْرِه: اللهمَّ إنِّي أسألك برحمتِك التي وَسِعَتْ كلَّ شيءٍ أن تَغفِرَ لي ذنوبي[٣].

---

(١) إسناده صحيح. زيد بن سلام: هو ابن أبي سلام ممطور الحبشي، يروي هنا عن جده.
وأخرجه الترمذي (٢٨٦٤) عن محمد بن بشار، عن أبي داود الطيالسي، بهذا الإسناد.
وانظر ما سلف برقم (٤١١).

(٢) كذا وقع للحاكم هنا عبد الله مكبراً، والصواب فيه: عبيد الله مصغراً، صرَّح بذلك البيهقي في «شعب الإيمان» بإثر الحديث (٣٦٢٢) وقال: إسحاق هو ابن عبيد الله مدني، يروي عنه الوليد بن مسلم ويعقوب بن محمد، وشيخاي لم يثبتاه، فقالا: إسحاق بن عبد الله، انتهى. وسيأتي بيان الاختلاف في تعيينه لاحقاً.

(٣) حسن لغيره، رجاله ثقات، غير إسحاق بن عبيد الله، فقد ورد اسمه هكذا مطلقاً في «عمل اليوم والليلة» لابن السني (٤٨١)، و«معجم ابن عساكر» (٣٦٥)، وفي غيرهما من المصادر جاء مسمًّى: إسحاق بن عبيد الله المدني، كما عند ابن ماجه (١٧٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (٩١٩)، وفي «المعجم الكبير» (١٤٣٤٣)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٣٦٢٣).

وقد اختُلف في تعيينه، ففي «التاريخ الكبير» للبخاري ١/ ٣٩٨، و«الثقات» لابن حبان ٦/ ٤٨: إسحاق بن عبيد الله المدني، قال البخاري: سمع ابنَ أبي مليكة في الصوم، ويزيد بن =

إسحاق هذا إن كان ابنَ عبد الله مولى زائدةَ، فقد خرَّج عنه مسلم، وإن كان ابنَ أبي فَرْوةَ، فإنهما لم يخرجاه!

١٥٥٠- أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد الخطيب بمَرْو، حدثنا إبراهيم بن هلال، حدثنا علي بن الحسن بن شَقِيق، أخبرنا الحسين بن واقد، حدثنا مروان بن سالم المُقفَّع قال: رأيت ابنَ عمر يَقبِضُ على لِحيتِه فيَقطَعُ ما زادَ على الكف، وقال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أفطَرَ قال: «ذَهَبَ الظَّمأُ، وابتلَّتِ العُرُوق، وثَبَتَ الأجرُ إن شاء الله»[1].

= رومان مرسل، سمع منه يعقوب بن محمد، قال: وكان مسنّاً، وسمع أيضاً منه الوليد بن مسلم. انتهى، وقال ابن حبان: يروي عن ابن أبي مليكة، روى عنه الوليد بن مسلم.

وسمَّاه أبو حاتم وأبو زرعة كما في «الجرح والتعديل» ٢/ ٢٢٨: إسحاق بن عبيد الله بن أبي مليكة، وزاد أبو زرعة: يعدّ في المكيين، وتبعهما على ذلك المزي في «تهذيب الكمال» ٢/ ٤٥٦، والذهبي في «تاريخ الإسلام» ٤/ ٣٠٦.

وأغرب ابنُ عساكر حيث اعتبره في «تاريخ دمشق» ٨/ ٢٥٥ إسحاق بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي مولاهم، وتبعه على ذلك ابن حجر في «تهذيب التهذيب»، و«إتحاف المهرة» ٩/ ٥٤٩، ومغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» ٢/ ١٠٤، والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٥٣) عن هشام بن عمار، عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند أحمد ١٥/ (٩٧٤٣)، وابن ماجه (١٧٥٢)، والترمذي (٣٩١٥)، وابن حبان (٣٤٢٨)، ولفظه: «ثلاثة لا ترد دعوتهم - وذكر منهم -: الصائم حتى يفطر»، وإسناده حسن.

وآخر نحوه من حديث أنس بن مالك عند البيهقي ٣/ ٣٤٥، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٦/ (٢٠٥٧).

(١) إسناده حسن كما قال الدارقطني في «سننه» (٢٢٧٩)، والحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٢٠٢؛ مروان بن سالم المقفّع روى عنه ثقتان وذكره ابن حبان في «الثقات»، والحسين بن واقد صدوق لا بأس به، وإبراهيم بن هلال حسن الحديث، وقد سلفت ترجمته برقم (٤٢٠) وقد توبع.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥٧) عن عبد الله بن محمد بن يحيى، والنسائي (٣٣١٥) و(١٠٠٥٨) عن =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتُجَّ بالحسين بن واقد ومروان ابن المُقفَّع.

١٥٥١- أخبرنا إسماعيل بن نُجَيد بن أحمد بن يوسف السُّلَمي، حدثنا جعفر ابن أحمد بن نَصْر الحافظ، حدثنا إسماعيل بن بِشْر بن منصور السُّلَمي، حدثنا عمر بن علي المُقدَّمي، حدثنا مَعْنُ بن محمد الغِفَاري، قال: سمعتُ حنظلةَ بن علي السَّدُوسيَّ[1] يقول: سمعتُ أبا هريرة يقول بهذا البَقيع: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «الطاعمُ الشاكرُ مثلُ الصَّائمِ الصَّابر»[2].

١/٤٢٣ هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه[3].

= قريش بن عبد الرحمن، كلاهما عن علي بن الحسن بن شقيق، بهذا الإسناد.

وروى البخاري برقم (٥٨٩٢) من طريق محمد بن عمر بن زيد عن نافع: أنَّ ابن عمر كان إذا حجَّ أو اعتمر، قبض على لحيته، فما فَضَلَ أخذه. وهو عند مالك في «الموطأ» ١/ ٣٩٦ عن نافع بلفظ: كان ابن عمر إذا حَلَقَ رأسه بحج أو عمرة، أخذ من لحيته وشاربه.

(١) كذا وقعت نسبته هنا، وهو خطأ، فكل المصادر التي ترجمته نسبته أسلميّاً، وقال بعضهم: سُلَميّ.

(٢) إسناده حسن من أجل معن بن محمد الغفاري.

وأخرجه ابن ماجه (١٧٦٤) من طريقين عن معن بن محمد الغفاري، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٧٣٧٧) من طريق معن الغفاري عن سعيد المقبري، وبرقم (٧٣٧٨) من طريق سلمان الأغر، كلاهما عن أبي هريرة.

قوله: «الطاعم الشاكر» قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد» ١٣/ (٧٨٠٦): يريد أنَّ المطلوب من العبد الطاعة لله، والقيام بوظائف العبودية له تعالى، لا الصوم بخصوصه، فمن أكل وقام بشكره تعالى، فهو ومن صام وصبر عن الأكل والشرب أو عن المعاصي، وما لا ينبغي أن يُفعل في الصوم، سواءٌ، إذ كلٌّ منهما في الطاعة.

(٣) تعقبه الذهبي في «تلخيص المستدرك» بقوله: هذا في «الصحيحين» فلا وجه لاستدراكه. قلنا: بل القول فيه قول الحكم، ولم يخرجاه، وإنما علَّقه البخاري بإثر الحديث (٥٤٦٠) كتاب الأطعمة، بابِ الطاعم الشاكر مثل الصائم الصابر، قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٦/ ٤٩٩: هذا من الأحاديث المعلَّقة التي لم تقع في هذا الكتاب - يعني «صحيح البخاري» - موصولة.

١٥٥٢- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر الخَوْلاني، قال: قُرِئَ على عبد الله بن وهب: أخبَرَكَ عمرو بن الحارث، عن بُكَير بن عبد الله [ابن] الأشَجِّ، عن يزيد بن أبي عُبيد، عن سَلَمةَ بن الأكوع قال: كنّا في رمضانَ في عهدِ رسولِ الله ﷺ مَن شاءَ صامَ، ومَن شاء أفطَرَ وافتَدى بطعامِ مسكين، حتى أُنزلت الآية: ﴿فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهۡرَ فَلۡيَصُمۡهُ﴾ الآية [البقرة:١٨٥] [(١)].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

١٥٥٣- أخبرني مُكرَم بن أحمد القاضي، حدثنا أحمد بن حيّان بن مُلاعِب، حدثنا أبو عاصم، حدثنا عبد العزيز بن أبي رَوَّاد، حدثنا نافع، عن ابن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله جَعَلَ الأهلَّةَ مواقيتَ، فإذا رأيتُمُوه فصُومُوا، وإذا رأيتُمُوه فأفطِروا، فإن غُمَّ عليكم فاقْدُرُوا له، واعلموا أنَّ الأشهرَ لا تَزيدُ على ثلاثين» [(٢)].

---

(١) إسناده صحيح. عمرو بن الحارث: هوابن يعقوب الأنصاري، ويزيد بن أبي عبيد: هو مولى سلمة بن الأكوع.

وأخرجه مسلم (١١٤٥)، وابن حبان (٣٦٢٤) من طريقين عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٥٠٧)، ومسلم (١١٤٥)، وأبو داود (٢٣١٥)، والترمذي (٧٩٨)، والنسائي (٢٦٣٧) و(١٠٩٥٠)، وابن حبان (٣٤٧٨) من طريق بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث، به.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل عبد العزيز بن أبي رواد. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل، وأحمد بن حيان بن ملاعب تقدم ذكر الخلاف في اسمه عند الحديث رقم (١٢٧٨).

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٠٦) عن عبد الله بن محمد الزهري، عن أبي عاصم النبيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٧٣٠٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٢٠٥، والخطيب البغدادي في «جزء فيه طرق حديث ابن عمر في ترائي الهلال» (١٨) من طريقين عن عبد العزيز بن أبي رواد، به.

وأخرجه بنحوه أحمد ٩/ (٥٢٩٤)، والبخاري (١٩٠٦)، ومسلم (١٠٨٠) (٣) و(٦) و(٧)، وأبو داود (٢٣٢٠)، والنسائي (٢٤٤١) و(٢٤٤٢) و(٢٤٤٣)، وابن حبان (٣٤٤٥) و(٣٤٥١) =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وعبد العزيز بن أبي رَوَّاد ثقةٌ عابدٌ مجتهدٌ شريف النَّسب[١].

١٥٥٤- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، حدثنا عبد الله بن صالح، أخبرني معاوية بن صالح، عن عبد الله ابن أبي قيس، قال: سمعتُ عائشةَ تقول: كان رسولُ الله ﷺ يَتحفَّظُ من هلال شعبانَ ما لا يَتحفَّظُ من غيره، ثم يصومُ لرؤيةِ رمضان، فإن غُمَّ عليه عَدَّ ثلاثين يوماً ثم صام[٢].

= و(٣٥٩٣) من طرق عن نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ ذكر رمضان فقال: «لا تصوموا حتى تروا الهلال، ولا تفطروا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم فاقدروا له»، واللفظ للبخاري.

وأخرج أحمد ١٠/ (٦٣٢٣)، والبخاري (١٩٠٠)، ومسلم (١٠٨٠) (٨)، وابن ماجه (١٦٥٥)، والنسائي (٢٤٤١)، وابن حبان (٣٤٤١) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، والبخاري (١٩٠٧)، ومسلم (١٠٨٠) (٩)، وابن حبان (٣٥٩٧) من طريق عبد الله بن دينار، كلاهما عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا رأيتموه فصوموا، وإذا رأيتموه فأفطروا، فإن غُمَّ عليكم فاقدروا له»، لفظ حديث سالم عن ابن عمر عند البخاري، ولفظ حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عنده أيضاً: «الشهر تسع وعشرون ليلة، فلا تصوموا حتى تروه، فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين».

وله شواهد من أحاديث سعد، وابن عباس، وأبي هريرة، وأبي بكرة، وجابر، وطلق بن علي، وأنس، وعائشة، وأم سلمة، وغيرهم، ذكرناها عند الحديث رقم (٤٤٨٩) من «مسند أحمد».

قوله: «فإن غُمَّ عليكم» أي: حال بينكم وبينه غيم أو نحوه.

(١) في (ب) وهامش (ز): شريف البيت.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن صالح - وهو كاتب الليث بن سعد - وقد توبع.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥١٦١)، وعنه أبو داود (٢٣٢٥)، وأخرجه ابن حبان (٣٤٤٤) من طريق إسحاق بن راهويه، كلاهما (أحمد وإسحاق) عن عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية بن صالح، بهذا الإسناد. وهما صحيحان.

قولها: «يتحفظ» معناه: يتكلف في حفظ أيام شعبان لمحافظة صوم رمضان.

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين، فقد حدَّث ابنُ وهبٍ وغيرُه عن معاوية بن صالح، ولم يُخرجاه.

١٥٥٥ - حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن مِهْران، حدثنا هارون بن سعيد الأَيْلي، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني يحيى بن عبد الله ابن سالم، عن أبي بكر بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمرَ، قال: تَراءَى الناسُ الهلالَ، فأَخبرتُ رسولَ الله ﷺ أني رأيتُه، فصامَ رسولُ الله ﷺ وأَمَرَ الناسَ بالصِّيام[1].

صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٥٦ - أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبو بكر بن أبي شَيبةَ، حدثنا أبو خالد الأحمر، عن عمرو بن قيس المُلَائي، عن أبي إسحاق، عن صِلَةَ بن زُفَرَ قال: كنَّا عند عمَّار بن ياسر فأَمَرَ بشاةٍ مَصْليَّةٍ، فقال: كُلُوا، فتنحَّى بعضُ القوم فقال: إنِّي صائم، فقال عمّار: مَن صامَ يومَ الشَّكِّ فقد عَصَى أبا القاسم ﷺ[2]. ١/٤٢٤

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٥٧ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو البَخْتَري عبدُ الله بن محمد بن شاكر، حدثنا الحسين بن علي الجُعْفي، حدثنا زائدة، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِكرِمة، عن ابن عباسٍ قال: جاء أعرابيٌّ إلى النبي ﷺ فقال: إنِّي رأيتُ الهلال

---

(١) إسناده صحيح. نافع والد أبي بكر بن نافع: هو المدني مولى عبد الله بن عمر.

وأخرجه أبو داود (٢٣٤٢)، وابن حبان (٣٤٤٧) من طريق مروان بن محمد، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده قوي من أجل أبي خالد الأحمر: وهو سليمان بن حيان. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي.

وأخرجه أبو داود (٢٣٣٤)، وابن ماجه (١٦٤٥)، وابن حبان (٣٥٩٦) من طريق محمد بن عبد الله ابن نمير، والترمذي (٦٨٦)، والنسائي (٢٥٠٩)، وابن حبان (٣٥٨٥) و(٣٥٩٥) من طريق عبد الله ابن سعيد الأشج، كلاهما عن أبي خالد الأحمر، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح.

ـ يعني هلالَ رمضان ـ فقال: «أتشهدُ أن لا إلهَ إلَّا الله؟» قال: نعم، قال: «أتشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله؟» قال: نعم، قال: «يا بلالُ، أذِّن في الناس أن يَصُوموا غداً»[١].

تابعه سفيانُ الثَّوريُّ وحمَّاد بن سَلَمة عن سِمَاك بن حرب.

أما حديث الثوري:

١٥٥٨- **فحدَّثَناه** عبد الباقي بن قانِع الحافظ، حدثنا الحسن بن علي بن شَبِيب المَعْمَري، حدثنا محمد بن بكَّار العَيْشي[٢]، حدثنا أبو عاصم، عن سفيان، عن سِمَاك، عن عِكْرِمة، عن ابن عباسٍ قال: جاء رجلٌ أعرابيٌّ ليلةَ هلالِ رمضان، فقال: يا رسول الله، إنِّي قد رأيتُ الهلال، فقال: «تشهدُ أن لا إله إلَّا الله، وتشهدُ أنَّ محمداً رسولُ الله؟» قال: نعم، قال: «فنادِ في الناس أن يَصُوموا»[٣].

وهكذا رواه الفضل بن موسى عن سفيان الثوري:

١٥٥٩- **أخبرَناه** الحسن بن حَلِيم، أخبرنا أبو المُوجِّه، أخبرنا عَبْدانُ، أخبرنا

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلّا أنَّ في بعض روايات سماك عن عكرمة اضطراباً، وقد اختُلف عليه في هذا الحديث، فرواه بعضهم مرسلاً وبعضهم موصولاً، ورجَّح الأكثر المرسل، إلَّا أنَّ له شاهداً من حديث ابن عمر سلف قبلُ بحديثين. زائدة: هو ابن قدامة.

وقد سلف الحديث من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة بن قدامة برقم (١١١٦)، وسلف تخريجه هناك.

أما طريق الحسين بن علي الجعفي هذه فقد أخرجها من طرق عنه: أبو داود (٢٣٤٠)، والترمذي (٦٩١م)، والنسائي (٢٤٣٣)، وابن حبان (٣٤٤٦).

وانظر الأحاديث الثلاثة التالية.

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: القيسي، والصواب: العَيْشي، بفتح العين وسكون الياء آخر الحروف وبعدها شين معجمة، نسبة إلى بني عايش بن مالك بن تيم الله، كما في «الأنساب» للسمعاني ٩/ ٤٢٧.

(٣) حسن لغيره كسابقه. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل.

وأخرجه النسائي (٢٤٣٥) من طريق أبي داود الحفري، و(٢٤٣٦) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن سفيان الثوري، عن سماك، عن عكرمة مرسلاً لم يذكرا فيه ابن عباس.

الفضل بن موسى، حدثنا سفيان الثَّوري، عن سِمَاك، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس قال: جاء أعرابيٌّ ليلةَ هلالِ رمضان، فقال: يا رسولَ الله، قد رأيتُ الهلال، فقال: «أتشهدُ أن لا إله إلَّا الله، وأني رسولُ الله؟» قال: نعم، قال: «فنادِ أن يَصُوموا»[١].

أما حديث حماد بن سَلَمة:

١٥٦٠- فأخبرَناه أحمد بن محمد بن سَلَمَة العَنَزي، عن عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سِمَاك، عن عِكْرِمة، عن ابن عباس: أنهم شَكُّوا في هلال رمضانَ، فأرادوا أن لا يَقومُوا ولا يَصومُوا، فجاء أعرابيٌّ من الحَرّةِ فشَهِدَ أنه رأى الهلال، فأمرَ النبيُّ ﷺ بلالاً فنادى في الناس: أن يقوموا ويصوموا[٢].

قد احتجَّ البخاريُّ بأحاديث عكرمة، واحتجَّ مسلمٌ بأحاديث سِمَاك بن حرب وحمّاد بن سَلَمة، وهذا الحديث صحيح، ولم يُخرجاه.

١٥٦١- أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل بن خَلَف القاضي، حدثنا عبد الملك ابن محمد بن عبد الله الرَّقاشي، حدثنا أبو غسان يحيى بن كَثِير العَنْبَري، حدثنا ١/٤٢٥ شعبة، عن سِمَاك قال: دخلتُ على عِكرِمةَ في اليوم الذي يُشَكُّ فيه من رمضان وهو يأكل، فقال: ادْنُ فكُلْ، قلت: إنِّي صائم، قال: واللهِ لَتَدْنُوَنَّ، قلت: فحدِّثْني، قال: حدَّثَني ابن عباسٍ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا تَستقبِلوا الشَّهرَ استِقبالاً، صُومُوا

---

(١) حسن لغيره كسابقيه. أبو الموجِّه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو عبد الله بن عثمان بن جبلة، وعبدان لقبه.

وأخرجه النسائي (٢٤٣٤) عن محمد بن عبد العزيز، عن الفضل بن موسى السيناني، بهذا الإسناد.

(٢) حسن لغيره كسابقه. موسى بن إسماعيل: هو أبو سلمة التَّبوذكي.

وأخرجه أبو داود (٢٣٤١) عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سماك بن حرب، عن عكرمة: أنهم شكُّوا... الحديث، فذكره هكذا مرسلاً. وقال أبو داود: رواه جماعة عن سماك عن عكرمة مرسلاً، لم يذكر القيامَ أحدٌ إلّا حماد بن سلمة.

لِرُؤيَتِهِ، وأفطِرُوا لِرُؤيَتِه، فإن حالَ بينَكم وبينَ مَنظَرِه سحابةٌ أو قَتَرةٌ، فأكمِلُوا العِدَّةَ ثلاثين»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، سماك ـ وهو ابن حرب الذهلي، وإن كان في بعض رواياته عن عكرمة كلام ـ قد توبع، وباقي رجاله ثقات. عبد الملك بن محمد الرقاشي: هو المشهور بأبي قلابة الرقاشي.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٩٠) من طريق يحيى بن السكن، عن يحيى بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٩٨٥)، والنسائي (٢٤٥٠) و(٢٥١٠) من طريق أبي يونس حاتم بن أبي صغيرة، وأحمد ٤/ (٢٣٣٥)، وأبو داود (٢٣٢٧) من طريق زائدة بن قدامة، والترمذي (٦٨٨)، والنسائي (٢٤٥١)، وابن حبان (٣٥٩٤) من طريق أبي الأحوص سلام بن سليم، ثلاثتهم عن سماك بن حرب، به. ولم يذكروا جميعهم قصة سماك مع عكرمة إلّا حاتم بن أبي صغيرة عند النسائي (٢٥١٠) فذكرها. وزاد زائدة في آخر روايته: «الشهر تسع وعشرون». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرج أحمد ٣/ (١٩٣١)، والنسائي (٢٤٤٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن محمد بن حنين، عن ابن عباس قال: عجبت ممن يتقدم الشهر، وقد قال رسول الله ﷺ: «لا تصوموا حتى تروه» أو قال: «صوموا لرؤيته».

وأخرجه مختصراً النسائي (٢٤٤٥) من طريق حماد بن سلمة، عن عمرو بن دينار، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «صوموا لرؤية الهلال، وأفطروا لرؤيته، فإن غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»، ولم يذكر فيه ابن حنين.

وأخرج أحمد ٥/ (٣٠٢١) و(٣٥١٥)، ومسلم (١٠٨٨) من طريق عمرو بن مرة قال: سمعت أبا البَختري قال: خرجنا للعمرة، فلما نزلنا ببطن نخلة قال: تراءينا الهلال، فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث، وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين، قال: فلقينا ابن عباس، فقلنا: إنا رأينا الهلال، فقال بعض القوم: هو ابن ثلاث، وقال بعض القوم: هو ابن ليلتين، فقال: أيَّ ليلة رأيتموه؟ قال: فقلنا: ليلة كذا وكذا، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله مده للرؤية»، فهو لليلة رأيتموه. لفظ مسلم، وفي رواية أخرى عنده: «إنَّ الله قد أمدَّه لرؤيته، فإن أغمي عليكم فأكملوا العدة».

وأخرج أحمد ٥/ (٢٧٨٩)، ومسلم (١٠٨٧)، وأبو داود (٢٣٣٢)، والترمذي (٦٩٣)، والنسائي (٢٤٣٢) من طريق كريب مولى ابن عباس، أنَّ أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام، قال: فقدمتُ الشام، فقضيتُ حاجتها، واستهلَّ عليَّ رمضان وأنا بالشام، فرأيت الهلال ليلة =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ.

١٥٦٢- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرةَ، قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «أَحصُوا هلالَ شعبانَ لِرمضان»[1].

= الجمعة، ثم قدمتُ المدينة في آخر الشهر، فسألني عبد الله بن عباس، ثم ذكر الهلال فقال: متى رأيتم الهلال؟ فقلتُ: رأيناه ليلة الجمعة، فقال: أنت رأيتَه؟ فقلت: نعم، ورآه الناس وصاموا وصام معاوية، فقال: لكنّا رأيناه ليلة السبت، فلا نزال نصوم حتى نكمل ثلاثين أو نراه. فقلت: أولا تكتفي برؤية معاوية وصيامه؟ فقال: لا، هكذا أمرنا رسول الله ﷺ.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة الليثي، لكن قد أعل هذا الحديث أبو حاتم الرازي والترمذي كما سيأتي. يحيى بن يحيى: هو النيسابوري، وأبو معاوية: هو محمد ابن خازم الضرير، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه الترمذي (٦٨٧) عن مسلم بن الحجاج النيسابوري صاحب «الصحيح»، عن يحيى ابن يحيى، بهذا الإسناد. وقال بإثره: حديث أبي هريرة لا نعرفه مثل هذا إلّا من حديث أبي معاوية، والصحيح ما روي عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا تتقدموا شهر رمضان بيوم ولا يومين». ثم قال الترمذي: وهكذا روي عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، نحو حديث محمد بن عمرو الليثي.

وبنحو ذلك أعل الحديث أبو حاتم الرازي كما في «العلل» لابنه ٣/ ٣٣ فقد قال: هذا خطأ، إنما هو محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته» أخطأ أبو معاوية في هذا الحديث.

قلنا: وباللفظين اللذين ذكرهما الترمذي وأبو حاتم مجموعين مع بعضهما أخرجه أحمد ١٥/ (٩٦٥٤)، والترمذي (٦٨٤) من طريقين عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرج الدارقطني (٢١٧٤)، ومن طريقه البيهقي ٤/ ٢٠٦ من طريق مسلم بن الحجاج، عن يحيى بن يحيى، عن أبي معاوية، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أحصوا هلال شعبان لرمضان، ولا تخلطوا برمضان إلّا أن يوافق ذلك صياماً كان يصومه أحدكم، وصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته، فإن غُمَّ عليكم فإنها ليست تغمى عليكم العدة»، ومن هنا يتبين أنه لا وجه لإعلال الترمذي وأبي حاتم لرواية أبي معاوية، فهو لم يخالف أصحاب محمد بن عمرو، وإنما زاد في أوله: «أحصوا هلال شعبان لرمضان» وهي زيادة ثقة ليس =

صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٦٣- حدثنا أبو النَّضر الفقيه في آخَرِين من مشايخنا؛ قال أبو النَّضر: حدثنا إمامُ المسلمين في عصره أبو بكر محمد بن إسحاق بن خُزَيمة، أسكَنَه الله جنّتَه، حدثنا محمد بن علي بن مُحْرِز البغداديُّ بالفُسْطاط بخبرٍ غريبٍ، حدثنا أبو أحمد الزُّبيري، حدثنا سفيان، عن ابن جُرَيج، عن عطاء، عن ابن عباس قال: قالَ رسولُ الله ﷺ: «الفجرُ فجرانِ: فأما الأولُ فإنَّه لا يُحرِّم الطعامَ ولا يُحِلُّ الصلاة، وأما الثاني فإنه يُحرِّم الطعامَ، ويُحِلُّ الصلاة»(١).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وشاهدُه:

١٥٦٤- ما حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا ابن عُلَيَّة، عن عبد الله بن سَوَادةَ، عن أبيه، عن سَمُرةَ قال: قال النبيُّ ﷺ: «لا يَغُرَّنَّكم أذانُ بلالٍ، ولا هذا البياضُ لِعَمود الصُّبح، حتى يَستَطير»(٢).

= فيها نكارة، على أنَّ أبا معاوية لم ينفرد بروايتها عن محمد بن عمرو، بل رواها عنه أيضاً يحيى بن راشد عند الطبراني في «الأوسط» (٨٢٤٢)، وهو وإن كان ضعيفاً إلّا أنه يدفع التفرد عن أبي معاوية، والله أعلم.

(١) صحيح موقوفاً على ابن عباس. أبو أحمد الزُّبيري: هو محمد بن عبد الله بن الزبير، وسفيان: هو الثوري، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وهو مكرر (٦٩٩).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل سوادة والد عبد الله، وهو ابن حنظلة القشيري، فقد روى له مسلم هذا الحديث الواحد، وهو صدوق. أبو بكر بن إسحاق: هو أحمد بن إسحاق، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري، وابن علية: هو إسماعيل بن إبراهيم، وصحابيه سمرة: هو ابن جندب.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠١٤٩)، ومسلم (١٠٩٤) (٤٢) من طريق إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٩٤) (٤١) من طريق عبد الوارث بن سعيد، و(١٠٩٤) (٤٣)، وأبو داود =

١٥٦٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سِنَان القَزَّاز، حدثنا أبو عامرٍ العَقَديُّ، حدثنا زَمْعةُ بن صالح، عن سَلَمة بن وَهْرام، عن عِكرِمة، عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «استَعِينوا بطعام السَّحَر على صيامِ النَّهار، وبقَيْلُولة النَّهار على قيام الليل»[1].

زَمعةُ بن صالح وسَلَمَةُ بن وَهْرامَ ليسا بالمتروكَين اللَّذَين لا يُحتَجُّ بهما، لكنَّ الشيخين لم يُخرجا عنهما، وهذا من غُرَر الحديث في هذا الباب.

١٥٦٦- حدثنا أبو النَّضْر الفقيه، حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا عبد الأعلى ابن حمَّاد النَّرْسي، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سَمِع أحدُكم النِّداءَ والإناءُ على يَدِه، فلا يَضَعْه حتى يَقضِيَ حاجتَه منه»[2]. ٣٥١/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٦٧- أخبرني أحمد بن عثمان بن يحيى الأَدَمي المُقرئ ببغداد وبَكْرُ بن محمد

= (٢٣٤٦) من طريق حماد بن يزيد، كلاهما عن عبد الله بن سوادة، به.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (٢٠٠٧٩) و(٢٠٠٩٧) و(٢٠١٥٨) و(٢٠٢٠٣)، ومسلم (١٠٩٤) (٤٤)، والترمذي (٧٠٦)، والنسائي (٢٤٩٢) من طرق عن سوادة بن حنظلة القشيري، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وله شاهد من حديث عبد الله بن مسعود عن البخاري (٦٢١) و(٥٢٩٨) و(٧٢٤٧)، ومسلم (١٠٩٣) وغيرهما.

وعن ابن عمر وعائشة عند البخاري (٦٢٢) و(١٩١٨).

وعن غير واحد من الصحابة انظرها في التعليق على «المسند» ٦/ (٣٦٥٤).

(١) إسناده ضعيف لضعف زمعة بن صالح. أبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمرو.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٩٣) عن محمد بن بشار، عن أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - وقد توبع فيما مضى برقم (٧٤٠). أبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥٠) عن عبد الأعلى بن حماد، بهذا الإسناد.

الصَّيرَفي بمَرْو، قالا: حدثنا أبو قِلابةَ الرَّقَاشي، حدثنا عبد الصَّمد بن عبد الوارث.

وحدثنا علي بن حَمْشاذَ العَدْل - واللفظ له - حدثنا الحسين بن محمد بن زياد، حدثنا محمد بن المُثنَّى العَنَزي، حدثنا عبد الصَّمد بن عبد الوارث، قال: سمعتُ أَبي يقول: حدثنا الحسين - وهو المُعلِّم - حدثنا يحيى بن أبي كَثِير، أنَّ أبا عمرٍو الأوزاعيَّ حدَّثه، أن يَعِيشَ بن الوليد حدَّثه، أن مَعْدانَ بن أبي طلحةَ حدَّثه، أنَّ أبا الدَّرداء حدَّثه: أنَّ النبيَّ ﷺ قاءَ فأَفطَرَ، فلقيتُ ثَوبانَ في مسجد دمشق، فذكرتُ ذلك له، فقال: صَدَقَ، أنا صَبَبتُ له وَضوءَه[1].

---

(١) إسناده صحيح، وهو وإن حصل فيه اضطراب كثير كما قال البيهقي، إلّا أنَّ البخاري قال: إنَّ حسيناً المعلم قد جوَّده، نقل ذلك عنه الترمذي في «العلل الكبير» (٥٧)، وقال ابن التركماني في «الجوهر النقي» ١/ ١٤٤: وإذا أقام ثقةٌ إسناداً اعتُمد، ولم يبال بالاختلاف، وكثير من أحاديث «الصحيحين» لم تسلم من مثل هذا الاختلاف.

وأخرجه النسائي (٣١٠٩)، وابن حبان (١٠٩٧) من طريق أبي موسى محمد بن المثنى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٥٠٢)، والترمذي (٨٧)، والنسائي (٣١٠٨) من طرق عن عبد الصمد ابن عبد الوارث، به، إلّا أنَّ فيها: يعيش بن الوليد، عن أبيه، عن معدان، بزيادة أبي يعيش بينه وبين معدان، ووقع في رواية النسائي: معدان بن طلحة.

وأخرجه أبو داود (٢٣٨١)، والنسائي (٣١٠٧) من طريق أبي معمر عبد الله بن عمرو، عن عبد الوارث، به. وقال فيه أيضاً: يعيش بن الوليد عن أبيه، ووقع عند أبي داود: معدان بن طلحة.

وأخرج أحمد ٤٥/ (٢٧٥٣٧)، والنسائي (٣١١٦) من طريق عبد الرزاق، عن معمر، عن يحيى ابن أبي كثير، عن يعيش بن الوليد، عن خالد بن معدان، عن أبي الدرداء قال: استقاء رسول الله ﷺ فأفطر، فأُتي بماء فتوضأ. وهنا قد أخطأ معمر، كما قال الترمذي، فهو لم يذكر الأوزاعي، وقال: خالد بن معدان، وصوابه: معدان بن أبي طلحة.

وأخرج أحمد ٣٧/ (٢٢٣٧٢) و(٢٢١٤٣) من طريق بلج، عن أبي شيبة المهري قال: قيل لثوبان: حدثنا عن رسول الله ﷺ، قال: رأيت رسول الله ﷺ قاء فأفطر.

والكلام مستوفى في الاختلاف في إسناده وتوجيه بعضه في التعليق على «مسند أحمد» ٤٥/ (٢٧٥٠٢) مما يغني عن إعادته، فلينظر لزاماً. وانظر الحديثين بعده.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه لخلافٍ بين أصحاب عبد الصمد فيه، قال بعضُهم: عن يعيش بن الوليد عن أبيه عن معدان، وهذا وهمٌ من قائله، فقد رواه حرب بن شَدّاد وهشام الدَّستُوائي عن يحيى بن أبي كثير على الاستقامة.

أما حديث حرب بن شدَّاد:

١٥٦٨ - حدَّثَناه علي بن حَمْشاذ، حدثنا هشام بن عليّ السَّدُوسي، حدثنا عبد الله ابن رَجَاء، حدثنا حرب بن شدَّاد، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الرحمن بن عمرو، عن يَعِيش بن الوليد، عن مَعدانَ بن أبي طلحة، عن أبي الدَّرداء: أنَّ النبيَّ ﷺ قاءَ فأفطَرَ[1].

وأما حديث هشام:

١٥٦٩ - فحدَّثَناه علي بن حَمْشاذ، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا بُنْدار، حدثنا أبو بَحْرٍ البَكْراوي، حدثنا هشام الدَّستُوائي، عن يحيى بن أبي كثير، قال: حدَّثني رجل من إخواننا - قال أبو بكر محمد بن إسحاق: يريد به الأوزاعيَّ - عن يَعِيش بن الوليد بن هشام، حدثني مَعْدان بن أبي طلحة، عن أبي الدَّرداء: أنَّ رسول الله ﷺ قاءَ فأفطَرَ[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل عبد الله بن رجاء - وهو الغداني - وقد توبع.

وأخرجه يعقوب بن شيبة في «مسند عمر بن الخطاب» ص٧٧ عن عبد الله بن رجاء، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (١٩٥٨)، والبغوي في «شرح السنة» (١٦٠) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن حرب بن شداد، به. وفي آخره قال: فلقيت ثوبان في مسجد دمشق، فذكرت ذلك له، فقال: صدق، وأنا صببت له وضوءه.

وأخرج البزار (٤١٢٣) عن الحسن بن يحيى، عن عبد الله بن رجاء، عن حرب بن شداد، عن يحيى بن أبي كثير، عن الأوزاعي، أنَّ وليد بن هشام حدثه، أنَّ أباه حدثه، قال: حدثني معدان.. فذكره. هكذا وقع عنده: وليد عن أبيه!

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي بحر البكراوي - واسمه: عبد الرحمن بن عثمان بن أمية - وباقي رجاله ثقات. بندار: هو محمد بن بشار. =

١٥٧٠ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن أبي داود البُرُلُّسي، حدثنا أبو سعيد يحيى بن سليمان الجُعْفي، حدثنا حفص بن غِيَاث، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سِيرِين، عن أبي هريرةَ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا استَقاءَ الصائمُ أفطَرَ، وإذا ذَرَعَه القَيءُ لم يُفطِرْ»[(١)].

تابعه عيسى بن يونس عن هشام.

١٥٧١ - أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسدَّد.

١/٤٢٧ وحدثنا أبو الوليد الفقيه، حدثنا الحسن بن سفيان وجعفر بن أحمد بن نَصْر، قالا: حدثنا علي بن حُجْر؛ قالا: حدثنا عيسى بن يونس، عن هشام بن حسان، عن ابن سِيرين، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن ذَرَعَه القيءُ فليس عليه قضاءٌ، ومن استَقَاءَ فَليَقْضِ»[(٢)].

= وأخرجه النسائي (٣١١٠) و(٣١١١) من طريق النضر بن شميل، و(٣١١٤) من طريق معاذ بن هشام، و(٣١١٥) من طريق ابن أبي عدي، ثلاثتهم عن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، بهذا الإسناد. وقد صرَّح النضر بن شميل في الموضع الأول باسم الأوزاعي، وقال في الموضع الثاني في معدان: أبا معدان، وقال معاذ بن هشام: خالد بن معدان، وقال ابن أبي عدي: ابن معدان، وذكر النضر بن شميل قصة ثوبان مولى رسول الله ﷺ في آخر الحديث.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٧٠١) و٣٧/ (٢٢٣٨١) عن إسماعيل ابن علية، والنسائي (٣١١٢) و(٣١١٣) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما عن هشام، عن يحيى، عن يعيش، به. لم يذكرا فيه أحداً بين يحيى ويعيش. وذكر النسائي في الموضع الثاني قصة ثوبان.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل يحيى بن سليمان الجعفي، وقد توبع.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٧٦) من طريق أبي الشعثاء علي بن الحسن بن سليمان - وهو ثقة - عن حفص بن غياث، بهذا الإسناد. وسيأتي بعده من طريق عيسى بن يونس عن هشام بن حسان.

وأخرج النسائي (٣١١٨) بإسناد صحيح إلى عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة قال: من قاء وهو صائم فليفطر. هكذا موقوفاً، والموقوف هذا لا يعلُّ الرواية المرفوعة.

«ذرعه القيء» أي: سبقه وغلبه في الخروج من غير إرادة منه.

(٢) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى، وأبو =

صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٧٢ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد البَيْروتي، حدثني أبي، حدثنا الأوزاعي، حدثني يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو قِلابةَ، حدثني أبو أسماءَ، حدثني ثَوْبان قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ لثماني عشرةَ ليلةً خَلَتْ من شهر رمضان، فلمّا كان بالبَقيع نَظَرَ رسولُ الله ﷺ إلى رجلٍ يَحتجمُ، فقال رسول الله ﷺ: «أفطَرَ الحاجِمُ والمَحجُوم»[1].

= الوليد الفقيه: اسمه حسان بن محمد.

وأخرجه أبو داود (٢٣٨٠) عن مسدد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٢٠) عن علي بن حجر، به.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١٠٤٦٣)، وابن ماجه (١٦٧٦)، والنسائي (٣١١٧)، وابن حبان (٣٥١٨) من طرق عن عيسى بن يونس، به.

قال الترمذي: حديث حسن غريب، لا نعرفه من حديث هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلّا من حديث عيسى بن يونس، وقال محمد - يعني البخاري -: لا أُراه محفوظاً. ثم قال الترمذي: وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي هريرة ولا يصح إسناده. قلنا: ويعكِّر على قول الترمذي بتفرد عيسى بن يونس به عن هشام: ما سلف قبله من رواية حفص بن غياث عن هشام وقد رواه غير واحد عن حفص، فانتفت دعوى التفرد، والله تعالى أعلم.

وحديث أبي هريرة هذا عليه العمل عند أهل العلم - فيما قال الترمذي -: أنَّ الصائم إذا ذرعه القيء فلا قضاء عليه، وإذا استقاء عمداً فليقض، وهو قول الشافعي وسفيان الثوري وأحمد وإسحاق. قلنا: وهو قول أبي حنيفة أيضاً.

(١) إسناده صحيح، إلّا أنّه قد ثبت عند الأئمة نسخه، وقد وقع اضطراب في إسناده، قال الترمذي في «العلل الكبير» (٢٠٨): قلت للبخاري: كيف بما فيه من الاضطراب؟ فقال: كلاهما عندي صحيح. انتهى، يعني حديثي ثوبان هذا وحديث شداد بن أوس الآتي بعد قليل، بل نقل الترمذي عن البخاري قوله: ليس في هذا الباب شيء أصح من حديث شداد بن أوس وثوبان.

الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجَرمي، وأبو أسماء: هو عمرو بن مرثد الرحبي، وثوبان: هو مولى رسول الله ﷺ.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٤١٠) عن أبي المغيرة، وابن حبان (٣٥٣٢) من طريق الوليد بن =

قد أقام الأوزاعيُّ هذا الإسناد فجوَّده، وبيَّن سماعَ كلِّ واحدٍ من الرواة من صاحبه، وتابعه على ذلك شَيْبان بن عبد الرحمن النَّحْوي وهشام بن أبي عبد الله الدَّستُوائي، وكلُّهم ثقات، فإذاً الحديث صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

أما حديث شَيبان:

١٥٧٣ - فأخبرَناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عَمرَوَيهِ الصفَّار ببغدادَ من أصل كتابه، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا الحسن بن موسى الأشْيَب.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه وعليُّ بن حَمْشاذَ العدلُ، قالا: حدثنا عبد الله

= مسلم، كلاهما عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

وسيأتي بعده من طريقين آخرين عن يحيى بن أبي كثير، به.

وأخرجه النسائي (٣١٢٨) من طريق أيوب السختياني، عن أبي قلابة، به.

وأخرجه أبو داود (٢٣٧١)، والنسائي (٣١٢٣) من طريق مكحول الشامي، والنسائي (٣١٢٤) من طريق أبي المهلب راشد بن داود، كلاهما عن أبي أسماء الرحبي، به.

وأخرجه أحمد (٢٢٤٣١)، وأبو داود (٢٣٧٠)، والنسائي (٣١٢١) و(٣١٢٢) من طريق مكحول، أنَّ شيخاً من الحي أخبره أنَّ ثوبان.. فذكره.

وأخرجه النسائي (٣١٢٠) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن ثوبان. ومكحول لم يسمع من ثوبان.

وأخرجه أحمد (٢٢٣٧١) و(٢٢٤٢٩) و(٢٢٤٣٠)، والنسائي (٣١٤٥-٣١٤٨) من طرق عن ثوبان، به.

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة غير ما أخرجه المصنف بإثر حديث ثوبان هذا، ذكرناها عند حديث أبي هريرة في «مسند أحمد» ١٤/ (٨٧٦٨).

ونقل الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦/ ٤٠١ عن ابن حزم قوله: صحَّ حديث «أفطر الحاجم والمحجوم» بلا ريب، لكن وجدنا من حديث أبي سعيد: أرخص النبي ﷺ في الحجامة للصائم، وإسناده صحيح فوجب الأخذ به، لأنَّ الرخصة إنما تكون بعد العزيمة، فدلَّ على نسخ الفطر بالحجامة، سواءً كان حاجماً أو محجوماً. وانظر تمام الكلام على هذه المسألة عند حديث أبي هريرة السابق ذكره في «المسند».

ابن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا الحسن، عن[1] شَيْبان بن عبد الرحمن، عن يحيى بن أبي كثير، أخبرني أبو قِلابةَ، أَنَّ أبا أسماءَ الرَّحَبيَّ حدثه، أَنَّ ثَوبانَ مولى رسول الله ﷺ أخبره قال: بينما رسولُ الله ﷺ يمشي في البَقِيع في رمضان، إذ رأى رجلاً يَحتجِم، فقال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمَحجُوم»[2].

قال أحمد بن حنبل: وهو أصحُّ ما رُويَ في هذا الباب.

وأما حديث هشام الدَّسْتُوائي:

١٥٧٤ - فأخبرنا أبو عمرو إسماعيل بن نُجَيد، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا أبو عمر الحَوْضي، حدثنا هشام.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا يحيى، عن هشام، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قِلَابة، أَنَّ أبا أسماء الرَّحَبي حدثه، أَنَّ ثوبان أخبره قال: بينما رسولُ الله ﷺ يمشي بالبَقِيع في رمضان، إذ رأى رجلاً يَحتجِم، فقال: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»[3].

---

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: بن، وصوابه: عن، والحسن هذا: هو ابن موسى الأشيب، صرَّح به في «إتحاف المهرة» ٣/ ٣٦.

(٢) إسناده صحيح.

وهو في «مسند أحمد» ٣٧/ (٢٢٤٥٠)، وعنه أخرجه أبو داود (٢٣٦٧).

وأخرجه أحمد أيضاً (٢٢٤٥٠) عن حسين بن محمد، وابن ماجه (١٦٨٠) من طريق عبيد الله ابن موسى، كلاهما عن شيبان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد أيضاً (٢٢٤٤٩) ـ وعنه أبو داود (٢٣٦٨) ـ عن الحسن بن موسى، وابن ماجه (١٦٨١) من طريق عبيد الله بن موسى، كلاهما عن شيبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن شداد بن أوس. فجعله من مسند شداد بن أوس، ولم يذكر فيه أبا أسماء الرحبي. وقرن أحمد في روايته في «المسند» بالحسن بن موسى: حسين بن محمد.

(٣) إسناده صحيح. محمد بن أيوب: هو ابن يحيى بن الضريس الرازي، وأبو عمر الحوضي: هو حفص بن عمر بن الحارث، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري، ومسدد: هو ابن مسرهد، وشيخه يحيى: هو ابن سعيد القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي. =

فهذه الأسانيد المبيَّن فيها سماعُ الرواة الذين هم ناقِلوها والثقاتِ الأثبات، لا تُعلَّل بخلافٍ يكون فيه بين المجروحين على أبي قلابة وغيره فيه.

وعند يحيى بن أبي كثير فيه إسنادٌ آخر صحيحٌ على شرط الشيخين:

٤٢٨/١ **١٥٧٥ - أخبرَناه** أبو عبد الله محمد بن علي الصَّنعاني بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبّاد، حدثنا عبد الرزاق.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق.

وحدثني أبو بكر محمد بن جعفر المُزكِّي، حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق، حدثنا العباس بن عبد العظيم العَنْبري، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن يحيى ابن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارِظ، عن السائب بن يزيد، عن رافع بن خَدِيج قال: قال رسول الله ﷺ: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»[1].

وفي حديث إسحاق الدَّبَري: والمُستَحجِم.

وقال أبو بكر محمد بن إسحاق في حديثه: سمعتُ العباس بن عبد العظيم يقول: سمعتُ عليَّ بن المَديني يقول: لا أعلمُ في الحاجم والمحجوم حديثاً أصحَّ من هذا[2].

= وأخرجه أبو داود (٢٣٦٧) عن مسدد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٣٨٢) و(٢٢٤٣٢)، والنسائي (٣١٢٥) من طرق عن هشام الدستوائي، به.

(١) إسناده جيد من أجل إبراهيم بن عبد الله بن قارظ. وهو في «مسند أحمد» ٢٥/ (١٥٨٢٨).

وأخرجه ابن حبان (٣٥٣٥) عن عمر بن محمد الهمداني، عن العباس بن عبد العظيم العنبري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٧٤) من طرق عن عبد الرزاق، به. وقال: حديث حسن صحيح.

(٢) ونقله عن ابن المديني أيضاً الترمذي بإثر الحديث، ونقل نحوه عن أحمد بن حنبل أيضاً، وقد خالف في ذلك عدد من الأئمة، فقد نقل الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦/ ٣٩٩ عن يحيى بن =

تابعه معاويةُ بن سلَّام عن يحيى بن أبي كثير:

١٥٧٦ - حدَّثَناه علي بن حَمْشاذَ، حدثنا عُبيد بن شَرِيك، أخبرنا الرَّبيع بن نافع، حدثنا معاوية بن سلَّام، حدثنا يحيى بن أبي كثير، عن إبراهيم بن عبد الله بن قارِظ، عن السَّائب بن يزيد، عن رافع بن خَدِيج، عن رسول الله ﷺ نحوَه[1].

فليَعلمْ طالبُ هذا العلم أنَّ الإسنادين ليحيى بن أبي كثير قد حَكَمَ لأحدهما أحمدُ بن حنبل بالصحة، وحَكَمَ علي بن المَديني للآخر بالصحة، فلا يُعلَّل أحدُهما بالآخر.

وقد حكم إسحاق بن إبراهيم الحنظلي لحديث شدّاد بن أَوس بالصحة:

١٥٧٧ - حدَّثَناه أبو النَّضْر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى ابن إسماعيل، حدثنا وُهَيْب.

وحدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أحمد بن سَلَمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، حدثنا وُهَيْب، حدثنا أيوب، عن أبي قِلابة، عن أبي الأشعث الصَّنعاني، عن شدَّاد بن أَوس: أنَّ رسول الله ﷺ أتى على رجلٍ بالبَقيع وهو يَحتَجِم، وهو آخذٌ بيدي، لثمانِ عَشْرةَ خَلَتْ من رمضان، فقال: «أفطَرَ الحاجمُ والمَحجُوم»[2].

= معين أنه قال: حديث رافع أضعفها، وعن البخاري أنه قال: هو غير محفوظ، وعن أبي حاتم قوله: هو عندي باطل، قال: وقال الترمذي: سألت إسحاق بن منصور عنه فأبى أن يحدثني به عن عبد الرزاق، وقال: هو غلط، قلت: ما علّته؟ قال: روى هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد حديث: «مهر البغيّ خبيث»، وروى عن يحيى عن أبي قلابة أنَّ أبا أسماء حدثه أنَّ ثوبان أخبره به، فهذا هو المحفوظ عن يحيى، فكأنه دخل لمعمر حديثٌ في حديث، والله أعلم.

(١) إسناده جيد كسابقه. عبيد بن شريك: هو عبيد بن عبد الواحد بن شريك البزار.

وأخرجه من هذا الطريق عن الحاكم البيهقيُّ في «سننه» ٤/ ٢٦٥.

وأخرجه أيضاً ابن خزيمة (١٩٦٥) من طريق عمار بن مطر، عن معاوية بن سلّام، به.

(٢) إسناده صحيح. إسحاق بن إبراهيم: هو الحنظلي المشهور بابن راهويه، ووهيب: هو ابن =

فسمعتُ محمدَ بن صالح يقول: سمعتُ أحمد بن سَلَمة يقول: سمعتُ إسحاق ابن إبراهيم يقول: هذا إسنادٌ صحيحٌ تقوم به الحُجة.

وهذا الحديث قد صحَّ بأسانيد، وبه نقول، فرضي الله عن إمامنا أبي يعقوب[1]، فقد حَكَمَ بالصحة لحديثٍ ظاهرٌ صحتُه وقال به.

= خالد الباهلي، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وأبو قلابة: هو عبد الله بن زيد الجرمي، وأبو الأشعث: هو شراحيل بن آده.

وأخرجه أبو داود (٢٣٦٩) عن موسى بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧١٢٤)، والنسائي (٣١٢٩) من طريقين عن أيوب السختياني، به.

وأخرجه أحمد (١٧١١٢)، والنسائي (٣١٢٦)، و(٣١٣٨-٣١٤١)، وابن حبان (٣٥٣٤) من طريق خالد بن مهران الحذاء، والنسائي (٣١٢٦) من طريق منصور بن زاذان، كلاهما عن أبي قلابة، به.

وأخرجه أحمد (١٧١١٧) عن عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد. فزاد أبا أسماء الرحبي بين الأشعث وشداد، وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه كذلك بزيادة أبي أسماء بينهما أحمد (١٧١٢٩)، والنسائي (٣١٣٣) من طريق داود ابن أبي هند، والنسائي (٣١٣٤) من طريق أبي غفار المثنى بن سعد، كلاهما عن أبي قلابة، به.

وأخرجه النسائي (٣١٣١) من طريق حماد بن زيد، و(٣١٣٢) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن أيوب، عن أبي قلابة، عن شداد. لم يذكرا فيه أبا الأشعث ولا الرحبي.

وأخرجه كذلك دون ذكرهما أحمد ٣٧/ (٢٢٤٤٩) ـ وعنه أبو داود (٢٣٦٨) ـ وابن ماجه (١٦٨٠) من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن شداد.

وأخرجه النسائي (٣١٢٧) من طريق عاصم بن هلال، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد. فذكر أبا أسماء بدلاً من أبي الأشعث.

وأخرجه كذلك أحمد ٢٨/ (١٧١٢٥)، والنسائي (٣١٤٣) من طريق قتادة، عن أبي قلابة، عن أبي أسماء، عن شداد.

وأخرجه أحمد (١٧١٣٨) عن إسماعيل ابن علية، عن أيوب، عن أبي قلابة، عمن حدثه عن شداد ابن أوس. لم يسمِّ أبا الأشعث ولا أبا أسماء.

(١) هو أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، المعروف بابن راهويه، المذكور سابقاً.

وقد اتَّفق الثوريُّ وشعبةُ على روايته عن عاصم الأحول عن أبي قِلابةَ هكذا.

أما حديث الثَّوري:

١٥٧٨- فأخبرَناه محمد بن عليٍّ الشَّيباني بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم الغِفَاري، حدثنا قَبِيصةُ بن عُقبة، حدثنا سفيان.

وأخبرني أبو بكر بن حاتم المروَزي، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا أبو حذيفة، حدثنا سفيان، عن عاصم الأحول، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعث الصَّنعاني، عن شدَّاد بن أوسٍ قال: مَرَّ رسول الله ﷺ بمَعقِلِ بن يسار صَبِيحةَ ثماني عَشْرةَ من رمضان وهو يَحتجِم، فقال: «أفطَرَ الحاجِمُ والمحجومُ»[1]. ٤٢٩/١

وأما حديث شُعْبة:

١٥٧٩- فحدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وَهْب بن جَرير، حدثنا شعبة.

وأخبرني أبو عمرو بن جعفر العَدْل، حدثنا يحيى بن محمد، حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن عاصم، عن أبي قِلابةَ، عن أبي الأشعث، عن شدّاد بن أوس: أنَّ النبي ﷺ مَرَّ برجلٍ يَحتَجِم في سبعَ عَشْرةَ من رمضان، فقال:

---

(١) إسناده صحيح. أبو بكر بن حاتم: اسمه محمد بن أحمد بن حاتم، وأبو حذيفة: هو موسى ابن مسعود النهدي.

وأخرجه النسائي (٣١٣٧) من طريق هشام بن حسان، و(٣١٣٩) من طريق سفيان بن حبيب، كلاهما عن عاصم بن سليمان الأحول، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧١١٩)، والنسائي (٣١٣٥) من طريق يزيد بن هارون، وأحمد (١٧١٢٧) من طريق سعيد بن أبي عروبة، والنسائي (٣١٣٦) من طريق زائدة بن قدامة، وابن حبان (٣٥٣٣) من طريق عبد الله بن المبارك، أربعتهم عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء الرحبي، عن شداد بن أوس. فزادوا أبا أسماء الرحبي بين أبي الأشعث وشداد. وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

«أفطَرَ الحاجمُ والمحجومُ»(١).

١٥٨٠- حدثنا أبو محمد الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفرايِني، حدثنا محمد ابن أحمد بن البَرَاء، حدثنا علي بن المَدِيني قال: حديثُ شدّاد بن أَوس عن رسول الله ﷺ: أنه رأى رجلاً يَحتجمُ في رمضان، رواه عاصم الأحول عن أبي قِلابةَ عن أبي الأشعث، ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قِلابةَ عن أبي أسماء عن ثَوْبان، ولا أَرى الحديثين إلَّا صحيحين، فقد يمكن أن يكون سَمِعَه منهما جميعاً.

فأما الرُّخصة للحِجَامة للصائم، فقد أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري في «الجامع الصحيح».

١٥٨١- كما حدَّثَناه أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أحمد بن محمد ابن عيسى البِرْتي، حدثنا أبو مَعمَر، حدثنا عبد الوارث، عن أيوب، عن عِكرمة، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ احتَجَمَ وهو صائم(٢).

---

(١) إسناده صحيح. أبو عمرو بن جعفر: هو محمد بن جعفر بن محمد بن مطر، ويحيى بن محمد: هو ابن البختري الحنائي، ومعاذ والد عبيد الله: هو ابن معاذ العنبري.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧١٢٦) عن محمد بن جعفر، والنسائي (٣١٣٨) من طريق النضر بن شميل، كلاهما عن شعبة بن الحجاج، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. أبو معمر: هو عبد الله بن عمرو المنقري، وعبد الوارث: هو ابن سعيد العنبري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة السختياني، وعكرمة: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه البخاري (١٩٣٩) و(٥٦٩٤)، وأبو داود (٢٣٧٢)، وابن حبان (٣٥٣١) من طريق أبي معمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٧٧٥)، والنسائي (٣٢٠٤) عن بشر بن هلال البصري، عن عبد الوارث، به. لكن وقع في رواية الترمذي: احتجم وهو محرِم صائم. وقال الترمذي بإثره: حسن صحيح.

وأخرجه البخاري (١٩٣٨)، والنسائي (٣٢٠٥) من طريق وهيب بن خالد، والنسائي (٣٢٠٦) من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن أيوب السختياني، به. وفيه: احتجم وهو محرم، واحتجم وهو صائم. واقتصر النسائي في الموضع الأول مع الصيام.

وأخرجه النسائي (٣٢٠٢) من طريق الحسن بن زيد، و(٣٢٠٣) من طريق هشام بن حسان، =

فاسمع الآن كلامَ إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافَعَة على هذا الحديث، لتستدلَّ به على أرشد الصواب.

١٥٨٢- **سمعتُ** أبا بكر بن جعفر المزكِّي يقول: سمعتُ أبا بكر محمدَ بن إسحاق بن خُزيمةَ يقول: قد ثبتت الأخبار عن النبي ﷺ أنه قال: «أفطَرَ الحاجِمُ

= كلاهما عن عكرمة، به. ولفظ رواية هشام: أنَّ النبي ﷺ احتجم بمكان يقال له: لَحْي جمل وهو صائم.

وأخرجه النسائي (٣٢٠٧) من طريق حماد بن زيد، و(٣٢٠٨) من طريق معمر، و(٣٢٠٩) من طريق إسماعيل ابن علية، ثلاثتهم عن أيوب السختياني، و(٣٢١٠) من طريق جعفر بن ربيعة، كلاهما (أيوب وجعفر) عن عكرمة: أنَّ رسول الله ﷺ... فذكره مرسلاً.

وأخرج أحمد ٣/ (١٨٤٩)، وأبو داود (٢٣٧٣)، وابن ماجه (١٦٨٢) و(٣٠٨١)، والترمذي (٧٧٧)، والنسائي (٣٢١٢) و(٣٢١٣) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مقسم، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم محرم. وهذا إسناد ضعيف، قال النسائي: يزيد بن أبي زياد لا يحتج بحديثه.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢١٨٦) و(٢٥٣٦) و(٢٥٩٤) و(٣٢١١)، والنسائي (٣٢١١) و(٣٢١٤) من طريق شعبة، عن الحكم بن عتيبة، والنسائي (٣٢١٥) من طريق خصيف بن عبد الرحمن، كلاهما عن مقسم، عن ابن عباس، رفعه. وقع إحدى روايات الحكم عند النسائي (٣٢١٤) وفي رواية خصيف: احتجم وهو صائم محرم. قال النسائي: الحكم لم يسمعه من مقسم. قلنا: وخصيف سيئ الحفظ وقد خلط بأخرة.

وأخرجه الترمذي (٧٧٦)، والنسائي (٣٢١٨) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري، عن حبيب ابن الشهيد، عن ميمون بن مهران، عن ابن عباس، رفعه. وقع في رواية النسائي: احتجم وهو محرم صائم. قال النسائي: هذا منكر، لا نعلم أحداً رواه عن حبيب غير الأنصاري، ولعله أراد: أنَّ النبي ﷺ تزوج ميمونة.

وأخرجه النسائي (٣٢١٦) من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان الثوري، عن حماد بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، رفعه. قال النسائي: هذا خطأ، لا نعلم أحداً رواه عن سفيان غير قبيصة، وقبيصة كثير الخطأ.

وأخرجه النسائي (٣٢١٧) من طريق أبي هاشم الرماني، عن حماد بن أبي سليمان مرسلاً.

وانظر ما سيأتي برقم (١٦٨٢) و(٨٤٤٢).

والمحجوم»، فقال بعضُ من خالَفَنا في هذه المسألة: إنَّ الحِجامة لا تُفطِّر الصائم، واحتجَّ بأنَّ النبي ﷺ احتَجَم وهو صائمٌ مُحرِم، وهذا الخبر غير دالٍّ على أنَّ الحجامة لا تُفطِّر الصائم، لأنَّ النبي ﷺ إنما احتَجَم وهو صائمٌ محرمٌ في سفرٍ لا في حَضَر، لأنه لم يكن قطُّ مُحرِماً مقيماً ببلده، إنما كان مُحرِماً وهو مسافر، والمسافر[1] وإن كان ناوياً للصوم وقد مضى عليه بعضُ النهار وهو صائمٌ[2] الأكلُ والشربُ، وإن كان الأكلُ والشربُ يفطِّرانه، لا كما توهَّم بعضُ العلماء أنَّ المسافر إذا دَخَلَ في الصوم لم يكن له أن يُفطِرِ إلى أن يُتمَّ صومَه ذلك اليومَ الذي دَخَلَ فيه، فإذا كان له أن يأكلَ ويشربَ وقد دخل في الصَّوم ونواهُ ومضى بعضُ النهار وهو صائمٌ، جاز له أن يَحتجِم وهو مسافرٌ في بعض نهار الصوم، وإن كانت الحِجامة تفطِّره.

١٥٨٣ - حدثنا أحمد بن كامل القاضي، حدثنا محمد بن سعد العَوْفي، حدثنا رَوْح ابن عُبادةَ.

وحدثنا علي بن عيسى، حدثنا أحمد بن النَّضْر بن عبد الوهاب.

وحدثنا أبو الوليد الفقيه، حدثنا الحسن بن سفيان.

وأخبرني أبو عليٍّ الحافظ، أخبرنا أبو يعلى؛ قالوا: حدثنا أبو خَيثَمة زُهير بن حرب، حدثنا رَوْح بن عُبادةَ، عن سعيد بن أبي عَرُوبةَ، عن مَطَر الورَّاق، عن بكر ابن عبد الله المُزَني، عن أبي رافع قال: دخَلْنا على أبي موسى وهو يَحتجِمُ بعد المغرب، فقلت: ألا احتَجَمتَ نهاراً؟ فقال: تأمرُني أن أُهريقَ دمي وأنا صائم؟! سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجوم»[3]. ١/٤٣٠

---

(١) كذا في نسخنا الخطية وفي «صحيح ابن خزيمة»، ولعلَّ الصواب: «وللمسافر» فبذلك يستقيم الكلام، والله أعلم.

(٢) تحرف في المطبوع إلى: مباح.

(٣) إسناده حسن من أجل مطر بن طهمان الوراق، وأما محمد بن سعد العوفي - وإن لينه بعضهم - =

١٥٨٣/ ١- سمعتُ أبا عليٍّ الحافظ يقول: قلتُ لعَبْدان الأهوازيِّ: صحَّ أنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَم وهو صائم؟ فقال: سمعتُ عباس العَنْبريَّ يقول: سمعتُ عليَّ بن المَدِيني يقول: قد صحَّ حديثُ أبي رافع عن أبي موسى، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «أفطَرَ الحاجمُ والمحجوم»[1].

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وفي الباب عن جماعة من الصحابة بأسانيد مستقيمة مما يطول شرحُه في هذا

= فهو متابع، لكن قد اختُلف في رفعه ووقفه كما سيأتي. أبو الوليد الفقيه: اسمه حسان بن محمد، وأبو علي الحافظ: اسمه الحسين بن علي، وأبو يعلى: هو أحمد بن علي بن المثنى الحافظ صاحب «المسند»، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه النسائي (٣١٩٥) عن الحسن بن إسحاق، عن روح بن عبادة، بهذا الإسناد. وقال النسائي: هذا خطأ، وقد وقفه حفص.

ثم أخرجه النسائي (٣١٩٦) من طريق حفص بن عبد الرحمن البلخي، عن سعيد بن أبي عروبة، به إلى أبي موسى موقوفاً، لم يرفعه.

وأخرجه موقوفاً أيضاً (٣٢٠٠) من طريق شعبة، عن قتادة، عن بكر بن عبد الله، به.

وأخرجه موقوفاً أيضاً (٣٢٠١) من طريق حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله، عن أبي العالية، عن أبي موسى.

لكن سأل ابن أبي حاتم أبا زرعة: موقوف أو مرفوع؟ قال: فسكت. كما في «العلل» ٣/ ٥٠ (٦٨٢).

وأخرجه النسائي (٣١٩٩) من طريق حفص، عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي مالك، عن ابن بريدة قال: دخلت على أبي موسى وهو يحتجم... فذكره مرفوعاً. قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه: ولا أعرف من البصريين أحداً كنيته أبو مالك من القدماء، إلّا عبيد الله بن الأخنس.

وأخرجه مرفوعاً أيضاً النسائي (٣١٩٧) من طريق عبد الأعلى، و(٣١٩٨) من طريق سعيد ابن عامر، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن بعض أصحابنا ـ قال سعيد بن عامر: عن صاحب له ـ عن ابن بريدة، عن أبي موسى.

قال أبو زرعة وأبو حاتم كما في «العلل» ٣/ ٤٩ و٥٠: كأن حديث أبي رافع أشبه.

قلنا: وانظر «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهاد» ٣/ ٢٦٩-٢٧١.

(١) أثر علي بن المديني هذا رواه ابن خزيمة (١٩٦٤) عن عباس ـ وهو ابن عبد العظيم ـ العنبري.

الموضع.

١٥٨٣/ ٢- سمعت أبا الحسن أحمد بن محمد العَنَزي يقول: سمعتُ عثمان بنَ سعيد الدارميّ يقول: قد صحَّ عندي حديث «أفطَرَ الحاجم والمحجوم» لحديث ثَوْبانَ وشدّادِ بن أوس، وأقول به، وسمعتُ أحمد بن حنبل يقول به، ويَذكُر أنه صحَّ عنده حديثُ ثوبان وشداد.

١٥٨٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر بن سابِق الخَوْلاني، حدثنا بِشْر بن بكر، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن سُلَيم بن عامر أبي يحيى الكَلَاعي، قال: حدثني أبو أُمامةَ الباهلي قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «بَيْنا أنا نائمٌ إذ أتاني رجلان، فأخذا بضَبْعيَّ، فأتَيا بي جبلاً وَعْراً، فقالا لي: اصعَدْ، فقلت: إني لا أُطيقه، فقالا: إنا سنُسهِّلُه لك، فصَعَّدْتُ، حتى إذا كنتُ في سواء الجبل إذا أنا بأصواتٍ شديدةٍ، فقلتُ: ما هذه الأصوات؟ قالوا: هذا عُواءُ أهل النار، ثم انطُلِقَ بي، فإذا أنا بقومٍ مُعلَّقين بعَرَاقيبهم، مُشقَّقةٍ أشداقُهم، تسيلُ أشداقُهم دماً، قال: قلتُ: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يُفطِرون قبل تَحِلَّة صومِهم»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٨٥- أخبرني أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر، حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ قال: «مَن أفطَرَ في رمضانَ ناسياً، فلا قَضاءَ عليه ولا كفَّارَةَ»[2].

---

(١) إسناده صحيح. بشر بن بكر: هو التِّنِّيسي.

وأخرجه النسائي (٣٢٧٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٢٨٨٣)، وذكرنا غريب ألفاظه هناك.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي. أبو سلمة: هو =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذه السِّياقة.

١٥٨٦ - حدثنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا موسى بن إسحاق بن موسى الخَطْمي [(١)]، حدثنا أبي، حدثنا أنس بن عِيَاض، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن عمِّه، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ليسَ الصِّيامُ من الأكل والشرب، ١/٤٣١ إنما الصيامُ من اللَّغو والرَّفَث، فإن سابَّكَ أحدٌ أو جَهِلَ عليك فقل: إنِّي صائم، إنِّي صائم» [(٢)].

= ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٢١) من طريق إبراهيم بن محمد بن مرزوق، عن محمد بن عبد الله الأنصاري، بهذا الإسناد.

وأخرج النسائي (٣٢٦٤) من طريق علي بن بكار، عن محمد بن عمرو، به عن أبي هريرة رفعه، في الرجل يأكل في شهر رمضان ناسياً، قال: «الله أطعمه وسقاه». قال النسائي: هذا حديث منكر من حديث محمد بن عمرو.

وأخرج أحمد ١٥/ (٩١٣٦)، والبخاري (٦٦٦٩)، وابن ماجه (١٦٧٣)، والترمذي (٧٢٢) من طريق خِلاس بن عمرو ومحمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «من أكل ناسياً وهو صائم فليتم صومه، فإنما أطعمه الله وسقاه». وهذا لفظ البخاري.

وأخرجه كذلك أحمد ١٥/ (٩٤٨٩) و١٦/ (١٠٣٦٩) و(١٠٣٩٣) و(١٠٦٦٥)، والبخاري (١٩٣٣)، ومسلم (١١٥٥)، وأبو داود (٢٣٩٨)، والنسائي (٣٢٦٢) و(٣٢٦٣)، وابن حبان (٣٥١٩) و(٣٥٢٠) و(٣٥٢٢) من طريق محمد بن سيرين وحده، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١٠٣٤٨) من طريق أبي رافع، عن أبي هريرة.

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: الحنظلي، والتصويب من «إتحاف المهرة» ٥/ ١٣٦.

(٢) صحيح دون قوله: «ليس الصيام من الأكل والشرب»، فقد تفرد به الحارث بن عبد الرحمن - وهو ابن أبي ذباب - عن عمه، وهذا الأخير قد سماه ابن حبان: عبد الله بن المغيرة ابن أبي ذباب، وذكره في «الثقات»، ولا يعرف حاله.

وأخرجه ابن حبان (٣٤٧٩) من طريق حاتم بن إسماعيل، عن الحارث بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وقد روي الحديث بنحوه وفي معناه من غير وجه عن أبي هريرة، فقد أخرجه أحمد ١٢/ (٧٣٤٠) =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٨٧- أخبرنا أبو بكر بن أبي نصر المروَزي، حدثنا أبو المُوجِّه، حدثنا قُتيبة ابن سعيد البَلْخي، حدثنا إسماعيل بن جعفر، حدثنا عمرو بن أبي عمرو، عن أبي سعيد المَقبُري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «رُبَّ صائمٍ حَظُّه من صيامِه الجُوعُ، ورُبَّ قائمٍ حَظُّه من قيامِه السَّهَر»[1].

= و١٦/ (٩٩٩٨)، والبخاري(١٨٩٤)، ومسلم (١١٥١) (١٦٠)، وأبو داود (٢٣٦٣)، والنسائي (٣٢٣٩) و(٣٢٤٠) و(٣٢٥٦)، وابن حبان (٣٤١٦) من طريق عبد الرحمن الأعرج، وأحمد ١٣/ (٧٦٩٣)، والبخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١) (١٦٣)، وابن ماجه (١٦٩١)، والنسائي (٣٢٤١) و(٣٢٤٢) من طريق أبي صالح ذكوان السمان، والترمذي (٧٦٤)، والنسائي (٣٢٤٤)، وابن حبان (٣٤٨٤) من طريق سعيد بن المسيب، وأحمد ١٥/ (٩٥٣٢)، والنسائي (٣٢٤٦)، وابن حبان (٣٤٨٣) من طريق عجلان مولى المشمعل، وابن حبان (٣٤١٦) من طريق عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي، و(٣٤٨٢) من طريق أبي حازم، ستتهم عن أبي هريرة، ولفظه ـ وهو للبخاري ـ: «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب، فإنَّ سابَّه أحد أو قاتله فليقل: إني امرؤ صائم».

وأخرج أحمد ١٥/ (٩٨٣٩) و١٦/ (١٠٥٦٢)، والبخاري (١٩٠٣) و(٦٠٥٧)، وأبو داود (٢٣٦٢)، وابن ماجه (١٦٨٩)، والترمذي (٧٠٧)، والنسائي (٣٢٣٣) و(٦٢٣٤)، وابن حبان (٣٤٨٠) من طريق أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رفعه: «من لم يدع قول الزور والعمل به، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه».

(١) إسناده جيد، عمرو بن أبي عمرو ـ وهو المدني مولى المطَّلب ـ وإن روى عن الشيخان، فيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، وباقي رجال الإسناد ثقات.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٨٥٦) عن سليمان بن داود الهاشمي، عن إسماعيل بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٤٨١) من طريق عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي (٣٢٣٦) من طريق حبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك، عن أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٦٨٥) عن أبي خالد الأحمر.

وأخرجه ابن ماجه (١٦٩٠) عن عمرو بن رافع، والنسائي (٣٢٣٧) من طريق يحيى بن آدم، =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٥٨٨- أخبرنا عبد الرحمن بن حَمْدان الجَلّاب بهَمَذان، حدثنا أبو حاتم وإبراهيم بن نَصْر الرّازيّان، قالا: حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا الليث بن سعد، عن بُكَير بن عبد الله بن الأشَجّ، عن عبد الملك بن سعيد بن سُوَيد الأنصاري، عن جابر بن عبد الله، عن عمر بن الخطاب أنه قال: هَشِشْتُ يوماً فقبَّلْتُ وأنا صائم، فأتيتُ رسولَ الله ﷺ فقلت: صَنعتُ اليوم أمراً عظيماً فقبلتُ وأنا صائم، فقال رسول الله ﷺ: «أرأيتَ لو تَمَضْمَضْتَ ماءً وأنت صائمٌ؟» قال: فقلت: لا بأسَ بذلك، فقال رسول الله ﷺ: «ففيمَ؟»[1].

= كلاهما عن عبد الله بن المبارك، كلاهما (أبو خالد الأحمر وابن المبارك) عن أسامة بن زيد الليثي، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة.

وأخرجه النسائي (٣٢٣٨) و(٣٣١٩) من طريق سويد بن نصر، عن ابن المبارك، عن أسامة ابن زيد، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قوله، موقوفاً.

وأخرج أحمد ١٥/ (٩٨٣٩) و١٦/ (١٠٥٦٢)، والبخاري (١٩٠٣) و(٦٠٥٧)، وأبو داود (٢٣٦٢)، وابن ماجه (١٦٨٩)، والترمذي (٧٠٧)، والنسائي (٣٢٣٥) من طرق ـ من ضمنها طريق عبد الله بن المبارك ـ عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل، فليس لله حاجة أن يدع طعامه وشرابه».

وأخرجه كذلك ابن حبان (٣٤٨٠) من طريق عبد الله بن المبارك، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ.

وانظر «علل الدارقطني» (٢٠٧٣).

وأخرجه كذلك بلفظ «من لم يدع قول الزور...» النسائي (٣٢٣٢) من طريق يونس بن يحيى ابن نباتة، عن ابن أبي ذئب، عن ابن شهاب، عن عبد الله بن ثعلبة بن صُعير، عن أبي هريرة، رفعه. وقال النسائي بإثره: هذا حديث منكر، ولا أعلم أحداً روى هذا الحديث عن الزهري غير ابن أبي ذئب إن كان يونس بن يحيى يحفظه عنه.

(١) رجاله ثقات، إلّا أنَّ الإمام أحمد قد ضعفه وقال: هذا ريح، ليس من هذا شيء، فيما نقله عنه ابن قدامة في «المغني» ٤/ ٣٦١، وابن عبد الهادي في «التنقيح» ٣/ ٢٣٥، وقال النسائي: حديث منكر. =

حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٨٩ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد ابن يحيى[1]، حدثنا مُسدَّد، حدثنا خالد بن عبد الله، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يزالُ الدِّينُ ظاهراً ما عَجَّل الناسُ

= وأخرجه ابن حبان (٣٥٤٤) عن الفضل بن الحباب الجمحي، عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/ (١٣٨) و(٣٧٢)، وأبو داود (٢٣٨٥)، والنسائي (٣٠٣٦) من طرق عن الليث ابن سعد، به.

قال النسائي: هذا حديث منكر، وبكير مأمون، وعبد الملك بن سعيد رواه عنه غير واحد، ولا ندري ممن هذا؟! قلنا: ووجه استنكار الإمامين أحمد والنسائي لهذا الحديث مع أنَّ رجاله ثقات، ما قاله ابن عبد الهادي في «التنقيح» ٣/ ٢٣٦ من أنَّ الثابت عن عمر خلافه، قال: روى عبد الرزاق (٧٤٠٦) عن معمر، عن الزهري، عن ابن المسيب: أنَّ عمر بن الخطاب كان ينهى عن القبلة للصائم، فقيل له: إنَّ رسول الله ﷺ كان يقبل وهو صائم، فقال: من ذا له من الحفظ والعصمة ما لرسول الله ﷺ؟!

وخبر عمر هذا أخرجه أيضاً إسحاق بن راهويه (٦٦٣) من طريق الزبيدي، عن الزهري، به.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٣/ ٦١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٨٨ من طريق ابن أبي ذئب، عن الزهري، به.

لكن مال ابن عبد البر إلى إعمال النصَّين جميعاً، فقد قال في «التمهيد» ٥/ ١١٢-١١٣: لا أرى معنى حديث ابن المسيب في هذا الباب عن عمر إلّا تنزُّهاً واحتياطاً منه، لأنه قد روي فيه عن عمر حديث مرفوع، ولا يجوز أن يكون عند عمر حديث ويخالفه إلى غيره. ثم روى ابن عبد البر حديث الليث بن سعد عن بكير بن عبد الله، فذكره بإسناده. والله تعالى أعلم.

قوله: هششتُ، بكسر الشين الأولى وفتحها، من قوله: هَشَّ لهذا الأمر يَهَشُّ ويَهِشُّ هشاشةً، إذا فرح به واستبشر، وارتاح له وخَفَّ. «النهاية» لابن الأثير.

(١) وقعت تسميته في (ز) و(ص) و(ب): محمد بن يحيى بن محمد، وفي (ع): محمد بن محمد، وهو خطأ، صوَّبناه من «إتحاف المهرة» ١٦/ ١٢٢، وهو يحيى بن محمد بن يحيى الذهلي.

الفِطرَ، لأنَّ اليهود والنصارى يُؤخِّرون»[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٩٠ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا شُعبة، عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن وَجَدَ تمراً فليُفطِرْ عليه، ومن لا فليُفطِرْ على الماء، فإنه طَهور»[٢].

---

(١) صحيح لغيره دون قوله: «لأنَّ اليهود والنصارى يؤخرون»، وهذا إسناد حسن، محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - صدوق حسن الحديث. خالد بن عبد الله: هو الطحان، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥٣) عن وهب بن نعيم، عن خالد بن عبد الله، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٨١٠)، وابن ماجه (١٦٩٨)، والنسائي (٣٢٩٩)، وابن حبان (٣٥٠٣) و(٣٥٠٩) من طرق عن محمد بن عمرو، به.

وفي الباب عن سهل بن سعد في «الصحيحين»، وسيأتي برقم (١٦٠٠).

وعن عائشة عند أحمد ٤٠/ (٢٤٢١٢)، ومسلم (١٠٩٩)، وغيرهما.

وعن أبي هريرة عند أحمد ١٢/ (٧٢٤١)، وابن حبان (٣٥٠٧) و(٣٥٠٨).

وعن أنس بن مالك عند ابن حبان (٣٥٠٤) و(٣٥٠٥).

وعن أبي ذر عند أحمد ٣٥/ (٢١٥٠٧)، وإسناده ضعيف.

(٢) صحيح من فعل النبي ﷺ، وهذا إسناد أخطأ فيه سعيد بن عامر الضُّبعي، فقد قال البخاري كما في «العلل الكبير» للترمذي (١٩٥): حديث سعيد بن عامر وهم. وقال الترمذي في «سننه»: لا نعلم أحداً رواه عن شعبة مثل هذا غير سعيد بن عامر، وهو حديث غير محفوظ، ولا نعلم له أصلاً من حديث عبد العزيز بن صهيب عن أنس... ثم قال: والصحيح ما روى سفيان الثوري وابن عيينة وغير واحد عن عاصم الأحول، عن حفصة بنت سيرين، عن الرباب، عن سلمان بن عامر. ونحو ذلك قال النسائي، وحديث سلمان بن عامر هو الآتي بعد هذا. لكن ثبت الإفطار على التمر أو على الماء عند عدمه من فعله ﷺ من حديث أنس، كما سيأتي برقم (١٥٩٢).

وأخرجه الترمذي (٦٩٤)، والنسائي (٣٣٠٣) و(٦٦٧٩) عن محمد بن عمر المقدَّمي، عن سعيد بن عامر، بهذا الإسناد. وانظر ما بعده.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٥٩١ - أخبرني إبراهيم بن إسماعيل القارئ، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا قيس بن حفص الدَّارمي، حدثنا عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، عن حَفْصة بنت سِيرين، عن الرَّباب، عن عمِّها سلمان بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان أحدُكم صائماً فليُفطِرْ على التَّمر، فإن لم يَجِدِ التمرَ فعلى الماءِ، فإنَّ الماء طَهور»[1]. ٤٣٢/١

---

(١) صحيح من فعل النبي ﷺ، وهذا إسناد محتمل للتحسين، فإنَّ الرباب - وهي أم الرائح بنت صُليع - قد ذكرها ابن حبان في «الثقات» وتفردت بالرواية عنها حفصة بنت سيرين، فهي في عداد المجهولين، إلّا أنها تابعية وتروي عن عمها، وقد قال الترمذي في حديث الرباب هذا: حسن صحيح، وقال مرة: حديث حسن.

وأخرجه أبو داود (٢٣٥٥) عن مسدد، عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٢٦) و٢٩/ (١٧٨٧٣)، والترمذي (٦٥٨)، والنسائي (٣٣٠٦) و(٦٦٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، وأحمد ٢٦/ (١٦٢٢٨) و٢٩/ (١٧٨٧٤)، والترمذي (٦٩٥) من طريق سفيان الثوري، وأحمد ٢٦/ (١٦٢٣١) و(١٦٢٣٧) و٢٩/ (١٧٨٧٦) و(١٧٨٨٠)، والترمذي (٦٩٥) من طريق أبي معاوية الضرير، وابن ماجه (١٦٩٩) من طريق محمد بن فضيل، والنسائي (٣٣٠٥) من طريق حماد بن زيد، خمستهم عن عاصم الأحول، به. ووقع في رواية ابن عيينة عند الترمذي والنسائي دون أحمد: «إذا أفطر أحدكم فليفطر على تمر، فإنه بركة...» الحديث، قال النسائي: هذا الحرف «فإنه بركة» لا نعلم أحداً ذكره غير ابن عيينة، ولا أحسبه بمحفوظ، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وروى الحديث أيضاً هشام بن حسان، واختلف عليه فيه، فرواه مرة عن عاصم الأحول كباقي أصحاب عاصم مرفوعاً، أخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٤٢) و٢٩/ (١٧٨٧٠) عن محمد بن جعفر، والنسائي (٣٣١١) من طريق حماد بن مسعدة، و(٣٣١٢) من طريق يوسف بن يعقوب، ثلاثتهم عن هشام، عن عاصم، به مرفوعاً.

ورواه مرة عن حفصةَ دون ذكر عاصم الأحول بينه وبينها، واختلف عليه هنا أيضاً في رفعه ووقفه، فقد أخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٣٢) و٢٩/ (١٧٨٧٧)، وابن حبان (٣٥١٥) من طريق عبد الرزاق، والنسائي (٣٣٠٧) من طريق إسماعيل ابن علية، و(٣٣٠٨) من طريق قران بن =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح على شرط مسلم:

١٥٩٢- أخبرَناه أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا جعفر بن سليمان، أخبرني ثابت البُنَاني، أنه سمع أنس بن مالك يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُفطِرُ على رُطَبَاتٍ قبل أن يصلِّي، فإن لم يكن رُطَبَاتٌ فعلى تَمَراتٍ، فإن لم يكن تَمَراتٌ حَسَا حَسَواتٍ من ماء[1].

١٥٩٣- حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن إسحاق الإمام، حدثنا زكريا بن يحيى بن أبَان، حدثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي، حدثنا

= تمام، و(٣٣٠٩) من طريق خالد الحذاء، أربعتهم عن هشام، عن حفصة، به مرفوعاً.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٢٥) و٢٩/ (١٧٨٧٠) عن محمد بن جعفر، والنسائي (٣٣١٠) و(٦٦٧٦) من طريق حماد بن مسعدة، و(٣٣١٢) من طريق يوسف بن يعقوب، ثلاثتهم عن هشام، عن حفصة، عن الرباب، عن سلمان بن عامر قوله، فذكره موقوفاً.

وقد بيَّن الخطيب البغدادي في «الفصل» ١/ ٥٩١ أنَّ المرفوع لم يسمعه هشام من حفصة بنت سيرين، وإنما سمعه من عاصم الأحول عنها، وأنَّ الرفع مدرج في حديث الذين رووه عن هشام عن حفصة.

وروى الحديث مرفوعاً أيضاً شعبة، لكن أسقط من إسناده الرباب، كما أخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٤٢) و٢٩/ (١٧٨٨٧)، والنسائي (٣٣٠١) و(٦٦٧٧) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عاصم الأحول. وأخرجه النسائي (٣٣٠٢)، وابن حبان (٣٥١٤) من طريق سعيد بن عامر، عن شعبة، عن خالد الحذاء. وأخرجه النسائي (٣٣٠٠) و(٦٦٧٨) من طريق أبي قتيبة، عن شعبة، عن هشام بن حسان، ثلاثتهم (عاصم وخالد وهشام) عن حفصة بنت سيرين، عن سلمان بن عامر مرفوعاً.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد جيد من أجل جعفر بن سليمان الضبعي.

وهو في «مسند أحمد» ٢٠/ (١٢٦٧٦)، وعنه أخرجه أبو داود (٢٣٥٦).

وأخرجه الترمذي (٦٩٦) عن محمد بن رافع، عن عبد الرزاق، به. وقال: حسن غريب.

وأخرج النسائي (٣٣٠٤) من طريق بُريد بن أبي مريم، عن أنس: أنَّ النبي ﷺ كان يبدأ إذا أفطر بالتمر. ورجاله ثقات.

شعيب بن إسحاق، حدثنا سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك: أنَّ النبيَّ ﷺ كان لا يُصلِّي المغرب حتى يُفطِرَ ولو على شَرْبةٍ من ماء[(١)].

١٥٩٤- حدثنا أبو أحمد بكر بن محمد الصَّيْرفي بمَرْو من أصل كتابه، حدثنا عبد الصمد بن الفضل وإسحاق بن الهَيّاج، قالا: حدثنا محمد بن نُعَيم السَّعْدي، حدثنا مالك بن أنس، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرةَ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ بالعَرْج يَصُبُّ على رأسه الماءَ من الحَرِّ وهو صائم[(٢)].

هذا حديث له أصل في «الموطأ»، فإن كان محمد بن نُعَيم السَّعْدي حَفِظَه هكذا فإنه صحيح على شرط الشيخين.

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل محمد بن عبد العزيز الواسطي، وقد توبع.

محمد بن إسحاق الإمام: هو ابن خزيمة. والحديث في «صحيحه» برقم (٢٠٦٣).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٧٩٣)، وابن الأعرابي في «معجمه» (٢٢٣٣)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٢٣٩ من طرق عن محمد بن عبد العزيز الرملي الواسطي، به.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٠٦٣)، والبزار (٧١٢٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٤٧٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٦١٦) من طريق القاسم بن غصن، عن سعيد بن أبي عروبة، به. والقاسم ضعيف لكن يعتبر به في المتابعات والشواهد.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٠٤) و(٣٥٠٥) من طريق ابن أبي شيبة، عن حسين بن علي الجعفي، عن زائدة بن قدامة، عن حميد بن أبي حميد الطويل، عن أنس قال: ما رأيت رسول الله ﷺ قط صلى المغرب حتى يفطر ولو على شربة ماء. وهذا إسناد صحيح.

(٢) حديث صحيح، وهذ إسناد ضعيف لجهالة حال محمد بن نعيم السعدي، وقد أخطأ في إسناده، فقد قال الحافظ ابن حجر في «اللسان» ٢/ ٨٠ في ترجمة إسحاق بن اﻻلهياج البلخي: ذكر الدارقطني من هذا الوجه عن محمد بن نعيم عن مالك عن أبي صالح عن أبي هريرة: رأيت النبي ﷺ يصب الماء على رأسه بالعرج وهو صائم. وقال: وهم فيه في موضعين، وهو في «الموطأ» ١/ ٢٩٤ عن مالك عن سُمَي عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن بعض الصحابة، غير مسمى. انتهى، وهو الحديث الآتي بعده، فلينظر.

١٥٩٥- فقد أخبرَناه أبو بكر بن أبي نَصْر المَرْوزي، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، حدثنا القَعْنبي، فيما قرأ على مالك، عن سُمَيٍّ مولى أبي بكر، عن أبي بكر ابن عبد الرحمن، عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ أمَرَ الناس في سَفَرِه بالفطر عامَ الفتح، وقال: «تقوَّوا لِعدوِّكم»، وصام رسول الله ﷺ.

قال أبو بكر بن عبد الرحمن: وقال الذي حدَّثني: لقد رأيتُ رسول الله ﷺ بالعَرْج يَصبُّ على رأسه الماءَ وهو صائمٌ من العَطَش، أو قال: من الحَرِّ[1].

١٥٩٦- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُميديّ، حدثنا سفيان، قال: سمعتُ الزُّهريّ يقول: أخبرني صفوان بن عبد الله ابن صفوان، عن أم الدرداء[2]، عن كعب بن عاصم الأشعري، أنَّ النبي ﷺ قال: «ليس من البـرِّ الصيامُ في السَّفر»[3]. ٤٣٣/١

---

(١) إسناده صحيح. القعنبي: هو عبد الله بن مسلمة بن قعنب.

وأخرجه أبو داود (٢٣٦٥) عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٥/ (١٥٩٠٣) و٢٧/ (١٦٦٠١) و(١٦٦٠٢) و٣٨/ (٢٣١٩٠) و(٢٣١٩١) و(٢٣٢٢٣) و(٢٣٤٦٧) و٣٩/ (٢٣٦٤٩)، والنسائي (٣٠١٧) من طرق عن مالك بن أنس، به.

والعَرْج: بفتح فسكون، قرية جامعة من عمل الفُرْع جنوب المدينة على بعد (١١٣) كم تقريباً.

(٢) في (ز) و(ص): أبي الدرداء، وهو خطأ، والمثبت من (ع)، وسقط من (ب).

(٣) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، والحميدي: هو عبد الله بن بن الزبير بن عيسى، وسفيان: هو ابن عينية، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وأم الدرداء: هي الصغرى، واسمها هجيمة ـ وقيل: جهيمة ـ بنت حيي.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٦٨١)، وابن ماجه (١٦٦٤)، والنسائي (٢٥٧٥) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٣٦٧٩) و(٢٣٦٨٠) من طريقين عن الزهري، به.

وأخرجه النسائي (٢٥٧٦) من طريق محمد بن كثير، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن سعيد ابن المسيب قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره مرسلاً. ثم قال النسائي: هذا الحديث خطأ، ولا نعلم أحداً تابع محمد بن كثير على هذا الإسناد، والله أعلم، والصواب الذي قبله. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وقد اتفق الشيخان على حديث حمزة بن عمرو الأسْلَمي، فأخرجاه من حديث هشام بن عُرْوة عن أبيه عن عائشة: أنَّ حمزة...[1].

وله رواية مفسَّرة من حديث أولاد حمزةَ بن عمرٍو، ولم يُخرجاه:

١٥٩٧ - أخبرَناه أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا أبو شعيب عبد الله ابن الحسن الحَرَّاني، حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، حدثنا محمد بن عبد المجيد المَدِيني، قال: سمعت حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو الأسْلَمي يَذكُر أنَّ أباه أخبره، عن جدِّه حمزة بن عمرو قال: قلتُ: يا رسول الله، إنِّي صاحب ظَهْرٍ أُعالِجُه، أُسافر عليه وأَكْرِيهِ، وإنه ربما صادَفَني هذا الشهرُ - يعني شهرَ رمضان - وأنا أجدُ القُوَّة، وأنا شابٌّ، وأجِدُني أن أصومَ يا رسول الله أهونُ عليَّ من أن أُؤخِّرَه فيكونَ دَيناً، أفأصومُ يا رسول الله أعظمُ لأجري أو أُفطِر؟ قال: «أيَّ ذلك شئتَ يا حمزة»[2].

= وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند أحمد ٢٢/ (١٤١٩٣)، ومسلم (١١١٥).

وعن عبد الله بن عمر عند ابن ماجه (١٦٦٥)، وابن حبان (٣٥٤٨).

(١) أخرجه البخاري (١٩٤٢) و(١٩٤٣)، ومسلم (١١٢١) (١٠٣-١٠٦)، وهو في «مسند أحمد» ٤٠/ (٢٤١٩٦).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة محمد بن عبد المجيد المديني وشيخه حمزة ابن محمد بن حمزة، لكن روي الحديث من وجوه أخرى.

وأخرجه أبو داود (٢٤٠٣) عن عبد الله بن محمد النفيلي، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٢٥/ (١٦٠٣٧)، والنسائي (٢٦١٤) و(٢٦١٥) و(٢٦١٧) و(٢٦١٨) و(٢٦٢٠) من طريق سليمان بن يسار، عن حمزة بن عمرو الأسلمي.

وهذا إسناد منقطع، فإنَّ سليمان بن يسار لم يسمعه من حمزة، بينهما أبو مراوح الغفاري، فقد أخرجه النسائي نفسه (٢٦٢٢) من طريق سليمان بن يسار، عن أبي مراوح، عن حمزة بن عمرو الأسلمي. وأبو مراوح ثقة.

وأخرجه النسائي (٢٦٢٤) من طريق عروة بن الزبير، عن حمزة بن عمرو. =

١٥٩٨- أخبرني عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن أبي الزُّبير، عن جابر: أنَّ النبي ﷺ سافَرَ في رمضان، فاشتدَّ الصوم على رجل من أصحابه، فجعلت راحلتُه تَهِيمُ به تحت الشجرة، فأُخبِر النبيُّ ﷺ بأمرِه، فأَمَرَه أن يُفطِر، ثم دعا النبيُّ ﷺ بإناءٍ فوَضَعَه على يده، ثم شَرِبَ والناسُ ينظرون[1].

= وعروة أيضاً إنما سمعه من أبي مراوح عن حمزة، كما أخرجه مسلم (١١٢١)(١٠٧)، والنسائي (٢٦٢٣)، وابن حبان (٣٥٦٧) من طريق عروة بن الزبير، عن أبي مراوح، عن حمزة ابن عمرو.

وأخرجه النسائي (٢٦١٩) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، و(٢٦٢٠) و(٢٦٢١) من طريق حنظلة بن علي، كلاهما عن حمزة بن عمرو.

وأخرجه النسائي (٢٦١٦) من طريق سليمان بن يسار: أنَّ حمزة بن عمرو قال: يا رسول الله ... فذكره مرسلاً.

وقد روت عائشة الحديث: أنَّ حمزة بن عمرو سأل رسول الله ﷺ.. أخرجه من حديثها أحمد ٤٠/ (٢٤١٩٦)، والبخاري (١٩٤٢) و(١٩٤٣)، ومسلم (١١٢١)(١٠٣-١٠٦)، وأبو داود (٢٤٠٢)، والنسائي (٢٦٢٧) و(٢٦٢٨) و(٢٦٢٩)، وابن حبان (٣٥٦٠).

(١) إسناده صحيح. أبو الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس - صرح بالسماع عند أحمد وغيره.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٦٥) من طريق عبد الأعلى بن حماد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٢٢/ (١٤٥٢٩) من طريق زكريا بن إسحاق، و(١٤٥٣٠) من طريق إبراهيم بن طهمان، كلاهما عن أبي الزبير، به.

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٤٥٠٨) من طريق حسين بن واقد، عن أبي الزبير قال: سمعت جابراً يقول: مرَّ النبي ﷺ برجل يقلِّب ظهرَه لبطن، فسأل عنه، فقالوا: صائم يا نبي الله، فدعاه، وأمره أن يفطر فقال: «أما يكفيك في سبيل الله، ومع رسول الله، حتى تصوم!»

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٤١٩٣) و(١٤٤١٠) و(١٤٤٢٦) و٢٣/ (١٥٢٨٢)، والبخاري (١٩٤٦)، ومسلم (١١١٥)، وأبو داود (٢٤٠٧)، والنسائي (٢٥٨٢)، وابن حبان (٣٥٥٢) من طريق محمد بن عمر بن الحسن بن علي بن أبي طالب، عن جابر قال: كان رسول الله ﷺ في سفر، فرأى زحاماً ورجلاً قد ظُلِّل عليه، فقال: «ما هذا؟» قالوا: صائم، فقال: «ليس من البر الصوم في =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٥٩٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفَّان العامِري، حدثنا أبو داود عمر بن سعد، حدثنا سفيان الثَّوري، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة قال: كنّا مع رسول الله ﷺ بمَرِّ الظَّهْران، فأُتي بطعام، فقال لأبي بكر وعمر: «ادنُوَا فكُلَا»، فقالا: إنّا صائمان، فقال رسول الله ﷺ: «اعملوا لصاحِبَيكم، ارحَلُوا لصاحِبَيكم! ادنُوَا فكُلا»[1].

= السفر»، واللفظ للبخاري.

وأخرج نحوه النسائي (٢٥٧٧) و(٢٥٧٨)، وابن حبان (٢٥٥٣) و(٣٥٥٤) من طريق محمد ابن عبد الرحمن بن زرارة، عن جابر.

وأخرج مسلم (١١١٤)، والترمذي (٧١٠)، والنسائي (٢٥٨٣)، وابن حبان (٢٧٠٦) و(٣٥٤٩) و(٣٥٥٠) من طريق محمد بن علي الباقر، عن جابر بن عبد الله: أنَّ رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام، حتى بلغ كُراع الغَميم، فصام الناس - وفي رواية: فقيل له: إنَّ الناس قد شقَّ عليهم الصيام، وإنما ينظرون فيما فعلت - ثم دعا بقدح من ماء فرفعه، حتى نظر الناس إليه، ثم شرب، فقيل له بعد ذلك: إنَّ بعض الناس قد صام، فقال: «أولئك العصاة، أولئك العصاة»، واللفظ لمسلم.

وانظر شواهده وتمام تخريجه في تعليقنا على «المسند» ٢٢/ (١٤١٩٣).

(١) رجاله ثقات، لكن اختُلف في وصله وإرساله، وصحَّح النسائي والدارقطني المرسل. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٤٣٦)، والنسائي (٢٥٨٤)، وابن حبان (٣٥٥٧) من طريق أبي داود عمر بن سعد الحفري، بهذا الإسناد. وقال النسائي بإثره: هذا خطأ، لا نعلم أحداً تابع أبا داود على هذه الرواية، والصواب مرسل.

ثم أخرجه - يعني النسائي - (٢٥٨٥) من طريق محمد بن شعيب، و(٢٥٨٦) من طريق الوليد ابن مسلم، كلاهما عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة مرسلاً.

وأخرجه أيضاً (٢٥٨٧) من طريق علي بن المبارك، عن يحيى، عن أبي سلمة مرسلاً.

وانظر «علل» الدارقطني (١٧٦٢).

مرّ الظهران: وادٍ من أودية الحجاز، يأخذ مياه النخلتين فيمر شمال مكة على بعد ٢٢ كم، =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٠٠- **حدثنا** أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا عَبْدان الأهوازيّ، ٤٣٤/١ حدثنا محمد بن أبي صفوان الثَّقَفي، حدثنا عبد الرحمن بن مَهدي، حدثنا سفيان، عن أبي حازم، عن سَهْل بن سعدٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تزالُ أُمتي على سُنّتي ما لم تنتظرْ بفِطْرها النُّجومَ»، وكان النبيُّ ﷺ إذا كان صائماً أَمَرَ رجلاً، فأَوفَى على نَشَزٍ، فإذا قال: قد غابتِ الشمسُ، أفطَرَ[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه السِّياقة، إنما خرَّجا بهذا الإسناد للثَّوري: «لا يزالُ الناس بخير ما عجَّلوا الفطرَ»، فقط[2].

= ويصب في البحر جنوب جدة بقرابة ٢٠ كم، وكان رسول الله ﷺ نزله في توجهه لفتح مكة.

وقوله: «ارحلوا لصاحبيكم» أي: شدوا الرَّحل لهما على البعير. قال ابن حبان: يريد به: كأني بكما وقد احتجتما إلى الناس من الضعف إلى أن تقولوا: ارحلوا لصاحبيكما، اعملوا لصاحبيكما.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، إلَّا أنَّ ابن خزيمة قال بعد أن أخرجه في «صحيحه» (٢٠٦١): هكذا حدثنا به ابن أبي صفوان، وأهاب أن يكون الكلام الأخير عن غير سهل بن سعد، لعله من كلام الثوري أو من قول أبي حازم، فأُدرج في الحديث.

سفيان: هو الثوري، وأبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه ابن حبان (٣٥١٠) عن ابن خزيمة، عن محمد بن أبي صفوان، بهذا الإسناد.

وقد روي الحديث بلفظ آخر كما سيشير المصنف إليه بعد هذا الحديث.

وانظر حديث أبي هريرة السالف برقم (١٥٨٩).

والنَّشَز ـ بفتحتين، وقد تسكن الشين ـ: المرتفع من الأرض.

(٢) أما مسلم فنعم، وأما البخاري فقد أخرجه من غير طريق الثوري.

فقد أخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٨٤٦)، ومسلم (١٠٩٨)، والترمذي (٦٩٩) من طريق عبد الرحمن ابن مهدي، عن سفيان، بهذا الإسناد. باللفظ الذي أشار إليه المصنف.

وأخرجه أحمد (٢٢٨٢٧) عن عبد الرزاق، و(٢٢٨٤٦) عن إسحاق بن يوسف الأزرق، كلاهما عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أحمد (٢٢٨٠٤) و(٢٢٨٥٩) و(٢٢٨٧٠)، والبخاري (١٩٥٧)، ومسلم (١٩٨)، وابن ماجه (١٦٩٧)، والترمذي (٦٩٩)، والنسائي (٣٢٩٨)، وابن حبان (٣٥٠٢) و(٣٥٠٦) من طرق =

١٦٠١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني معاوية بن صالح، أنَّ عبد الله بن أبي قيس حدثه، أنه سمع عائشة تقول: كان أحبَّ الشُّهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومَه، شعبانُ، ثم يَصِلُه برمضان[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٠٢- أخبرنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكِهي بمكة، حدثنا أبو يحيى ابن أبي مَسَرَّة، حدثنا عبد الله بن يزيد المُقرئ، حدثنا موسى بن عُلَي بن رَبَاح، عن أبيه، عن عُقْبة بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «يومُ عَرفةَ ويومُ النَّحر وأيامُ التَّشريق عيدُنا أهلَ الإسلام، وهُنَّ أيامُ أكلٍ وشُرب»[2].

= ليس فيها سفيان الثوري عن أبي حازم، به.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي (٢٦٧١) و(٢٩٢٢) عن الربيع بن سليمان، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٥٤٨) ـ وعنه أبو داود (٢٤٣١) ـ عن عبد الرحمن بن مهدي، عن معاوية ابن صالح، به.

وأخرج أحمد ٤٠/ (٢٤١١٦)، والبخاري (١٩٧٠)، ومسلم (١١٥٦) (١٧٥)، وأبو داود (٢٤٣٤)، وابن ماجه (١٧١٠)، والترمذي (٧٣٧)، والنسائي (٢٤٩٨) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة قالت: لم يكن النبي ﷺ يصوم شهراً أكثر من شعبان، فإنه كان يصوم شعبان كله، وكان يقول: «خذوا من العمل ما تطيقون، فإنَّ الله لا يملُّ حتى تملُّوا»، واللفظ للبخاري، وانظر تمام تخريجه في التعليق على «المسند».

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي (٣٩٨١) عن عبيد الله بن فضالة، عن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧٣٧٩) و(١٧٣٨٣)، وأبو داود (٢٤١٩)، والترمذي (٧٧٣)، والنسائي (٢٨٤٢) و(٤١٦٧)، وابن حبان (٣٦٠٣) من طرق عن موسى بن عُلَي، به.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب وعمرو بن العاص، سيأتيان برقمي (١٦٠٤) و(١٦٠٥)، وعن بديل بن ورقاء سيأتي برقم (٣٠٢٥). =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٠٣- أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك ببغداد، حدثنا يحيى بن جعفر بن الزِّبْرِقان، حدثنا أبو داود الطَّيالسي، حدثنا حَوْشَبُ بن عَقِيل، حدثنا مَهْديّ بن حسان العَبْدي، عن عِكْرِمة، عن أبي هريرةَ قال: نهى رسولُ الله ﷺ عن صومِ يومِ عَرَفةَ بعَرَفات[1].

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٦٠٤- أخبرني يوسف بن يعقوب العدل، حدثنا أحمد بن محمد بن نَصْر، حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، حدثنا محمد ابن إسحاق، عن حَكِيم بن حَكِيم بن عبَّاد بن حُنَيف، عن مسعود بن الحَكَم الزُّرَقي، عن أمه أنها حدثته قالت: كأني أنظرُ إلى علي بن أبي طالب على بغلة رسولِ الله ﷺ البيضاءِ في شِعْبِ الأنصار، وهو يقول: أيها الناس، إنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّها ليست أيامَ صيامٍ، إنها أيامُ أكلٍ وشُربٍ وذِكْرٍ»[2]. ٤٣٥/١

= وعن ابن عمر عند أحمد في «المسند» ٩/ (٤٩٧٠)، وذكر هناك أحاديث الباب عن عدة من الصحابة.

(١) إسناده ضعيف لجهالة مهدي بن حسان العبدي، كذا سماه المصنف هنا، وعنه البيهقي في «السنن» ٤/ ٢٨٤، وسماه ابن حزم مهدي بن هلال، وقال: مجهول، وسماه عبد الحق الإشبيلي مهدي بن حرب، وقال: إنه ليس بمعروف، وقال المزي: هو مهدي بن أبي مهدي الهجري، وسئل عنه يحيى بن معين فقال: لا أعرفه، ونقل الذهبي في «الميزان» عن أبي حاتم أنه قال: لا أعرفه. انظر «البدر المنير» لابن الملقن ٥/ ٧٥٠، وقد رواه العقيلي في ترجمة حوشب من «الضعفاء» (٣٧٩) وقال: لا يتابع عليه، وقد روي عن النبي ﷺ بأسانيد جياد أنه لم يصم يوم عرفة، ولا يصح عنه أنه نهى عن صومه، وقد روي عنه أنه قال: «صوم يوم عرفة كفارة سنتين: سنةٍ ماضية، وسنة مستقبلة».

وأخرجه أحمد ١٣/ (٨٠٣١) و١٥/ (٩٧٦٠)، وأبو داود (٢٤٤٠)، وابن ماجه (١٧٣٢)، والنسائي (٢٨٤٣) و(٢٨٤٤) من طرق عن حوشب بن عقيل، بهذا الإسناد.

(٢) مرفوعه صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل حكيم بن حكيم، ومحمد بن إسحاق =

= ـ وهو ابن يسار ـ وإن كان قد عنعنه إلَّا أنَّ له شيخاً آخر فيه عن حكيم بن حكيم، وهو عبد الله ابن أبي سلمة، وقد صرَّح بالتحديث عنه، كما سيأتي. أم مسعود بن الحكم: اسمها حبيبة بنت شريق، بفتح الشين، الهذلية، ويقال: الأنصارية.

وأخرجه النسائي (٢٨٩٩) من طريق أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/ (٧٠٨)، والنسائي (٢٩٠٠) من طريق إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني عبد الله بن أبي سلمة، عن مسعود بن الحكم، به.

وأخرجه النسائي (٢٩٠١) من طريق عبدة بن سليمان، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني من سمع عبد الله بن أبي سلمة، ولا أراني إلّا سمعته منه يحدث عن مسعود بن الحكم، به.

وأخرجه النسائي (٢٨٩٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن بكير بن عبد الله الأشج، عن سليمان بن يسار، عن مسعود بن الحكم، عن أمه قالت: مرَّ بنا راكب ونحن بمنًى مع رسول الله ﷺ ينادي في الناس... فذكرته هكذا موقوفاً، وفي آخره: فقالت أختي: هذا علي بن أبي طالب، وقلت أنا: لا بل هو فلان.

وتابع عمرو بن الحارث على وقفه مخرمةُ بن بكير، لكنه أخطأ فيه وقال: الحكم الزرقي، بدلاً من مسعود بن الحكم الزرقي، أخرجه النسائي (٢٨٩١) من طريق مخرمة بن بكير، عن أبيه بكير بن عبد الله الأشج، عن سليمان بن يسار، عن الحكم الزرقي، عن أمه: أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ بمنى، فسمعوا راكباً يصرح يقول، فذكره موقوفاً، ولم يذكر علي بن أبي طالب. قال النسائي: ما علمت أنَّ أحداً تابع مخرمة على هذا الحديث على الحكم الزرقي، والصواب: مسعود بن الحكم.

وأخرجه أحمد (٩٩٢)، والنسائي (٢٨٩٨) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن يوسف ابن مسعود بن الحكم، عن جدته قالت: بينما نحن بمنى إذا أقبل راكب سمعته ينادي... فذكرته هكذا موقوفاً، وفي آخره: قلت: من هذا؟ قال: علي بن أبي طالب.

وأخرجه مرفوعاً أحمد (٨٢١) من طريق المفضل بن فضالة، وأحمد أيضاً (٨٢٤)، والنسائي (٢٩٠٢) من طريق الليث بن سعد، كلاهما عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عبد الله بن أبي سلمة، عن عمرو بن سليم الزرقي، عن أمه قالت: بينما نحن بمنى إذا علي بن أبي طالب... الحديث.

وأخرجه أحمد (٥٦٧) من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن عمرو بن سليم، عن أمه قالت: بينما نحن بمنى إذا علي بن أبي طالب... الحديث، لم يذكر =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح:

١٦٠٥ - حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الرَّبيع بن سُليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك.

وأخبرني أبو بكر بن أبي نَصْر المَرْوزي، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي، حدثنا القَعْنَبي فيما قرأَ على مالك، عن يزيد بن الهاد، عن أبي مُرَّةَ مولى أُم هانئ: أنه دخل مع عبد الله بن عمرٍو على أبيه عمرو بن العاص، فقرَّب إليهما طعاماً، فقال: كُلْ، فقال: إنِّي صائم، فقال عمرو: كُلْ، فهذه الأيامُ التي كان رسول الله ﷺ يأمُرُنا بإفطارِها وينهانا عن صيامِها. قال مالك: وهُنَّ أيامُ التشريق[1].

= فيه ابنُ أبي الحسام عبدَ الله بن أبي سلمة، وقد أشار إلى رواية ابن أبي الحسام هذه الدارقطني في «العلل» (٤٦٧).

ثم قال الدارقطني بعد أن أورد هذه الأسانيد كلها وبيّن الخلاف في رفعه ووقفه: ورفعه صحيح وأسانيدها كلها محفوظة.

وأخرج النسائي (٢٩٠٣) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن نافع بن جبير، عن بشير بن سحيم، عن علي بن أبي طالب: أنَّ منادي رسول الله ﷺ خرج في أيام التشريق... فذكر نحوه. كذا رواه عبد الرحمن المسعودي، قال الدارقطني في «العلل» (٣٢٠): وخالفه أصحاب حبيب، منهم: منصور بن المعتمر، وشعبة، والثوري، وحمزة الزيات، فرووه عن حبيب، عن نافع بن جبير، عن بشر بن سحيم، عن النبي ﷺ، لم يذكروا فيه علياً، ثم قال: وهو الصواب.

وسيأتي الحديث عن المصنف برقم (٣٠٢٥) من طريق عيسى بن مسعود بن الحكم، عن جدته حبيبة بنت شريق، وفيه أنَّ المنادي الذي جاءهم هو بديل بن ورقاء.

وبرقم (٦٧٩٥) من طريق مسعود بن الحكم عن عبد الله بن حذافة السهمي.

وفي الباب أيضاً عن عقبة بن عامر، سلف برقم (١٦٠٢)، وأشرنا هناك إلى باقي أحاديث الباب.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (٢٤١٨) عن عبد الله بن مسلمة القعنبي، بهذا الإسناد. =

١٦٠٦- أخبرني أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، حدثنا سعيد بن مسعود.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا أبي، قال: حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن قَتادة، عن مُطرِّف، عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَن صامَ الدَّهرَ ما صامَ وما أفطَرَ»، أو «لا صامَ ولا أفطَرَ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.

وشاهدُه على شرطهما صحيحٌ، ولم يُخرجاه[2]:

= وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٧٦٨) عن روح بن عبادة، عن مالك بن أنس، به.

وأخرج أحمد (١٧٧٦٩)، والنسائي (٢٩١٢) و(٢٩١٣) من طريق جعفر بن المطلب: أنَّ عبد الله ابن عمرو دخل على عمرو بن العاص وهو يتغدى فقال: هلم، فقال: إني صائم... فذكر الحديث.

وفي لفظ لأحمد (١٧٧٧٩) من طريق جعفر بن المطلب أيضاً، وكان رجلاً من رهط عمرو بن العاص، قال: دعا أعرابياً إلى طعام، وذلك بعد النحر بيوم، فقال الأعرابي: إني صائم، فقال له: إنَّ عمرو بن العاص دعا رجلاً إلى الطعام في هذا اليوم، فقال: إني صائم، فقال عمرو: إنَّ رسول الله ﷺ نهى عن صوم هذا اليوم.

(١) إسناده صحيح. سعيد بن مسعود: هو ابن عبد الرحمن المروزي، ومُطرِّف: هو ابن عبد الله بن الشِّخِّير. وهو في «مسند أحمد» ٢٦/ (١٦٣١٥).

وأخرجه ابن ماجه (١٧٠٥) عن محمد بن بشار، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٦٣٠٤) و(١٦٣٢٣)، وابن ماجه (١٧٠٥)، والنسائي (٢٦٩٦)، وابن حبان (٣٥٨٣) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (١٦٣٠٨) و(١٦٣٢٠) و(١٦٣١٨)، والنسائي (٢٦٩٥) من طرق عن قتادة، به.

وانظر ما بعده.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند البخاري (١٩٧٧) و(١٩٧٩)، ومسلم (١١٥٩).

وعن أبي قتادة عند مسلم (١١٦٢).

وعن عمر بن الخطاب عند النسائي (٢٦٩٧).

وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب عند النسائي (٢٦٩٩) و(٢٧٠٠) و(٢٧٠١).

وعن أسماء بنت يزيد عند أحمد ٤٥/ (٢٧٥٧٦).

(٢) قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٦/ ٦٩٢ بعد عزوه حديث عمران بن حصين هذا =

١٦٠٧- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسماعيل - وهو ابن عُلَيَّة - عن سعيد بن إياس الجُرَيْري، عن يزيد ابن عبد الله بن الشِّخِّير، عن مُطَرِّف، عن عِمْران بن حُصَين قال: قيلَ لرسول الله ﷺ: إنَّ فلاناً لا يُفطِرُ نهارَ الدَّهر، قال: «لا صامَ ولا أفطَرَ»[1] .

١٦٠٨- أخبرني أبو حُمَيد أحمد بن محمد بن حامد العدلُ بالطَّابَرَان، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل العَنْبري، حدثنا صفوان بن صالح، حدثنا الوليد بن مسلم، عن ثَوْر بن يزيد، عن خالد بن مَعْدان، عن عبد الله بن بُسْر السُّلَمي، عن أخته الصَّمَّاء، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لا تصوموا يومَ السبت إلَّا فيما افتُرِضَ عليكم، وإن لم يَجِدْ أحدُكم إلَّا لِحَاءَ عِنَبَةٍ أو عُودَ شجرةٍ فليَمْضَغْها»[2] .

= للحاكم، قال: جعله شاهداً لحديث ابن الشخير، وغيرُهُ علَّله به. قلنا: لكن سأل الترمذيُّ شيخه البخاري كما في «العلل الكبير» ص٢٠٧: أيُّهما أصح؟ فقال: يحتمل عنهما كليهما، وقال أبو زرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٦٧٩): جميعاً صحيحين. أما أبو حاتم فقد رجَّح حديثَ قتادة، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح. وهو في «مسند أحمد» ٣٣/ (١٩٨٢٥) و(١٩٨٧٣) و(١٩٨٩٢).

وأخرجه النسائي (٢٦٩٤) عن علي بن حجر، عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٥٨٢) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن سعيد بن إياس الجريري، به.

(٢) رجاله ثقات، إلّا أنه أُعِلَّ بالاضطراب والمخالفة، وقد فصَّلنا القول فيه في تعليقنا على «مسند أحمد» ٢٩/ (١٧٦٨٦) بما يغني عن إعادته هنا، وقد أورد المصنف هنا في هذا الباب بعض ما يخالفه من الأحاديث الصحيحة.

وأخرجه أبو داود (٢٤٢١) عن يزيد بن قُبيس، عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: هذا الحديث منسوخ.

وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٠٧٥)، وأبو داود (٢٤٢١)، وابن ماجه (١٧٢٦م)، والترمذي (٧٤٤)، والنسائي (٢٧٧٥) و(٢٧٧٦) و(٢٧٧٧) من طرق عن ثور بن يزيد، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن، ومعنى كراهته في هذا: أن يخص الرجلُ يومَ السبت بصيام، لأنَّ اليهود تعظم يوم السبت.

وأخرجه النسائي (٢٧٧٨) عن سعيد بن عمرو، عن بقية بن الوليد، عن ثور بن يزيد، به. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١/٤٣٦ وله معارضٌ بإسناد صحيح وقد أخرجاه؛ حديثُ همام، عن قتادة، عن أبي أيوب العَتَكي، عن جُوَيرِيَة بنت الحارث: أنَّ النبي ﷺ دخل عليها يومَ الجمعة وهي صائمة، فقال: «صُمْتِ أمسِ؟» قالت: لا، قال: «فتُريدينَ أن تَصُومي

= إلَّا أنه قال: عن عمته الصماء، بدلاً من أخته الصماء.

وأخرجه أحمد (٢٧٠٧٧) من طريق إسماعيل بن عياش، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن لقمان بن عامر، والنسائي (٢٧٨٢) عن سعيد بن عمرو، عن بقية بن الوليد، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن لقمان بن عامر، والنسائي (٢٧٨٤) من طريق داود بن عبيد الله، كلاهما (لقمان وداود) عن خالد بن معدان، به. إلّا أنَّ بقية بن الوليد عند النسائي قال: عن خالته الصماء، أما إسماعيل بن عياش فقال: عن أخته الصماء.

وأخرجه النسائي (٢٧٧٣) من طريق ابن عبد الله بن بسر، و(٢٧٨٠) من طريق الفضيل بن فضالة، كلاهما عن عبد الله بن بسر، به. إلّا أنَّ الفضل قال: عن خالته الصماء.

وقد رواه بعضهم من حديث عبد الله بن بسر عن النبي ﷺ، لم يذكر فيه الصماء:

فقد أخرجه ابن ماجه (١٧٢٦)، والنسائي (٢٧٧٤) من طريق عيسى بن يونس، عن ثور بن يزيد، به. لم يذكر فيه الصماء.

وأخرجه كذلك النسائي (٢٧٧٩) عن عمرو بن عثمان، عن بقية بن الوليد، عن الزبيدي، عن لقمان بن عامر، عن عامر بن جشيب، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن النبي ﷺ. وخالفه يزيد بن عبد ربه عند النسائي أيضاً (٢٧٨٣) فرواه عن بقية، عن الزبيدي، عن عامر بن جشيب، به، لم يذكر فيه لقمان.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٦٩)، والنسائي (٢٧٧٢)، وابن حبان (٣٦١٥) من طريق حسان بن نوح، وأحمد (١٧٦٨٦) من طريق يحيى بن حسان، كلاهما عن عبد الله بن بسر، عن النبي ﷺ.

وأخرجه النسائي (٢٧٨١) من طريق أبي تقي عبد الحميد بن إبراهيم الحضرمي، عن عبد الله ابن سالم الأشعري، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن فضيل بن فضالة، عن خالد بن معدان، عن عبد الله بن بسر، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وقال النسائي بإثره: أبو تقي هذا ضعيف ليس بشيء، وإنما أخرجته لعلة الاختلاف.

واللحاء، بكسر اللام: قشر الشجرة، ولحاء العنبة: قشر العِنَبة، استعارة من قشر العود. قاله ابن الأثير في «النهاية».

غداً؟»، الحديث[١].

١٦٠٩- **فحدَّثني** محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا محمد بن إسماعيل بن مِهْران، حدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث، حدثنا ابن وَهْب، قال: سمعتُ الليث يحدِّث عن ابن شهابٍ: أنه كان إذا ذُكِر له أنه نُهِيَ[٢] عن صيام يوم السبت، قال: هذا حديثٌ حمصي[٣].

وله مُعارِضٌ بإسنادٍ صحيح:

١٦١٠- **أخبرَناه** الحسن بن حَلِيم المَرْوَزي، أخبرنا أبو المُوَجِّه، أخبرنا عَبْدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا عبد الله بن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، أنَّ كُرَيباً مولى ابن عباس أخبره: أنَّ ابن عباس وناساً من أصحاب الرسول ﷺ بَعَثُوني إلى أم سلمةَ أسألُها عن أيِّ الأيام كان رسولُ الله ﷺ أكثرَ لها صياماً؟ فقالت: يومُ السبت والأحد، فرجعتُ إليهم فأخبرتُهم، فكأنَّهم أنكروا ذلك، فقاموا بأجمَعِهم إليها، فقالوا: إنّا بَعثْنا إليكِ هذا في كذا وكذا، فذَكَرَ أنكِ قلتِ كذا وكذا، فقالت: صَدَقَ، إنَّ رسول الله ﷺ أكثرُ ما كان يصومُ من الأيام يومُ السبت والأحد، وكان يقول: «إنَّهما يومانِ عيدٌ للمشركين[٤]، وأنا أُريدُ أن أُخالِفَهم»[١].

---

(١) وقع المصنِّف رحمه الله هنا وهمان، الأول: أنَّ مسلماً لم يخرجه، وإنما هو في «صحيح البخاري» (١٩٨٦). الثاني: أنَّ البخاري لم يخرجه من طريق همام عن قتادة، وإنما من طريق شعبة عن قتادة، بالإسناد الذي ذكره المصنف.

أما طريق همام عن قتادة، فهي عند أحمد ٤٤/ (٢٦٧٥٦) و٤٥/ (٢٧٤٢٥)، وأبو داود (٢٤٢٢)، وغيرهما.

(٢) لفظة «نهي» وقع مكانها بياض في (ز) و(ص)، وأثبتناها من (ع) و«إتحاف المهرة» ١٦/ (٩٩٦)، وسقطت من (ب).

(٣) هذا الأثر أخرجه أبو داود (٢٤٢٣) عن عبد الملك بن شعيب، بهذا الإسناد.

(٤) كذا في (ز)، وفي (ص) و(ب) و(ع): «يومان عيد المشركين»، وفي «السنن الكبرى» ٤/ ٣٠٣ و«فضائل الأوقات» (٣٠٦) كلاهما للبيهقي: «يوما عيدٍ للمشركين»، ورواه فيهما عن =

١٦١١- حدثني علي بن حَمْشاذَ العدلُ، حدثنا مُسدَّد بن قَطَن، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جَرِير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيدٍ، قال: جاءت امرأةٌ إلى النبي ﷺ ونحن عندَه، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ زوجي صفوانَ بنَ المُعَطَّل يَضربُني إذا صليتُ، ويُفطِّرُني إذا صُمتُ، ولا يصلِّي صلاةَ الفجر حتى تطلُعَ الشمس، قال: وصفوانُ عندَه، قال: فسألَه عمَّا قالت، فقال: يا رسولَ الله، أمّا قولها: يَضربُني إذا صليتُ، فإنها تقرأُ سورتين نهيتُها عنهما، وقلت: لو كان سورةً واحدةً لكفَتِ الناس، وأما قولها: يُفطِّرني إذا صمتُ، فإنها تنطلقُ فتصومُ وأنا رجلٌ شابٌّ فلا أصبِر، فقال رسولُ الله ﷺ يومئذٍ: «لا تصومُ امرأةٌ إلّا بإذنِ زوجها»، وأما قولُها: بأنّي لا أصلِّي حتى تَطلُعَ الشمس، فإنَّا أهلُ بيتٍ قد عُرِفَ لنا ذاك، لا نكادُ نَستيقظُ حتى تطلع الشمس، قال: «فإذا استَيقظتَ فصَلِّ»(٢).

= أبي عبد الله الحاكم بإسناده ومتنه.

(١) إسناده حسن من أجل عبد الله بن محمد بن عمر العلوي وأبيه، وقد صحَّح هذا الحديث ابن خزيمة وابن حبان، وحسنه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ٢٦٩. أبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو عبد الله بن عثمان بن جبلة، وعبدان لقبه، وعبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٧٥٠) عن عتاب بن زياد، والنسائي (٢٧٨٩)، وابن حبان (٣٦٤٦) من طريق حبان بن موسى، وابن حبان (٣٦١٦) من طريق سلمة بن سليمان، ثلاثتهم عن عبد الله ابن المبارك، بهذا الإسناد. رواية عتاب مختصرة ليس فيها قصة.

وأخرج النسائي (٢٧٨٨) من طريق بقية بن الوليد، عن ابن المبارك، به إلى كريب: أنَّ ابن عباس بعث إلى أم سلمة وإلى عائشة يسألهما: ما كان رسول الله ﷺ يحب أن يصوم من الأيام؟ فقالتا: ما مات رسول الله ﷺ حتى كان أكثر صومه يوم السبت والأحد، ويقول: «هما عيدان لأهل الكتاب، فنحن نحب أن نخالفهم». وبقية ليس بالقوي.

(٢) إسناده صحيح. جرير: هو ابن عبد الحميد، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو صالح: هو ذكوان السمان، وأبو سعيد: هو سعد بن مالك الخدري رضي الله عنه.

وأخرجه أحمد ١٨/ (١١٧٥٩)، وأبو داود (٢٤٥٩) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦١٢- أخبرنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العدل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، ١/٣٤٧ حدثنا زيد بن الحُباب، حدثنا معاوية بن صالح.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن ـ وهو ابن مَهْدي ـ عن معاوية بن صالح، عن أبي بِشْر، عن عامر بن لُدَين الأشعري، أنه سمع أبا هريرة يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «يومُ الجمعة عيدٌ، فلا تجعلوا يومَ عيدِكم يومَ صيامِكم، إلَّا أن تصوموا قبلَه أو بعدَه»[1].

= وقد وقع عندهما قوله: «لو كانت سورةً واحدةً لكفت الناس» مرفوعاً من كلام النبي ﷺ، وليس من كلام صفوان، وقد تابع عثمانَ بنَ أبي شيبةَ على رفعه غيرُ واحد، ولم تقع لنا هذه العبارة موقوفة إلّا عند الحاكم هنا، وقد رواها هكذا عنه في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٠٣، مما يدل على أنَّ وقفها وهمٌ، ولعلَّ الوهم وقع ممن هو دون عثمان بن أبي شيبة، والله أعلم.

وأخرجه ابن حبان (١٤٨٨) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، عن جرير بن عبد الحميد، به.

وأخرجه أحمد (١١٨٠١) من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، به.

وأخرج ابن ماجه (١٧٦٢) من طريق سليمان بن مهران، عن أبي صالح، عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ النساء أن يصلين إلّا بإذن أزواجهن.

وقد استشكل البخاري هذا الحديث فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٣/ ٤٤١ في ترجمة صفوان بن المعطل، واستنكره البزار وأعله بتدليس الأعمش، فيما نقله عنه الحافظ أيضاً في «الفتح» ١٤/ ٣٥-٣٦، وأجاب الحافظ هناك عن هذه الإشكالات فيما يستحق الرجوع إليه.

وانظر كلام الطحاوي في ذلك في «شرح مشكل الآثار» (٢٠٤٤).

ولفقه الحديث انظر «معالم السنن» للخطابي ٢/ ١٣٦.

وفي باب عدم صيام المرأة إلّا بإذن زوجها عن أبي هريرة عند البخاري (٥١٩٢)، ومسلم (١٠٢٦).

(١) إسناده حسن، أبو بشر ـ وهو مؤذن مسجد دمشق، كما جاء مصرَّحاً به في «مسند أحمد» وبعض مصادر التخريج ـ روى عنه جمع، ووثقه العجلي فيما نقله عنه الحافظ في «التهذيب»، وعامر بن لُدَين ـ بضم اللام وفتح الدال المهملة ـ نقل الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٢/ ١١٢٠، والحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ١/ ٧٠٨ عن العجلي قوله: تابعي ثقة. قلنا: ثم إنه متابع على معنى الحديث من وجه آخر عن أبي هريرة في «الصحيحين» وغيرهما كما سيأتي. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، إلَّا أنَّ أبا بِشْر هذا لم أقف على اسمه، وليس ببَيانِ بن بِشْر ولا بجعفر بن أبي وَحْشِيَّة، والله أعلم[١] .

وشاهدُ هذا بغير هذا اللفظ مخرَّج في الكتابين[٢] .

١٦١٣- حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا موسى بن الحسن بن عبَّاد ومحمد بن غالب بن حَرْب، قالا: حدثنا أبو حذيفة، حدثنا عِكْرِمة بن عمَّار.

وأخبرني أبو يحيى أحمد بن محمد السَّمَرْقَنْدي، حدثنا محمد بن نصر، حدثنا محمد بن المثنَّى، حدثنا عبد الرحمن بن مَهدي، حدثنا عِكرِمة بن عمَّار، عن سِمَاك الحَنَفي، حدثني مالك بن مَرْثَد، عن أبيه قال: سألتُ أبا ذرٍّ فقلت: أسألتَ رسولَ الله ﷺ عن ليلة القَدْر؟ فقال: أنا كنت أسأَلَ الناسِ عنها، قال: قلت: يا رسولَ الله[٣] ، أخبِرْني عن ليلة القَدْر، أفي رمضانَ، أو في غيره؟ قال: «بل هي في رمضانَ»، قال: قلت: يا رسولَ الله، تكونُ مع الأنبياء ما كانوا، فإذا قُبِضَ الأنبياءُ رُفِعَتْ، أم هي إلى يوم القيامة؟ قال: «بل هيَ إلى يوم القيامة»، قال: فقلت: يا رسولَ الله، في أيِّ رمضانَ هي؟ قال: «التَمِسوها في العَشْرِ الأُوَلِ والعَشْرِ الأواخرِ».

= وهو في «مسند أحمد» ١٣/ (٨٠٢٥) عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد أيضاً ١٦/ (١٠٨٩٠) عن حماد بن خالد، عن معاوية بن صالح، به. وقد وقع عنده هنا تعيين أبي بشر بأنه مؤذن مسجد دمشق.

وقد سلف برقم (١١٨٥) من طريق محمد بن سيرين عن أبي هريرة رفعه: «لا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، ولا تخصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي».

(١) وقد وافقه الذهبي في «تلخيص المستدرك» على ذلك، فقال: هو مجهول!

(٢) أخرجه البخاري (١٩٨٥)، ومسلم (١١٤٤) (١٤٧) من طريق أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يصومن أحدكم يوم الجمعة إلّا يوماً قبله أو بعده»، وقد تقدم تخريجه عند الحديث (١١٨٥) المشار إليه سابقاً.

(٣) زاد هنا في النسخ الخطية لفظة «تكون»، ولا وجه لها هنا، فلعله سبق قلم من أحد النساخ قديماً نشأ عن انتقال نظر إلى العبارة التالية.

قال: ثم حدَّث رسولُ الله ﷺ وحدَّث، فاهتَبَلْتُ غَفْلَتَه فقلت: يا رسولَ الله، في أيِّ العِشرينَ؟ قال: «التَمِسوها في العَشْر الأَواخِر، لا تسأَلْني عن شيءٍ بعدها»، ثم حدَّث رسولُ الله ﷺ وحدّث، فاهتَبَلْتُ غَفْلتَه فقلت: يا رسولَ الله، أقسمتُ عليك لتُخبِرَنِّي - أو لَمَا أخبَرْتَني - في أي العَشْر هي؟ قال: فغضِبَ عليَّ غضباً ما غضِبَ عليَّ مثلَه قبلَه ولا بعده، فقال: «إنَّ الله لو شاء لأطلَعَكم عليها، التَمِسوها في السَّبع الأواخر»[1] .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦١٤- حدثني أبو الحسن أحمد بن أبي عثمان الزاهد، حدثنا أبو عبد الله محمد ابن بَرَّوَيهِ المؤذن، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا عبد الله بن إدريس، حدثنا عاصم بن كُلَيب الجَرْمي، عن أبيه، عن ابن عباسٍ قال: كان عمر بن الخطاب يدعوني مع ٤٣٨/١

(١) إسناده محتمل للتحسين، مرثد - وهو ابن عبد الله الزِّمّاني، ويقال: الذماري - وإن تفرد بالرواية عنه ابنه مالك، فهو تابعي، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال العجلي: تابعي ثقة. أما ما نسب للعقيلي من قوله: لا يتابع على حديثه، فقد أورد هذا القول الذهبي في «الميزان» ٤/ ٨٧، إلّا أنه قال: هكذا وجدت بخطي، فلا أدري من أين نقلته، إلّا أنه ليس بمعروف. قلنا: لكن يَرِدُ عليه توثيق العجلي وابن حبان، والله أعلم.

أبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي، وسماك الحنفي: هو ابن الوليد، أبو زميل اليمامي.

وأخرجه أحمد ٣٥/ (٢١٤٩٩)، والنسائي (٣٤١٣) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عكرمة بن عمار، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٨٣) من طريق الأوزاعي، عن مرثد بن أبي مرثد، عن أبيه، به. هكذا سماه مرثد، قال الحافظ في «التهذيب»: مالك بن مرثد بن عبد الله الزماني روى عن أبيه عن أبي ذر، وعنه أبو زميل سماك بن الوليد، روى عنه الأوزاعي فقال مرة: عن مرثد بن أبي مرثد، وقال مرة: عن ابن مرثد أو أبي مرثد.

قوله: اهتبلت غفلته، قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: من الاهتبال، وهو الاغتنام والاحتيال، يقال: اهتبلت غفلته، يعني: تحينتُها واغتنمتها، من الهُبالة: الغنيمة. وانظر «النهاية» لابن الأثير مادة (هبل).

أصحاب محمد ﷺ، ويقول لي: لا تتكلَّمْ حتى يتكلَّموا، قال: فدعاهم وسألهم عن ليلةِ القَدر، فقال: أرأيتُم قولَ رسول الله ﷺ: «التَمِسوها في العَشْر الأواخر»، أيَّ ليلةٍ تَرَونها؟ قال: فقال بعضُهم: ليلة إحدى، وقال بعضُهم: ليلة ثلاثٍ، وقال آخر: خمسٍ. وأنا ساكتٌ، فقال: ما لَكَ لا تكلَّمُ؟ فقلت: إن أذنتَ لي يا أمير المؤمنين تكلمتُ، قال: فقل، ما أرسلتُ إليك إلَّا لتكلَّمَ، قال: فقلت: أُحدِّثكم برأيٍ؟ قال: عن ذلك نسألك، قال: فقلت: السبع، رأيتُ الله ذَكَرَ سبعَ سماوات، ومن الأرَضِين سبعاً، وخَلَقَ الإنسان من سبعٍ، وبَرَزَ نبتُ الأرض [من سبعٍ][1]، قال: فقال: هذا أخبرتَني ما أعلمُ، أرأيتَ ما لا أعلمُ من قولك: نبتُ الأرض سبعٍ؟ قال: قلت: إنَّ الله يقول: ﴿شَقَقْنَا ٱلْأَرْضَ شَقًّا﴾ إلى قوله: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عبس:٢٦-٣١] والأبُّ: نبتُ الأرض مما يأكلُه الدوابُّ ولا يأكلُه الناس، قال: فقال عمر: أعَجَزتُم أن تقولوا كما قال هذا الغلامُ الذي لم تَجتمِعْ شُؤُونُ رأسِه بعدُ؟! إنِّي والله ما أرى القولَ إلَّا كما قلتَ. قال: وقال: قد كنتُ أمرتُك أن لا تَكلَّمَ حتى يتكلَّموا، وإنِّي آمرُكَ أن تتكلَّم معهم[2].

---

(١) ما بين معقوفين ليس في النسخ الخطية، وأثبتناه من المطبوع و«تلخيص الذهبي»، ولا بد منه ليستقيم الكلام، ووردت العبارة في مصادر التخريج: ونبتُ الأرض سبعٌ.

(٢) إسناده قوي، عاصم بن كُليب وأبوه ـ وهو كليب بن شهاب الجرمي ـ صدوقان لا بأس بهما. محمد بن برَّويه: هو محمد بن إبراهيم بن سعد بن قطبة أبو عبد الله النيسابوري، له ترجمة في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٦/ ١٠٠٦، ويحيى بن يحيى: هو النيسابوري، وعبد الله بن إدريس: هو الأودي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً عبد الله بن أحمد في «فضائل الصحابة» (١٩٢١)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٥١٩، وابن خزيمة (٢١٧٣)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٩٧١) من طرق عن عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٧٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣١٣، وفي «شعب الإيمان» (٣٤١٢) من طريق محمد بن فضيل، عن عاصم بن كليب، به. =

قال ابن إدريس: فحدَّثنا عبدُ الملك عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس بمثله[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦١٥- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا إسماعيل ابن عُليَّة، عن عُيينةَ بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: ذُكِرَتْ ليلةُ القدر عند أبي بَكْرةَ فقال: ما أنا بطالبِها إلَّا في العشر الأواخر [بعد حديثٍ سمعتُه من رسول الله ﷺ، سمعتُه يقول: «التَمِسوها في العَشر الأواخر][2] في تسعٍ، أو في سبعٍ يَبْقَينَ، أو في خمسٍ يَبقَين، أو في ثلاثٍ يَبْقَين، أو في آخر ليلةٍ»، فكان لا يُصلِّي في

= وأخرجه عبد الرزاق (٧٦٧٩)، والطبراني (١٠٦١٨)، والبيهقي في «السنن» ٤/ ٣١٣، وفي «فضائل الأوقات» (١٠٣) من طريق عكرمة، عن ابن عباس.

وأخرجه ابن خزيمة (٢١٧٤) عن سلم بن جنادة، عن عبد الله بن إدريس، عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وأخرج أحمد ١/ (٢٩٨) من طريق زائدة بن قدامة، عن عاصم بن كليب، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال عمر: قال رسول الله ﷺ: «من كان منكم ملتمساً ليلة القدر، فليلتمسها في العشر الأواخر وتراً».

وأخرج أحمد ٤/ (٢٥٤٣)، والبخاري (٢٠٢٢) من طريق أبي مجلز لاحق بن حميد وعكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «هي في العشر، هي في تسع يمضين، أو في سبع يبقين» يعني ليلة القدر.

وأخرج أحمد ٣/ (٢٠٥٢) و٤/ (٢٥٢٠) و٥/ (٣٤٠١) و(٣٤٥٦)، والبخاري (٢٠٢١)، وأبو داود (١٣٨١) من طريق عكرمة وحده عن ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ قال: «التمسوها في العشر الأواخر من رمضان، ليلة القدر، في تاسعة تبقى، في سابعة تبقى، في خامسة تبقى»، واللفظ للبخاري.

وانظر ما سيأتي برقم (٦٤٣٠). وشُؤون الرأس: أصول الشَّعر.

(١) هو موصول بالإسناد السابق، وقد أخرجه ابن خزيمة (٢١٧٤) عن سلم بن جنادة، عن عبد الله بن إدريس، به. وعبد الملك: هو ابن أبي سليمان العرزمي.

(٢) ما بين معقوفين سقط من النسخ الخطية ومن مطبوعات «المستدرك»، وأثبتناه من «تلخيص المستدرك» للذهبي، وكذلك هو في مصادر التخريج التي أخرجته من طريق إسماعيل ابن عُليَّة.

العشرين إلَّا صلاتَه سائرَ سَنَتِه، فإذا دخل العَشرُ اجتَهَدَ[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦١٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَكَّار بن قُتيبة القاضي، حدثنا صفوان بن عيسى القاضي، حدثنا أبو يونس حاتم بن أبي صَغيرة، عن سِمَاك ابن حرب، عن أبي صالح، عن أم هانئ: أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: «الصائمُ المتطوِّعُ أميرُ نفسِه، إن شاء صامَ، وإن شاء أفطرَ»[2]. ١/٤٣٩

١٦١٧- حدثنا الشيخ الإمام أبو الوليد حسّان بن محمد الفقيه، حدثنا جعفر ابن أحمد بن نصر، حدثنا بُنْدار، حدثنا يحيى بن أبي الحَجّاج الخاقاني، حدثنا حاتم ابن أبي صَغِيرة، حدثني سِمَاك بن حرب، عن أبي صالح، عن أم هانئ قالت: قال رسول الله ﷺ: «المتطوِّع بالخِيار، إن شاء صامَ، وإن شاء أفطَرَ»[3].

---

(١) إسناده صحيح. أبو المثنّى: هو معاذ بن المثنى.

وأخرجه ابن حبان (٣٦٨٦) من طريق مؤمل بن هشام، عن إسماعيل ابن عُلَيَّة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٤/ (٢٠٣٧٦) و(٢٠٤٠٤) و(٢٠٤١٧)، والترمذي (٧٩٤)، والنسائي (٣٣٨٩) و(٣٣٩٠) من طرق عن عيينة بن عبد الرحمن، به.

(٢) إسناده ضعيف لاضطرابه، كما هو مفصَّل في التعليق على «مسند أحمد» ٤٤/ (٢٦٨٩٧) بما يغني عن إعادته. أبو صالح: اسمه باذام، ويقال: باذان مولى أم هانئ، وأم هانئ: هي بنت أبي طالب، واسمها: فاختة، وقيل: هند.

أما طريق أبي صالح عن أم هانئ هذه فقد أخرجها أحمد ٤٥/ (٢٧٣٨٥) عن صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد. وأبو صالح هذا ضعيف.

وأخرجها النسائي (٣٢٩٥) من طريق خالد بن الحارث، عن حاتم بن أبي صغيرة، به. وفيه قصة. قال النسائي: هذا الحديث مضطرب، وقد اختلف على سماك بن حرب فيه، وسماك بن حرب ليس ممن يعتمد عليه إذا انفرد بالحديث، لأنه كان يقبل التلقين.

وانظر «علل الدارقطني» (٤٠٦٩).

وانظر ما بعده.

(٣) إسناده ضعيف كالذي قبله. بندار: هو محمد بن بشار.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وتلك الأخبارُ المعارِضة لهذا، لم يصحَّ منها شيء.

١٦١٨- أخبرنا إبراهيم العَدْل، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا محمد ابن أبي عَدِي، أخبرنا حُمَيد الطويل، عن أنس بن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يَعتكِفُ في العَشْر الأواخر من رمضان، فلم يَعتكِفْ عاماً، فلما كان العامُ المقبِلُ اعتَكَفَ عشرين[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح:

١٦١٩- حدَّثَناه أبو النَّضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدّارمي، حدثنا سَهْل ابن بَكّار وموسى بن إسماعيل، قالا: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن ثابت، عن أبي رافع، عن أُبي بن كعب: أنَّ النبي ﷺ كان يَعتَكفُ العشرَ الأواخرَ من رمضان، فسافر عاماً فلم يَعتِكف، واعتَكَفَ من العام المُقبِل عشرين ليلةً[2].

١٦٢٠- أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محبوب الرَّمْلي بمكة، حدثنا عبد الله بن محمد بن نصر الرَّمْلي، حدثنا محمد بن أبي عمر العَدَني، حدثنا عبد العزيز بن محمد،

---

(١) إسناده صحيح. إبراهيم العدل: هو إبراهيم بن عِصمة بن إبراهيم، ويحيى بن يحيى: هو النيسابوري.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢٠١٧)، ومن طريقه ابن حبان (٣٦٦٢) و(٣٦٦٤). وأخرجه الترمذي (٨٠٣) عن محمد بن بشار، كلاهما (أحمد ومحمد) عن ابن أبي عدي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب من حديث أنس بن مالك.

(٢) إسناده صحيح. أبو النضر الفقيه: هو محمد بن محمد بن يوسف، وموسى بن إسماعيل: هو التبوذكي، وثابت: هو ابن أسلم البناني، وأبو رافع: هو نفيع الصائغ.

وأخرجه أبو داود (٢٤٦٣) عن موسى بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٥/ (٢١٢٧٧)، وابن ماجه (١٧٧٠)، والنسائي (٣٣٣٠) و(٣٣٧٥)، وابن حبان (٣٦٦٣) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

عن أبي سُهيل بن مالك، عن طاووس، عن ابن عباس، أنَّ النبي ﷺ قال: «ليس على المُعتكِفِ صيامٌ إلّا أن يَجعَلَه على نفسِه»[1].

هذا حديثٌ صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

---

(١) إسناده قوي من أجل عبد العزيز بن محمد ـ وهو الدراوردي ـ إلّا أنَّ الصواب فيه أنه موقوف، وهم فيه عبد الله بن محمد بن نصر الرملي فرفعه، كما قال البيهقي وغيره. محمد بن أبي عمر: هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، وأبو سهيل بن مالك: هو عمُّ الإمام مالك بن أنس، واسمه نافع الأصبحي.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٣١٨ ـ ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ ٤٨٩-٤٩٠ ـ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن محمد بن نصر الرملي هذا.

وأخرجه الدارقطني (٢٣٥٥) ـ ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق» (١١٨٧) ـ عن محمد بن إسحاق السوسي، عن عبد الله بن محمد بن نصر، به. قال الدارقطني: رفعه هذا الشيخ، وغيره لا يرفعه، وتعقبه ابن الجوزي بقوله: السوسي ثقة، ونقل عن الخطيب قوله: دخل بغداد وحدث أحاديث مستقيمة. قلنا: الوهم ليس من السوسي، لأنه متابع على رفعه، وإنما الوهم ممن هو فوقه، والله أعلم.

وأخرج الدارمي (١٦٤)، والبيهقي ٤/ ٣١٩ من طريق عمرو بن زرارة ـ وقرن الدارمي بعمرو ابن زرارة: إبراهيم بن موسى ـ والطحاوي في «أحكام القرآن» (١٠٧٢)، وابن حزم في «المحلى» ٣/ ٤١٤ من طريق أبي بكر الحميدي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٠/ ٣٥٠ عن عبد الملك بن أبي الحواري، أربعتهم عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن أبي سهيل قال: كان على امرأتي اعتكاف ثلاثة أيام في المسجد الحرام، فسألت عمر بن عبد العزيز وعنده ابن شهاب، قال: قلت: عليها صيام؟ قال ابن شهاب: لا يكون اعتكاف إلّا بصيام، فقال له عمر بن عبد العزيز: عن النبي ﷺ؟ قال: لا، قال: فعن أبي بكر؟ قال: لا، قال: فعن عمر؟ قال: لا، قال: فعن عثمان؟ قال: لا، قال عمر ـ يعني ابن عبد العزيز ـ: ما أرى عليها صياماً. فخرجتُ فوجدت طاووساً وعطاء بن أبي رباح، فسألتهما، فقال طاووس: كان ابن عباس لا يرى عليها صياماً إلّا أن تجعله على نفسها، وقال عطاء: ذلك رأيي ـ وفي بعض المصادر: ذلك رأيٌ ـ. قال البيهقي: هذا هو الصحيح موقوف، رفعه وهمٌ.

وانظر كلام ابن التركماني في ذلك في «الجوهر النقي» المطبوع في حاشية «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/ ٣١٩.

ولفُقهاء أهل الكوفة في ضِدِّ هذا حديثان أذكُرُهما، وإن كانا لا يقاومان هذا الخبر في عدالة الرُّواة:

الحديث الأول:

١٦٢١ - حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سِنان القَزَّاز، حدثنا أبو علي الحنفي، حدثنا عبد الله بن بُدَيل، عن عمرو بن دينار، عن ابن عمر: أنَّ عمرَ نَذَرَ في الجاهلية أن يَعتِكفَ يوماً، فسأل النبيَّ ﷺ، فقال النبيُّ ﷺ: «اعتَكِفْ، وصُمْ يوماً»[1].

الحديث الثاني:

١٦٢٢ - حدَّثَناه أبو علي الحسين بن عليٍّ الحافظ، حدثنا أحمد بن عُمَير الدمشقي، ١/٤٤٠ حدثنا محمد بن هاشم، حدثنا سُوَيد بن عبد العزيز، حدثنا سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن عُرْوة، عن عائشة، أنَّ نبيَّ الله ﷺ قال: «لا اعتكافَ إلَّا بصيامٍ»[2].

---

(١) حديث صحيح، دون قوله: «صم يوماً»، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن بديل - وهو ابن ورقاء الخزاعي - فقد ضعفه الدارقطني وغيره، وقد خالف هنا الثقات من أصحاب عمرو بن دينار الذين رووه عنه بذكر الاعتكاف فقط دون الصيام، لذلك قال أبو بكر النيسابوري - فيما نقله عنه الدارقطني بإثر الحديث (٢٣٦١) -: هذا حديث منكر.

أبو علي الحنفي: هو عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي.

وأخرجه أبو داود السجستاني (٢٤٧٤) من طريق أبي داود الطيالسي، والنسائي (٣٣٤١) من طريق عمرو بن محمد العنقزي، كلاهما عن عبد الله بن بديل، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ١/ (٢٥٥) و٨/ (٤٥٧٧)، والبخاري (٢٠٣٢) و(٢٠٤٢) و(٢٠٤٣)، ومسلم (١٦٥٦)، وأبو داود (٣٣٢٥)، وابن ماجه (١٧٧٢) و(٢١٢٩)، والترمذي (١٥٣٩)، والنسائي (٤٧٤٤) و(٤٧٤٥)، وابن حبان (٤٣٧٩-٤٣٨١) من طريق نافع عن ابن عمر: أنَّ عمر سأل النبي ﷺ قال: كنت نذرتُ في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام، قال: «فأوفِ بنذرك».

(٢) إسناده ضعيف جداً، سويد بن عبد العزيز متفق على ضعفه، بل قال أحمد: متروك الحديث، وقال البخاري: في حديثه نظر لا يحتمل. محمد بن هاشم: هو ابن سعيد البعلبكي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب، وعروة: هو ابن الزُّبير. =

لم يحتجَّ الشيخان بسفيان بن حسين[1] وعبد الله بن بُدَيل.

١٦٢٣- أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا وَرْقاء، عن ابن أبي نَجِيح، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾

= وأخرجه البيهقي ٤/ ٣١٧ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: هذا وهم من سفيان بن حسين أو من سويد بن عبد العزيز، وسويد بن عبد العزيز الدمشقي ضعيف بمرة، لا يقبل منه ما تفرد به.

وأخرجه الدارقطني (٢٣٥٦) ـ ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق» (١١٨٨) ـ عن أحمد بن عمير بن يوسف بالإجازة، به.

وخالف سويدَ بنَ عبد العزيز محمدُ بنُ يزيد الواسطي ـ فيما قاله الدارقطني في «العلل» (٣٩٢٧) ـ فرواه عن سفيان بن حسين، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة من قولها موقوفاً. قال الدارقطني: وقول محمد بن يزيد أصح.

وأخرج أبو داود (٢٤٧٣) من طريق عبد الرحمن بن إسحاق، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة أنها قالت: السنة على المعتكف أن لا يعود مريضاً، ولا يشهد جنازة، ولا يمس امرأة، ولا يباشرها، ولا يخرج لحاجة إلّا لما لا بد منه، ولا اعتكاف إلّا بصوم، ولا اعتكاف إلّا في مسجد جامع. وهذا إسناده حسن إلّا أنَّ أهل العلم اختلفوا في قولها: «ولا اعتكاف إلّا بصوم...» إلى آخره هل هو مرفوع أو مدرج في الحديث من قول عائشة؟ رجح الوقف الدارقطني في «العلل»، ونسب البيهقي ٤/ ٣٢١ ذلك إلى كثير من الحفاظ، وخالفهم ابن التركماني وغيره فرجحوا الرفع، انظر تعليقنا في ذلك على «السنن» لأبي داود.

قلنا: ويؤيد وقفَه ما أخرجه البيهقي ٤/ ٣١٧ عن أبي عبد الله الحاكم وأبي سعيد بن أبي عمرو، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن يحيى بن أبي طالب، عن عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن سعيد بن أبي عروة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أنها قالت: لا اعتكاف إلّا بصوم. هكذا موقوفاً، وهذا إسناد قوي.

(١) تعقب المصنّفَ رحمه الله ابنُ حجر في «إتحاف المهرة» ١٧/ ١٩٨، فقال: إنما اتفقا على الإعراض عن روايته عن الزهري، وليس هو علّة هذا الخبر، بل علّته سويد.

قلنا: وسفيان كما قال المصنف لم يحتجَّا به، وإنما ذكره البخاري في المتابعات، وروى له مسلم في مقدمة «صحيحه» فقط.

واحدٍ ﴿فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ قال: زاد مسكيناً آخرَ ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ﴾، وليست بمنسوخة، إلَّا أنه قد وُضِعَ للشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصِّيام، وأُمِر أن يُطعِمَ الذي يَعلَم أنه لا يطيقُه[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٢٤ - أخبرنا إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الفقيه بالرَّيّ، حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، حدثنا محمد بن عبد الله الرَّقَاشي، حدثنا وُهَيب، حدثنا خالد الحذَّاء، عن عِكرمة، عن ابن عباسٍ، قال: رُخِّص للشيخ الكبير أن يَفطِر ويُطعِم عن كلِّ يومٍ مسكيناً، ولا قضاءَ عليه[2].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات غير شيخ المصنف عبد الرحمن بن الحسن القاضي، فهو ضعيف، لكنه لم ينفرد به. إبراهيم بن الحسين: هو المشهور بابن ديزيل، وورقاء: هو ابن عمرو اليشكري، وابن أبي نجيح: اسمه عبد الله، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه النسائي (٢٦٣٨) و(١٩٥١) من طريق يزيد بن هارون، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، بهذا الإسناد؛ لم يذكر ابن أبي نجيح، وورقاء له رواية عن عمرو بن دينار في «الصحيحين» وغيرهما.

وأخرج البخاري (٤٥٠٥) من طريق زكريا عن إسحاق، عن عمرو بن دينار، عن عطاء، سمع ابن عباس يقرأ: «وعلى الذين يطوَّقونه فلا يطيقونه فدية طعام مسكين». قال ابن عباس: ليست بمنسوخة، هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما، فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً.

وأخرجه بنحوه أبو داود (٢٣١٨) من طريق قتادة، عن عَزْرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وقد بسطنا القول في تخريجه وبيان الخلاف في هذه المسألة هناك.

وانظر ما بعده.

(٢) إسناده صحيح. وهيب: هو ابن خالد بن عجلان، وخالد الحذّاء: هو ابن مهران.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٢٧١ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٢٣٨٠) من طريق أبي مسعود أحمد بن الفرات الرازي، عن محمد بن عبد الله الرقاشي، به.

وأخرج أبو داود (٢٣١٧) من طريق قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أُثبتَت للحُبلى والمرضع.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٦٢٥- أخبرنا عبد الله بن محمد البَلْخي ببغداد، حدثنا أبو إسماعيل السُّلَمي، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني معاوية بن صالح، حدثني أبو طلحة نُعيم بن زياد الأنصاري، قال: سمعتُ النُّعمان بن بَشِير، على مِنبَر حمص يقول: قُمنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان ليلةَ ثلاثٍ وعشرين إلى ثُلُث الليل، ثم قُمنا معه ليلةَ خمسٍ وعشرين إلى نصف الليل، ثم قُمنا معه ليلةَ سبعٍ وعشرين إلى نصف الليل، حتى ظننَّا أن لا نُدرِكَ الفَلاحَ، وكنا نُسمِّيها الفلاحَ وأنتم تُسمُّون السُّحور[1].

هذا حديث صحيح على شرط البخاري[2]، ولم يُخرجاه.

وفيه الدليلُ الواضح أنَّ صلاة التراويح في مساجد المسلمين سُنةٌ مسنونة، وقد كان عليُّ بن أبي طالب يحثُّ عمرَ على إقامة هذه السُّنَّة إلى أن أقامها.

هذا آخر ما انتهى إليه علمي من الأحاديث الصحيحة
في أبواب كتاب الصيام مما لم يُخرجه الشيخان

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الله بن صالح - وهو المصري كاتب الليث ابن سعد - فهو حسن في المتابعات والشواهد، وقد توبع. أبو إسماعيل السلمي: اسمه محمد بن إسماعيل.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٤٠٢)، والنسائي (١٣٠١) من طريق زيد بن الحباب، عن معاوية بن صالح، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث أبي ذر الغفاري عند أحمد ٣٥/ (٢١٤١٩)، وأبي داود (١٣٧٥)، وابن ماجه (١٣٢٧)، والنسائي (١٢٨٩)، وابن حبان (٢٥٤٧)، وإسناده صحيح.

(٢) تعقبه الذهبي في «التلخيص» بقوله: كذا قال، ومعاوية إنما احتجَّ به مسلم، وليس الحديث على شرط واحد منهما، بل هو حسن.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أول كتاب المناسك

٤٤١/١

١٦٢٦- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبُوبي، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا سفيان بن حسين، عن الزُّهري، عن أبي سِنان، عن ابن عباس: أنَّ الأقرع بن حابس سأل النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، الحجُّ في كلِّ سنةٍ، أو مرةً واحدة؟ قال: «مرةً واحدةً، فمن أراد فتطوُّعٌ[١]»[٢].

---

(١) كذا في (ز)، ووقع في (ص) و(ع): «فمن أراد أن يتطوع»، وفي (ب): «فمن أراد فيتطوع»، ولعل الأصح ما في «السنن الصغرى» للبيهقي (١٤٧٠) حيث رواه عن المصنِّف نفسه بإسناده ومتنه، وفيه: «فمن زاد فتطوُّع»، وكرره في «معرفة السنن والآثار» (٩١٣٨) عن المصنف أيضاً، وفيه: «فمن زاد فهو تطوُّع».

(٢) حديث صحيح، سفيان بن حسين ثقة إلّا في روايته عن الزهري، وقد توبع. سعيد بن مسعود: هو ابن عبد الرحمن المروزي، وأبو سنان: هو يزيد بن أمية الدؤلي.

وأخرجه أحمد ٥/ (٣٣٠٣)، وأبو داود (١٧٢١)، وابن ماجه (٢٨٨٦) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٣٥٢٠) من طريق زمعة بن صالح، والنسائي (٣٥٨٦) من طريق عبد الجليل ابن حميد، كلاهما عن الزهري، به.

وسيأتي من طريق يزيد بن هارون برقم (٣١٩٤)، ومن طرق عن الزهري بالأرقام (١٧٤٥) و(١٧٤٦) و(٣١٩٣)، وقد قال المصنف هناك: كان من حكم هذه الأحاديث الثلاثة - يعني (٣٢١٤-٣٢١٦) - أن تكون مخرجة في أول كتاب المناسك، فلم يقدر ذلك، فخرجتها في تفسير الآية.

وأخرج أحمد ٤/ (٢٦٦٣) و(٢٧٤١) و٥/ (٢٩٦٩) و(٢٩٩٦) من طريق عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «على كل مسلم حجة، ولو قلت: كل عام، لكان».

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، سيأتي برقم (٣١٩٥).

وعن أبي هريرة عند مسلم (١٣٣٧). =

هذا إسناد صحيح، وأبو سنان هذا هو الدُّؤَلي، ولم يُخرجاه، فإنهما لم يخرجا سفيان بن حسين وهو من الثقات الذين يُجمَع حديثهم.

١٦٢٧- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن عيسى بن السَّكَن الواسطي، حدثنا عمرو بن عَوْن، حدثنا سفيان بن حَبيب، حدثنا حُمَيد الطويل، عن بكر بن عبد الله المُزَني، عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «استَمتِعُوا من هذا البيت، فإنه قد هُدِمَ مرتين ويُرفَع الثالثةَ»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٢٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مُنْقِذ بن عبد الله الخَوْلاني، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني مَخرَمةُ بن بُكَير، عن أبيه قال: سمعت سُهيل بن أبي صالحٍ يقول: سمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «وَفْدُ اللهِ ثلاثة: الغازي، والحاجُّ، والمُعتمِر»[٢].

= وعن أنس بن مالك عند ابن ماجه (٢٨٨٥).

(١) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد.

وأخرجه ابن حبان (٦٧٥٣) من طريق الحسن بن قَزَعة، عن سفيان بن حبيب، بهذا الإسناد.

قوله: «هدم مرتين» قال المناوي في «التيسير بشرح الجامع الصغير» ١/ ١٥٠: أراد به هدمها عند الطوفان إلى أن بناها إبراهيم، وهدمها في أيام قريش، وكان ذلك مع إعادة بنائها وللمصطفى من العمر خمس وثلاثون.

وقوله: «ويُرفع الثالثة» قال: بهدم ذي السُّويقتين له، والمراد رفع بركته.

وقال ابن خزيمة بإثر الحديث (٢٥٠٦): يريد بعد الثالثة، إذ رفع ما قد هدم محال، لأنَّ البيت إذا هدم لا يقع عليه اسم بيت إذا لم يكن هناك بناء.

(٢) صحيح من قول كعب الأحبار، وهذا الإسناد تفرد به بكير بن عبد الله بن الأشج عن سهيل عن أبي صالح عن أبي هريرة، وتفرد به عن بكير ابنه مخرمة بن بكير، كما قال الدارقطني في «الأفراد» (١٥)، ثم قال: ولا نعلم حدث به عن مخرمة غير عبد الله بن وهب، وقد خالف بكيراً جمعٌ من الثقات وهم: روح بن القاسم، وسليمان بن بلال، وعبد العزيز بن المختار، وعبد العزيز الدراوردي، وعبد العزيز بن أبي حازم، ووهيب بن خالد، فرووه عن سهيل بن أبي صالح، عن =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٢٩ - أخبرنا بكر بن محمد الصَّيرفي بمَرْو، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا الحسين بن محمد المَرْوَرُّذي، حدثنا شَرِيك، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهمَّ اغفِرْ للحاجِّ ولمن استَغفَرَ له الحاجُّ»[1].

= أبيه، عن مرداس بن عبد الرحمن الجندعي، عن كعب الأحبار قوله. وقال في «العلل» (١٩١٣): وهو الصحيح.

وحديث أبي هريرة هذا أخرجه النسائي (٣٥٩١) و(٤٣١٤)، وابن حبان (٣٦٩٢) من طريقين عن عبد الله بن وهب، بهذ الإسناد.

وأخرجه بنحوه ابن ماجه (٢٨٩٢) من طريق صالح بن عبد الله بن صالح، عن يعقوب بن يحيى بن عباد، عن أبي صالح السمان، عن أبي هريرة رفعه. وهذا إسناد ضعيف لضعف صالح ابن عبد الله وجهالة يعقوب بن يحيى.

أما أثر كعب الأحبار فقد أخرجه الدارقطني في «العلل» ١٠/ ١٢٦ (١٩١٣) من طريق روح بن القاسم ووهيب بن خالد وسليمان بن بلال، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٦٢، وفي «شعب الإيمان» (٣٨٠٧) من طريق وهيب بن خالد، ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن مرداس الجندعي، عن كعب قوله.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٩١٢) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن السلولي - وهو عبد الله بن ضمرة - عن كعب قوله.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٢٧٩٥ - عوامة) من طريق منصور، عن مجاهد، عن عبد الله بن ضمرة السلولي، عن كعب قوله.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٨٠٣)، وسعيد بن منصور (٢٣٥١) من طريق الليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن كعب قوله.

وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (١٠٠٧).

وفي الباب عن جابر، وابن عمرو، وابن عمر، وأنس، ذكرناها في تعليقنا على «سنن ابن ماجه» (٢٨٩٢)، وأسانيدها كلها لا يفرح بها.

(١) إسناده ضعيف، تفرد به شريك - وهو ابن عبد الله النخعي - وفي حفظه شيء، وقد قال فيه إبراهيم بن سعيد الجوهري - فيما نقله عنه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ١١ بعد أن أخرج الحديث من طريقه -: ما أظن شريكاً إلّا ذهب وهمُه إلى حديث منصور عن أبي حازم عن أبي هريرة: =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٣٠- حدثنا أبو بكر [بن] محمد بن أبي دارِم[(١)] الحافظ بالكوفة وأبو سعيد إسماعيل بن أحمد التاجر، قالا: حدثنا علي بن العباس بن الوليد البَجَليّ، حدثنا علي بن سعيد بن مسروق الكِنْديّ، حدثنا ابن أبي زائدة، عن سعيد بن أبي عَرُوبة، عن قَتادة، عن أنسٍ، عن النبي ﷺ في قوله تبارك وتعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران:٩٧]، قال: قيل: يا رسولَ الله، ما السَّبيل؟ قال: «الزَّادُ والرَّاحلةُ»[(٢)].

١/٤٤٢

= «من حج البيت ولم يرفث ولم يفسق...».

منصور: هو ابن المعتمر، وأبو حازم: هو سلمان الأشجعي.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٦١، وفي «الشعب» (٣٨١٧) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٧٢٦)، وابن خزيمة (٢٥١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١١ من طريق إبراهيم بن سعيد الجوهري، عن الحسين بن محمد، به. وذكر البزار وابن عدي أنه لا يعرف إلا من رواية شريك عن منصور.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٨٥٩٤)، و«الصغير» (١٠٨٩) من طريق علي بن شبرمة الحارثي، عن شريك بن عبد الله، به. وذكر أنه لم يروه عن منصور إلا شريك.

ومما يرجح وهم شريك في هذا الإسناد، أنه نفسه قد روى هذا الحديث عن جابر الجعفي، عن مجاهد، عن النبي ﷺ مرسلاً، أخرجه عن شريكٍ ابن أبي شيبة (١٢٨٠١- عوامة). وجابر الجعفي هذا ضعيف.

وتابع شريكاً في روايته عن جابر عن مجاهد مرسلاً، شيبانُ النحوي فيما أخرجه قوام السنة الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٠٦٥) من طريقه عن جابر الجعفي، به.

(١) تحرَّف في (ز) و(ص) و(ع) والمطبوع إلى: أبو بكر محمد بن أبي حازم، وهو خطأ صوبناه من «إتحاف المهرة» ٢/ ٢٢١، وهو أبو بكر أحمد بن محمد بن السري محدِّث الكوفة، قال فيه الحاكم كما في «ميزان الاعتدال» للذهبي: رافضي غير ثقة.

(٢) رجاله ثقات غير ابن أبي دارم ففيه كلام كما سبق، ولكنه متابع، إلّا أنَّ علة هذا الحديث في وصله من حديث أنس، فذكر أنس في الحديث وهمٌ، والصحيح رواية قتادة عن الحسن البصري =

= عن النبي ﷺ مرسلاً، ذكر ذلك غير واحد من أهل العلم، منهم البيهقي ٤/ ٣٣٠، وابن عبد الهادي في «التنقيح» ٣/ ٣٨١، وابن المنذر فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ٢/ ٢٢١.

ولعلَّ الحملَ فيه على سعيد بن أبي عروبة فإنه كان قد اختلط، وابن أبي زائدة - وهو يحيى بن زكريا - لا يُدرى هل روى عنه قبل الاختلاط أم بعده، وقد خالفه يزيد بن زريع وجعفر بن عون فروياه عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن مرسلاً، ويزيد بن زريع ممن روى عن ابن أبي عروبة قبل الاختلاط، أما متابعة حماد بن سلمة التي أشار إليها وأوردها بعد هذا الحديث، فالراوي فيها عن حماد هو عبد الله بن واقد الحراني، وهو متروك، فلا يفرح بتلك المتابعة، والله أعلم.

وأخرجه الدارقطني (٢٤١٨) - ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق في مسائل الخلاف» (١١٣٣) - عن أحمد بن علي بن حبيش الرازي، عن علي بن العباس بن الوليد، بهذا الإسناد. وقرن الدارقطني بأحمد بن علي بن حبيش محمدَ بنَ سهيل، ولم يذكره ابن الجوزي.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٤/ ١٧ من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٣٠ من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن الحسن، مرسلاً. قال البيهقي: هذا هو المحفوظ.

وأخرجه سعيد بن منصور في التفسير من «سننه» (٥١٨). وأخرجه عبد الله بن أحمد في «مسائله عن أبيه» (٧٣٧)، وأبو داود السجستاني في «مسائله للإمام أحمد» (٦٧٢) عن أحمد، كلاهما (سعيد وأحمد) عن هشيم بن بشير، وقرن سعيد بن منصور بهشيم خالداً الطحان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٩٠، والبيهقي في «السنن الصغرى» (١٤٥٦) من طريق سفيان الثوري، وابن أبي شيبة ٤/ ٩٠ من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى السامي، والطبري في «التفسير» ٤/ ١٦ من طريق إسماعيل ابن علية وبشر بن المفضل، ستتهم (هشيم وخالد والثوري وعبد الأعلى وابن علية وبشر) عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وخالف هؤلاء الثقات الأثبات حصينُ بنُ مخارق، فرواه عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ، أخرجه من طريقه الدارقطني (٢٤٢٦). وحصين هذا قال فيه الدارقطني: يضع الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٩٠ عن أبي أسامة حماد بن أسامة و٤/ ٩١ عن ابن عيينة، كلاهما عن هشام بن حسان. وأخرجه الطبري ٤/ ١٦ من طريق جرير عن منصور بن المعتمر، كلاهما (هشام ومنصور) عن الحسن، عن النبي ﷺ مرسلاً. وهذان أيضاً وجهان صحيحان عن الحسن مرسلاً.

ورواه عتّاب بن أعين عن سفيان الثوري، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أمه، عن عائشة، عن النبي ﷺ، أخرجه من طريقه العقيلي في «الضعفاء» (١٣٠٥)، والدارقطني في «السنن» =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وقد تابع حمّادُ بن سَلَمة سعيداً على روايته عن قتادة:

١٦٣١- حدَّثَناه أبو نَصْر أحمد بن سَهْل بن حَمْدَويهِ الفقيه ببُخارى، حدثنا صالح بن محمد بن حَبِيب الحافظ، حدثنا أبو أُميّة عمرو بن هشام الحَرَّاني، حدثنا أبو قَتادة، حدثنا حمَّاد بن سَلَمة، عن قَتادة، عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ سُئِل عن قول الله: ﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾، فقيل: ما السَّبيل؟ قال: «الزَّادُ والرَّاحلةُ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه!

١٦٣٢- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنبل، حدثني أبي، حدثنا أبو هشام المخزوميّ، حدثنا وُهَيب، عن محمد بن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تُسافرِ امرأةٌ

= (٢٤٢٠)، والبيهقي في «الكبرى» ٤/ ٣٣٠، وفي «الصغرى» (١٤٥٥). وذكر العقيلي أنَّ عتَّاباً وهم في حديثه هذا عن الثوري، وانظر «العلل» للدارقطني (٣٩٢٤).

وقد روي الحديث عن غير واحد من الصحابة، كابن عمر عند الترمذي (٨١٣) و(٢٩٩٨)، وابن عباس عند ابن ماجه (٢٨٩٧)، وجابر بن عبد الله عند الدارقطني (٢٤١٣) وغيره، وابن عمرو عند الدارقطني أيضاً (٢٤١٤-٢٤١٧)، وعلي بن أبي طالب عنده أيضاً (٢٤٢٨) وعند غيره، وكلها لا تخلو أسانيدها من كذاب أو متهم أو متروك، فلا يفرح بواحد منها، قال ابن المنذر: لا يثبت الحديث في ذلك مسنداً، والصحيح من الروايات رواية الحسن المرسلة.

(١) إسناده ضعيف جداً، أبو قتادة ـ وهو عبد الله بن واقد الحراني ـ ضعفه أبو زرعة والدارقطني، وقال أحمد ويحيى: ليس بشيء، وقال يحيى مرة: ثقة ولكن كان كثير الغلط، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال البخاري: تركوه، وقال أبو حاتم: ذهب حديثه، ولخص ذلك الحافظ ابن حجر في «التقريب» فقال: متروك. قلنا: ومثل هذا لا يصلح أن يكون شاهداً لرواية سعيد بن أبي عروبة السالفة، هذا لو انفرد، فكيف إذا خالف الثقات مثل أبي نعيم وحجاج بن منهال؟!

فقد أخرجه الطبري في «تفسيره» ٤/ ١٧ عن أحمد بن حازم الغفاري، عن أبي نعيم الفضل بن دكين. وعن محمد بن بشار، وعن حجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن قتادة، عن الحسن، عن النبي ﷺ، مرسلاً. وقرن أبو نعيم بقتادة حميداً الطويل.

مَسيرةَ ليلةٍ إلَّا مع ذي مَحْرَم»[1] .

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل محمد بن عجلان، وقد توبع. أبو هشام المخزومي: هو المغيرة بن سلمة القرشي، ووهيب: هو ابن خالد، وأبو سعيد: هو كيسان المقبري.

وقد أورد المصنف بإثره الحديثَ من وجه آخر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة، لم يذكر فيه أبا سعيد، وهذا لا يضر في صحة الإسناد لأنَّ سعيداً سمع من أبيه وسمع من أبي هريرة، قال ابن حبان في «صحيحه» ٦/ ٤٣٨: سمع هذا الخبر سعيد المقبري من أبي هريرة، وسمعه من أبيه عن أبي هريرة، فالطريقان جميعاً محفوظان. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٥٠: وكان سعيد بن أبي سعيد ـ فيما يقولون ـ قد سمع من أبي هريرة، وسمع من أبيه عن أبي هريرة، كذا قال ابن معين وغيره، فجعلها كلها أحياناً عن أبي هريرة.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٤٤٨) من طريق يحيى بن أبي كثير، وأحمد أيضاً ١٢/ (٧٤١٩) و١٥/ (٩٦٣٠) و(٩٧٤١) و١٦/ (١٠٥٧٥)، والبخاري (١٠٨٨)، ومسلم (١٣٣٩) (٤٢٠)، وابن حبان (٢٧٢٦) من طرق عن ابن أبي ذئب ـ وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة ـ وأحمد ١٤/ (٨٤٨٩) و١١/ (١٠٤٠١)، ومسلم (١٣٣٩) (٤١٩)، وأبو داود (١٧٢٣)، وابن حبان (٢٧٢٨) من طريق الليث بن سعد، وأخرجه مسلم (١٣٣٩) (٤٢١)، وأبو داود (١٧٢٤)، والترمذي (١١٧٠) ـ وقال: حسن صحيح ـ من طريقين عن مالك بن أنس، أربعتهم عن سعيد بن أبي سعيد، بهذا الإسناد. إلّا أنَّ ألفاظهم قد اختلفت، فقال بعضهم: يوماً فما فوقه، وقال بعضهم: مسيرة يوم وليلة، وبعضهم: مسيرة يوم، وبعضهم: مسيرة يوم تام، وبعضهم: مسيرة يوم واحد.

ووفق بين هذا الاختلاف ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٥٥ فقال: قد اضطربت الآثار المرفوعة في هذا الباب ـ كما ترى ـ في ألفاظها، ومحملها عندي ـ والله أعلم ـ أنها خرجت على أجوبة السائلين، فحدّث كلُّ واحد بمعنى ما سمع، كأنه قيل له ﷺ في وقت ما: هل تسافر المرأة مسيرة يوم بلا محرم؟ فقال: لا، وقيل له في وقت آخر: هل تسافر المرأة مسيرة يومين بلا محرم؟ فقال: لا، وقال له آخر: هل تسافر المرأة مسيرة ثلاثة أيام بغير محرم؟ فقال: لا، وكذلك معنى الليلة والبريد ونحو ذلك، فأدى كل واحد ما سمع على المعنى، والله أعلم، ويجمع معاني الآثار في هذا الباب ـ وإن اختلفت ظواهرها ـ الحظرُ على المرأة أن تسافر سفراً يخاف عليها الفتنة بغير محرم، قصيراً كان أو طويلاً، والله أعلم. وانظر كلام الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٤/ ٢٥٥-٢٥٧.

وقد اختُلف على مالك وابن أبي ذئب، فروى بعضهم عنهما عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ[١].

١٦٣٣- حدثنا عبد الله بن محمد الصَّيدلاني، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا يحيى بن المغيرة، حدثنا جَرِير، عن سُهَيل بن أبي صالح، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا تسافرِ امرأةٌ بَريداً إلَّا ومعها ذو مَحْرَم»[٢].

= عن أبي هريرة، كما سبق، وروى آخرون عنهما عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة، لم يذكروا أبا سعيد، فقد أخرجه أحمد ١٢/ (٧٢٢٢) عن عبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود (١٧٢٤) من طريق عبد الله بن مسلمة والنفيلي، وابن حبان (٢٧٢٥) من طريق أحمد بن أبي بكر، أربعتهم عن مالك. وأخرجه ابن ماجه (٢٨٩٩) من طريق شبابة بن سوار، عن ابن أبي ذئب، كلاهما (مالك وابن أبي ذئب) عن سعيد المقبري عن أبي هريرة.

واختلف أيضاً على محمد بن عجلان، فخالف وهيبَ بنَ خالد أبو عاصم الضحاك بنُ مخلد، فرواه عن محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، أخرجه ابن حبان (٢٧٣٢) و(٣٧٥٨).

وانظر «علل الدارقطني» (٢٠٤٢).

وفي الباب عن غير واحد من الصحابة ذكرناها في «مسند أحمد» ١٢/ (٧٢٢٢).

(١) أما لفظ البخاري، وهو من رواية ابن أبي ذئب عن سعيد: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة». وبنحوه لفظ مسلم إلّا أنه قال في رواية ابن أبي ذئب عن سعيد: «مسيرة يوم»، وفي رواية الليث عن سعيد: «مسيرة ليلة» وفي رواية مالك عن سعيد: «مسيرة يوم وليلة».

(٢) رجاله ثقات، إلّا أنَّ لفظ «البريد» شاذٌ في هذه الرواية، منشؤه الاضطراب الحاصل في الإسناد والمتن، وقد بينا الخلاف في المتن في الرواية السابقة، فلم يذكر أحد لفظ «البريد»، وقد خالف جريراً - وهو ابن عبد الحميد - بشرُ بنُ المفضل فرواه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، ولفظه: «أن تسافر ثلاثاً»، ورواه حماد بن سلمة عن سهيل، واختلف عنه في إسناده ولفظه كما سيأتي.

وأخرجه أبو داود (١٧٢٥) عن يوسف بن موسى، عن جرير بن عبد الحميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢٧٢٧) من طريق إبراهيم بن الحجاج السامي، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، به. وفيه: «لا تسافر المرأة بريداً». =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ.

١٦٣٤- أخبرنا عبد الرحمن بن حَمْدان الجَلّاب بهَمَذان، حدثنا إسحاق بن أحمد الخَرَّاز، حدثنا إسحاق بن سليمان، حدثنا حنظلة بن أبي سفيان، أنه سمع القاسم بن محمد يقول: كنتُ عند ابن عمر، فجاءه رجلٌ، فقال: أردتُ سَفَراً، فقال عبد الله: انتظرْ حتى أُودِّعَك كما كان رسولَ الله ﷺ يُودِّعُنا: «أَستودِعُ اللهَ دينَكَ وأمانتَكَ وخواتيمَ عَمَلِكَ»[1].

= وخالف إبراهيمَ الساميَّ عفانُ بنُ مسلم في إسناده ومتنه، فقد أخرجه أحمد ١٤/ (٨٥٦٤) عن عفان، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة. وفيه: «مسيرة ثلاثة أيام».

وتابعه بشر بن المفضل، فيما أخرجه مسلم (١٣٣٩) (٤٢٢)، وابن حبان (٢٧٢٠) من طريق بشر، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة. وفيه: «تسافر ثلاثاً».

قال ابن حبان: سمع هذا الخبر سهيل بن أبي صالح من أبيه عن أبي هريرة، وسمعه من سعيد المقبري عن أبي هريرة، فالطريقان جميعاً محفوظان. قلنا: لكن الإمام أحمد قد أعلَّ رواية سهيل من أساسها، فقال: هذا خطأ، إنما هو حديث أبي صالح عن أبي سعيد الخدري، الأعمش يرويه عنه. نقل ذلك عنه ابن عدي في «الكامل» في ترجمة سهيل بن أبي صالح ٣/ ٤٤٨، والله تعالى أعلم.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ٥٣: والألفاظ عن سهيل في هذا الحديث مضطربة لا تقوم بها حجة من روايته.

والبريد: مسيرة نصف يوم، وهو مسافة ٢٣ كم تقريباً.

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات، إسحاق بن سليمان - وهو الرازي - ثقة من رجال الشيخين، وقد تابع الوليدَ بنَ مسلم في رواية هذا الحديث عن حنظلة عن القاسم عن ابن عمر فيما سيأتي برقم (٢٥٠٦)، وفي ذلك تزول شبهة الوهم التي نسبها أبو زرعة وأبو حاتم للوليد بن مسلم كما في «علل ابن أبي حاتم» ٣/ ١٨٦ (٧٩٠)، حيث أعلّا رواية الوليد بن مسلم بما رواه عبد العزيز ابن عمر عن يحيى بن إسماعيل بن جرير عن قزعة عن ابن عمر - وسيأتي في «المستدرك» (٢٥٠٧) - وسبب توهيم الوليد - والله أعلم - أنهما لم يقعا على متابعة إسحاق بن سليمان هذه، أو أنهما ظنّا أنَّ رواية الوليد بن مسلم إنما هي عن حنظلة عن سالم عن القاسم عن ابن عمر، كما =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

= جاء في «علل ابن أبي حاتم»، وذكرُ سالم بين حنظلة والقاسم خطأ، والمعروف أنه من رواية الوليد عن حنظلة عن القاسم عن ابن عمر دون ذكر سالم، وانظر «علل الدارقطني» (٣٠١٥).

ثم إنَّ رواية القاسم لا تُعلُّ برواية قزعة، فهي مخرج آخر عن ابن عمر، وقد روي الحديث من غير وجه عن ابن عمر كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٥١ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٥٢٤)، والترمذي (٣٤٤٣)، والنسائي (٨٧٥٥) و(١٠٢٨٠) من طريق سعيد بن خُثيم، عن حنظلة، عن سالم، عن ابن عمر نحوه. قال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه من حديث سالم بن عبد الله. واستغراب الترمذي له لأنَّ سعيداً خالف إسحاق بن سليمان والوليد بن مسلم حيث روياه عن حنظلة عن القاسم عن ابن عمر، لذلك قال ابن حاتم وأبو زرعة: وَهِم سعيد في هذا الحديث.

وأخرج نحوه ابن ماجه (٢٨٢٦)، والنسائي (١٠٢٦٧) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، والترمذي (٣٤٤٢) من طريق إبراهيم بن عبد الرحمن بن يزيد بن أميّة، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر. قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه.

وأخرجه النسائي (١٠٢٦٩/ ٢) من طريق عبد الله بن عمر العمري، عن عبد العزيز بن عمر ابن عبد العزيز، عن مجاهد، عن ابن عمر. قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ٦/ ٣٧ (٢٢٩٧): هذا خطأ، إنما هو عبد العزيز بن عمر عن يحيى بن إسماعيل عن قزعة عن ابن عمر عن النبي ﷺ. ونسب الوهمَ إلى العمري.

لكن روي نحوه من وجه آخر قوي عن مجاهد عن ابن عمر موقوفاً، أخرجه النسائي (١٠٢٦٩/ ١) عن أحمد بن إبراهيم بن محمد، وابن حبان (٢٦٩٣) عن أبي زرعة الرازي، كلاهما عن محمد بن عائذ، عن الهيثم بن حميد، عن المطعم بن المقدام، عن مجاهد قال: خرجت إلى العراق أنا ورجل معي، فشيعنا عبد الله بن عمر، فلما أراد أن يفارقنا قال: إنه ليس معي شيء أعطيكما، ولكن سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا استودع الله شيئاً حفظه»، وإني أستودع الله دينكما وأمانتكما وخواتيم عملكما.

وفي الباب عن عبد الله بن يزيد الأنصاري، سيأتي برقم (٢٥٠٩).

وعن أبي هريرة، عند أحمد ١٤/ (٨٦٩٤) و١٥/ (٩٢٣٠)، وابن ماجه (٢٨٢٥)، والنسائي (١٠٢٦٩).

١٦٣٥- حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا موسى بن هارون، حدثنا إسماعيل بن حفص بن عُمر[1] بن ميمون، حدثنا يحيى بن اليَمان، عن حمزة الزَّيّات، عن حُمْران بن أعْيَن، عن أبي الطُّفيل، عن أبي سعيد الخُدري قال: حَجَّ النبيُّ ﷺ وأصحابُه مُشاةً من المدينة إلى مكة، قال: «اربِطُوا على أوساطِكُم بأُزُرِكم»، ومشى خِلْطَ الهَرْولةِ[2].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه. ٤٤٣/١

١٦٣٦- أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا رَوْح بن عبادة، حدثنا ابن جُرَيج، أخبرني جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابرٍ قال: شَكَا ناسٌ إلى النبيِّ ﷺ المشيَ، فدعا بهم، فقال: «عليكم بالنَّسَلان»، فنَسَلْنا، فوجدناه أخفَّ علينا[3].

---

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: عمرو.

(٢) إسناده ضعيف لضعف حمران بن أعين، ويحيى بن اليمان وهو وإن كان حسن الحديث في الجملة إلا أن في حفظه لِيناً. حمزة الزيات: هو ابن حبيب، وأبو الطفيل: هو عامر بن واثلة.

وأخرجه ابن ماجه (٣١١٩) عن إسماعيل بن حفص، بهذا الإسناد.

قوله: «خِلْط الهرولة» قال السندي في حاشيته على «سنن ابن ماجه»: أي: مشياً مخلوطاً بالهرولة، بأن يمشي حيناً ويهرول حيناً أو معتدلاً.

(٣) إسناده صحيح. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وجعفر بن محمد: هو ابن علي الصادق.

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٦٦٧) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٦٦٣- كشف الأستار)، وابن خزيمة (٢٧٣٧)، والطبراني في «الأوسط» (٨١٠٢)، والخطابي في «غريب الحديث» ٢/ ٣٧١، وأبو نعيم في «الطب النبوي» (٤٢٥) من طرق عن روح بن عبادة، به.

وأخرج ابن خزيمة (٢٥٣٦)، وأبو يعلى (١٨٨٠) ـ وعنه ابن حبان (٢٧٠٦) ـ من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، وأبو نعيم في «الطب النبوي» (٤٢٦) من طريق محمد بن إسحاق، كلاهما عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر ضمن حديث خروجه ﷺ عام الفتح =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٣٧- أخبرنا بكر بن محمد الصَّيرَفي، حدثنا عبد الصمد بن الفَضْل، حدثنا عبد الله بن يزيد المُقرئ، أخبرنا حَيْوةُ بن شُرَيح، أخبرني شُرَحْبيل بن شَرِيك، عن أبي عبد الرحمن الحُبُليّ، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «خيرُ الأصحابِ عند الله خيرُهم لصاحبِه، وخيرُ الجيرانِ عند الله خيرُهم لجارِه»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٣٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق البَصْري بمصر، حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ يونس بن يزيد يحدِّث عن الزُّهري، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «خيرُ الصحابة أربعةٌ، وخيرُ الجيوش أربعةُ آلاف، ولم يُغلَبْ اثنا عَشَرَ ألفاً من قِلَّة»[٢].

= إلى مكة، وفيه: اجتمع المشاة من أصحاب النبي ﷺ فقالوا: نتعرض لدعوات رسول الله ﷺ، وقد اشتد السفر، وطالت المشقة، فقال لهم رسول الله ﷺ: «استعينوا بالنَّسل، فإنه يقطع عَلَمَ الأرض وتَخِفُّون له» قال: ففعلنا، فخففنا.

وسيأتي الحديث من وجه آخر عن روح برقم (٢٥٢٢).

والنَّسَلان، بفتح النون والسين: الإسراع في المشي، قال الخطابي: هو ضرب من العَدْو مثل عَدْو الذئب.

(١) إسناده قوي من أجل شرحبيل بن شريك، فهو صدوق لا بأس به. أبو عبد الرحمن الحبلي: هو عبد الله بن يزيد المعافري.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٥٦٦) عن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد. وقرن بحيوة بنِ شريح عبدَ الله بنَ لهيعة.

وسيأتي من طريق عبد الله بن المبارك عن حيوة بن شريح برقم (٢٥٢١) و(٧٤٨٢)، ويأتي تخريجه من هذه الطريق هناك.

(٢) رجاله ثقات، وقد اختلف في وصله وإرساله كما بيناه في تعليقنا على «مسند أحمد» ٤/ (٢٦٨٢)، وصحَّح المرسل أبو داود في «السنن» وفي «المراسيل» والدارقطني في «العلل» =

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، والخلاف فيه على الزُّهري من أربعة أوجه قد شرحتُها في كتاب «التلخيص».

١٦٣٩ - حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا أبو عاصم النَّبيل، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، عن سعيد المَقبُري، عن عطاء، عن أبي هريرة قال: بَعَثَ رسولُ الله ﷺ بعثاً وهم نَفَر، فقال: «ماذا معكم من القرآن؟» فاستَقرَأَهم كذلك حتى مَرَّ على رجلٍ منهم هو من أحدَثِهم سِنّاً، فقال: «ماذا معك يا فلانُ؟»، قال: معي كذا وكذا وسورةُ البقرة، قال: «اذهب فأنتَ أميرُهم»[١].

= (٢٦١٧)، ورجحه أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (١٠٢٤)، وصحَّح الموصول ابن خزيمة وابن حبان وابن التركماني وابن القطان والضياء المقدسي، وحسنه الترمذي. جرير: هو ابن حازم.

وأخرجه موصولاً أحمد (٢٦٨٢)، وأبو داود (٢٦١١)، والترمذي (١٥٥٥)، وابن حبان (٤٧١٧) من طرق عن وهب بن جرير، بهذا الإسناد. قال أبو داود: الصحيح مرسل، وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب لا يسنده كبير أحد غير جرير بن حازم، وإنما روي هذا الحديث عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً.

وقد فصلنا في تخريج الرواية المرسلة في «المسند» بما يغني عن إعادتها هنا، فلتنظر.

وسيأتي موصولاً في «المستدرك» (٢٥٢٠) من طريق أبي قلابة الرقاشي، عن وهب بن جرير.

(١) رجاله ثقات غير عطاء - وهو مولى أبي أحمد - فلم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه غير سعيد المقبري، وقال الذهبي في «الميزان» و«المغنى»: لا يعرف، ثم إنَّ الليث بن سعد قد خالف عبد الحميد بن جعفر، فرواه عن سعيد المقبري عن عطاء عن النبي ﷺ مرسلاً، ورجح المرسل البخاري في «تاريخه» ٦/ ٤٦٢ وأبو حاتم والنسائي والدارقطني. إبراهيم بن عبد الله: هو السعدي، وأبو عاصم النبيل: هو الضحاك بن مخلد.

وأخرجه بأطول مما هنا الترمذي (٢٨٧٦)، والنسائي (٨٦٩٦)، وابن حبان (٢١٢٦) و(٢٥٧٨) من طرق عن عبد الحميد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن، وقال النسائي: والمشهور مرسل.

وأخرجه بأطول مما هنا الترمذي بإثر الحديث (٢٨٧٦) عن قتيبة بن سعيد، عن الليث بن سعد، عن سعيد المقبري، عن عطاء مولى بني أحمد، عن النبي ﷺ مرسلاً. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٤٠ - حدثنا أبو محمد المُزَني، حدثنا جعفر بن أحمد بن سِنَان، حدثنا عمّار بن خالد، حدثنا القاسم بن مالك المُزَني، عن الأعمش، عن زيد بن وهبٍ قال: قال عمر ابن الخطّاب: إذا كان نَفَرٌ ثلاثةٌ فليؤمِّروا أحدَهم، ذاك أميرٌ أمَّره رسولُ الله ﷺ[1]. ٣٥٢/١

= وانظر «علل ابن أبي حاتم» (٨٢٧)، و«علل الدارقطني» (٢٠٥٣).

(١) إسناده قوي من أجل القاسم بن مالك المزني، فهو لا بأس به، لكنه انفرد هنا بزيادة «ذاك أميرٌ أمَّره رسول الله ﷺ»، فقد رواه الثقات من أصحاب الأعمش من قول عمر دون هذه الزيادة، وبذلك أعله الدارقطني والبزار وأبو نعيم الأصبهاني والذهبي في «ميزانه» ٣/ ٣٧٨، قال الدارقطني في «العلل» (١٧٦): رواه عبد الواحد بن زياد وأبو معاوية وغيرهما عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر قوله، وهو الصواب. انتهى، لكن تعقبهم ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٥/ ٢٩١ بقوله: القاسم بن مالك ثقة لا شك فيه، والراوي عنه وهو عمار بن خالد ثقة، فهذا الطريق صحيح، فإنَّ وقْفَ من وقفه لا يضره، لاحتمال أن يكون الأعمش قد رواه على الوجهين، والله أعلم.

وأخرجه البزار (٣٢٩)، وابن خزيمة (٢٥٤١)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤٦١٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٧٢، وفي «أخبار أصبهان» ١/ ٢٨٠ من طريق عمار بن خالد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٦٩٦٠) عن معمر بن راشد، والبيهقي ٩/ ٣٥٩ من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، كلاهما عن الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عمر بن الخطاب. ولم يذكرا فيه قوله: «ذاك أمير...» إلى آخره.

وأخرجه كذلك علي بن حجر السعدي في «جزء حديث إسماعيل بن جعفر» (٤٦٤) عن حبيب ابن حسان، عن زيد بن وهب، عن عمر. وحبيب بن حسان هذا - وهو حبيب بن أبي الأشرس - متروك.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ١١/ (٦٦٤٧)، وفيه: «ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلّا أمَّروا عليهم أحدهم»، وإسناده ضعيف.

وعن أبي سعيد الخدري، وعن أبي هريرة مرفوعاً أيضاً، أخرجهما أبو داود (٢٦٠٨) و(٢٦٠٩) بإسنادين رجالهما ثقات، وقد بيَّنا هناك أنَّ الصواب إرسالهما.

وعن عبد الله بن مسعود عند أبي القاسم البغوي في «الجعديات» (٤٣٠)، وأبي العباس السَّرَّاج في «مسنده» (١٢٨٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٥/ ٤٣، والطبراني في «الكبير» =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٤١- أخبرنا علي بن محمد بن عُقْبة الشَّيباني بالكوفة، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزُّهري، حدثنا محمد بن عبيد الطَّنافِسي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم التَّيميّ، عن عمر بن الحكم بن ثَوْبان، عن أَبي لاسٍ الخُزاعي قال: حَمَلَنا رسولُ الله ﷺ على إبلٍ من إبل الصدقة ضِعافٍ للحج، فقلنا: يا رسولَ الله، ما نُرَى أن تَحمِلَنا هذه، فقال: «ما من بعيرٍ إلَّا على ذُرْوتِه شيطان، فاذكروا اسمَ الله إذا رَكِبتُموها كما أمرَكُم، ثم امتَهِنُوها لأنفُسِكم، فإنما يَحمِلُ اللهُ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح:

١٦٤٢- حدثنا أبو جعفر أحمد بن عُبيد الحافظ بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا شَبَابةُ بن سَوَّار، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حَبِيب، عن [سَهْل بن][2] معاذ بن أنس، عن أبيه - وكان من أصحاب النبي ﷺ - أنَّ النبيَّ ﷺ قال:

= (٨٩١٥)، وإسناده صحيح.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق، وقد صرَّح بالتحديث عند أحمد في «المسند»، وصحابيه أبو لاس اختلف في اسمه، فقيل: عبد الله، وقيل: زياد.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٩٣٨) عن محمد بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (١٧٩٣٩) من طريق إبراهيم بن سعد الزهري، عن محمد بن إسحاق، به.

وفي الباب عن حمزة بن عمرو الأسلمي وعن أبي هريرة سيأتيان بعد قليل.

وعن عمر بن الخطاب عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٩٧).

وعن ابن عمر عند الطبراني في «الأوسط» (٦٦٨٨).

وعن عبد الرحمن بن أبي عميرة، أخرجه مسدد كما في «المطالب العالية» ٩/ ٣٤٩.

(٢) ما بين معقوفين سقط من النسخ الخطية، واستدركناه من «السنن الكبرى» للبيهقي ٥/ ٢٥٥ حيث رواه عن المصنف بإسناده ومتنه بذكر سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه، ونَصَّ البيهقي على أنه وجده هكذا في «المستدرك».

ومما يؤكد أنَّ ما وقع في نسخنا الخطية هنا إنما هو سقط وليس روايةً، أنَّ الدارمي (٢٧١٠)، =

«اركَبُوا هذه الدَّوابَّ سالمةً، وايْتَدِعوها سالمةً، ولا تتَّخِذوها كراسِيَّ»[1].

= وابن خزيمة (٢٥٤٤) قد أخرجاه من طريق شبابة بن سوار عن الليث بإسناد الحاكم هنا، وعندهما: ابن معاذ بن أنس، بل عند الدارمي: سهل بن معاذ.

(١) إسناده حسن من أجل سهل بن معاذ. إبراهيم بن الحسين: هو ابن ديزيل.

وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٦٣٩) عن حجاج بن محمد الأعور، و(١٥٦٤١) عن أبي الوليد الطيالسي، وابن حبان (٥٦١٩) من طريق يونس بن محمد المؤدب، ثلاثتهم عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. قال حجاج والطيالسي في روايتيهما: عن ابن معاذ بن أنس عن أبيه، وقال يونس: عن سهل بن معاذ عن أبيه.

وأخرجه أحمد (١٥٦٥٠) من طريق ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، به. وقال: ابن معاذ ابن أنس عن أبيه.

وأخرجه أحمد (١٥٦٢٩) و(١٥٦٤٦) من طريق ابن لهيعة، و(١٥٦٤٠) عن حجاج، عن الليث بن سعد، كلاهما عن زَبَّان بن فائد، عن ابن معاذ بن أنس، عن أبيه. قال ابن لهيعة: سهل ابن معاذ عن أبيه. وزبان بن فائد هذا ضعيف، وابن لهيعة سيئ الحفظ.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٨٠٥٢) عن موسى بن داود، عن الليث بن سعد، عن سهل بن معاذ، عن أبيه. لم يذكر فيه يزيد بن أبي حبيب ولا زبان بن فائد، قال ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩/ ٣٨٨: الليث لا يروي عن سهل، وإنما يروي عن يزيد بن أبي حبيب وزبان بن فائد عنه. قلنا: بل إنَّ الليث قد أدرك سهل بن معاذ، ثم إنَّ سهلاً قد نزل مصر، فاحتمال اللقاء قوي، ثم إنَّ ما يقوي هذا أنَّ الليث نفسه قد صرَّح بسماعه لهذا الحديث عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٤٠)، وعليه فإنَّ رواية الليث لهذا الحديث عن سهل بن معاذ، ثم روايته بواسطة يزيد وزبان عنه، هو من المزيد في متصل الأسانيد، والله أعلم.

وأخرج أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (٢٠) في ترجمة أنس الجهني - ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٩/ ٣٨٧ - من طريق هاشم بن القاسم وأبي الوليد الطيالسي ويونس بن محمد، عن الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، ثم أعاده البغوي (٢١) - ومن طريقه ابن عساكر ٩/ ٣٨٧ - من طريق يونس بن محمد وحده، عن الليث بن سعد، عن زبان بن فائد، كلاهما (يزيد وزبان) عن معاذ بن أنس، عن أبيه، عن النبي ﷺ. ليس فيه سهل. قال البغوي: هكذا حدثنا ابن زنجويه هذا الحديث عن الليث عن يزيد عن معاذ بن أنس عن أبيه عن النبي ﷺ.

لكن قال الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة» ١/ ٣٢٤: وقع عند البغوي حذف اقتضى هذا =

١٦٤٣- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا أحمد بن مِهْران ابن خالد، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا أسامة بن زيد، حدثني محمد بن حمزة ابن عمرٍو الأسلَميّ، قال: سمعتُ أبي يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «فوقَ ظَهرِ كلِّ بعيرٍ شيطانٌ، وإذا رَكِبتموهنَّ فاذكُروا اسمَ الله، لا تُقَصِّروا عن حاجةٍ»[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ على شرطه:

١٦٤٤- حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر، حدثنا عبد الله ابن وهب، أخبرني ابن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن الأعرج، عن أبي هريرة قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ على كلِّ ذُرْوةِ بعيرٍ شيطاناً، فامتَهِنُوهُنَّ بالرُّكوب، فإنَّما يَحمِلُ اللهُ عزَّ وجلَّ»[٢].

= الوهم. يعني سقوط لفظة «ابن» من رواية البغوي، ودلَّل الحافظ على ذلك بروايات أحمد السابق تخريجها، وفي كلٍّ منها: عن ابن معاذ بن أنس، وبرواية الحاكم الآتية (٢٥١٧) من طريق الليث وفيها: عن سهل بن معاذ بن أنس، ودليل آخر أورده على السقط بأنَّ يزيد بن أبي حبيب لم يدرك معاذ بن أنس، وإنما يروي عن ابنه، وهو سهل.

وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي داود (٢٥٦٧)، وإسناده حسن.

وعن سهل ابن الحنظلية عند أحمد ٢٩/ (١٧٦٢٥)، وأبي داود (٢٥٤٨)، وابن حبان (٥٤٥) و(٣٣٩٤).

قوله: «ايتدعوها» أي: اتركوها ورفِّهوا عنها إذا لم تحتاجوا إلى ركوبها، ولا تتخذوها كأنها كراسيّ للجلوس.

(١) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد الليثي وأحمد بن مهران بن خالد.

وأخرجه النسائي (١٠٢٦٥) عن العباس بن عبد العظيم، عن عبيد الله بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٥/ (١٦٠٣٩) من طريق عبد الله بن المبارك، وابن حبان (١٧٠٣) و(٢٦٩٤) من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن أسامة بن زيد، به.

وفي الباب عن أبي لاس الخزاعي سلف برقم (١٦٤١).

(٢) إسناده حسن من أجل ابن أبي الزناد، واسمه: عبد الرحمن بن عبد الله بن ذكوان. =

١٦٤٥- حدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا علي بن عبد العزيز، حدثنا موسى بن إسماعيل والحجاج بن مِنْهال، قال: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن قَتادة، عن عِكْرمة، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ نهى عن الشُّرب من فِي السِّقاء، وعن الجَلَّالة، والمُجَثَّمة[1].

هذا حديث صحيح قد احتجَّ البخاري بعكرمة، واحتجَّ مسلم بحماد بن سلمة،

= الأعرج: هو عبد الرحمن بن هرمز.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٤٧) عن يونس بن عبد الأعلى، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث أبي لاسٍ المتقدم برقم (١٦٤١).

قوله: «فامتهنوهنَّ بالركوب» قال المناوي في «فيض القدير»: لتلين وتذل، وقد يكون بها نار من جهة الخلقة يطفئها الركوب، لأن المؤمن إذا ركب حمد الله وسبحه، فكأنه قال: سكنوا هذا الكِبر بالركوب المقرون بذكر الله المنفر للشيطان.

وقوله: «فإنما يحمل الله عزَّ وجلّ» قال: أي: لا يعجب الإنسان بحملها، فإنَّ الحامل هو الله.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (٣٧١٩) عن موسى بن إسماعيل وحده، بهذا الإسناد. لكن لم يطلق النهي عن الجلّالة، وإنما قيده بالنهي عن ركوبها.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٩٨٩) و٤/ (٢٦٧١) و٥/ (٢٩٤٩)، وأبو داود (٣٧٨٦)، والترمذي (١٨٢٥)، والنسائي (٤٥٢٢) و(٦٨٣٧) من طريق هشام الدستوائي، عن قتادة، به. ووقع في رواية هشام هذه تقييد النهي بالنهي عن لبن الجلالة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقد ورد في غير حديث ابن عباس النهي عن لحوم الجلالة، وسنفصل ذلك فيما سيأتي برقم (٢٢٧٨) إن شاء الله.

وسيأتي الحديث من طريق الأسود بن عامر عن حماد بن سلمة برقم (٢٥٢٨).

ومن طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة برقم (٢٢٧٨)، وذكرنا هناك شواهد الحديث وغريبه ومعناه. ومختصراً بالنهي عن الشرب من في السقاء من طريق خالد الحذاء عن عكرمة برقم (٧٣٩١)، وزاد هناك النهي أن يتنفس في الإناء.

وبرقم (٧٢٩٢) من طريق سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس، ولفظه: نهى رسول الله ﷺ عن اختناث الأسقية... وفيه قصة.

ثم لم يُخرجاه[1] .

١٦٤٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرّبيع بن سليمان، حدثنا ابنُ وهب، حدثني سليمان بن بلال، حدثني العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «الجَرَسُ مِزْمارُ الشَّيطان»[2] .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه!

١٦٤٧- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن غالب، حدثنا رُوَيْم بن يزيد، حدثنا الليث بن سعد.

وحدثنا أبو النَّضْر الفقيه، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل العَنْبري، حدثنا محمد ابن أسلَمَ العابد، حدثنا قَبيصةُ بن عُقْبة، حدثنا الليث بن سعد، عن عُقَيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالدُّلْجة، فإنَّ الأرض تُطوَى باللّيل للمسافر»[3] .

---

(١) قد أخرج البخاري ذكر النهي عن الشرب من في السقاء من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس، وسيأتي تخريجه في موضعه.

(٢) إسناده صحيح. ابن وهب: هو عبد الله، والعلاء: هو ابن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقة.

وأخرجه ابن حبان (٤٧٠٤) من طريق حرملة بن يحيى، عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٧٨٣)، وأبو داود (٢٥٥٦) من طريقين عن سليمان بن بلال، به.

وأخرجه أحمد (٨٨٥١)، ومسلم (٢١١٤)، والنسائي (٨٧٦١) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، به. فاستدراك المصنف لهذا الحديث ذهول منه رحمه الله.

(٣) صحيح لغيره، رجاله ثقات، لكن اختلف فيه على الليث بن سعد في وصله وإرساله، فقد خالف رويمَ بنَ يزيد وقبيصةَ بنَ عقبة جماعةٌ من الثقات فرووه عن الليث عن عقيل عن الزهري عن النبي ﷺ مرسلاً، وصحَّح المرسلَ البخاريُّ ومسلم والترمذي والدارقطني وغيرهم، كما سيأتي. أبو بكر بن إسحاق: هو أحمد، وأبو النضر الفقيه: هو محمد بن محمد بن يوسف، وعُقَيل: هو ابن خالد بن عَقِيل، وابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٢٧٧)، وابن بشران في «أماليه» (٦٣٠)، والضياء المقدسي =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

= في «الأحاديث المختارة» ٧/ (٢٦٢٩) من طريق محمد بن غالب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٥٥)، وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٢٥٦) عن أحمد بن سلمة، وأبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٥٠ من طريق محمد بن أسلم، به.

وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٥٩ من طريق قطن بن إبراهيم، عن قبيصة بن عقبة، به.

وأخرجه الترمذي في «العلل» (٦٤٤)، والبزار (٦٣١٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (٣٦١٨)، وفي «معجمه» (١٥٩)، وابن خزيمة بإثر (٢٥٥٥)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٣)، والبيهقي ٥/ ٢٥٦، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٤٤٦، والضياء في «الأحاديث المختارة» (٢٦٣٠) من طرق عن رويم بن يزيد، به.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٢٥٦) من طريق قتيبة بن سعيد، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١١٤) من طريق عبد الله بن صالح، كلاهما عن الليث بن سعد، عن عُقَيل، عن الزهري، عن النبي ﷺ، هكذا مرسلاً.

وقد تابعهما على إرساله إبراهيم بن أعين نزيل مصر، ذكر ذلك الدارقطني في «الغرائب والأفراد» كما في «أطرافه» لأبي الفضل المقدسي (١١٢٠).

وذكر الإمام مسلم بن الحجاج ـ فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» ٥/ ٦٨٥ ـ: أنَّ عبد الملك ابن شعيب بن الليث بن سعد قد أخرج له كتاب جده الليث فإذا هو على ما رواه قتيبة بن سعيد؛ يعني مرسلاً.

وسيأتي الحديث في «المستدرك» (٢٥٦٧) من طريق أبي جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أنس، عن النبي ﷺ، وإسناده حسن.

وفي الباب عن أبي هريرة عند الطحاوي في «شرح المشكل» (١١٥)، وإسناده حسن في الشواهد.

وعن عبد الله بن عباس عند البزار (٥٣٠٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٨١١)، وإسناده حسن في الشواهد.

وعن عبد الله بن مغفل، ذكره الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٤٨٨ وعزاه للطبراني، وقال: رجاله ثقات.

وعن خالد بن معدان عن أبيه، ذكره الهيثمي أيضاً في «المجمع» وقال: رجاله رجال الصحيح.

وله شاهد أيضاً من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري (٣٩)، ومسلم (٢٨١٦) رفعه: «واستعينوا بالغَدوة والرَّوحة وشيء من الدُّلجة».

والدُّلجة: هو سير الليل.

١٦٤٨- أخبرني أبو بكر أحمد بن محمد بن بالَوَيهِ، حدثنا محمد بن رِبْح[1] السَّمّاك، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن سلمة، عن حُمَيد، عن بكر بن عبد الله، عن عبد الله بن رَبَاح، عن أبي قَتادةَ: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا عَرَّسَ بليلٍ اضطَجَعَ على يمينه، وإذا عَرَّسَ قبل الصُّبح نَصَبَ ذراعيه نَصْباً، ووضَعَ رأسه على كفِّه[2].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه!

١٦٤٩- حدثنا علي بن عيسى بن إبراهيم، حدثنا أبو يحيى زكريا بن داود، حدثنا إسحاق بن إبراهيم ويوسف بن موسى، قالا: حدثنا جَرير، عن محمد بن إسحاق، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التَّيمي، عن عطاء بن يسار، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أقِلُّوا الخروجَ إذا هدَأَتِ الرِّجلُ، إنَّ الله يَبُثُّ من خَلْقِه باللَّيل ما شاء»[3].

---

(١) هو براءٍ مكسورة في أوله كما ضبطه الخطيب في «تلخيص المتشابه في الرسم» ص٧٥٩، والحافظ ابن حجر في «تبصير المنتبه» ٢/ ٦١١.

(٢) إسناده صحيح. حميد: هو ابن أبي حميد الطويل، وبكر بن عبد الله: هو المزني.

وأخرجه أحمد في آخر حديث طويل ٣٧/ (٢٢٥٤٦) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٢٦٣٢)، ومسلم (٦٨٣)، وابن حبان (٦٤٣٨) من طرق عن حماد بن سلمة، به. فاستدراك المصنف له ذهول منه رحمه الله.

والتعريس: نزول المسافر آخرَ الليل نزلةً للنوم والاستراحة، يقال منه: عَرَّس يعرِّس تعريساً، ويقال فيه: أعْرَسَ.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق ـ وهو ابن يسار ـ وقد صرَّح بسماعه لهذا الحديث من محمد بن إبراهيم عند ابن حبان (٥٥١٨). إسحاق بن إبراهيم: هو ابن راهويه الحافظ، وجرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٢٨٣)، وابن حبان (٥٥١٧) و(٥٥١٨) من طرق عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد. روياه مطولاً ضمن حديث، وفيه عن جابر عن النبي ﷺ: «إذا سمعتم نباح الكلاب ونهاق الحمير من الليل فتعوذوا بالله، فإنها ترى ما لا ترون، وأقلوا الخروج إذا هدأت الرجل، =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٥٠- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن أسامة بن زيد، عن سعيد المَقبُري، عن أبي هريرةَ قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ يُريدُ سَفَراً، فقال: يا رسول الله، أَوْصِني، فقال: «أُوصِيكَ بتقوى الله، والتَّكبيرِ على كلِّ شَرَف»، فلما مضى قال: «اللهمَّ ازْوِ له الأرضَ، وهَوِّن عليه السَّفَر»[1] . ٤٤٦/١

= فإنَّ الله يبث في ليله من خلقه ما شاء، وأجيفوا الأبواب، واذكروا اسم الله عليها، فإنَّ الشيطان لا يفتح باباً أُجيف وذكر اسم الله عليه، وأوكوا الأسقية، وغطوا الجرار، وأكفئوا الآنية».

وسيأتي الحديث عند المصنف بنحو هذه الزيادة من طريق يزيد بن هارون عن ابن إسحاق برقم (٧٩٥٥)، ومختصراً بمعنى حديثنا هذا برقم (٧٩٥٦).

وأخرجه بنحوه أحمد ٢٣/ (١٤٨٣٠)، وأبو داود (٥١٠٤) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن شرحبيل بن سعد، عن جابر، عن النبي ﷺ. وهذا إسناد ضعيف لضعف شرحبيل بن سعد.

وأخرجه أبو داود (٥١٠٤)، والنسائي (١٠٧١٢) من طريق الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد ابن أبي هلال، عن سعيد بن زياد، عن جابر، رفعه. وهذا إسناد ضعيف لجهالة سعيد بن زياد.

وأخرجه أحمد أيضاً (١٤٨٣٠)، وأبو داود (٥١٠٤) من طريق الليث، عن يزيد بن الهاد، عن عمر بن علي بن الحسين، أنه بلغه أنَّ النبي ﷺ... فذكره، وهذا إسناد ضعيف أيضاً لإعضاله.

وأخرج أحمد (١٤٨٧٠) من طريق طلق بن حبيب، عن جابر مرفوعاً: «اتقوا فَورة العشاء» كأنه لما يُخاف من الاحتضار. وفي إسناده راوٍ مبهم.

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٤٣٤٢)، ومسلم (٢٠١٣) (٩٨)، وأبو داود (٢٦٠٤)، وابن حبان (١٢٧٥) من طريق أبي الزبير، وأحمد ٢٣/ (١٤٨٩٨)، والبخاري (٣٢٨٠)، ومسلم (٢٠١٢) (٩٧)، وأبو داود (٣٧٣٣)، وابن حبان (١٢٧٦)، والمصنف فيما يأتي برقم (٧٩٥٦) من طريق عطاء ابن أبي رباح، والبخاري (٣٣٠٤)، ومسلم (٢٠١٢) (٩٧) من طريق عمرو بن دينار، ثلاثتهم عن جابر مرفوعاً في كفِّ الصبيان والفَوَاشي (أي: المواشي) عن الانتشار ساعة غروب الشمس حتى تذهب ساعة من الليل. وهو معنى حديث عطاء بن يسار عن جابر، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد: وهو الليثي. وهو في «مسند أحمد» ١٥/ (٩٧٢٤) =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٥١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر الخَوْلاني، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني حفص بن مَيْسَرة، عن موسى بن عُقْبة، عن عطاء ابن أبي مروان، عن أبيه، أنَّ كعباً حدّثه، أنَّ صهيباً صاحبَ النبي ﷺ حدَّثه: أنَّ النبي ﷺ لم يَرَ قريةً يريدُ دخولَها إلَّا قال حين يراها: «اللهمَّ ربَّ السماواتِ السبع وما أظلَلْنَ، وربَّ الأرَضِينَ السَّبع وما أقلَلْنَ، وربَّ الشياطينِ وما أضلَلْنَ، وربَّ الرِّياح وما ذَرَينَ، فإنا نسألُكَ خيرَ هذه القريةِ وخيرَ أهلِها، ونعوذُ بك من شرِّها وشرِّ أهلها وشرِّ ما فيها»[1].

= و١٦/ (١٠١٦٥).

وأخرجه ابن ماجه (٢٧٧١) عن ابن أبي شيبة، عن وكيع، به. ولم يذكر دعاء النبي ﷺ للرجل.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٣١٠) و(٨٣٨٥)، والترمذي (٣٤٤٥)، والنسائي (١٠٢٦٦)، وابن حبان (٢٦٩٢) و(٢٧٠٢) من طرق عن أسامة بن زيد، به. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسيأتي عند المصنف من طريق عبيد الله بن موسى عن أسامة بن زيد برقم (٢٥١٢).

وأخرج أحمد ١٥/ (٩٥٩٩)، وأبو داود (٢٥٩٨)، والنسائي (١٠٢٦١) من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافرقال: «اللهم أنت الصاحب في السفر، والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر، وكآبة المنقلب، وسوء المنظر في الأهل والمال، اللهم اطو لنا الأرض، وهوِّن علينا السفر». واللفظ لأبي داود، وإسناده صحيح.

وروى نحوه أبو زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة، وسيأتي عند المصنف برقم (٢٥١٥).

وفي باب التكبير على كل شرف، عن جابر بن عبد الله عند البخاري (٢٩٩٣).

وعن ابن عمر عند البخاري (١٧٩٧)، ومسلم (١٣٤٤).

وعن أبي موسى الأشعري عند البخاري (٢٩٩٢)، ومسلم (٢٧٠٤).

وفي باب الدعاء في السفر عن ابن عمر عند مسلم (١٣٤٢).

والشَّرَف، قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: بفتحتين، أي: مكان مرتفع، والمقصود تذكر عظمة الخالق عند رؤية ارتفاع المخلوق. ازْوِ: من زَوَى كطَوَى، لفظاً ومعنًى.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أبي مروان الأسلمي والد عطاء، واختلف في =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦٥٢- أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد الخيَّاط ببغداد، حدثنا أبو قِلَابة

= اسمه، كما اختلف في صحبته، وذكره العجلي وابن حبان في ثقات التابعين، وهو متابع، ومن دونه ثقات.

كعب: هو ابن ماتع الحِميَري، المعروف بكعب الأحبار.

وأخرجه النسائي (٨٧٧٦) و(١٠٣٠٢) عن عمرو بن سواد، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن حبان (٢٧٠٩) من طريق محمد بن أبي السري، عن حفص بن ميسرة، به.

وخالف حفصَ بنَ ميسرة عبدُ الرحمن بن أبي الزناد، فرواه عن موسى بن عقبة، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن مغيث، عن كعب، عن صهيب، عن النبي ﷺ. أخرجه النسائي (١٠٣٠٣)، وقال: حفص بن ميسرة لا بأس به، وعبد الرحمن بن أبي الزناد ضعيف.

ورواه محمد بن إسحاق، واختلف عليه فيه، فرواه محمد بن سلمة عنه، عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن أبي مغيث - أو أبي معتب - بن عمرو، عن النبي ﷺ. هكذا أخرجه النسائي (١٠٣٠٤) عن إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، عن أبي جعفر النُّفيلي، عن محمد بن سلمة.

ورواه أبو شعيب الحراني عن النفيلي عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٩٠٢)، وأبي نعيم في «معرفة الصحابة» (٧٠٢٥)، عن محمد بن سلمة فقال عن ابن إسحاق: حدثني من لا أتهم (وتحرف في مطبوع الطبراني إلى: حدثني مولى لهم) عن عطاء بن أبي مروان به. فذكر واسطة بين ابن إسحاق وعطاء.

ورواه بوجود الواسطة المبهمة هارونُ بن أبي عيسى الشامي عن ابن إسحاق عند النسائي (١٠٣٠٥).

ورواه سلمة بن الفضل الأبرش عن ابن إسحاق عند الطبري في «تاريخه» ١١/ ٥٩٣، فسمّى الواسطة الحسنَ بن دينار، إلا أنه عنده من روايته عن محمد بن حميد الرازي عن سلمة بن الفضل، وابن حميد هذا حافظ إلا أنهم ليّنوه، فإن كان حفظ ذكر الحسن بن دينار فيه، فإن هذا الإسناد ضعيف جداً، فالحسن متروك الحديث.

وروي الحديث من وجه آخر عن كعب الأحبار، أخرجه النسائي (٨٧٧٥) و(١٠٣٠١) من طريق سليمان بن بلال، عن أبي سهيل بن مالك، عن أبيه مالك بن أبي عامر الأصبحي، عن كعب الأحبار، عن صهيب رفعه. وهذا إسناد صحيح إن شاء الله.

وسيأتي الحديث برقم (٢٥١٩) من طريق محمد بن عبد الحكم عن ابن وهب.

عبد الملك بن محمد، حدثنا أبو عاصم، حدثنا عثمان بن سعد، عن أنس بن مالك قال: كان النبيُّ ﷺ لا ينزلُ منزلاً إلّا وَدَّعَه بركعتين[١].

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٦٥٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثنا سليمان بن بلال، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كان في سفرٍ فبَدَا له الفجرُ قال: «سَمِعَ سامعٌ بحمدِ الله ونِعمتِه، وحُسنِ بَلائِه علينا، ربَّنا صاحِبْنا فأفضِلْ علينا، عائذاً[٢] بالله من النار»، يقول ذلك ثلاثَ مراتٍ ويرفعُ بها صوته[٣].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عثمان بن سعد، وبه أعلَّه الذهبي في «تلخيصه». أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد النبيل.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٤٧) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (٢٧٢٣)، والبزار (٦٥٣٢)، والطبراني في «الأوسط» (٣٤٤١)، وابن عساكر في «معجم شيوخه» (٧٨٥) من طرق عن أبي عاصم النبيل، به. قال البزار: وأحاديث عثمان بن سعد إنما ذكرناها لأنَّ ألفاظها تخالف الألفاظ التي تروى عن أنس. وقال ابن عساكر: حديث حسن غريب.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٥٣ من طريق علي بن محمد بن سليمان الخرقي، عن أبي قلابة، عن يحيى بن أبي كثير، عن عثمان بن سعد، به. فقال: يحيى بن أبي كثير بدلاً من أبي عاصم.

وانظر ما سلف برقم (١٢٠٣).

(٢) في (ز): عائذ، بالرفع، والمثبت من (ص) وغالب مصادر التخريج، قال النووي في «شرح مسلم»: هو منصوب على الحال، أي: أقول هذا في حال استعاذتي واستجارتي بالله من النار. قلنا: والرفع هي رواية ابن حبان، والتقدير: أنا عائذٌ، وكلاهما له وجه.

(٣) إسناده صحيح. الربيع بن سليمان: هو المرادي صاحب الشافعي، وأبو صالح: هو ذكوان السمان.

وأخرجه مسلم (٢٧١٨)، وأبو داود (٥٠٨٦)، والنسائي (٨٧٧٧) و(١٠٢٩٣)، وابن حبان (٢٧٠١) من طرق عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد. فاستدراك المصنف له ذهول منه. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه!

١٦٥٤ - أخبرنا إبراهيم بن فِراس الفقيه بمكة، حدثنا بَكْر بن سَهْل الدِّمْياطي، حدثنا أبو المغيرة، حدثنا صفوان بن عمرو، عن شُرَيح بن عُبيد الحَضْرميّ، أنه سمع الزُّبير بن الوليد يحدّث عن عبد الله بن عمر بن الخطّاب قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا غزا أو سافَرَ فأدرَكَه الليلُ قال: «يا أرضُ، ربِّي وربُّكِ الله، أعوذُ بالله من شَرِّ كلِّ أَسدٍ، وشرِّ كلِّ أسوَدَ، وحيّةٍ وعقربٍ، ومن ساكِنِي البلد، ومن شرِّ والدٍ وما وَلَد»[١].

٤٤٧/١

= وقد أعلَّ ابن عمار الشهيد هذا الحديث في «علل الأحاديث في صحيح مسلم» (٣١) بأنَّ هذا الحديث إنما يعرف بعبد الله بن عامر الأسلمي عن سهيل، قال: وعبد الله بن عامر ضعيف الحديث، فيشبه أن يكون سليمان سمعه من عبد الله بن عامر. قلنا: وهذا إعلال ضعيف مبني على الظن لا دليل عليه، وخصوصاً أنَّ سليمان بن بلال لا يُعرف بتدليس، فلا يمنع أن يكون كلٌّ من سليمان وعبد الله بن عامر سمعه من سهيل.

وحديث عبد الله بن عامر أخرجه البزار (٩٠٧٧) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، وابن خزيمة (٢٥٧١) من طريق عبد العزيز بن أبي حازم وأبي ضمرة، كلاهما عن عبد الله بن عامر، عن سهيل بن أبي صالح، به. وكان ابن خزيمة قد قدّم إخراج طريق ابن وهب عن سليمان بن بلال، وقال بإثر الحديث: عبد الله بن عامر ليس من شرطنا في هذا الكتاب، وإنما خرجت هذا الخبر عن سليمان بن بلال عن سهيل، فكُتب هذا إلى جنبه.

قوله: «سمع سامع بحمد الله» قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: ليسمع السامع، وليشهد الشاهد حَمْدَنا لله على ما أحسن إلينا وأولانا من نعمه. وحُسْنُ البلاء: النعمة.

(١) إسناده محتمل للتحسين، الزبير بن الوليد - وهو الشامي - وإن تفرد بالرواية عنه شريح ابن عبيد الحضرمي، فإنه تابعي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولم يجرحه أحد، وحسَّن حديثه هذا الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» كما في «الفتوحات الربانية» لابن علان ٥/ ١٦٤، وبكر ابن سهل الدمياطي وإن كان ضعيفاً قد توبع. أبو المغيرة: هو عبد القدوس بن الحجاج، وصفوان ابن عمرو: هو السَّكسكي.

وأخرجه أحمد ١٠/ (٦١٦١) و١٩/ (١٢٢٤٩)، والنسائي (٧٨١٣) من طريق أبي المغيرة، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦٥٥ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا أحمد بن أبي الطَّيِّب قال: قُرئ على أبي بكر بن عيَّاش وأنا أَنظُر في هذا الكتاب فأقرَّ به: عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباسٍ قال: اغتَسَلَ رسولُ الله ﷺ ثم لَبِس ثيابَه، فلما أتى ذا الحُلَيفة صلَّى ركعتين، ثم قَعَدَ على بعيرِه، فلمَّا استَوى به على البَيْداء أحرَمَ بالحجّ[1].

= وأخرجه أبو داود (٢٦٠٣)، والنسائي (١٠٣٢٢) من طريق بقية بن الوليد، عن صفوان بن عمرو، به.

وسيأتي الحديث من طريق محمد بن عوف الطائي عن أبي المغيرة برقم (٢٥١٨).

والأَسْوَد: هو الحية العظيمة التي فيها سواد، وهو أخبث الحيات، وقد خصه بالذِّكر مع ذِكْر الحية لعظم شره. قاله السندي في حاشيته على «المسند».

وساكنو البلد: قال الخطابي: هم الجن الذين هم سكان الأرض، فالبلد من الأرض ما كان مأوى للحيوان، وإن لم يكن فيه بناء ومنزل.

وقال: ويحتمل أنَّ المراد بالوالد: إبليس، وما ولد: الشياطين. والله تعالى أعلم.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف يعقوب بن عطاء: وهو ابن أبي رباح.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٣٣ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٢٤٣٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق» ٢/ ١٢٠-١٢١ - عن محمد ابن مخلد، عن محمد بن إسحاق الصغاني، به.

ورُويت بعض عباراته من وجه آخر صحيح عن ابن عباس، فقد أخرج أحمد ٤/ (٢٢٩٦) و(٢٥٢٨) و٥/ (٣١٤٩) و(٣٢٠٦) و(٣٢٤٤) و(٣٥٢٥)، ومسلم (١٢٤٣)، وأبو داود (١٧٥٢) و(١٧٥٣)، وابن ماجه (٣٠٩٨)، والنسائي (٣٧٤٠) و(٣٧٤٨) و(٣٧٥٨) من طريق أبي حسان مسلم بن عبد الله الأعرج، عن ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر بذي الحليفة، ثم دعا بناقته فأشعرها في صفحة سنامها الأيمن، وسَلَتَ الدمَ، وقلدها نعلين، ثم ركب راحلته، فلما استوت به على البيداء أهلَّ بالحج.

وانظر ما سيأتي برقم (١٦٧٥).

وللحديث مفرقاً شواهد ذكرناها في «مسند أحمد» ٤/ (٢٣٥٨). =

هذا حديث صحيح الإسناد، فإنَّ يعقوب بن عطاء بن أبي رباح ممَّن جَمَعَ أئمةُ الإسلام حديثه، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح على شرطهما:

١٦٥٦ - حدَّثَناه أبو علي الحافظ، أخبرنا عَبْدان الأهوازي، حدثنا محمد بن المثنَّى، حدثنا سهل بن يوسف، حدثنا حُميد، عن بكر بن عبد الله المُزَنيّ، عن ابن عمر قال: إنَّ من السُّنة أن يغتسلَ إذا أراد أن يُحرِمَ، وإذا أراد أن يَدخُل مكةَ[١].

= والبيداء: هو طرف ذي الحليفة.

(١) إسناده صحيح. أبو علي الحافظ: هو الحسين بن علي، وعبدان الأهوازي: هو عبد الله بن أحمد بن موسى، ومحمد بن المثنى: هو ابن عبيد أبو موسى البصري الحافظ، وسهل بن يوسف: هو الأنماطي، وحميد: هو ابن أبي حميد الطويل.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٣٣ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٢٤٣٣) عن إبراهيم بن حماد، عن أبي موسى محمد بن المثنى، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ٧٤. وأخرجه البزار (٦١٥٨) عن الفضل بن يعقوب الجزري، كلاهما (ابن أبي شيبة والفضل بن يعقوب) عن سهل بن يوسف، به.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٤٠٣٤)، وفي «الأوسط» (٨٠٤٦) من طريق سفيان بن حبيب، عن حميد الطويل، به.

وأخرج أحمد ٨/ (٤٦٢٨) و٩/ (٥٠٨٢)، والبخاري (١٥٧٣)، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٧)، وأبو داود (١٨٦٥)، والنسائي (٤٢٢٦) من طريق نافع قال: كان ابن عمر إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية، ثم يبيت بذي طُوى، ثم يصلّي به الصبح ويغتسل، ويحدِّث أنَّ النبي ﷺ كان يفعل ذلك.

وأخرج الترمذي (٨٥٢) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر قال: اغتسل النبي ﷺ لدخول مكة. قال الترمذي: هذا غير محفوظ، والصحيح ما روى نافع عن ابن عمر: أنه كان يغتسل لدخول مكة، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف في الحديث.. ولا نعرف هذا الحديث مرفوعاً إلّا من حديثه. قلنا: لكن في بعض طرق حديث نافع عن ابن عمر في «الصحيحين» وغيرهما ذكر الاغتسال، وهو وإن كان موقوفاً على ابن عمر، إلّا أنَّ فيه أنه كان يحدِّث أنَّ النبي ﷺ كان يفعل ذلك، فهذا في حكم المرفوع، وكذلك في حديث الباب الذي عند =

١٦٥٧- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عَوْن، أخبرنا هشام بن عُرْوة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه، قال: حدثني ناجيةُ الخُزاعي، صاحبُ بُدْنِ رسول الله ﷺ: أنه سألَ رسول الله ﷺ: كيف أصنَعُ بما عَطَبَ من بُدْني؟ فأمَرني أن أنحَرَ كلَّ بَدَنةٍ عَطَبَتْ، ثم يُلقَى نَعلُها في دَمِها، ثم يُخَلَّى بينَها وبين الناس فيأكلونَها[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

= المصنِّف من طريق بكر بن عبد الله عن ابن عمر قال: من السنة أن يغتسل... إلى آخره، فهذا له حكم الرفع أيضاً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح. محمد بن عبد الوهاب: هو ابن حبيب الفرّاء. وهو في «مسند أحمد» ٣١/ (١٨٩٤٣).

وأخرجه ابن ماجه (٣١٠٦) من طرق عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٨٩٤٤)، وابن حبان (٤٠٢٣) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير، والترمذي (٩١٠)، والنسائي (٤١٢٣) و(٦٦٠٥) من طريق عبدة بن سليمان، وأبو داود (١٧٦٢) من طريق سفيان الثوري، ثلاثتهم عن هشام بن عروة، به. ووقعت تسمية الصحابي في رواية سفيان الثوري: ناجية الأسلمي، ولم ينفرد الثوري في نسبته أسلمياً، بل تابعه شعيب بن إسحاق عند الدارمي (١٩٥٠)، وعلي بن مسهر عند أبي نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٤٥١)، وقد اختلف أهل العلم في ذلك؛ منهم من جعلهما واحداً، ومنهم من فرَّقهما، وليس ذلك بعلة للحديث، إذ الاختلاف في الصحابي لا يضر، والله أعلم.

قال الترمذي: حديث ناجية حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أهل العلم، قالوا في هدي التطوع، إذا عَطَبَ لا يأكل هو ولا أحد من أهل رفقته، ويُخَلَّى بينه وبين الناس يأكلونه، وقد أجزأ عنه، وهو قول الشافعي وأحمد وإسحاق، وقالوا: إن أكل منه شيئاً غرم بقدر ما أكل منه، وقال بعض أهل العلم: إذا أكل من هدي التطوع شيئاً فقد ضمن الذي أكل.

وفي الباب عن قبيصة أبي ذؤيب، أخرجه أحمد في «المسند» ٢٩/ (١٧٩٧٤)، وقد ذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

١٦٥٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد البَيروتي، حدثنا أبي، حدثنا الأوزاعي، حدثني عبد الله بن عامر، حدثني نافع، عن ابن عمر: عن رسول الله ﷺ قال: «مَن أَهدَى تطوعاً، ثم ضلَّتْ، فإن شاءَ أبدَلَها وإن شاءَ تَرَكَ، وإن كانت في نَذْرٍ فليُبدِلْ»[1] .

---

(١) صحيح موقوفاً، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عامر ـ وهو الأسلمي أبو عامر المدني المقرئ ـ وقد خالف الحفّاظ كمالك بن أنس وشعيب بن أبي حمزة فإنهما روياه عن نافع عن ابن عمر موقوفاً.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٧٩)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٤، والدارقطني (٢٥٢٨)، وتمام الرازي في «فوائده» (١١٩١)، والبيهقي ٥/ ٢٤٤ من طرق عن عبد الرحمن الأوزاعي، بهذا الإسناد. قال ابن خزيمة: إن صحَّ الخبر ولا إخال، فإنَّ في القلب من عبد الله بن عامر الأسلمي.

وخالف الرواةَ عن الأوزاعي المعافى بنُ عمران، فقال: أيوب بن موسى بدلاً من عبد الله بن عامر، أخرجه من طريقه البيهقي ٥/ ٢٤٣-٢٤٤ عن الأوزاعي، عن أيوب بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر مرفوعاً. وقال البيهقي بإثره: كذا روي بهذا الإسناد عن الأوزاعي، وأظنه وهماً، فإنما رواه غيره عن الأوزاعي عن عبد الله بن عامر الأسلمي، وعبد الله بن عامر يليق به رفع الموقوفات، والله أعلم.

وروي الحديث من وجه آخر عن ابن عمر مرفوعاً، أخرجه الدارقطني (٢٥٢٧) ـ ومن طريقه البيهقي ٥/ ٢٤٤ـ عن القاضي الحسين بن إسماعيل المحاملي، عن أبي سعيد عبد الله بن شبيب، عن عبد الجبار بن سعيد المساحقي، عن ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن أبي الزبير، عن ابن عمر، رفعه. وهذا إسناد ضعيف كما قال الدارقطني، عبد الله بن شبيب قال أبو أحمد الحاكم: ذاهب الحديث، وقال الذهبي: أخباري علامة لكنه واهٍ. قلنا: وشيخه عبد الجبار بن سعيد، قال العقيلي: له مناكير.

والصحيح في هذا الخبر أنه موقوف على ابن عمر كما قال البيهقي، فقد رواه مالك في «الموطأ» ١/ ٣٨١ ـ ومن طريقه البيهقي ٥/ ٢٤٣ ـ عن نافع عن ابن عمر قوله.

وتابع مالكاً على وقفه شعيبُ بنُ أبي حمزة عند البيهقي في «السنن الكبرى» ٩/ ٢٥٩، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٠٩٢٧).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦٥٩- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل وعلي بن محمد المُستَمْلي في آخرين، ٤٤٨/١ قالوا: حدثنا محمد بن إسحاق بن خُزَيمة، حدثنا محمد بن العلاء بن كُرَيب، حدثنا أبو خالد، عن شعبة، عن الحَكَم، عن مِقسَم، عن ابن عباس قال: لا يُحرَمُ بالحجِّ إلَّا في أشهُر الحجِّ، فإنَّ من سُنَّة الحجِّ أن يُحرَمَ بالحجِّ في أشهُر الحج[1].

---

(١) خبر صحيح عن ابن عباس، وهذا إسناد قوي إن كان أبو خالد - وهو سليمان بن حيان الأحمر - قد حفظه عن شعبة عن الحكم، وإلَّا فقد رواه أبو كريب محمد بن العلاء نفسه عن أبي خالد الأحمر عن الحجاج بن أرطاة عن الحكم، وتابعه في روايته عن الحجاج عن الحكم غير واحد، قال الإسماعيلي: وهو المحفوظ. الحكم: هو ابن عتيبة، ومقسم: هو مولى ابن عباس.

وهو في «صحيح ابن خزيمة» (٢٥٩٦)، وعن ابن خزيمة أخرجه الإسماعيلي في «معجم شيوخه» (٨٩)، ومن طريق الإسماعيلي أخرجه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٩٢٤٠). قال الإسماعيلي: المحفوظ عن أبي خالد عن الحجاج بن أرطاة.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٤٣، وفي «الصغرى» (١٥١٠)، وفي «فضائل الأوقات» (١٦٥) عن أبي عبد الله الحاكم، عن علي بن حمشاذ وحده، بهذا الإسناد. لم يذكر فيه المستملي، وذكر بدلاً منه في «الكبرى»: أحمد بن محمد بن جعفر البحيري.

ورواية أبي خالد عن الحجاج عن الحكم أخرجها ابن خزيمة بإثر الحديث (٢٥٩٦) عن أبي كريب محمد بن العلاء، عن أبي خالد، به.

وتابع أبا خالد على هذه الرواية غير واحد، فقد أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٨٣٧- عوامة) عن حفص بن غياث، وأحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العالية» لابن حجر (١١٦٠) عن أسد بن موسى، والدارقطني (٢٤٨٦) - ومن طريقه البيهقي في «الكبرى» ٤/ ٣٤٣ - من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، ثلاثتهم عن الحجاج، عن الحكم، به.

وأخرج الدارقطني (٢٤٨٧)، والبيهقي ٤/ ٣٤٣ من طريق حمزة الزيات، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس في الرجل أحرم بالحج في غير أشهر الحج، قال: ليس ذاك من السنة.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٥٠٤٧) من طريق خصيف بن عبد الرحمن، عن مقسم، عن ابن عباس في قول الله: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ قال: شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة، ولا يفرض الحج إلّا فيهن. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وقد جَرَتْ فيه مناظرةٌ بيني وبين شيخنا أبي محمد السَّبيعي، فإنه أنكره وقال: إنما رواه الناسُ عن أبي خالد عن الحجّاج بن أَرْطاةَ عن الحَكَم، فمِن أين جاء به شيخُكم عن شعبة؟ فقلت: تأمَّلْ ما تقول، فإنَّ شيخنا أتى بالإسنادَين جميعاً، فكأنما ألقَمْتُه حجراً[1].

١٦٦٠- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُميدي، حدثنا سفيان، عن أبي الزُّبير، عن عبد الله بن باباه، عن جُبَير بن مُطْعِم: أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «يا بني عبدِ مَناف، لا تَمنَعوا أحداً طافَ بهذا البيت وصلَّى أيَّ ساعةٍ أحبَّ من ليلٍ أو نهار»[2].

= وأخرج ابن جرير الطبري في «تفسيره» ٢/ ٢٥٧-٢٥٨ من طريق علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ وهنَّ شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة، جعلهن الله سبحانه للحج، وسائر الشهور للعمرة، فلا يصلح أن يحرم أحد بالحج إلا في أشهر الحج، والعمرة يحرم بها في كل شهر.

وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١/ ٣٤٥ من طريق عكرمة مولى ابن عباس، عن ابن عباس: لا ينبغي لأحد أن يحرم بالحج إلّا في أشهر الحج من أجل قول الله: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾.

وعلَّق البخاري في «صحيحه» في كتاب الحج، باب (٣٣) قول الله تعالى: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ الآية، قبل الحديث (١٥٦٠) قول ابن عباس: من السنة أن لا يحرم بالحج إلّا في أشهر الحج.

وروي ذلك عن غير واحد من الصحابة موقوفاً، انظر «المصنف» لابن أبي شيبة.

(١) يعني بشيخه: محمد بن إسحاق بن خزيمة، وقد بيَّنّا في التخريج أنه أخرجه من طريق أبي خالد وشعبة عن الحكم، ثم أخرجه بإثره من طريق أبي خالد عن الحجاج عن شعبة.

(٢) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، والحميدي: هو عبد الله بن الزبير بن عيسى الحافظ، وسفيان: هو ابن عيينة، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرُس المكّي.

وقد اختلف في هذا الإسناد على أبي الزبير اختلافاً ذكره الدارقطني في «العلل» (٣٣٢٦)، وقد =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٦١- حدثني علي بن عيسى، حدثنا مُسدَّد بن قَطَن، حدثنا عثمان بن أبي شَيبة، حدثنا أبو خالدٍ الأحمر، عن ابن جُرَيج، عن عمر بن عطاء، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صَرُورةَ في الإسلام»[(١)].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

= فصلناه في تعليقنا على «المسند» ٢٧/ (١٦٧٣٦).

وهذا الحديث أخرجه أحمد (١٦٧٣٦)، وأبو داود (١٨٩٤)، وابن ماجه (١٢٥٤)، والترمذي (٨٦٨)، والنسائي (١٥٧٤) و(٣٩٣٢)، وابن حبان (١٥٥٢) و(١٥٥٤) من طرق عن سفيان ابن عيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه أحمد (١٦٧٤٣) و(١٦٧٧٤) من طريق ابن جريج، وابن حبان (١٥٥٣) من طريق عمرو بن الحارث، كلاهما عن أبي الزبير، به.

وأخرجه أحمد (١٦٧٥٣) و(١٦٧٦٩) من طريق عبد الله بن أبي نجيح، عن عبد الله بن باباه، به.

وفي الباب عن ابن عباس، أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٤٨٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٨٦، والطبراني في «الكبير» (١١٣٥٩)، و«الأوسط» (٤٩٧) و(٦٣٣٥)، و«الصغير» (٥٥)، والدارقطني (١٥٧٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٧٣.

(١) إسناده ضعيف، عمر بن عطاء ـ وهو ابن وزَّار، ويقال: وزَّارة ـ ضعيف، وليس هو ابن أبي الخُوار كما ظنه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٢٨٢).

أبو خالد الأحمر: هو سليمان بن حيان، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه أبو داود (١٧٢٩) عن عثمان بن أبي شيبة، بهذا الإسناد. وانظر تمام تخريجه فيه.

وتابع أبا خالد الأحمر محمدُ بنُ بكر البرساني على هذا الإسناد، وسيأتي عند المصنف برقم (٢٧٠٦).

وخالف روح بن عبادة فرواه عن ابن جريج، عن عمر بن عطاء وغيره، عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلاً، ولفظه: «لا صرورة في الحج». أخرجه أحمد ٥/ (٣١١٣م).

والصَّرُورة في هذا الحديث: هو التبتل وترك النكاح، كما قال أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣/ ٩٨، قال: والذي تعرفه العامة من الصرورة أنه إذا لم يحج قط، وقد علمنا أنَّ ذلك يسمى بهذا الاسم، إلّا أنه ليس واحدٌ منهما يدافع الآخر، والأول أحسنُهما وأعرفُهما وأعربُهما.

١٦٦٢- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا أبو معاوية محمد بن خازم، عن الحسن بن عمرو الفُقَيمي، عن أبي صفوان، عن ابن عباسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صَرُورةَ في الإسلام».

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه[1].

١٦٦٣- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبر أبو المُثنّى، حدثنا مُسدّد، حدثنا أبو معاوية محمد بن خازم، عن الحسن بن عمرو الفُقَيمي، عن أبي صفوان، عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن أرادَ الحجَّ فليَتَعجَّل»[2].

---

(١) هذا الحديث ثابت في نسخنا الخطية كلها بهذا الإسناد والمتن إلا أن الحافظ ابن حجر لم يذكره في «إتحاف المهرة»، ولم نجد أحداً أخرج هذا الحديث بهذا الإسناد البتة، والراجح أنه سبق نظر من أحد النساخ قديماً، حيث ركّب متن حديث عكرمة عن ابن عباس الذي قبل هذا على إسناد الحديث الذي بعده، وهو حديث أبي صفوان عن ابن عباس في التعجيل بالحج، والله تعالى أعلم.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد محتمل للتحسين، أبو صفوان ـ وهو الكوفي، واسمه مهران ـ وإن تفرد بالرواية عنه الحسن بن عمرو الفقيمي، فهو تابعي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وروى له حديثه هذا أبو داود في «سننه»، ولا يُعرف بجرح كما ذكر المصنف بإثر هذا الحديث، ثم إنه قد توبع.

أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري.

وأخرجه أبو داود (١٧٣٢) عن مسدد، بهذا الإسناد. وقد أُقحم في مطبوعات «سنن أبي داود» الأعمش بين أبي معاوية والحسن بن عمرو، وكذلك جاء في طبعتنا من «السنن» بناءً على وروده في بعض النسخ الخطية لـ«السنن» ومنها نسخة بخط الحافظ ابن حجر، وهو خطأ من بعض النساخ يقيناً، إذ لم يرد في النسخ القديمة كنسخة ابن داسه وغيرها، ولا في النسخة التي اعتمدها ابن القطان الفاسي، حيث أورد إسناد أبي داود في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ٢٧٣ دون ذكر الأعمش، ولا في نسخة الحافظ المزي التي اعتمدها في «تحفة الأشراف»، وقد روى الحديثَ غيرُ واحد عن أبي معاوية، لم يذكر واحد منهم الأعمش، فالصواب حذفُه، والله تعالى أعلم.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٩٧٣) عن أبي معاوية الضرير، به. وانظر تخريج طرقه عن أبي معاوية هناك.

وأخرجه أحمد أيضاً ٣/ (١٩٧٤) عن عبد الرحمن بن الحسن المحاربي، عن الحسن بن عمرو، به. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وأبو صفوان هذا سمَّاه غيره: مِهْران مولًى لقريش، ولا يُعرَف بالجَرح.

١٦٦٤- أخبرنا الشيخ أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا علي بن عبد العزيز، حدثنا يحيى بن عبد الحميد، حدثنا حُصَين بن عمر الأحْمَسي، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التَّيمي، عن الحارث بن سُوَيد قال: سمعت علياً يقول: «حُجُّوا قبل أن لا تَحُجُّوا، فكأني أنظُرُ إلى حَبَشيٍّ أصمَعَ أفدَعَ، بيده مِعوَلٌ يَهدِمُها حَجَراً حَجَراً»، فقلت له: شيءٌ تقولُه برأيك، أو سمعتَه من رسول الله ﷺ؟ قال: لا والذي فَلَقَ الحبَّة وبَرَأَ النَّسَمة، ولكنِّي سمعتُه من نبيكم ﷺ[1]. ٣٥٤/١

= وأخرجه أحمد ٣/ (١٨٣٣) و(١٨٣٤) و٥/ (٢٩٧٣) و(٣٣٤٠)، وابن ماجه (٢٨٨٣) من طريق أبي إسرائيل إسماعيل بن خليفة العبسي، عن فضيل بن عمرو، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أو عن الفضل بن عباس أو عن أحدهما عن صاحبه، عن النبي ﷺ. وزاد فيه: «فإنه قد تضل الضالة، ويمرض المريض، وتكون الحاجة». ووقع عند ابن ماجه وأحد مواضع أحمد: عن ابن عباس عن الفضل، وفي الموضع الأخير لأحمد: عن ابن عباس والفضل. وهذا الاضطراب الحطُّ فيه على أبي إسرائيل، فهو ضعيف بسبب سوء حفظه، والله أعلم.

وأخرج أحمد ٥/ (٢٨٦٧) من طريق أبي إسرائيل هذا، عن فضيل، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس (بدون شك) عن النبي ﷺ قال: «تعجلوا إلى الحج ـ يعني الفريضة ـ فإنَّ أحدكم لا يدري ما يعرض له».

(١) إسناده تالف، تفرد به حصين بن عمر الأحمسي، وهو متروك متَّهم بالكذب، قال الذهبي في «تلخيصه»: حصين متهم ويحيى الحماني ليس بعمدة، انتهى. علي بن عبد العزيز: هو أبو الحسن البغوي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٧٥٥)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٣٥١- بغية الباحث) ـ ومن طريقه المستغفري في «دلائل النبوة» (٢٩٥) ـ وأبو نعيم في «الحلية» ٤/ ١٣١، والبيهقي ٤/ ٣٤٠ من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، بهذا الإسناد. قال أبو نعيم: هذا حديث غريب من حديث الحارث بن إبراهيم، لم يروه عن الأعمش إلّا حصين بن عمر.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٣٩٦ من طريق جبارة، عن حصين بن عمر، به. وجبارة هذا: هو ابن المغلس، وهو متروك أيضاً. =

١٦٦٥- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المُثنّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا العلاء بن المسيَّب، حدثنا أبو أُمامة التَّيمي، قال: كنتُ رجلاً أُكْرِي في هذا الوجه، وكان أناسٌ يقولون لي: إنه ليس لك حجٌّ، فلقيتُ ابن عمر، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، إنِّي رجلٌ أُكْرِي في هذا الوجه، وإنَّ أُناساً يقولون لي: إنَّه ليس لك حجٌّ، فقال: ألست تُحْرِمُ وتُلبِّي وتَطوفُ وتُفيضُ من عرفاتٍ وتَرمي الجِمار؟ قال: قلتُ: بلى، قال: فإنَّ لك حجّاً؛ جاء رجلٌ إلى رسول الله ﷺ فسأله عن مثلِ ما سألتَني عنه، فسكتَ عنه رسول الله ﷺ فلم يُجِبْه، حتى نزلت هذه الآية: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة:١٩٨]، فأرسلَ إليه رسولُ الله ﷺ وقرأ هذه الآيةَ عليه، وقال: «لك حجٌّ»[١] .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦٦٦- حدثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن عطاء بن أبي رباح، عن

= وله شاهد لا يفرح به من حديث أبي هريرة، أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨٠٩)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٦٩٨)، والدراقطني في «سننه» (٢٧٩٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٧٧، والبيهقي ٤/ ٣٤١، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٩٢٦) من طريق محمد بن أبي محمد، عن أبيه، عن أبي هريرة رفعه: «حجوا قبل أن لا تحجوا» قالوا: وما شأن الحج يا رسول الله؟ قال: «تقعد أعرابها على أذناب شِعابها، ولا يصل إلى الحج أحد»، قال العقيلي: محمد بن أبي محمد مجهول النقل، ولا يعرف هذا الحديث إلّا به، ولا يتابع عليه، ولا يصح في هذا شيء.

(١) إسناده صحيح، أبو أمامة التيمي وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وروى عنه شعبة. أبو بكر بن إسحاق: هو أحمد، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري.

وأخرجه أبو داود (١٧٣٣) عن مسدد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٠/ (٦٤٣٥) من طريق سفيان الثوري، عن العلاء بن المسيب، به، إلّا أنه لم يسم أبا أمامة، بل قال: رجل من بني تيم.

وأخرجه أحمد (٦٤٣٤) من طريق الحسن بن عمرو الفقيمي، عن أبي أمامة التيمي، به.

قوله: أُكْرِي، أي: أؤاجر الإبل ونحوها للحج.

عُبيد بن عُمَير، عن ابن عباس: أنَّ الناس في أول الحج كانوا يَتَبَايعون بمِنًى وعرفةَ وسوقِ ذي المَجَاز ومواسمِ الحجِّ، فخافوا البيعَ وهم حُرُم، فأنزل الله تبارك وتعالى: (لا جُناحَ عليكم[1] أن تَبتَغُوا فَضْلاً من رِّبكُم) في مواسمِ الحجِّ، قال[2]: فحدثني عُبيد بن عُمير أنه كان يقرؤُها في المصحف[3].

---

(١) كذا الرواية هنا في نسخنا الخطية، وكذا في نسخ كتاب «المصاحف» لابن أبي داود (١٩٢)، والمطبوع من كتاب «الانتصار» ١/ ٣٥١ للباقلاني، و«جامع الأصول» لابن الأثير (٤٩٨)، و«البرهان» ١/ ٣٣٧ للزركشي، وبعض النسخ الخطية لـ«فتح الباري» ٥/ ٦٥٨ لابن حجر، إحداها مقابلة على نسخة بخط الحافظ ابن حجر. ووقع لفظ الآية في الموضعين الآتيين في «المستدرك» (١٧٩١) و(٣١٣٢)، ومطبوعات مصادر التخريج على الصواب كالتلاوة «ليس عليكم جناح»، ويغلب على ظننا أن قراءة «لا جناح عليكم» خطأ من أحد الرواة، وليست هي قراءة ابن عباس، والله تعالى أعلم.

(٢) القائل: هو عطاء بن أبي رباح.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات. إبراهيم بن الحسين: هو ابن ديزيل، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة، وعبيد بن عمير: هو ابن قتادة الليثي على الصحيح، كما سيأتي تفصيله تالياً إن شاء الله.

وسيأتي الحديث برقم (١٧٩١) من طريق أبي بكر الحنفي، وبرقم (٣١٣٢) من طريق حماد بن مسعدة، كلاهما عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد. ويأتي تخريجه من هاتين الطريقين في موضعهما.

وأخرجه أبو داود (١٧٣٥) عن أحمد بن صالح المصري، عن ابن أبي فديك - وهو محمد بن إسماعيل بن مسلم - عن عبيد بن عمير، عن عبد الله بن عباس، فذكره. لم يذكر في الإسناد عطاء ابن أبي رباح، لذلك جاء فيه: قال أحمد بن صالح كلاماً معناه: أنه مولى ابن عباس.

قلنا: كذا قال أحمد بن صالح بأنَّ عُبيد بن عمير هذا هو مولى ابن عباس، واعتمد على قوله هذا كلٌّ من ابن أبي داود في «المصاحف» (١٩٣)، والخطيب البغدادي في «المتفق والمفترق» ٣/ ١٥٨٥، ورجحه المزي في «تهذيب الكمال» ١٩/ (٢٢٧)، ويؤكِّد ظنهم هذا أنه قد وقع في آخر الخبر عند ابن أبي داود في «المصاحف»: قال ابن أبي ذئب: فحدثني عبيد بن عمير؛ يعني أنَّ ابن أبي ذئب صرح بتحديث عبيد بن عمير له، وابن أبي ذئب لم يدرك عبيد بن عمير الليثي، فيتعين أن يكون عبيد بن عمير هذا هو غير الليثي، لذلك قال أحمد بن صالح: هو مولى ابن عباس. قلنا: وهو وهمٌ منهم رحمهم الله، مبني على خطأ صريح في رواية ابن أبي فديك من =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٦٧- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا هشام بن علي السَّدُوسي، حدثنا أحمد بن إسحاق الحضرمي، حدثنا وُهَيب، حدثنا موسى بن عُقبة، حدثني نافعٌ

= سقوط ذكر عطاء بن أبي رباح من إسناد روايته، وقد خالف ابن أبي فديك ثلاثة من حفاظ أصحاب ابن أبي ذئب، وهم آدم بن أبي إياس كما في رواية «المستدرك» هذه، وأبو بكر الحنفي وحماد بن مسعدة وستأتي روايتاهما في «المستدرك» أيضاً كما سبق، فذكروا جميعهم عطاء بن أبي رباح، بل جاء في آخر الخبر في رواية آدم هذه ورواية حماد بن مسعدة الآتية ما نصه: قال: فحدثني عبيد بن عمير، دون تقييد القائل، فقال مغلطاي في «إكمال تهذيب الكمال» ٩/ ٩٨: هذا كالتصريح بأنَّ قائل ذلك هو عطاء بغير شك ولا مرية. قلنا: وبهذا يتبين أنَّ المحفوظ في حديث ابن أبي ذئب أنه عن عطاء بن أبي رباح بن عبيد بن عمير الليثي، قال ابن عساكر في «الأطراف» كما في «تحفة الأشراف» للمزي ٥/ (٥٨٧٢): فأما عبيد بن عمير مولى ابن عباس فغير مشهور. قلنا: بل لم يرد له ذكر في غير هذا الخبر على التوهُّم، ولم يذكر ابن سعد في «الطبقات» ٧/ ٢٨٢، ولا ابن أبي خيثمة في «تاريخه الكبير» في السفر الثالث منه (٢٤١٩) ولا غيرهما في أولاد عمير مولى ابن عباس غير عبد الله بن عمير الذي خرَّج له مسلم وابن ماجه، فلا ندري ما هو مستند أحمد بن صالح المصري فيما قاله، وتبعه عليه غيره؟ والله تعالى أعلم بالصواب.

تنبيه: لم نتنبه لهذه النكتة في تخريجنا لـ «سنن أبي داود» فضعفنا الإسناد هناك على أنَّ عبيد ابن عمير هو مولى ابن عباس المجهول، فيستدرك من هنا.

وقد روي معنى هذا الحديث من وجهين آخرين عن ابن عباس، فقد أخرج البخاري (١٧٧٠) و(٢٠٥٠) و(٢٠٩٨) و(٤٥١٩)، وابن حبان (٣٨٩٤) من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس قال: كان ذو المجاز وعكاظ متجر الناس في الجاهلية، فلما جاء الإسلام كأنهم كرهوا ذلك، حتى نزلت: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ في مواسم الحج.

وأخرج أبو داود (١٧٣١) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قرأ هذه الآية: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ قال: كانوا لا يتجرون بمنًى، فأُمروا بالتجارة إذا أفاضوا من عرفات. ويزيد بن أبي زياد وهو الهاشمي ضعيف.

وسوق ذي المجاز، بفتح الميم وتخفيف الجيم، قال الأزرقي في «أخبار مكة» ١/ ١٩١: هو سوق لهذيل عن يمين الموقف من عرفة على فرسخ منه.

وسالم: أنَّ ابن عمر كان إذا مَرَّ بذِي الحُلَيفة بات بها حتى يُصبحَ، ويخبرُ أنَّ رسول الله ﷺ كان يَفعلُ ذلك[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه هكذا.

---

(١) إسناده صحيح. وهيب: هو ابن خالد، ونافع: هو مولى ابن عمر، وسالم: هو ابن عبد الله ابن عمر.

وأخرجه أبو يعلى (٥٤٦١)، وابن خزيمة (٢٦١٥) من طريقين عن أحمد بن إسحاق الحضرمي، بهذا الإسناد.

وأخرج معناه أحمد ٩/ (٥٥٩٤) عن موسى بن طارق، عن موسى بن عقبة، عن نافع وحده: أنَّ ابن عمر كان إذا صدر من الحج أو العمر، أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة، وحدَّث أنَّ رسول الله ﷺ كان يعرِّس بها حتى يصلي صلاة الصبح.

وبنحو حديث أحمد أخرجه البخاري (١٧٦٧)، ومسلم (١٣٤٥) (٤٣٢) من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع وحده: كان ابن عمر إذا صدر عن الحج أو العمرة، أناخ بالبطحاء التي بذي الحليفة التي كان النبي ﷺ ينيخ بها. هكذا بصورة الموقوف.

وأخرج البخاري (٤٨٤) و(٤٩١)، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٨) من طريق أنس بن عياض، عن موسى بن عقبة، عن نافع وحده: أنَّ ابن عمر أخبره: أنَّ رسول الله ﷺ كان ينزل بذي الحليفة حين يعتمر، وفي حجته حين حج... وفيه: فإذا ظهر من بطن وادٍ أناخ بالبطحاء التي على شفير الوادي الشرقية، فعرّس حتى يصبح... الحديث، هذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم: أنَّ رسول الله ﷺ كان ينزل بذي طوى، ويبيت حتى يصلي الصبح حين يقدم مكة.

وبنحو لفظ مسلم أخرجه أحمد ٩/ (٥٦٠٠)، والنسائي (٣٨٣١) من طريقين آخرين عن موسى ابن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً أيضاً.

وأخرجه بعبارات بعضها متفق وبعضها مختلف، إلّا أنَّ جميعها في المعنى نفسه: أحمد ٨/ (٤٦٢٨) و(٤٨١٩) و١٠/ (٥٧٥٦) و(٥٩٢٢) و(٦٠٠٤)، والبخاري (١٥٣٢) و(١٥٣٣) و(١٥٧٣) و(١٥٧٤) و(١٧٦٩) و(١٧٩٩)، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٦) و(١٣٤٥) (٤٣٠) و(٤٣١)، وأبو داود (١٨٦٥) و(٢٠١٢) و(٢٠٣١) و(٢٠٤٤)، وابن ماجه (٣٠٦٩)، والترمذي (٩٢١)، والنسائي (٣٦٢٧) و(٤٢٣١) من طرق عن نافع، عن ابن عمر.

وأخرج مسلم (١١٨٨)، والنسائي (٣٦٢٥) من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر قال: بات رسول الله ﷺ بذي الحليفة مبدأه، وصلّى في مسجدها.

١٦٦٨ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب إملاءً، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، أخبرنا ابن وَهْب، أخبرني عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سَلَمة، أنَّ عبد الله ابن الفضل حدَّثه عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرةَ قال: كان من تَلبيةِ رسولِ الله ﷺ: «لبَّيك إلٰهَ الحَقِّ»[1] . ١/٤٥٠

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٦٩ - حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا عُبيد الله بن عمر القَوَارِيري، حدثنا عبد الأعلى، حدثنا محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ النبيَّ ﷺ لبَّدَ رأسَه بالغِسْل[2] .

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٤٩٧) و(٨٦٢٩) و١٦/ (١٠١٧١)، وابن ماجه (٢٩٢٠)، والنسائي (٣٧١٨)، وابن حبان (٣٨٠٠) من طرق عن عبد العزيز بن عبد الله الماجشون، بهذا الإسناد.

قال النسائي: لا أعلم أحداً أسند هذا الحديث غير عبد الله بن الفضل، وعبد الله بن الفضل ثقة، خالفه إسماعيل بن أمية. قلنا: رواية إسماعيل بن أمية هذه أوردها ابن ناصر الدين الدمشقي في «جامع الآثار» ٥/ ٤٨١، وعزاها إلى «جامع» عبد الرزاق، يرويه عن معمر، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الرحمن الأعرج قال: بلغني أنه كان من إهلال النبي ﷺ... فذكره مرسلاً. ولم نجد هذه الرواية في «مصنف عبد الرزاق» ولا في «جامع معمر»، وهي لا تُعِلُّ روايةَ عبد الله بن الفضل فهو ثقة، وزيادته مقبولة، والله أعلم.

وخالف الرواة عن عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون يزيدُ بنُ هارون، فقد أخرجه أبو حاتم - كما في «العلل» لابنه ٣/ ٢١٩ (٨١٢) - عن محمد بن إسماعيل البختري، عن يزيد بن هارون، عن عبد العزيز بن الماجشون، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن أبي سلمة - وهو ابن عبد الرحمن ابن عوف - عن أبي هريرة، رفعه، فزاد أبا سلمة بين الأعرج وأبي هريرة، ويزيد بن هارون وإن كان ثقة إلّا أنَّ زيادته هذه شاذة لمخالفته جمعاً من أصحاب ابن الماجشون، والله أعلم.

(٢) حديث حسن لولا عنعنة محمد بن إسحاق، فلم نقع له على تصريح بالسماع لهذا الحديث من نافع مولى ابن عمر، لكن يشهد له الحديث المتفق عليه من طريق سالم عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ كان يهلُّ ملبِّداً، كما سيشير إليه المصنف بعده، لذلك جوَّد إسناده الحافظ ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧/ ٤٢٩ . عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يُخرجاه، إنما اتفقا على حديث سالم عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ كان يُهِلُّ مُلبِّداً[(١)] .

١٦٧٠ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُميدي، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن عبد الملك بن أبي بكر بن الحارث بن هشام، عن خَلّاد بن السائب، عن أبيه، عن النبيّ ﷺ قال: «أتاني جبريلُ فقال: مُرْ أصحابَك أن يَرفَعوا أصواتَهم بالإهلال والتَّلبية»[(٢)] .

= وأخرجه أبو داود (١٧٤٨) عن عبيد الله بن عمر القواريري، بهذا الإسناد.

والغِسْل: بكسر الغين المعجمة وسكون السين المهملة، كذا ضُبطت في أصولنا الخطية، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٥/ ٢٨٠: ضبطناه في روايتنا في «سنن أبي داود» بالمهملتين - يعني بالعَسَل، وهو معروف - ونقل عن ابن الصلاح قوله: يحتمل أنه بفتح المهملتين، ويحتمل أنه بكسر المعجمة وسكون المهملة: وهو ما يُغسَل به الرأس من خَطْميٍّ أو غيره. قلنا: والخطمي بكسر الخاء المعجمة وفتحها وسكون الطاء المهملة - وقيل: بل بفتح الخاء وجهاً واحداً -: هو ضرب من النبات يُغسَل به الرأس.

قال ابن عبد البر في «الاستذكار» ١٣/ (١٨٢٩٥): التلبيد سنّة الخلق، وذلك أنه من لبَّد رأسه بالخطمي وما أشبهه مما يمنع وصول التراب إلى أصول الشعر وقاية لنفسه.

(١) أخرجه البخاري (١٥٤٠)، ومسلم (١١٨٤).

(٢) إسناده صحيح. الحميدي: هو عبد الله بن الزبير القرشي الأسدي، وسفيان: هو ابن عيينة، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم، وصحابيه هو: السائب بن خلاد بن سويد الأنصاري.

وأخرجه أحمد ٢٧/ (١٦٥٥٧/ ١) و(١٦٥٦٩)، وابن ماجه (٢٩٢٢)، والترمذي (٨٢٩)، والنسائي (٣٧١٩)، وابن حبان (٣٨٠٢) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (١٦٥٦٧)، وأبو داود (١٨١٤) من طريق مالك بن أنس، وأحمد (١٦٥٦٨) من طريق ابن جريج، كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر، به.

وأخرج أحمد (١٦٥٦٦) من طريق محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي لبيد، عن المطلب ابن عبد الله بن حنطب، عن السائب بن خلاد: أنَّ جبريل أتى النبي ﷺ فقال: كن عجّاجاً ثجّاجاً. =

وقد قيل: عن خَلّاد بن السائب عن زيد بن خالد الجُهَني:

١٦٧١- أخبرَناه عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا أبو بكر بن أبي شَيبة، حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عبد الله بن أبي لَبِيد، عن المُطَّلب بن عبد الله بن حَنطَب، عن خَلَّاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجُهَنيِّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «جاءني جبريلُ فقال: يا محمد، مُرْ أصحابَك فليرفَعوا صِياحَهم بالتَّلبية، فإنها شِعارُ الحج»[١].

وقيل: عن المطَّلب بن عبد الله بن حَنْطب عن أبي هريرة:

١٦٧٢- حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحَكَم، أنبأ ابن وَهْب، أخبرني أسامة بن زيد، أنَّ محمد بن عبد الله بن عمرو ابن عثمان وعبدَ الله بنَ أبي لَبِيد، أخبراه عن المطَّلب بن عبد الله بن حَنْطَب قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «أمرني جبريلُ برفع الصَّوت بالإهلال، فإنَّه من شعائر الحج»[٢].

= والعج: التلبية، والثج: نحر البُدن.

وسيأتي بعده من طريق عبد الله بن أبي لبيد، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، فجعله من مسند زيد بن خالد الجهني، وقد صحَّح المصنف هنا الإسنادين جميعاً، وكذلك ابن حبان، فقد قال: سمع هذا الخبر خلاد بن السائب من أبيه، ومن زيد بن خالد الجهني، ولفظاهما مختلفان، وهما طريقان محفوظان. ورجَّح الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٥/ ٦٠٢ رواية المطلب عن خلاد عن زيد الجهني، أما الإمام البخاري فقد رجَّح رواية عبد الملك عن خلاد عن أبيه، كما في «العلل الكبير» للترمذي ١/ ٣٧٧، وتابعه على ذلك الترمذي في «جامعه» فقال في حديث زيد بن خالد: لا يصح، والصحيح هو: خلاد بن السائب عن أبيه. قلنا: وغاية ما فيه أنه اختلاف في اسم الصحابي، ولا يؤثر ذلك في صحة الحديث.

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو ابن سعيد الثوري.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٦٧٨)، وابن ماجه (٢٩٢٣)، وابن حبان (٣٨٠٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، لكن من غير حديث أبي هريرة، أسامة بن زيد - وهو الليثي - عنده مناكير، =

هذه الأسانيد كلُّها صحيحة، وليس يُعلِّل واحدٌ منها الآخر، فإنَّ السلف رضي الله عنهم كان يجتمع عندهم الأسانيد لمتنٍ واحدٍ كما يجتمع عندنا الآن، ولم يخرج الشيخان هذا الحديث.

١٦٧٣- أخبرنا إسماعيل بن محمد بن الفضل الشَّعراني، حدثنا جَدِّي، حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثني محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، أخبرنا الضَّحّاك بن ٤٥١/١ عثمان، عن محمد بن المُنكَدِر، عن عبد الرحمن بن يَرْبُوع، عن أبي بكرٍ الصِّدِّيق: أنَّ رسولَ الله ﷺ سُئِل: أيُّ العملِ أفضل؟ قال: «العَجُّ والثَّجُّ»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

= وقد وهم فيه فجعله من حديث أبي هريرة، والصواب أنه من حديث عبد الله بن أبي لبيد عن المطلب عن خلاد بن السائب عن زيد بن خالد الجهني، كما في الرواية التي قبل هذه. ثم إنه لا يصح تصريح المطلب بن عبد الله بسماعه من أبي هريرة، إذ لا يُعرف له سماع منه كما ذكر البخاري في «التاريخ الأوسط» ١/ ٢٩٢، وذكر أبو حاتم الرازي كما في «المراسيل» (٧٨٠)، و«العلل» (٢٤٣) ـ كلاهما لابنه ـ أنَّ المطلب بن عبد الله عن أبي هريرة مرسل. وانظر «تحفة التحصيل» ص٣٠٧.

والحديث أخرجه أحمد ١٤/ (٨٣١٤) عن روح بن عباد، عن أسامة بن زيد، عن عبد الله بن أبي لبيد وحده، بهذا الإسناد.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فإنَّ محمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن ابن يربوع، كما قال الترمذي. الفضل جد إسماعيل: هو ابن محمد بن المسيب الشعراني، وإبراهيم ابن حمزة: هو ابن محمد بن حمزة بن مصعب الزبيري.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٢٤)، والترمذي (٨٢٧) من طرق عن ابن أبي فديك بهذا الإسناد. وقال الترمذي: غريب، لا نعرفه إلّا من حديث ابن أبي فديك عن الضَّحّاك بن عثمان، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من عبد الرحمن بن يربوع.

وله شاهد بإسناد حسن من حديث عبد الله بن مسعود، أخرجه أبو يوسف القاضي في «الآثار» (٤٥٩)، وأبو يعلى (٥٠٨٦).

وآخر من حديث ابن عمر، أخرجه ابن ماجه (٢٨٩٦)، والترمذي (٢٩٩٨)، وفيه إبراهيم بن يزيد الخُوزي، متروك، وبعضهم اتهمه.

قال أبو عُبيد: العَجُّ: رفعُ الصوت بالتلبية، والثَّجُ: نحر البُدْن ليثُجَّ الدمُ من المَنْحَر.

١٦٧٤- حدثني أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا الحسين بن إدريس الأنصاري، حدثنا عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا عَبيدة بن حُميد، حدثني عُمارة بن غَزِيّة، عن أبي حازم، عن سَهْل بن سعدٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من مُلَبٍّ يُلبِّي إلَّا لَبَّى ما عن يَمينه وعن شِمالِه من شجرٍ وحَجَرٍ حتى تنقطعَ الأرضُ من هاهنا وهاهنا، عن يَمينِه وعن شِمالِه»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٧٥- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثني يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني خُصَيف بن عبد الرحمن الجَزَري، عن سعيد بن جُبيرٍ قال: قلتُ لعبد الله ابن عباس: يا أبا العباس، عَجِبتُ لاختلاف أصحاب رسول الله ﷺ في إهلالِ رسولِ الله ﷺ حين أَوجَبَ، فقال: إنِّي لأعلمُ الناسِ بذلك، إنَّها إنَّما كانت من رسول الله ﷺ حَجةٌ واحدة، فمِن هناك اختَلَفوا، خرج رسولُ الله ﷺ حاجّاً، فلمّا صلَّى في مسجده بذي الحُلَيفة ركعتيه أوجَبَه في مَجلِسه، فأهلَّ بالحجِّ حين فَرَغَ من ركعتيه، فسمع ذلك منه أقوامٌ فحَفِظَه[2] عنه، ثم ركب، فلمّا استَقلَّت به ناقتُه أهلَّ، وأدرَكَ ذلك منه أقوامٌ، وذلك أنَّ الناس كانوا يأتون أرسالاً، فسَمِعوه حين استقلَّت

---

(١) إسناده صحيح. أبو حازم: هو سلمة بن دينار.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٨٢٨) عن الحسن بن محمد الزعفراني وعبد الرحمن بن الأسود، عن عبيدة بن حميد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٢١)، والترمذي (٨٢٨) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عمارة بن غزية، به.

(٢) كذا في نسخنا الخطية، أما في «مسند أحمد»: فحفظوا، وفي «سنن أبي داود» و«سنن البيهقي»: فحفظته.

به ناقتُه يُهِلُّ، فقالوا: إنما أهلَّ رسول الله ﷺ حين استقلَّت به ناقتُه، ثم مَضَى رسولُ الله ﷺ، فلما عَلَا على شَرَفِ البَيْداء أهلَّ، وأدرَكَ ذلك منه أقوامٌ، فقالوا: إنما أهلَّ حين عَلَا على شَرَفِ البيداء، وايمُ الله، لقد أوجَبَ في مُصلّاه، وأهلَّ حين استقلَّت به ناقتُه، وأهلَّ حين عَلَا شَرَفَ البَيْداء.

قال سعيد بن جُبير: فمَن أخذ بقول ابن عباس، أهلَّ في مُصلّاه إذا فَرَغَ من ركعتيه[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم مفسَّر في الباب، ولم يُخرجاه.

حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً في جُمادى الآخرة سنةَ سِتٍّ وتسعين وثلاث مئة: ٤٥٢/١

١٦٧٦ - أخبرنا أبو عمرو عثمانُ بن أحمد بن عبد الله بن السَّمّاك ببغداد، حدثنا علي بن إبراهيم الواسطي، حدثنا وَهْب بن جَرِير، حدثنا أبي، قال: سمعتُ محمد ابن إسحاق يحدِّث عن أبي الزِّناد، عن عائشةَ بنت سعد بن أبي وقّاصٍ قالت: قال سعد بنُ أبي وقّاص: كان رسول الله ﷺ إذا أخَذَ طريقَ الفُرْع أهلَّ إذا استقلَّت به راحلتُه[٢].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين، ابن إسحاق - وهو محمد - صرَّح بالتحديث، وخصيف بن عبد الرحمن الجزري - وإن كان في حفظه شيء - مختلف فيه، وحديثه يصلح للمتابعات، وباقي رجاله ثقات. وهو في «مسند أحمد» ٤/ (٢٣٥٨).

وأخرجه أبو داود (١٧٧٠) عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري، بهذا الإسناد.

وانظر ما سلف برقم (١٦٥٥).

(٢) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق لم يصرِّح بسماعه من أبي الزناد - وهو عبد الله بن ذكوان - وقال الدارقطني فيما نقله عنه ابن طاهر في «أطراف الغرائب» ١/ ٣٤١: تفرَّد به محمد ابن إسحاق عن أبي الزناد. وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧/ ٤٣٩ : فيه غرابة ونكارة.

وأخرجه أبو داود (١٧٧٥) عن محمد بن بشار، عن وهب بن جرير، بهذا الإسناد. وزاد فيه: فإذا أخذ طريق أُحد أهلَّ إذا أشرف على جبل البيداء. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٧٧ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا الحسين بن الحسن المُهاجري، حدثنا هارون بن سعيد الأَيْلي، حدثنا ابن وَهْب، أخبرني يعقوب بن عبد الرحمن الزُّهري ويحيى بن عبد الله بن سالم، أن عَمْراً مولى المُطَّلب أخبرهما عن المُطَّلب بن عبد الله بن حَنْطب، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَحمُ صَيدِ البَرِّ لكم حلالٌ، وأنتم حُرُم ما لم تَصِيدُوه أو يُصاد[١] لكم»[٢].

= والفُرْع ـ بضم الفاء وسكون الواو، ويقال بضمها ـ: موضع بأعالي المدينة واسع، فيه مساجد للنبي ﷺ ومنابر وقرى كثيرة. انظر «مشارق الأنوار» ٢/ ١٦٧ للقاضي عياض.

(١) كذا الرواية هنا «يصاد» وكذلك هي في بعض المصادر، وفي مواضع أخرى من «المستدرك» وكذا في مصادر أخرى: «يصد» على الأصل في العطف على المجزوم، أما رواية «يصاد» فهي جائزة على لغةٍ، بل قال السندي في حاشية النسائي: الوجه نصب «يصاد» على أنَّ «أو» بمعنى: إلّا أن، وحينئذٍ فلا إشكال.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن إن صحَّ سماع المطلب بن عبد الله بن حنطب من جابر ابن عبد الله، فقد قال أبو حاتم كما في «الجرح والتعديل» لابنه ٨/ ٣٥٩: يشبه أن يكون أدركه، وفي «المراسيل» لابنه أيضاً (٧٨٥) قال: لم يسمع من جابر. قلنا: وعمرو مولى المطلب ـ وهو ابن أبي عمرو ـ صدوق لا بأس به، وقد اختلف عليه في هذا الحديث، فرواه بعضهم عنه عن المطلب عن جابر، كما هنا، ورواه بعضهم عنه عن رجل من الأنصار عن جابر، كما سيأتي برقم (١٧٦٨)، وقال آخرون: عنه عن رجل ثقة من بني سلمة، وقال بعضهم: عنه عن المطلب عن أبي موسى، وقد فصلنا تخريج ذلك في «مسند أحمد» ٢٣/ (١٤٨٩٤).

أخرجه أحمد (١٤٨٩٤)، وأبو داود (١٨٥١)، والترمذي (٨٤٦)، والنسائي (٣٧٩٦)، وابن حبان (٣٩٧١) من طريقين عن يعقوب بن عبد الرحمن وحده، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث جابر مفسَّر، والمطلب لا نعرف له سماعاً من جابر. ثم قال: قال الشافعي: هذا أحسن حديث روي في هذا الباب وأقيَس.

وسيأتي الحديث في «المستدرك» من طريق ابن وهب برقم (١٧٦٦)، ومن طريق مالك بن أنس عن عمرو مولى المطلب برقم (١٧٦٧)، ومن طريق سليمان بن بلال عن عمرو مولى المطلب برقم (١٧٦٨)، ومن طريق عبد العزيز الدراوردي عن عمرو مولى المطلب عن رجل من الأنصار =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٧٨- أخبرني عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن محمد، حدثنا إسحاق بن عيسى بن الطَّباع، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن قيس بن سعد، عن عطاء، عن ابن عباسٍ أنه قال: يا زيدُ بنَ أرقمَ، هل عَلِمتَ أنَّ رسول الله ﷺ أُهدِيَ له بَيضاتُ نعامٍ وهو حرامٌ فردَّهُنَّ؟ قال: نعم[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٧٩- أخبرنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر، حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري، حدثنا ابن جُرَيج، أخبرني

= عن جابر برقم (١٧٦٩).

وفي الباب عن أبي قتادة عند أحمد ٣٧/ (٢٢٥٢٦)، وإسناده صحيح.

وعن رجل من بهز عند أحمد ٢٥/ (١٥٧٤٤).

وعن طلحة بن عبد الله عند أحمد أيضاً ٣/ (١٣٨٣)، وفي تلك المواضع من «المسند» تمام تخريج هذه الشواهد.

(١) إسناده صحيح. الحارث بن محمد: هو ابن أبي أسامة، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أحمد ٣٢/ (١٩٢٩٤) و(١٩٣١١)، وأبو داود (١٨٥٠)، والنسائي (٣٧٨٩)، وابن حبان (٣٩٦٨) من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. لكن وقع عندهم: «عضو صيد» بدلاً من «بيضات نعام».

وأخرج أحمد (١٩٢٧١) و(١٩٣٤١)، ومسلم (١١٩٥)، والنسائي (٣٧٩٠) من طريق طاووس، عن ابن عباس قال: قدم زيد بن أرقم، فقال له عبد الله بن عباس يستذكره: كيف أخبرتني عن لحم صيد أهدي إلى رسول الله ﷺ وهو حرام؟ قال: أهدي له عضوٌ من لحم صيد فردّه، فقال: «إنا لا نأكله؛ إنا حرم».

وأخرج أحمد ٢٦/ (١٦٤٢٢)، والبخاري (١٨٢٥) و(٢٥٩٦)، ومسلم (١١٩٣)، وابن ماجه (٣٠٩٠)، والترمذي (٨٤٩)، والنسائي (٣٧٨٧) و(٣٧٨٨)، وابن حبان (٣٩٦٧) و(٣٩٦٩) من حديث عبد الله بن عباس، عن الصعب بن جثّامة: أنه أهدى لرسول الله ﷺ حماراً وحشياً وهو بالأبواء - أو بوَدَّان - فردَّه عليه، فلما رأى ما في وجهه قال: «إنا لم نرده عليك إلّا أنّا حُرُم». واللفظ للبخاري.

عبد الله بن عُبيد بن عُمَير، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي عمّارٍ قال: لقيتُ جابرَ بنَ عبد الله فسألتُه عن الضَّبُع، أنأكلُها؟ فقال: نعم، قلتُ: أصيدٌ هي؟ قال: نعم، قلت: أسمعتَه من رسولِ الله ﷺ؟ قال: نعم[(١)].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وقد لخَّصَه جَرِير بن حازم عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير:

١٦٨٠- أخبرَناه أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبَري، حدثنا محمد بن عبد السلام، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا وكيع، عن جَرِير بن حازم، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير، عن عبد الرحمن بن أبي عمَّار، عن جابر بن عبد الله قال: جَعَلَ رسولُ الله ﷺ في الضَّبُع يُصيبُه المُحرِمُ كَبْشاً نَجديّاً، وجَعَلَه من الصَّيد[(٢)]. ٣٥٦/١

---

(١) إسناده صحيح. ابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٤٢٥) و(١٤٤٤٩)، والترمذي (٨٥١) و(١٧٩١)، والنسائي (٣٨٠٥) و(٤٨١٦)، وابن حبان (٣٩٦٥) من طرق عن ابن جريج، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال البخاري ـ كما في «العلل الكبير» للترمذي (٥٥١) ـ: هو حديث صحيح.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤١٦٥)، وابن ماجه (٣٢٣٦) من طريق إسماعيل بن أمية، عن عبد الله ابن عبيد بن عمير، به. وانظر ما بعده.

قال الإمام البغوي في «شرح السنة» ٧/ ٢٧١: اختلف أهل العلم في إباحة لحم الضبع، فروي عن سعد بن أبي وقاص أنه كان يأكل الضَّبع، وروي عن ابن عباس إباحة لحم الضبع، وهو قول عطاء، وإليه ذهب الشافعي وأحمد وإسحاق وأبو ثور، وكرهه جماعة، يروى ذلك عن سعيد بن المسيب، وبه قال ابن المبارك ومالك والثوري وأصحاب الرأي، واحتجوا بأنَّ النبي ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع، وهذا عند الآخرين عامٌّ خصه حديث جابر.

وانظر «شرح مشكل الآثار» للطحاوي ٩/ ٩٢ وما بعدها، و«نصب الراية» للزيلعي ٤/ ١٩٣-١٩٤.

تنبيه: وقع اضطراب في الطبعة الهندية القديمة للمستدرك، نتج عنه تداخل بين هذا الحديث وبين الذي بعده، وتبعها في هذا التخليط سائر الطبعات التي اعتمَدَت عليها! ووقع على الصواب في نسخنا الخطية.

(٢) إسناده صحيح. محمد بن عبد السلام: هو النيسابوري الوراق، وإسحاق بن إبراهيم: هو =

١٦٨١- حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن الجَرَّاح بمَرْو، حدثنا يحيى بن ساسَوَيْهِ، حدثنا محمد بن أبي يعقوب، حدثنا حسان بن إبراهيم، حدثنا إبراهيم الصائغ، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الضَّبُع صَيدٌ، فإذا أصابه المُحرِمُ ففيه جزاءٌ؛ كَبْشٌ مُسِنٌّ، ويُؤكَل»[1].

= ابن راهويه، ووكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٨٥) عن علي بن محمد، عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرج أبو داود (٣٨٠١) عن محمد بن عبد الله الخزاعي، وابن حبان (٣٩٦٤) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن جرير بن حازم، به إلى جابر بن عبد الله قال: سئل رسول الله ﷺ عن الضبع فقال: «هي صيد وفيها كبش». لفظ ابن المبارك، ولفظ الخزاعي: قال: سألت رسول الله ﷺ عن الضبع فقال: «هو صيد، ويُجعل فيه كبش إذا صاده المحرم».

(١) رجاله ثقات غير إبراهيم ـ وهو ابن ميمون ـ الصائغ، وحسان بن إبراهيم ـ وهو الكرماني ـ فمختلف فيهما، وبالجملة فهما صدوقان لا بأس بهما، لكن قد خولفا في إسناد هذا الحديث، فرواه إبراهيم الصائغ هنا عن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ عن جابر مرفوعاً، وخالفه غيره فوقفه، ورجَّح الطحاوي الموقوف كما سيأتي في التخريج.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٤٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٦٤-١٦٥، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٧٢)، والدارقطني (٢٥٣٩)، والبيهقي ٥/ ١٨٣ و٩/ ٣١٩ من طرق عن حسان بن إبراهيم، بهذا الإسناد. ولفظه عند الطحاوي: عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ سئل عن الضبع، فقال: «هي من الصيد»، وجعل فيها إذا أصابها المحرم كبشاً مسناً ويؤكل.

وخالف إبراهيمَ الصائغَ منصورُ بن زاذان ـ وهو ثقة ـ فرواه عن جابر موقوفاً؛ أخرجه ابن خزيمة (٢٦٤٧)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٦٥، وفي «شرح المشكل» ٩/ ٩٨، والدارقطني (٢٥٤٧)، والبيهقي ٥/ ١٨٣ من طريق منصور بن زاذان، عن عطاء، عن جابر قال: قُضِي في الضبع بكبش.

وتابع منصوراً على وقفه عبدُ الكريم بن مالك الجزري، فيما أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» ٩/ ٩٨ من طريقه عن عطاء عن جابر قال في الضبع إذا أصابه المحرم: كبش. قال الطحاوي: إبراهيم الصائغ ـ وإن كان مكانه من العلم الذي هو مكانه منه ـ قد خالفه في هذا الإسناد رجلان ليسا دونه وهما منصور بن زاذان وعبد الكريم بن مالك الجزري... ثم قال: وكان اثنان أولى بالحفظ من واحد. =

هذا حديث صحيح، ولم يُخرجاه، وإبراهيم بن ميمون الصائغ زاهدٌ عالمٌ، أدرك الشهادة رضي الله عنه.

١٦٨٢- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا رَوح بن عُبادة، حدثنا زكريا بن إسحاق، حدثنا عمرو بن دينار، عن طاووسٍ، قال: قال ابنُ عباس: احتَجَمَ رسولُ الله ﷺ وهو مُحرِمٌ على رأسِه[١].

= قلنا: وخالفهم جميعهم عبد الملك بن أبي سليمان، فرواه عن عطاء، عن جابر قال: قضى عمر في الضبع كبشاً. أخرجه من طريقه البيهقي ٥/ ١٨٤، ويغلب على ظننا ـ والله أعلم ـ أنَّ عبد الملك قد وهم في جعله من قضاء عمر في رواية عطاء عن جابر، والصواب أنَّ قضاء عمر إنما هو من رواية أبي الزبير عن جابر، فقد أخرج مالك ١/ ٤١٤، والشافعي في «الأم» ٣/ ٤٩٤ و٥٣١، وعبد الرزاق (٨٢٢٤)، والطحاوي في «شرح المعاني» ٢/ ١٦٤، وفي «شرح المشكل» ٩/ ٩٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٩٣)، والبيهقي ٥/ ١٨٣ من طرق عن أبي الزبير، عن جابر: أنَّ عمر حكم في الضبع كبشاً.

(١) إسناده صحيح. طاووس: هو ابن كيسان اليماني.

وأخرجه أحمد ٥/ (٣٥٢٤) عن روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٩٢٢) و(١٩٢٣)، والبخاري (١٨٣٥) و(٥٦٩٥)، ومسلم (١٢٠٢)، وأبو داود (١٨٣٥)، والترمذي (٨٣٩)، والنسائي (٣٨١٥) و(٣٨١٦)، وابن حبان (٣٩٥١) من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، به. دون ذكر الرأس. وقرن عمرو بن دينار بطاووس عطاءَ بن أبي رباح، وعند بعضهم رواه مرة عن طاووس وحده ومرة عن عطاء وحده. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه بذكر الرأس أحمد ٤/ (٢١٠٨)، والبخاري (٥٧٠٠)، ومعلقاً برقم (٥٧٠١)، وأبو داود (١٨٣٦)، والنسائي (٧٥٥٥)، وابن حبان (٣٩٥٠) من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: احتجم النبي ﷺ في رأسه وهو محرم من وجع كان به. وفي رواية: من شقيقة كانت به.

وللحديث طرق أخرى عن ابن عباس ليس فيها ذكر الرأس، وقد وقع في بعضها: وهو محرم، وهو صائم، وفي بعضها: وهو محرم صائم، أخرجها أحمد في «المسند» ٣/ (١٨٤٩) و٤/ (٢٥٦٠) و(٢٦٦٦) و٥/ (٢٨٨٨)، واستوعبنا هناك في «المسند» تمام تخريجه وبيان خطأ رواية: محرم صائم، فلينظر.

هذا حديث مُخرَّج بإسناده في «الصحيحين» دون ذِكْر الرأس، وهو صحيح على شرطهما.

١٦٨٣- أخبرنا أبو النَّضْر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدَّارمي، حدثنا يحيى ابن مَعين، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعْمَر، عن قَتادة، عن أنس: أنَّ النبيَّ ﷺ احتَجَمَ وهو مُحرِمٌ على ظهر القَدَمين من وَجَعٍ كان به[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه الزيادة.

١٦٨٤- حدثنا أبو بكر بن أبي دارم الحافظ، حدثنا أبي، حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا حفص بن غِيَاث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسْوَد، عن عبد الله: أنَّ النبيَّ ﷺ أَمَرَ مُحْرِماً أن يَقتُلَ حيّةً في الحَرَم بمِنًى[2].

---

(١) رجاله ثقات، لكن أعله أبو داود -فيما رواه عن أحمد- بأنَّ سعيد بن أبي عروبة قد رواه عن قتادة فأرسله. قلنا: ورواية معمر عن قتادة فيها كلام لأهل العلم، وأما سعيد بن أبي عروبة فهو ثبت في قتادة، ثم إنَّ معمراً قد خالف هنا في متنه، فالمحفوظ أنَّ رسول الله ﷺ قد احتجم في رأسه، كما في حديث ابن عباس السابق، وكذا في حديث ابن بحينة في «الصحيحين» وغيرهما، لكن إن ثبت حديث معمر هذا فهو محمول على تعدد القصة، كما ذهب إلى ذلك الإمام ابن خزيمة فقد صحَّحه برقم (٢٦٥٩) مستدلاً به على أنَّ النبي ﷺ احتجم محرماً غير مرةٍ مرةً على الرأس ومرة على ظهر القدم، وقال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٧/ ٤٥٧: وليست هذه بعلة قادحة -يعني رواية سعيد عن قتادة المرسلة- والجمع بين حديثي ابن عباس وأنس واضح بالحمل على التعدد، أشار إلى ذلك الطبري.

والحديث أخرجه أحمد ٢٠/ (١٢٦٨٢)، وعنه أبو داود (١٨٣٧).

وأخرجه النسائي (٣٨١٨) و(٧٥٥٤)، وابن حبان (٣٩٥٢) من طريق إسحاق بن راهويه، كلاهما (أحمد وإسحاق) عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وقد روى نحوه حميد الطويل عن أنس، لكن لم يحدد مكان الحجامة، فقد أخرجه أحمد ٢١/ (١٣٨١٦) من طريقه قال: سئل أنس عن الحجامة للمحرم، فقال: احتجم رسول الله ﷺ من وجع كان به.

وانظر ما سيأتي برقم (٧٦٦٧).

(٢) حديث صحيح، أبو بكر بن أبي دارم -واسمه أحمد بن محمد بن السري بن يحيى التميمي-=

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه هكذا.

١٦٨٥ - أخبرناأبو جعفر محمد بن علي الشَّيباني بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم ابن أبي غَرَزَة، حدثنا الحسن بن الرَّبيع، حدثنا عبد الله بن إدريس، حدثنا محمد بن إسحاق، عن يحيى بن عبَّاد بن عبد الله بن الزُّبير، عن أبيه، عن أسماء بنت أبي بكر الصديق قالت: خَرَجْنا مع رسول الله ﷺ حُجّاجاً، وإنَّ زِمَالةَ رسول الله ﷺ وزِمَالةَ أبي بكرٍ واحدةٌ، فنَزَلْنا العَرْج، وكانت زِمَالتُنا مع غلامِ أبي بكر، قالت: فجلس رسولُ الله ﷺ، وجلست عائشةُ إلى جَنْبه، وجلس أبو بكر إلى جَنْب رسول الله ﷺ من الشِّقِّ الآخَر، وجلستُ إلى جَنْبِ أبي ننتظرُ غلامَه وزِمالَتَه حتى يأتِيَنا، فاطَّلَع الغلامُ يمشي ما مَعَه بعيرُه، قال: فقال له أبو بكر: أين بعيرُك؟ قال: أَضلَّني الليلةَ، ٤٥٤/١

= فيه كلام، وأبوه - وهو ابن أخي هناد بن السري - مجهول، لكنهما قد توبعا. أبو كريب: هو محمد بن العلاء، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وهو خال إبراهيم، وصحابيه عبد الله: هو ابن مسعود ﷺ.

وأخرجه مسلم (٢٢٣٥) عن أبي كريب، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهول منه رحمه الله.

وخالف أبا كريب في إسناده ومتنه عبدُ الصمد بنُ عبد الوارث، فرواه عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود: أنَّ رسول الله ﷺ أمر بقتل حية بمنى. لم يذكر أنَّ المأمور بقتل الحية كان محرماً، أخرجه أحمد في «المسند» ٧/ (٣٩٩٠).

وأخرج نحوه مطولاً مفسَّراً البخاريُّ (١٨٣٠) و(٤٩٣٤)، ومسلم (٢٢٣٤) وغيرهما عن عمر بن حفص بن غياث، عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن ابن مسعود قال: بينما نحن مع النبي ﷺ في غارٍ بمنى، إذ نزل عليه: ﴿وَٱلْمُرْسَلَٰتِ﴾ وإنه ليتلوها، وأني لأتلقاها من فيه، وإنَّ فاه لرطبٌ بها، إذ وثبت علينا حية، فقال النبي ﷺ: «اقتلوها» فابتدرناها فذهبت، فقال النبي ﷺ: «وُقِيَتْ شرَّكم كما وُقيتمُم شرَّها». وهذا الحديث سيأتي في «المستدرك» برقم (٣٠٣١) دون ذكر قصة الحية، من طريق عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن ابن مسعود، وسيأتي تمام تخريجه هناك، وقد وقع اختلاف كبير في إسناده، ورجَّح الدارقطني في «العلل» (٧٢٨) طريق حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن ابن مسعود، كما في «الصحيحين».

قالت: فقام أبو بكرٍ يَضربُه ويقول: بعيرٌ واحدٌ أضلَّك وأنت رجل؟! فما يزيدُ رسولُ الله ﷺ على أن يتبسَّمَ ويقول: «انظروا إلى هذا المُحرِمِ ما يَصنَعُ»[1].

هذا حديث غريبٌ صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٨٦- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا محمد بن شاذان الجَوهَري، حدثنا زكريا بن عَدِيّ، حدثنا علي بن مُسهِر، عن هشام بن عُروة، عن فاطمةَ بنت المُنذِر، عن أسماء بنت أبي بكرٍ قالت: كنا نُغطِّي وُجوهَنا من الرِّجال، وكنا نَتمشِطُ قبلَ ذلك في الإحرام[2].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٦٨٧- حدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أبو سعيد الحسن بن عبد الصَّمد، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، عن هشام بن سعد،

---

(١) إسناده ضعيف، محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٩١٦)، وأبو داود (١٨١٨)، وابن ماجه (٢٩٣٣) من طريق عبد الله ابن إدريس، بهذا الإسناد.

والزِّمالة، بكسر الزاي: أدوات السفر وآلاته مما يتعلق به.

والعَرْج: بفتح فسكون، قرية جامعة من عمل الفُرْع جنوب المدينة على بعد (١١٣) كم تقريباً.

(٢) إسناده صحيح، على خلاف في إسناده لا يضر، كما سيأتي. هشام بن عروة: هو ابن الزبير ابن العوام، وفاطمة بنت المنذر هي زوجته، وهي بنت المنذر بن الزبير بن العوام، وأسماء بنت أبي بكر جدتهما.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٦٩٠) عن محمد بن العلاء بن كريب، عن زكريا بن عدي، عن إبراهيم ابن حميد، عن هشام بن عروة، بهذا الإسناد. وبهذا يكون محمد بن العلاء قد خالف محمدَ بنَ شاذان، فجعل إبراهيم بن حميد بدلاً من علي بن مسهر، ومحمد بن العلاء - وإن كان أوثق من محمد بن شاذان وأشهر - إلّا أنَّ هذا الخلاف لا يضر في صحة الإسناد، إذ إنَّ كُلًّا من علي بن مسهر وإبراهيم بن حميد ثقة.

وأخرج مالك في «الموطأ» ١/ ٣٢٨ عن هشام بن عروة، عن فاطمة بنت المنذر قالت: كنا نخمِّر وجوهنا ونحن محرمات، ونحن مع أسماء بنت أبي بكر الصديق.

عن زيد بن أسلمَ، عن أبيه قال: سمعتُ عمر بنَ الخطاب يقول: فيمَ الرَّمَلانُ الآن والكشفُ عن المَناكِب؟! وقد أطَّأَ[1] اللهُ الإسلامَ ونَفَى الكفرَ وأهلَه، ومع ذلك لا نتركُ شيئاً كُنّا نَصنعُه مع رسولِ الله ﷺ[2].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٨٨- حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الأصبهاني الزاهد إملاءً، حدثنا أحمد بن يونس الضَّبِّي، حدثنا يعلى بن عُبيد الطَّنافِسي، حدثنا محمد بن عَوْن، عن نافع، عن ابن عمرَ قال: استقبَلَ رسولُ الله ﷺ الحَجَرَ واستَلَمَه، ثم وَضَعَ شَفَتَيه عليه يَبكي طويلاً، فالتَفَتَ فإذا عمرُ يبكي، فقال: «يا عمرُ، هاهنا تُسكَبُ العَبَراتُ»[3].

---

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: أضاء، والمثبت من المطبوع و«السنن الكبرى» للبيهقي ٥/ ٧٩ حيث رواه عن المصنف، وهو الموافق لمصادر التخريج. ومعنى أطَّأ: أي ثبَّته وأرساه، والهمزة فيه بدل من واو وطّأ.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل هشام بن سعد - وهو المدني - وقد توبع. يحيى بن يحيى: هو النيسابوري.

وأخرجه أحمد ١/ (٣١٧) - وعنه أبو داود (١٨٨٧) - عن عبد الملك بن عمرو، وابن ماجه (٢٩٥٢) من طريق جعفر بن عون، كلاهما عن هشام بن سعد، بهذا الإسناد.

وأخرج البخاري (١٦٠٥) من طريق محمد بن جعفر، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، أنَّ عمر بن الخطاب قال: فما لنا وللرَّمَل؟ إنما كنا راءينا به المشركين، وقد أهلكهم الله، ثم قال: شيء صنعه النبي ﷺ فلا نحب أن نتركه.

والرَّمَلان: الإسراع في المشي.

(٣) إسناده ضعيف جداً، محمد بن عون - وهو الخراساني - متروك، قال أبو حاتم: روى عن نافع حديثاً ليس له أصل، قال المزي بعد أن روى الحديث المذكور أعلاه: وكأنه الحديث الذي أشار إليه أبو حاتم.

وأخرجه ابن ماجه (٢٩٤٥) عن علي بن محمد الطنافسي، عن خاله يعلى بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد.

والعَبَرات: الدموع.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦٨٩ - أخبرني أبو بكر محمد بن المُؤمَّل بن الحسن بن عيسى، حدثنا الفضل ابن محمد بن المسيّب، حدثنا نُعيم بن حمّاد، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا محمد ١/٤٥٥ ابن إسحاق، عن أبي جعفر ـ وهو محمد بن علي بن الحسين ـ عن جابر بن عبد الله قال: دَخَلْنا مكةَ عند ارتفاع الضُّحى، فأَتى النبيُّ ﷺ بابَ المسجد، فأناخَ راحلتَه ثم دَخَلَ المسجد، فبدأ بالحَجَر فاستَلَمَه، وفاضت عيناهُ بالبُكاء، ثم رَمَلَ ثلاثاً، ومَشَي أربعاً حتى فَرَغَ، فلما فَرَغَ قبَّل الحَجَر، ووَضَعَ يدَيهِ عليه، ومَسَحَ بهما وجهَه[1].

---

(١) إسناده ضعيف، فقد تفرد به بهذه السياقة نعيمُ بنُ حماد، وله أوهام، ومحمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن. لكن قصة استلام الحجر دون البكاء، وقصة الرمل ثلاثاً والمشي أربعاً، قد صحَّت من غير طريق محمد بن إسحاق عن أبي جعفر الباقر محمد بن علي بن الحسين، كما سيأتي في التخريج، وأيضاً لقصة دخوله ﷺ مكة ضحًى وتقبيل الحجر شواهد، وقد جوَّد إسناده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧/ ٥٣٥.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٧٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧١٣) عن محمد بن يحيى الذهلي، عن نعيم بن حماد، به.

وأخرج أحمد ٢٣/ (١٤٦٦٠) و(١٤٦٦١) و(١٥٠٠٧) و(١٥١٦٩) و(١٥٢٤٣) و(١٥٢٧٥)، ومسلم (١٢١٨) (١٥٠) و(١٢٦٣) (٢٣٥) و(٢٣٦)، وابن ماجه (٢٩٥١)، والترمذي (٨٥٦) و(٨٥٧)، والنسائي (٣٩٢٢) و(٣٩٢٦) و(٣٩٤١)، وابن حبان (٣٨١٠) من طرق عن جعفر ابن محمد بن علي ـ وهو جعفر الصادق ـ عن أبيه محمد بن علي بن الحسين، عن جابر: أنَّ رسول الله ﷺ لما قدم مكة أتى الحجر فاستلمه، ثم مشى على يمينه، فرمل ثلاثاً ومشى أربعاً. واللفظ لمسلم.

وهو قطعة من حديث جابر الطويل في الحج، أخرجه بطوله من طريق جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر: أحمد في «المسند» ٢٢/ (١٤٤٤٠)، ومسلم (١٢١٨) (١٤٧)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والنسائي (٣٩٥٤)، وابن حبان (٣٩٤٤).

ولدخول النبي ﷺ مكة ضحًى شاهد من حديث ابن عمر: أنه كان إذا دخل أدنى الحرم أمسك عن التلبية، ثم يبيت بذي طوى، ثم يصلي به الصبح ويغتسل، ويحدِّث أنَّ النبي ﷺ كان يفعل =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٩٠- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمَرْو، حدثنا محمد بن معاذ، حدثنا أبو عاصم النبيل، حدثنا جعفر بن عبد الله ـ وهو ابن الحَكَم ـ قال: رأيتُ محمد بن عبَّاد بن جعفر قَبَّلَ الحَجَرَ وسجد عليه، ثم قال: رأيتُ خالَكَ ابنَ عباس يُقبِّله ويسجُدُ عليه، وقال ابنُ عباس: رأيتُ عمرَ بنَ الخطاب قبَّله وسَجَدَ عليه، ثم قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ فَعَلَ هكذا ففعلتُ[1].

= ذلك. أخرجه البخاري (١٥٧٣)، ومسلم (١٢٥٩) (٢٢٧).

ولتقبيل الحجر الأسود شاهد من حديث عمر بن الخطاب، سيأتي بعد هذا.

(١) جعفر بن عبد الله ليس هو ابن الحكم كما توهم المصنف فيما قال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٢٤٦، وإنما هو: جعفر بن عبد الله بن عثمان كما جاء مصرحاً به في بعض مصادر التخريج، وقد أخرج هذا الحديث العقيلي في «الضعفاء» (٢٥٦) في ترجمة جعفر ابن عبد الله بن عثمان بن حميد القرشي، وقال: مكيٌّ، في حديثه وهمٌ واضطراب. قلنا: وقد اضطرب في هذا الحديث فرواه مرةً من حديث ابن عباس عن عمر مرفوعاً، ومرة عن ابن عباس مرفوعاً لم يذكر فيه عمر، وخالفه ابن جريج ـ وهو أوثق منه ـ فرواه من حديث ابن عباس موقوفاً، قال العقيلي: حديث ابن جريج أولى.

محمد بن معاذ: هو ابن يوسف أبو بكر السلمي المروزي، وأبو عاصم النبيل: هو الضحاك بن مخلد.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٧٤ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٠٧)، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٢٧٠، والبزار (٢١٥)، وابن خزيمة (٢٧١٤) من طريق أبي عاصم النبيل، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٨)، ومن طريقه أبو يعلى (٢١٩)، والدارقطني في «الأفراد» (١٩)، والبيهقي ٥/ ٧٤ عن جعفر بن عبد الله بن عثمان، به. قال الدارقطني: هذا حديث غريب من حديث محمد بن عباد بن جعفر المخزومي عن عبد الله بن عباس عن عمر، تفرد به جعفر بن عبد الله بن عثمان القرشي عنه.

وخالف الطيالسيَّ بشرُ بنُ السري، فرواه عن جعفر بن عبد الله بن عثمان، عن محمد بن عباد ابن جعفر، عن ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ قبَّل الحجر وسجد عليه. هكذا مرفوعاً ولم يذكر فيه عمر بن الخطاب، أخرجه من هذه الطريق العقيلي في «الضعفاء» (٢٥٦). =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦٩١ - أخبرنا أحمد بن سَلْمان الفقيه ببغداد، حدثنا الحسن بن مُكْرَم البزّاز، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا ابن جُرَيج.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني يحيى بن عُبيد مولى السائب، أنَّ أباه أخبره، أنَّ عبد الله بن السائب أخبره: أنه سَمِع النبيَّ ﷺ فيما بين ركن بني جُمَحَ والركنِ الأسود يقول: «ربَّنا آتِنا في الدُّنيا حَسَنةً وفي الآخرة حَسَنةً وقِنا عذابَ النار»(١).

= ورواه ابن جريج عن محمد بن عباد فوقفه على ابن عباس، كما أخرجه عبد الرزاق (٨٩١٢) - ومن طريقه العقيلي (٢٥٦) - وأخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» ١/ ٣٢٩ من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما (عبد الرزاق وابن عيينة) عن ابن جريج، عن محمد بن عباد بن جعفر، عن ابن عباس موقوفاً. وتحرف في مطبوع «المصنف» محمد بن عباد بن جعفر إلى: محمد بن عباد عن أبي جعفر! وقد جاء على الصواب في أصول «المصنف» الخطية.

وأخرجه الشافعي في «الأم» ٣/ ٤٢٩ - ومن طريقه البيهقي ٥/ ٧٥ - عن سعيد بن سالم القداح المكي، عن ابن جريج، عن أبي جعفر، عن ابن عباس، موقوفاً أيضاً. وأبو جعفر هذا يغلب على ظننا أنه محمد بن عباد بن جعفر، كما في رواية عبد الرزاق، إن كان سعيد بن سالم حفظه، رغم أننا لم نقف على من كناه أبا جعفر، إلّا أن له ابناً اسمه جعفر بن محمد بن عباد بن جعفر، وله ترجمة في «التاريخ الكبير» للبخاري، و«الكامل» لابن عدي، و«ضعفاء» العقيلي، و«ثقات» ابن حبان وغيرها. وإن لم يكن كذلك فيكون سعيد بن سالم قد وهم فيه، فقد خالفه عبد الرزاق وابن عيينة، وهما أوثق منه وأثبت، والله أعلم.

وروي هذا الحديث من طريق عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً، وسيأتي في «المستدرك» برقم (١٧٥٨)، لكن تفرد به يحيى بن سليمان الجعفي عن يحيى بن اليمان العجلي - ولا يحتمل تفردهما إذا خالفا - عن سفيان الثوري.

(١) إسناده محتمل للتحسين، عبيد مولى السائب - وهو المخزومي - انفرد بالرواية عنه ولده يحيى، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وهو تابعي كبير، بل قد عدَّه بعضهم في الصحابة فوهمَ، والصحيح أنه تابعي كما جاء في ترجمته في «الإصابة»، وباقي رجاله ثقات. محمد بن بكر: هو =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٦٩٢ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا أَسد بن موسى، حدثنا سعيد بن زيد، حدثنا عطاء بن السائب، حدثنا سعيد بن جُبير قال: كان ابنُ عباسٍ يقول: احفَظوا هذا الحديث، وكان يرفعه إلى النبيِّ ﷺ وكان يدعو به بين الرُّكنين: «ربِّ قنِّعْني بما رَزَقتَني، وبارِكْ لي فيه، واخلُفْ عليَّ كلَّ غائبةٍ لي بخير»[1].

= البرساني، وابن جريج: هو عبد الملك ابن عبد العزيز.

وهو في «مسند أحمد» ٢٤/ (١٥٣٩٨).

وأخرجه أحمد أيضاً (١٥٣٩٨) عن عبد الرزاق وروح بن عبادة، وأحمد (١٥٣٩٩)، والنسائي (٣٩٢٠)، وابن حبان (٣٨٢٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، وأبو داود (١٨٩٢) من طريق عيسى بن يونس، أربعتهم عن ابن جريج، بهذا الإسناد.

وخالفهم سفيان الثوري فرواه عن ابن جريج، عن يحيى بن عبيد، عن أبيه، عن عبد الله بن السائب، عن أبيه فيما سيأتي في «المستدرك» برقم (٣١٣٥)، وبيَّنا هناك أنه وهمٌ، والله أعلم.

قوله: ركن بني جُمَح، يعني: الركن اليماني، ونُسب إلى بني جُمَح - وهم بطن من قريش - لأنَّ بيوتهم كانت من جهته.

(١) إسناده ضعيف، عطاء بن السائب اختلط بأخرة، وسماع سعيد بن زيد منه بعد الاختلاط، ثم إنه قد اضطرب في إسناده وفي متنه، فرواه مرة مرفوعاً ومرة موقوفاً، ورواه مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، ومرة عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، وأطلق الدعاء مرةً، وقيَّده مرةً بما بين الركنين.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٥٦)، ومن طريقه ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٥/ ٢٧٥-٢٧٦ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. قال ابن حجر: حديث غريب.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٢٨)، وابن المظفر في الثاني من «الفوائد المنتقاة» (٨٠) من طريقين عن أسد بن موسى، به.

وأخرجه ابن السني في «القناعة» (١٢)، والسهمي في «تاريخ جرجان» (٥٠) من طريق الحارث ابن نبهان، وابن السني (١٣) من طريق الحسين بن واقد، كلاهما عن عطاء بن السائب، به.

والحارث بن نبهان متروك لا يفرح بمتابعته، وحسين بن واقد ثقة له أوهام وقد خولف، فرواه =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، فإنهما لم يحتجَّا بسعيد بن زيد أخي حمَّاد بن زيد.

١٦٩٣- أخبرنا عبد الله بن محمد الصَّيدلاني، حدثنا علي بن الحسين بن الجُنَيد، ١/٤٥٦ حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم عبدُ الرحمن بن عبد الله، حدثنا إسرائيل، عن عبد الله بن مسلم بن هُرْمُز، عن مجاهد، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ قبَّل الرُّكنَ اليمانيَ ووَضَعَ خَدَّه عليه[1].

= غير واحد عن عطاء فوقفه:

فقد أخرجه ابن أبي شيبة ٤/ ١٠٩ و١٠/ ٣٦٨، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٦٩) من طريق أسباط بن محمد، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٨١) من طريق نصير بن أبي الأشعث، وسعيد بن منصور - كما في «نتائج الأفكار» ٥/ ٢٧٦ - عن خلف بن خليفة وخالد بن عبد الله، أربعتهم عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موقوفاً.

وسيأتي في «المستدرك» (١٨٩٩) عن محمد بن الخليل الأصبهاني، و(٣٤٠٠) عن أبي بكر بن إسحاق، كلاهما عن يعقوب بن يوسف، عن محمد بن سعيد بن سابق، عن عمرو بن أبي قيس، عن عطاء بن السائب - زاد في رواية محمد بن الخليل: عن يحيى بن عمارة، ولم يذكره أبو بكر ابن إسحاق - عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً. وأطلق في متنه فلم يقيِّد الدعاء بين الركنين، وسيأتي تخريجهما مع الكلام عليهما في موضعيهما.

وسأل ابن أبي حاتم كما في «العلل» (٢٠٥٢) أباه عن طريقي عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير، وعطاء بن السائب عن يحيى بن عمارة عن سعيد بن جبير، أيهما أصح؟ فقال: ما يدرينا، مرة قال كذا، ومرة قال كذا.

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن مسلم بن هرمز. أحمد بن صالح: هو أبو جعفر المصري، وإسرائيل: هو ابن يونس، ومجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١٥٠)، وابن خزيمة (٢٧٢٧) عن محمد بن ميمون المكي، عن أبي سعيد مولى بني هاشم، بهذا الإسناد.

وأخرجه إسحاق بن راهويه (٨٨٨)، وعبد بن حميد (٦٣٨) عن أبي نعيم الفضل بن دكين، عن إسرائيل بن يونس، به.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٩٠، وابن عدي في «الكامل» ٣/ ٣٩٨ و٤/ ١٥٧، =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦٩٤- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بُطّة الأصبهاني، حدثنا عبد الله ابن محمد بن زكريا، حدثنا بِشْر بن خالد العسكري، حدثنا المُعتمِر بن سليمان، قال: سمعتُ عبد العزيز بن أبي رَوَّاد يحدِّث عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ نبيَّ الله ﷺ كان إذا طافَ بالبيت مَسَحَ - أو قال: استَلَم - الحَجَرَ والرُّكنَ في كلِّ طواف[1].

= وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٣٣٨)، والبيهقي ٥/ ٧٦ من طريق إبراهيم بن سليمان مؤدب ولد آل عبيد الله، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٥١) من طريق يحيى بن أبي الحجاج، كلاهما (إبراهيم ويحيى) عن عبد الله بن مسلم بن هرمز، به. قال ابن عدي بإثره: عبد الله بن مسلم بن هرمز مقدار ما يرويه لا يتابع عليه. وقال البيهقي: تفرد به عبد الله بن مسلم ابن هرمز وهو ضعيف، والأخبار عن ابن عباس في تقبيل الحجر الأسود والسجود عليه، إلّا أن يكون أراد بالركن اليماني الحجر الأسود، فإنه أيضاً يسمى بذلك، فيكون موافقاً لغيره.

قلنا: وعبد الله بن مسلم بن هرمز لم يخالف في متنه فقط، بل اضطرب في إسناده أيضاً، فقال مرةً: عن مجاهد عن ابن عباس، وقال مرة: عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، فقد رواه عليُّ بن أبي هاشم عن إبراهيم بن سليمان عن عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عند البخاري في «التاريخ الكبير» ١/ ٢٨٩-٢٩٠، فجعل سعيد بن جبير بدلاً عن مجاهد.

وكذلك رواه يحيى بن أبي بكير فيما أخرجه أبو يعلى (٢٦٠٥)، والدارقطني (٢٧٤٣) من طريق يحيى، عن إسرائيل، عن عبد الله بن هرمز، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/ ٢٦٢: هذا لا يصح، وإنما المعروف: قبَّل يده، وإنما يُعرف تقبيل الحجر الأسود ووضع الوجه عليه، وقد جاء هذا الحديث كما ترى وليس يُعرف بالمدينة العمل به، فالله أعلم.

وله شاهد لا يفرح به من حديث جابر بن عبد الله عند أبي بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٣٤٣)، والخطيب في «تلخيص المتشابه» (٨١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٧٦، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٠/ ٣٦٧، وفيه عمر بن قيس المكي، وهو متروك.

(١) إسناده قوي من أجل عبد العزيز بن أبي رواد.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٦٨٦) و١٠/ (٥٩٦٥) و(٦٣٩٥)، وأبو داود (١٨٧٦)، والنسائي (٣٩١٤) من طرق عن عبد العزيز بن أبي رواد، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٦٩٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا أيوب بن سُوَيد، حدثنا يونس بن يزيد، عن الزُّهري، عن مُسافِع الحَجَبي، عن عبد الله بن عمرٍو قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الرُّكنُ والمَقامُ ياقوتتان من يَواقِيتِ الجَنَّة طَمَسَ الله نُورَهما، ولولا ذلك لأضاءَتا ما بين المشرقِ والمغرِب»[1].

= ورواه غير واحد عن نافع لم يذكروا أنه كان يستلمهما في كل طواف، فقد أخرج أحمد ٨/ (٤٨٨٨) و٩/ (٤٩٨٦)، والنسائي (٣٩٠٣) من طريق أيوب السختياني، وأحمد ٨/ (٤٤٦٣) و٩/ (٥٢٠١) و(٥٢٣٩) و١٠/ (٥٨٧٥)، والبخاري (١٦٠٦)، ومسلم (١٢٦٨) (٢٤٥) من طريق عبيد الله بن عمر العمري، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر قال: ما تركت استلام هذين الركنين في شدة ولا رخاء منذ رأيت النبي ﷺ يستلمهما. واللفظ للبخاري.

وأخرج أحمد ١٠/ (٥٩٤٥) من طريق عبد الله ـ مكبراً ـ بن عمر العمري، ومسلم (١٢٦٧) (٢٤٤)، والنسائي (٣٩١٨) من طريق عبيد الله بن عمر العمري، كلاهما عن نافع، عن ابن عمر ذكر أنَّ رسول الله ﷺ كان لا يستلم إلّا الحجر والركن اليماني. وهذا لفظ عبيد الله.

وأخرج مسلم (١٢٦٨) (٢٤٦)، وابن حبان (٣٨٢٤) من طريق عبيد الله العمري أيضاً، عن نافع قال: رأيت ابن عمر يستلم الحجر بيده، ثم قبَّل يده، وقال: ما تركته منذ رأيت رسول الله ﷺ يفعله.

وأخرج أحمد ١٠/ (٦٢٧٢) من طريق حجاج بن أرطاة، عن عطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ حين دخل مكة استلم الحجر الأسود والركن اليماني ولم يستلم غيرهما من الأركان.

وقد روي الحديث أيضاً بنحوه من وجهين آخرين عن ابن عمر، فقد أخرجه أحمد ٨/ (٤٨٨٧) و٩/ (٥٦٢٢) و١٠/ (٦٠١٧)، والبخاري (١٦٠٩)، ومسلم (١٢٦٧) (٢٤٢) و(٢٤٣)، وأبو داود (١٨٧٤)، وابن ماجه (٢٩٤٦)، والنسائي (٣٩١٥) و(٣٩١٩)، وابن حبان (٣٨٢٧) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، وأحمد ٨/ (٤٦٧٢) و٩/ (٥٣٣٨) و١٠/ (٥٨٩٤)، والبخاري (١٦٦) و(٥٨٥١)، وأبو داود (١٧٧٢)، والنسائي (٣٩١٧)، وابن حبان (٣٧٦٣) من طريق عبيد ابن جريج، كلاهما عن عبد الله بن عمر، مرفوعاً. وحديث عبيد بن جريج جاء ضمن حديث مطول، وفيه: أما الأركان فإني لم أر رسول الله ﷺ يمس إلّا اليمانيين.

(١) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن سويد، وخالفه عبد الله بن وهب فرواه عن يونس بن يزيد =

هذا حديث تفرد به أيوب بن سُويد عن يونس، وأيوب ممَّن لم يحتجّا به، إلّا أنه من أَجِلَّة مشايخ الشام[1] .

ولهذا الحديث شاهد صحيحٌ :

= ـ وهو الأيلي ـ بهذا الإسناد عن عبد الله بن عمرو موقوفاً قوله، فيما أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٩٦٢) عن هارون بن موسى بن طريف عن ابن وهب عن يونس، إلّا أنَّ هارون بن موسى هذا لم نقف له على ترجمة، ورواه شعبة أيضاً عن مسافع ـ وهو ابن شيبة ـ الحجبي، عن ابن عمرو موقوفاً، فيما ذكره أبو حاتم كما في «العلل» لابنه ٢/ ٣١٨ (٨٩٩)، لذلك رجَّح أبو حاتم الموقوف، وعبارة الترمذي توحي بترجيحه الموقوف أيضاً، فقال بعد أن أخرجه مرفوعاً (٨٧٨) : هذا يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفاً قوله.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٧٥، وفي «شعب الإيمان» (٣٧٤١) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه مرفوعاً كذلك ابن خزيمة (٢٧٣١) عن عبد العزيز بن أحمد بن سويد، وأبو طاهر المخلص في «المخلصيات» (٢٠٤٨)، وابن أبي الفوارس البغدادي في التاسع من «الفوائد المنتقاة» (١٢٥) من طريق موهب بن يزيد بن خالد، كلاهما عن أيوب بن سويد، به. قال ابن خزيمة: هذا الخبر لم يسنده أحد أعلمه من حديث الزهري غير أيوب بن سويد إن كان حفظ عنه، وقد رواه عن مسافع بن شيبة مرفوعاً غير الزهري، رواه رجاء أبو يحيى. قلنا: وطريق رجاء أبي يحيى ستأتي في «المستدرك» بعد قليل، ويأتي تخريجها هناك.

ورواه مثنى بن الصباح عن مسافع الحجبي عن ابن عمرو موقوفاً، أخرجه من طريقه الأزرقي في «أخبار مكة» ١/ ٣٢٨، ومثنى بن الصباح هذا ضعيف قد اختلط بأخرة.

وأخرجه موقوفاً كذلك الأزرقي ١/ ٣٢٧ عن إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن ليث بن سعد، عن مغيرة بن خالد المخزومي، عن ابن عمرو. وإبراهيم بن محمد هذا متروك.

وفي الباب عن ابن عباس عند أحمد ٥/ (٢٧٩٥)، وإسناده ضعيف.

وعن أنس بن مالك، وهو الحديث الآتي بعده، والصحيح وقفه كذلك.

(١) تعقبه الذهبي في «التلخيص» قائلاً: ضعفه أحمد. قلنا: وضعفه كذلك أبو داود والساجي وابن يونس، وقال ابن معين: ليس بشيء، يسرق الأحاديث، وقال البخاري: يتكلمون فيه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال في موضع آخر: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: لين الحديث، وذكره ابن حبان في «الثقات» لكنه قال: كان رديء الحفظ يخطئ.

١٦٩٦- حدَّثَناه أبو سعيد أحمد بن يعقوب بن إبراهيم[١] بن مِهْران الثَّقَفي إملاءً من أصل كتابه، حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شَيْبة، حدثنا أحمد بن هشام ابن بَهْرام المَدائني، حدثنا داود بن الزِّبْرِقان، حدثنا أيوب السَّخْتِياني، عن قتادةَ، عن أنسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «الرُّكنُ والمَقامُ ياقوتَتانِ من يَواقِيتِ الجنة»[٢].

١٦٩٧- وحدَّثَناه أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا إسحاق بن الحسن ابن ميمون، حدثنا عفّان بن مسلم، حدثنا أبو يحيى رجاء بن يحيى[٣]، حدثنا مُسافِع

---

(١) كذا وقعت تسميته في نسخ «المستدرك» هنا: «بن إبراهيم»، وقد سماه الحاكم في غير موضع منه: أحمد بن يعقوب بن أحمد، وكذا سماه الذهبي إذ ترجمه في «تاريخ الإسلام» ٧/ ٧٣٥، لكن وقعت تسميته في «الأحاديث العيدية المسلسلة» (٥) لأبي طاهر السِّلفي: أحمد ابن يعقوب بن أحمد بن إبراهيم الثقفي، مما يعني أنَّ إبراهيم هو أحد أجداده، نسبه الحاكم هنا إليه، وليس كما توهَّم البعض أنَّ إبراهيم محرفة عن أحمد، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده تالف، داود بن الزبرقان متروك، كما قال الذهبي في «التلخيص»، وكذبه بعضهم.

لكن ثبت عن أنس موقوفاً أنه قال: الحجر الأسود من الجنة. أخرجه أحمد ٢١/ (١٣٩٤٤) عن يحيى بن سعيد القطان، عن شعبة، عن قتادة، عنه. وهذا إسناد صحيح.

ورواه كلفظ شعبة عمرُ بن إبراهيم العبدي البصري عن قتادة عن أنس مرفوعاً، أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٧)، والبزار (٧٢٠٣)، وأبو القاسم البغوي في «الجعديات» (٩٧٦)، والعقيلي في «الضعفاء» (١٠٩٥)، والطبراني في «الأوسط» (٤٩٥٤)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٤٢، والبيهقي ٥/ ٧٥. وعمر بن إبراهيم هذا في حديثه عن قتادة ضعف.

وذكر ابن أبي حاتم في «العلل» (٨١٤) عن أبيه أنه قال: أخطأ عمر بن إبراهيم، ورواه شعبة وعمرو ابن الحارث المصري عن قتادة عن أنس موقوفاً. قلنا: ورواية عمرو بن الحارث عند الفاكهي برقم (٨)، لكن لم يبين نصاً أنها موقوفة، بل عطفها على رواية عمر بن إبراهيم المرفوعة.

(٣) كذا وقع هذا الاسم هنا، قال الذهبي في «التلخيص»: كذا قال عفان: حدثنا رجاء بن يحيى، وصوابه: رجاء أبو يحيى. قلنا: لكن عفان قاله على الصواب: رجاء أبو يحيى، قاله عنه أحمد وابنه عبد الله في «المسند» ١١/ (٧٠٠٨)، فيحتمل أنَّ الخطأ ممن هو دونه، وقد أخطأ فيه أيضاً يونس بن محمد المؤدب عند أحمد في الموضع المذكور فقال: رجاء بن يحيى، والصواب أنه أبو يحيى رجاء بن صبيح الحرشي، والله أعلم.

ابن شَيْبة، قال: سمعتُ عبد الله بن عمرٍو أنشَدَ بالله ثلاثاً ـ ووَضَعَ إصبَعَيهِ في أُذُنيه ـ: لَسَمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «الرُّكنُ والمَقَام ياقوتَتَان من يَوَاقيتِ الجنة، طَمَسَ الله نُورَهما، ولولا ذلك لأضاءتا ما بينَ المَشرِقِ والمَغرِب»[١].

وهذا شاهدٌ لحديث الزُّهري عن مُسافِعٍ.

١/٤٥٧ ١٦٩٨ - حدثنا عبد الصَّمد بن علي البزَّاز ببغداد، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا الحسن بن موسى الأشْيَب، حدثنا ثابت بن يزيد، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لهذا الحجر لساناً وشَفَتَين، يشهَدُ لمن استَلَمَه يومَ القيامةِ بحقٍّ»[٢].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف رجاء أبي يحيى، فقد ضعفه ابن معين وأبو حاتم، وقال ابن خزيمة: لست احتجَّ بخبر مثله، وقال الذهبي في «التلخيص»: ليس بالقوي. ثم الراجح بأنَّ الخبر موقوف كما تقدم برقم (١٦٩٥).

وأخرجه أحمد (٧٠٠٠) عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد. وقد قال عفان هناك: حدثنا رجاء أبو يحيى، يعني على الصواب.

وأخرجه أحمد (٧٠٠٨) عن يونس بن محمد المؤدب، والترمذي (٨٧٨) من طريق يزيد بن زريع، وابن حبان (٣٧١٠) من طريق هدبة بن خالد، ثلاثتهم عن رجاء أبي يحيى، به. كذا سماه يزيد بن زريع، وهو نفسه رجاء بن صبيح الحرشي كما سماه هدبة بن خالد، أما يونس فقال: رجاء بن يحيى، وهو خطأ.

قال الترمذي: هذا يروى عن عبد الله بن عمرو موقوفاً قوله. وانظر «علل» ابن أبي حاتم (٨٩٩).

(٢) إسناده قوي من أجل عبد الله بن عثمان بن خثيم.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٣٩٨)، وابن حبان (٣٧١١) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٤/ (٢٢١٥) و(٢٦٤٣) و٥/ (٢٧٩٦) و(٢٧٩٧) و(٣٥١١)، وابن ماجه (٢٩٤٤)، والترمذي (٩٦١)، وابن حبان (٣٧١٢) من طرق عن عبد الله بن عثمان بن خثيم، به. قال الترمذي: حديث حسن.

١٦٩٩ - حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد.

وحدثنا أبو حفص عمر بن أحمد الفقيه ببُخارَى، حدثنا صالح بن محمد بن حَبِيب الحافظ، قالا: حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا عبد الله بن المُؤمَّل قال: سمعتُ عطاءً يحدِّث عن عبد الله بن عمرٍو، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يأتي الرُّكنُ يوم القيامة أعظمَ من أبي قُبَيس، له لسانٌ وشَفَتانِ يتكلَّم عمَّن استَلَمَه بالنِّية، وهو يمينُ الله التي يُصافِح بها خَلْقَه»[1].

وقد روي لهذا الحديث شاهدٌ مفسَّر، غير أنه ليس من شرط الشيخين، فإنهما لم يحتجا بأبي هارون عُمارةَ بن جُوَين العَبْدي:

١٧٠٠ - أخبرَناه أبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى العَدْل من أصل كتابه، حدثنا محمد بن صالح الكِيلِيني[2]، حدثنا محمد بن يحيى بن أبي عمر العَدَني، حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العَمِّي، عن أبي هارونَ العَبْدي، عن أبي سعيد الخُدْري قال: حَجَجْنا مع عمر بن الخطاب، فلمّا دَخَلَ الطوافَ استقبَلَ الحَجَرَ فقال: إنِّي أعلمُ أنك حَجَرٌ لا تَضرُّ ولا تَنفَعُ، ولولا أنِّي رأيتُ رسول الله ﷺ قبَّلكَ ما قبَّلتُك. ثم قبَّله، فقال له عليُّ بن أبي طالب: بلى يا أميرَ المؤمنين، إنه يضُرُّ ويَنفعُ، قال: بِمَ قلتَ؟ قال: بكتاب الله تبارك وتعالى، قال: وأينَ ذلك من كتاب الله؟ قال: قال الله عزَّ وجلّ: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ

---

(١) حسن لغيره دون قوله: «وهو يمين الله التي يصافح بها خلقه»، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن المؤمّل، قال الذهبي في «التلخيص»: عبد الله بن المؤمل واهٍ. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرج الشطر الأول فقط أحمد ١١/ (٦٩٧٨) عن سريج بن النعمان، عن عبد الله بن المؤمل، بهذا الإسناد.

ويشهد لهذا الشطر ما قبله.

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: الكليني، والتصويب من مصادر ترجمته، والكِيلِيني بكسر الكاف بعدها ياء مثناة تحت ساكنة ثم لام مكسورة ثم ياء ثم نون مكسورة. انظر «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٧/ ٣٣٨.

عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [الأعراف:١٧٢]، خَلَقَ الله آدمَ ومسَحَ على ظهره، فقرَّرهم بأنه الربُّ وأنهم العَبيد، وأخذ عُهودَهم ومَوَاثِيقَهم، وكَتَبَ ذلك في رَقٍّ، وكان لهذا الحَجَرِ عينانِ ولسانٌ فقال له: افتحْ فاكَ، قال: ففَتَحَ فاهُ فألقَمَه ذلك الرَّقَّ، وقال: اشهَدْ لِمَن وافاكَ بالمُوافاةِ يومَ القيامة، وإنِّي أشهدُ لَسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يُؤتى يومَ القيامة بالحَجَر الأسود وله لسانٌ ذَلِقٌ يَشهدُ لمن يَستلمُه بالتوحيد»، فهو يا أميرَ المؤمنين يضرُّ ويَنفعُ، فقال عمر: أعوذُ بالله أن أعيشَ في قومٍ لستَ فيهم يا أبا حسن [(١)]. ٤٥٨/١

١٧٠١ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن السَّرِي، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا عبَّاد بن العوَّام، عن هلال بن خبَّاب، حدثنا مجاهد قال: قال لي مولاي عبدُ الله بنُ السائب: كنتُ فيمن بَنَى البيت، فأخذتُ حَجَراً فسوَّيتُه، فوضعتُه إلى جنب البيت، قال: فكنتُ أعبدُه، فإن كان لَيَكونُ في البيت الشيءُ أبعثُ به إليه، حتى إذا كان يوماً لَبَنٌ طيِّبٌ فبعثتُ به إليه، فصَبُّوه عليه.

وإنَّ قريشاً اختلفوا في الحَجَر حين أرادوا أن يَضَعُوه، حتى كادَ أن يكون بينهم

---

(١) إسناده ضعيف جداً، عمارة بن جوين أبو هارون العبدي متروك الحديث، وبعضهم كذَّبه.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٧٤٩) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأورده السيوطي في «الدر المنثور» ٣/ ٦٠٥ وزاد نسبته إلى الجندي في «فضائل مكة» وأبي الحسن القطان في «الطوالات».

ويغني عنه في قصة تقبيل عمر بن الخطاب للحجر الأسود ما ثبت من غير وجه عنه عند البخاري (١٥٩٧) و(١٦١٠)، ومسلم (١٢٧٠)، وغيرهما، قال: إني أعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع، ولولا أني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك. وانظر تمام تخريجه في «مسند أحمد» ١/ (٩٩).

قوله: «في رَقٍّ» بفتح الراء: ما يُكتب فيه، وهو جلد رقيق.

و«لسان ذَلِقٌ» أي: فصيح بليغ.

قتالٌ بالسيوف، فقالوا: اجعلوا بينكم أوّلَ رجلٍ يدخل من الباب، فدخل رسولُ الله ﷺ، فقالوا: هذا الأمينُ، وكانوا يُسمُّونَه في الجاهلية الأمينَ، فقالوا: يا محمدُ، قد رَضِينا بك، فدعا بثوبٍ فبَسَطَه، ووَضَعَ الحجرَ فيه، ثم قال لهذا البَطْن ولهذا البَطْن - غيرَ أنه سمى بُطوناً -: «ليأخُذْ كلُّ بطنٍ منكم بناحيةٍ من الثَّوب»، ففَعَلوا، ثم رَفَعوه، وأخذه رسولُ الله ﷺ فوَضَعَه بيده[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح على شرطه:

١٧٠٢- حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا سُرَيج بن النُّعمان الجوهَري، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سِمَاك بن حرب، عن خالد بن عَرْعَرَةَ قال: لما قُتِل عثمان ذُعِر الناسُ في ذلك اليوم ذُعراً شديداً، وكان سلُّ السيف فينا عظيماً، فقعدتُ في بيتي، فعَرَضَتْ لي حاجةٌ في السوق، فخرجتُ، فإذا في ظلِّ القصرِ نَفَرٌ جلوسٌ نحواً من أربعين رجلاً، وإذا سلسلةٌ معروضةٌ على الباب، فأردتُ أن أدخل، فمَنَعَني البواب، فقال القوم: دَعِ الرجلَ، فدخلتُ، فإذا أشرافُ الناس ووجوهُهم، فجاء رجلٌ جميلٌ في حُلَّةٍ ليس عليه

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات غير أنَّ هلال بن خباب قد تغيَّر بأخرة، وأخطأ هنا في تسمية الصحابي، فجعله عبد الله بن السائب، وعبد الله بن السائب هذا يصغر عن إدراك بناء الكعبة في الجاهلية، وإنما الذي أدركها هو أبوه السائب، فقد كان شريكاً للنبي ﷺ قبل البعثة، وعُمِّر إلى أن أدرك خلافة معاوية، كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٢/ ٤١٢، وعلى كلِّ فغاية الأمر أنه اختلاف في اسم الصحابي ولا يضرُّ. مجاهد: هو ابن جبر المكي، وقد كان مولًى لآل السائب.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٥٥٩٦)، وابن قانع في «معجم الصحابة» ١/ ٣٠٠، وأبو نعيم في «دلائل النبوة» (١١٣) من طرق عن سعيد بن سليمان الواسطي، بهذا الإسناد. وسقط ذكر مجاهد من مطبوع «معجم الصحابة».

وأخرج نحوه أحمد ٢٤/ (١٥٥٠٤) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن ثابت بن يزيد الأحول، عن هلال بن خباب، عن مجاهد، عن مولاه أنه حدثه، هكذا أطلق مولاه ولم يسمِّه.

قميصٌ ولا عِمَامةٌ، فقعَدَ، فإذا عليُّ بن أبي طالب، ثم قال: إنَّ إبراهيم لما أراد بناءَ البيتِ ضاقَ به ذَرْعاً، فلم يَدْرِ ما يَصنَع، فأرسل الله السَّكينةَ، وهي ريحٌ خَجُوجٌ، فانطَوتْ، فجعل يبني عليها كلَّ يوم سافاً[١] ومكةُ شديدةُ الحرّ، فلمَّا بلغ موضعَ الحَجَر، قال لإسماعيل: اذهب فالتمِسْ حَجَراً فضَعْه هاهنا. فجعل يطوف في الجبال، فجاء جبريلُ بالحَجَر فوَضَعَه، فجاء إسماعيل فقال: مَن جاء بهذا؟ أو من أين هذا؟ أو من أين أُتي بهذا؟ فقال: جاء به مَن لم يتَّكِلْ على بنائي وبنائِكَ، فبَنَاه.

١/٤٥٩

ثم انهَدَمَ، فبَنَتْه العَمالقةُ، ثم انهَدَمَ فبَنَتْه جُرْهُم، ثم انهَدَمَ فبَنَتْه قريش، فلما أرادوا أن يضعوا الحَجَر تشاجروا في وضعِه، فقالوا: أولُ من يَخرج من هذا الباب فهو يضعُه، فخرج رسولُ الله ﷺ من قِبَل باب بني شَيْبة، فأَمَرَ بثوبٍ فبُسِط، فوَضَعَ الحَجَرَ في وَسَطِه، ثم أَمَرَ رجلاً من كلِّ فَخِذٍ من أفخاذ قريشٍ أن يأخذ بناحيةِ الثِّياب، فأخذَه رسولُ الله ﷺ بيدِه فوَضَعَه[٢].

---

(١) تصحفت في المطبوع إلى: ساقاً، والسَّاف: هو المدماك من البناء.

(٢) إسناده حسن من أجل سماك بن حرب وخالد بن عَرْعرة.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (١١٥)، والأزرقي في «أخبار مكة» ١/ ٦١، والحارث بن أبي أسامة (٣٨٨- بغية الباحث)، والطبري في «التفسير» ١/ ٥٥١ و٢/ ٦١١، وابن المنذر في «الأوسط» (٧٥٠٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٧٢، وفي «الدلائل» ٢/ ٥٦، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٢/ (٤٣٨) من طريق حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرج قطعة منه مختصرة الطبراني في «الأوسط» (٢٤٤٢) من طريق أبي عمر الضرير، عن حماد بن سلمة، عن داود بن أبي هند، عن سماك بن حرب، به. فزاد داودَ بن أبي هند بين حماد وسماك، وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أيضاً الطيالسي (١١٥)، وابن أبي شيبة ١٠/ ١٧٠ و(١٤٣٤٨- عوامة)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٩٥)، والطبري في «التفسير» ١/ ٥٥١ و٢/ ٦١١، وفي «التاريخ» ١/ ٢٥١ و٢٥٣، وابن أبي حاتم في «التفسير» ٣/ ٧٠٨، والبيهقي في «الدلائل» ٥/ ٥٦، وفي «الشعب» (٣٧٠٤)، وقوام السنة في «دلائل النبوة» (٢٧٢)، والضياء المقدسي (٤٣٩) من طرق عن سماك بن حرب، به. =

قد اتفَقَ الشيخان على إخراج الحديث الطويل عن أيوب السَّخْتِياني وكَثِير بن كثير عن سعيد بن جُبير عن ابن عباس قصةَ بناءِ الكعبة أولَ ما بناه إبراهيمُ الخليل عليه السلام[1]، وهذا غيرُ ذاك.

١٧٠٣- حدثنا بكر بن محمد بن حَمْدان الصَّيرَفي بمَرْو، حدثنا عبد الصمد بن الفضل، حدثنا مكِّيّ بن إبراهيم، حدثنا عبيد الله بن أبي زياد.

وحدثنا أبو زكريا العَنْبري، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا أبو كُرَيب وسَلْم ابن جُنادةَ، قالا: حدثنا وكيع، حدثنا سفيان الثَّوري، حدثنا عبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «إنَّما جُعِل رميُ الجِمار والطَّواف والسَّعي بين الصَّفَا والمَرْوة لإقامةِ ذِكرِ الله لا لغيرِه»[2].

= وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٦٩٤١) من طريق عبد العزيز بن عثمان بن جبلة، عن أبيه، عن شعبة، عن سماك، عن خالد بن عرعرة، عن علي، عن رسول الله ﷺ قال: «السكينة ريح خجوج» هكذا رفعه. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلّا عثمان بن جبلة، تفرَّد به ولده عنه.

وخبر سماك هذا عن خالد بن عرعرة قد نثره المصنف في عدة مواضع من هذا الكتاب، فانظر ما سيأتي برقم (٣١٩٢) و(٣٧٨٥) و(٣٩٣١) و(٣٩٤٨).

(١) بل قد انفرد بإخراجه البخاري (٣٣٦٤) دون مسلم، وسيأتي في «المستدرك» مختصراً من طريق عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي، عن كثير بن كثير، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، برقم (٤٠٦٩)، ويأتي تخريجه هناك إن شاء الله.

(٢) إسناده ضعيف، عبيد الله بن أبي زياد ـ وهو المكي القداح ـ حسن الحديث في المتابعات والشواهد، ولم يتابع على رفع هذا الحديث، بل قد اختلف عليه في رفعه ووقفِه، ووَقَفَه غيرُه، كما سيأتي. أبو زكريا العنبري: هو يحيى بن محمد بن عبد الله، وأبو كريب: هو محمد بن العلاء، والقاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٥٠٨٠) عن وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤٣٥١) عن أبي نعيم الفضل بن دُكين، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٤٤٦٨) عن محمد بن بكر البرساني، وأبو داود (١٨٨٨)، والترمذي (٩٠٢) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن عبيد الله بن أبي زياد، به. وقال الترمذي: حسن صحيح! =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧٠٤- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا محمد بن صالح الهَمَذاني، حدثنا عبد الصمد بن حسان، حدثنا سفيان الثوري، عن عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن عباسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الطَّوافُ بالبيت صلاةٌ إلَّا أنَّ الله قد أحلَّ لكم فيه الكلام، فمَن تكلَّمَ فلا يتكلَّمْ إلَّا بخير»[١].

= ورواه سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن أبي زياد، عن القاسم، عن عائشة قولها موقوفاً، أخرجه عنه ابن أبي شيبة ٤/ ٣٢.

وأخرجه عبد الرزاق (٨٩٦١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٣٣٢) و(١٤٢٣) من طريقين - بإسناد حسن - عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة موقوفاً.

وانظر «علل الدارقطني» (٣٨٨٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن صالح - وهو الأشج والمعروف بحمدان الهمذاني - وشيخه عبد الصمد بن حسان، فهما صدوقان، وقد توبعا، وعطاء بن السائب وإن كان قد اختلط فسماع سفيان الثوري منه قبل الاختلاط، لكن قد اختلف في رفعه ووقفه وفي تعيين اسم صحابيه، ورجح الموقوف النسائي والبيهقي وابن الصلاح والمنذري والنووي وابن حجر في «التلخيص الحبير» ١/ ١٣٠، أما الاختلاف في اسم الصحابي أو إبهامه فلا يضر، وقد بسطنا القول في هذا الحديث في تعليقنا على «شرح مشكل الآثار» للطحاوي (٥٩٧٣).

وأخرجه مرفوعاً الترمذي (٩٦٠) عن قتيبة بن سعيد، عن جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وجرير بن عبد الحميد وإن كان سماعه من عطاء بعد الاختلاط، فقد تابعه سفيان الثوري في رواية الحاكم هذه، وسفيان بن عيينة في الحديث التالي بعد هذا، وسماعهما منه قبل الاختلاط. قال الترمذي: وقد روي هذا الحديث عن ابن طاووس وغيره عن طاووس عن ابن عباس موقوفاً، ولا نعرفه مرفوعاً إلّا من حديث عطاء. قلنا: بل قد رواه سعيد ابن جبير عن ابن عباس مرفوعاً، فيما سيأتي برقم (٣٠٩٣) وإسناده صحيح.

وأخرجه عبد الرزاق (٩٧٩١) عن جعفر بن سليمان الضبعي، عن عطاء بن السائب، عن طاووس أو عكرمة أو كليهما، عن ابن عباس قوله. هكذا موقوفاً، وجعفر بن سليمان بصري، ورواية البصريين عن عطاء بعد الاختلاط.

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٣٩٣١) من طريق إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن ابن =

١٧٠٥- حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُمَيدي، حدثنا سفيان، عن عطاء بن السائب، عن طاووس، عن ابن عباسٍ رَفَعَه إلى النبي ﷺ قال: «إنَّ الطَّواف بالبيت مِثلُ الصلاة، إلَّا أنكم تتكلَّمونَ، فمن تكلَّم فلا يتكلَّمْ إلَّا بخير»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وقد أوقفه جماعة.

١٧٠٦- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُمَيدي، حدثنا سفيان، عن هشام بن حُجَير، عن طاووس، عن ابن عباس قال: الحِجْرُ من البيت، لأنَّ رسول الله ﷺ طافَ بالبيت من وَرَائِه، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ [الحج:٢٩][2]. ٤٦٠/١

= عباس قال: الطواف بالبيت صلاة، فأقلوا الكلام.

وخالف ابنَ ميسرة الحسنُ بنُ مسلم فرفعه وأبهم الصحابي، أخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٤٢٣) و٢٧/ (١٦٦١٢) و٣٨/ (٢٣٢٠١)، والنسائي في «الكبرى» (٣٩٣٠) من طريق ابن جريج قال: أخبرني الحسن بن مسلم، عن طاووس، عن رجل أدرك النبي ﷺ، أنَّ النبي ﷺ قال: «إنما الطواف صلاة، فإذا طفتم فأقلوا الكلام». قال أحمد بإثره: ولم يرفعه محمد بن بكر. وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص» ١/ ١٣٠-١٣١: والظاهر أنَّ المبهم فيه هو ابن عباس، وعلى تقدير أن يكون غيره فلا يضر إبهام الصحابة.

قلنا: قد جعله حنظلة بن أبي سفيان من حديث ابن عمر موقوفاً عليه، أخرجه من طريقه النسائي في «المجتبى» (٢٩٢٣) عن طاووس، عن ابن عمر قال: أقلوا الكلام في الطواف، فإنما أنتم في الصلاة. قال الدارقطني في «العلل» (٣٠٤٤): وقول من قال: ابن عمر، أشبه.

وللشيخ الألباني رحمه الله بحث نفيس في تخريج هذا الحديث والكلام عليه في «إرواء الغليل» (١٢١) فلينظر.

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (٣٠٩٣) و(٣٠٩٥).

(١) إسناده صحيح على خلاف في رفعه ووقفه. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، وبشر بن موسى: هو ابن صالح الأسدي، والحميدي: هو أبو بكر عبد الله بن الزبير الأسدي، وسفيان: هو ابن عيينة.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٨٧ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن إن شاء الله من أجل هشام بن حجير. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه هكذا.

١٧٠٧- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا مالك بن إسماعيل، أخبرنا عبد السلام بن حَرْب، عن شُعبة، عن عاصم، عن الشَّعْبي، عن ابن عباس: أنَّ النبي ﷺ شَرِبَ ماءً في الطَّواف[1].

هذا حديث غريب[2] صحيح.

= وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٩٠، وفي «الصغرى» (١٦٣٤) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه تاماً ومقطعاً الشافعي في «الأم» ٣/ ٤٤٩ - ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٩٩١٨) - وعبد الرزاق (٨٩٨٥) و(٩١٤٩) - ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٠٩٨٨) - وإسحاق ابن راهويه (٧٦٤)، وابن خزيمة (٢٧٤٠) من طريق سفيان بن عيينة، به. لكن وقع في إسناد الشافعي: عن طاووس فيما أحسب أنه قال: عن ابن عباس، وفي إسناد عبد الرزاق وابن راهويه: عن طاووس أو غيره عن ابن عباس.

وأخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» ١/ ٣١٢ عن جده أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي، عن سفيان، عن هشام بن حجير قال: قال ابن عباس: الحِجر من البيت. لم يذكر طاووساً.

وله شاهد من حديث عائشة، أخرجه البخاري (١٥٨٤)، ومسلم (١٣٣٣)، وفيه أنها سألت النبي ﷺ عن الجَدْر: أمنَ البيت هو؟ قال: «نعم» قالت: فما لهم لم يدخلوه في البيت؟ قال: «إنَّ قومك قصَّرت بهم النفقة» الحديث، وهو في «مسند أحمد» ٤١/ (٢٤٦١٦) ولفظه فيه عن عائشة أنها قالت: كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي فيه، فأخذ رسول الله ﷺ بيدي فأدخلني في الحِجر، فقال لي: «صلي في الحجر إذا أردت دخول البيت، فإنما هو قطعة من البيت..» الحديث.

(١) إسناده صحيح. مالك بن إسماعيل: هو أبو غسان الكوفي، وعاصم: هو بن سليمان الأحول، والشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه ابن حبان (٣٨٣٧) عن هارون بن عيسى بن السكين، عن العباس بن محمد الدوري، بهذا الإسناد.

(٢) كذا استغربه المصنف، وتبعه على ذلك البيهقي ٥/ ٨٦ فقال: هذا غريب بهذا اللفظ، ومن قبلهما ابن خزيمة (٢٧٥٠) فقد قال: فإنَّ في القلب من هذا الإسناد، وأنا خائف أن يكون عبد السلام أو من دونه وهم في هذه اللفظة، أعني قوله: في الطواف، وقال ابن التركماني في =

ولم يُخرجاه بهذا اللفظ[(١)].

١٧٠٨- أخبرنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، حدثنا محمد بن سعد العَوْفي، حدثنا أبو عاصم، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني سليمان الأحول، أنَّ طاووساً أخبره: أنَّ رسولَ الله ﷺ مَرَّ وهو يطوف بالكعبة برجل يقودُ رجلاً بخِزامةٍ في أنفه، فقَطَعَه رسولُ الله ﷺ بيدِه، ثم أمرَهُ أن يقودَه بيدِه، قال: ومرَّ رسولُ الله ﷺ وهو يطوفُ برجلٍ قد رُبِقَ بسَيْرٍ بيدٍ أو رِجْلٍ أو بخَيطٍ، أو بشيءٍ غيرِ ذلك، فقَطَعَه رسولُ الله ﷺ وقال: «قُدْهُ بيَدِك».

قال ابن جُريج: أخبرني بهذا أجمَعَ سليمانُ الأحولُ، أنَّ طاووساً أخبره: أنَّ ابن عباسٍ قال ذلك عن النبيِّ ﷺ[(٢)].

= «الجوهر النقي»: ولا يلزم من قول البيهقي: «غريب» عدم ثبوته، وقد شهد له ما أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٤٨٤٩- عوامة) فقال: حدثنا يحيى بن يمان، عن سفيان، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود: أنه عليه السلام استسقى وهو يطوف بالبيت، فأتي بذَنوب نبيذ السقاية فشربه.

وأخرج عبد الرزاق (٩٧٦٦) عن صاحب له، وابن أبي شيبة (١٤٨٤٧) عن علي بن هاشم، كلاهما عن ابن أبي ليلى، عن عكرمة بن خالد، عن رجل من آل وداعة قال: استسقى النبي ﷺ وهو يطوف بالبيت... الحديث.

(١) كأنه يشير إلى ما أخرجاه بلفظ آخر: البخاري (١٦٣٧) و(٥٦١٧)، ومسلم (٢٠٢٧) من طريق عامر الشعبي، أنَّ ابن عباس حدثه قال: سقيت رسول الله ﷺ من زمزم، فشرب وهو قائم. زاد مسلم في إحدى رواياته: واستسقى وهو عند البيت.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن سعد العوفي، وقد توبع. أبو عاصم: هو الضحاك بن مخلد، وابن جريج: هو عبد الملك، وسليمان الأحول: هو ابن أبي مسلم.

وأخرجه البخاري (١٦٢١) و(٦٧٠٢) عن أبي عاصم النبيل، بهذا الإسناد، مختصراً: أنَّ النبي ﷺ رأى رجلاً يطوف بالكعبة بزمام أو غيره، فقطعه.

وأخرجه تاماً ومختصراً أحمد ٥/ (٣٤٤٢) و(٣٤٤٣)، والبخاري (١٦٢٠) و(٦٧٠٣)، وأبو داود (٣٣٠٢)، والنسائي (٤٧٣٣) و(٤٧٣٤)، وابن حبان (٣٨٣١) و(٣٨٣٢) من طرق عن ابن جريج، به. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٠٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني أسامة بن زيد، عن عطاء بن أبي رباح، حدثه أنه سمع جابرَ بنَ عبد الله يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «كلُّ فِجَاجِ مكّةَ طريقٌ ومَنْحَر»[1].

= الخِزامة، بالخاء المعجمة المكسورة وتخفيف الزاي: حَلْقة من شَعر أو وَبَر، تجعل في الحاجز الذي بين مَنخِرَي البعير، يُشَدُّ فيها الزِّمام ليَسهُل انقياده إذا كان صعباً. انظر «فتح الباري» لابن حجر ٢١/ ٢٣٠.

والسَّير: هو ما يُقدُّ من الجلود.

(١) أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ وإن كان حسن الحديث في الجملة، إلّا أنَّ عنده مناكير، وقد انفرد بهذا اللفظ عن عطاء عن جابر، وخالف من هو أوثق منه، والمحفوظ من حديث جابر ضمن حديثه الطويل في الحج: «منى كلها منحر»، ليس فيه «كل فجاج مكة طريق ومنحر»، لذلك تركه يحيى القطان لأجل هذا الحديث، كما في «سؤالات الحاكم للدارقطني» (٢٩٠)، وقال أحمد بن حنبل في «العلل» (٤٧١٢): تركه يحيى بأخرة لهذا الحديث.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٤٩٨) عن عثمان بن عمر، وأبو داود (١٩٣٧) من طريق أبي أسامة حماد بن أسامة، وابن ماجه (٣٠٤٨) من طريق وكيع، ثلاثتهم عن أسامة بن زيد، بهذا الإسناد. ولفظه: «كل عرفة موقف، وكل مِنى منحر، وكل المزدلفة موقف، وكل فجاج مكة طريق ومنحر».

وأخرج أحمد ٢٢/ (١٤٤٤٠)، وأبو داود (١٩٠٧) و(١٩٠٩)، والنسائي (٤١١٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، ومسلم (١٢١٨) (١٤٩)، وأبو داود (١٩٠٨) و(١٩٣٦) من طريق حفص بن غياث، كلاهما عن جعفر بن محمد بن علي الصادق، عن أبيه محمد بن علي الباقر، عن جابر، أنَّ النبي ﷺ قال: «نحرت هاهنا، ومنى كلها منحر، فانحروا في رحالكم، ووقفت هاهنا، وعرفة كلها موقف، ووقفت هاهنا وجمع كلها موقف». لفظ مسلم، وهذا إسناد صحيح، وليس فيه «كل فجاج مكة طريق ومنحر».

وحديث محمد بن علي الباقر عن جابر له شاهد بإسناد حسن من حديث علي بن أبي طالب، أخرجه أحمد ٢/ (٦٥٢) و(٧٦٨) و(١٣٤٨)، وأبو داود (١٩٣٥)، والترمذي (٨٨٥)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

أما حديث أسامة بن زيد عن عطاء عن جابر فليس له شاهد إلّا حديث أبي هريرة عند أبي داود =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧١٠- حدثنا أبو علي الحافظ، حدثنا محمد بن الحسين بن حفص الخَثْعَمي، حدثنا علي بن سعيد بن مسروق الكِنْدي، حدثنا عيسى بن سَوَادَةَ، عن إسماعيل ابن أبي خالد، عن زاذانَ قال: مَرِضَ ابن عباس مرضاً شديداً، فدعا وَلَدَه فجمعهم، فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «مَن حَجَّ من مكةَ ماشياً حتى يَرجِعَ إلى مكة، ٤٦١/١ كَتَبَ الله له بكلِّ خُطْوةٍ سبعَ مئة حسنةٍ، كلُّ حسنةٍ مثلُ حَسَنات الحَرَم»، قيل: وما حَسَناتُ الحَرَم؟ قال: «بكلِّ حسنةٍ مئةُ ألفِ حَسَنة»[1].

= (٢٣٢٤)، وهو من رواية محمد بن المنكدر عنه، ومحمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة، وقد اختلف عليه في رفعه ووقفه كما في «العلل» للدارقطني (١٨٦٨).

وروى القاسم بن عبد الله العمري، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رفعه: «... وكل منى منحر إلّا ما وراء العقبة»، والقاسم هذا متروك، رماه أحمد بالكذب، فلا يعتد بروايته.

والفِجاج: جمع فجٍّ، وهو الطريق الواسع.

(١) إسناده ضعيف جداً، عيسى بن سوادة ـ وهو النخعي ـ قال ابن معين: كذاب، رأيته، وقال أبو حاتم: منكر الحديث ضعيف، روى عن إسماعيل بن أبي خالد عن زاذان عن ابن عباس حديثاً منكراً. ونقل المنذري في «الترغيب والترهيب» قول البخاري: هو منكر الحديث. وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك» متعقباً تصحيح المصنف له: ليس بصحيح، أخشى أن يكون كذباً.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٣١ و١٠/ ٧٨، وفي «الصغرى» (٤٠٨٣)، وفي «شعب الإيمان» (٣٦٩٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال: تفرد به عيسى بن سوادة هذا وهو مجهول.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٩١) عن علي بن سعيد بن مسروق، به. وقال قبله: إنَّ في القلب من عيسى بن سوادة هذا.

وأخرجه البزار (٤٧٤٥)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (١١٨٥)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٦٠٦)، وفي «الأوسط» (٢٦٧٥) من طرق عن عيسى بن سوادة، به. قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن إسماعيل إلّا عيسى.

وقد روي نحوه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، رفعه، وفيه: «إنَّ للحاج الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعين حسنة، والماشي بكل خطوة يخطوها سبع مئة حسنة»، وفيه =

= محمد بن مسلم الطائفي، وهو وإن كان صدوقاً لكن في حفظه سوء، وقد اضطرب في إسناده وفي متنه، كما أنَّ الرواة عنه كلهم ضعاف، فقد أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨٣٢)، وأبو يعلى في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٦/ ٢٧٥، والواحدي في «التفسير الوسيط» ٣/ ٢٦٧ من طريق يحيى بن سليم الطائفي، عن محمد بن مسلم الطائفي، عمن أخبره عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. ويحيى بن سليم صدوق لكن في حفظه سوء، وقد ضعفه أحمد وغيره، وقد بيَّن الرجل المبهم في رواية الواحدي فقال: وهو إبراهيم بن ميسرة. ومرة قال: إبراهيم بن ميسرة، دون إبهام، كما أخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» ٢/ ٧، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/ ٣٥٤، والضياء المقدسي في «المختارة» (٤٥) من طريق يحيى بن سليم، عن محمد بن مسلم، عن إبراهيم بن ميسرة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وتابعه على ذكر إبراهيم بن ميسرة: عبد الله بن محمد بن ربيعة عن محمد بن مسلم، فيما أخرجه من طريقه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ٢٥٨، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٠٣٧). وعبد الله بن محمد هذا ضعيف جداً لا يعتدُّ بمتابعته، قال الذهبي في «الميزان»: أحد الضعفاء، أتى عن مالك بمصائب، وقال ابن عدي: عامة حديثه غير محفوظ، وهو ضعيف.

ثم رواه محمد بن مسلم الطائفي مرة أخرى فقال: إسماعيل بن أمية، بدلاً من إبراهيم بن ميسرة، فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٥٢٢) من طريق يحيى بن سليم، وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٣٢٦)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٩٣١) و(٩٣٢) من طريق حجاج بن نصير، كلاهما عن محمد بن مسلم، عن إسماعيل بن أمية، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. قال ابن الجوزي: هذان حديثان لا يصحان، مدارهما على إسماعيل بن أمية، قال الدارقطني: كان يضع الحديث.

ورواه يحيى بن سليم مرة رابعة فجعل إسماعيل بن إبراهيم بدلاً من إبراهيم بن ميسرة وإسماعيل بن أمية، كما أخرجه البزار (٥١١٩)، وأبو طاهر السلفي في الجزء الخامس والثلاثين من «المشيخة البغدادية» (٢٠).

ورواه مرة خامسة عن محمد بن مسلم عن سعيد بن جبير ـ دون واسطة ـ عن ابن عباس، فأرسله، ذكر ذلك ابن أبي حاتم في «العلل» (٨٢٦).

وروي هذا الحديث من وجه آخر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، فقد أخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» ٢/ ٧ من طريق هارون بن كعب، وأبو الفضل الزهري في «جزء من حديثه» (٢٧٧) من طريق عبد الرحيم بن زيد بن الحواري، كلاهما عن زيد بن الحواري العمي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس. وهارون بن كعب لم نتبينه، ومتابعه عبد الرحيم بن زيد متروك، وأبوه =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧١١- أخبرنا أحمد بن محمد بن جعفر الجُلُودي، حدثنا محمد بن إسماعيل ابن مِهْران، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا أبو قُرَّةَ، عن موسى بن عُقْبة، عن نافع، عن ابن عمرَ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا كانَ قبلَ التَّرويةِ بيومٍ خَطَبَ الناسَ، فأخبَرَهم بمناسِكِهم[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧١٢- أخبرني عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا الأسود بن عامر، حدثنا أبو كُدَينةَ يحيى بن المُهلَّب البَجَلي، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ ﷺ صلَّى خمسَ صلواتٍ بمِنًى[٢].

= زيد الحواري ضعيف.

وهذه طرق لا يزيد بعضها بعضاً إلّا اضطراباً ووهناً.

وإضافة إلى هذا الاضطراب في السند، حصل أيضاً اضطراب في متنه بما يطول بيانه، وحاصله أنه كله من هؤلاء الضعفاء والمتروكين، هذا فضلاً عن أنه يخالف الأحاديث الصحيحة في حج النبي ﷺ راكباً، وأمرِه التي نذرت أن تمشي أن تركب وتكفر عن يمينها، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن يوسف ـ وهو الزّيادي ـ فهو صدوق، وباقي رجاله ثقات. أبو قرة: هو موسى بن طارق اليماني.

وأخرجه البيهقي ٥/ ١١١ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٧٩٣) من طريق عمرو بن مجمع الكوفي، عن موسى بن عقبة، به. وعمرو بن مجمع ضعيف.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات. الأعمش: هو سليمان بن مهران، والحكم: هو ابن عُتيبة، ومقسم: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٧٠٠) و(٢٧٦٥) عن الأسود بن عامر، بهذا الإسناد.

وأخرج أبو داود (١٩١١) من طريق عمار بن رزيق، والترمذي (٨٨٠) من طريق عبد الله بن الأجلح، كلاهما عن الأعمش، به إلى ابن عباس قال: صلى رسول الله ﷺ الظهر يوم التروية، =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٧١٣- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله ابن الزُّبير قال: من سُنَّةِ الحجِّ أن يُصلِّي الإمامُ الظُّهرَ والعصرَ والمغربَ والعِشاءَ الآخرةَ والصُّبحَ بمنًى، ثم يَغدُوَ إلى عَرَفةَ، فيَقيلَ حيثُ قُضِي له، حتى إذا زالت الشمسُ خَطَبَ الناسَ، ثم صلَّى الظُّهرَ والعصرَ جميعاً، ثم وَقَفَ بعرفاتٍ حتى تَغيبَ الشمسُ، ثم يُفيض فيصلِّي بالمُزدلِفَةِ أو حيثُ قَضَى الله، ثم يقفُ بجَمْعٍ، حتى [إذا] أسفَرَ دَفَعَ قبلَ طُلوع الشمس، فإذا رَمَى الجمرةَ الكُبرى حلَّ له كلُّ شيءٍ حَرُمَ عليه إلَّا النساءَ والطِّيبَ حتى يَزورَ البيت[1].

هذا حديث على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧١٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو بَكْرةَ بكَّارُ بن قُتيبة

= والفجر يوم عرفة بمنى.

وأخرج ابن ماجه (٣٠٠٤)، والترمذي (٨٧٩) من طريق إسماعيل بن مسلم، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: صلى بنا رسول الله ﷺ بمنى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر، ثم غدا إلى عرفات. قال الترمذي: وإسماعيل بن مسلم قد تكلموا فيه من قبل حفظه.

وفي الباب عن عبد الله بن الزبير، وسيأتي بعد هذا.

وعن جابر ضمن حديثه الطويل في الحج، أخرجه مسلم (١٢١٨).

وعن ابن عمر عند أحمد ١٠/ (٦١٣١)، وابن ماجه (٣٠٠٥).

(١) إسناده صحيح. إبراهيم بن عبد الله: هو السعدي أبو إسحاق التميمي، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وأخرجه البيهقي ٥/ ١٢٢ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٠١) عن محمد بن الوليد، عن يزيد بن هارون، به.

وأخرجه تاماً: ابن خزيمة (٢٨٠٠)، والطبراني في «الكبير» (١٤٨٥٠)، ومختصراً: ابن أبي شيبة (١٤٧٦٠- عوامة)، وابن خزيمة (٢٧٩٨)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (١٥٨٠١) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري، به.

القاضي بمصر، حدثنا صفوان بن عيسى، حدثنا الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذُباب، عن مجاهد، عن عبد الله بن سَخْبَرَةَ قال: غَدَوتُ مع عبد الله بن مسعودٍ من مِنى إلى عَرَفةَ، وكان عبد الله رجلاً آدمَ له ضَفِيرتانِ، عليه مَسْحةُ أهل البادية، وكان يُلبِّي، فاجتمع عليه غَوْغاءٌ من غَوْغاءِ الناس فقالوا: يا أعرابيُّ، إنَّ هذا ليس بيومِ تلبيةٍ، إنَّما هو التكبير، قال: فعند ذلك التَفَتَ إليَّ فقال: جَهِلَ الناسُ أم نَسُوا؟ والذي بَعَثَ محمداً ﷺ بالحق، لقد خرجتُ مع رسول الله ﷺ من مِنى إلى عَرَفةَ، فما تَرَكَ التلبيةَ حتى رَمَى الجَمْرةَ، إلَّا أن يَخلِطَها بتكبيرٍ أو تهليلٍ[1]. ٤٦٢/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧١٥- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمَرْو، حدثنا أحمد بن

---

(١) إسناده جيد من أجل صفوان بن عيسى وشيخه الحارث بن أبي ذباب. مجاهد: هو ابن جبر المكي.

وأخرجه أحمد ٧/ (٣٩٦١) عن صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ٦/ (٣٥٤٩) و٧/ (٣٩٧٦)، ومسلم (١٢٨٣)، والنسائي (٤٠٣٩) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي: أنَّ عبد الله لبّى حين أفاض من جمع، فقيل: أعرابيٌّ هذا؟ فقال عبد الله: أنسي الناس أم ضلُّوا؟! سمعت الذي أنزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المكان: «لبيك اللهم لبيك». واللفظ لمسلم.

وأخرجه البخاري (١٦٨٣) مطولاً من طريق عبد الرحمن بن يزيد أيضاً قال: خرجنا مع عبد الله إلى مكة، ثم قدمنا جمعاً... فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر.

وأخرج أحمد ٦/ (٣٧٣٩) من طريق ثوير بن أبي فاختة، عن أبيه سعيد بن علاقة، عن ابن مسعود قال: لبّى رسول الله ﷺ حتى رمى جمرة العقبة. وثوير بن أبي فاختة ضعيف.

وفي الباب عن الفضل بن عباس عند البخاري (١٦٨٥)، ومسلم (١٢٨١).

وعن عبد الله بن عباس عند البخاري (١٥٤٣) و(١٦٨٦)، ومسلم (١٢٨٦).

وأول الخبر في وصف ابن مسعود سيأتي عند المصنف برقم (٥٤٥٥).

آدم: فيه سُمْرة. والضفيرتان: ذؤابتان أو خُصلتان من شَعره.

وقوله: «عليه مَسحة أهل البادية» أي: أثرهم.

سيّار، حدثنا محمد بن كَثير، حدثنا سفيان بن عُيينة، عن زياد بن سعد، عن أبي الزُّبير، عن أبي مَعبَد[(١)]، عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ارفَعوا عن بَطْنِ عُرَنةَ، وارفَعوا عن بَطْنِ مُحسِّر»[(٢)].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وشاهده على شرط الشيخين صحيحٌ، إلَّا أنَّ فيه تقصيراً في سنده:

١٧١٦- أخبرَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جُرَيج، أخبرني عطاء، عن ابن عباس قال: كان يقال: ارتفِعوا عن مُحسِّر، وارتفِعوا عن عُرَنات.

أما قوله: العُرَنات، فالوقوفُ بعَرَفةَ: أنْ لا تَقِفوا بعُرَنة، وأما قوله: عن مُحسِّر، فالنزول بجَمْعٍ: أنْ لا يَنزلوا مُحسِّراً[(٣)].

---

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: أبي سعيد، والصواب ما أثبتنا، وأبو معبد هذا: هو نافذ مولى ابن عباس.

(٢) حديث صحيح، محمد بن كثير - وهو ابن أبي عطاء المصيصي - وإن كان متكلماً فيه، فهو يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد توبع، ومن فوقه ثقات. زياد بن سعد: هو ابن عبد الرحمن الخراساني، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرس.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٨٩٦) عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ولفظه: «ارفعوا عن بطن محسِّر، وعليكم بمثل حصى الخذْف». وانظر ما سيأتي مطوَّلاً برقم (٥٢٨٠).

وفي الباب عن جبير بن مطعم عند أحمد ٢٧/ (١٦٧٥١)، وابن حبان (٣٨٥٤)، وإسناده ضعيف بسبب انقطاعه.

وعن جابر بن عبد الله عند ابن ماجه (٣٠١٢)، وفيه القاسم بن عبد الله العمري، وهو متروك.

وبطن عُرَنة، بضم العين وفتح الراء: موضع عند الموقف بعرفات.

وبطن مُحسِّر، بضم الميم وفتح الحاء وكسر السين المشددة: وادٍ بين عرفات ومنى.

(٣) إسناده صحيح. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري، ويحيى بن سعيد: هو القطان، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨١٧) عن عبد الله بن هاشم، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد. =

١٧١٧ - أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا علي بن عبد الله، حدثنا سفيان.

وحدثني علي بن عيسى - واللفظ له - حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا ابن أبي عمر، حدثنا سفيان قال: حفظتُه من عمرو بن دينار، عن عمرو بن عبد الله بن صفوان، عن خاله يزيد بن شَيْبان قال: كنّا وقوفاً من وراء المَوقِف - موقفاً يتباعدُه عمرٌو من الإمام - فأتانا ابنُ مِرْبَع الأنصاريُّ فقال: إنّي رسولُ رسولِ الله ﷺ إليكم، يقول لكم: «كونوا على مَشَاعِركم هذه، فإنَّكم على إرْثٍ من إرْثِ إبراهيم»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

= وأخرجه البيهقي ٥/ ١١٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، عن ابن جريج، عن عطاء ابن أبي رباح، عن ابن عباس قال: ارتفعوا عن عرنات... فذكره. فجعله من قول ابن عباس. وعبد الوهاب بن عطاء ربما أخطأ كما قال ابن حجر.

وخالف في ذلك يعقوبُ بن عطاء فرفعه، أخرجه الطبراني في «الكبير» (١١٤٠٨)، و«الأوسط» (٩٤٩٦) من طريق محمد بن جعفر، وهو الحنفي اليمامي، عن يعقوب بن عطاء، عن أبيه، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «كل عرفات موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة، وكل جمع مشعر، وارتفعوا عن بطن محسر». ويعقوب بن عطاء هذا ضعيف، والراوي عنه محمد بن جعفر اليمامي سيئ الحفظ.

(١) إسناده حسن من أجل عمرو بن عبد الله بن صفوان. علي بن عبد الله: هو ابن المديني، وسفيان: هو ابن عيينة، وابن أبي عمر: هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني الحافظ، وابن مربع الأنصاري: هو يزيد بن مربع.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧٢٣٣)، وأبو داود (١٩١٩)، وابن ماجه (٣٠١١)، والترمذي (٨٨٣)، والنسائي (٣٩٩٦) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن، لا نعرفه إلّا من حديث ابن عيينة عن عمرو بن دينار.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب عند أحمد ٢/ (٥٦٢)، وأبي داود (١٩٣٥)، وابن ماجه (٣٠١٠)، والترمذي (٨٨٥)، وإسناده حسن.

وعن جبير بن مطعم عند أحمد ٢٧/ (١٦٧٥١)، وابن حبان (٣٨٥٤)، وإسناده ضعيف.

١/٤٦٣ ١٧١٨ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا رَوْحُ بن عُبادة، حدثنا شُعبة.

وأخبرني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا موسى بن الحسن بن عبَّاد، حدثنا عفّان بن مسلِم، حدثنا شعبة قال: سمعتُ عبد الله بن أبي السَّفَر يقول: سمعتُ الشَّعبيَّ يحدِّث عن عُروةَ بن مُضَرِّس بن أوس بن حارثةَ بن لام قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو بجَمْعٍ، فقلت: هل لي من حَجٍّ؟ فقال: «من صلَّى معنا هذه الصلاةَ في هذا المكان، ثم وَقَفَ معنا هذا الموقفَ حتى يُفِيضَ الإمام، [وأفاض][1] قبلَ ذلك من عَرَفاتٍ ليلاً أو نهاراً، فقد تمَّ حَجُّه وقَضَى تَفَثَه»[2].

١٧١٩ - وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق البَصْري

---

(١) لفظة «وأفاض» سقطت من النسخ الخطية، واستدركناها من «السنن الصغرى» للبيهقي (١٧٥٣) حيث أخرجه عن المصنِّف من جهة روح بن عبادة، وهي كذلك في «المسند» ٣٠/ (١٨٣٠١) حيث أخرجه عن روح، وفي «تلخيص الذهبي»: وكان وقف قبل...

(٢) إسناده صحيح. الشعبي: هو عامر بن شراحيل.

وأخرجه النسائي (٤٠٣١) من طريق خالد بن الحارث، وابن حبان (٣٨٥٠) من طريق أبي الوليد الطيالسي، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحو لفظ الحديث التالي أحمد ٢٦/ (١٦٢٠٨) و(١٦٢٠٩)، والترمذي (٨٩١)، والنسائي (٤٠٣٤)، وابن حبان (٣٨٥١) من طريق زكريا بن أبي زائدة وداود بن أبي هند، عن الشعبي، به. ولم يذكر أحمد: داود بن أبي هند. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه كذلك النسائي (٤٠٣٢) من طريق أمية بن خالد، عن شعبة، عن سيار أبي الحكم، عن الشعبي، به.

وأخرج النسائي (٤٠٣٣) من طريق مطرف بن طريف، عن الشعبي، عن عروة بن مضرس قال: قال رسول الله ﷺ: «من أدرك جمعاً مع الإمام والناس حتى يفيضوا فقد أدرك الحج، ومن لم يدرك مع الناس والإمام فلم يدرك».

وانظر تالييه.

قوله: «قضى تفثه» قال الترمذي: يعني نُسُكه.

بمصر، حدثنا وَهْب بن جَرير، عن شعبة، عن إسماعيل بن أبي خالد.

وأخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد المعدِّل بمَرْو ـ واللفظ له ـ أخبرنا أبو المُوجِّه، أخبرنا عَبْدان، أخبرنا عبد الله، أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد، عن الشَّعبي، عن عُرْوة بن مُضَرِّس الطائي قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو واقفٌ بجَمْع، فقلت: يا رسول الله، جئتُك من جَبَلَي طيِّئ، وقد أكلَلْتُ مَطِيَّتي وأتعبتُ نفسي، واللهِ ما تركتُ من حَبْلٍ[١] إلَّا وقفتُ عليه، فهل لي من حجٍّ؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «مَن أدرَكَ معنا هذه الصلاةَ وقد أتى عَرَفاتٍ قبلَ ذلك ليلاً أو نهاراً، فقد قَضَى تَفَثَه وحَجَّه»[٢].

هذا حديث صحيح على شرط كافَّة أئمة الحديث، وهي قاعدة من قواعد الإسلام، وقد أمسك عن إخراجه الشيخان محمدُ بنُ إسماعيل ومسلم بن الحجّاج رضي الله عنهما، على أصلهما أنَّ عُرْوة بن مُضرِّس لم يحدِّث عنه غيرُ عامرٍ الشَّعبي[٣]، وقد وجدنا عُروةَ بن الزُّبير بن العوَّام حدَّث عنه:

١٧٢٠ - حدَّثَناه عبد الصَّمد بن علي بن مُكْرَم البزَّاز ببغداد، حدثنا أبو عبد الله أحمد بن عبد الله بن أحمد بن حسان التُّسْتَري بتُسْتَر، حدثنا عبد الوهاب بن فُلَيح المكِّي، حدثنا يوسف بن خالد السَّمْتي البصري، حدثنا هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عُروة بن مُضَرِّس الطائي قال: جئتُ رسولَ الله ﷺ وهو بالمَوقِف، فقلت: يا

---

(١) تصحفت في المطبوع إلى: جبل، بالجيم، والصواب: حَبْل، بالحاء المهملة وسكون الباء الموحدة، والحَبْل: هو المستطيل من الرمل، قال الترمذي: إذا كان من رمل يقال له: حَبْل، وإذا كان من حجارة يقال له: جَبَل.

(٢) إسناده صحيح. أبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو عبد الله بن عثمان ابن جبلة، وعبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٢٠٨)، وأبو داود (١٩٥٠)، وابن ماجه (٣٠١٦)، والترمذي (٨٩١)، والنسائي (٤٠٣٤) و(٤٠٣٥)، وابن حبان (٣٨٥١) من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، بهذا الإسناد.

(٣) انظر تعليقنا على هذه المسألة عند الحديث رقم (٩٧).

رسول الله، أتيتُ من جبَلَي طيِّئ، أكلَلْتُ مَطِيَّتي، وأتعبتُ نفسي، والله ما بقي من حَبْلٍ من تلك الحِبال إلَّا وقفتُ عليه، فقال: «مَن أدرَكَ معنا هذه الصلاةَ ـ يعني صلاةَ الغَداة ـ وقد أتى عَرَفةَ قبل ذلك ليلاً أو نهاراً، فقد تمَّ حجُّه وقضى تَفَثَه»[(١)].

وقد تابع عروةَ بن المُضرِّس في رواية هذه السُّنة من الصحابة عبدُ الرحمن بن يَعْمَرَ الدُّؤَلي:

١٧٢١- أخبرَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُمَيدي، حدثنا سفيان بن عُيينة، حدثنا سفيان بن سعيدٍ الثَّوري.

١/٤٦٤ وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن بن مَهدي، عن سفيان، عن بُكَير بن عطاء، عن عبد الرحمن ابن يَعمَر قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ بعَرَفةَ، وأتاه ناسٌ من أهل نجدٍ وهو بعَرفةَ، فسألوه، فأمَرَ منادياً فنادى: «الحجُّ عَرَفةُ، الحجُّ عَرَفةُ، ومن جاء ليلةَ جَمْعٍ قبل طلوع الفجر فقد أدرَكَ، أيامُ مِنى ثلاثةٌ، من تعجَّل في يومينِ فلا إثمَ عليه، ومن تأخَّر فلا إثمَ عليه»، وأردَفَ رجلاً فنادى[(٢)].

---

(١) إسناده تالف، يوسف بن خالد السَّمْتي متهم، قال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: السمتي ليس بثقة، وقال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١١/ ١٦١: هذه الرواية لا تسوى شيئاً، فإنَّ يوسف بن خالد قد اتهموه بالوضع، فلا يصلح الاستشهاد به.

ولم نقف على هذه الطريق عند غير الحاكم، والله أعلم.

(٢) إسناده صحيح. أبوبكر بن إسحاق اسمه: أحمد، والحميدي: هو عبد الله بن الزبير الأسدي.

وأخرجه الترمذي (٨٩٠) و(٢٩٧٥)، والنسائي (٣٩٩٨)، وابن حبان (٣٨٩٢) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. ثم قال: قال ابن أبي عمر ـ يعني شيخ الترمذي فيه ـ: قال سفيان بن عيينة: وهذا أجود حديث رواه سفيان الثوري. وقال ابن حبان: قال ابن عيينة: فقلت لسفيان الثوري: ليس عندكم بالكوفة حديث أشرف ولا أحسن من هذا.

وأخرجه الترمذي (٨٨٩) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، به. =

١٧٢٢- حدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحسين بن محمد القَبّاني، حدثنا نصر بن علي الجَهْضَمي، حدثنا وهب بن جَرير، حدثني أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي بكر، عن عثمان بن أبي سليمان، عن عمِّه نافع بن جُبير، عن أبيه جُبير بن مُطعِم، قال: كانت قريشٌ إنما تَدفَعُ من المزدلِفة ويقولون: نحن الحُمْسُ فلا نَخرجُ من الحَرَم، وقد تَرَكوا الموقفَ على عرفة، قال: فرأيتُ رسول الله ﷺ في الجاهلية يقفُ مع الناس بعَرفةَ على جَمَلٍ له، ثم يُصبح مع قومه بالمزدلِفة فيَقفُ معهم يَدفَع إذا دَفَعوا[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٢٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مُنقِذ الخَوْلاني، حدثنا ابن وَهْب، عن مَخْرَمة بن بُكَير، عن أبيه قال: سمعتُ يونسَ بن يوسف يحدِّث عن سعيد بن المسيّب، عن عائشةَ زوجِ النبيّ ﷺ، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «ما مِن يومٍ أكثرَ مِن أن يُعتِقَ اللهُ فيه عبداً من النار من يومِ عَرَفةَ، وإنَّه ليَدْنو ثم يُباهي الملائكةَ فيقول: ما أرادَ هؤلاءِ؟»[2].

= وأخرجه أحمد (١٨٧٧٤) و(١٨٩٥٤)، وأبو داود (١٩٤٩)، وابن ماجه (٣٠١٥) و(٣٠١٥م)، والترمذي (٨٨٩)، والنسائي (٣٩٩٧) و(٤٠٣٦) من طرق عن سفيان الثوري، به.

وسيأتي برقم (٣١٣٧) من طريق شعبة، عن بكير بن عطاء، ويأتي تخريجه هناك.

(١) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق - وهو ابن يسار - وقد صرَّح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. وهب بن جرير: هو ابن حازم.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٤٣) عن نصر بن علي الجهضمي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٥٧٨) من طريق محمد بن يحيى القُطعي، عن وهب بن جرير، به.

وسيأتي بنحوه برقم (١٧٤٢) و(١٧٩٣).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد قوي من أجل مخرمة بن بكير - وهو ابن عبد الله بن الأشج - فإنَّ روايته عن أبيه وجادة، لكن هذا لا يضعف روايته بل قد احتجَّ بها مسلم. ابن وهب: هو =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧٢٤- أخبرنا إسحاق بن محمد بن خالد الهاشمي بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غَرَزَةَ الغِفَاري، حدثنا خالد بن مَخْلَد القَطَواني.

وأخبرني أبو سعيد عبد الرحمن بن أحمد المؤذِّن، حدثنا محمد بن إسحاق الإمام، حدثنا علي بن مسلم، حدثنا خالد بن مَخْلَد، حدثنا علي بن مُسهِر[1]، عن مَيسَرَةَ بن حبيب، عن المِنهال بن عمرو، عن سعيد بن جُبير قال: كنا مع ابن عباسٍ بعَرفةَ فقال لي: يا سعيد، ما لي لا أسمعُ الناسَ يُلَبُّون؟ فقلت: يخافون من معاويةَ، قال: فخرج ابنُ عباس من فُسطاطِه فقال: لبَّيكَ اللهمَّ لبَّيك، فإنهم قد تَركوا السُّنةَ من بُغض عليٍّ؛ رضي الله عنه[2]. ١/٤٦٥

= عبد الله، ويونس بن يوسف: هو ابن حِماس الليثي.

وأخرجه مسلم (١٣٤٨)، وابن ماجه (٣٠١٤)، والنسائي (٣٩٨٢) من طرق عن ابن وهب، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي هريرة سيأتي برقم (١٧٢٦).

وبنحو حديث أبي هريرة: حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ١١/ (٧٠٨٩) مرفوعاً: «إنَّ الله عزَّ وجلّ يباهي ملائكته عشية عرفة بأهل عرفة، فيقول: انظروا إلى عبادي أتوني شعثاً غبراً». وإسناده لا بأس به.

وعن جابر بن عبد الله عند ابن حبان (٣٨٥٣)، وإسناده لا بأس به.

(١) كذا في النسخ الخطية: علي بن مسهر، وهو خطأ صوابه: علي بن صالح، كما في «صحيح ابن خزيمة» (٢٨٣٠)، وقد رواه غير واحد أيضاً عن خالد بن مخلد، عن علي بن صالح، عن ميسرة بن حبيب، كما عند النسائي (٣٩٧٩)، والبيهقي ٥/ ١١٣. ولعلَّ منشأ هذا الخطأ من إحدى النسخ القديمة لـ«المستدرك» أو أنه سبق قلم من المصنِّف نفسه، والله أعلم.

(٢) خبر منكر، خالد بن مخلد القطواني حسن الحديث ما لم يخالف أو يأتي بما ينكر، فقد قال أبو داود: صدوق يتشيع، وقال ابن سعد: كان منكر الحديث، في التشيع مفرطاً، وقال الجوزجاني: كان شتاماً معلناً بسوء مذهبه، وقال صالح جزرة ـ فيما نقله عنه الحاكم في «تاريخ نيسابور» ـ: ثقة في الحديث إلّا أنه كان متهماً بالغلوّ. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٢٥ - حدثني أبو سعيد بن أبي بكر بن أبي عثمان، حدثنا الهَيثم بن خَلَف الدُّوري، حدثنا جميل بن الحسن الجَهْضَمي، حدثنا محبوب بن الحسن، حدثنا داود بن أبي هند، عن عِكْرمة، عن ابن عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ وَقَفَ بعرفاتٍ، فلمّا قال: «لبَّيك اللهمَّ لبَّيك» قال: «إنّما الخيرُ خيرُ الآخرة»[١].

قد احتجَّ البخاريُّ بعِكرمة، واحتجَّ مسلم بداود، وهذا الحديث صحيح لم يُخرجاه.

= قلنا: وهذا الخبر من تشيعه، وقد انفرد به، وإلّا فما علاقة ترك التلبية ببغض عليٍّ أو حبه؟! وخصوصاً أنَّ مسألة التلبية بعرفة مسألة اجتهادية فيها خلاف قديم بين الصحابة، وقد توسع في ذكر مذاهب الصحابة في ذلك الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٢٣-٢٢٧، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٣/ ٧٥ وما بعدها.

وأخرجه النسائي (٣٩٧٩) عن أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، عن خالد بن مخلد، عن علي بن صالح، عن ميسرة بن حبيب، بهذا الإسناد.

(١) إسناده ليِّن، جميل بن الحسن وشيخه محبوب بن الحسن - واسمه محمد، ومحبوب لقبه - فيهما لين، وقد انفردا فلم يتابعا على قوله: «إنما الخير خير الآخرة» إلّا فيما رواه الشافعي في «الأم» ٣/ ٣٩١ - ومن طريقه البيهقي ٥/ ٤٥ و٧/ ٤٨ - من مرسل مجاهد أنه قال: كان رسول الله ﷺ يُظهر من التلبية: «لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك، لا شريك لك» قال: حتى إذا كان ذات يوم والناس يُصرَفون عنه كأنه أعجبه ما هو فيه فزاد فيها: «لبيك إنَّ العيش عيش الآخرة»، قال ابن جُريج: وحسبت أنَّ ذلك يوم عرفة.

قلنا: ولعله بهذا الشاهد قد صحَّح ابن الجارود وابن خزيمة حديث ابن عباس هذا، وحسَّن إسناده الهيثمي في «المجمع» ٣/ ٢٢٣، وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار»: رواته موثقون، وجميل فيه مقال ولا بأس به في المتابعات.

وأخرجه ابن الجارود في «المنتقى» (٤٧٠)، وابن خزيمة (٢٨٣١) ومن طريقه البيهقي ٥/ ٤٥.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٤١٩) - ومن طريقه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٥/ ٢٣٣ - عن محمد بن هارون الأنصاري، ثلاثتهم (ابن الجارود، وابن خزيمة، ومحمد بن هارون) عن جميل بن الحسن الجهضمي، بهذا الإسناد.

١٧٢٦- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أحمد بن محمد بن نَصْر، حدثنا أبو نُعيم الفضل بن دُكَين، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله يُباهي بأهلِ عَرَفاتٍ أهلَ السماء، فيقول لهم: انظُرُوا إلى عبادي، جاؤوني شُعْثاً غُبْراً»(١) .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٢٧- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفّان العامِري، حدثنا معاوية بن هشام، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن الحَكَم، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن أسامة: أنَّ النبيَّ ﷺ أردَفَه حين أفاضَ من عَرفةَ، فأفاض بالسَّكِينة، وقال: «أيُّها الناسُ، عليكم بالسَّكِينة» وقال: «ليس البِرُّ بإيجافِ الخيلِ والإبل»، فما رأيتُ ناقتَه رافعةً يدَها حتى أتَى مِنى(٢) .

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق.

وأخرج أحمد ١٣/ (٨٠٤٧)، وابن حبان (٣٨٥٢) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، بهذا الإسناد.

قال أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» ٣/ ٣٠٦ بعد أن أخرجه من حديث أبي هريرة: هذا حديث صحيح من حديث سعيد بن المسيب عن عائشة، غريب من حديث مجاهد عن أبي هريرة، ولا أعلم له راوياً إلّا يونس بن أبي إسحاق.

قلنا: حديث سعيد بن المسيب عن عائشة أخرجه مسلم (١٣٤٨).

وفي الباب أيضاً عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ١١/ (٧٠٨٩)، وإسناده قوي لا بأس به.

وعن جابر بن عبد الله عند ابن حبان (٣٨٥٣)، وإسناده قوي.

قوله: «شُعثاً غُبراً» جمع أشعث أغبر، وهو مفرّق الشعر ومغبـرُّه.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل معاوية بن هشام، وقد توبع. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، والحكم: هو ابن عتيبة، ومقسم: هو مولى ابن عباس.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٤٤) عن محمد بن الحسن بن إبراهيم بن الحسين، عن معاوية بن هشام، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٢٨ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بنُ عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أحمد بن محمد ابن عيسى القاضي، حدثنا أبو النُّعمان محمد بن الفضل، حدثنا حمّاد بن زيد، عن كَثِير بن شِنْظِير، عن عطاء، عن ابن عباس قال: إنَّما كان بَدْءُ الإيضاع من أهل البادية؛ كانوا يَقِفُون حافَتَي الناسِ قد علَّقوا[1] القِعابَ والعِصِيَّ، فإذا أفاضُوا تَقعقَعوا، فأَنفَرَتْ بالناس، فلقد رأيتُ رسول الله ﷺ وإن ذِفْرَى[2] ناقتِه لَيَمَسُّ حارِكَها[3]، وهو يقول: «يا

= وسيأتي أوله برقم (٦٦٧٩) من طريق الحجاج بن أرطاة عن الحكم.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٧٥٦) و(٢١٨٠٣)، والنسائي (٤٠٠٠) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس، عن أسامة.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً أحمد (٢١٧٦٠) من طريق عروة بن الزبير، و(٢١٧٦١) من طريق كريب، و(٢١٧٩٣) من طريق عامر الشعبي، و(٢١٨١٢) و(٢١٨٣٤) من طريق مجاهد، أربعتهم عن أسامة بن زيد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٤/ (٢٤٢٧) عن مؤمل بن إسماعيل، وأبو داود (١٩٢٠) عن محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري بإسناد الحاكم إلى ابن عباس، فجعله من مسند ابن عباس.

وأخرجه أحمد كذلك من حديث ابن عباس ٤/ (٢٥٠٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، وأبو داود (١٩٢٠) من طريق عَبيدة بن حميد الكوفي، كلاهما عن الأعمش، به.

وأخرجه أحمد أيضاً ٤/ (٢٠٩٩) و(٢٢٦٤) و٥/ (٣٣٠٩) من طريق المسعودي، عن الحكم، به.

وسيأتي حديث ابن عباس عند المصنف برقم (٥٢٨١) من طريقي طاووس وسعيد بن جبير عنه، وسيأتي تخريجه من باقي الطرق عن ابن عباس هناك إن شاء الله.

وفي الباب عن الفضل بن عباس، سيأتي برقم (٥٢٨٠).

وعن علي بن أبي طالب عند أحمد ٢/ (٥٦٢)، وأبي داود (١٩٢٢)، والترمذي (١٩٢٢).

وانظر الحديث التالي.

(١) عبارة «قد علَّقوا» سقطت من (ص) و(ع).

(٢) في النسخ الخطية: ظفرى، والمثبت من «سنن البيهقي» ٥/ ١٢٦ حيث رواه عن المصنِّف بإسناده هذا، وهو الصواب، وهو الموافق لما في مصادر التخريج عدا ابن خزيمة.

(٣) في النسخ الخطية: «لا يمس الأرض حاركها» ولا يستقيم المعنى، والمثبت من رواية =

أيُّها الناسُ، عليكم بالسَّكِينة»[١] .

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٧٢٩ - أخبرنا جعفر بن محمد[٢] بن نُصَير الخوّاص، حدثنا الحارث بن محمد التَّميمي، حدثنا أبو النَّضر هاشم بن القاسم، حدثنا عَوف بن أبي جَميلة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا عَوف، عن زياد بن الحُصَين، حدثنا أبو العاليَة، قال: قال لي ابنُ عباس: قال لي رسولُ الله ﷺ غَداةَ العَقَبة: «هاتِ الْقُطْ لي[٣] حَصَيَاتٍ من حَصَى الخَذْف»، فلمّا وُضِعنَ في يده قال: «بأمثال هؤلاءِ، بأمثال هؤلاء،

= البيهقي التي رواها عن ا لمصنف، وهو الموافق لسائر مصادر التخريج.

(١) إسناده حسن، كثير بن شنظير فيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، وباقي رجاله ثقات. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢١٩٣) عن يونس بن محمد، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد. وفيه: ولقد رُئي رسول الله ﷺ وإن ذفرى ناقته... بلفظ المبني للمجهول، وهو الصواب، فإنَّ ابن عباس إنما روى ذلك عن أسامة بن زيد كما وقع في رواية قيس بن سعد عن عطاء عند أحمد ٣٦/ (٢١٧٥٦) و(٢١٨٠٣)، والنسائي (٤٠٠٠)، وانظر ما قبله.

قوله: «الإيضاع»: حمل البعير ونحوه على الإسراع في السير عند الإفاضة.

والقِعاب: جمع قَعْب، وهو القدح الضخم الغليظ من الخشب.

«تقعقعوا» أي: ضرب بعضهم بعضاً، فكان منها صوت وصخب ينفر منه الناس.

«ذفرى ناقته»: أصل أذنها.

والحارك: أعلى الكاهل.

ولا يعارض إسراعه ﷺ في وادي محسِّر، فقد كان يسرع فيه، أما الإيضاع الذي فعلته الأعراب ولم يكن من فعله ﷺ، إنما هو عند الإفاضة من عرفات، انظر توجيه ذلك في «زاد المعاد» ٢/ ٣٠٩.

(٢) في (ب) والمطبوع: أحمد بن جعفر بن محمد، وهو خطأ.

(٣) وقع هنا في النسخ الخطية: «هات القعيهات القط لي»، ولا معنى لها، وضبّب عليها في (ز)، والذي يظهر أنَّ عبارة «هات القط» مكررة مرتين في إحدى النسخ القديمة المنقول عنها، فتحرَّفت كلمتا «القط هات» فيها إلى: القعيهات، والله أعلم.

وإياكم والغُلوَّ في الدِّين؛ فإنَّما هَلَكَ مَن كان قبلَكم بالغُلُو في الدِّين»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٣٠- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، حدثنا الفضل بن عبد الجبار، حدثنا النضر بن شُمَيل.

وحدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمَّاك، حدثنا عبد الرحمن بن منصور، حدثنا يحيى بن سعيد القطّان.

وحدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا أبو علي الحَنَفي وأبو عاصم النَّبيل، قالوا: حدثنا أيمن بن نابِلٍ قال: سمعتُ قُدامةَ ابن عبد الله بن عمّار الكِلَابيَّ يقول: رأيتُ رسولَ الله ﷺ يرمي الجَمْرةَ يومَ النَّحر على ناقةٍ صَهباءَ، لا ضَرْبَ ولا طَرْدَ، ولا إليكَ إليكَ[٢].

---

(١) إسناده صحيح. الحارث بن محمد التميمي: هو ابن أبي أسامة الحافظ، ومحمد بن جعفر: هو المعروف بغندر، وزياد بن الحصين: هو ابن قيس الحنظلي، وأبو العالية: هو الربيع ابن مهران الرِّياحي.

وابن عباس صاحب هذا الحديث كان عوف بن أبي جميلة لا يدري هل هو عبد الله أو الفضل، فيما ذكر يحيى القطان عنه عند أحمد (٣٢٤٨) وابن خزيمة (٢٨٦٨).

وقد رواه جمهرة أصحاب عوف عنه على الإطلاق دون تقييد، كما عند أحمد ٣/ (١٨٥١) و٥/ (٣٢٤٨)، وابن ماجه (٣٠٢٩)، والنسائي (٤٠٤٩) و(٤٠٥١)، وابن حبان (٣٨٧١)، وغيرهم.

وخالف جعفرُ بن سليمان الضبعي عند الطبراني في «الكبير» ١٨/ (٧٤٢) و«الأوسط» (٢١٨٩) والبيهقي ٥/ ١٢٧ فرواه عن عوف، عن زياد، عن أبي العالية قال: سمعت ابن عباس يقول: حدثني الفضل بن عباس قال: قال لي رسول الله. وصوّب هذه الرواية الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٢٦٣، لأن الفضل هو الذي كان مع النبي ﷺ حينئذٍ، كما سيأتي في الحديث رقم (٥٢٨٠). وأبو العالية تابعي كبير أسلم في خلافة أبي بكر الصديق، فسماعه من الفضل محتمل جداً.

وفي باب النهي عن الغلو في الدين عن بريدة الأسلمي، سلف برقم (١١٩٠) وذكرنا شواهده هناك.

(٢) إسناده حسن من أجل أيمن بن نابل. أبو عاصم النبيل: هو الضحاك بن مخلد. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٧٣١ - حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أنسٍ القُرَشي، حدثنا حفص بن عبد الله، حدثني إبراهيم بن طَهْمان، حدثنا الحسن بن عُبيد الله، عن سالم بن أبي الجَعْد، عن ابن عباسٍ رفَعَه، قال: «لما أتى إبراهيمُ خليلُ الله المناسكَ عَرَضَ له الشيطانُ عند جَمْرةِ العَقَبة، فرماه بسَبعِ حَصَياتٍ حتى ساخَ في الأرض [ثم عَرَضَ له عند الجَمرة الثانية، فرماه بسَبْع حَصَياتٍ حتى ساخ في الأرض، ثم عَرَضَ له عند الجَمرة الثالثة، فرماه بسَبع حَصَياتٍ حتى ساخ في الأرض][(١)]».

قال ابن عباس: الشيطانَ تَرجُمون، وملَّةَ أبيكم تتَّبعون[(٢)].

= وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٤١٠) و(١٥٤١١) و(١٥٤١٢) و(١٥٤١٣) و(١٥٤١٥)، وابن ماجه (٣٠٣٥)، والترمذي (٩٠٣)، والنسائي (٤٠٥٣) من طرق عن أيمن بن نابل، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي برقم (٨٧٥٨).

قال السندي في حاشيته على «مسند أحمد»: قوله: «ولا إليكَ» اسم فعل بمعنى: ابتعِد وتنحَّ، أي: لم يكن ثَمَّ شيءٌ من هذه الأمور التي تُفعل الآن بين أيدي الأمراء، فهي محدَثة ومكروهة كسائر المحدَثات، وفيه بيان تواضعه ﷺ، وأنه لم يكن على صفة الأمراء اليوم، والله تعالى أعلم.

(١) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، وأثبتناه من «تلخيص المستدرك» للذهبي، ومن «السنن الكبرى» ٥/ ١٥٣، و«شعب الإيمان» (٣٧٨٤) كلاهما للبيهقي حيث رواه عن المصنف بإسناده ومتنه.

(٢) إسناده صحيح إن كان الحسن بن عبيد الله هو الكوفي النخعي، فلم نقع على تصريح بأنه هو، لكن يغلب على الظن أنه هو لأنه المشهور في هذه الطبقة، والله أعلم، وباقي رجاله ثقات، فمحمد بن أحمد بن أنس القرشي قد وثقه محمد بن صالح بن هانئ كما في «تاريخ الإسلام» للذهبي ٦/ ٥٩٤، والخطيب في «المتفق والمفترق» ٣/ ١٨١٩، وحفص بن عبد الله - وهو ابن راشد السَّلَمي - ثبتٌ في إبراهيم بن طهمان لملازمته له، كما قال الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٩/ ٤٨٥ .

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ١٥٣، وفي «الشعب» (٣٧٨٤) عن أبي عبد الله الحاكم، =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٣٢- أخبرنا علي بن محمد بن عُقْبة الشَّيباني بالكوفة، حدثنا إبراهيم بن إسحاق الزُّهري، حدثنا عُبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن إبراهيم بن مُهاجِر، ٤٦٧/١ عن يوسف بن ماهَكَ، عن أمه مُسَيكة، عن عائشةَ قالت: قيل: يا رسولَ الله، ألا نَبْني لك بمِنًى بناءً يُظِلُّك؟ قال: «لا، مِنًى مُناخُ مَن سَبَق»[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٣٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بُكَير، حدثنا محمد بن إسحاق.

وحدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عيّاش بن الوليد الرَّقّام، حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، حدثني عبد الله بن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: أَهدَى رسولُ الله ﷺ عامَ الحُدَيبية في هداياهُ جَمَلاً لأبي جَهْل، في رأسه بُرَةٌ من فضَّة، لِيَغيظَ المشركين بذلك[٢].

= بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٤/ (٢٧٠٧) ضمن حديث طويل من طريق أبي عاصم الغنوي، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن ابن عباس.

وانظر ما سيأتي برقم (١٧٧٣) من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

(١) إسناده ضعيف، إبراهيم بن مهاجر ضعيف يعتبر به في المتابعات، ولم يتابع، ومسيكة تفرَّد بالرواية عنها ابنها يوسف ولم يؤثر توثيقها عن أحد، فهي مجهولة الحال. عبيد الله بن موسى: هو ابن أبي المختار، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٥٤١) و(٢٥٧١٨)، وأبو داود (٢٠١٩)، وابن ماجه (٣٠٠٦) و(٣٠٠٧)، والترمذي (٨٨١) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

(٢) حديث حسن، رغم تصريح ابن إسحاق هنا بالتحديث، فقد نقل المصنف نفسه في «معرفة علوم الحديث» ص١٠٧ عن علي بن المديني أنه قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٣٤ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بُكَير، حدثنا محمد بن إسحاق.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعيُّ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثني أبي، عن ابن إسحاق، حدثني يزيد بن أبي حَبِيب المِصْري، عن خالد بن أبي عِمْران، عن أبي عيّاش، عن جابر بن عبد الله الأنصاري: أنَّ رسولَ الله ﷺ ذَبَحَ يومَ العيد كَبشَين، ثم قال حين وَجَّهَهما: «﴿إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأنعام:٧٩]، ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام:١٦٢-١٦٣]، باسمِ الله، واللهُ أكبرُ، اللهمَّ منكَ ولكَ عن محمدٍ وأُمّتِه»[1].

= سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني من لا أتّهم عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس. قلنا: لكن ابن إسحاق قد توبع.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٣٦٢) من طريق إبراهيم بن سعد الزهري، وأبو داود (١٧٤٩) من طريق محمد بن سلمة ويزيد بن زريع، ثلاثتهم عن محمد بن إسحاق، بهذ الإسناد.

ووقع في رواية يزيد بن زريع: برة من ذهب.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٤٦٦) من طريق جرير بن حازم، عن ابن أبي نجيح، به. قال البيهقي ٥/ ٢٣٠: وهذا إسناد صحيح، إلّا أنهم يرون أنَّ جرير بن حازم أخذه من محمد بن إسحاق ثم دلّسه، فإن بُيِّن فيه سماع جرير من ابن أبي نجيح صار الحديث صحيحاً، والله أعلم.

وسيأتي الحديث بنحوه برقم (٤٤٣٠) من طريق سفيان الثوري، يرويه عن الحكم بن عتيبة عن ابن أبي ليلى عن مقسم عن ابن عباس، ويرويه أيضاً عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر.

قوله: «بُرة من فضة» قال ابن الأثير في «النهاية»: البُرَة: حلقة تجعل في لحم الأنف، وربما كانت من شعر.

(١) إسناده محتمل للتحسين، أبو عياش ـ وهو ابن النعمان المعافري المصري ـ روى عنه ثلاثة، ولم يؤثر توثيقه عن أحد، لكن صحَّح حديثه هذا ابن خزيمة والمصنِّف. يعقوب بن =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٣٥- أخبرنا أبو علي الحسين بن عليٍّ الحافظ، أخبرنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب الفقيه بمصر، حدثنا محمد [بن عبد الله بن ميمون الإسكندراني، حدثنا الوليد بن مُسلِم، حدثنا الأوزاعي، حدثني يحيى][1] بن أبي كثير، عن أبي سَلَمة، عن أبي هريرة قال: ذَبَحَ النبيُّ ﷺ عمَّنِ اعتَمَرَ من نسائِه في حَجَّة الوداع بقرةً بينَهنَّ[2].

= إبراهيم: هو ابن سعد الزهري.

وهو في «مسند أحمد» ٢٣/ (١٥٠٢٢).

وأخرجه ابن خزيمة (٢٨٩٩) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارمي (١٩٨٩)، والطحاوي ٤/ ١٧٧، والبيهقي ٩/ ٢٨٧ من طريق أحمد بن خالد، وأبو داود (٢٧٩٥)، والبيهقي ٩/ ٢٨٧ من طريق عيسى بن يونس، وابن ماجه (٣١٢١) من طريق إسماعيل بن عياش، والمزي في ترجمة أبي عياش من «تهذيب الكمال» ٣٤/ ١٦٣-١٦٤ من طريق يزيد بن زريع، أربعتهم عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي عياش، به. بإسقاط خالد بن أبي عمران.

وتفرَّد عيسى بنُ يونس من بين أصحاب ابن إسحاق الخمسة بزيادة «مَوجِيَّين» (يعني مخصيَّين)، وهي زيادة شاذَّة. وقد جاءت هذه الزيادة أيضاً في حديث عبد الله بن محمد بن عقيل فيما سيأتي برقم (٧٧٣٨)، وإسناده ضعيف لاضطرابه.

وسيأتي حديث جابر من طريق آخر عند المصنف برقم (٧٧٤٤) بدون ذكر الآيات.

وفي باب أضحيّة النبي ﷺ عنه وعن أمّته، انظر أحاديث حذيفة بن أَسيد وعائشة - أو أبي هريرة - وأبي سعيد وأبي رافع الآتية عند المصنف على التوالي بالأرقام (٦٦٦٥) و(٧٧٣٨) و(٧٧٤٠) و(٧٧٤٥)، وليس في شيء منها ذكر الآيات.

(١) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، واستدركناه من «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/ ٣٥٤ حيث رواه عن المصنِّف بهذا الإسناد، وأورده الذهبي في «تلخيص المستدرك» وبدأ فيه من الوليد بن مسلم.

(٢) حديث صحيح، وقد ضعَّفه البخاري كما في «العلل الكبير» للترمذي (٢٢٨) حيث قال - يعني البخاري -: إنَّ الوليد بن مسلم لم يقل فيه: حدثنا الأوزاعي، وأراه أخذه عن يوسف بن =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٣٦ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، حدثنا عبد الرحمن بن مَهدي، حدثنا شعبة.

وأخبرنا مُكرَم بن أحمد القاضي ببغداد، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا يزيد بن هارون وزيد بن الحُبَاب، عن شعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، وحدثنا يحيى بن سعيد، وحدثنا أبو داود؛ قالوا: حدثنا شعبة - وهذا لفظُ حديث أبي العباس - قال: سمعتُ سليمان بنَ عبد الرحمن يقول: سمعتُ عُبيدَ بن فَيْروزَ يقول: قلت للبراء: حدِّثْني عمَّا كَرِهَ أو نَهَى عنه ٤٦٨/١ رسولُ الله ﷺ من الأضاحيِّ، قال: فقال رسولُ الله ﷺ هكذا بيدِه - ويدي أقصرُ من

= السَّفر، ويوسف ذاهب الحديث. قلنا: ويرد عليه بأنَّ الوليد قد صرَّح بالتحديث عن الأوزاعي هنا، كما صرَّح بسماع الأوزاعي من يحيى بن أبي كثير، فانتفت شبهة تدليسه، لذلك قال البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٥٤: فإن كان قوله: حدثنا الأوزاعي، محفوظاً صار الحديث جيداً. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/ ١٣٦: حديث أبي هريرة هذا صحيح ثابت. قلنا: ومع هذا فإنَّ الوليد بن مسلم قد توبع عند ابن حبان كما سيأتي.

الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه أبو داود (١٧٥١)، والنسائي (٤١١٤) عن عمرو بن عثمان، وقرن أبو داود بعمرٍو محمدَ بنَ مهرانَ، وابنُ ماجه (٣١٧٧) عن عبد الرحمن بن إبراهيم، ثلاثتهم عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وقد صرَّح الوليد بالتحديث عن الأوزاعي أيضاً عند ابن ماجه.

وأخرجه ابن حبان (٤٠٠٨) من طريق هشام بن عمار، عن إسماعيل بن عبد الله بن سماعة، عن الأوزاعي، به. وهشام وإن لم يكن بذاك، يعتبر حديثه في المتابعات، وتقوى بذلك رواية الوليد.

وله شاهد من حديث جابر عند مسلم (١٣١٩) (٣٥٧): أنه ﷺ نحر عن نسائه بقرة في حجته.

وآخر عن عائشة عند أحمد ٤٣/ (٢٦١٠٩)، وأبي داود (١٧٥٠)، وابن ماجه (٣١٣٥)، والنسائي (٤١١٢) و(٤١١٣) و(٤١١٦).

وانظر «فتح الباري» لابن حجر ٥/ ٥٧٤-٥٧٥.

يدِ رسول الله ﷺ -: «أربعٌ لا يُجْزِئنَ في الأضاحيِّ: العَوْراءُ البيِّنُ عَوَرُها، والمريضةُ البيِّنُ مَرَضُها، والعَرْجاءُ البيِّنُ عَرَجُها، والكَسِيرُ التي لا تُنْقي». قال: فإنِّي أكرَهُ أن يكون نَقْصٌ في الأُذُن والقَرْن، قال: فما كَرِهتَ فدَعْهُ ولا تُحرِّمه على غيرك[1].

---

(١) إسناده صحيح. محمد بن جعفر: هو الملقب بغُندَر، ويحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو داود: هو سليمان بن داود الطيالسي، والثلاثة الراوي عنهم هنا هو أحمد بن حنبل.

وهو في «مسند أحمد» ٣٠/ (١٨٥٤٢) عن يحيى بن سعيد القطان وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٣١٤٤)، والنسائي (٤٤٤٤) عن محمد بن بشار، عن يحيى بن سعيد ومحمد ابن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي وأبي داود الطيالسي، به. وقَرَن بهم أبا الوليد الطيالسي وابن أبي عدي.

وأخرجه أحمد (١٨٥١٠) و(١٨٥٤٣) و(١٨٦٦٧)، وأبو داود (٢٨٠٢)، والترمذي (١٤٩٧)، والنسائي (٤٤٤٣)، وابن حبان (٥٩٢٢) من طرق عن شعبة، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، لا نعرفه إلّا من حديث عبيد بن فيروز عن البراء، والعمل على هذا الحديث عند أهل العلم.

وأخرجه النسائي (٤٤٤٥)، وابن حبان (٥٩١٩) و(٥٩٢١) من طريقي عمرو بن الحارث والليث بن سعد، كلاهما عن سليمان بن عبد الرحمن، به.

ورواه مالك بن أنس عن عمرو بن الحارث، عن عبيد بن فيروز، به. أسقط منه سليمان بن عبد الرحمن، أخرجه من طريق مالك: أحمد (١٨٦٧٥)، وانظر الكلام على إسناده هذا هناك.

وأخرجه الترمذي (١٤٩٧) من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن سليمان ابن عبد الرحمن، به.

ورواه الأوزاعيُّ عن عبد الله بن عامر الأسلمي عن يزيد بن أبي حبيب عن البراء فيما سيأتي برقم (٧٧١٧)، وعبد الله ضعيف وقد أعضله بين يزيد والبراء.

وانظر تفصيل الكلام على إسناد الحديث وعلى ما وقع فيه من اختلاف في «المسند» (١٨٥١٠).

وسيأتي الحديث بنحوه من طريق أبي سلمة عن البراء برقم (٧٧١٨).

قوله: «ويدي أقصر من يد رسول الله ﷺ» قال السندي في حاشيته على «المسند»: أي: هو أشار بيده ﷺ، كما أُشير أنا بيدي، لكن يدي أقصر من يده.

والكسير، قال: فُسِّر بالمنكسرة الرِّجل التي لا تقدر على المشي، فعيل بمعنى مفعول، وفي رواية الترمذي بدلها: «العجفاء» وهي المهزولة، وهذه الرواية أظهر معنًى. =

هذا حديث صحيح، ولم يُخرجاه لعلّة[١] روايات سليمان بن عبد الرحمن، وقد أظهر عليُّ بن المَديني فضائلَه وإتقانَه.

ولهذا الحديث شواهد متفرقة بأسانيد صحيحة ولم يخرجوها، فمنها:

١٧٣٧- ما حدَّثَناه عليُّ بن حَمْشاذَ العدل وعبدُ الله بن الحسين القاضي، قالا: حدثنا الحارث بن أبي أُسامة، حدثنا رَوْحُ بن عُبادة.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن غالب، حدثنا عفان.

وأخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن بن مَهدي؛ قالوا: حدثنا شعبة، عن قتادةَ قال: سمعتُ جُرَيَّ بن كُلَيب النَّهْدي يحدِّث عن عليٍّ: أنَّ نبيَّ الله ﷺ نَهَى أن يُضحَّى بأعْضَبِ القُرونِ والأُذُن.

قال قتادة: فذكرتُ ذلك لسعيد بن المسيّب فقال: العَضَبُ: النِّصفُ فما فوقَ ذلك[٢].

= لا تُنْقِي: من أَنقَى: إذا صار ذا نِقْي، أي: مخ، فالمعنى: التي ما بقي لها مخ من غاية العجف.

(١) في (ب): لقلة.

(٢) إسناده ضعيف للتفرُّد والمخالفة، فقد تفرَّد به جري بن كليب، وبهذا الاسم اثنان نسب الأول كما هنا نهديّاً، والثاني سدوسيّاً، وقد اضطرب فيهما النُّقّاد، فجعلهما واحداً البخاريُّ في «التاريخ الكبير» ٢/ ٢٤٤، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/ ٥٣٦، وابن حبان في «الثقات» ٤/ ١١٧، وفرَّق بينهما أبو داود فقال: جري بن كليب صاحب قتادة سدوسي بصري لم يرو عنه غير قتادة، وجري بن كليب كوفي روى عنه أبو إسحاق السبيعي، وتبعه المزي في «تهذيب الكمال» وابن حجر في «تهذيبه» وابن الملقن في «البدر المنير» ٩/ ٢٩٤.

ومنشأ الخلاف هو اضطراب رواة هذا الحديث عن قتادة في تسميته، فقد رواه عنه شعبة وسعيد ابن أبي عروبة، فقالا مرةً: جري بن كليب السدوسي، وقالا مرة: عن جري بن كليب رجلٍ من قوم قتادة (وهو سدوسي)، وقالا مرة: جري بن كليب النهدي. لكن رواه عن قتادة أيضاً همام ابن يحيى (عند أحمد: ٧٩١) وهشام الدستوائي (عند المخلِّص: ٧٢١)، فنسباه سدوسيّاً، فيكون من نسبه سدوسياً أكثر وأشهر، فيترجح كونه سدوسيّاً، وأن من نسبه نهديّاً فقد وهم، فالسدوسي بصري تفرد بالرواية عنه قتادة، كما قال علي بن المديني وأبو داود، والثاني كوفي =

ومنها:

١٧٣٨- ما حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبيد الله بن أبي داود المُنادي، حدثنا وهب بن جَرير وأبو النَّضر، قالا: حدثنا شعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، أنَّ سَلَمةَ بن كُهَيل أخبره، قال: سمعتُ حُجَيَّةَ بنَ عَديٍّ الكِنْدِي يقول: سمعتُ علياً يقول: أَمَرَنا رسولُ الله ﷺ أن نَستَشرِفَ العينَ والأُذُنَ[1].

= روى عنه الكوفيون كأبي إسحاق السبيعي وابنه يونس، وزاد ابن حجر عاصمَ بن أبي النجود، والله تعالى أعلم.

وعليه يكون صاحبنا هو السدوسي الذي تفرد بالرواية عنه قتادة، وكان يُثْني عليه خيراً، وعدَّه ابنُ المديني مجهولاً، لأنه لم يرو عنه غير قتادة.

وأما المخالفة، فالثابت عن علي رضي الله عنه أنه كان يقول بعدم كراهية مكسورة القرن كما سيأتي عند المصنف برقم (١٧٣٩).

وأما هذا الحديث فهو في «مسند أحمد» ٢/ (١٠٦٦) عن عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١١٥٧) عن حجاج بن محمد المصيصي، والنسائي (٤٤٥١) من طريق سفيان بن حبيب، كلاهما عن شعبة، به.

وأخرجه أحمد (٦٣٣)، وأبو داود (٢٨٠٥) و(٢٨٠٦) من طريق هشام الدستوائي، وأحمد (٧٩١) من طريق همام بن يحيى، كلاهما عن قتادة، به.

وسيأتي من طريق شعبة وسعيد بن أبي عروبة عن قتادة برقم (٧٧٢٠)، ويأتي تخريجه هناك.

وأخرج أحمد (٨٦٤) من طريق جابر الجعفي، عن عبد الله بن نجي، عن علي، قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُضحَّى بعضباء القرن والأذن. وإسناده ضعيف ومنقطع، لكن صح مرفوعاً استشرافُ العين والأذن كما في الحديث التالي.

وعضباء القرن: هي مكسورة القرن، قال ابن الأثير في «النهاية»: وقد يكون العَضَب في الأذن أيضاً، إلّا أنه في القرن أكثر. وقال ابن قدامة في «المغني» ٥/ ٤٦٢: العضباء: ما ذهب نصف أذنها أو قرنها.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل حجية بن عدي الكندي. أبو النضر: هو هاشم ابن القاسم.

وهو في «مسند أحمد» ٢/ (١٠٢٢) و(١٣٠٩) عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد ـ لكنه مطول =

ومنها:

١٧٣٩- ما حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبيد الله المُنادِي، حدثنا وهب بن جَرير، حدثنا أبي، عن أبي إسحاق الهَمْداني، عن سَلَمة ابن كُهَيل، عن حُجَيّةَ بن عَدِيٍّ: أنَّ رجلاً سأل علياً عن البقرة، فقال: عن سبعةٍ. قال: القَرْن؟[1] قال: العَرَج؟ قال: إذا بَلَغَت المناسكَ، قال: وكان رسولُ الله ﷺ أَمَرَنا أن نَستشرِفَ العينَ والأُذُن[2].

ومنها:

٤٦٩/١ **١٧٤٠-** ما حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عيسى التِّنِّيسي، حدثنا عمرو بن أبي سَلَمة، حدثنا صَدَقة بن عبد الله الدمشقي، عن ثَوْر بن يزيد،

= كلفظ الحديث الآتي بعده.

وأخرجه أحمد (٨٢٦) و(١٠٢١)، والنسائي (٤٤٥٠) من طرق عن شعبة، به. وروايتا أحمد مطولتان كذلك.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» (١١٠٦) من طريق أبي إسحاق، عن هبيرة ابن يَريم، عن علي. وإسناده حسن.

وسيأتي من طريق حجية بأطول مما هنا بالأرقام (١٧٣٩) و(٧٧٢٤) و(٧٧٢٥) و(٧٧٢٦).

قوله: «نستشرف العين والأذن»، قال ابن الأثير في «النهاية»: أي: نتأمل سلامتهما من آفةٍ تكون بهما، وقيل: من الشُّرفة، وهي خيار المال، أي: أُمرنا أن نتخيرها.

(١) كذا في نسخنا الخطية و«تلخيص المستدرك»، والذي يظهر أنَّ هنا سقطاً، فقد رواه ابن خزيمة (٢٩١٥)، والبزار (٧٥٤)، والمحاملي في «أماليه» (٢٠٤) من طريق وهب بن جرير، وعندهم: فقال: القرن؟ فقال: لا يضرك، قال: العرج... إلى آخره.

(٢) إسناده حسن كسابقه. جرير والد وهب: هو ابن حازم، وأبو إسحاق الهمداني: هو عمرو ابن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أحمد ٢/ (٧٣٤) و(١٣١٢)، والترمذي (١٥٠٣) من طرق عن سلمة بن كهيل، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

قوله: «إذا بلغت المناسك» جمع منسك بكسر السين وفتحها: وهو المذبح.

عن أبي حُمَيد الرُّعَينيِّ قال: كنّا جُلوساً إلى عُتبةَ بن عبدٍ السُّلَمي، فأقبل يزيدُ ذو مِصْرٍ المُقْرائي فقال لعُتبة: يا أبا الوليد، إنّا خرجنا آنفاً في التِمَاسِ جَذْيِ نُسُكٍ، فلم نَكَدْ نجدُ شيئاً يُنْقِي غيرَ أنّي وجدتُ ثَرْماءَ سمينةً، فقال عتبة: فلوما جئتَنا بها، فقال: اللهم غُفْراً، أتجوزُ عنكَ ولا تجوز عنِّي؟ قال: نعم، قال: إنَّك تشُكُّ ولا أَشكُّ، قال: ثم أخرج عتبةُ يدَه فقال: إنَّما نَهَى رسولُ الله ﷺ عن خمسٍ: عن المُؤصَلَة والمُصْفَرَة والبَخْقاء والكَسْراء والمُشَيِّعة.

قال: والمُؤصَلَةُ: المستأصَلَة قَرْنُها، والمُصْفَرَة: المستأصَلَة أُذُنها [١]، والبَخْقاء: البيِّنُ عَوَرُها [٢]، والمُشيِّعة [٣]: المهزولة أو المريضة التي لا تَتْبعُ الغنمَ [٤].

١٧٤١ - حدثناأبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي، حدثنا علي بن الحسين بن الجُنَيد، حدثنا أحمد بن صالح، حدثني ابن أبي فُدَيك، حدثني الضَّحَّاك بن عثمان، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشةَ قالت: أرسَلَ رسولُ الله ﷺ بأُمِّ سَلَمة ليلةَ النَّحْر، فرَمَتِ الجَمْرةَ قبل الفجر، ثم مَضَتْ فأفاضت، وكان ذلك يومَ الثاني الذي يكونُ عندها رسولُ الله ﷺ [٥].

---

(١) قال الخطابي: وأُراها سميت مُصْفَرة لأنَّ صِمَاخَيها قد صَفِرا من الأذنين، أي: خَلَوا، يقال: صَفِر الوعاءُ: إذا خلا.

(٢) أي: قد بُخِقَت عينها.

(٣) المشيّعة بكسر الياء المشددة، قال الخطابي في «غريب الحديث»: أي التي لا تزال تتبع الغنم عَجَفاً، يريد أنها لا تلحق الغنم، فهي أبداً تشيِّعها، أي تكون من وراء القطيع. انتهى، وقال ابن الأثير في «النهاية»: وإن فتحتها - يعني الياء - فلأنها تحتاج إلى من يُشيِّعُها: أي يسوقها لتأخرها عن الغنم.

(٤) إسناده ضعيف، صدقة بن عبد الله ضعيف، وأبو حميد الرعيني ويزيد ذو مصر مجهولان.
وسيأتي عند المصنف برقم (٧٧٢٧) من طريق عيسى بن يونس عن ثور بن يزيد.
ويأتي تخريجه هناك.

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل الضحاك بن عثمان - وهو الأسدي الحزامي - =

صحيح على شرطهما، ولم يُخرجاه.

١٧٤٢- أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد المعدَّل بمَرْو، حدثنا أبو المُوجِّه، أخبرنا أبو عمّار.

وحدثنا أبو علي الحسين بن عليٍّ الحافظ، أخبرنا زكريا بن يحيى السَّاجي، حدثنا محمد بن زُنْبور ومحمد بن عمرو بن سليمان؛ قالوا: حدثنا عيسى بن يونس، عن عُبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمرَ قال: إذا نَفَرَ أحدُكم فليكن آخرُ عهدِه بالبيت، إلَّا الحُيَّض، فإنَّ رسول الله ﷺ رَخَّصَ لهنّ[1]. ٤٧٠/١

= فهو صدوق لا بأس به، وقد توبع. ابن أبي فديك: هو محمد بن إسماعيل.

وقد اختلف فيه على هشام بن عروة، فرواه بعضهم عن هشام عن أبيه مرسلاً، ورواه آخرون -كما هنا- عن هشام عن أبيه عن عائشة، ورواه البعض عن هشام عن أبيه عن زينب عن أم سلمة، وصحَّح الدارقطني في العلل (٣٨٢٢) المرسل، لكن قال ابن كثير في «تخريج أحاديث التنبيه» ١/ ٣٣٩: ولعلَّ هذا غير قادح، إذ قد يكون عن هشام عن أبيه من الطريقين. وقال في «البداية والنهاية» ٧/ ٥٩٧: وهو إسناد جيد قوي رجاله ثقات.

وصحَّح إسناده أيضاً بالإضافة إلى المصنف: البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ١٣٣، والحافظ ابن حجر في «بلوغ المرام» وفي «الدراية» ٢/ ٢٤، وابن الملقن في «الدر المنير» ٦/ ٢٥٠.

وأخرجه أبو داود (١٩٤٢) عن هارون بن عبد الله، عن ابن أبي فديك، بهذا الإسناد. وانظر تمام تخريجه والكلام على إسناده هناك.

وانظر حديث هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة، في «مسند أحمد» ٤٤/ (٢٦٤٩٢).

(١) إسناده صحيح. أبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وأبو عمار: هو الحسين بن حريث، وعيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق الفزاري، ونافع: هو مولى ابن عمر.

وأخرجه الترمذي (٩٤٤) عن أبي عمار، بهذا الإسناد. وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه النسائي (٤١٨٢)، وابن حبان (٣٨٩٩) من طريقين عن عيسى بن يونس، به.

وأخرج أحمد ١٠/ (٥٧٦٥)، والبخاري (٣٣٠) و(١٧٦٠)، والنسائي (٤١٨٦) من طريق وهيب بن خالد، عن عبد الله بن طاووس، عن أبيه: كان ابن عمر يقول في أول أمره: إنها لا تَنفِر، ثم سمعته يقول: إنَّ رسول الله ﷺ رخص لهن. لفظ البخاري. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٤٣- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا مروان بن معاوية الفَزَاري، حدثنا الحجّاج بن أبي عثمان الصوّاف، عن يحيى بن أبي كثير، عن عِكرِمةَ قال: حدّثني الحجّاج بنُ عمرو الأنصاريُّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كُسِرَ أو عَرَجَ فقد حَلَّ، وعليه الحجُّ من قابلٍ».

قال عكرمة: فسألتُ أبا هريرةَ وابنَ عباسٍ، فقالا: صَدَق[1].

= وقد أعلَّ الدارقطني في «علله» (٢٩٤٣) حديث نافع عن ابن عمر هذا فقال: تفرد به عيسى بن يونس عن عبيد الله، وروى الزهري عن طاووس عن ابن عمر أنه كان يفتي بضد هذا، حتى كان بعد سنة قال: زعموا أنه رخص للحائض، ولم يذكر النبي ﷺ. ثم قال الدارقطني: وقول الزهري عن طاووس أصح. قلنا: حديث الزهري لم نقع عليه باللفظ الذي أورده الدارقطني، بل قد أخرجه الطحاوي موافقاً لحديث نافع عن ابن عمر، فقد رواه في «شرح معاني الآثار» ٢/ ٢٣٥، وفي «أحكام القرآن» (١٣٢٢) من طريق الليث بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن الزهري، عن طاووس: أنه سمع عبد الله بن عمر يُسأل عن حبس النساء عن الطواف بالبيت إذا حضن قبل النفر، وقد أفضن يوم النحر، فقال: إنَّ عائشة كانت تذكر من رسول الله ﷺ رخصة للنساء؛ وذلك قبل موت عبد الله بن عمر بعام.

ويؤيد رفعه أيضاً طريق وهيب بن خالد عن عبد الله بن طاووس عن أبيه عن ابن عمر المذكورة آنفاً، وقد أخرجها البخاري في «الصحيح».

وما أخرجه النسائي (٤١٨٣) من طريق إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس، عن ابن عمر: أنه كان يقول قريباً من سنتين: لا تنفر حتى يكون آخر عهدها بالبيت، ثم قال ابن عمر بعد: تنفر؛ إنه رخص للنساء.

وأخرج ابن ماجه (٣٠٧١) من طريق إبراهيم بن يزيد، عن طاووس، عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينفر الرجل حتى يكون آخر عهده بالبيت. وإبراهيم بن يزيد هذا متروك.

وفي الباب عن ابن عباس عند البخاري (٣٢٩)، ومسلم (١٣٢٨).

وعن عائشة عند البخاري (١٧٥٧)، ومسلم (١٢١١).

(١) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق اسمه: أحمد، ويحيى بن يحيى: هو النيسابوري. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٧٤٤- أخبرنا أبو بكر بن أبي دارِم الحافظ بالكوفة، حدثنا محمد بن عثمان ابن محمد العَبْسي، حدثنا أبي، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا سفيان الثَّوري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابرٍ قال: حَجَّ النبيُّ ﷺ حَجَّتينِ قبلَ أن يُهاجِر ـ يعني ـ وحَجَّ بعدما هاجَرَ حَجّةً قَرَنَ معها عُمرةً[1].

= وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٧٣١)، وأبو داود (١٨٦٢)، وابن ماجه (٣٠٧٧)، والترمذي (٩٤٠)، والنسائي (٣٨٢٩) و(٣٨٣٠) من طرق عن حجاج الصواف، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن.

وسيأتي برقم (١٧٩٥) من طريق عبد الوارث بن سعيد، عن الحجاج الصواف، به، وبرقم (١٧٩٦) من طريق عبد الرزاق عن معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع، عن الحجاج بن عمرو الأنصاري، فزاد معمر ـ وتابعه معاوية بن سلام ـ بين عكرمة والحجاج بن عمرو: عبدَ الله بن رافع، ورجح البخاري رواية معمر ومعاوية بن سلام، فيما نقله عنه الترمذي في «الجامع» وفي «العلل الكبير» (٢٣٨)، ثم تعقبه الترمذي بقوله: وحجاج الصواف ثقة حافظ عند أهل الحديث. ونقل البيهقي ٥/ ٢٢٠ عن علي بن المديني قوله: الحجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير أثبت. وقال الإمام أحمد كما في «مسائله ـ رواية أبي داود السجستاني» (١٨٨٢): ما أدري ما مخرجه، وبعضهم يقول: عن عبد الله بن رافع. قلنا: لا يمنع أن يكون عكرمة رواه أولاً عن الحجاج بن عمرو بواسطة عبد الله بن رافع، ثم لقي الحجاج فسمعه منه بلا واسطة، فيكون حنيئذ من المزيد في متصل الأسانيد، والله تعالى أعلم.

قوله: «أو عَرَج» قال ابن الأثير في «النهاية»: يقال: عَرَجَ يَعرُجُ عَرَجاناً: إذا غمز من شيء أصابه، وعَرِجَ يَعرَجُ عَرَجاً: إذا صار أعرَجَ أو كان خِلقةً فيه.

(١) صحيح، أبو بكر بن أبي دارم متكلم فيه، لكنه قد توبع. جعفر بن محمد: هو ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، وهو جعفر الصادق.

وقد أعلَّ البخاري هذا الحديث فيما نقله عنه الترمذي في «جامعه» بإثر (٨١٥)، والبيهقي في «سننه الكبرى» ٥/ ١٢ بما حاصله: أنَّ زيد بن الحباب أخطأ فيه، وأنَّ المحفوظ رواية الثوري له عن أبي إسحاق عن مجاهد مرسلاً، وأقرَّ كلٌّ من الترمذي والبيهقي الإمامَ البخاريَّ فيما نقلاه عنه، لكن صحَّح ابنُ خزيمة هذا الخبر في «صحيحه» (٣٠٥٦)، ثم ذكر بعده ترجمة أخرى قال =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٤٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب الأُمَويُّ وعليُّ بن عبد الله الحَكِيمي ببغداد، قالا: حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا رَوح بن عُبادة، حدثنا محمد ابن أبي حَفْصة، عن ابن شِهاب، عن أبي سِنان، عن ابن عباس: أنَّ الأقرع بن حابس سألَ رسول الله ﷺ: الحجُّ كلَّ عام؟ قال: «لا بل حَجَّةٌ واحدةٌ، ولو قلتُ: نَعَم، لَوَجَبَتْ، ولو وَجَبَتْ، لم تَسمَعوا ولم تُطيعوا[1]»[2].

١٧٤٦- حدَّثَناه أبو جعفر محمد بن محمد بن عبد الله البغدادي، حدثنا هاشم

= فيها: باب ذكر الدليل على صحة هذا المتن، والبيان أنَّ النبي ﷺ قد حجَّ قبل هجرته إلى المدينة، لا كما من طعن في هذا الخبر وادَّعى أنَّ هذا الخبر لم يروه غير زيد بن الحباب، ثم ذكر حديث جبير بن مُطعِم أنه رأى رسول الله ﷺ قبل أن يُنزَل عليه وإنه لَواقفٌ على بعيرٍ له بعرفات مع الناس يدفع معهم.

وأجاب ابن كثير في «البداية والنهاية» ٧/ ٤٧٣ بجواب مكين أيضاً، وهو أنَّ ابن ماجه رواه من طريق عبد الله بن داود الخريبي عن سفيان الثوري. ثم قال ابن كثير: وهذه الطريق لم يقف عليها الترمذي ولا البيهقي، وربما ولا البخاري حيث تكلم في زيد بن الحُباب ظاناً أنه انفرد به، وليس كذلك.

قلنا: وهو كما قال ابن كثير، وسيأتي الحديث من طريق الخُريبي برقم (٤٤٣٠)، وإذا انضم إليه حديث جبير بن مطعم الذي سلف عند المصنف برقم (١٧٢٢) صح الخبر بيقين، ثم إنَّ سفيان الثوري كان واسع الرواية فلا تُعِلُّ إحدى روايتيه الرواية الأخرى، والله أعلم.

وأخرجه الترمذي (٨١٥) عن عبد الله بن أبي زياد القطواني، عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد، بأطول مما هنا بنحو لفظ الخريبي الآتي عند المصنِّف.

(١) في (ز): تطيقوا.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن أبي حفصة، وقد توبع. ابن شهاب: هو محمد بن مسلم الزهري، وأبو سنان: هو يزيد بن أمية الدؤلي.

وأخرجه أحمد ٥/ (٣٥١٠) عن روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وانظر ما بعده، وما سلف برقم (١٦٢٦).

ابن يونس العصّار[1]، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث، حدثني عبد الرحمن ابن خالد بن مُسافِر، عن ابن شهاب، عن أبي سِنان الدُّؤلي، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا قومِ، كُتِبَ عليكم الحَجُّ»، فقال الأقرع بن حابس: أَكُلَّ عامٍ يا رسولَ الله؟ فصَمَتَ رسولُ الله ﷺ، ثم قال: «لا، بل حَجَّةٌ واحدةٌ، ثم مَن حَجَّ بعدَ ذلك فهو تطوُّعٌ، ولو قلتُ: نَعَمْ، لَوَجَبَتْ عليكم، ثم إذاً لا تَسمَعونَ ولا تُطيعون»[2].

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

٤٧١/١ ١٧٤٧- أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا إسماعيل بن مُسلِم، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: الحجُّ والعُمرةُ فريضَتانِ على الناس كلِّهم إلَّا أهلَ مكةَ، فإنَّ عُمرتَهم طوافُهُم، فليَخرُجوا إلى التَّنعيم ثم لُيدخُلوها، فوالله ما دَخَلَها رسولُ الله ﷺ إلَّا حاجّاً أو مُعتمِراً[3].

---

(١) تحرَّف في (ز) و(ص) و(ب) إلى: القصار، والمثبت من (ع)، وسيأتي تحقيق نسبته عند الحديث رقم (٢٥٥٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، عبد الله بن صالح كاتب الليث ـ وهو ابن سعد ـ حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وقد توبع.

(٣) إسناده ضعيف بمرّة من أجل إسماعيل بن مسلم: وهو المكي أبو إسحاق البصري.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٢٧١٧) من طريق محمد بن سعيد بن غالب، عن محمد بن كثير، بهذا الإسناد.

وأخرج الدارقطني (٢٧٢١) ـ ومن طريقه البيهقي ٤/ ٣٥٢ ـ من طريق إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: العمرة واجبة كوجوب الحج، وهو الحج الأصغر. وإبراهيم بن أبي يحيى هذا متروك.

وأخرج الدارقطني أيضاً (٢٧٢٠/ ٢) ـ ومن طريقه البيهقي ٤/ ٣٥١ ـ من طريق ابن جريج قال: أُخبرت عن عكرمة، عن ابن عباس قال: العمرة واجبة كوجوب الحج من استطاع إليه سبيلاً. وهذا إسناد ضعيف لإبهام الواسطة بين عكرمة وابن جريج. وسيأتي خبر ابن جريج هذا بإثر حديث ابن عمر برقم (١٧٥٠). =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وقد أُسنِد عن محمد بن كثير بإسنادٍ آخر:

١٧٤٨- حدَّثَناه الأستاذ الإمام أبو الوليد ـ رحمه الله ـ حدثنا محمد بن المنذر الهَرَوي، حدثنا أبو يحيى محمد بن سعيد بن غالب، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا إسماعيل بن مُسلِم، عن محمد بن سِيرين، عن زيد بن ثابتٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الحجَّ والعمرةَ فريضتانِ لا يَضرُّك بأيِّهما بدأتَ»[1].

= لكن أخرج ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٣٨٣٩- عوامة)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ١/ ٣٣٤ من طرق عن فضيل بن غزوان، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: العمرة الحجة الصغرى. لم يقل: العمرة واجبة كوجوب الحج، وهذا إسناد صحيح.

وأخرج الدارقطني (٢٧٢٢) ـ ومن طريقه البيهقي ٤/ ٣٥٢ ـ عن محمد بن محمود الواسطي، عن محمد بن عبد الملك بن مروان، عن يزيد بن هارون، عن ورقاء بن عمر، عن أبي إسحاق الشيباني الكوفي، عن عبد الله بن شداد، عن ابن عباس قال: الحج الأكبر يوم النحر، والحج الأصغر والعمرة.

وأخرج الشافعي في «الأم» ٣/ ٣٢٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٥١، وفي «المعرفة» (٩٢٧٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦ من طريق سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن طاووس، عن ابن عباس أنه قال: والذي نفسي بيده، إنها لقرينتها في كتاب الله: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾. وعلَّقه البخاري بين يدي الحديث (١٧٧٣).

وأخرج الجصاص في «أحكام القرآن» ١/ ٣٣١ من طريق محمد بن الفضل بن عطية، عن سالم الأفطس، عن ابن عباس رفعه: «الحج جهاد، والعمرة تطوع». ومحمد بن الفضل بن عطية متروك.

وفي باب وجوب العمرة أيضاً عن جابر بن عبد الله قال: ليس من خلق الله أحد إلّا وعليه عمرة واجبة. أخرجه ابن خزيمة (٣٠٦٧)، وابن عدي في «الكامل» ٤/ ١٥٠، والدارقطني (٢٧٢٤)، والبيهقي ٤/ ٣٥٠-٣٥١. وإسناده ضعيف.

وروي من حديث جابر مرفوعاً ما يخالف هذا، فقد أخرج أحمد ٢٢/ (١٤٣٩٧) و(١٤٨٤٥)، والترمذي (٩٣١) عن جابر قال: أتى النبيَّ ﷺ أعرابيٌّ فقال: يا رسول الله، أخبرني عن العمرة، أواجبة هي؟ فقال رسول الله ﷺ: «لا، وأن تعتمر خير لك». وإسناده ضعيف أيضاً، انظر الكلام عليه في «المسند».

(١) إسناده ضعيف كسابقه، ومحمد بن المنذر الهروي، قال أبو حاتم: مجهول، وذكره ابن =

والصحيح عن زيد بن ثابت قولَه:

١٧٤٩- حدَّثَناه أبو الوليد، حدثنا محمد بن نُعيم، حدثنا يحيى بن أيوب المَقابِري، حدثنا عبّاد بن عبّاد المُهلَّبي، حدثنا هشام بن حسان، عن محمد بن سِيرين: أنَّ زيد بن ثابتٍ سُئِل عن العُمرة قبل الحَجِّ، قال: صلاتانِ لا يَضرُّك بأيِّهما بدأتَ[1].

١٧٥٠- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، أخبرنا إبراهيم بن موسى، حدثنا هشام بن يوسف، وعبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جُريج قال: أخبَرَني نافع مولى ابن عمر: أنَّ عبد الله بن عمر كان يقول: ليس من خَلْقِ اللهِ أحدٌ إلَّا عليه حَجَّةٌ وعُمرةٌ واجبتانِ مَن استطاع إلى ذلك سبيلاً، فمَن زادَ بعدها شيئاً فهو خيرٌ وتطوُّع.

= حبان في «الثقات» وقال: يخطىء أحياناً. قلنا: وقد توبع. قال البيهقي: الصحيح موقوف.

وأخرجه ابن الغطريف في «جزئه» (٢٠)، والدارقطني في «سننه» (٢٧١٨) من طريقين عن محمد ابن سعيد بن غالب، بهذا الإسناد.

(١) صحيح من قول زيد بن ثابت، رجاله ثقات، لكن في سماع محمد بن سيرين من زيد بن ثابت خلاف، فقد روى الخطيب في «تاريخه» ٣/ ٢٨٣ أنه دخل على زيد بن ثابت، وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٢٢٥ في معرض حديثه على الإسناد المرفوع منه: هو عن محمد بن سيرين عن زيد وهو منقطع. قلنا: وقد رواه حفص بن غياث عن هشام بن حسان عن محمد بن سيرين، عن كثير بن أفلح، عن زيد بن ثابت، فيما أخرجه الطحاوي في «أحكام القرآن» (١٥٦٩)، فذكر الواسطة بين ابن سيرين وزيد، وهو كثير بن أفلح، وهو ثقة. أبو الوليد: هو حسان ابن محمد الفقيه، ومحمد بن نعيم: هو النيسابوري المديني.

وأخرجه دون ذكر الواسطة بين ابن سيرين وزيد: البيهقي ٤/ ٣٥١ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٢٧١٩) عن أبي القاسم بن منيع، عن يحيى بن أيوب المقابري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة (١٣٨٤٠- عوامة) من طريق أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن زيد بن ثابت. لم يذكر الواسطة أيضاً.

قال ابن جريج[١] : وأُخبِرتُ عن ابن عباسٍ أنه قال: العُمرةُ واجبةٌ كوُجوب الحجِّ مَن استطاع إليه سبيلاً[٢] .

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

١٧٥١- أخبرنا أحمد بن سَهْل بن حَمْدَوَيهِ الفقيه ببُخارَى، حدثنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا سعيد بن سليمان، حدثنا هُشيم، عن ابن عَوْن،

---

(١) هو موصول بالإسناد السابق. وخبر ابن عباس هذا سلف بنحوه موصولاً من وجه آخر عن ابن عباس برقم (١٧٤٧)، وسلف تخريجه هناك.

(٢) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، وإبراهيم بن موسى: هو الرازي، وهشام بن يوسف: هو الصنعاني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه البيهقي ٤/ ٣٥١ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٢٧٢٠/ ١، ٢) من طريق سعيد بن عبد الرحمن المخزومي، عن عبد المجيد بن عبد العزيز، به. وقرن بعبد المجيد هشام بن سليمان بن عكرمة المخزومي.

وأخرج خبر ابن عمر بنحوه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة (١٣٨٣٥ -عوامة)، وعبد بن حميد في «التفسير» كما في «تغليق التعليق» لابن حجر ٣/ ١١٧، وابن خزيمة (٣٠٦٦)، وابن أبي حاتم في «التفسير» ١/ ٣٣٥، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/ ١٦ من طرق عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٣/ ٤٥ من طريق خالد بن يوسف السمتي، عن عبد الله بن رجاء، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر، ومن طريق خالد بن يوسف السمتي أيضاً، عن سفيان بن عيينة، عن ابن جريج، عن نافع، عن ابن عمر قال: ما من أحدٍ إلّا وعليه حجة وعمرة واجبتان. قال ابن عدي: هذا الحديث بهذا الإسناد باطل. قلنا: آفته خالد بن يوسف السمتي، فإنه متروك.

وأخرج سعيد بن أبي عروبة في «المناسك» (٨٢)، والطحاوي في «أحكام القرآن» (١٥٩٥)، والبيهقي ٤/ ٣٥١ من طريق أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: الحج والعمرة فريضتان. وتحرَّف في مطبوع «المناسك» أيوب إلى: حدثوا، وقد جاء على الصواب في «تغليق التعليق» ٣/ ١١٧، و«فتح الباري» ٦/ ٦.

وعلَّق البخاري في باب وجوب العمرة وفضلها من «صحيحه» بين يدي الحديث (١٧٧٣) فقال: قال ابن عمر رضي الله عنهما: ليس أحد إلّا وعليه حجة وعمرة.

عن القاسم بن محمد، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ قال لها في عُمْرتِها: «إنَّ لكِ من الأجر على قَدْرِ نَصَبِكِ ونَفَقَتِكِ»[(١)].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

وله شاهد صحيح:

١٧٥٢ - حدَّثَناه أبو علي الحسين بن عليٍّ الحافظ، أخبرنا علي بن سَلْم[(٢)] الأصبهاني، حدثنا أبو الفضل جعفر بن مُكْرَم الرازي، حدثنا أبو عليٍّ الحسن بن إدريس الحُلْواني[(٣)]، حدثنا مِهْران بن أبي عمر، حدثنا سفيان، عن منصور، عن

٤٧٢/١

---

(١) إسناده صحيح. سعيد بن سليمان: هو الضبي الواسطي، وابن عون: هو عبد الله بن عون ابن أرطبان، والقاسم بن محمد: هو ابن أبي بكر الصديق.

وهو قطعة من حديث عائشة في حيضتها في الحج، وعمرتها من التنعيم.

وأخرجه هكذا مختصراً أحمد ٤٠/ (٢٤١٥٩)، والبخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١) (١٢٦) و(١٢٧) من طرق عن ابن عون، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وانظر ما بعده.

(٢) تحرف في (ص) و(ع) إلى: مسلم، وقد نسبه المصنف هنا إلى جده، وهو علي بن الحسن بن سلم الأصبهاني، له ترجمة في «سير أعلام النبلاء» ١٤/ ٤١١.

(٣) الحسن بن إدريس الحلواني أبو علي، لم نقف له على ترجمة بهذه النسبةِ، وقد سبرنا أحاديثه في المصادر فوجدناه يروي عن الإمام الشافعي وعن مهران بن أبي عمر وسليمان بن أبي هوذة وإسحاق بن سليمان الرازي، ويروي عنه أحمد بن يحيى الحلواني وجعفر بن مكرم والحسن بن محمد البجلي ومحمد بن إبراهيم بن عبد الحميد، ثم إن هذه المصادر قد اضطربت في اسمه، ففي بعضها: الحسن، وفي بعضها: الحسين، لذلك قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/ ٢٨: لم أر أحداً ذكره.

قلنا: قد وقفنا في طبقته على اثنين، كنية كلٍّ منهما أبو علي، الأول: الحسن بن إدريس العسكري، روى عنه جمع، له ترجمة في «طبقات المحدثين بأصبهان» لأبي الشيخ ٤/ ٧٣، و«أخبار أصبهان» لأبي نعيم ١/ ٢٦٣-٢٦٤، وترجمه الذهبي أيضاً في «تاريخ الإسلام» ٦/ ٩٢٩، و«ميزان الاعتدال» ونَقَل عن ابن مردويه قوله: قدم أصبهان وكان يحدِّث من حفظه ويخطئ.

والثاني: الحسين بن إدريس بن المبارك الهروي الحافظ، صاحب تصنيف، وثقه الدارقطني =

إبراهيم، عن الأسوَد، عن عائشة: أنَّ النبيَّ ﷺ قال لها في عمرتها: «إنَّما أجرُكِ في عُمرَتِكِ على قَدْرِ نَفقَتِكِ»[١].

١٧٥٣- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ، حدثنا يحيى ابن محمد بن يحيى، حدثنا مسدَّد، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا عبد الرحمن بن حرملة، قال: سمعتُ سعيد بن المسيّب قال: حجَّ عليٌّ وعثمانُ، فلمّا كانا ببعض الطريق نهى عثمانُ عن التمتُّع بالعمرة إلى الحج، فقيل لعليٍّ: إنه قد نَهَى عن التمتُّع، فقال: إذا رأيتُمُوه قد ارتَحَلَ فارتَحِلوا. فلبَّى عليٌّ وأصحابه بالعُمرة، ولم يَنهَهم عثمان، فقال علي: ألم أُخبَرْ أنك تَنهى عن التمتُّع بالعمرة؟ قال: بلى، فقال عليٌّ: ألم تَسمَعْ رسولَ الله ﷺ تمتَّعَ؟ قال: بلى[٢].

= وابن حبان والذهبي، وترجم له الذهبي في «السير» ١٤/ ١١٣، و«تاريخ الإسلام» ٧/ ٣٣، و«تذكرة الحفاظ» ٢/ ١٩٢، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٤/ ٤١، وابن أبي حاتم ٣/ ٤٧، وغيرهم، وقد وقعت تسمية هذا الأخير أيضاً في بعض المصادر: الحسن.

وعليه فإن يكن الحلوانيُّ صاحبُنا هو العسكريَّ، فهو من قبيل الحسن، وإن كان هو الأنصاريَّ الهرويَّ، فهو صحيح الحديث، وإن لم يكن هذا ولا ذاك، فهو مستور الحال، وعلى كل حالٍ فهو متابع هنا في هذا الحديث.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل مهران بن أبي عمر، لكنه هو والحسن بن إدريس الحلواني قد توبعا، وباقي رجاله ثقات. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤١٥٩)، والبخاري (١٧٨٧)، ومسلم (١٢١١) (١٢٦) و(١٢٧) من طرق عن عبد الله بن عون بن أرطبان، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، بهذا الإسناد.

وقد سلف قبله من طريق عبد الله بن عون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، وكلا الطريقين محفوظ عن ابن عون.

(٢) أصل القصة صحيح، لكن بغير المعنى الذي توحيه هذه الرواية، فقد دلَّت الروايات الصحيحة لهذه القصة أنَّ نهي عثمان إنما كان عن العمرة في موسم الحج، سواء كان تمتعاً أو قراناً، كما في رواية البخاري (١٥٦٣)، لذلك أهلَّ عليٌّ بعمرةٍ وحجٍّ معاً ـ يعني قارناً ـ ويصرِّح =

= بهذا المعنى رواية عبد الله بن يزيد لهذه القصة في «مسند أحمد» ٢/ (٧٠٧) وفيها قول عثمان: إنَّ أتمَّ للحج والعمرة أن لا يكونا في أشهر الحج، فلو أخَّرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان أفضل.

وعلّة إسناد الحاكم في هذا الحديث إنما هو عبد الرحمن بن حرملة، وهو وإن كان صدوقاً، فحسبُنا قولُه في نفسه فيما نقله عنه يحيى القطان: كنت سيئ الحفظ، أو قال: كنت لا أحفظ، فرخّص لي سعيد بن المسيب في الكتابة. لذلك قال فيه الحافظ ابن حجر: صدوق ربما أخطأ.

قلنا: وباقي رجاله ثقات. يحيى بن محمد بن يحيى: هو الذهلي، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أحمد ١/ (٤٠٢)، والنسائي (٣٦٩٩) من طريق يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» (٤٢٤) من طريق أبي معشر البـرَّاء، عن عبد الرحمن بن حرملة، به. لكن قال في آخره: فما أدري ما أجابه عثمان ﷺ.

وخالف عبدَ الرحمن بنَ حرملة في لفظ هذا الحديث عمرُو بنُ مُرّة، فيما أخرجه أحمد ٢/ (١١٤٦)، والبخاري (١٥٦٩)، ومسلم (١٢٢٣) (١٥٩) من طريق شعبة، عن عمرو بن مرة، عن سعيد بن المسيب قال: اختلف عليٌّ وعثمان وهما بعُسْفان في المتعة، فقال علي: ما تريد إلّا أن تنهى عن أمرٍ فعله النبي ﷺ. فلما رأى ذلك عليٌّ أهلَّ بهما جميعاً. هذا لفظ البخاري، ووقع عند مسلم: فكان عثمان ينهى عن المتعة أو العمرة. وهذا صريح في أنَّ نهي عثمان لم يكن عن التمتع الذي هو قسيم القِران والإفراد، وإنما عن العمرة في أشهر الحج، بدليل أنَّ علياً أنكر عليه وخالفه ثم أهل بهما جميعاً، فلو كان المقصود التمتع لكان فعل عليٍّ موافقاً لرأي عثمان، ولم يكن معنًى لمخالفته، والله أعلم.

وقد روى قصة عثمان وعلي هذه غير سعيد بن المسيب بما يوافق رواية عمرو بن مرة عنه:

منهم عبد الله بن شقيق، أخرجه أحمد ١/ (٤٣١) و(٤٣٢) و٢/ (٧٥٦)، ومسلم (١٢٢٣) (١٥٨) من طريق شعيب، عن قتادة، عنه.

ومنهم مروان بن الحكم بن أبي العاص، أخرجه أحمد ٢/ (٧٣٣) و(١١٣٩)، والبخاري (١٥٦٣)، والنسائي (٣٦٨٨) و(٣٦٨٩) و(٣٦٩٠) من طريقين عن علي بن الحسين بن علي ابن أبي طالب، عنه.

ومنهم عبد الله بن الزبير، أخرجه أحمد ٢/ (٧٠٧) من طريق محمد بن إسحاق، حدثني يحيى ابن عباد، عن أبيه، عنه. وهذا إسناد حسن.

وللحافظ كلام نفيس في توجيه هذا الحديث، ذكره في «فتح الباري» ٥/ ٣٢٦-٣٢٧، ينظر لزاماً.

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٥٤- أخبرني محمد بن يزيد العَدْل، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا الحسين بن الحسن المروَزي بمكة، حدثنا يزيد بن زُرَيع، عن يونس بن عُبيد، عن حُميد، عن أنس، أنَّ النبيَّ ﷺ قال: «لبَّيك بحَجَّةٍ وعُمرةٍ معاً»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٧٥٥- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا مسدَّد، حدثنا يحيى بن سعيد، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه قال: إنما جَمَعَ رسولُ الله ﷺ بين الحجِّ والعُمرة، لأنه عَلِمَ أنه

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢٠٩١) و٢٠/ (١٢٨٧٠) و٢١/ (١٣٨٠٦) و(١٤٠٠٢)، وابن ماجه (٢٩٦٩)، والترمذي (٨٢١)، وابن حبان (٣٩٣٣) من طرق عن حميد الطويل، عن أنس. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١١٩٥٨)، ومسلم (١٢٥١) (٢١٤)، وأبو داود (١٧٩٥)، والنسائي (٣٦٩٥) من طريق هشيم بن بشير، ومسلم (١٢٥١) (٢١٥) من طريق إسماعيل ابن علية، كلاهما عن حميد، عن أنس أيضاً، إلّا أنَّ هشيماً قرن بحميد الطويل يحيى بن أبي إسحاق وعبد العزيز بن صهيب، وقرن ابنُ علية بحميد يحيى بن أبي إسحاق وحده.

وأخرج أحمد ٩/ (٤٩٩٦) و(٥١٤٧) و(٥٥٠٩) و١٩/ (١١٩٦١)، والبخاري (٤٣٥٣) و(٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٣٢) (١٨٥)، والنسائي (٣٦٩٧) من طرق عن حميد الطويل، حدثنا بكر - يعني ابن عبد الله المزني - أنه ذكر لابن عمر أنَّ أنساً حدثهم: أنَّ النبي ﷺ أهل بعمرة وحجة... إلى آخر القصة.

وهذه الطريق لا تُعِلُّ رواية حميد عن أنس، لأنَّ حميداً سمعه من أنس مختصراً دون قصة عبد الله بن عمر، أما قصة ابن عمر فسمعها حميد من بكر بن عبد الله عن أنس، ويوضح ذلك رواية ابن حبان (٣٩٣٣) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، عن حميد، عن أنس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لبيك بعمرة وحجة». قال حميد: حدثني بكر بن عبد الله المزني أنه ذكر حديث أنس بن مالك لابن عمر، فقال... إلى آخر الحديث.

وللحديث طرق أخرى عن أنس، انظر تخريجنا للحديث (١١٩٥٨) من «المسند».

ليس بحاجٍّ بعدَها[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٥٦- أخبرنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقفي، حدثنا أحمد بن يحيى، حدثنا محمد بن الصبَّاح، حدثنا إسماعيل بن زكريا، عن عثمان بن الأسوَد، قال: جاء رجلٌ إلى ابن عباسٍ، فقال له: من أين جئتَ؟ فقال: شربتُ من زمزم، فقال له ابن

---

(١) رجاله ثقات، لكن اختلف في وصله وإرساله، وصوَّب الدارقطني المرسل. محمد بن أيوب: هو ابن الضريس، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» (٢٧٣٥)، وفي «العلل» ٦/ ١٣٨ (١٠٣٠)، وابن حزم في «حجة الوداع» (٤٩٨) من طريق أزهر بن جميل، عن يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني ٦/ ١٣٨ من طريق معتمر بن سليمان، وابن حزم (٤٩٩) من طريق إبراهيم بن زياد، عن سفيان بن عيينة، كلاهما عن إسماعيل بن أبي خالد، به.

وخالف إبراهيمَ بنَ زياد يحيى بنُ زكريا المروزي في «جزء حديث سفيان بن عيينة» (٢٦)، وأبو عبد الله المخزومي عند ابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٧٠، فروياه عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عبد الله بن أبي قتادة مرسلاً. لم يذكرا أبا قتادة.

وتابع سفيانَ بنَ عيينة في روايته المرسلة حفصُ بنُ غياث، فيما أخرجه ابن أبي شيبة (١٤٥٠٥- عوامة) عنه، عن إسماعيل، عن عبد الله بن أبي قتادة، مرسلاً.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٧٠ من طريق يوسف بن بحر التميمي، عن إسحاق بن عيسى، عن سفيان بن عيينة، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن ابن أبي أوفى: أنَّ النبي ﷺ... فذكره، جعله من مسند ابن أبي أوفى، وهو خطأ، الآفة فيه يوسف بن بحر التميمي، قال ابن عدي: ليس بالقوي، رفع أحاديث وأتى عن الثقات بالمناكير.

ورواه أيضاً يزيد بن عطاء، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن ابن أبي أوفى، فجعله من مسند ابن أبي أوفى، أخرجه من طريقه البزار (٣٣٤٤)، والدارقطني في «العلل» ٦/ ١٣٩ (١٠٣٠)، والطبراني في «الكبير» - كما في «مجمع الزوائد» ٣/ ٢٣٦ - وفي «الأوسط» (٣٦٠٨)، وابن حزم في «حجة الوداع» (٥٠٠). قال البزار: وهذا الحديث أخطأ فيه يزيد بن عطاء، إذ رواه عن إسماعيل عن ابن أبي أوفى، وإنما الصحيح: عن إسماعيل عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وقال الدارقطني: كلاهما وهم، والصواب: عن إسماعيل، عن عبد الله بن أبي قتادة، مرسلاً عن النبي ﷺ.

عباس: أشربتَ منها كما ينبغي؟ قال: وكيف ذاك يا أبا عباس؟ قال: إذا شربتَ منها فاستقبِلِ القِبلةَ، واذكُر اسمَ الله، وتنفَّسْ ثلاثاً، وتضلَّعْ منها، وإذا فرغتَ فاحمَدِ الله، فإنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «آيةٌ بينَنا وبينَ المنافقين أنَّهم لا يَتضلَّعون من زمزمَ»[١].

٤٧٣/١ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، إن كان عثمان بن الأَسوَد سَمِع من ابن عباس[٢].

١٧٥٧- حدثنا علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا أبو عبد الله محمد بن هشام المَروَرُّوذي، حدثنا محمد بن حَبيب الجارُودي، حدثنا سفيان بن عُيينة، عن ابن أبي نَجِيح، عن مجاهد، عن ابن عباس قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ماءُ زمزمَ لِمَا شُرِبَ له، فإن شَرِبتَه تَستَشفي به شفاكَ الله، وإن شَرِبتَه مُستعيذاً أعاذك الله، وإن شَرِبتَه ليَقطَعَ ظَمَأَك قَطَعَه».

قال: وكان ابنُ عباس إذا شَرِبَ ماء زمزمَ قال: اللهمَّ أسأَلُك علماً نافعاً، ورزقاً واسعاً، وشفاءً من كلِّ داءٍ[٣].

---

(١) حديث ضعيف، وهذا إسناد سقط منه الواسطة بين عثمان بن الأسود وابن عباس في رواية «المستدرك» هذه، وهو ابن أبي مليكة، فقد أثبته البيهقي في «السنن الكبرى» ١٤٧/٥ حيث رواه عن الحاكم نفسه بإسناده ومتنه. وقد اضطرب الرواة عن عثمان بن الأسود في تسمية ابن أبي مليكة، فسماه بعضهم: عبد الله بن أبي مليكة، وسماه بعضهم: عبد الرحمن بن أبي مليكة، وقال بعضهم: ابن أبي مليكة، ولم يسمّه البعض فقال: جليس لابن عباس، وخالف آخرون فقالوا في الراوي عن ابن عباس: محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٦١) من طريق عبيد الله بن موسى، عن عثمان بن الأسود، عن محمد ابن عبد الرحمن بن أبي بكر قال: كنت عند ابن عباس جالساً، فجاءه رجل... فذكره. ومحمد ابن عبد الرحمن بن أبي بكر هذا هو الجمحي، روى عنه اثنان ولم يوثقه أحد.

(٢) تعقبه الذهبي في «تلخيصه» بقوله: لا والله ما لحقه، توفي عام خمسين ومئة، وأكبر مشيخته سعيد بن جبير.

(٣) ضعيف مرفوعاً، والصحيح أنه عن مجاهد قولَه. محمد بن هشام ـ وهو ابن علي المرورُّذي، كما وقع في بعض نسخ «سنن الدارقطني» ـ لا يُعرَف حاله كما قال ابن القطان في «بيان الوهم =

= والإيهام»، والمنذري في «الترغيب والترهيب»، ونقله عنه أيضاً الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» في ترجمة محمد بن هشام بن علي المرُّوذي. وليس هو محمد بن هشام بن عيسى، كما وقع في بعض نسخ أخرى من «سنن الدارقطني»، وهو وإن كانت كنيته أبا عبد الله ـ وهو الطالقاني المرُّوذي، وله ترجمة في «التهذيب» وفروعه ـ فإنَّ علي بن حمشاذ لم يدركه، فقد ولد علي بن حمشاذ سنة ٢٥٨هـ، بينما توفي محمد بن هشام بن عيسى المرُّوذي في سنة ٢٥٢هـ. وليس هو أيضاً محمد بن هشام بن أبي الدميك، كما ظنه الخطيب في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١/ ١١٢ في ترجمة محمد بن حبيب الجارودي، وتبعه على ذلك الذهبي في «الميزان» في ترجمة عمر بن الحسن الأُشناني ٣/ ١٨٥، وفي «الرد على ابن القطان» ص٣٩، وهو وإن أدركه عليُّ بن حمشاذ في السنِّ، فإنَّ ابن أبي الدميك يكنى أبا جعفر، بينما محمد بن هشام هذا الذي في إسناد الحاكم يكنى أبا عبد الله، فإذا لم يكن هذا ولا ذاك، فإنه مجهول أنه لا يعرف حاله، والله تعالى أعلم.

وشيخه محمد بن حبيب الجارودي، وهو وإن كان صدوقاً، فقد تفرد عن ابن عيينة بوصله، لذلك قال الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ٨/ ٢٢: وَهِمَ الجارودي في رفعه، والمحفوظ عن ابن عيينة وَقْفُه على مجاهد، كذا رواه الحميدي وابن أبي عمر وعبد الرزاق وغيرهم. وقال السخاوي في «المقاصد الحسنة» ص٥٦٨: ومثله إذا انفرد لا يحتج به، فكيف إذا خالف.

وأخرجه ـ دون قول ابن عباس في آخره ـ الدارقطني (٢٧٣٩) عن عمر بن الحسن بن علي، عن محمد بن هشام، بهذا الإسناد. وزاد في آخره: «وهي هَزْمة جبريل، وسقيا اللهِ إسماعيلَ».

وخالف محمدَ بنَ حبيب الحفاظُ من أصحاب ابن عيينة، فقد أخرجه ـ دون قول ابن عباس ـ عبدُ الرزاق (٩١٢٤)، وابن أبي شيبة (٢٤١٨٩ – عوامة). وأخرجه الأزرقي في «أخبار مكة» ٢/ ٥٠ عن جده أحمد بن محمد بن الوليد الأزرقي، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٠٥٦) عن محمد بن أبي عمر، أربعتهم (عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، والأزرقي، وابن أبي عمر) عن سفيان بن عينية، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد قال: زمزم لما شربت له، إن شربته تريد الشفاء، شفاك الله، وإن شربته تريد أن يقطع ظمأك قطعه، وإن شربته تريد أن تشبعك أشبعتك، وهي هَزْمة جبريل وسقيا الله إسماعيل. ورواية ابن أبي شيبة مختصرة.

وأخرج عبد الرزاق (٩١٢٣) عن معمر، عن ابن خثيم، عن مجاهد، كان يقول: هي لما شربت له.

وأما طريق الحميدي التي أشار إليها الحافظ ابن حجر في «الإتحاف»، فقد وقفنا على أثر في «المجالسة» للدينوري (٥٠٩) من طريقه قال: كنا عند سفيان بن عيينة، فحدَّثَنا بحديث زمزم أنه لما شُرب له، فقام رجل من المجلس ثم عاد فقال له: يا أبا محمد، أليس الحديث صحيحاً =

هذا حديث صحيح الإسناد إن سَلِمَ من الجارودي هذا، ولم يُخرجاه.

١٧٥٨ - أخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصَّيرفيُّ بمَرْو، حدثنا أبو الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، حدثنا أبو سعيد يحيى بن سليمان الجُعْفي، حدثنا يحيى ابن اليَمَان، عن سفيان، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ النبيَّ ﷺ سَجَدَ على الحَجَر[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧٥٩ - أخبرنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، حدثنا أبو بكر

= الذي حدثتَنا به في زمزم: أنه لما شُرب له؟ فقال سفيان: نعم، فقال الرجل: فإني قد شربت الآن دلواً من زمزم على أنك تحدثني بمئة حديث، فقال سفيان: اقعد، فحدَّثه بمئة حديث.

وأما قول ابن عباس، فقد أخرجه منفرداً الدارقطني (٢٧٣٨) من طريق حفص بن عمر العدني، عن الحكم بن عتيبة، عن عكرمة، عن ابن عباس قوله. وحفص بن عمر ضعيف.

وأخرجه كذلك عبد الرزاق (٩١١٢) عن الثوري قال: سمعتُ من يذكر: أنَّ ابن عباس شرب من زمزم، ثم قال... فذكره.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله رفعه: «ماء زمزم لما شرب له»، أخرجه أحمد ٢٣/ (١٤٨٤٩)، وابن ماجه (٣٠٦٢). وهو حديثٌ حسنٌ إن شاء الله.

وعن أبي ذر الغفاري في قصة إسلامه، وفيه قوله ﷺ: «إنها مباركة، إنها طعامُ طُعم»، أخرجه أحمد ٣٥/ (٢١٥٢٥)، ومسلم (٢٤٧٣).

(١) ضعيف مرفوعاً، انفرد به عن سفيان ـ وهو الثوري ـ يحيى بن اليمان العجلي، وانفرد به عن يحيى أبو سعيد الجعفي، وهما وإن كانا حسنا الحديث، لكن حيث لا يخالفان، وقد خالفهما عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ـ وهو أوثق منهما ـ فرواه عن محمد بن عباد عن ابن عباس موقوفاً، ومحمد بن عباد وإن اختلف عليه ـ كما بيّنّاه فيما سلف برقم (١٦٩٠) ـ إلّا أنَّ طريق ابن جريج هذه أثبتها.

وأخرجه الدارقطني (٢٧٤١) عن محمد بن مخلد وآخرين، عن أبي الأحوص محمد بن الهيثم القاضي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (٩٠٩)، والبيهقي ٥/ ٧٥ من طريقين عن أبي سعيد يحيى ابن سليمان الجعفي، به.

يحيى[1] بن جعفر بن الزِّبْرِقان، حدثنا زيد بن الحُباب، حدثنا معاوية بن صالح، حدثني سُلَيم بن عامر، سمعت أبا أُمامةَ يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ وهو يَخطُبُ الناسَ على ناقته الجَدْعاء في حَجَّة الوداع، يقول: «يا أيها الناس، أَطيعوا ربَّكم، وصلُّوا خَمْسَكم، وأدُّوا زكاةَ أموالِكم، وصومُوا شهرَكم، وأَطيعُوا ذا أمرِكم؛ تَدخُلوا جنةَ ربِّكم». قلتُ لأبي أُمامة: منذُ كم سمعتَ هذا الحديث؟ قال: سمعتُه وأنا ابنُ ثلاثين سنة[2].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٦٠- أخبرنا أبو الحسن علي بن عيسى بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن النَّضْر ابن عبد الوهاب، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا وهب بن جَرير، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثنا ابن أبي نَجِيح، عن مجاهدٍ وعطاءٍ، عن جابر بن عبد الله قال: كَثُرَت القالةُ من الناس، فخرجنا حُجّاجاً، حتى إذا لم يكن بيننا وبين أن نَحِلَّ إلَّا ليالي[3] قلائلُ أُمِرْنا بالإحلال، فيَرُوحُ أحدُنا إلى عَرَفَة وفَرْجُه يَقطُرُ مَنيّاً، فبلغ ذلك رسولَ الله ﷺ، فقام خطيباً فقال: «أبالله تُعَلِّموني أيها الناسُ، فأنا واللهِ أعلَمُكم بالله وأتقاكم له، ولو استقبلتُ من أَمري ما استَدبرتُ ما سُقْتُ هَدْياً، ولَحَلَلتُ كما أَحَلُّوا، فمَن لم يكن معه هديٌ فليصمْ ثلاثةَ أيام وسبعةً إذا رَجَعَ إلى أهله، ومن وَجَدَ هدياً فليَنْحَر»، فكنا ننحرُ الجَزُورَ عن سبعة[4].

٣٦٦/١

---

(١) في النسخ الخطية: أبو بكر بن يحيى، وهو خطأ، فهو يحيى بن جعفر بن الزبرقان، وأبو بكر كنيته، كما في مصادر ترجمته.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه الترمذي (٦١٦)، وابن حبان (٤٥٦٣) من طريقين عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢١٦١) عن معاوية بن صالح، به. وانظر ما سلف برقم (١٩) و(١٤٥٢).

(٣) كذا أثبت الياء في حالة الرفع، وهو جائز على قلة استعماله.

(٤) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق ـ وهو ابن يسار ـ وقد توبع. =

١٧٦٠م- قال عطاء[1]: قال ابنُ عباس: إنَّ رسول الله ﷺ قَسَمَ يومئذٍ في أصحابه غنماً، فأصاب سعدَ بنَ أبي وقاصٍ تَيْسٌ، فذَبَحه عن نفسه، فلمّا وقف رسولُ الله ﷺ بعَرَفةَ أَمَرَ ربيعةَ بنَ أُمية بن خلف فقام تحت يَدَي ناقتِه، فقال له النبيُّ ﷺ: «اصرُخْ: أيها الناس، هل تَدْرُونَ أيُّ شهرٍ هذا؟» قالوا: الشهرُ الحرام، قال: «فهل تَدرونَ أيُّ بلدٍ هذا؟» قالوا: البلد الحرام، ثم قال: «هل تَدرونَ أيُّ يومٍ هذا؟» قالوا:

= يحيى بن أيوب: هو المقابري، ووهب بن جرير: هو ابن حازم الأزدي، وابن أبي نجيح: هو عبد الله، ومجاهد: هو ابن جبر المكي، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٣، وفي «السنن الصغرى» (١٧١٨) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٢٦) و(٢٩٢٧) عن أحمد بن المقدام، عن وهب بن جرير، به.

وأخرجه مختصراً بقصة الأمر بالإحلال أحمد ٢٣/ (١٤٨٣٣) و(١٤٩٣١)، والبخاري (١٥٧٠)، ومسلم (١٢١٦) (١٤٦) من طريق أيوب، عن مجاهد وحده، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً أحمد ٢٢/ (١٤٢٣٨) و(١٤٢٣٩) و(١٤٢٧٩) و(١٤٤٠٩) و٢٣/ (١٤٩٠٠) و(١٤٩٤٢) و(١٤٩٤٣)، والبخاري (١٥٦٨) و(١٦٥١) و(١٧٨٥) و(٢٥٠٥) و(٧٢٣٠) و(٧٣٦٧)، ومسلم (١٢١٦)، وأبو داود (١٧٨٧) و(١٧٨٨) و(١٧٨٩)، وابن ماجه (٢٩٨٠)، والنسائي (٣٧٧٣) و(٣٩٧١) و(٤١٥٧)، وابن حبان (٣٧٩١) و(٣٩٢١) من طرق عن عطاء، عن جابر، وبعضهم يزيد فيه ألفاظاً أخرى ليست عند البعض.

وأخرجه أحمد ٢٣/ (١٤٩٢٣) من طريق أبي سفيان، عن جابر.

وأخرج معظمه - يعني بألفاظ حديث جابر هذا، وحديث ابن عباس الآتي بعده - ضمن حديث جابر الطويل في الحج: أحمد ٢٢/ (١٤٤٤٠)، ومسلم (١٢١٨)، وأبو داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، وابن حبان (٣٩٤٤) من طريق جعفر بن محمد الصادق، عن أبيه محمد بن علي الباقر، عن جابر.

وسيأتي عند المصنف برقم (٧٧٤٩) من طريق أبي الزبير عن جابر قال: نحرنا يوم الحديبية سبعين بدنة، البدنة عن عشرة، وقال رسول الله ﷺ: «ليشترك النفرُ في الهدي»، ويأتي تخريجه هناك.

(١) هو موصول بالإسناد السابق.

يومُ الحجِّ الأكبر، فقال رسول الله ﷺ: «قد حرَّم الله عليكم دِماءَكم، وأموالَكم كحُرمةِ شهرِكم هذا، وكحُرمةِ بلدِكم هذا، وكحُرمةِ يومِكم هذا»، فقضى رسولُ الله ﷺ حَجَّه، وقال حين وَقَفَ بعَرَفةَ: «هذا الموقفُ، وكلُّ عرفةَ موقفٌ»، وقال حين وقف على قُزَحَ: «هذا الموقفُ، وكلُّ المزدلفةِ موقفٌ»(١).

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، وفيه ألفاظٌ من ألفاظِ حديث جعفر بن محمد الصادق عن أبيه عن جابر، وفيه أيضاً زيادةُ ألفاظٍ كثيرة.

١٧٦١ - أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمد بن إسحاق، أخبرنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُميدي، حدثنا سفيان، عن هشام بن حسان، عن أنس بن سِيرين، عن أنس بن مالكٍ

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن كسابقه.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٢٦) و(٢٩٢٧) عن أحمد بن المقدام، عن وهب بن جرير، به.

وأخرجه أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (٧٥٧) عن أبي الأشعث أحمد بن المقدام العجلي، والطبراني في «الكبير» (١١٣٩٩) ـ وعنه الضياء المقدسي في «المختارة» ١١/ (٢٣٦) ـ من طريق محمد بن يحيى القطعي، كلاهما عن وهب بن أبي نجيح، عن عطاء، به. ولم يذكر أبو الأشعث عبدَ الله بنَ أبي نجيح، فلا ندري هل هي روايته أم أنه سقطٌ في مطبوعة «الصحابة»؟ ورواه أبو الأشعث مرة عن عبيد بن عقيل عن جرير بن حازم، بالإسناد المذكور، وهو تحويل في سند البغوي (٧٥٧)، فيبقى الاحتمال قائماً، والله أعلم.

وأخرج أحمد ٥/ (٢٨٠٢) من طريق ابن جريج قال: أخبرني عكرمة مولى ابن عباس، زعم أن ابن عباس أخبره: أن النبيَّ ﷺ قسم غنماً يوم النحر في أصحابه، وقال: «اذبحوها لعمرتكم، فإنها تجزئ عنكم» فأصاب سعد بن أبي وقاص تيساً. وهذا إسناد منقطع؛ فإن ابن جريج لم يلق ابن عباس، وكنا قد صححناه في «المسند» ـ سهواً ـ على شرط البخاري، فيستدرك من هنا.

وقوله ﷺ: «هذا الموقف وكل عرفة موقف...» إلى آخره، روي أيضاً من حديث جابر، فقد أخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٤٩٨)، وأبو داود (١٩٣٧)، وابن ماجه (٣٠٤٨) من طريق أسامة بن زيد عن عطاء، ومسلم (١٢١٨) (١٤٩)، وأبو داود (١٩٠٧-١٩٠٩)، والنسائي (٤٠٣٧) من طريق جعفر بن محمد الصادق عن أبيه، وابن ماجه (٣٠١٢) من طريق محمد بن المنكدر، ثلاثتهم (عطاء ومحمد الباقر ومحمد بن المنكدر) عن جابر، رفعه.

أنه قال: لما رَمَى رسول الله ﷺ الجَمْرةَ ونَحَر هَدْيَه، ناوَلَ الحالقَ شِقَّهُ الأَيمنَ فحَلَقَه، ثم ناوَلَهُ الشِّقَّ الأيسَرَ فحَلَقَه، ثم ناوَلَهُ أبا طلحةَ وأَمره أن يَقْسِمَه بين الناس[1].

---

(١) حديث صحيح، إلّا أنَّ ذكر أنس بن سيرين في هذا الإسناد وهمٌ، والمحفوظ أنه من رواية محمد بن سيرين وليس أنساً، وذلك لأمور:

الأول: أنَّ الحديث مخرَّج في «مسند الحميدي» نفسه (١٢٥٤)، وهو برواية بشر بن موسى أيضاً، ويرويه عن بشر أبو علي الصواف الموصوف بأنه كان من أهل التحرز، وقد قال فيه: محمد بن سيرين.

الأمر الثاني: أنه قد رواه عن الحميدي اثنان من الثقات، وهما: محمد بن إسماعيل أبو إسماعيل الترمذي عند أبي عوانة (٣٢٣٠)، وحاتم بن ميمون عند ابن المنذر في «الأوسط» (٥٨٦)، فقالا فيه: محمد بن سيرين، لكن أبا إسماعيل قال: ابن سيرين، وإذا أُطلق فإنما يراد به محمداً.

الأمر الثالث: أنَّ البيهقي رواه في «السنن الكبرى» ٥/ ١٣٤ عن أبي عبد الله الحاكم نفسه عن علي بن محمد بن سختويه عن بشر بن موسى عن الحميدي بهذا الإسناد، وقال فيه: ابن سيرين. قلنا: يعني محمداً كما هو مشهور.

الأمر الرابع: أنه قد رواه عن سفيان ـ وهو ابن عيينة ـ جمعٌ غير الحميدي، كما رواه عن هشام ابن حسان جمعٌ غير سفيان، وكلهم قال: محمد بن سيرين، وبعضهم: ابن سيرين.

أما ما رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢/ ٤٢٧ عن الحسين بن محمد الروذباري عن محمد ابن بكر عن أبي داود عن محمد بن العلاء عن حفص عن هشام عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك، فذكر الحديث، فذِكر أنس بن سيرين هنا خطأ من النساخ جزماً، وذلك لأمرين:

الأول: أنَّ البيهقي قال بإثره: رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن العلاء أبي كريب، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن ابن سيرين. قلنا: وروايتا «الصحيحين» اللتان أشار إليهما البيهقي إنما هما من محمد بن سيرين، مما يعني أنَّ رواية البيهقي عن محمد بن سيرين، وليس عن أنس بن سيرين، ومما يؤيد ذلك ما في الأمر الثاني: وهو أنَّ البيهقي أخرجه مرة أخرى في «دلائل النبوة» ٥/ ٤٤١ بإسناده ومتنه، وفيه هنالك: عن ابن سيرين.

وعلى أية حالٍ فكلاهما ثقة، ولا يضر ذلك في صحة الحديث.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢٠٩٢)، ومسلم (١٣٠٥) (٣٢٦)، وأبو داود (١٩٨٢)، والترمذي (٩١٢)، والنسائي (٤١٠٢)، وابن حبان (٣٨٧٩) من طرق عن سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٠/ (١٣١٦٤) و(١٣٢٤٢) و٢١/ (١٣٦٨٥)، ومسلم (١٣٠٥) (٣٢٣-٣٢٥) =

١/٤٧٥ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٦٢- أخبرنا أحمد بن محمد بن سَلَمة، حدثنا عثمان بن سعيدٍ الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان بن يزيد، حدثنا يحيى بن أبي كثير، أنَّ أبا سَلَمة حدّثه، أنَّ محمد بن عبد الله بن زيد حدّثه: أنَّ أباه شَهِدَ النبيَّ ﷺ عند المَنْحَر هو ورجلٌ من الأنصار، فحَلَقَ رسولُ الله ﷺ رأسَه في ثوبِه، فأعطاه فقَسَمَ منه على رجالٍ، وقلَّم أظفارَه فأعطاه صاحبَه. قالوا: فإنه عندنا مخضوبٌ بالحِنّاء والكَتَم [١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٦٣- حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أبو سعيد محمد بن شاذانَ، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ أفاضَ يومَ النَّحر، ثم رَجَعَ فصلَّى الظُّهرَ بمِنًى، قال نافع: وكان ابنُ عمر يُفيضُ يومَ النَّحر، ثم يَرجعُ فيصلِّي الظُّهرَ بمِنًى، ويَذكُر: أنَّ النبي ﷺ فَعَلَه [٢].

= وأبو داود (١٩٨١)، والنسائي (٤٠٨٧)، وابن حبان (١٣٧١) من طرق عن هشام بن حسان، به. وقرن أحمد (١٣٦٨٥) بهشام بن حسان أيوبَ السختياني.

وأخرج البخاري (١٧١) من طريق ابن عون عن محمد بن سيرين عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ لما حلق رأسه كان أبو طلحة أول من أخذ من شعره.

(١) إسناده صحيح. موسى بن إسماعيل: هو التبوذكي، وأبان بن يزيد: هو العطار، وأبو سلمة: هو ابن عبد الرحمن، وصحابيه عبد الله بن زيد: هو ابن عبد ربه.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦٤٧٤) و(١٦٤٧٥) من طريقين عن أبان بن يزيد، بهذ الإسناد.

والكَتَم، بالتحريك: نبات يخلط مع الوَسْمة للخِضاب.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه مسلم (١٣٠٨) عن محمد بن رافع، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٨٩٨)، وأبو داود (١٩٩٨)، والنسائي (٤١٥٤)، وابن حبان (٣٨٨٢) و(٣٨٨٣) و(٣٨٨٥) من طرق عن عبد الرزاق، به.

وأخرجه البخاري (١٧٣٢) من طريق سفيان، عن عبيد الله بن عمر، به، موقوفاً. وقال عقبه: =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٧٦٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نصرٍ، قال: قُرِئ على عبد الله بن وهب، أخبرك ابنُ جُريج، عن عطاء، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ لم يَرْمُلْ في السَّبْع الذي أفاض فيه. وقال عطاء: لا رَمَلَ فيه[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٦٥- أخبرني أبو يحيى أحمد بن محمد السَّمَرْقَندي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن نَصْر الإمام، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن خالدٍ الحذَّاء، عن عكرمة، عن ابن عباس: أنَّ رسولَ الله ﷺ جاء إلى السِّقاية فاستسقَى، فقال العباس: يا فضلُ، اذهب إلى أمِّك فأْتِ رسولَ الله ﷺ بشرابٍ من عندها، فقال: «اسقِني»، فقال: يا رسولَ الله، إنَّهم يجعلون أيديَهم فيه، فقال: «اسقِني»، فشرب منه، ثم أتى زمزمَ وهم يَستَقُون ويعملون فيها، فقال: «اعمَلُوا فإنكم على عملٍ صالحٍ»، ثم قال: «لولا أن تُغلَبوا لنزلتُ حتى أَضَعَ الحَبْلَ على هذه»؛ يعني: عاتقَه، وأشار إلى عاتقِه[2]. ٤٧٦/١

= ورفعه عبد الرزاق: أخبرنا عبيد الله.

(١) إسناده صحيح. عطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه أبو داود (٢٠٠١)، وابن ماجه (٣٠٦٠)، والنسائي (٤١٥٦) من طرق عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

والرمل ـ بفتحتين ـ: الهرولة، قال في «النهاية»: وهو أن يهزَّ منكبيه ولا يسرع.

(٢) إسناده صحيح. يحيى بن يحيى: هو النيسابوري، وخالد بن عبد الله: هو الواسطي، وخالد الحذاء: هو ابن مهران.

وأخرجه البخاري (١٦٣٥)، وابن حبان (٥٣٩٢) من طريقين عن خالد بن عبد الله الواسطي، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه بنحوه أحمد ٣/ (١٨٤١) من طريق يزيد بن أبي زياد، عن عكرمة، به.

وأخرج أحمد ٤/ (٢٢٢٧) من طريق مقسم عن ابن عباس قال: طاف رسول الله ﷺ بالبيت، =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه!

١٧٦٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر قال: قُرئ على ابن وهبٍ قال: حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن ويحيى بن عبد الله بن سالم، أنَّ عمرو بن أبي عمرٍو مولى المُطَّلب أخبرهما عن المُطّلب بن عبد الله بن حَنْطَب، عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: «لحمُ صيدِ البَرِّ لكم حلالٌ وأنتم حُرُم، ما لم تَصِيدُوه أو يُصادَ[1] لكم»[2].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وهكذا رُويَ عن مالك بن أنس وسليمانَ بن بلال عن عمرٍو متصلاً مسنداً:

أما حديث مالك:

١٧٦٧- فأخبرَناه الحسن بن محمد الإسفرايِني، حدثني خالي، حدثنا عبد الله ابن يزيد المقرئ بمصر، حدثنا محمد بن سليمان بن أبي داود، حدثنا مالك بن أنس، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المُطّلِب بن عبد الله بن حَنطَب، عن جابر بن

= وجعل يستلم الحجر بمحجنه، ثم أتى السقاية بعدما فرغ، وبنو عمه ينزعون منها، فقال: «ناوِلوني» فرفع له الدلو فشرب، ثم قال: «لولا أنَّ الناس يتخذونه نسكاً ويغلبونكم عليه، لنزعت معكم» الحديث.

وأخرج أحمد ٥/ (٣٥٢٧) من طريق مجاهد عن ابن عباس أنه قال: جاء النبي ﷺ إلى زمزم، فنزعنا له دلواً فشرب، ثم مجَّ فيها، ثم أفرغناها في زمزم، ثم قال: «لولا أن تُغلبوا عليها لنزعت بيدي».

وفي الباب عن علي عند أحمد ٢/ (٥٦٢)، والترمذي (٨٨٥) وقال: حسن صحيح.

وعن جابر بن عبد الله عند مسلم (١٢١٨)، وأبي داود (١٩٠٥)، وابن ماجه (٣٠٧٤)، والنسائي (٤١٥٣).

(١) كذا الرواية هنا «يصاد» وهو جائز على لغةٍ، أو على أن «أو» بمعنى: «إلَّا أنَّ» وحينئذٍ فلا إشكال.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عمرو مولى المطلب، إن صحَّ سماع المطلب ابن عبد الله من جابر، كما سلف بيانه برقم (١٦٧٧).

عبد الله، عن النبي ﷺ نحوه [١].

وأما حديث سليمان بن بلال:

١٧٦٨- فحدَّثَناه أبو الحسن إسماعيل بن محمد بن الفضل، حدثنا جدِّي، حدثنا سعيد بن كَثِير بن عُفَير، حدثنا سليمان بن بلال، عن عمرو بن أبي عمرو، عن المُطّلب بن عبد الله بن حَنْطَب، عن جابر بن عبد الله قال: قال رسولُ الله ﷺ: «صيدُ البَرِّ لكم حلالٌ ما لم تَصِيدُوه أو يُصادَ لكم» [٢].

١٧٦٩- حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا عبد العزيز بن محمد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل من الأنصار، عن جابر، عن النبي ﷺ نحوه [٣].

هذا حديث لا يعلِّلُ حديث مالك وسليمان بن بلال ويعقوب الإسكَنْدَراني، فإنهم وَصَلُوه وهم ثقات.

١٧٧٠- حدثنا عمرو بن محمد بن منصور العدل، حدثنا إبراهيم بن محمد الصَّيدلاني، حدثنا إسحاق ومحمد بن رافع، قالا: حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا زكريا ابن إسحاق، عن سليمان الأحْوَل، أنه سمع طاووساً يحدِّث عن ابن عباسٍ قال:

---

(١) صحيح لغيره كسابقه. خال الحسن بن محمد: هو أبو عوانة الإسفرايني الحافظ.

(٢) صحيح لغيره. كسابقه.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن جابر، وقد سلف الكلام في الاختلاف فيه برقم (١٦٧٧). عبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي.

وهو في «الأم» للشافعي ٣/ ٥٣٧-٥٣٨، لكن وقع عنده: عن رجل من بني سلمة. وبنو سَلِمة هم من الأنصار.

وأخرجه أحمد ٢٣/ (١٥١٥٨) عن أبي سلمة الخزاعي، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٥١٨٥) من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن رجل ثقة من بني سلمة، عن جابر.

كان الناسُ يَنفِرُون من مِنى إلى وُجوهِهِم، فأمَرَهم رسولُ الله ﷺ أن يكون آخرُ عهدِهِم بالبيت، ورَخَّصَ للحائض(١).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٧١ - أخبرني يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أبو عمرو أحمد بن المبارك المُستَمْلي، حدثنا سعيد بن يحيى بن سعيد الأُمَوي، حدثنا أبي، حدثنا يزيد بن سِنَان [عن زَيد بن أبي أُنَيسة](٢) عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخُدْري، عن أبيه أبي سعيدٍ قال: قلنا: يا رسولَ الله، هذه الأحجارُ التي نَرمِي بها تُحمَلُ فنَحسِبُ

---

(١) إسناده صحيح. إسحاق: هو ابن راهويه، وسليمان الأحول: هو ابن أبي مسلم المكي.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٩٣٦)، ومسلم (١٣٢٧)، وأبو داود (٢٠٠٢)، وابن ماجه (٣٠٧٠)، والنسائي (٤١٧٠)، وابن حبان (٣٨٩٧) من طريق سفيان بن عينية، عن سليمان الأحول، بهذا الإسناد.

وأخرج البخاري (٣٢٩) و(١٧٥٥) و(١٧٦٠)، ومسلم (١٣٢٨) (٣٨١)، والنسائي (٤١٨٦)، وابن حبان (٣٨٩٨) من طريق عبد الله بن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس قال: رُخِّص للحائض أن تنفر إذا حاضت. واللفظ للبخاري، وفي لفظ آخر له عن ابن عباس قال: أُمر الناس أن يكون آخر عهدهم بالبيت، إلّا أنه خُفِّف عن الحائض.

وأخرج أحمد ٣/ (١٩٩٠) و٥/ (٣٢٥٦)، ومسلم (١٣٢٨) (٣٨١)، والنسائي (٤١٨٧) من طريق الحسن بن مسلم، عن طاووس قال: كنت مع ابن عباس إذ قال زيد بن ثابت: تفتي أن تصدر الحائض قبل أن يكون آخر عهدها بالبيت؟! فقال له ابن عباس: إمّا لا، فَسَلْ فلانة الأنصارية، هل أمرها بذلك رسول الله ﷺ؟ قال: فرجع زيد بن ثابت إلى ابن عباس يضحك وهو يقول: ما أراك إلّا قد صدقت.

وأخرج أحمد ٥/ (٣٥٠٥١) من طريق عمرو بن دينار: أنَّ ابن عباس كان يذكر أنَّ النبي ﷺ رخَّص للحائض أن تصدر قبل أن تطوف إذا كانت قد طافت الإفاضة.

(٢) ما بين معقوفين سقط من نسخ «المستدرك»، والمحفوظ أنَّ هذا الحديث من رواية يزيد ابن سنان، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، هكذا رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ١٢٨ عن الحاكم نفسه بهذا الإسناد، وهو ثابت في رواية سعيد بن يحيى الأموي كما في مصادر التخريج، والله أعلم.

أنها تَنقَعِرُ، قال: «إنَّه ما تُقُبِّلَ منها يُرفَع، ولولا ذلك لرأيتَها مثلَ الجبال» [(١)].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، ويزيد بن سنان ليس بالمتروك.

١٧٧٢ - حدثناأبو الطيِّب محمد بن أحمد الذُّهْلي، حدثنا جعفر بن أحمد بن نصر الحافظ، حدثنا أبو مروان محمد بن عثمان العثماني، حدثنا أبو ضَمْرةَ اللَّيثي، عن هشام بن عُرْوة، عن عُرْوة، عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا قَضى أحدُكم حَجَّه فليُعَجِّلِ الرِّحلةَ إلى أهلِه، فإنَّه أعظمُ لأجْرِه» [(٢)]. ٤٧٧/١

---

(١) الصحيح موقوفاً، وهذا إسناد ضعيف لضعف يزيد بن سنان، وهو أبو فروة الرهاوي، وبه أعلّه الذهبي في «تلخيصه».

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٥٠) عن أحمد بن محمد بن أبي موسى الأنطاكي، والدارقطني (٢٧٨٩) عن الحسين بن إسماعيل، كلاهما عن سعيد بن يحيى بن سعيد الأموي، بهذا الإسناد. ووقع عندهما ذكر زيد بن أبي أنيسة بين سعيد وعمرو.

وأخرج ابن أبي شيبة ٤/ ٣٢، والأزرقي في «أخبار مكة» ٢/ ١٧٧، والبيهقي ٥/ ١٢٨ من طريق سفيان بن عيينة، عن سليمان بن المغيرة، عن عبد الرحمن بن أبي نُعم، عن أبي سعيد الخدري قال: ما تُقُبِّل من حصى الجمار رُفع. هكذا موقوفاً، وهذا إسناد صحيح.

وفي الباب عن ابن عباس موقوفاً عند ابن أبي شيبة ٤/ ٣٢، والأزرقي ٢/ ١٧٧، والبيهقي ٥/ ١٢٨.

وعن سعيد بن جبير موقوفاً أيضاً عند الأزرقي ٢/ ١٧٧.

وعن عبد الله بن عمر موقوفاً عند الأزرقي ٢/ ١٧٧، والفاكهي في «أخبار مكة» (٢٦٥٩).

وأخرج حديث ابن عمر أبو نعيم في «دلائل النبوة» مرفوعاً، كما في «نصب الراية» للزيلعي ٣/ ٧٩، وضعَّفه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ١٢٨.

(٢) إسناده قوي، رجاله ثقات، ومحمد بن عثمان العثماني وإن كان فيه كلام من حيث النكارة في حديثه فيما يرويه عن أبيه، فقد بيَّن الذهبي في «الميزان» أنَّ نكارتها من قبل أبيه، فخرج من عهدتها، وقد وثقه أبو حاتم وصالح جزرة، وقال البخاري: كان صدوقاً وهو خير من أبيه وأبوه عنده عجائب. أبو ضمرة الليثي: هو أنس بن عياض.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٥٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدارقطني (٢٧٩٠) من طريق إبراهيم بن محمد بن العتيق، عن أبي مروان العثماني، به.

وفي باب الحث على تعجيل المسافر بشكل عام الرجوع إلى الأهل، عن أبي هريرة رفعه: =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٧٣- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي، حدثنا الفضل بن عبد الجبار.

وأخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السَّيَّاري، حدثنا عبد الله بن علي الغَزَّال؛ قالا: حدثنا علي بن الحسن بن شَقِيق، حدثنا أبو حمزة، عن عطاء بن السائب، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباسٍ قال: جاء جبريلُ إلى رسول الله ﷺ، فذَهَبَ به ليُرِيَه المناسكَ، فانفَرَجَ له ثَبِيرٌ، فدخل منًى، فأراه الجِمَار، ثم أراه جَمْعاً، ثم أراه عرفاتٍ، فنَبَغَ الشيطانُ للنبيِّ ﷺ عند الجَمْرة، فرَمَى بسَبع حَصَياتٍ حتى ساخ، ثم نَبَغَ له في الجَمْرة الثانية، فرماه بسَبع حَصَياتٍ حتى ساخ، ثم نَبَغَ له في جَمْرة العَقَبة، فرماه بسَبع حَصَياتٍ حتى ساخَ فذهب[1].

= «السفر قطعة من العذاب، يمنع أحدكم طعامه وشرابه ونومه، فإذا قضى نهمته فليُعَجِّل إلى أهله». أخرجه البخاري (١٨٠٤) و(٣٠٠١) و(٥٤٢٩)، ومسلم (١٩٢٧).

(١) إسناده ضعيف لتفرد عطاء بن السائب به، وكان قد اختلط بأخرة، ولم يَذكُر أحدٌ أنَّ أبا حمزة ـ وهو محمد بن ميمون السُّكري ـ قد روى عنه قبل الاختلاط، بل إنَّ ابن القطان الفاسي قد ذكر أبا حمزة السكري هذا فيمن اختلط، كما في ترجمته من «تهذيب التهذيب»، ثم إنَّ عطاء قد اضطرب فيه، فذكر هنا أنَّ صاحب القصة هو نبيُّنا محمد ﷺ، وذكر مرةً أخرى فيما رواه عنه حماد بن سلمة ـ وهو ممن روى عنه قبل الاختلاط وبعده ـ أنَّ صاحب القصة هو إبراهيم عليه السلام، كما عند أحمد ٥/ (٢٧٩٤). أما عبد الله الغَزَّال ـ فهو وإن كان مجهولاً ـ قد توبع.

وأخرجه البيهقي ٥/ ١٥٣ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وقال بإثره: تفرد به هكذا عطاء بن السائب.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٦٧) عن أحمد بن سعيد الدارمي، عن علي بن الحسن بن شقيق، به.

وانظر ما سلف برقم (١٧٣١).

وثَبير، بفتح فكسر: جبل بين مكة ومنى، وهو على يمين الداخل منها إلى مكة، ويسميه أهل مكة اليوم جبل الرَّخم.

وساخ: أي: تسفَّل في الأرض.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧٧٤- حدثنا أبو سعيد محمد بن جعفر الخَصِيب الصُّوفي، حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله الحَضْرمي، حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي ومحمد بن العلاء الهَمْداني، قالا: حدثنا حُمَيد [بن] الخُوَار، حدثنا ابن جُرَيج، عن عطاءٍ، قال: لا أَرمي حتى تَزِيغَ الشمسُ، إنَّ جابر بن عبد الله قال: كان رسولُ الله ﷺ يَرمي يومَ النَّحْر قبلَ الزَّوال، فأما بعدَ ذلك فعندَ الزَّوالِ[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧٧٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو زُرعة عبد الرحمن بن عمرٍو الدِّمشقي، حدثنا أحمد بن خالد الوَهْبي، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن أبيه، عن عائشةَ قالت: أفاضَ رسولُ الله ﷺ من آخرِ يومِهِ حين صلَّى الظُّهر، ثم رَجَعَ فمَكَثَ بمنًى لياليَ أيامِ التَّشريق يرمي الجَمْرةَ إذا زالت الشمسُ؛ كلَّ جمرةٍ بسبعِ حَصَياتٍ، يكبِّرُ مع كلِّ حصاةٍ، ويقف عند الأُولى وعند الثانية، فيُطيلُ القيامَ ويتضرَّعُ، ثم يرمي الثالثةَ ولا يقفُ عندها[٢].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف حميد بن الخوار، وقد تفرد في هذا الإسناد بذكر عطاء - وهو ابن أبي رباح - فخالف بذلك الثقات من أصحاب ابن جريج الذين قالوا: عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر، لذلك قال ابن خزيمة (٢٩٦٩): هذا حديث غريب إن كان ابن خوار حفظ عطاءً في هذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٣٥٤)، ومسلم (١٢٩٩)، والنسائي (٤٠٥٥)، وابن حبان (٣٨٨٦) من طريق عبد الله بن إدريس، وأحمد ٢٢/ (١٤٤٣٥)، وأبو داود (١٩٧١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، وأحمد ٢٣/ (١٥٢٩١) من طريق حماد بن سلمة، ومسلم (١٢٩٩)، والترمذي (٨٩٤) من طريق عيسى بن يونس، ومسلم (١٢٩٩) من طريق أبي خالد الأحمر، وابن ماجه (٣٠٥٣) من طريق عبد الله بن وهب، ستتهم عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر.

وأخرجه أحمد ٢٣/ (١٤٦٧١) من طريق ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر.

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق - وهو ابن يسار - وقد صرَّح بالتحديث عند ابن حبان =

٤٧٨/١ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٧٦- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبري، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس بن يزيد، عن الزُّهري: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا رَمَى الجَمْرة التي تلي مسجدَ مِنًى يرميها بسَبعِ حَصَياتٍ، يكبِّر كلَّما رَمَى بحصاةٍ، ثم تقدَّم أمامَها فوقفَ مُستقبِلَ البيتِ رافعاً يديه يدعو، وكان يُطيلُ الوقوف، ثم يأتي الجَمْرةَ الثانية فيَرميها بسَبعِ حَصَياتٍ يُكبِّر كلَّما رمى بحصاةٍ، ثم يَنحدِر ذاتَ اليَسار مما يلي الوادي، فيقف مُستقبِلَ القِبلةِ رافعاً يديه، ثم يأتي الجَمْرةَ التي عند العَقَبة فيرميها بسَبعِ حَصَياتٍ يُكبِّر عند كلِّ حصاةٍ، ثم ينصرفُ ولا يقومُ عندها.

قال الزُّهري: سمعتُ سالمَ بن عبد الله يحدِّث بمِثلِ هذا عن أبيه عن النبيِّ ﷺ. قال: وكان ابنُ عمر يفعلُه[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

= فانتفت شبهة تدليسه. عبد الرحمن بن القاسم: هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٤٥٩٢)، وأبو داود (١٩٧٣) من طريق سليمان بن حيان أبي خالد الأحمر، وابن حبان (٣٨٦٨) من طريق يحيى بن سعيد الأموي، كلاهما عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

(١) إسناده صحيح. محمد بن يحيى: هو الذهلي، وعثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس بن يزيد: هو الأيلي، والزهري: هو محمد بن مسلم بن شهاب.

وعلَّقه البخاري (١٧٥٣) فقال: وقال محمد: حدثنا عثمان بن عمر... فذكره بهذا الإسناد. هكذا أهمل محمداً شيخه، وقد اختُلف في تسميته، فقيل: هو محمد بن بشار، وقيل: محمد بن المثنى، وقيل: محمد بن يحيى الذهلي، ورواية الحاكم هذه ترجح أنه الذهلي، والله أعلم.

وأخرجه أحمد ١٠/ (٦٤٠٤). وأخرجه النسائي (٤٠٧٥) عن العباس بن عبد العظيم العنبري، كلاهما (أحمد والعباس) عن عثمان بن عمر، به.

وأخرجه البخاري (١٧٥١) و(١٧٥٢)، وابن ماجه (٣٠٣٢)، وابن حبان (٣٨٨٧) من طريقين عن يونس بن يزيد، به. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

١٧٧٧ - حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا محمد بن عبد الوهاب ابن حَبِيب، حدثنا خالد بن مَخْلَد، حدثنا مالك بن أنس.

وأخبرنا أبو عبد الله الصَّفّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا عبد الله ابن مَسْلَمة، عن مالك، عن عبد الله بن أبي بكر.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا بِشْر بن موسى، حدثنا الحُميدي، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البَدَّاح بن عَدِيٍّ، عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ رخَّص للرِّعاء أن يَرمُوا يوماً ويَدَعُوا يوماً[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧٧٨ - حدَّثَناه أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبري، حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البُوشَنْجي، حدثنا أُميّة بن بِسْطامَ، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا رَوْح بن القاسم، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، عن أبي البَدّاح بن عَدِي، عن أبيه: أنَّ

---

(١) إسناده صحيح، إلّا أنَّ المحفوظ في هذا الحديث لفظ رواية مالك التالية برقم (١٧٧٩)، وهذا لفظ رواية سفيان - وهو ابن عيينة - فقد قال يحيى بن معين فيما نقله عنه المصنف (٥٨٨٣): وكان سفيان إذا حدثنا بهذا الحديث قال: ذهب عليَّ في هذا الحديث شيء. لذلك قال يحيى في حديث سفيان هذا: وهذا خطأ إنما هو كما قال مالك. قلنا: لكن تابع سفيان على هذا اللفظ روحُ بن القاسم كما في الرواية التالية، والله تعالى أعلم. الحميدي: هو عبد الله بن الزبير ابن عيسى، وعبد الله بن أبي بكر: هو ابن محمد بن عمرو بن حزم، وصحابيه: هو عاصم بن عدي، كما ذكر المصنِّف بإثر الحديث الذي بعده.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧٧٤)، وأبو داود (١٩٧٦)، والترمذي (٩٥٤)، والنسائي (٤٦٠)، وابن حبان (٣٨٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. وقرن أبو داود بعبد الله بن أبي بكر أخاه محمداً. وقال الترمذي: رواية مالك أصح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٠٣٦) عن ابن أبي شيبة، عن سفيان بن عيينة، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أخيه عبد الملك بن أبي بكر، عن أبي البداح، عن أبيه.

وأخرجه بنحوه أحمد ٣٩/ (٢٣٧٧٧) من طريق ابن جريج، عن محمد بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو، عن أبيه، عن أبي البداح، عن أبيه.

رسول الله ﷺ رَخَّصَ للرِّعاءِ أن يَرمُوا الجِمارَ يوماً ويَدَعُوا يوماً[1].

أبو البَدّاح: هو ابن عاصم بن عَدِيّ، وهو مشهور في التابعين، وعاصمُ بن عَدِيّ مشهور في الصحابة، وهو صاحب اللِّعان، فمَن قال: عن أبي البداح بن عدي، فإنه نسبه إلى جدِّه.

وبصحة ما ذكرتُه:

١٧٧٩ - حدَّثني أبو علي الحسن بن علي بن داود المصري بمكة، حدثنا أحمد ابن محمد بن جَرير، حدثنا الحارث بن مِسْكين، حدثنا عبد الرحمن بن القاسم، حدثني مالك، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حَزْم، عن أبيه، أنَّ ابنَ عاصم بن عَدِيٍّ أخبره عن أبيه: أنَّ رسول الله ﷺ رَخَّص لِرعاءِ الإبل في البَيتوتةِ يَرمُون يومَ النَّحر، ثم يَرمُون الغَدَ، أو من بعدِ الغَدِ ليومين، ثم يَرمُون يومَ النَّفْر[2].

---

(١) إسناده صحيح، إلّا أنَّ المحفوظ لفظ رواية مالك بن أنس الآتية بعده، كما سبق.

وأخرجه ابن خزيمة (٢٩٧٨) من طريق إسماعيل ابن علية، عن روح بن القاسم، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. أحمد بن محمد بن جرير: هو أحمد بن محمد بن يحيى بن جرير، أبو علي الهمْداني المصري، ذكره الذهبي في «تاريخ الإسلام» وابن قطلوبغا في «الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة» ونقل عن ابن يونس قوله: كان فهماً ثقة.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧٧٥)، وابن ماجه (٣٠٣٧)، والنسائي (٤١٦٤) من طريق عبد الرحمن ابن مهدي، وأبو داود (١٩٧٥) من طريق عبد الله بن مسلمة القعنبي وعبد الله بن وهب، والنسائي (٤٠٦١) من طريق يحيى القطان، أربعتهم عن مالك بن أنس، بهذا الإسناد. وطريق القعنبي سبقت قريباً، وطريق ابن وهب ستأتي برقم (٥٨٨٢).

وأخرج أحمد ٣٩/ (٢٣٧٧٦)، والترمذي (٩٥٥)، وابن ماجه (٣٠٣٧) من طريق عبد الرزاق، عن مالك، به إلى عاصم بن عدي قال: أرخصَ رسول الله ﷺ لرعاء الإبل في البيتوتة أن يرموا يوم النحر، ثم يجمعوا رمي يومين بعد النحر فيرمونه في أحدهما. قال مالك: ظننت أنه في الآخر منهما، ثم يرمون يوم النفر. قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهو أصح من حديث ابن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر.

قال مالك في «الموطأ» ١/ ٤٠٩: تفسير الحديث الذي أرخص فيه رسول الله ﷺ لرعاء الإبل =

١٧٨٠- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، حدثنا بشر بن موسى، حدثنا الحسن بن موسى الأشْيَب، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن عَوْن بن أبي جُحَيفة، عن أبيه ٤٧٩/١ قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ صلَّى بالأبْطَحِ صلاةَ العصر ركعتَين[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٧٨١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عيسى بن زيد ابن عبد الجبار بن مالك التَّنُوخي بتِنِّيس، حدثنا عمرو بن أبي سَلَمة التِّنِّيسي، حدثنا زهير بن محمد المكي، عن موسى بن عُقْبة، عن سالم بن عبد الله: أنَّ عائشة كانت تقول: عجباً للمَرْءِ المسلم إذ دَخَلَ الكعبة حتى يَرفَعَ بصَرَه قِبَلَ السقف، يَدَعُ ذلك إجلالاً لله وإعظاماً، دخل رسولُ الله ﷺ الكعبةَ ما خلَّفَ بصَرُه

= في تأخير رمي الجمار فيما نُرى - والله أعلم -: أنهم يرمون يوم النحر، فإذا مضى اليوم الذي يلي يوم النحر رموا من الغد، وذلك يوم النفر الأول، فيرمون لليوم الذي مضى، ثم يرمون ليومهم ذلك، لأنه لا يقضي أحد شيئاً حتى يجب عليه، فإذا وجب عليه ومضى كان القضاء بعد ذلك، فإذا بدا لهم النفر فقد فرغوا، وإن أقاموا إلى الغد رموا مع الناس يوم النفر الآخر ونفروا.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات إلَّا أنَّ المحفوظ فيه عن أبي إسحاق أنه من روايته عن أبي جحيفة بلا واسطة.

وأخرجه أحمد ٣١/ (١٨٧٥٣) عن الحسن بن موسى الأشيب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (١٨٧٤٧) من طريق أبي بكر بن عياش، و(١٨٧٥٢) من طريق يونس بن أبي إسحاق، و(١٨٧٥٠) و(١٨٧٥٥) من طريق إسرائيل بن يونس، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة. لم يذكروا عون بن أبي جحيفة.

وأخرجه أحمد (١٨٧٤٣) و(١٨٧٤٦) و(١٨٧٤٩) و(١٨٧٦٢)، والبخاري (٣٧٦) و(٤٩٥) و(٣٥٦٦) و(٥٧٨٦)، ومسلم (٥٠٣)، وأبو داود (٦٨٨)، والنسائي (٤١٨٩)، وابن حبان (٢٣٨٢) و(٤٣٩٤) من طرق عن عون بن أبي جحيفة، عن أبيه.

وأخرجه أحمد (١٨٧٤٤) و(١٨٧٥٧) و(١٨٧٦٧)، والبخاري (١٨٧) و(٥٠١) و(٣٥٥٣)، ومسلم (٥٠٣) (٢٥٢)، والنسائي (٣٤١) من طريق الحكم بن عتيبة، عن أبي جحيفة.

وفي الباب عن حارثة بن وهب عند مسلم (٦٩٦).

موضعَ سُجودِه حتى خَرَجَ منها[1] .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٧٨٢ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا أحمد بن مِهْران بن خالد، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا إسماعيل بن عبد الملك، عن ابن أبي مُلَيكة، عن عائشة قالت: خَرَجَ رسول الله ﷺ من عندي وهو قَريرُ العين، طيِّبُ النفس، ثم رَجَعَ إليَّ وهو حزين، فقلتُ: يا رسولَ الله، خرجتَ من عندي وأنتَ كذا وكذا، قال: «إنِّي دخلتُ الكعبةَ ووَدِدْتُ أنِّي لم أكن فعلتُه، إني أخافُ أن أكونَ قد أتعبتُ أُمتي من بَعدي»[2] .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٧٨٣ - أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن بكر، حدثنا ابن جُرَيج قال: قلتُ لعطاء: أسمعتَ ابنَ عباس يقول: إنما أُمِرتم بالطواف ولم تُؤمَروا بدخوله؟ قال: لم يكن ينهانا عن

---

(١) إسناده ضعيف، فرواية عمرو بن أبي سلمة عن زهير بن محمد غير مستقيمة، قال أحمد ابن حنبل: روى عن زهير أحاديث بواطيل، كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط، فقلبها عن زهير. قلنا: ثم أنَّ الراوي عن عمرو بن أبي سلمة، وهو أحمد بن عيسى التنوخي، ضعيف، ولم يتابع. لذلك قال أبو حاتم في هذا الحديث كما في «العلل» لابنه (٨٩٥) : هو حديث منكر.

وأخرجه البيهقي ٥/ ١٥٨ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠١٢) عن أحمد بن عيسى التنوخي، به.

(٢) إسناده ضعيف لضعف إسماعيل بن عبد الملك: وهو ابن أبي الصُّفير الأسدي. ابن أبي مليكة: هو عبد الله بن عبيد الله.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٥٠٥٦)، وابن ماجه (٣٠٦٤)، والترمذي (٨٧٣) من طريق وكيع، وأبو داود (٢٠٢٩) من طريق عبد الله بن داود، كلاهما عن إسماعيل بن عبد الملك، بهذا الإسناد.

وروي بنحوه من وجه آخر لا يفرح به عن عائشة، أخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥١٩٧) من طريق جابر بن يزيد الجعفي عن عرفجة عنها. وجابر الجعفي هذا لا يصلح في المتابعات، والله أعلم.

دُخولِه، ولكن سمعتُه يقول: أخبَرَني أسامة بن زيد: أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ البيت، فلما خَرَجَ ركع ركعتين في قُبُل البيت، وقال: «هذه القِبلةُ»(١).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه هكذا!

١٧٨٤- أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا جَرير بن حازمٍ قال: سمعتُ يزيد بن رُومانَ يحدِّث ١/٤٨٠ عن عبد الله بن الزُبير قال: قالت عائشة: قال لي رسولُ الله ﷺ: «يا عائشةُ، لولا أنَّ قومَكِ حديثُ عهدٍ بجاهليةٍ، لهَدَمْتُ البيت حتى أُدخِل فيه ما أَخرَجوا منه في الحِجْر، فإنهم عَجَزوا عن نفقتِه، وجعلتُ لها بابَين: باباً شرقيّاً، وباباً غربيّاً، وألصَقْتُه بالأرض، ولَوَضعتُه على أساسِ إبراهيم». قال: فكان الذي دعا ابنَ الزُّبير

---

(١) إسناده صحيح. محمد بن بكر: هو البُرساني، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، وعطاء: هو ابن أبي رباح.

وأخرجه مسلم (١٣٣٠) من طريقين عن محمد بن بكر، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٧٥٤) و(٢١٨٠٩)، والبخاري (٣٩٨)، والنسائي (٣٨٨٦) من طريق عبد الرزاق، وأحمد (٢١٨٠٩) عن روح بن عبادة، وابن حبان (٣٢٠٨) من طريق الضحاك بن مخلد، ثلاثتهم عن ابن جريج، به.

وأخرج النسائي في «الكبرى» (٣٨٧٨) من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس، عن أسامة بن زيد قال: دخل رسول الله ﷺ الكعبة، فسبّح في نواحيها وكبّر ولم يصلِّ، ثم خرج فصلى خلف المقام ركعتين، ثم قال: «هذه القبلة». كذا وقع هذا الإسناد في نسخنا الخطية من «الكبرى» بذكر ابن عباس بين عطاء وأسامة، ولم يرد ذكره في «المجتبى» (٢٩٠٩) ولا في «تحفة الأشراف» (١١٠)، ونصَّ المزي على عدم وجودها في رواية عبد المجيد بن أبي رواد، والله أعلم.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً أحمد (٢١٨٢٢) و(٢١٨٢٣) و(٢١٨٣٠)، والنسائي (٣٨٨٣) و(٣٨٨٤) من طرق عن عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي، عن عطاء، عن أسامة بن زيد، لم يذكر ابن عباس.

على هَدْمِه وبنائِه.

قال يزيد بن رُومان: فشهدتُ ابنَ الزُّبير حين هَدَمَه، فاستخرَجَ أساسَ البيت كأسْنِمة البُخْت متلاحكةً[1]، قال جَرير: فقلتُ ليزيدَ بن رُومان - فأنا يومئذٍ أطوفُ معه -: أَرِني ما أَخرَجوا من الحِجْر منه، قال: أُرِيكَه الآن، فلما انتهى إليه قال: هذا الموضعُ.

قال أبي[2]: فحَزَرتُه نحواً من ستة أذرُع[3].

---

(١) المتلاحكة: هي المتلائمة والمتداخلة، كما في «لسان العرب» مادة (لحك).

(٢) القائل «قال أبي»: هو وهب بن جرير، فقد روى هذا الحديث عن أبيه كما عند إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٥٥١)، وابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٢٠)، وابن حبان (٣٨١٦)، فالذي يظهر أنه دخل على المصنف لفظ حديث يزيد بن هارون بحديث وهب بن جرير، والله أعلم.

(٣) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن حبان (٣٨١٦) من طريق وهب بن جرير، عن جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً أحمد ٤٢/ (٢٥٤٦٣) و(٢٥٤٦٦)، ومسلم (١٣٣٣) (٤٠١)، وابن حبان (٣٨١٨) من طريق سعيد بن ميناء، والنسائي (٣٨٧٩) من طريق عطاء، كلاهما عن ابن الزبير، به.

وخالف الحارثَ بنَ أبي أسامة جمعٌ، فرووه عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد، لكنهم جعلوه من طريق عروة بن الزبير عن عائشة، بدلاً من عبد الله، فقد أخرجه أحمد ٤٣/ (٢٦٠٢٩)، وأخرجه البخاري (١٥٨٦) عن بيان بن عمرو، والنسائي (٣٨٧٢) عن عبد الرحمن بن محمد الطرسوسي، ثلاثتهم (أحمد وبيان وعبد الرحمن) عن يزيد بن هارون، عن جرير، عن يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة.

وذكر ابن خزيمة (٣٠٢١)، والبيهقي ٥/ ٩٠ أنَّ يزيد بن رومان ربما سمع الخبر من عبد الله وعروة جميعاً. والذي ذهب إليه ابن حجر في «الفتح» ٣٦٨/٥ أنَّ رواية الجماعة أوضح، فهي أصح. وصحَّح الدارقطني في «العلل» ١٥/ ٦ (٣٨٠٢) رواية من قال: عبد الله بن الزبير.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤٢٩٧)، والبخاري (١٥٨٥)، ومسلم (١٣٣٣) (٣٩٨)، والنسائي (٣٨٧١) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة.

وروي الحديث من غير وجه عن عائشة، انظر تخريجنا لـ«مسند أحمد» (٢٤٢٩٧).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه هكذا.

١٧٨٥- أخبرنا أبو يحيى أحمد بن محمد السَّمَرقَنْدي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر، حدثنا يحيى بن يحيى وعليُّ بن خَشْرَم، قالا: حدثنا عيسى بن يونس، عن ابن جُريج، أخبَرَني موسى بن عُقْبة، عن نافع، أنَّ ابن عمر أخبره: أنَّ النبيَّ ﷺ حَلَقَ رأسَه في حَجَّة الوداع.

قال: فكان الناسُ يَحلِقُون في الحجِّ، ثم يَعتَمِرون عند النَّفْر ويقول: بما يُحلَق هذا؟ فنقول: أَمرِرِ المُوسَى على رأسك[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٧٨٦- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن مِلْحان، حدثنا ابن بُكَير، حدثني الليث، أنَّ أبا الزُّبير أخبره عن جابر بن عبد الله: أنَّ النبي ﷺ أعمَرَ عائشةَ من التَّنعيم في ذي الحِجّة ليلةَ الحَصْبة[٢].

---

(١) إسناده صحيح. يحيى بن يحيى: هو النيسابوري، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه أحمد ٩/ (٥٦١٤)، والبخاري (٤٤١١) من طريق محمد بن بكر، عن ابن جريج، به. دون قوله: فكان الناس يحلقون في الحج... إلى آخره، والقائل لذلك هو ابن جريج، تفرد به عيسى بن يونس عنه.

وأخرجه بنحوه ـ بدون هذه الزيادة ـ البخاري (٤٤١٠) من طريق أبي ضمرة، ومسلم (١٣٠٤)، وأبو داود (١٩٨٠) من طريق يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني، ومسلم (١٣٠٤) من طريق حاتم بن إسماعيل، ثلاثتهم عن موسى بن عقبة، به.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٨٩٠)، والبخاري (١٧٢٦) و(١٧٢٩)، والترمذي (٩١٣)، والنسائي (٤٠٩٩) من طرق عن نافع، به.

وأخرجه أحمد (٤٨٨٩) و(٥٦٢٣)، والنسائي (٤١٠٠) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه.

(٢) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، وابن بكير: هو يحيى بن عبد الله بن بكير، والليث: هو ابن سعد، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تَدرُس.

وأخرجه أحمد ٢٣/ (١٥٢٤٤)، ومسلم (١٢١٣) (١٣٦)، وأبو داود (١٧٨٥)، والنسائي =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه!

١٧٨٧ - أخبرني إبراهيم بن عِصْمة بن إبراهيم العدل، حدثنا السَّرِيُّ بن خُزيمة، حدثنا عثمان بن الهيثم، حدثنا عوف بن أبي جَمِيلة، عن محمد بن سِيرِين، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أتاه رجلٌ فقال: إنَّ أبي شيخٌ كبيرٌ أدرك الإسلام ولم يَحُجَّ، ولا يَستَمسِكُ على الراحلة، وإن شَدَدتُه بالحبل على الراحلة خَشِيتُ أن أقتله، فقال رسولُ الله ﷺ: «احجُجْ عن أبيك»[1] . ٤٨١/١

= (٣٧٢٩) من طرق عن الليث بن سعد، بهذا الإسناد. وأوردوه جميعاً بأطول مما هنا ضمن قصة عائشة وحيضها في الحج. واستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد ٢٢/ (١٤٣٢٢)، ومسلم (١٢١٣)، والنسائي (٤٢١٧) من طريقين عن أبي الزبير، به.

وأخرجه النسائي (٤٢١٧) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن جابر.

وفي الباب عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق سيأتي برقم (٦١٣٠).

(١) حديث صحيح لكن من حديث ابن عباس كما سيأتي، وقد وهمَ عثمان بن الهيثم فيه ـ وهو ليس بالحافظ ـ فرواه على هذا الوجه من حديث أبي هريرة، وتابعه يحيى بن أبي الحجاج عن عوف بن أبي جميلة عند ابن خزيمة في «صحيحه» (٣٠٣٨) وابن عدي في «الكامل» ٧/ ٢٢١، ويحيى هذا ليّن الحديث وقد اضطرب فيه، فرواه عندهما مرة أخرى عن عوف عن الحسن البصري مرسلاً، فسقط الاحتجاج بروايته.

وذكر الدارقطني في «العلل» ١٠/ ٤٤ (١٨٤٤) أنَّ الأشبه بالصواب هو رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عن يحيى بن أبي إسحاق عن سليمان بن يسار عن ابن عباس. وهذه الرواية أخرجها النسائي (٣٦٠٩) و(٥٩١٤) إلا أنه سمّى ابنَ عباس الفضلَ وليس عبدَ الله، وسليمان ابن يسار لم يسمع من الفضل، والصواب أن بينهما عبد الله بن عباس كما وقع في رواية الزهري عن سليمان عند أحمد ٣/ (١٨١٨) و(١٨٢٢) والبخاري (١٨٥٣) ومسلم (١٣٣٥) وغيرهم.

واسم الرجل السائل هو حصين بن عوف الخثعمي كما قرر ذلك الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦/ ١٨٤ بناءً على ما تحصل عنده من مجموع روايات الحديث، وذكر أنَّ قصة الخثعمي هذا غير قصة أبي رَزِين ـ الآتية بعد هذا الحديث ـ وقال: وهذه قصة أخرى، ومن وحّد بينها وبين حديث الخثعمي، فقد أبعَدَ وتكلّف.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه الألفاظ.

١٧٨٨- أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة.

وأخبرنا أبو عمرو محمد بن جعفر العَدْل، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا محمد بن صُدْران، حدثنا خالد بن الحارث، حدثنا شعبة، سمعت النعمان بن سالم يقول: سمعتُ عمرَو بن أَوس يحدِّث عن أبي رَزِين أنه قال: يا رسولَ الله، إنَّ أبي شيخٌ كبير لا يستطيع الحَجَّ والعُمرة ولا الظَّعَن، قال: «حُجَّ عن أبيكَ واعتَمِر»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٨٩- حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفّان، حدثنا شعبة.

وأخبرنا إسماعيل بن محمد الفقيه بالرَّي، حدثنا أبو حاتم محمد بن إدريس، حدثنا أبو الوليد ومحمد بن كثير، قالا: حدثنا شعبة.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، حدثنا أبو المثنَّى، حدثنا محمد بن المِنهال، حدثنا يزيد بن زُرَيع، حدثنا شعبة، عن الأعمش، عن أبي ظَبْيان، عن ابن عباسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا حَجَّ الصبيُّ فهي له حَجَّةٌ حتى يَعقِل، وإذا عَقَلَ فعليه حَجَّةٌ أُخرى، وإذا حَجَّ الأعرابيُّ فهي له حَجَّةٌ، فإذا هاجَرَ فعليه حَجَّةٌ أُخرى»[٢].

---

(١) إسناده صحيح، عبد الرحمن بن الحسن القاضي شيخ المصنف -وإن كان فيه ضعف- متابع عند المصنف وغيره. إبراهيم بن الحسين: هو ابن دِيزيل، وأبو رَزِين: اسمه لقيط بن صَبِرة، ويقال: لقيط ابن عامر.

وأخرجه النسائي (٣٥٨٧) عن محمد بن عبد الأعلى الصنعاني، عن خالد بن الحارث، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٦/ (١٦١٨٤) و(١٦١٨٥) و(١٦١٩٠) و(١٦١٩٩) و(١٦٢٠٣)، وأبو داود (١٨١٠)، وابن ماجه (٢٩٠٦)، والترمذي (٩٣٠)، والنسائي (٣٦٠٣)، وابن حبان (٣٩٩١) من طرق عن شعبة، به.

(٢) صحيح موقوفاً، فقد صحَّح وقفه ابن خزيمة وابن عدي والبيهقي وابن عبد الهادي في =

= «المحرر» (٦٦٣)، وهو مقتضى كلام ابن دقيق العيد في «الإلمام» ١/ ٣٦٧، واستغرب رفعه الخطيب البغدادي، وعلته تفرد محمد بن المنهال عن يزيد بن زريع عن شعبة في رفعه، ووقَفه سائر أصحاب شعبة عنه، ورواه غير واحد غير شعبة عن الأعمش فوقفوه، كما وقفه غير واحد ممن رواه عن ابن عباس. أما متابعة عفان ـ وهو ابن مسلم الصفار ـ وأبي الوليد ـ وهو الطيالسي ـ ومحمد بن كثير فقد أجاب عنها البيهقي في «الخلافيات» كما في «مختصره» ٣/ ٢٢٤ فقال: وأظنُّ أنَّ شيخنا ـ يعني الحاكم ـ حمل حديث عفان وغيره على حديث يزيد، فهذا الحديث إنما رواه أصحاب شعبة عنه موقوفاً، سوى ابن زريع، فإنَّ محمد بن المنهال ينفرد برفعه عنه، والله أعلم.

قلنا: وأما متابعة الحارث بن سريج الخوارزمي لمحمد بن منهال في روايته لهذا الحديث عن يزيد بن زريع مرفوعاً، فيما أخرجه أبو بكر الإسماعيلي في «حديث سليمان الأعمش» كما في «نصب الراية» للزيلعي ٣/ ٦-٧ نقلاً عن «الإمام» لابن دقيق العيد، وفيما أخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ١٩٦-١٩٧، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ١٠١ من طريق الحارث بن سريج هذا عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد مرفوعاً، فهذه المتابعة لا تقوي رواية محمد بن المنهال، لأنَّ ابن عدي أورد رواية الحارث وأعلها به، فقال: وهذا الحديث معروف بمحمد بن المنهال الضرير عن يزيد بن زريع، وأظن أنَّ الحارث بن سريج هذا سرقه منه، وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن يزيد بن زريع غيرهما، ورواه ابن أبي عدي وجماعة معه عن شعبة موقوفاً.

أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري، وأبو ظبيان: هو حصين بن جندب الجنبي.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٥٠)، والطبراني في «الأوسط» (٢٧٣١)، وأحمد بن جعفر القطيعي في «جزء الألف دينار» (١٤٥) ـ ومن طريقه الضياء في «المختارة» ٩/ (٥٣٧) ـ والبيهقي في «الكبرى» ٤/ ٣٢٥ و٥/ ١٧٩، وفي «الصغرى» (١٤٧٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ١٠١ من طرق عن محمد بن المنهال، بهذا الإسناد. زاد بعضهم: «وأيما عبدٍ حجَّ ثم عتق فعليه أن يحج حجة أخرى». قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن شعبة مرفوعاً إلّا يزيد، تفرد به محمد بن المنهال. وقال البيهقي: كذا رواه يزيد بن زريع عن شعبة مرفوعاً، ورواه غيره عن شعبة موقوفاً، والموقوف أصح. وقال الخطيب: لم يرفعه إلّا يزيد بن زريع عن شعبة، وهو غريب.

وأخرجه ابن خزيمة بإثر الحديث (٣٠٥٠) من طريق أبي عدي، والبيهقي ٤/ ٣٢٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، كلاهما عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي ظبيان، عن ابن عباس موقوفاً. قال ابن خزيمة بإثره: هذا علمي هو الصحيح بلا شك.

وأخرج ابن أبي شيبة (١٥١٠٥- عوامة) عن أبي معاوية، عن الأعمش. عن أبي ظبيان، عن ابن عباس قال: احفظوا عني ـ ولا تقولوا: قال ابن عباس ـ أيما عبد حج به أهله ثم أعتق... الحديث. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٩٠- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الحميد الصَّنعاني بمكة، حدثنا علي بن المبارك الصَّنعاني، حدثنا زيد بن المبارك الصّنعاني، حدثنا مَعْمَر بن راشد الصّنعاني، عن عبد الكريم الجَزَري، عن سعيد بن جُبَير قال: أتى رجلٌ ابنَ عباس فقال: إني آجَرْتُ نفسي من قوم، فتركتُ لهم بعض أجري ليُخَلُّوا بيني وبين المناسك، فهل يُجزئ ذلك عنِّي؟ فقال ابن عباس: هذا من الذين قال الله عزَّ وجلّ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُواْۚ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾ [البقرة:٢٠٢][1].

= قال ابن عبد الهادي في «لمحرر» (٦٦٣): هذا شبه المرفوع.

قلنا: لكن خالف أبا معاوية سفيانُ الثوري فرواه عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس موقوفاً، فيما قال البيهقي في «السنن الصغرى» (١٤٧٩)، وفي «الكبرى» ٥/ ١٧٩، ثم قال: هو الصواب. قلنا: ورواية الثوري هذه لم نقف عليها عند غيره.

وقد روي من غير وجه عن ابن عباس موقوفاً أيضاً، فقد أخرجه سعيد بن أبي عروبة في «المناسك» (١١) عن قتادة، والشافعي في «الأم» ٣/ ٢٧٥-٢٧٦ و٤٥١-٤٥٢، والطحاوي ٢/ ٢٥٧، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ١٥٦ و١٧٨، وفي «المعرفة» (١٠٢٦٣) من طريق أبي السفر الهمداني، والطحاوي ٢/ ٢٥٧ من طريق يونس بن عبيد، ثلاثتهم عن ابن عباس موقوفاً.

ورجَّح صحة رفعه الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» ٢/ ٢٢٠ برواية ابن أبي شيبة السالف ذكرها، واعتبر بعضهم أنَّ رفع محمد بن منهال له ـ وهو ثقة حافظ ـ إنما هو زيادة ثقة، وهي مقبولة، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل زيد بن المبارك وعلي بن المبارك الصنعانيين، وقد توبعا. عبد الكريم الجزري: هو ابن مالك.

وأخرجه عبد الرزاق في «التفسير» ١/ ٨٠، ومن طريقه ابن خزيمة (٣٠٥٣) عن معمر بن راشد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسدد كما في «المطالب العالية» (١١٤٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/ ٣٣٣، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩١٧٣) و(٩١٧٤) من طريق عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس.

وسيأتي الحديث من طريق مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس برقم (٣١٣٦).

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٩١ - أخبرنا حمزة بن العباس العَقَبي ببغداد، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا أبو بكر الحَنَفي، حدثنا ابن أبي ذِئب، عن عطاء، عن عُبيد بن عُمير، عن ابن عباس: أنَّ الناس كانوا في أوّل الحج يتبايعون بمِنًى وعَرَفةَ وسوق ذي المَجَاز ومواسم الحج، فخافوا البيعَ وهم حُرُم، فأنزل الله عزَّ وجلّ: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُواْ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [البقرة:١٩٨] في مَوَاسم الحَجّ[١]. ٤٨٢/١

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٧٩٢ - أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بُكَير، حدثنا محمد بن إسحاق.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا عبد الله بن الحسن الحَرّاني، حدثنا عبد الله بن محمد النُّفَيلي، حدثنا محمد بن سَلَمة، عن ابن إسحاق، حدثنا عبد الله ابن أبي بَكْر بن محمد بن عمرو بن حَزْم الأنصاري، عن عثمان بن أبي سليمان ابن جُبَير بن مُطْعِم، عن عمِّه نافع بن جُبَير، عن أبيه جُبَير بن مُطْعِم قال: لقد رأيتُ رسولَ الله ﷺ قبلَ أن يُنزَل عليه، وإنَّه لَوَاقفٌ على بعيرٍ له بعرفاتٍ مع الناس يَدْفَعُ معهم منها، وما ذاكَ إلَّا توفيقٌ من الله عزَّ وجلّ له[٢].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٩٣ - أخبرني أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل،

---

(١) إسناده صحيح. أبو بكر الحنفي: هو عبد الكبير بن عبد المجيد، وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بَن المغيرة، وعطاء: هو ابن أبي رباح. وانظر ما سلف برقم (١٦٦٦).

(٢) إسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق. محمد بن سلمة: هو الباهلي الحراني.

وأخرجه أحمد ٢٧/ (١٦٧٥٧) من طريق إبراهيم بن سعد الزهري، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وسلف بنحوه برقم (١٧٢٢)، وانظر ما بعده.

حدثني أبي، حدثنا محمد بن بَكْر[١]، أخبرنا ابن جُرَيج، أخبرني أبي، عن جُبَير بن مُطْعَم قال: أضلَلْتُ جَمَلاً لي يومَ عرفة، فانطلقتُ إلى عرفةَ أبتغيه، فإذا أنا بمحمدٍ ﷺ واقفٌ مع الناس بعَرفةَ على بعيرِهِ عشيَّةَ عرفة، وذلك بعدما أُنزِلَ عليه[٢].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، إنما اتَّفقا على حديث ابن عُيينة عن عمرو بن دينار عن محمد بن جُبير عن أبيه، الحديث في ذكر الحُمْس[٣]، وأنَّ رسول الله ﷺ كان يقفُ بعَرفةَ بثَنِيّة مكة.

١٧٩٤ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جَرير، حدثنا شعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن إبراهيم بن مُهاجر، عن أبي بكر بن

---

(١) تحرَّف في (ص) و(ب) و(ع) إلى: محمد بن بكير، وفي المطبوع إلى: محمد بن زكريا بن بكير، والمثبت من (ز) وهو الصواب، فهو محمد بن بكر البرساني.

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد العزيز بن جريج والد ابن جريج: وهو عبد الملك بن عبد العزيز.

وأخرجه ابن خزيمة (٣٠٥٩) عن محمد بن معمر، عن محمد بن بكر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٧/ (١٦٧٧٦) عن محمد بن بكر قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني عن جبير بن مطعم... فذكره، كذا بإسقاط أبيه.

قوله: «بعدما أُنزل عليه»، يعارضه الحديث السالف قبله بإسناد حسن وفيه: قبل أن يُنزَل عليه.

وقد روي الحديث في «الصحيحين» وغيرهما بغير هذه السياقة كما أشار المصنف بإثر هذا الحديث، فقد أخرج أحمد ٢٧/ (١٦٧٣٧)، والبخاري (١٦٦٤)، ومسلم (١٢٢٠)، والنسائي (٣٩٩٥)، وابن حبان (٣٨٤٩) من طريق محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: أضللت بعيراً لي، فذهبت أطلبه يوم عرفة، فرأيت النبي ﷺ واقفاً بعرفة، فقلت: هذا والله من الحُمْس، فما شأنه هاهنا؟ لفظ البخاري.

(٣) تحرف في النسخ الخطية إلى: الجرس، وصوابه: الحُمْس، كما جاء في الرواية، والحُمس: هم قريش، فقد كانت قريش تقف بمزدلفة، وسائر العرب يقفون بعرفة، وكان ﷺ بتأييد الله تعالى إياه موفقاً للصواب، فوقف بعرفة.

عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قال: أَرسَل مروانُ إلى أم مَعْقِل يسألها عن هذا الحديث، فحدَّثَتْ أنَّ زوجها جعل بَكْراً في سبيل الله، وأنها أرادت العُمرةَ فسألتْ زوجَها البَكْرَ، فأَبى عليها، فأتت رسولَ الله ﷺ فذَكَرَت ذلك له، فأمره النبيُّ ﷺ أن يُعطيَها، وقال: «إنَّ الحجَّ والعُمرة لَمِنْ سبيلِ الله، وإنَّ عُمرةً في رمضان تَعدِلُ حَجّةً» أو «تُجزِئُ بحَجَّةٍ»[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٧٩٥- أخبرنا علي بن حَمْشاذ العدلُ، حدثنا هشام بن علي، حدثنا أبو النُّعمان عارِمٌ، حدثنا عبد الوارث بن سعيد، حدثني الحجاج بن أبي عثمان، حدثني يحيى ابن أبي كثير، أنَّ عِكْرِمة مولى ابن عباس حدثه، قال: حدثني الحجّاج بن عمرو الأنصاري، أنه سمع رسولَ الله ﷺ: «مَن كُسِرَ أو عَرَجَ فقد حلَّ، وعليه حَجّةٌ أخرى». قال: فحدثتُ ابن عباس وأبا هريرةَ فقالا: صَدَق[٢].

٤٨٣/١

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

وقيل: عن عكرمة، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، عن الحجاج بن عمرو:

---

(١) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن مهاجر، ولم يتابع على هذا السياق، وقد اختلف عليه في هذا الإسناد، ورواه غيره واختلف فيه اختلافاً كبيراً، فضعف بسبب اضطرابه، وقد فصلنا القول في ذلك في تعليقنا على «مسند أحمد» ٤٥/ (٢٧١٠٦)، وانظر «علل الدارقطني» (٣١٧٩).

وهو في «مسند أحمد» (٢٧٢٨٦)، وقرن هناك بمحمد بن جعفرٍ الحجاجَ بن محمد المصيصي الأعور.

وأخرجه أحمد (٢٧١٠٧)، وأبو داود (١٩٨٨) من طريق أبي عوانة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر بن عبد الرحمن، أخبرني رسول مروان الذي أرسل إلى أم معقل قال: قالت... فذكره.

وأخرجه أحمد (٢٧٢٨٧) من طريق محمد بن أبي إسماعيل، عن إبراهيم بن مهاجر، عن أبي بكر بن عبد الله، عن معقل بن أم معقل: أنَّ أمه أتت رسول الله ﷺ فقالت... فذكر معناه.

(٢) إسناده صحيح. أبو النعمان: هو محمد بن الفضل السدوسي، وعارم لقبه. وسلف برقم (١٧٤٣).

١٧٩٦- أخبرَناه أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا مَعمَر، عن يحيى بن أبي كَثير، عن عِكْرمة، عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة، قال: سألتُ الحجاج بن عمرو الأنصاري عن حَبْسِ المسلم، فقال: قال رسول الله ﷺ: «مَن كُسِرَ أو عَرَجَ فقد حلَّ، وعليه الحجُّ من قابلٍ». قال عكرمة: فحدثتُ ابن عباس وأبا هريرةَ، فقالا: صَدَقَ الحجّاج[(١)].

١٧٩٧- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَاني، حدثنا أبو الجوَّاب، حدثنا عمار بن رُزَيق، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر ابن عبد الله قال: كانت قريشٌ يُدْعَونَ الحُمْسَ، وكانوا يَدخُلون من الأبواب في الإحرام، وكانت الأنصارُ وسائر العرب لا يَدخُلون من الأبواب في الإحرام، فبينما رسولُ الله ﷺ في بستانٍ، فخرج من بابه، وخرج معه قُطْبةُ بن عامرٍ الأنصاري، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّ قُطبةَ بن عامر رجلٌ فاجر، وإنه خرج معك من الباب، فقال: «ما حَمَلَكَ على ذلك؟» قال: رأيتُك فعلتَ، ففعلتُ كما فعلتَ، فقال: «إنِّي أحمَسُ»، قال: إنَّ دِيني دِينُك، فأنزل الله عزَّ وجلَّ: ﴿لَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا﴾ [البقرة:١٨٩][(٢)].

---

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أبو داود (١٨٦٣)، وابن ماجه (٣٠٧٨)، والترمذي (٩٤٠م) من طرق عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده قوي، لكن اختلف في وصله وإرساله، فقد رواه عمار بن رزيق هنا عن الأعمش عن أبي سفيان - وهو طلحة بن نافع - عن جابر بن عبد الله، فذكره هكذا موصولاً، ورواه عَبيدة بن حميد عن الأعمش به، واختلف عليه في وصله وإرساله كما سيأتي. أبو الجوَّاب: هو الأحوص ابن جواب.

وأخرجه ابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» ٣/ ١٨٥ (٢٧٨٦) عن العباس بن عبد العظيم، وابن أبي حاتم في «التفسير» ١/ ٣٢٣ عن أحمد بن منصور الرمادي، كلاهما عن أبي الجواب، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه الزيادة.

١٧٩٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحَكَم، أخبرنا أيوب بن سُوَيد، حدثنا الأوزاعي، عن محمد بن المُنكَدِر، عن جابرٍ قال: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: ما بِرُّ الحَجِّ؟ قال: «إطعامُ الطَّعام، وطِيبُ الكلام»[1].

= وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» (١٠٠)، والحازمي في «الاعتبار» ص١٥٠ من طريق أبي الشيخ عبد الله بن محمد بن حيان الأصبهاني، عن أبي يحيى الرازي، عن سهل بن عثمان، عن عبيدة بن حميد، عن سليمان الأعمش، به موصولاً أيضاً.

ورواه أبو الشيخ مرةً فأرسله، فقد أخرجه في «تفسيره» كما في «إتحاف المهرة» (٢٧٨٦) - وعنه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٥٧٦٢) - عن أبي يحيى الرازي، عن سهل بن عثمان، عن عبيدة، عن الأعمش، عن أبي سفيان مرسلاً.

ورواه هناد بن السري عن عبيدة فأرسله أيضاً، فقد أخرجه بقيّ بن مخلد كما في «إتحاف المهرة» (٢٧٨٦) - ومن طريقه ابن بَشكُوال في «غوامض الأسماء المبهمة» ٢/ ٧٣٧-٧٣٨ - عن هناد، عن عبيدة، عن الأعمش، عن أبي سفيان مرسلاً.

ولقصة قطبة هذه أصل من حديث جابر عند أحمد ٢٢/ (١٤٦٠٧) من رواية ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر.

وانظر «فتح الباري» لابن حجر ٦/ ٥٠-٥٢.

وفي الباب عن البراء بن عازب عند البخاري (١٨٠٣)، ومسلم (٣٠٢٦).

قوله: «إني أحمس» من الحُمْس، وهم قريش وما ولدت، قال ذلك عروة بن الزبير كما عند البخاري (١٦٦٥)، ومسلم (١٢١٩) (١٥٢).

(١) حديث حسن إن شاء الله، وهذا إسناد ضعيف لضعف أيوب بن سويد، وقد توبع، لكن اختلف فيه على الأوزاعي - وهو عبد الرحمن بن عمرو - في وصله وإرساله، والراجح أنه مرسل من حديث الأوزاعي عن ابن المنكدر، موصول من حديث غيره عن ابن المنكدر، كما سيأتي بيانه.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٦٢ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو البركات النيسابوري في «الأربعين حديثاً من الصحاح العوالي» (٢١) من طريق عبد الرحمن بن محمد السراج، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، به.

وأخرجه ابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» (٣٧١٤)، وأبو طاهر المخلص في =

= «المخلصيات» (٣٠٨)، وابن أبي الفوارس في الجزء الأول من «الفوائد المنتقاة» (٢٨٢)، وأبو عثمان البحيري في الثاني من «فوائده» (٦٣) من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، به.

وأخرجه ابن خزيمة في الحج (إتحاف - ٣٧١٤)، وأبو العباس الأصم في «فوائده» (٣٣٣) ضمن مجموع فيه مصنفاته، والطبراني في «الأوسط» (٦٦١٨)، وفي «مكارم الأخلاق» (١٦٨)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٦٤ من طرق عن أيوب بن سويد، به.

وتابع أيوبَ بنَ سويد على وصله محمدُ بنُ مصعب القرقساني، أخرجه من طريقه عن الأوزاعي بهذا الإسناد موصولاً: أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ١٤٦، وأبو علي الوخشي في الخامس من «الوخشيات» (١٧٤)، ومحمد بن مصعب هذا فيه ضعف لكن يعتبر به في المتابعات والشواهد.

وخالفهما الوليد بن مسلم القرشي - وهو ثقة - فرواه عن الأوزاعي عن ابن المنكدر مرسلاً، لم يذكر فيه جابراً، أخرجه من طريقه ابن دحيم في «فوائده» (١٣٩) - ومن طريق ابن دحيم أخرجه ابن عدي في «الكامل» ١/ ٣٦٤، ومن طريق ابن عدي أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٢٦٢ - وفيه قال: حدثنا الأوزاعي، حدثني محمد بن المنكدر: أنَّ رجلاً قال... فذكره، فيكون الوليد قد صرَّح بالتحديث في كل طبقات السند، فانتفت شبهة تدليسه. وهذا يرجح أنَّ رواية الأوزاعي مرسلة، فلا يقوى أيوب بن سويد ومحمد بن مصعب وهما ضعيفان أمام الوليد ابنِ مسلم، والله أعلم.

لكن قد روي الحديث موصولاً من غير وجه عن محمد بن المنكدر، فقد وصله عنه طلحة بن عمرو الحضرمي ومحمد بن ثابت البناني وسفيان بن حسين:

أما طلحة بن عمرو فقد أخرجه من طريقه الطيالسي (١٨٢٤)، ومن طريق الطيالسي أخرجه عبد ابن حميد (١٠٩١)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» (١٤١)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣/ ١٥٦. إلّا أنَّ طلحة بن عمرو هذا متروك الحديث ولا يصلح للمتابعات.

وأما محمد بن ثابت فقد أخرجه من طريقه أحمد ٢٢/ (١٤٤٨٢) و(١٤٥٨٢)، وأبو جعفر البختري في المجلس الثاني من «أماليه» (٢٨) ضمن مجموع فيه مصنفاته، وأبو الحسن السكري في «مشيخته» (٣٣)، وإسماعيل الصفار في التاسع من «حديث ابن منده» (٢٩)، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٤)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٠٧٤). ومحمد بن ثابت هذا جاء التصريح في رواية إسماعيل الصفار أنه البناني، وهو ضعيف، وقد اضطرب في روايته هذه، فقد وقع في بعض الطرق عنه قوله: «وإفشاء السلام» بدلاً من قوله: «وطيب الكلام».

وأما سفيان بن حسين - وهو ثقة - فقد رواه عن محمد بن المنكدر موصولاً، وصحَّ الإسناد إليه، فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في «مداراة الناس» (١١٢) عن يحيى بن محمد بن السكن، عن حبان =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، لأنهما لم يحتجّا بأيوب بن سُوَيد، لكنه حديثٌ له شواهدُ كثيرة.

١٧٩٩ - حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا عبد الوارث بن سعيد العَنْبَري، عن عامرٍ الأحول، عن بكر بن عبد الله المُزَني، عن ابن عباس قال: أرادَ رسولُ الله ﷺ الحجَّ، فقالت امرأةٌ لزوجها: حُجَّ بي مع رسول الله ﷺ، فقال: ما عندي ما أُحِجُّكِ عليه، قالت: فحُجَّ بي على ناضِحِك، فقال: ذاك نَعتَقِبُه أنا وولدُك، قالت: فحُجَّ بي على جَمَلِك فلان، قال: ذلك حَبِيسٌ في سبيل الله، قالت: فبِعْ ثَمَرَ رَفِّكَ[1]، قال: ذاك قُوْتِي وقُوتُكِ، قال: فلما رَجَعَ النبيُّ ﷺ من مكة، أرسلَتْ إليه زوجَها، فقالت: أَقرِئْ رسولَ الله ﷺ منِّي السلام وسَلْه: ما يَعدِلُ حَجَّةً معك؟ فأتى زوجُها النبيَّ ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إنَّ امرأتي تُقرِئُك السلامَ ورحمةَ الله، وإنها سألَتني أن أحُجَّ بها معك، فقلتُ لها: ليس عندي، قالت: فحُجَّ بي على جملك فلان، فقلت لها: ذلك حَبِيسٌ في سبيل الله، قال

٤٨٤/١

= ابن هلال، عن أبي محصن حصين بن نمير، والبيهقي في «الشعب» (٣٨٢٥) من طريق أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، عن العباس بن محمد الدوري، عن عباد بن العوام، كلاهما عن سفيان بن حسين، عن محمد بن المنكدر، به. وهذان الإسنادان قويان مجتمعَين، ليس فيهما ضعيف لا يحتج به، ولولا مرسل الوليد بن مسلم لصح الحديث بهما.

وروي الحديث من وجه آخر عن جابر، فقد أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (٢٠١)، والطبراني في «الأوسط» (٨٤٠٥) من طريق بشر بن المنذر، عن محمد بن مسلم الطائفي، عن عمرو بن دينار، عن جابر. وهذا إسناد ضعيف لضعف بشر بن المنذر، والله أعلم.

تنبيه: كنا قد ضعفنا الحديث في «المسند» ٢٢/ (١٤٤٨٢) بسبب عدم وقوعنا على طريق سفيان بن حسين التي تقوى بها الحديث، فيستدرك من هنا.

(١) كذا في (ز)، وفي (ص): فبع تمرك، وفي (ع): فبع تمرتك، وفي «النهاية» في مادة (رفف) كما في (ز): فبع ثمر رفك، وقال في شرحه: الرَّف بالفتح: خشب يُرفع عن الأرض إلى جنب الجدار، يوقى به ما يوضع عليه، وجمعه: رُفوف ورِفاف.

النبيُّ ﷺ: «أمَا إنَّكَ لو كنتَ حَجَجْتَ بها، كان في سبيل الله»، قال: فضَحِكَ رسول الله ﷺ تعجُّباً من حِرْصِها على الحج، قال: وإنها أمرَتْني أن أسألك: ما يَعدِلُ حَجَّةً معك؟ قال: «أقرِئْها منِّي السلامَ ورحمةَ الله، وأخبِرْها أنها تَعدِلُ حَجّةً معي عُمرةٌ في رمضان»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً في شعبان سنة ستٍّ وتسعين:

١٨٠٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن أبي الزِّناد، عن عَلْقَمة بن أبي عَلْقَمة، عن أمِّه، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ أمَرَ الناسَ عامَ حجَّةِ الوداع، فقال: «مَن أحبَّ أن يَرجِعَ بعُمرةٍ قبل الحجِّ فلْيَفعَلْ»[2].

---

(١) إسناده حسن من أجل عامر - وهو ابن عبد الواحد - الأحول.

وأخرجه أبو داود (١٩٩٠) عن مسدد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بغير هذه السياقة أحمد ٣/ (٢٠٢٥)، والبخاري (١٧٨٢) و(١٨٦٣)، ومسلم (١٢٥٦) من طريق عطاء عن ابن عباس قال: لما رجع النبي ﷺ من حجته قال لأم سنان الأنصارية: «ما منعك من الحج؟» قالت: أبو فلان - تعني زوجها - كان له ناضحان، حَجَّ على أحدهما، والآخر يسقي أرضاً لنا، قال: «فإنَّ عمرة في رمضان تقضي حجةً» أو «حجةً معي». هكذا ورد اسم الصحابية في «الصحيحين» أنها أم سنان، وهي غير أم معقل السالف حديثها بإسناد ضعيف برقم (١٧٩٤).

وقد ورد الحديث بنحو حديث بكر بن عبد الله المزني عن ابن عباس، من حديث أبي طليق، وفيه أنَّ المرأة التي سألت زوجها هي امرأة أبي طليق، وإسناده صحيح، أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٧١٠)، والبزار (١١٥١- كشف الأستار)، والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/ ١٢٠، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٨١٦)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/ ١٨٢-١٨٣، وابن حجر في «الإصابة» ٧/ ٢٣٢-٢٣٣ وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وابن السكن وابن منده، وقال: إسناده جيد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد محتمل للتحسين، أم علقمة بن أبي علقمة - واسمها مرجانة - =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٠١ - أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن زياد النَّحْوي ببغداد، حدثنا الحسن ابن سلَّام، حدثنا أبو بكر عُبيد الله[١] بن عبد المجيد الحَنَفي، حدثنا عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ سَعَى ثلاثةَ أطوافٍ ومشى أربعةً حين قَدِمَ بالحج والعمرة حين كان اعتَمَر. ٤٨٥/١

وقال ابن عمر: اعتَمَرَ رسول الله ﷺ قبل حجَّتِه مرتين أو ثلاثاً ولم يحجَّ غيرها، إحدى عُمرتَيهِ في رمضان[٢].

= وإن لم يرو عنها غير اثنين، فهي تابعية وقد وثقها ابن حبان والعجلي، وقد توبعت على معنى الحديث. الربيع بن سليمان: هو المرادي صاحب الشافعي، وابن أبي الزناد: هو عبد الرحمن ابن عبد الله بن ذكوان.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٤٦١٥) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن علقمة بن أبي علقمة، بهذا الإسناد. وزاد في آخره: وأفرد رسول الله ﷺ الحج ولم يعتمر. وانظر علّة هذه الزيادة في التعليق على «المسند».

وقد ورد معنى هذا الحديث دون هذه الزيادة بإسناد صحيح من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، ضمن حديث الحج، وفيه قول النبي ﷺ: «من أحب منكم أن يهل بالحج فليهل، ومن أحب أن يهل بعمرة فليهل» الحديث، أخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٥٨٧)، والبخاري (٣١٧) و(١٧٨٣) و(١٧٨٦)، ومسلم (١٢١١) (١٥) و(١٦)، وأبو داود (١٧٧٨)، وابن ماجه (٣٠٠٠)، والنسائي (٣٦٨٣)، وابن حبان (٣٧٩٢) و(٣٩٤٢).

(١) كذا وقعت تسميته في أصولنا الخطية، وفي «إتحاف المهرة» (١٠٧٠٦)، وهو خطأ صوابه عبد الكبير بن عبد المجيد، فهو الذي كنيته أبو بكر ويروي عن عبد الله بن نافع، أما عُبيد الله ابن عبد المجيد فهو أخو عبد الكبير ويكنى أبا علي، ويغلب على ظننا أنه وهم أو سبق قلم من المصنف نفسه، فقد سماه هكذا أبا بكر عبيد الله بن عبد المجيد في موضعين آخرين من «المستدرك» برقم (٧٤٧٣) و(٨٤٣٧).

(٢) الشطر الأول منه صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن نافع، وبه أعلّه الذهبي في «تلخيصه»، وقد توبع على الشطر الأول، أما الثاني فلم يتابع عليه. نافع والد عبد الله: هو المدني مولى عبد الله بن عمر. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٠٢- أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا سعيد بن عامر، حدثنا محمد بن عمرو، حدثنا يحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب، عن عائشةَ قالت: خرَجْنا مع رسولِ الله ﷺ على أنواعٍ ثلاثٍ، فمنَّا مَن أهلَّ بحَجّةٍ وعُمرة، ومنّا من أهلَّ بحجٍّ مفرَد، ومنّا من أهلَّ بعُمرة، فمَن كان أهلَّ بحجٍّ وعمرةٍ فلم يَحِلَّ من شيءٍ مما حَرُمَ عليه حتى قضى مناسكَ الحج، ومن أهلَّ بحجٍّ مفرَد لم يَحِلَّ من شيءٍ حتى يقضيَ مناسكَ الحجّ، ومَن أهلَّ بعُمرةٍ فطاف بالبيت وبالصّفا والمَرْوةِ حلَّ ثم استَقبَل الحجَّ [1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

= وأخرجه بمعنى الشطر الأول أحمد ٨/ (٤٦١٨) و(٤٨٤٤) و٩/ (٥٤٤٤) و١٠/ (٥٧٣٧) و(٥٧٦٠)، والبخاري (١٦١٧) و(١٦٤٤)، ومسلم (١٢٦١) (٢٣٠) و(١٢٦٢) (٢٣٣) و(٢٣٤)، وأبو داود (١٨٩١)، وابن ماجه (٢٩٥٠)، والنسائي (٣٩٢٤) من طريق عبيد الله بن عمر العمري، وأحمد ٩/ (٤٩٨٣) و(٥٢٣٨) و١٠/ (٥٩٤٣) و(٦٠٤٧) و(٦٤٣٣) و(٦٤٦٣) من طريق عبد الله بن عمر العمري، وأحمد ١٠/ (٦٠٨١)، والبخاري (١٦٠٤) من طريق فليح بن سليمان، والبخاري (١٦١٦)، ومسلم (١٢٦١) (٢٣١)، وأبو داود (١٨٩٣)، والنسائي (٣٩٢١) من طريق موسى بن عقبة، والنسائي (٣٩٢٣) من طريق كثير بن فرقد، خمستهم عن نافع، به.

وأخرجه ـ يعني بنحو الشطر الأول ـ أحمد ١٠/ (٦٢٤٧)، والبخاري (١٦٠٣)، ومسلم (١٢٦١) (٢٣٢)، والنسائي (٣٩٢٥) من طريق سالم بن عبد الله بن عمر، عن ابن عمر.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن عمرو: وهو ابن علقمة بن وقاص الليثي. عامر بن سعيد: هو الضُّبعي.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٠٩٦)، وابن ماجه (٣٠٧٥) من طريقين عن محمد بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٤٠/ (٢٤٠٧٦) و(٢٤٠٩٣)، والبخاري (٣١٩) و(١٥٦٢) و(٤٤٠٨)، ومسلم (١٢١١)، وأبو داود (١٧٧٩) و(١٧٨٠)، والنسائي (٣٦٨٣) من طريق عروة بن الزبير، عن عائشة.

١٨٠٣- حدثنا أبو أحمد الحسين بن علي التَّميمي، حدثنا الإمام أبو بكر محمد ابن إسحاق بن خُزَيمة، حدثني محمد بن العلاء بن كُرَيب، وأنا سألتُه، حدثنا خلَّاد ابن يزيد الجُعْفي، حدثني زهير بن معاوية الجُعْفي، عن هشام بن عُرْوة، عن أبيه: أنَّ عائشة كانت تحملُ ماءَ زمزمَ، وتُخبِرُ أنَّ رسول الله ﷺ كان يفعلُه[1].

١٨٠٤- أخبرَناه أبو بكر بن بالَوَيهِ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثني أبو كُرَيب، حدثنا خلَّاد بن يزيد الجُعْفي، عن زهير بن معاوية، عن هشام ابن عُرْوة، فذكره[2].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

---

(١) إسناده حسن من أجل خلاد بن يزيد الجُعْفي، فقد روى عنه جماعةٌ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ووثقه الذهبي في «تلخيصه» عند الحديث الآتي برقم (٢٠٠٩)، وقال ابن حجر في «التقريب»: صدوق ربما وهم. وحسَّن الترمذيُّ حديثَه هذا، وصحَّح له ابنُ خزيمة حديثاً آخر، على أن لحديثه هذا شواهد بمعناه.

وأخرجه الترمذي (٩٦٣) عن أبي كريب محمد بن العلاء، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلّا من هذا الوجه.

ويشهد له حديثُ جابر بن عبد الله عند الفاكهي في «أخبار مكة» (١١٢٥)، والبيهقي ٥/ ٢٠٢، ولفظه: أرسل النبيُّ ﷺ وهو بالمدينة قبلَ أن تُفتح مكة إلى سهيل بن عمرو: أن أهدِ لنا من ماء زمزم، ولا تَترُك. قال: فبعث إليه بمزادتين. هذا لفظ البيهقي، وإسناده عنده حسنٌ.

وحديثُ ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١١٤٩١)، وفي «الأوسط» (٥٧٩٦)، والبيهقي ٥/ ٢٠٢، بمثل حديث جابر، وهو حسن في الشواهد.

ومرسلُ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بمثل حديثهما أيضاً عند عبد الرزاق (٩١٢٧)، وابن سعد في «الطبقات» ٦/ ١٢٤، والأزرقي في «أخبار مكة» ٢/ ٥٠ و٥١، والفاكهي في «أخبار مكة» (١٠٨٨) و(١٠٨٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧٣/ ٥٦، ورجاله ثقات.

وقال تقي الدين الفاسيّ في «شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام» ١/ ٣٤٢: أما نقلُ ماء زمزم فإنه يجوز باتفاق المذاهب الأربعة، بل هو مستحبٌّ عند المالكية والشافعية.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

١٨٠٥- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبوبي بمَرْو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عمرو بن ميمون بن مِهْران، حدثنا أبو حاضرٍ ٤٨٦/١ عثمان بن حاضرٍ قال: سمعتُ ابن عباس يقول: إنَّ أهل الحُدَيبيَةِ أُمِروا بإبدال الهَدْي في العام الذي دخلوا فيه مكة، فأبدَلوا، وعزَّتِ الإبلُ، فرُخِّصَ لهم فيمن لا يجدُ بَدَنةً في اشتِراءِ بقرة[1].

رواه محمد بن إسحاق بن يسار عن عمرو بن ميمون مفسَّراً ملخَّصاً:

١٨٠٦- أخبرَناه أبو بكر محمد بن المُؤمَّل، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا النُّفَيلي، حدثنا محمد بن سَلَمة، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن ميمون ابن مِهْران قال: سمعتُ أبا حاضر الحِمْيَري يحدِّث أبي ميمونَ بن مِهْران قال: خرجتُ معتمراً عامَ حاصَرَ أهلُ الشام ابنَ الزبير بمكة، وبَعَثَ معي رجالٌ من قومي بهديٍ، فلما انتهينا إلى أهل الشام مَنَعُونا أن ندخل الحرم، فنحرتُ الهدي مكاني وأحللتُ، ثم رجعتُ، فلما كان من العام المُقبِل خرجتُ لأقضيَ عُمرتي، فأتيتُ ابن عباس فسألته، فقال: أبدِلِ الهديَ، فإنَّ رسولَ الله ﷺ أمَرَ أصحابه أن يُبدِلوا الهديَ الذي نَحَروا عام الحديبية في عُمْرة القضاء.

قال عمرو: وكان أبي قد أهمَّه ذلك، يقول: لا أدري هل أبدلَ أصحابُ النبيِّ ﷺ الهديَ الذي نحروا بالحديبية في عمرة القضاء، أم لا، حتى حدَّثه أبو حاضر[2].

---

(١) إسناده قوي من أجل عثمان بن حاضر. سعيد بن مسعود: هو ابن عبد الرحمن المروزي.
وأخرجه ابن ماجه (٣١٣٤) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عمرو بن ميمون، بهذا الإسناد.
وأخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٢٨٦٤) مطولاً ضمن قصة بنحو الرواية الآتية بعده عن محمد بن عبد الملك الواسطي، عن يزيد بن هارون، عن عمرو بن ميمون، به.

(٢) حديث قوي، وهذا إسناد حسن من أجل محمد بن إسحاق - وهو ابن يسار - وقد صرَّح بالتحديث عند البيهقي في «الدلائل» فانتفت شبهة تدليسه، وقد توبع. النفيلي: هو عبد الله بن محمد، ومحمد بن سلمة: هو الباهلي.
وأخرجه أبو داود (١٨٦٤) عن النفيلي، بهذا الإسناد. إلّا أنه لم يذكر قول عمرٍو في آخره: =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وأبو حاضر شيخٌ من أهل اليمن مقبولٌ صدوق.

١٨٠٧- أخبرنا أبو جعفر محمد بن عليٍّ الشَّيباني بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غَرَزة، حدثنا أبو نُعيم، حدثنا زهير، عن عبد الله بن عثمان بن خُثَيم، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباسٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ لِمكَّةَ: «ما أطيبَكِ من بلدةٍ، وأحبَّكِ إليَّ، ولولا أنَّ قومَكِ أَخرَجوني ما سكنتُ غيرَكِ»[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٠٨- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا يعقوب، حدثني أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نافع مولى عبد الله ابن عمر، حدثني عبد الله بن عمر، أنه سَمِع رسول الله ﷺ يقول؛ يَنهَى النِّساءَ في إحرامِهِنَّ عن القُفَّازين والنِّقاب، وما مَسَّ الوَرْسُ والزَّعفرانُ من الثياب، ولْتَلْبَس بعد ذاك ما أحبَّت من ألوان الثياب من مُعصفَرٍ أو خَزٍّ أو حُلِيٍّ، أو سَرَاويلَ، أو قَميصٍ، أو خُفٍّ[٢].

= وكان أبي قد أهمه ذلك... إلى آخره.

وقول عمرو هذا أخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٤/ ٣١٩-٣٢٠ ضمن هذا الحديث من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق، به.

(١) إسناده قوي من أجل عبد الله بن عثمان بن خثيم. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وزهير: هو ابن معاوية.

وأخرجه الترمذي (٣٩٢٦)، وابن حبان (٣٧٠٩) من طريق الفضيل بن سليمان، عن عبد الله ابن عثمان بن خثيم، بهذا الإسناد. وقَرَن الفضيل بسعيد بن جبير أبا الطفيل عامر بن واثلة، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد من أجل ابن إسحاق: وهو محمد بن إسحاق بن يسار. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري.

وأخرجه أبو داود (١٨٢٧) عن أحمد بن حنبل، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٨٠٩- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا بِشْر بن المُفضَّل، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن أبيه، عن عامر بن سعد بن أبي وقَّاص، عن أبيه سعدٍ: أنه كان يَخرُج من المدينة فيجدُ الحاطبَ من الحُطَّاب معه شجرٌ[1] رَطْبٌ قد عَضَدَه من بعض شَجَر المدينة، فيأخذُ سَلَبَه، فيكلِّمُه فيه - وقال بِشْر: فيُكلَّم فيه - فيقول: لا أَدَعُ غَنيمةً غنَّمَنِيها رسولُ الله ﷺ، وأنا من أكثر الناس مالاً[2]. ٤٨٧/١

= وأخرجه أحمد ٨/ (٤٧٤٠) عن يعلى بن عبيد الطيالسي، عن محمد بن إسحاق، به.

وأخرج أحمد ٨/ (٤٨٦٨) عن يزيد بن هارون، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر ضمن حديث ما يُنهى عنه المحرم، وقال في آخره: وسمعته ينهى النساء عن القفاز والنقاب، وما مسَّ الورس والزعفران من الثياب.

وبنحو رواية يزيد أخرجه أحمد ١٠/ (٦٠٠٣)، والبخاري (١٨٣٨)، وأبو داود (١٨٢٥)، والترمذي (٨٣٣)، والنسائي (٣٦٣٩) و(٥٨٤٧) من طريق الليث بن سعد، والنسائي (٣٦٤٧) من طريق موسى بن عقبة، كلاهما عن نافع، به. لكن قال في حق النساء: «ولا تنتقب المرأة المحرمة ولا تلبس القفازين». وقال الترمذي: حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم.

(١) في (ز) و(ص): شجرة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق - وهو ابن عبد الله بن الحارث القرشي المدني - وقد توبع. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، وأبو المثنى: هو معاذ بن المثنى.

وأخرجه البزار (١١٢٦)، والبيهقي ٥/ ١٩٩ من طريقين عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد. ووقع في «مسند البزار» تسمية والد عبد الرحمن بن إسحاق: إسحاق بن سالم، وهو خطأ قديم، صوابه كما قال البيهقي بإثره: أبوه إسحاق بن الحارث القرشي.

وأخرج أحمد ٣/ (١٤٦٠)، وأبو داود (٢٠٣٧) من طريق سليمان بن أبي عبد الله قال: رأيت سعد ابن أبي وقاص أخذ رجلاً يصيد في حرم المدينة الذي حرم رسولُ الله ﷺ فسلبه ثيابه، فجاء مواليه فكلموه فيه، فقال: إنَّ رسول الله ﷺ حرَّم هذا الحرم، وقال: «من أخذ أحداً يصيد فيه فليسلبه ثيابه»، فلا أردُّ عليكم طُعمةً أطعمنيها رسول الله ﷺ، ولكن إن شئتم دفعت إليكم ثمنه. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨١٠- أخبرنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن عتَّاب العَبْدي ببغداد، حدثنا عبد الرحمن بن مرزوق أبو عوف البُزُوري، حدثنا خالد بن مَخْلَد القَطَواني، حدثنا عبد الله بن جعفر المَخْرَميّ، حدثنا إسماعيل بن محمد، عن عامر بن سعد: أنَّ سعداً ركب إلى قصرِه بالعَقِيق، فوجد عبداً يقطع شجراً فاستَلَبَه، فلما رَجَعَ جاءَه أهلُ العبد يسألونه أن يَرُدَّ عليهم ما أَخذ من عبدهم، قال: مَعَاذَ اللهِ أن أَرُدَّ شيئاً نَفَّلَنِيه رسولُ الله ﷺ، فلم يَرُدَّ إليهم شيئاً[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٨١١- أخبرنا أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا يحيى ابن صالح الوُحاظيّ، حدثنا عبد العزيز بن محمد، حدثنا أُنيس بن أبي يحيى، حدثني أبي، قال: سمعتُ أبا سعيدٍ الخُدْريَّ: أنَّ رجلاً من بني عمرو بن عوف ورجلاً من بني خُدْرة اختلفا ـ أو امترَيا ـ في المسجد الذي أُسِّس على التقوى، فقال العَوْفي: هو مسجد قُباءٍ، وقال الخُدْري: هو مسجدُ رسولِ الله ﷺ، فأَتَيا النبيَّ ﷺ فسألاه، فقال: «هو مسجدي هذا، وفي ذلك خيرٌ كثير»[٢].

= وأخرج أبو داود (٢٠٣٨) من طريق صالح مولى التوأمة عن مولىً لسعد: أنَّ سعداً وجد عبيداً من عبيد المدينة يقطعون من شجر المدينة، فأخذ متاعهم وقال ـ يعني لمواليهم ـ: سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يُقطَع من شجر المدينة شيء، وقال: «من قطع منه شيئاً فلمن أخذه سَلَبُه».

وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل خالد بن مخلد القطواني، وقد توبع. إسماعيل ابن محمد: هو ابن سعد بن أبي وقاص.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٤٤٣)، ومسلم (١٣٦٤) من طريق أبي عامر عبد الملك بن عمرو العقدي، عن عبد الله بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل أبي يحيى والد أُنيس: وهو الأسلمي، واسمه سمعان. أبو النضر: اسمه محمد بن محمد بن يوسف، وعبد العزيز بن محمد: هو الدراوردي. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وأُنيس بن أبي يحيى بخلاف أخيه إبراهيم[١].

١٨١٢- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفَّان العامِري، حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثنا أبو الأبْرَد موسى ابن سُلَيم مولى بني خَطْمة[٢]، أنه سَمِعَ أُسَيدَ بن ظُهَيرٍ الأنصاريَّ - وكان من أصحاب النبي ﷺ - يحدِّث، عن النبي ﷺ قال: «صلاةٌ في مسجد قُباءٍ كعُمْرة»[٣].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، إلَّا أنَّ أبا الأبْرَد مجهول.

= وأخرجه أحمد ١٧/ (١١١٧٨) و١٨/ (١١٨٦٤)، والترمذي (٣٢٣)، وابن حبان (١٦٢٦) من طرق عن أنيس بن أبي يحيى، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وسيأتي موقوفاً برقم (٣٣٢٤)، ومرفوعاً برقم (٣٣٢٥)، ويأتي الكلام عليه هناك.

(١) كذا قال المصنف رحمه الله، والصواب أنَّ إبراهيم ليس أخا أُنيس، وإنما ابن أخيه محمد، وأبو يحيى جدُّه، فهو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، وهو متروك.

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: قطبة، وصوبناه من مصادر التخريج وكتب التراجم، وقد انفرد المصنف هنا بتسميته موسى بن سليم، خلافاً لشيخه أبي أحمد الحاكم الذي ذكره في «الكنى» فيمن لا يعرف اسمه، وكذلك ابن أبي حاتم وابن حبان، وسماه الترمذي: زياداً، كما في «جامعه» بإثر الحديث (٣٢٤)، وتبعه على ذلك المزي في «تهذيب الكمال»، وتعقبه الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» بقوله: وهو وهم، وكأنه اشتبه عليه بأبي الأبرد الحارثي، فإنَّ اسمه زياد كما قال ابن معين وأبو أحمد الحاكم وأبو بشر الدولابي وغيرهم، والمعروف أنَّ أبا الأبرد لا يعرف اسمه.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين، فإنَّ أبا الأبرد - وإن لم يرو عنه غير واحد، ولم يؤثر توثيقه عن أحد - فهو تابعي، والراوي عنه من الثقات، ولحديثه هذا شواهد. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة.

وأخرجه ابن ماجه (١٤١١)، والترمذي (٣٢٤) من طرق عن أبي أسامة، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث أبي أمامة سهل بن حنيف، سيأتي برقم (٤٣٢٥) بإسناد قوي.

وحديث ابن عمر عند ابن حبان (١٦٢٧)، وإسناده حسن.

وحديث أبي سعيد الخدري عند ابن سعد في «الطبقات» ١/ ٢١٠.

١٨١٣- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن سَلَمة، حدثنا محمد بن مِهْران الجَمّال، حدثنا جَرير، عن يحيى بن سعيد، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر قال: كان رسولُ الله ﷺ يُكثِرُ الاختلافَ إلى قُباءٍ ماشياً وراكباً[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذا اللفظ.

١/٤٨٨ ١٨١٤- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي.

وأخبرني أبو بكر بن أبي نصر المُزكّي بمَرْو، حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى، قالا: حدثنا القَعْنبي فيما قَرأَ على مالك.

وأخبرني أبو يحيى السَّمَرقَنْدي، حدثنا محمد بن نَصْر[2].

وأخبرنا يحيى بن منصور، حدثنا محمد بن عبد السلام؛ قالا: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأتُ على مالك، عن علقمة بن أبي علقمة، عن أُمه، عن عائشة سَمِعتُها تقول: قام رسولُ الله ﷺ فلَبِسَ ثيابه ثم خرج، فأَمرتُ جاريتي بَرِيرةَ أن تَتْبعَه فتنظرَ أين يذهب، فتَبِعَتْه حتى جاء البَقِيع، فوقف في أدناهُ ما شاء الله أن يقفَ، ثم انصَرَف

---

(١) إسناده صحيح. أحمد بن سلمة: هو ابن عبد الله النيسابوري، وجرير: هو ابن عبد الحميد، ويحيى بن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٨٤٦) عن يزيد بن هارون، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، بهذا الإسناد.

وأخرجه بنحوه أحمد ٩/ (٥٢١٨) و(٥٣٢٩) و(٥٥٢٢) و(٥٤٠٣) و١٠/ (٥٨٦٠)، والبخاري (١١٩٣) و(٧٣٢٦)، ومسلم (١٣٩٩) (٥١٨-٥٢٢)، والنسائي (٧٧٩)، وابن حبان (١٦١٨) و(١٦٢٩) و(١٦٣٠) و(١٦٣٢) من طرق عن عبد الله بن دينار، به. وزاد بعضهم: كلَّ سبت، وزاد بعضهم في آخره: وكان عبد الله رضي الله عنه يفعله.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٤٨٥) و٩/ (٥١٩٩) و(٥٢١٩) و(٥٣٣٠) و١٠/ (٥٧٧٤) و(٦٤٣٢)، والبخاري (١١٩١) و(١١٩٤)، ومسلم (١٣٩٩) (٥١٥-٥١٧)، وأبو داود (٢٠٤٠)، وابن حبان (١٦٢٨) من طريق نافع مولى ابن عمر، عن ابن عمر.

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: نصير. وهو محمد بن نصر المروزي أبو عبد الله.

راجعاً، فسَبَقَتْه بَرِيرةُ، قالت عائشة: فأخبَرَتْني، قالت: فلم أذكرْ شيئاً من ذلك لرسول الله ﷺ حتى أصبحتُ، فذكرتُ ذلك له، فقال ﷺ: «إنِّي بُعِثتُ إلى أهل البَقِيع لأُصلِّيَ عليهم»[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨١٥- حدثنا عبد الصمد بن علي البزّاز إملاءً ببغداد، حدثنا جعفر بن محمد ابن شاكر، حدثنا يعقوب بن إسحاق الحَضْرمي، حدثنا زائدة، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عِكْرمة، عن ابن عباسٍ قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا قَدِمَ من سفرٍ فرأى أهلَه قال: «أَوْباً أَوْباً، إلى ربِّنا تَوْباً[٢] لا يغادرُ علينا حَوْباً»[٣].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين من أجل أم علقمة ـ واسمها مرجانة ـ فهي تابعية لم يرو عنها غير اثنين ولم يؤثر توثيقها عن غير ابن حبان والعجلي. القعنبي: هو عبد الله بن مَسلمة، وأبو يحيى السمرقندي: اسمه أحمد بن محمد، ومحمد بن عبد السلام: هو ابن بشار أبو عبد الله النيسابوري، ويحيى بن يحيى: هو النيسابوري.

وأخرجه النسائي (٢١٧٦) من طريق عبد الرحمن بن القاسم، وابن حبان (٣٧٤٨) من طريق أحمد بن أبي بكر، كلاهما عن مالك بن أنس، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٤٦١٢) من طريق عبد العزيز الدراوردي، عن علقمة بن أبي علقمة، به.

وأخرج نحو هذه القصة بأطول منها أحمد ٤٣/ (٢٥٨٥٥)، ومسلم (٩٧٤) (١٠٣)، والنسائي (٢١٧٥) و(٨٨٦١) من طريق محمد بن قيس بن مخرمة، عن عائشة، إلّا أنَّ فيها أنَّ الذي تبع النبيَّ ﷺ هي عائشة نفسها وليس بريرة، وفيه قول جبريل للنبي ﷺ: «إنَّ ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم» فقالت عائشة: قلت: كيف أقول لهم يا رسول الله؟ قال: «قولي: السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنا إن شاء الله بكم للاحقون».

(٢) تحرفت هذه اللفظة في(ز) و «تلخيص الذهبي» إلى: حوباً، وسقطت من (ص) و(ع)، وأثبتناها من (ب)، ووقع في «الدعوات الكبير» للبيهقي (٤٧٩) حيث رواه من طريق المصنف بهذا الإسناد: «توباً أوباً، وإلى ربنا أوباً، لا يغادر علينا حوباً».

(٣) إسناده حسن إن شاء الله، وحسَّن هذا الحديث الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» فيما =

هذا حديث صحيح بين الشيخين، لأنَّ البخاري تفرَّد بالاحتجاج بعكرمة، ومسلم بسِمَاك بن حرب، ولم يُخرجاه.

١٨١٦- أخبرنا محمد بن أحمد بن حاتم المُزكِّي بمَرْو، حدثنا عبد الله بن رَوْح المَدائني، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبيه، عن جدِّه، عن عائشة أُم المؤمنين قالت: أَقبَلْنا من مكة في حجٍّ أو عُمرةٍ، وأُسَيدُ بنُ حُضَير يَسِير بين يَدَيْ رسولِ الله ﷺ، فتلقَّانا غلمانٌ من الأنصار كانوا يَتلَقَّون أهاليَهم إذا قَدِموا[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٨١٧- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بُكَير، حدثنا أبو فَرْوة الرُّهَاوي، عن عُرْوة بن رُوَيم اللَّخْمي قال:

= نقله عنه ابن علان في «الفتوحات الربانية» ٥/ ١٧٢. زائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٣١١) و(٢٧٢٧)، وابن حبان (٢٧١٦) من طريق أبي الأحوص، عن سماك بن حرب، بهذا الإسناد. ضمن حديث ما يقول إذا أراد السفر، وإذا أراد الرجوع، وفي آخره قال: وإذا دخل أهله قال: «توباً توباً، لربنا أوباً، لا يغادر علينا حوباً».

قوله: «توباً» قال النووي في «الأذكار»: سؤال للتوبة، وهو منصوب إما على تقدير: تب علينا، وإما على تقدير: أسألك توباً، و«أوباً» بمعناه، من آبَ: إذا رجع، ومعنى: «لا يغادر»: لا يترك، و«حوباً»: إثماً، وهو بفتح الحاء وضمها لغتان.

(١) إسناده فيه لِينٌ من أجل عمرو بن علقمة بن وقّاص الليثي والد محمد، فإنه لم يرو عنه غير ابنه محمد، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وقد خولف في لفظ حديثه هذا كما سيأتي بيانه عند رواية المصنف المطولة الآتية برقم (٤٩٩١) من طريق إبراهيم بن عبد الله السعدي عن يزيد بن هارون.

وأخرجه البيهقي ٥/ ٢٦٠ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وسيأتي بأطول مما هنا ضمن قصة برقم (٤٩٩١) و(٥٣٤٧).

وفي الباب عن عبد الله بن جعفر عند أحمد ١٣/ (١٧٤٣)، ومسلم (٢٤٢٨)، وغيرهما، وفيه: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر تُلُقِّي بصبيان أهل بيته.

سمعتُ أبا ثَعْلبة الخُشَنيَّ يقول: قَدِمَ رسولُ الله ﷺ من غَزاةٍ له، فدخل المسجد فصلَّى فيه ركعتين ـ وكان يُعجبُه إذا قَدِمَ من سفر أن يَدخُلَ المسجد فيصلِّيَ فيه ركعتين[1] ثم يَخرج ـ فأتى فاطمةَ فبدأ بها فاستَقبَلَته، فجعلَت تُقبِّل وجهَه وعينَيه، ١/٤٨٩ فقال لها رسولُ الله ﷺ: «ما يُبكيكِ[2]؟» قالت: يا رسولَ الله، أراكَ قد شَحَبَ لونُك، فقال لها رسولُ الله ﷺ: «يا فاطمةُ، إنَّ الله عزَّ وجلّ بَعَثَ أباكِ بأمرٍ لم يَبْقَ على ظهر الأرض بيتُ مَدَرٍ ولا شَعرٍ إلّا أدخلَ الله به عزّاً أو ذلّاً، حتى يَبلُغ حيثُ بَلَغَ الليلُ[3]»[4].

هذا حديث رواته مُجمَعٌ عليهم بأنهم ثقات، إلّا أبا فروةَ يزيدَ بنَ سِنان.

---

(١) من قوله: «وكان يعجبه..» إلى هنا لم يرد في (ص) و(ع)، ووقع فيهما: «ثم خرج» بصيغة الماضي.

(٢) تحرف في النسخ الخطية إلى: ما معك، والتصويب من مصادر التخريج.

(٣) في النسخ الخطية: حيث يبلغ حيث الليل، ولا وجه له.

(٤) إسناده ضعيف لضعف أبي فروة الرهاوي ـ واسمه يزيد بن سنان ـ وقد اضطرب في تعيين شيخه، إذ روي عنه مرة أنه عروة بن رويم ـ كما هنا ـ ومرة أخرى روي عنه أنه عقبة بن يريم، وذكرهما مرة جميعاً فقال: عن عروة بن رويم عن عقبة بن يريم ـ كما سيأتي بيانه في التعليق على الحديث رقم (٤٧٩٠) ـ وعروةُ بنُ رويم لا بأس به، لكن عقبة بن يريم مجهول، وقال البخاري في «تاريخه الكبير» ٦/ ٤٣٦: في صحة خبره نظر. وقد جزم البخاري بسماع عروة بن رويم من أبي ثعلبة، وأما ابن أبي حاتم وابن عمار الموصلي فجزما بأنه لم يسمع منه، وأنَّ روايته عنه مرسلة.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٠/ ٢٣٠ من طريق أبي بكر الحيري، عن أبي العباس محمد بن يعقوب الأصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن خزيمة في الحج كما في «إتحاف المهرة» (١٧٤١١) ـ ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ٢/ ٣٠ و٦/ ١٢٣ـ من طريق محمد بن أبان، به.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص٥٥ من طريق علي بن مسهر، وابن خزيمة في الحج (إتحاف - ١٧٤١١)، والطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٥٩٦) من طريق جعفر بن زياد الأحمر، كلاهما عن أبي فروة يزيد بن سنان، به. ورواية علي بن مسهر مختصرة.

وله شاهدٌ من حديث إبراهيم بن قُعَيْس:

١٨١٨- حدَّثناه أبو الحسين أحمد بن عثمان الأَدَمي المقرئ ببغداد، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا يحيى بن حمّاد، حدثنا أبو عَوَانة، حدثنا العلاء ابن المسيّب، عن إبراهيم بن قُعَيس، عن نافع، عن ابن عمر: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا خَرَجَ في غَزَاةٍ، كان آخرُ عَهدِه بفاطمة، وإذا رَجَعَ من غَزَاةٍ، كان أولُ عهدِه بفاطمة؛ ثم ذَكَرَ باقيَ الحديث بغير هذا اللفظ(١).

١٨١٩- أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا يحيى بن المغيرة، حدثنا جَرِير، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن عُبيد بن عُمير، عن أبيه: أنَّ ابن عمر كان يُزاحِم على الرُّكْنين، فقلت: يا أبا عبد الرحمن، إنَّك تُزاحِم على الركنين زِحاماً ما رأيتُ أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ يُزاحِم عليه! قال: إنْ أَفعلْ فإنِّي سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ مَسْحَهُما كفّارةٌ للخَطَايا»، [وسمعتُه

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد فيه لين من أجل إبراهيم بن قُعَيس - وهو إبراهيم بن إسماعيل المدني، ويقال: إبراهيم قُعيس - فقد ضعفه أبو حاتم الرازي، وقال يعقوب بن سفيان: هو عندي منكر الحديث، وقال المصنف نفسه في «سؤالات السجزي» له (٢٠٢): حدّث بأحاديث يسيرة ما فيها حديثٌ إلّا وقد وهم في إسناده ومتنه.

قلنا: لكن ذكره ابن حبان في «الثقات» وصحَّح حديثَه هذا، وترجم له البخاري في «تاريخه الكبير» ولم يجرحه كما قال الحافظ ابن حجر في «اللسان»، وكأنَّ الحافظ مال إلى تحسين أمره، ولهذا حسَّن له حديثاً في «الأمالي المطلقة» ص٢٢١. وقد توبع على شطره الثاني، وله ما يشهد له بتمامه.

وسيأتي برقم (٤٧٩٢) و(٤٧٩٣).

وأخرج أحمد ٨/ (٤٧٢٧)، وأبو داود (٤١٤٩)، وابن حبان (٦٣٥٣) من طريق فُضيل بن غزوان، عن نافع، عن ابن عمر، في قصة دخوله ﷺ على فاطمة، قال فيها: وقَلّما كان يدخل إلّا بدأ بها. وإسناده صحيح.

ويشهد له بتمامه حديث ثوبان الذي أخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٣٦٣)، وأبو داود (٤٢١٣) وغيرهما. وراويه عن ثوبان فيه جهالة، لكن روايته تصلح للشواهد إن شاء الله.

يقول: «مَن طافَ بهذا البيت سُبوعاً فأحصاهُ، كان كعِتْقِ رَقَبة»][1]، وسمعته يقول: «لا يَضَعُ قدماً ولا يَرفَعُ أخرى إلَّا حَطَّ اللهُ عنه بها خَطيئةً، وكَتَبَ له بها حسنةً»[2].

---

(١) ما بين المعقوفين لم يرد في نسخنا الخطية، وأثبتناه من «تلخيص الذهبي»، وهو ثابت في رواية جرير ـ وهو ابن عبد الحميد ـ عن عطاء بن السائب في مصادر التخريج.

(٢) إسناده صحيح، جرير بن عبد الحميد وإن كانت روايته عن عطاء بن السائب بعد الاختلاط قد توبع ممَّن روى عنه قبل الاختلاط وبعده، وقد صرَّح عبد الله بن عبيد بسماعه من أبيه عند أحمد (٤٤٦٢).

وأخرجه الترمذي (٩٥٩) عن قتيبة بن سعيد، وابن حبان (٣٦٩٧) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، كلاهما عن جرير، بهذا الإسناد. ورواية أبي خيثمة مختصرة بالثلث الأخير من الحديث. وقال الترمذي: حديث حسن.

وأخرجه أحمد ٨/ (٤٤٦٢) عن هشيم بن بشير، و٩/ (٥٧٠١) من طريق همام بن يحيى العوذي، كلاهما عن عطاء بن السائب، به. ولم يذكر همام الثلث الأخير منه. وهشيم وهمام كلاهما روى عن عطاء بعد الاختلاط.

وأخرجه مختصراً بالثلث الأول أحمد ٨/ (٤٥٨٥) عن سفيان بن عيينة، وأحمد ٩/ (٥٦٢١)، وابن حبان (٣٦٩٨) من طريق سفيان الثوري، وقرن أحمد بالثوري معمرَ بنَ راشد، ثلاثتهم عن عطاء، به. والسفيانان قد رويا عن عطاء قبل اختلاطه، أما معمر فبعده.

وأخرج النسائي (٣٩١٦) و(٣٩٣٧) من طريق حماد بن زيد ـ وهو ممن روى عن عطاء قبل الاختلاط ـ عن عطاء، عن عبد الله بن عبيد بن عمير: أنَّ رجلاً قال: يا أبا عبد الرحمن، ما أراك تستلم إلّا هذين الركنين، قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ مسحهما يحط الخطيئة»، زاد في الموضع الثاني: وسمعته يقول: «من طاف سبعاً فهو كعدل رقبة». والرجل المبهم هنا هو عبيد بن عمير والد عبد الله كما جاء مصرحاً به في سائر الروايات.

وأخرج ابن ماجه (٢٩٥٦) من طريق العلاء بن المسيب، عن عطاء ـ وهو ابن أبي رباح ـ عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من طاف بالبيت وصلى ركعتين كان كعتق رقبة».

وأخرج أحمد ١٠/ (٦٣٩٥)، والبخاري (١٦١١)، والترمذي (٨٦١)، والنسائي في «المجتبى» (٢٩٤٦) من طريق الزبير بن عربي، قال: سأل رجلٌ ابنَ عمر عن استلام الحجر، فقال: رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويُقبِّله. قال: قلت: أرأيتَ إن زُحمتُ؟ أرأيت إن غُلبتُ؟ قال: اجعل (أرأيت) باليمن، رأيت رسول الله ﷺ يستلمه ويُقبِّله. =

هذا حديث صحيح على ما بيّنتُه من حال عطاء بن السائب، ولم يُخرجاه.

١٨٢٠- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا أبو المُثنَّى العَنْبريُّ، حدثنا يحيى بن مَعِين، حدثنا ابن أبي عَديٍّ، عن محمد بن إسحاق، حدثنا أبو عُبيدةَ بن عبد الله بن زَمْعة، عن أبيه وعن أُمه زينب بنت أبي سلمة، يحدِّثانه عن أُم سلمة ـ يحدِّثانه بذلك جميعاً عنها ـ قالت: كانت ليلتي التي يَصيرُ إليَّ رسولُ الله ﷺ، فدخل عليَّ وهبُ بن زَمْعة ومعه رجلٌ من آل أبي أُمية مُتقمِّصَين، فقال النبي ﷺ لوهب: «هل أفَضْتَ أبا عبد الله؟» قال: لا والله يا رسولَ الله، قال: «انزِعْ عنك القَمِيصَ». قال: فنَزَعَه من رأسه، ونَزَعَ صاحبُه قميصَه من رأسه، قالوا: ولِمَ يا رسول الله؟ قال: «إنَّ هذا قد رُخِّصَ لكم إذا رَمَيتُم الجَمْرةَ أن تحِلُّوا من كل ما حُرِمْتُم منه إلَّا النساء، فإذا أَمسيتُم قبل أن تَطُوفوا بهذا البيت صِرتُم حُرُماً كهيئتِكم قبل أن تَرمُوا الجَمْرة حتى تَطُوفوا»[1].

١/٤٩٠

= وسلف عند المصنف برقم (١٦٩٤) من طريق نافع عن ابن عمر: أنَّ النبي ﷺ كان إذا طاف بالبيت مسح ـ أو قال: استلم ـ الحجر والركن في كل طواف.

وفي الباب عن المنكدر بن عبد الله، سيأتي برقم (٦٠٣٨).

سُبوعاً: أي: سبع مرات.

فأحصاه: من الإحصاء، أي: استوفاه وأتمه.

(١) إسناده ضعيف، أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة لم يذكره أحد بجرح أو تعديل، وأخرج له مسلم حديثاً واحداً متابعةً، وقال الحافظ في «التقريب»: مقبول. وقد اضطرب في هذا الحديث كما بيناه في «مسند أحمد» ٤٤/ (٢٦٥٣٠).

أبو المثنى العنبري: هو معاذ بن المثنى، وابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم السلمي مولاهم.

وأخرجه أبو داود (١٩٩٩) عن يحيى بن معين، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٥٣٠) ـ وعنه أبو داود (١٩٩٩) ـ عن ابن أبي عدي، به.

وأخرجه أحمد (٢٦٥٨٧) من طريق إبراهيم بن سعد الزهري، عن ابن إسحاق، به. وفي آخره: قال أبو عبيدة: أوَلا يَشدُّ لك هذا من الأثر إفاضةُ رسول الله ﷺ من يومه ذلك قبل أن يمسي؟

وأخرجه أحمد (٢٦٥٨٨) من طريق خالد مولى الزبير بن نوفل، عن زينب ابنة أبي سلمة، =

قال أبو عُبيدة[١] : وحدَّثَتني أمُّ قيس[٢] .

= عن أمها أم سلمة. وخالد مولى الزبير بن نوفل مجهول.

(١) يعني بالإسناد السابق.

(٢) كذا وقع في النسخ التي بين أيدينا من «المستدرك» دون ذكر حديث أم قيس، ولعله سقط من إحدى النسخ القديمة، أو أنَّ المصنف نفسه بيَّض له ليكتبه لاحقاً ثم فاته، والله تعالى أعلم، وإلّا فقد روى البيهقي هذا الحديث ٥/ ١٣٧ عن المصنِّف نفسه بهذا الإسناد، وفيه: قال أبو عبيدة: وحدثتني أم قيس بنت محصن - وكانت جارةً لهم - قالت: خرج من عندي عكاشة بن محصن في نفر من بني أسد متقمِّصين، عشية يوم النحر، ثم رجعوا إليَّ عِشاءً وقمصهم على أيديهم يحملونها. قالت: فقلت: أيْ عكاشة، ما لكم خرجتم متقمصين ثم رجعتم وقمصكم على أيديكم تحملونها؟ فقال: خيرٌ يا أم قيس، كان هذا يوماً رَخَّص لنا رسولُ الله ﷺ لنا فيه إذا نحن رمينا الجمرة حللنا من كل ما حرمنا منه إلّا ما كان من النساء حتى نطوف بالبيت، فإذا أمسينا ولم نطف جعلنا قمصنا على أيدينا.

وهو في «مسند أحمد» (٢٦٥٣١).

كتاب الدعاء والتسبيح والتكبير والتهليل والذكر

١٨٢١ - أخبرنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف العدل، حدثنا أبو بكر يحيى بن جعفر بن أبي طالب، حدثنا أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، حدثنا أبو العَوّام عمران القطان.

وحدثنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو مسلم ومحمد بن أيوب ويوسف بن يعقوب، قالوا: حدثنا عمرو بن مرزوق، أخبرنا عِمْران القطّان.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا عِمْران القَطّان، حدثنا قَتَادة، عن سعيد ابن أبي الحسن، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس شيءٌ أكرَمَ على الله من الدُّعاء»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

---

(١) إسناده حسن إن شاء الله من أجل عمران القطان ـ وهو ابن داوَر ـ وقد تفرد به، وباقي رجاله ثقات. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وسعيد بن أبي الحسن: هو أخو الحسن البصري.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٧٤٨)، وابن ماجه (٣٨٢٩)، والترمذي (٣٣٧٠) من طريق أبي داود الطيالسي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٣٧٠م) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، به. وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعاً إلّا من حديث عمران القطان.

وأخرجه ابن حبان (٨٧٠) عن أبي خليفة الفضل بن الحباب، عن عمرو بن مرزوق، به.

وهذا الحديث أخرجه العقيلي في «الضعفاء» (١٢٦٤) في ترجمة عمران القطان، وقال: لا يتابع عليه، ولا يعرف هذا اللفظ إلّا عن عمران. وقال الدارقطني كما في «أطراف الغرائب» (٥٢١٥): غريب من حديث قتادة عن سعيد بن أبي الحسن عن أبي هريرة، تفرَّد به أبو العوام عمران القطان عن قتادة.

أما مسلم فإنه لم يخرِّج في كتابه عن عِمْران القطَّان، على أنه صدوقٌ في روايته، وقد احتجَّ به البخاري في «الجامع الصحيح»[1]، وأنا بمشيئة الله أُجري الأخبار التي سَقَطَت على الشيخين في كتاب الدَّعَوات على مذهب أبي سعيد عبد الرحمن ابن مَهْدي في قَبولها:

١٨٢١م- فإنِّي سمعتُ أبا زكريا يحيى بن محمد العَنْبري يقول: سمعتُ أبا الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظليَّ يقول: كان أَبي يَحكي عن عبد الرحمن بن مهديٍّ يقول: إذا رَوَيْنا عن النبي ﷺ في الحلال والحرام والأحكام، شدَّدْنا في الأسانيد وانتقَدْنا الرجال، وإذا رَوَيْنا عنه في فضائل الأعمال والثَّواب والعِقاب والمباحات والدَّعَوات، تساهَلْنا في الأسانيد[2].

١٨٢٢- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان الأصبهاني، حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدي، حدثنا سفيان، عن منصورٍ والأعمش [عن ذَرٍّ][3] عن يُسَيْع الحضرمي، عن النُّعمان بن بَشِير قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «إنَّ الدُّعاء هو

---

(١) علَّق له حديثاً واحداً برقم (٤١٢٥) في باب غزوة ذات الرقاع.

(٢) وأخرج المصنف هذا الأثر بهذا الإسناد أيضاً في «المدخل إلى كتاب الإكليل» ص٢٩، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «الدلائل» ١/ ٣٤، والخطيب في «الجامع لأخلاق الراوي» (١٢٦٧).

وروي نحوه عن أحمد بن حنبل، فيما أخرج الخطيب في «الكفاية» ص١٣٤ من طريق أبي عبد الله النوفلي، عن أحمد بن حنبل قال: إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام، تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال، وما لا يضع حكماً ولا يرفعه، تساهلنا في الأسانيد.

(٣) سقط من النسخ الخطية، واستدركناه من «تلخيص الذهبي» ومن «شعب الإيمان» للبيهقي (١٠٧٠) حيث رواه عن المصنف نفسه بهذا الإسناد، وهو ثابت في سائر مصادر التخريج التي أوردت الحديث من طريق عبد الرحمن بن مهدي، وصنيع المصنف في الحديثين بعده يدل على ثبوته في هذا الموضع، والله أعلم. وذر هذا: هو ابن عبد الله بن زُرارة المُرْهِبي.

العِبادة» ثم قرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر:٦٠][1].

هٰذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وقد رواه شعبة وجَرير عن منصور.

وأما حديث شعبة:

١٨٢٣- فحدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا هارون بن سليمان، حدثنا عبد الرحمن بن مَهْدي، حدثنا شعبة، عن منصور، عن ذرٍّ، نحوَه[2].

وأما حديث جَرير:

١٨٢٤- فحدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قُتَيبة، حدثنا يحيى ابن يحيى، أخبرنا جَرِير، عن منصور، عن ذَرٍّ، فذكره بإسناده بمثله[3].

ولهذا الحديث شاهدٌ بإسناد صحيح عن عبد الله بن عباس:

١٨٢٥- حدَّثَناه أبو بكر محمد بن داود بن سليمان، حدثنا محمد بن أيوب الرَّازيُّ وإبراهيم بن شَريكٍ الكوفي، قالا: حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا

---

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان ابن مهران، ويُسيع الحضرمي: هو ابن معدان الكندي.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٤٣٦)، والترمذي (٣٢٤٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (١٨٣٥٢) عن عبد الرزاق الصنعاني، عن سفيان الثوري، به.

وأخرجه أحمد (١٨٣٨٦) و(١٨٣٩١) و(١٨٤٣٢)، وابن ماجه (٣٨٢٨)، والترمذي (٢٩٦٩) و(٣٣٧٢)، والنسائي (١١٤٠٠) من طرق عن الأعمش وحده، به.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد (١٨٤٣٧)، وأبو داود (١٤٧٩)، والنسائي (١١٤٠٠) من طرق عن شعبة بن الحجاج، بهذا الإسناد.

(٣) إسناده صحيح. يحيى بن يحيى: هو النيسابوري، وجرير: هو ابن عبد الحميد.

وأخرجه ابن حبان (٨٩٠) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، عن جرير، بهذا الإسناد.

كامل بن العلاء، عن حَبِيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس. وعن أبي يحيى، عن مجاهد، عن ابن عباسٍ قال: أفضلُ العِبادة الدعاءُ، وقرأ: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾[(١)].

١٨٢٦- أخبرنا أبو الحسين محمد بن أحمد القَنْطَري ببغداد، حدثنا أبو قِلَابة عبد الملك بن محمد الرَّقَاشي، حدثنا أبو عاصم الضَّحّاك بن مَخْلَد الشَّيباني، حدثنا أبو المَلِيح الفارسي، حدثنا أبو صالح، قال: قال أبو هريرة: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لا يَسألِ اللهَ يَغضَبْ عليه»[(٢)].

١٨٢٧- حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إسماعيل بن قُتَيبة، حدثنا

---

(١) حديث حسن، وهذا الحديث له إسنادان، الأول رواه كامل بن العلاء عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عباس، والثاني رواه كامل بن العلاء عن أبي يحيى عن مجاهد عن ابن عباس، وكامل بن العلاء صدوق حسن الحديث، وباقي رجاله من جهة حبيب بن أبي ثابت ثقات، وحبيب وإن كان قد لقي ابن عباس إلّا أنه معروف بالتدليس وقد عنعن، أما من جهة أبي يحيى - وهو القتات الكوفي - فإنَّ يحيى هذا فيه ضعف، وباجتماع الطريقين فإنَّ الإسناد يرتقي إلى الحسن، والله أعلم. مجاهد: هو ابن جبر المكي.

وهذا الحديث بهذا الإسناد لم نقع عليه عند غير المصنف.

(٢) إسناده ضعيف، أبو صالح - وهو الخُوزي - لم يرو عنه غير أبي المَليح الفارسي - ويقال: المدني لأنه سكن المدينة، واسمه: صبيح، وقيل: حميد ثم إنَّ أبا صالح هذا ليس له غير هذا الحديث، وقد تفرَّد به، وهو مختلف فيه، فقد ضعفه ابن معين، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال الحافظ في «التقريب»: ليِّن الحديث، أي: تقبل روايته حيث يتابع، ولم يتابع.

وأخرجه الترمذي (٣٣٧٣م) عن إسحاق بن منصور، عن أبي عاصم، بهذا الإسناد. وسُمّي أبو المليح عنده حميداً، قال الترمذي: حميد هذا يقال له: الفارسي، سكن المدينة.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٧١٩) و١٦/ (١٠١٧٨)، وابن ماجه (٣٨٢٧) من طريق وكيع، والترمذي (٣٣٧٣) من طريق حاتم بن إسماعيل، كلاهما عن أبي المليح، به. قال الترمذي: ولا نعرفه إلّا من هذا الوجه.

وانظر ما بعده.

يحيى بن يحيى، أخبرنا خارجة، عن أبي المَليح حُميد المَديني، حدثني أبو صالح الخُوْزي، عن أبي هريرةَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن لا يَدْعو الله يَغضَبْ عليه»[١].

١٨٢٨- وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا محمد بن محمد بن حيَّان[٢] الأنصاري، حدثنا محمد بن الصَّبّاح الجَرجَرائي، حدثنا مروان بن معاوية الفَزَاري، حدثنا أبو المَلِيح المَدَني[٣]، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ الله ليَغْضبُ على مَن لم[٤] يَفعلْهُ، ولا يفعلُ ذلك أحدٌ غيرُه»؛ يعني في الدعاء[٥].

هذا حديث صحيح الإسناد؛ فإنَّ أبا صالح الخُوزيَّ وأبا المَلِيح الفارسيَّ لم يُذكَرا بالجَرح، إنما هما في عِداد المجهولين لقلَّة الحديث.

١٨٢٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني سليمان بن بلال، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما من قومٍ جلسوا مجلساً وتفرَّقوا منه لم يَذكُروا الله فيه، إلَّا كأنَّما تفرَّقوا عن جِيفَةِ حمار، وكان عليهم حسرةً يومَ القيامة»[٦]. ٣٧٦/١

(١) إسناده ضعيف جداً، خارجة - وهو ابن مصعب الخراساني - متروك الحديث، ويغني عن روايته هذه الرواية السابقة. يحيى بن يحيى: هو النيسابوري.

(٢) في (ز) و(ع): حبان، بالباء الموحدة، وأُهملت في (ص)، وقد تكرر ذكره في كتب البيهقي وكتب التراجم بالياء آخر الحروف، انظر التعليق على الحديث رقم (٤٩).

(٣) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: الهذلي، وأبو المليح هذا ليس هو الهذلي، وإنما هو فارسيٌّ سكن المدينة، فيقال له: المدني.

(٤) لفظة «لم» سقطت من (ز)، ووقع في «مسند الفردوس»: «على من لا يسأله».

(٥) إسناده ضعيف من أجل أبي صالح - وهو الخوزي - كما سبق.

وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (٧٧٧) من طريق عبد الله بن أحمد بن مملوس، عن محمد بن محمد بن حيان، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ١٥/ (٩٧٠١) عن مروان بن معاوية الفزاري، به، قال رسول الله ﷺ: «من لا يسأله يغضب عليه».

(٦) إسناده صحيح. الربيع بن سليمان: هو المرادي، وأبو صالح: هو ذكوان السمان. =

تابعه عبد العزيز بن أبي حازم عن سهيل:

١٨٣٠- أخبرَناه إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشَّعراني، حدثنا جدِّي، حدثنا إسماعيل بن أبي أُوَيس، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن سُهيل ابن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ نحوَه[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، والذي عندي أنه تَرَكَه لأنَّ أبا إسحاق الفَزَاريَّ أوقَفَه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة:

١٨٣١- حدَّثَناه أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبَري وأبو بكر محمد بن جعفر المزكِّي، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العَبْدي، حدثنا أبو صالح محبوب بن موسى، حدثنا أبو إسحاق الفَزَاريُّ، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرةَ قال: ما جلس قومٌ مجلساً، ثم تفرَّقوا قبل أن يَذكُروا الله ويصلُّوا على نبيه ﷺ، إلَّا كان عليهم حسرةً يومَ القيامة[٢].

= وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٠٥٢) و١٦/ (١٠٦٨٠) و(١٠٨٢٥)، وأبو داود (٤٨٥٥)، وابن حبان (٥٩٠) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، بهذا الإسناد.

وله طرق أخرى عن أبي هريرة، انظر ما سيأتي بالأرقام (١٨٣٢) و(١٨٤٧) و(٢٠٤٠).

وفي الباب عن جابر بن عبد الله عند النسائي (٩٨٠٣) و(١٠١٧٢).

وعن أبي سعيد الخدري عند النسائي (١٠١٧٠).

وعن أبي أمامة عن عبد الله بن مغفل، انظر تعليقنا على «المسند» (٩٠٥٢).

قوله: «عن جيفة حمار» قال السندي في «حاشيته على المسند»: أي: قاموا عن أمر مكروه مستقذَر، لأنَّ المجلس لا يخلو عن كلام زائد أو ناقص عادةً، وذكر الله تعالى بمنزلة الكفارة لما جرى فيه.

وقوله: «حسرة» قال: لما فات عنهم من الخير، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل إسماعيل بن أبي أويس، وقد توبع.

وأخرجه النسائي (١٠١٦٩) من طريق أبي مصعب أحمد بن أبي بكر، عن ابن أبي حازم، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده قوي، محبوب بن موسى فيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح، وقد اختلف على =

هذا لا يعلِّلُ حديثَ سهيل، فإنَّ الزيادة من سليمان بن بلال وابن أبي حازم مقبولة، وقد أسنَدَه سعيدٌ المقبُريُّ عن أبي هريرة:

١٨٣٢- حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنّى، حدثنا مسدَّد، حدثنا بشر بن المفضَّل، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيدٍ المقبُريِّ، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما اجتمع قومٌ، ثم تفرَّقوا لم يَذكُروا الله، إلّا كأنّما تفرَّقوا عن جِيفَةِ حمار»[1].

١٨٣٣- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الزاهد الأصبهاني، حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن عُبيد القرشي، حدثنا الحسن بن حماد الضبِّي، حدثنا محمد ابن الحسن بن أبي يزيد[2] الهَمْداني، حدثنا جعفر بن محمد بن علي بن الحسين،

= الأعمش في رفعه ووقفه، فقد وقفه هنا محبوب عن الفزاري عن الأعمش، وخالفه شعبة فيما رواه عبد الرحمن بن مهدي عنه عن الأعمش فرفعه، وهو المحفوظ؛ لجلالة قدر شعبة أولاً، ثم إنَّ سهيل ابن أبي صالح رواه أيضاً عن أبيه فرفعه ـ كما سلف قبله ـ وقد رواه غير واحد عن أبي هريرة فرفعوه.

وأخرجه أحمد ١٦/ (٩٩٦٥)، وابن حبان (٥٩١) و(٥٩٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً. وزاد في آخره: «وإن دخلوا الجنة للثواب».

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق ـ وهو المدني ـ وقد توبع. أبو المثنى: هو معاذ بن المثنى العنبري.

وأخرجه النسائي (١٠١٦٣) عن إسماعيل بن مسعود، عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد.

وأخرج أبو داود (٤٨٥٦) و(٥٠٥٩)، والنسائي (١٠١٦٤) و(١٠٥٨٥) من طريق محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: «من قعد مقعداً لم يذكر الله فيه كانت عليه من الله تِرَة، ومن اضطجع مضجعاً لا يذكر الله فيه إلّا كانت عليه من الله تِرَة». واللفظ لأبي داود.

وسيأتي بنحو ذلك برقم (٢٠٤٠) من طريق سعيد المقبري عن أبي إسحاق مولى عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة، ويأتي تخريجه والكلام عليه هناك إن شاء الله.

(٢) في المطبوع: محمد بن الحسن بن الزبير، وهو خطأ، والصواب ما أثبتنا كما في الأصول =

عن أبيه، عن جده، عن عليٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدعاءُ سلاحُ المؤمن، وعِمادُ الدِّين، ونورُ السماوات والأرض»[١].

هذا حديث صحيح، فإنَّ محمد بن الحسن هذا هو التّل، وهو صدوقٌ في الكوفيين[٢].

١٨٣٤ - أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو مسلم، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبي، حدثنا زكريا بن منظور، شيخٌ من الأنصار، قال: أخبرني عطَّاف ابن خالد، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشةَ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يُغْني حَذَرٌ من قَدَر، والدعاءُ ينفعُ مما نَزَلَ وممّا لم يَنزِل، وإنَّ البلاء لَيَنزلُ فيَتَلقَّاهُ الدعاءُ فيَعتَلِجانِ إلى يوم القيامة»[٣].

= الخطية وسائر مصادر التخريج. ووقع بعده في (ع) وهامشي (ز) و(ص): التل، وصحَّح عليها في هامش (ص) ولم يصحح عليها في هامش (ز)، وإقحامها هنا خطأ، فصنيع المصنف بإثر هذا الحديث يدل على عدم وجودها هنا. ثم إنَّ المصنف رحمه الله قد وهم بقوله بإثر الحديث: فإنَّ محمد بن الحسن هذا هو التل؛ فالتل: هو لقب محمد بن الحسن بن الزبير وليس ابن أبي يزيد الهمْداني، ثم إنَّ جعفر بن محمد مذكور في شيوخ ابن أبي يزيد الهمداني وليس في شيوخ التل.

(١) إسناده ضعيف جداً، محمد بن الحسن بن أبي يزيد الهمداني متروك، وكذبه بعضهم، ثم إنَّ فيه انقطاعاً، فإنَّ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لم يدرك علياً كما قال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «المراسيل» (٥٠٣) و(٦٧٦). عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي: هو ابن أبي الدنيا صاحب التصانيف.

وأخرجه أبو يعلى (٤٣٩)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ١٧٢، والقضاعي في «مسند الشهاب» (١٤٣)، وأبو طاهر السِّلفي في «الدعاء» (٤٦)، وعبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (١٠) من طريق الحسن بن حماد الضبي، بهذا الإسناد.

(٢) كذا قال المصنف، وهو وهم منه رحمه الله في تعيين محمد بن الحسن، كما سبق، ولذلك صحَّح الحديث.

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف زكريا بن منظور، وهو زكريا بن يحيى بن منظور =

= المدني، نسب إلى جده. أبو مسلم: هو إبراهيم بن عبد الله الكشي.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٤٩٨)، وفي «الدعاء» (٣٣) - ومن طريقه أبو ظاهر السِّلفي في «الدعاء» (٢٥) - عن أبي مسلم الكشي. وأخرجه أيضاً أبو العباس العصمي في «جزء حديثه» (٦)، وأبو بكر الذكواني في «أماليه» (٤٩) من طريقين آخرين عن أبي مسلم الكشي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار ١٨/ (٧٢)، والخطابي في «غريب الحديث» ٢/ ١٤٥، وابن جُميع في «معجم شيوخه» ص١٠٥، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٨٦١)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٢٤٦) من طرق عن عبد الله بن عبد الوهاب، به.

وأخرجه إبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١١٩٤، والقضاعي (٨٦١) من طريق عباد ابن موسى، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢١٢، والقضاعي (٨٥٩)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٤٦٤، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٦٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١٤١١) من طريق إسماعيل بن إبراهيم الترجماني، كلاهما عن زكريا بن منظور، به. قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح. ثم قال: قال يحيى: زكريا ليس بثقة، وقال الدارقطني: متروك.

ورواه أحمد بن عبيد عن زكريا بن منظور، لكن ذكر فيه: فليح بن سليمان بدلاً من عطاف بن خالد، أخرجه ابن السماك في الثاني من «الفوائد المنتقاة» (٦٩)، وعبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (٥) من طريق أحمد بن عبيد، عن زكريا، عن فليح بن سليمان، عن هشام ابن عروة، به.

وأخرجه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (١٤٩)، وأبو طاهر السِّلفي في «الدعاء» (٢٨) من طريق الحارث بن أبي الزبير المدني، عن عباية بن عمر، عن هشام بن عروة، به. وعباية بن عمر هذا لم نقف له على ترجمة، لكن ذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٣/ ٧٥ فيمن روى عنه الحارث بن أبي الزبير المدني، وذكره الذهبي في «السير» ٦/ ٤٢ مِن بَين مَن روى حديث «إنَّ الله لا يقبض العلم انتزاعاً...» عن هشام بن عروة.

وقد روي الحديث من وجه آخر عن عائش، أخرجه القضاعي (٨٦٠) من طريق محمد بن عبد الله، عن أبيه، عن عاشة. ومحمد بن عبد الله هذا أيضاً لم نتبينه.

وفي الباب عن ثوبان وابن عمر، وهما الآتيان بعد هذا.

وعن معاذ بن جبل عند أحمد ٣٦/ (٢٢٠٤٤)، وإسناده ضعيف.

وعن عبادة بن الصامت ضمن حديث عند ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١/ ٢٢٠، والطبراني في «الدعاء» (٣٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٨)، وابن عساكر في «معجم شيوخه» (١٥٤٤)، وأبي طاهر السلفي في «الدعاء» (٢٧)، وإسناده ضعيف أيضاً. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٣٥ - أخبرنا عبد الرحمن بن حَمْدان الجَلَّاب بهَمَذان، حدثنا أبو حاتم محمد ابن إدريس الرازي، حدثنا قَبِيصة بن عُقْبة. ٤٩٣/١

وأخبرنا أبو بكر بن أبي نصر الدَّارَبردي بمَرْو، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا أبو حذيفة؛ قالا: حدثنا سفيان الثَّوْري، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن أبي الجَعْد، عن ثوبانَ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لا يَرُدُّ القَدَرَ إلَّا الدعاءُ، ولا يَزيدُ في العُمُر إلَّا البِرُّ، وإنَّ الرجل ليُحرَمُ الرِّزقَ بالذَّنب يصيبُه»[١] .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٣٦ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مُلَيكة، عن موسى

= وعن أبي هريرة عند البزار (٨١٤٩)، وأبي طاهر السلفي في «الدعاء» (٢٩)، وعبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (٢)، وإسناده ضعيف جداً، قال الهيثمي في «المجمع» ١٠/ ١٤٦ : فيه إبراهيم بن خثيم بن عراك وهو متروك.

(١) حسن لغيره دون قوله: «وإنَّ الرجل ليحرم الرزق بالذنب يصيبه»، وهذا إسناد محتمل للتحسين من أجل عبد الله بن أبي الجعد، فقد روى عنه اثنان أو ثلاثة وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد تفرد بالحرف المشار إليه. أبو حذيفة: هو موسى بن مسعود النهدي.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٣٨٦) و(٢٢٤١٣)، وابن ماجه (٩٠) و(٤٠٢٢)، وابن حبان (٨٧٢)، والنسائي في الرقائق كما في «تحفة الأشراف» (٢٠٩٣) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٦١٥٢) من طريق مجاهد عن ابن عباس عن ثوبان، وإسناده تالف.

ويشهد له حديث سلمان عند الترمذي (٢١٣٩)، وقال فيه الترمذي: حديث حسن غريب من حديث سلمان.

وحديث أنس بن مالك عند الطبراني في «الدعاء» (٢٩)، وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (١٥٠)، وأبي طاهر السلفي في «الدعاء» (٢٤).

وانظر حديث عائشة السالف قبله.

ابن عُقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسولُ الله ﷺ: «الدُّعاء يَنفَعُ ممّا نَزَلَ ومما لم يَنزِلْ، فعليكم عبادَ الله بالدُّعاء»[1].

١٨٣٧ - أخبرنا أبو نَصْر أحمد بن سَهْل الفقيه ببُخارى، حدثنا صالح بن محمد ابن حبيبٍ الحافظ، حدثنا علي بن الجَعْد، أخبرني علي بن علي الرِّفاعي.

وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفَّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثنا محمد بن يزيد أبو هشام، حدثنا أبو أسامة، حدثني علي بن عليٍّ، عن أبي المتوكِّل، عن أبي سعيدٍ، عن النبي ﷺ قال: «ما من مسلمٍ يدعو اللهَ بدعوةٍ ليس فيها مَأْثَمٌ ولا قطيعةُ رَحِمٍ، إلَّا أعطاه إحدى ثلاث: إما أن يَستجيبَ له دعوتَه، أو يَصرِفَ عنه من السوء مِثلَها، أو يَدّخرَ له من الأجرِ مِثلَها»، قالوا: يا رسول الله، إذاً نُكثِرَ، قال: «اللهُ أكثرُ»[2].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة.

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٨) عن الحسن بن عرفة، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلّا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي، وهو المكي المليكي، وهو ضعيف في الحديث قد تكلم فيه بعض أهل الحديث من قبل حفظه. قلنا: وقال فيه أحمد والعقيلي: منكر الحديث، وقال ابن عدي: لا يتابع في حديثه، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال مرةً: متروك الحديث، وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: واهٍ، وخفف الساجي فيه العبارة فقال: صدوق فيه ضعف يحتمل، وقال أبو حاتم: ليس بقوي في الحديث.

وحديث عائشة المتقدم برقم (١٨٣٤) يغني عنه.

(٢) حديث جيد، وهذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن يزيد أبي هشام ـ وهو الرفاعي ـ وقد توبع. أبو أسامة: هو حماد بن أسامة، وعلي بن علي: هو ابن نجاد الرفاعي، وهو صدوق جيد الحديث، وأبو المتوكل: هو علي بن داود ـ ويقال: ابن دؤاد ـ الناجي.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١١٣٣) عن أبي عامر العقدي، عن علي بن علي، بهذا الإسناد.

ويشهد له حديث أبي هريرة الآتي برقم (١٨٥٠).

وحديث عبادة بن الصامت، أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائده على «المسند» لأبيه ٣٧/ (٢٢٧٨٥)، والترمذي (٣٥٧٣) وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. =

هذا حديث صحيح الإسناد إلَّا أنَّ الشيخين لم يُخرجاه عن علي بن علي الرِّفاعي.

١٨٣٨- أخبرنا عَبْدانُ بن يزيد الدَّقّاق بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين بن دِيزِيل، حدثنا عفّان بن مسلم وموسى بن إسماعيل، قالا: حدثنا صالح المُرِّي، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سِيرين، عن أبي هريرةَ، عن النبي ﷺ قال: «ادعُوا الله وأنتُم مُوقِنون بالإجابة، واعلَموا أنَّ الله لا يَقبَلُ دعاءً من قلبٍ غافلٍ لاهٍ»[1].

هذا حديث مستقيم الإسناد تفرَّد به صالح المُرِّي، وهو أحد زهّاد أهل البصرة، ولم يُخرجاه.

١٨٣٩- أخبرنا عبد الصمد بن علي البزَّاز ببغداد، حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا مُعلَّى بن أَسَد العَمِّي، حدثني عُمر[2] بن محمد الأسْلَمي، عن ثابت ١/٤٩٤

= قولهم: إذاً نكثر، أي: من الدعاء.

وقوله: «الله أكثر» أي: فضله وعطاؤه أكثر من دعائكم، والله تعالى أعلم. قاله السندي في حاشيته على «المسند».

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل صالح المري - وهو ابن بشير البصري - فإنه متروك الحديث كما قال الذهبي في «تلخيص المستدرك».

وأخرجه الترمذي (٣٧٨٥) عن عبد الله بن معاوية الجمحي، عن صالح المري، بهذا الإسناد.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ١١/ (٦٦٥٥)، وفي إسناده عبد الله بن لهيعة، وفي حفظه سوء.

وآخر من حديث عبد الله بن عمر عند الطبراني (١٤١٠٠) وفيه بشير بن ميمون الواسطي وهو متروك، بل متهم بالوضع كما قال البخاري.

(٢) في النسخ الخطية: عمرو، وهو خطأ صوابه ما أثبتنا، وبسبب هذا التحريف الذي وقع في نسخ «المستدرك» قال الذهبي في «تلخيصه»: لا أعرف عمراً، تعبتُ عليه. قلنا: وهو عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي، كما جاء مصرَّحاً به في «أخبار أصبهان» ٢/ ٢٣٢ لأبي نعيم، و«الكامل» لابن عدي ٥/ ١٣ حيث أخرج هذا الحديث من طريق معلى بن أسد بهذا الإسناد في ترجمة عمر ابن محمد بن صهبان، وعمر هذا له ترجمة في «تهذيب الكمال» ٢١/ ٣٩٨-٣٩٩، وترجم العقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٥٠: عمر بن محمد عن ثابت، ثم قال: ولا يتابع عليه ولا يعرف إلّا به. =

البُنَاني، عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «لا تَعْجِزوا في الدُّعاء، فإنه لا يَهلِكُ مع الدعاء أَحدٌ»[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٤٠- أخبرني أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثقفيُّ وأبو محمد عبد الله بن محمد بن موسى العدل، قالا: حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا عبد الأعلى بن حمّاد، حدثنا أبو عاصم العَبّاداني، عن الفضل بن عيسى، عن محمد بن المُنكَدِر، عن جابر ابن عبد الله، عن النبيِّ ﷺ قال: «يَدْعو اللهُ بالمؤمن يومَ القيامة حتى يُوقِفَه بين يديه، فيقول: عبدي، إنِّي أَمرتُك أن تَدعُوَني، ووعدتُك أن أستجيبَ لك، فهل كنتَ تَدْعُوني؟ فيقول: نَعَم يا رب، فيقول: أمَا إنَّك لم تَدْعُني بدعوةٍ إلَّا استجبتُ لك، أليس دَعَوتَني يومَ كذا وكذا لِغَمٍّ نزل بك أن أُفَرِّجَ عنك، ففرَّجتُ عنك؟ فيقول: نعم يا رب، فيقول: فإني عجّلتُها لك في الدنيا، ودَعوتَني يومَ كذا وكذا لِغَمٍّ نزل بك أن أُفرِّجَ عنك، فلم تَرَ فَرَجاً؟ قال: نعم يا رب، فيقول: إنِّي ادَّخرتُ لك بها في الجنة كذا وكذا، ودَعوتَني في حاجةٍ أَقضيها لكَ في يوم كذا وكذا، فقضيتُها؟ فيقول: نعم يا رب، فيقول: فإنِّي عجَّلتُها لك في الدنيا، ودَعَوتَني في يوم كذا وكذا في حاجةٍ أَقضيها لك، فلم تَرَ قضاءَها؟ فيقول: نعم يا رب، فيقول: إنِّي ادَّخرتُ لك في الجنة كذا وكذا»، قال رسولُ الله ﷺ: «فلا يَدَعُ اللهُ دعوةً دعا بها عبدُه المؤمنُ إلَّا بيَّن له، إمّا أن يكون عَجَّل له في الدنيا، وإمَّا أن يكون ادَّخَر له في الآخرة» قال: «فيقولُ المؤمنُ في ذلك المَقَام: يا ليتَه لم يكن عُجِّل له شيءٌ من دُعائِه»[٢].

= ثم أخرج هذا الحديث عن جده عن معلى بن أسد.

(١) إسناده ضعيف جداً، عمر بن محمد بن صهبان الأسلمي متروك.

وأخرجه أيضاً ابن حبان (٨٧١) من طريق هوذة بن خليفة، عن عمر بن محمد، بهذا الإسناد. وقد وهم ابن حبان رحمه الله فقرر أنه عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب.

(٢) إسناده ضعيف جداً، الفضل بن عيسى ـ وهو الرقاشي ـ مجمع على ضعفه، وأبو عاصم =

هذا حديثٌ تفرَّد به الفضل بن عيسى الرَّقَاشي عن محمد بن المُنكدِر، ومحلُّ الفضل بن عيسى محلُّ من لا يُتَوهَّم بالوضع.

١٨٤١- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف الحافظ، حدثنا يحيى ابن محمد بن يحيى، حدثنا مسدَّد، حدثنا بِشْر بن المُفضَّل، حدثنا عمر بن عبد الله مولى غُفْرة قال: سمعتُ أيوب بن خالد بن صفوان الأنصاريَّ يقول: قال جابر بن عبد الله: خَرَجَ علينا النبي ﷺ فقال: «يا أيها الناس، إنَّ لله سَرَايا من الملائكة تَحُلُّ وتقفُ على مجالس الذِّكر في الأرض، فارتَعُوا في رياض الجنة»، قالوا: وأين رياضُ الجنة يا رسول الله؟ قال: «مجالسُ الذِّكر، فاغْدُوا ورُوحُوا في ذكر الله، وذكِّروه أنفُسَكم، من كان يحبُّ أن يَعلَمَ منزلتَه عند الله، فلينظُر كيف منزلةُ الله عنده، فإنَّ ٤٩٥/١ الله يُنزِلُ العبدَ منه حيث أنزَلَه من نفسِه»[1].

= العباداني ليِّن الحديث.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٩٣) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدينوري في «المجالسة» (١٢٦) عن أحمد بن علي المروزي، عن عبد الأعلى بن حماد، به.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٦/ ٢٠٨ من طريق سعيد بن يعقوب، عن أبي عاصم العباداني، به.

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن عبد الله مولى غُفْرة، وبه أعلّه الذهبي في «تلخيصه».

وهو في «مسند مسدد» كما في «المطالب العالية» (٣٣٨٧/ ١)، ومن طريق مسدد أخرجه الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (٧٦٦)، والطبراني في «الدعاء» (١٨٩١).

وأخرجه عبد بن حميد (١١٠٧)، والبزار (٣٠٦٤- كشف الأستار)، وأبو يعلى (١٨٦٥) و(١٨٦٦) و(٢١٣٨)، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٨١، والطبراني في «الدعاء» (١٨٩١)، وفي «الأوسط» (٢٥٠١)، وأبي القاسم بن بشران في «أماليه» (٥٩٦)، والبيهقي في «الدعوات» (٥٢٥) من طرق عن بشر بن المفضل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» - كما في «المطالب العالية» (٣٣٨٧/ ٢) - من طريق إسماعيل ابن عياش، والبيهقي في «الدعوات» (٦)، وفي «الشعب» (٥٢٥)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٦/ ٧٩ و٨٠ من طريق محمد بن شعيب، كلاهما عن عمر بن عبد الله مولى غفرة، به. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٤٢- أخبرني أبو عَوْن محمد بن أحمد بن ماهان الجزّار[(١)] بمكة على الصَّفا، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجّاج بن مِنْهال.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو مسلم، حدثنا أبو عُمَر الضرير، قالا: حدثنا حمّاد بن سلمة، أنَّ سهيل بن أبي صالح أخبرهم، عن أبيه، عن أبي هريرة، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ لله ملائكةً سَيّارةً وفُضُلاً يَلتَمِسون مجالسَ الذِّكر في الأرض، فإذا أَتَوا على مجلس ذِكْرٍ حَفَّ بعضُهم بعضاً بأجنحتهم إلى السماء، فيقول تبارك وتعالى: من أين جئتُم؟ وهو أعلمُ، فيقولون: ربَّنا جئنا من عند عبادك يُسبِّحونك ويُكبِّرونك ويَحْمَدُونك ويُهلِّلونك، ويَسألونك ويَستَجيرونك، فيقول: ما يسألونني؟ وهو أعلمُ، فيقولون: ربَّنا يسألونك الجنة، فيقول: وهل رأَوها؟ فيقولون: لا يا رب، فيقول: فكيف لو رأَوها؟ فيقول: وممَّ يَستَجيرونني؟ وهو أعلمُ، فيقولون: من النار، فيقول: هل رأَوها؟ فيقولون: لا، فيقول: فكيف لو رأَوها؟ ثم يقول: اشهَدُوا أني قد غفرتُ لهم، وأعطيتُهم ما سألوني، وأَجَرْتُهم مما استجاروني، فيقولون: ربَّنا إنَّ فيهم عبداً خطّاءً جلس إليهم وليس منهم! فيقول: وهو أيضاً قد غفرتُ له، هم القومُ لا يَشقَى بهم جَليسُهم»[(٢)].

= قوله: «فارتعوا» من الرَّتَع، وهو الاتساع في الخِصْب.

(١) تصحف في المطبوع إلى: الخزاز، بثلاث معجمات، ووقع رسمها في (ز): الخراز، بخاء معجمة ثم راء مهملة وآخره زاي، وفي (ص): الحراز، وفي (ع): الخرار، والصواب في ضبطه كما أثبتنا بجيم وزاي وآخره راء مهملة، كما ضبطناه عند الحديث الآتي برقم (٢٢١٩)، والله تعالى أعلم.

(٢) إسناده صحيح. أبو بكر بن إسحاق: اسمه أحمد، وأبو مسلم: هو إبراهيم بن عبد الله بن مسلم الكجّي.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٧٠٥) عن حسن بن موسى، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٢/ (٧٤٢٦) و١٤/ (٨٩٧٢)، ومسلم (٢٦٨٩) من طريق وهيب بن خالد =

هذا حديث صحيح، تفرَّد بإخراجه مسلم بن الحجاج مختصراً من حديث وهيب ابن خالد عن سهيل[١]!

١٨٤٣- حدثنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب العَدْل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثنا معاوية بن صالح، حدثني عمرو بن قيس السَّكُوني، عن عبد الله بن بُسْر: أنَّ أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: إنَّ شرائع الإسلام قد كَثُرَتْ عليَّ، فأنبِئني بشيءٍ أَتشبَّثُ به، فقال: «لا يَزالُ لسانُكَ رَطْباً من ذِكْرِ الله»[٢].

= الباهلي، وأحمد ١٤/ (٨٧٠٤) من طريق زهير بن محمد، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه أحمد ١٢/ (٧٤٢٤)، والترمذي (٣٦٠٠) من طريق أبي معاوية الضرير، والبخاري (٦٤٠٨)، وابن حبان (٨٥٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، وابن حبان (٨٥٦) من طريق الفضيل بن عياض، ثلاثتهم عن سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. لكن وقعت رواية أبي معاوية على الشك، فقال فيها: عن أبي هريرة أو أبي سعيد. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وخالفهم شعبة فرواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة موقوفاً، أخرجه أحمد (٧٤٢٥)، لكن هذا لا يعلُّ الرواية المرفوعة، لأنَّ رواية شعبة وإن كان ظاهرها الوقف إلّا أنها في حكم المرفوع، فمثلها لا يقال بالرأي، والله تعالى أعلم.

قوله: «فضلاً» قيل: بضم الفاء والصاد، وقيل: بضم الفاء وسكون الضاد، وقيل: بفتح الفاء وسكون الضاد، وقيل: فُضَلاء بالمد جمع فاضل، وفي رواية «فُضَلٌ» بضم الفاء والضاد ورفع اللام على أنها خبر «إن»، قال العلماء: ومعناه على جميع الروايات: أنهم زائدون على الحفظة وغيرهم من المرتبين مع الخلائق، لا وظيفة لهم إلّا حِلَق الذِّكر. انظر «فتح الباري» ١٩/ ٤٥٢-٤٥٣.

(١) بل أخرجه مسلم من حديث وهيب بن خالد عن سهيل مطولاً.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٩٣)، والترمذي (٣٣٧٥) من طريقين عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٦٩٨) عن عبد الرحمن بن مهدي، وابن حبان (٨١٤) من طريق عبد الله ابن وهب، كلاهما عن معاوية بن صالح، به.

وأخرجه أحمد (١٧٦٨٠) من طريق حسان بن نوح، عن عمرو بن قيس، به.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٤٤- أخبرنا أبو الحسين أحمد بن عثمان المقرئ ببغداد، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا أبو عامر العَقَدي، حدثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كَثير، عن عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحُرَقَة، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «سَبَقَ المُفرِّدون» قالوا: يا رسول الله، وما المُفرِّدون؟ قال: «الذين يُهْتَرونَ في ذِكْر الله»[1].

١/٤٩٦ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٨٤٥- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بَحْر بن نَصْر، حدثنا بِشْر ابن بَكْر، حدثنا الأوزاعي، عن إسماعيل بن عُبيد الله، عن أم الدَّرداء، عن أبي الدَّرداء

---

(١) إسناده صحيح. أبو عامر العقدي: هو عبد الملك بن عمرو.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٢٩٠) عن أبي عامر العقدي، بهذا الإسناد.

وأخرج أحمد ١٥/ (٩٣٣٢)، ومسلم (٢٦٧٦)، وابن حبان (٨٥٨) من طريق العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: كان رسول الله ﷺ يسير في طريق مكة، فمرَّ على جبل يقال له: جُمْدان، فقال: «سيروا، هذا جُمْدان، سَبَقَ المفرِّدون» قالوا: وما المفرِّدون يا رسول الله؟ قال: «الذاكرون اللهَ كثيراً والذاكرات».

وأخرج الترمذي (٣٥٩٦) من طريق عمر بن راشد، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رفعه: «سبق المفردون» قالوا: وما المفردون يا رسول الله؟ قال: «المستهتَرون في ذكر الله، يضعُ الذِّكرُ عنهم أثقالهم، فيأتون يوم القيامة خفافاً». قال الترمذي: حديث حسن غريب. قلنا: عمر بن راشد متفق على ضعفه.

و«المفردون» بفتح الفاء وكسر الراء المشددة، وقيل: بتخفيفها وإسكان الفاء. قال ابن الأثير: يقال: فَرَد برايه وفرّد وأفرد واستفرد، بمعنى: انفرد. وقيل: فرَّد الرجلُ: إذا تفقه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الأمر والنهي. وقيل: المفردون: هم الهَرْمى الذين هلك أقرانهم من الناس، فبقوا يذكرون الله تعالى.

و«يُهتَرون»: يولعون، يقال: أهتر فلان بكذا واستهتر، فهو مُهتَرٌ به، ومستهتَر: أي: مولع به لا يتحدث بغيره، ولا يفعل غيره. انظر «النهاية» و«شرح مسلم».

قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إنَّ الله يقولُ: أنا مع عبدي إذا هو ذَكَرَني وتحرَّكَتْ بي شَفَتاه»[١].

---

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، لكن قد اختلف فيه على إسماعيل بن عبيد ـ وهو ابن أبي المهاجر ـ فروي عنه عن أم الدرداء، كما هنا، وروي عنه عن أم الدرداء عن أبي هريرة، وروي عنه عن كريمة بنت الحسحاس عن أبي هريرة، كما سيأتي. الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو، وأم الدرداء هي الصغرى، واسمها: هجيمة، وقيل: جهيمة الأوصابية الدمشقية.

وأخرجه ابن سمعون في «أماليه» (٤) و(٤٤) ـ وعنه ابن الآبنوسي في «مشيخته» (١٤٨)، ومن طريق ابن الآبنوسي: ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٧/ ٥٣ ـ عن أحمد بن سليمان، عن هشام بن عمار، عن عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين، عن الأوزاعي، بهذا الإسناد.

قال المزي في «تحفة الأشراف» ١١/ ١٠٩: رواه عبد الحميد بن أبي العشرين عن الأوزاعي عن إسماعيل عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، وليس بمحفوظ. وقال الحافظ ابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٦٣ بعد أن ذكر طريق ابن أبي العشرين هذه: وهو المحفوظ عن الأوزاعي، وأنه كان يهم بذكر أبي الدرداء فيه، والصواب قول من قال: عن إسماعيل عن كريمة عن أبي هريرة، وسبب الاشتباه على من رواه عن إسماعيل عن أم الدرداء، كون أبي هريرة حدَّث به كريمةَ وهو في بيت أم الدرداء.

قلنا: وحديث كريمة عن أبي هريرة أخرجه ابن حبان (٨١٥) من طريق أيوب بن سويد الرملي، عن الأوزاعي، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن كريمة بنت الحسحاس، قالت: سمعت أبا هرير في بيت أم الدرداء يحدِّث عن النبي ﷺ... فذكره.

وأخرجه أيضاً أحمد ١٦/ (١٠٩٧٥) و(١٠٩٧٦) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله، عن كريمة قالت: سمعت أبا هريرة يقول في بيت أم الدرداء.. إلى آخره.

ورواه الأوزاعي مرة ثالثة فقال: عن إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي هريرة، أخرجه بهذا الإسناد أحمد ١٦/ (١٠٩٦٨)، وابن ماجه (٣٧٩٢) من طريق محمد بن مصعب، عن الأوزاعي، به. وقرن أحمد بمحمد بن مصعب أبا المغيرة الخولاني.

قال المزي في «تهذيب الكمال» ٣٥/ ٢٩٣ في حديث أم الدرداء عن أبي هريرة وحديث كريمة بنت الحسحاس عن أبي هريرة، قال: وكلاهما صحيح.

تنبيه: طريق «المستدرك» هذه، وهي بشر بن بكر، فلم يذكر أحد أنَّ بشر بن بكر رواه عن الأوزاعي عن إسماعيل عن أم الدرداء عن أبي الدرداء، بل قالوا: إن الذي رواه عن الأوزاعي بهذا =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٤٦- أخبرنا بكر بن محمد بن حَمْدان الصَّيرفي بمَرْو، حدثنا عبد الصمد بن الفضل البَلْخي، حدثنا مَكِّي بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن زياد بن أبي زياد مولى ابن[1] عيّاش [عن] أبي[2] بَحْرِيَّة، عن أبي الدَّرداء قال: قال النبيُّ ﷺ: «ألا أُنبِّئُكم بخيرِ أعمالِكم، وأزكاها عند مَليكِكُم، وأرفعِها في درجاتِكم، وخيرٌ لكم من إعطاء الذَّهب والوَرِق، وأن تَلْقَوا عدوَّكم فتَضرِبوا أعناقَهم ويَضرِبوا أعناقَكُم؟» قالوا: وما ذاكَ يا رسول الله؟ قال: «ذِكْرُ الله عزَّ وجلَّ».

وقال معاذ بنُ جبل: ما عمل آدميٌّ من عَمِلٍ أنجَى له من عذاب الله من ذِكْرِ الله عزَّ وجلَّ[3].

= الإسناد إنما هو عبد الحميد بن أبي العشرين كما سبق في أول التخريج، بل إنَّ الحافظ ابن حجر أورد طريق بشر بن بكر هذه في مسند أبي هريرة من طريق أم الدرداء عن أبي هريرة في «إتحاف المهرة» ١٦/ ٢٣٢ (٢٠٨٥٨) وكذلك صنع في «تغليق التعليق» ٥/ ٣٦٣، و«فتح الباري» ٢٤/ ٥١٨، فلا ندري أمنشأ هذا الاختلاف هو اختلاف في نسخ «المستدرك» أم هو وهم من الحافظ ابن حجر، والله تعالى أعلم.

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: أبي، والصواب ما أثبتنا من المطبوع ومن مصادر ترجمته، وابن عياش: هو عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة.

(٢) في النسخ الخطية: وأبي، بدلاً من: عن أبي، وهو خطأ صوَّبناه من مصادر التخريج، وكذلك رواه البيهقي على الصواب من طريق المصنف نفسه في «الدعوات الكبير» (٢٠)، وفي «شعب الإيمان» (٥١٦).

(٣) إسناده صحيح، على خلاف في رفعه ووقفه، ووصله وإرساله، كما هو مبين في التعليق على «مسند أحمد» ٣٦/ (٢١٧٠٢). أبو بحرية: هو عبد الله بن قيس الكندي.

وأخرجه أحمد (٢١٧٠٢) عن مكي بن إبراهيم، بهذا الإسناد. لكن لم يذكر خبر معاذ بن جبل في آخره.

وأخرجه أحمد كذلك (٢١٧٠٢) عن يحيى بن سعيد القطان، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، به.

وأخرجه تامّاً مجموعاً مع قول معاذٍ ابنُ ماجه (٣٧٩٠) من طريق المغيرة بن عبد الرحمن، =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٤٧- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المثنى وأبو مُسلِم، قالا: حدثنا مسدَّد، حدثنا بشر بن المُفضَّل، حدثنا عُمارة بن غَزِيّة[١]، عن صالح مولى التَّوأمة، قال: سمعتُ أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم ﷺ: «أيُّما قوم جَلَسوا فأطالوا الجلوس، ثم تفرَّقوا قبل أن يَذكُروا الله، أو يصلُّوا على نبيِّه[٢] - ﷺ -، إلَّا كانت عليهم من الله تِرَةٌ، إن شاء عذَّبهم، وإن شاء غَفَرَ لهم»[٣].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه، وصالحٌ ليس بالساقط[٤].

= والترمذي (٣٣٧٧) من طريق الفضل بن موسى، كلاهما عن عبد الله بن سعيد، به.

وأخرجه دون خبر معاذ أحمد ٣٦/ (٢١٧٠٤) و٤٥/ (٢٧٥٢٥) من طريق موسى بن عقبة، عن زياد بن أبي زياد مولى ابن عياش، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ. وهذا إسناد منقطع، لم يُذكَر فيه أبو بحرية.

وقد روى الحديث بشطريه عبد العزيز بن أبي سلمة عن زياد بن أبي زياد، لكن رفعه كله من حديث معاذ بن جبل، أخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢٠٧٩) من طريقه عن زياد بن أبي زياد أنه بلغه عن معاذ بن جبل أنه قال: قال رسول الله ﷺ... فذكره. وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه.

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: غريب، وضبَّب عليها في (ز).

(٢) في (ص) و(ع): «ويصلوا على النبي».

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل صالح مولى التوأمة - وهو ابن نبهان - فهو صدوق حسن الحديث، وهو وإن كان قد اختلط إلّا أنَّ سماع عمارة بن غزية منه قبل الاختلاط، وتابعه أيضاً ابن أبي ذئب وزياد بن سعد - كما سيأتي في التخريج - وهما ممن سمع منه قبل الاختلاط أيضاً.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٧٦٤) و١٦/ (١٠٢٧٧) و(١٠٢٧٨)، والترمذي (٣٣٨٠) من طريق سفيان الثوري، وأحمد ١٥/ (٩٨٤٣) من طريق ابن أبي ذئب، و١٦/ (١٠٤٢٢) من طريق زياد ابن سعد، ثلاثتهم عن صالح مولى التوأمة، بهذا الإسناد. أما الثوري فسماعه من صالح بعد اختلاطه. قال الترمذي: حديث حسن. ثم قال: ومعنى قوله: «ترة» يعني حسرة وندامة.

وانظر ما سلف برقم (١٨٢٩).

(٤) تعقبه الذهبي في «التلخيص» بقوله: صالح ضعيف. قلنا: إنما ضعفوه بسبب اختلاطه، =

١٨٤٨ - حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن مِلْحان، حدثنا يحيى بن بُكَير، حدثنا الليث، عن ابن الهاد، عن يحيى بن سعيد، عن زُرَارة ابن أَوفَى، عن عائشةَ قالت: ما كان رسولُ الله ﷺ يقوم من مجلسٍ إلَّا قال: «سُبحانَك اللهمَّ ربي وبحمدِك، لا إله إلَّا أنتَ، أستغفرُكَ وأتوبُ إليك» فقلت له: يا رسول الله، ما أكثَرَ ما تقول هؤلاء الكلمات إذا قمتَ! قال: «لا يقولُهنَّ أحدٌ حين يقوم من مَجلسِه، إلَّا غُفِر له ما كان منه في ذلك المَجلِس»[(١)] .

٤٩٧/١

= فإذا عرفنا أنَّ عمارة بن غزية قديم الرواية عنه زال سبب الضعف.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات، غير أنَّ زرارة بن أوفى ذكر المزي في ترجمته من «تهذيب الكمال» أن المحفوظ أنَّ بينه وبين عائشة سعد بن هشام. وقد أعله أبو حاتم بالاختلاف على الليث بن سعد فيه كما سيأتي. والليث: هو ابن سعد، وابن الهاد: هو يزيد بن عبد الله، ويحيى ابن سعيد: هو الأنصاري.

وأخرجه النسائي (١٠١٥٨) من طريق شعيب بن الليث بن سعد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وخالف شعيباً وابنَ بكير قتيبةُ بن سعيد، فقد أخرجه النسائي (١٠١٥٩) عنه، عن الليث، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، عن رجل من أهل الشام، عن عائشة.

ورجَّح الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١/ ٦٢٩ أنَّ ذكر زرارة بن أوفى عن عائشة وهمٌ، وأنَّ الصواب أنه كان ابن زرارة عن عائشة فوقع فيه حذف، والله أعلم. وانظر «علل ابن أبي حاتم» ٦/ ٣٣٣-٣٣٥.

وأخرج أحمد ٤١/ (٢٤٤٨٦)، والنسائي (١٢٦٨) و(١٠٠٦٧) و(١٠١٦٠) من طريق عروة عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا جلس مجلساً، أو صلَّى، تكلم بكلمات، فسألته عائشة عن الكلمات، فقال: «إن تكلم بخير كان طابعاً عليهن إلى يوم القيامة، وإن تكلم بغير ذلك كان كفارة؛ سبحانك الله وبحمدك، لا إله إلَّا أنت، أستغفرك وأتوب إليك». وإسناده صحيح.

وأخرج أحمد ٤٠/ (٢٤٠٦٥) و٤٢/ (٢٥٥٠٨)، ومسلم (٤٨٤)، وابن حبان (٦٤١١) و(٦٤١٢) من طريق مسروق عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول قبل أن يموت: «سبحانك وبحمدك، أستغفرك وأتوب إليك» قلت: يا رسول الله، ما هذه الكلمات التي أراك أحدثتها تقولها؟ قال: «جُعلتْ لي علامة في أمتي، إذا رأيتها قلتها» ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ﴾ إلى =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٤٩- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله السَّعْدي، حدثنا محمد بن القاسم الأَسَدي، حدثنا الرَّبيع بن صَبِيح، عن الحسن، عن أنس بن مالك قال: قال رسولُ الله ﷺ: «قال الله عزَّ وجلَّ: عبدي أنا عند ظَنِّك بي، وأنا معك إذا ذَكَرْتَني»[١].

ذِكْرُ الظن مخرَّج في «الصحيح»[٢]، وذِكْرُ الدعاء غريبٌ صحيح[٣]؛ فإنَّ محمد ابن القاسم ثقة[٤]!

وفي هذا الإسناد يقول صالح جَزَرة: حدثنا ابن عركان[٥].

= آخر السورة.

ولحديث زرارة عن عائشة شواهد من أحاديث أبي هريرة وجبير بن مطعم وأبي برزة ورافع بن خديج، وستأتي أحاديثهم على التوالي (١٩٩٠-١٩٩٣)، وانظر تمام شواهده عند حديث أبي هريرة.

(١) إسناده واهٍ، محمد بن القاسم الأسدي متهم بالكذب، لكن متن الحديث صحيح.

وهذا الحديث لم نجد من أخرجه بهذا الإسناد غير المصنِّف، لكن روي من وجه آخر صحيح عن أنس بن مالك، فقد أخرجه أحمد ٢٠/ (١٣١٩٢) و٢١/ (١٣٩٣٩) عن أبي داود الطيالسي، عن شعبة، عن قتادة، عن أنس، أنَّ النبي ﷺ قال: «يقول الله: أنا عند ظني عبدي بي، وأنا معه إذا دعاني».

وفي الباب عن واثلة بن الأسقع، وسيأتي برقم (٧٧٩٥).

وعن أبي هريرة عند أحمد في «المسند» ١٢/ (٧٤٢٢)، وذكرنا هناك بقية أحاديث الباب.

(٢) أخرجه من حديث أبي هريرة البخاري (٧٤٠٥) و(٥٧٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) (٢) و(٢٦٨٦) (١٩).

(٣) إن كان يقصد قوله: «وأنا معك إذا ذكرتني»، وفي بعض الروايات: «وأنا معه إذا دعاني»، فهذا أيضاً مخرَّج في «الصحيحين» بل وفي إحدى روايات مسلم: «وأنا معه إذا دعاني».

(٤) بل مجمع على ضعفه إلّا ما روي عن يحيى بن معين في توثيقه، وقد رماه بالكذب أحمد وأبو داود والدارقطني.

(٥) كذا في نسخنا الخطية، ولم نتبينها، لكن ورد في ترجمة محمد بن القاسم الأسدي أنه كان =

١٨٥٠ - حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثنا محمد بن يزيد الرِّفاعي، حدثنا وكيع، حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن مَوْهَب، عن عمِّه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما مِن عبدٍ يَنصِبُ وجهَه إلى الله عزَّ وجلَّ في مسألةٍ إلَّا أعطاه اللهُ إياها، إمّا أن يُعجِّلَها وإما أن يدَّخِرَها»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٥١ - أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد بن محبوب التاجر بمَرْو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا سليمانُ التَّيمي، عن أبي عثمان النَّهْدي، عن سَلْمانَ قال: إنَّ الله يَسْتَحْيي أن يَبسُطَ العبدُ إليه يديه [يسألُه][2] فيهما

= يلقب بـ«كاو»، فلعلَّ هناك تحريفاً من هذا القبيل، والله أعلم.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة عم عبد الله بن عبد الرحمن بن موهب، وهو عبيد الله بن عبد الله بن موهب، ومحمد بن يزيد الرفاعي ضعيف وقد توبع.

وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٧٨٥) عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرج الترمذي (٣٩٢٦ـ طبعة الرسالة) من طريق يحيى بن عبيد الله بن عبد الله بن موهب، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من عبد يرفع يديه حتى يبدو إبطه، يسأل الله مسألة إلّا آتاها إياه ما لم يعجل». ويحيى بن عبيد الله متروك الحديث.

وأخرج الترمذي (٣٩٢٥) من طريق الليث بن أبي سليم، عن زياد، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من رجل يدعو بدعاء إلّا استجيب له، فإما أن يعجَّل في الدنيا، وأما أن يُدَّخَر له في الآخرة، وإما أن يُكفَّر عنه من ذنوبه بقدر ما دعا، ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم أو يستعجل». وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث بن أبي سليم، وقد اختلف في تعيين شيخه زياد.

تنبيه: هذان الحديثان مع بضعة أحاديث أخرى ليست في أصول الترمذي التي برواية الكروخي، لذلك لم ترد في طبعة الشيخ أحمد شاكر، وهي ثابتة في نسخة عندنا برواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي عن أبي عيسى الترمذي، أثبتناها منها في طبعة مؤسسة الرسالة، وهي ثابتة أيضاً في النسخة التي اعتمدها المزِّي في «تحفة الأشراف» والتي اعتمدها المباركفوري في «تحفة الأحوذي».

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري سلف برقم (١٨٣٧).

(٢) ما بين معقوفين سقط من النسخ الخطية، واستدركناه من رواية يزيد بن هارون عند غير المصنف.

خيراً فيردَّهما خائبتَين[١].

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وقد وَصَلَه جعفر بن ميمون عن أبي عثمان النَّهْدي:

١٨٥٢- أخبرنا أبو العباس المحبوبي، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا جعفر بن ميمون، عن أبي عثمان، عن سلمان، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ الله حَيِيٌّ كريمٌ، يَستَحْيي من عبدِه أن يَبسُطَ إليه يديه ثم يَرُدَّهما خائبتَين»[٢].

وله شاهدٌ بإسناد صحيح من حديث أنس بن مالك:

١٨٥٣- أخبرنا أبو عبد الله الصَّفَّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثنا بِشْر ابن الوليد القاضي، حدثنا عامر بن يِسَاف، عن حفص بن عمر بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري، قال: حدثني أنس بن مالكٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله رحيمٌ حَيِيٌّ ٤٩٨/١

---

(١) إسناده صحيح، وهو هنا موقوف، إلَّا أنه قد أخرجه المصنف بعده مرفوعاً. سليمان التيمي: هو ابن طرخان، وأبو عثمان النهدي: هو عبد الرحمن بن ملّ، وصحابيه هو سلمان الفارسي ﷺ.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧١٤) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وسيأتي مرفوعاً بعده، وبرقم (١٩٨٣).

وفي الباب عن أنس سيأتي لاحقاً.

وعن جابر عند أبي يعلى (١٨٦٧)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٥٦، والطبراني في «الأوسط» (٤٥٩١)، وإسناده ضعيف.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل جعفر بن ميمون، ففيه ضعف لكنه يعتبر به، وقد توبع على رفع الحديث.

وأخرجه أحمد ٣٩/ (٢٣٧١٥) عن يزيد بن هارون، عن رجل في مجلس عمرو بن عبيد، عن أبي عثمان، بهذا الإسناد. وبإثره قال يزيد: سمَّوه لي قالوا: هو جعفر بن ميمون.

وأخرجه أبو داود (١٤٨٨) من طريق عيسى بن يونس، وابن ماجه (٣٨١٥)، والترمذي (٣٥٥٦)، وابن حبان (٨٧٦) من طريق ابن أبي عدي، كلاهما عن جعفر بن ميمون، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب، ورواه بعضهم ولم يرفعه.

وسيأتي مرفوعاً من طريق محمد بن الزبرقان عن سليمان التيمي برقم (١٩٨٣).

كريمٌ، يَستَحْيي من عبدِه أن يَرفَع إليه يديه ثم لا يَضَعُ فيهما خيراً»[١] .

١٨٥٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مُلَيكة، عن موسى ابن عُقبة، عن نافع، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن فُتِح له في الدُّعاء منكم، فُتِحَتْ له أبوابُ الجنة، ولا يسألُ اللهَ عبدٌ شيئاً أحبَّ إليه من أن يَسألَ العافيةَ»[٢] .

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عامر بن يساف، وقد ذكرنا حاله فيما سلف برقم (١٤٠٩)، وقال الذهبي في «تلخيصه»: عامر ذو مناكير.

وهذا الحديث بهذا الإسناد الظاهر أنه من أفراد المصنف، فلم نقف على من أخرجه من طريق حفص بن عمر عن أنس غيره.

وقد روي الحديث من غير وجه عن أنس، لكنها طرق لا يفرح بها.

فقد أخرجه معمر في «الجامع» (١٩٦٤٨) - وعنه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٢٥٠)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٣٨٦) - وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٨/ ١٣١ من طريق الفضيل بن عياض، كلاهما (معمر والفضيل) عن أبان بن أبي عياش، عن أنس. وأبان متروك. قال أبو نعيم: كذا رواه الفضيل عن أبان، وهو غريب مشهور من حديث أبي عثمان النهدي عن سلمان.. ثم قال: وأبان بن أبي عياش لا يصح حديثه لأنه كان نهماً بالعبادة، والحديث ليس من شأنه.

وأخرجه أبو يعلى (٤١٠٨) - وعنه ابن عدي في «الكامل» ٤/ ٦١ - عن إبراهيم بن الحجاج السامي، عن صالح بن بشير المرّي، عن ثابت ويزيد الرقاشي وميمون بن سياه عن أنس. وهذا إسناد ضعيف لضعف صالح المرّي.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٠٤) عن المقدام بن داود، عن حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك بن أنس، عن هشام بن سعد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن أنس. وهذا إسناد ضعيف جداً، حبيب كاتب مالك متروك، بل كذبه بعضهم.

وبهذا الإسناد أخرج الطبراني في «الدعاء» أيضاً (٢٠٥) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا العبد فرفع يديه فسأله، قال الله عزَّ وجلّ: إني لأستحي من عبدي أن أرده».

ويشهد له حديث سلمان السالف قبله.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن أبي بكر المليكي، وبه أعلّه =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٥٥- أخبرنا إسماعيل بن محمد بن الفضل الشَّعْراني، حدثنا جَدِّي، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحِزَاميّ، حدثنا موسى بن إبراهيم بن بَشِير الحَرَاميّ، قال: سمعتُ طلحة بن خِرَاش يقول: سمعتُ جابر بن عبد الله يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «أفضلُ الذِّكر لا إله إلَّا الله، وأفضلُ الدعاءِ الحمدُ لله»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

= الذهبي في «تلخيصه».

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٨) عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقال بإثره: هذا حديث غريب، لا نعرفه إلّا من حديث عبد الرحمن بن أبي بكر القرشي، وهو ضعيف في الحديث، ضعَّفه بعض أهل العلم من قبل حفظه.

وأخرج الشطر الثاني منه الترمذي (٣٥٤٩) من طريق إسرائيل، عن عبد الرحمن المليكي، به.

وفي الباب عن عبد الله بن عباس، سيأتي برقم (١٩٦٠) وهو صحيح بطرقه.

وعن عبد الله بن جعفر، سيأتي برقم (٦٥٥٩).

وعن أبي بكر الصديق عند أحمد ١/ (٦) و(١٠) و(٣٨) و(١٦)، وابن ماجه (٣٨٤٩)، والترمذي (٣٥٥٨)، والنسائي (١٠٦٥٤-١٠٦٥٨)، وابن حبان (٩٥٠)، وإسناده صحيح.

وعن العباس بن عبد المطلب عند أحمد ٣/ (١٧٧٦) و(١٧٨٣)، والترمذي (٣٥١٤)، وإسناده ضعيف.

وعن أنس بن مالك عند أحمد ١٩/ (١٢٢٩١)، وابن ماجه (٣٨٤٨)، والترمذي (٣٥١٢)، وإسناده ضعيف.

(١) إسناده حسن، تفرد به موسى بن إبراهيم بن كثير عن طلحة بن خراش، وكلاهما فيه كلام يحطه عن رتبة الصحيح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٠٠) عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، عن موسى بن إبراهيم الحَرَامي، بهذا الإسناد.

وسيأتي من طريق يحيى بن حبيب عن موسى بن إبراهيم برقم (١٨٧٣) ويأتي تخريجه من هذه الطريق هناك.

وفي الباب عن أبي ذر عند أحمد ٣٥/ (٢١٤٨٧)، وإسناده ضعيف.

١٨٥٦- **أخبرنا** أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبَري وأبو بكر محمد بن جعفر المُزكِّي، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العَبْدي، حدثنا عبد العزيز بن عِمران بن أيوب بن مِقْلاص، حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا عمر بن راشد.

وحدثنا أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن بالَوَيهِ، قالا: حدثنا محمد بن غالب، حدثنا عبد الصمد، حدثنا عمر بن راشد، حدثنا إياس بن سَلَمَةَ بن الأكوع، عن سَلَمةَ بن الأكوع، قال: ما سمعتُ النبيَّ ﷺ يَستفتحُ دعاءً إلَّا استَفْتَحَه بـ«سُبحان رَبِّيَ الأعلى العَليِّ الوهّاب»(١).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٥٧- **أخبرنا** الحسن بن محمد الحَلِيمي، حدثنا أبو المُوجِّه، أخبرنا عبدان، أخبرنا عبد الله، أخبرني يحيى بن حسان، يحدِّث عن ربيعة بن عامرٍ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «أَلِظُّوا بيا ذا الجَلالِ والإكرام»(٢). ٤٩٩/١

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٥٨- **أخبرنا** أبو نصر أحمد بن سَهْل الفقيه، حدثنا خَلَف بن سليمان النَّسَفي،

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن راشد.

وأخرجه أحمد ٢٧/ (١٦٥٤٨) عن عبد الصمد ـ وهو ابن عبد الوارث ـ عن عمر بن راشد، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح. أبو الموجه: هو محمد بن عمرو الفزاري، وعبدان: هو عبد الله بن عثمان المروزي، وعبد الله: هو ابن المبارك، ويحيى بن حسان: هو البكري الفلسطيني.

وأخرجه النسائي (١١٤٩٩) عن محمد بن يحيى بن أيوب المروزي، عن عبدان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٩/ (١٧٥٩٦)، والنسائي (٧٦٦٩) من طريقين عن عبد الله بن المبارك، به.

وعن أنس بن مالك عند الترمذي (٣٥٢٤) و(٣٥٢٥). ورجَّح الترمذي أنه عن الحسن البصري مرسل.

قوله: «ألظّوا بيا ذا الجلال والإكرام» أي: الزموا هذا النداء واثبتوا عليه وأكثروا من قوله والتلفظ به في دعائكم.

حدثنا محمد بن المُتوكِّل العَسْقَلاني، حدثنا رِشْدِين بن سعد، حدثنا موسى بن حَبِيب، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلِظُّوا بِيا ذا الجَلالِ والإكرام»[(١)].

١٨٥٩- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خارجة، عن موسى بن عُقبة، عن محمد بن المُنكَدِر، عن عطاء بن يَسَار، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ قال لهم: «أَتحبُّون أيها الناس أن تَجتَهِدوا في الدعاء؟» قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «قولوا: اللهمَّ أَعِنَّا على ذِكرِكَ وشُكرِكَ وحُسْنِ عبادتِك»[(٢)].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف رشدين بن سعد، وشيخُه موسى بن حبيب لم نقف على حاله، لكن قال الخطيب البغدادي في «غنية الملتمس» (٥٥٥): موسى بن حبيب الكوفي: شيخ لرشدين بن سعد المصري.

وهذا الحديث لم نقف على أحد أخرجه غير المصنف. ويشهد له ما قبله.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف بمرّةٍ، خارجة ـ وهو ابن مصعب الخراساني ـ متروك الحديث، إلا أنه قد توبع، لكن في الإسناد اضطراب أيضاً كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات» (٢٧٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

ورواه إبراهيم بن إسحاق السراج عن يحيى بن يحيى، فخالف إسماعيلَ بن قتيبة، فقد أخرجه ابن الأعرابي في «معجمه» (١١٨٠) عنه عن يحيى بن يحيى عن خارجة عن عبد الله بن عطاء عن موسى بن عقبة، به. لكن قال فيه: عن عطاء بن يسار أو عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة.

ورواه موسى بن طارق أبو قرة الزبيدي ـ فيما رواه عنه أحمد ١٣/ (٧٩٨٢)، ومن طريق أحمد أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٩/ ٢٢٣ ـ عن موسى بن عقبة عن أبي صالح السمان وعطاء بن يسار أو عن أحدهما عن أبي هريرة. هكذا قال، ولم يذكر فيه محمد بن المنكدر. ورجاله ثقات.

وأخرجه أبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٦٢٠) من طريق محمد بن عبد الرحمن بن مجبر عن محمد بن المنكدر عن عطاء وأبي صالح السمان عن أبي هريرة. ومحمد بن عبد الرحمن هذا متروك.

ورواه أيضاً عبد العزيز بن عبد الله الماجشون عن محمد بن المنكدر ـ كما ذكر الدارقطني في «العلل» (١٩٧٧) ـ واختلف عليه أيضاً، فقد رواه موسى بن إسماعيل التبوذكي عنه عن محمد =

هذا حديث صحيح، فإنَّ خارجة لم يُنقَم عليه إلَّا روايته عن المجهولين، وإذا روى عن الثقات الأثبات فروايتُه مقبولة[١].

١٨٦٠- حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ببغداد، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، حدثنا سعيد بن كَثير، وأصْبَغُ بن الفَرَج.

= ابن المنكدر عن عطاء بن يسار عن أبي صالح عن أبي هريرة، قال الدارقطني: والصحيح عن عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن عطاء أو أبي صالح عن أبي هريرة.

وقد روى الحديثَ هشام بنُ عروة عن محمد بن المنكدر مرسلاً، واختلف عليه فيه أيضاً، فقد أخرج ابن أبي الدنيا في «الشكر» (٤) عن إسحاق بن إسماعيل، والبيهقي في «الدعوات» (٢٧٤)، وفي «الشعب» (٤٠٩٨) من طريق محمد بن عبد الوهاب، كلاهما عن جعفر بن عون ـ وقرن ابن أبي الدنيا بابن عون أبا معاوية ـ عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر قال: كان من دعاء رسول الله ﷺ: «اللهم أعنِّي على ذكر وشكرك وحسن عبادتك».

وتابعهما حماد بن سلمة فيما أخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٤٢٧ من طريقه عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر مرسلاً.

وخالف ابنُ أبي شيبة الراويين عن جعفر بن عون، فأخرجه في «مصنفه» ١٠/ ٤٢٧ عن جعفر بن عون عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان من دعاء النبي ﷺ... الحديث. فجعله من مرسل عروة.

وتابع جعفرَ بن عون في ذلك معمرٌ فيما رواه في «جامعه» (١٩٦٣٢) عن هشام بن عروة عن أبيه مرسلاً.

ويشهد له حديث ابن مسعود عند البزار (٢٠٧٥)، ورجاله ثقات.

وحديث عائشة عند أبي سعيد النقاش في «ثلاثة مجالس من أماليه» (٥٢). وإسناده حسن.

وحديث أبي سعيد الخدري عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ٦/ ٣٧٢، وأبي علي الصفار في «فوائده» (٥). لكن إسناده واهٍ.

وقد روي هذا الدعاء من حديث معاذ بن جبل لكن بتقييده في دُبر الصلاة، وقد سلف برقم (١٠٢٣)، وإسناده صحيح.

(١) تعقبه الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» ١٥/ ٤١٠ منكراً عليه بقوله: لا والله. انتهى، قلنا: وهو كذلك، فهو شديد الضعف، ولولا قول يحيى بن يحيى فيه: مستقيم الحديث، لكان متفقاً على ضعفه، بل قد كذبه بعضهم، ولخص الحافظ ابن حجر القول فيه في «التقريب» بقوله: متروك، وكان يدلس عن الكذابين، ويقال: إنَّ ابن معين كذبه.

وأخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرنا أحمد بن عيسى.

وحدثنا محمد بن صالح، حدثنا محمد بن إسماعيل، حدثنا أبو الطاهر؛ قالوا: حدثنا عبد الله بن وَهْب، قال: وأخبرني عمرو بن الحارث، أنَّ درَّاجاً أبا السَّمْح حدَّثه عن أبي الهيثم، عن أبي سعيدٍ الخُدْري، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «أكثِرُوا ذِكرَ الله حتى يقولوا: مجنونٌ»(١).

هذه صحيفةٌ للمِصريين صحيحة الإسناد، وأبو الهيثم سليمان بن عُبيد العُتْواري من ثِقات أهل مِصر.

١٨٦١- أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن علي الأبّار، حدثنا هشام بن خالد الأزرق، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا زهير بن محمد، عن منصور ابن عبد الرحمن، عن أُمِّه، عن عائشةَ أُمِّ المؤمنين قالت: كان النبيُّ ﷺ إذا أتاه الأمرُ يَسُرُّه قال: «الحمدُ لله الذي بنِعمتِه تَتِمُّ الصالحاتُ»، وإذا أتاه الأمرُ يَكرَهُه قال: «الحمدُ لله على كلِّ حالٍ»(٢).

---

(١) إسناده ضعيف، فإنَّ دراجاً أبا السمح ـ واسمه سمعان ـ ضعيف في روايته عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو بن عَبْد ـ ويقال: ابن عُبيد ـ العتواري وقد ذكر ابن عدي في «الكامل» ٣/ ١١٥ هذا الحديث في ترجمة دراج من بين الأحاديث التي تنكر عليه.

محمد بن إسماعيل: هو ابن يوسف أبو إسماعيل الترمذي، وأبو الطاهر: هو أحمد بن عمرو ابن عبد الله بن السرح.

وأخرجه ابن حبان (٨١٧) عن عمر بن محمد الهمداني، عن أبي الطاهر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٨/ (١١٦٥٣) عن سريج بن النعمان، عن عبد الله بن وهب، به.

وأخرجه أحمد (١١٦٧٤) من طريق ابن لهيعة، عن دراج، به.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، زهير بن محمد ـ وهو التميمي ـ رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، وهذا منها، فالوليد بن مسلم دمشقي. لكن للحديث شواهدُ يحسُن بها إن شاءَ الله. أم منصور بن عبد الرحمن: هي صفية بنت شيبة بن عثمان القرشية. =

صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٦٢- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا محمد بن عيسى بن السَّكَن، حدثنا محمد بن عبد الله بن نُمَير، حدثنا أبي، حدثنا موسى بن سالم[1]، عن عون بن عبد الله بن عُتْبة، عن أبيه، عن النعمان بن بَشِيرٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «الذين يَذكُرون مِن جَلالِ الله التحميدَ والتَّسبيحَ والتكبيرَ والتهليلَ، يَتعاطَفْنَ حولَ العرش، لهنَّ دَوِيٌّ كدَوِيِّ النحل، يَقُلْنَ[2] لصاحِبِهنَّ، [أفلا] يحبُّ [أحدُكم][3] أن

= وأخرجه ابن ماجه (٣٨٠٣) عن هشام بن خالد الأزرق، بهذا الإسناد.

وسيأتي معناه برقم (٢٠٢٢) من طريق عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «ما يمنع أحدكم إذا عرف الإجابة من نفسه، فشفي من مرض، أو قدم من سفر، يقول: الحمد لله الذي بعزته وجلاله تتم الصالحات». وعيسى بن ميمون - وهو مولى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصّدّيق - متروك منكر الحديث.

وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند البزار (٥٣٣)، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (١٩٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٨٠)، وفي سنده من لا يُعرف كما قال ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» ٤/ ٦٥٥.

وآخر عن أبي هريرة سيأتي تخريجه عند حديث عائشة الآتي برقم (٢٠٢٢)، لأنه مثل لفظه.

وثالث عن ابن عباس عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٢٢١، وإسناده منقطع.

ورابع عن حبيب بن أبي ثابت عن بعض أشياخه عند ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٣٤٠، وأبي داود في «المراسيل» (٥٣٢)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (١٥٠)، ورجاله ثقات، وحبيبٌ له رواية عن بعض الصحابة، فإن كان الذي حدّثه صحابيٌّ فالإسناد صحيح، وإلا فهو مرسل.

(١) كذا سماه المصنف هنا، وهو إما وهمٌ منه أو ممن فوقه، أو أنه تحريف في بعض الأصول القديمة، صوابه: موسى بن مسلم، وهو الحزامي أبو عيسى الطحان، يعرف بموسى الصغير. ولم يتنبه الذهبي لهذا الوهم، لذلك تعقب المصنفَ في تصحيحه لهذا الحديث فقال: موسى بن سالم قال أبو حاتم: منكر الحديث.

(٢) كذا في النسخ الخطية، والذي في مصادر التخريج: يذكِّرن، والمعنى واحد، كأنهن يَقُلْنَ كلاماً لأجل صاحبهن فيذكِّرن به، والله أعلم.

(٣) ما بين معقوفات سقط من نسخنا الخطية، وأثبتناه من المطبوع، إذ لا يستقيم المعنى بدونه، =

يكون له عندَ الرَّحمن شيءٌ يُذكِّره به»[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٦٣- حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا أحمد بن مَهْدي بن رُسْتُم.

وحدثنا أبو الحُسين محمد بن أحمد بن تَمِيم القَنْطَري، حدثنا أبو قِلَابة الرَّقاشي[٢].

وحدثنا أبو بكر بنْ إسحاق الفقيه وأبو عمرو إسماعيل بن نُجَيد السُّلَمي وأبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي وأبو بكر بن بالَوَيهِ، قالوا: حدثنا أبو مسلم؛ قالوا: حدثنا أبو عاصم النَّبيل، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثني صالح بن أبي عَرِيب، عن كَثِير بن مُرَّةَ، عن معاذ بن جبلٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن كان آخرَ كلامِه لا إله إلَّا الله، دَخَلَ الجنة»[٣].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله قصةٌ لأبي زُرعةَ الرازي قد ذكرتُها في كتاب «المعرفة».

= وقد جاء كذلك في مصادر التخريج.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٣٦٢) عن عبد الله بن نمير، بهذا الإسناد. ووقعت تسمية موسى عنده على الصواب: موسى يعني ابن مسلم الطحان. ووقع عنده في الإسناد شك، ففيه: عن عون بن عبد الله عن أبيه أو عن أخيه عن النعمان بن بشير. وهذا الشك لا يضر في الحكم على الحديث لأنَّ أباه عبد الله وأخاه عبيد الله كلاهما ثقة من رجال الشيخين، والله تعالى أعلم.

وسيأتي الحديث برقم (١٨٧٦).

(٢) في النسخ الخطية: حدثنا أبو قلابة حدثنا الرقاشي، وهو خطأ واضح.

(٣) حديث صحيح، وهذ إسناد حسن من أجل صالح بن أبي عَريب. أبو قلابة الرقاشي: هو عبد الملك بن محمد، وأبو مسلم: هو إبراهيم بن عبد الله الكشي، وأبو عاصم النبيل: هو الضحاك ابن مخلد.

وسلف برقم (١٣١٥).

حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً في شهر رمضان سنة ستٍّ وتسعين وثلاث مئة:

١٨٦٤- أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمّاك ببغداد، حدثنا أبو قِلَابةَ، حدثنا سهل بن حمّاد وحجّاج بن مِنْهال وأبو ظَفَرٍ، قالوا: حدثنا حماد بن سَلَمة، عن ثابتٍ وداودَ بن أبي هند، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَن قال في يومٍ مئةَ مرة: لا إله إلا الله وحده لا شريكَ له، له المُلكُ وله الحمد، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، لم يَسبِقْهُ أحدٌ كان قبلَه ولا يُدرِكُه أحدٌ كان بعدَه، إلَّا مَن عمل عملاً أفضلَ من عملِه»[1].

---

(١) إسناده حسن، إلّا أنَّ المحفوظ من رواية عمرو بن شعيب أنَّ من قالها في اليوم مئتي مرة، كما جاء في بعض الروايات عنه، وفي بعضها: مئة مرة حين يصبح ومئة مرة حين يمسي.

أبو قلابة: هو عبد الملك بن محمد الرقاشي، وأبو ظَفَر: هو عبد السلام بن مطهَّر الأزدي، وثابت: هو ابن أسلم البناني.

وأخرجه النسائي (١٠٣٣٧) من طريق إبراهيم بن يعقوب، عن الحجاج بن منهال وحده، بهذا الإسناد. وفيه: «من قال في يوم مئتي مرة...».

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٧٤٠) عن الحسن بن موسى الأشيب و(٧٠٠٥) عن عفان بن مسلم، كلاهما عن حماد بن سلمة، به. وقالا: «مئتي مرة».

وأخرجه النسائي (١٠٣٣٦) من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن داود بن أبي هند وحده، به. وقال أيضاً: «مئتي مرة».

وأخرجه النسائي (١٠٣٣٥) من طريق شعبة عن الحكم بن عتيبة، و(١٠٥٨٨) من طريق الأوزاعي، كلاهما عن عمرو بن شعيب، به. قال الحكم في روايته: «مئة مرة إذا أصبح، ومئة مرة إذا أمسى»، وقال الأوزاعي: «مئة مرة قبل طلوع الشمس، وقبل غروبها».

وله شاهد من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري (٣٢٩٣)، ومسلم (٢٦٩١) ولفظه: «من قال: لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، في يوم مئة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مئة حسنة، ومحيت عنه مئة سيئة، وكانت له حرزاً من الشيطان يوم ذلك حتى يمسي، ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به إلّا أحد عمل أكثر من ذلك».

١٨٦٤م- سمعت الأستاذ أبا الوليد القرشي رضي الله عنه يقول: سمعت إبراهيم ابن أبي طالبٍ يقول: سمعت إسحاق بن إبراهيم الحنظليَّ يقول: إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب ثقةً، فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر.

قال الحاكم: لم أُخرِّج من أول الكتاب إلى هذا الموضع حديثاً لعمرو بن شعيب[1]، وقد ذكرتُ في أول كتاب الدعاء والتسبيح مذهبَ الإمام أبي سعيد عبد الرحمن بن مَهدي في المسامحة في أسانيدِ فضائل الأعمال.

١٨٦٥- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا إسماعيل بن قُتيبة، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا إسماعيل بن عيّاش، عن راشد بن داود، عن يعلى بن شدّاد قال: حدثني أبي شدّادُ بن أوس، وعبادةُ بن الصامت حاضرٌ يصدِّقُه، قال: إنا لَعِندَ رسولِ الله ﷺ إذ قال: «هل فيكم غَريبٌ؟» ـ يعني أهلَ الكتاب ـ قلنا: لا يا رسول الله، فأمر بغَلْقِ الباب، فقال: «ارفَعوا أيدِيَكُم فقولوا: لا إله إلَّا الله» فرفعنا أيدِيَنا ساعةً، ثم وَضَعَ رسول الله ﷺ يدَه ثم قال: «الحمدُ لله، اللهم إنَّك بَعَثْتَني بهذه الكلمة، وأمرتَني بها، ووعدتَني عليها الجنةَ، إنك لا تُخلِفُ الميعاد» ثم قال: «أبشِروا، فإنَّ الله قد غَفَرَ لكم»[2]. ١/٥٠١

قال الحاكم: حالُ إسماعيل بن عياش يَقرُب من الحديث قبلَ هذا، فإنه أحد

---

(١) تعقب ابنُ الملقن في «مختصر تلخيص الذهبي» (١٢٦) المصنِّفَ في قوله هذا، فقال: هذا عجيب من الحاكم، فإنه أخرج له في أول الصلاة (٧٢٦) حديث: «مروا الصبيان بالصلاة لسبع...» الحديث، والعجب من الذهبي كيف أقرّه على ذلك. قلنا: بل العجب من ابن الملقن، فإنه لم يتنبه أنَّ الحاكم لم يخرج هذا الحديث محتجاً به، وإنما أورده في الشواهد، بل قد أعله بعدم سماع شعيب والد عمرو من جدّه عبد الله، وقد تكلمنا على هذه العلة هناك.

(٢) إسناده ضعيف لضعف راشد بن داود ـ وهو الصنعاني الدمشقي ـ فإنَّ له مناكير. قال الذهبي في «تلخيصه». راشد ضعَّفه الدارقطني وغيره، ووثقه دحيم.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧١٢١) عن أبي اليمان الحكم بن نافع، عن إسماعيل بن عياش، بهذا الإسناد.

أئمّة أهل الشام، وقد نُسِبَ إلى سُوء الحفظ، وأنا على شَرْطي في أمثاله.

١٨٦٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفّان، حدثنا الحسن بن عطية، حدثنا محمد بن طلحة بن مُصرِّف، عن أبيه، عن عبد الرحمن ابن عَوْسَجة، عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال: «مَن قال: لا إله إلَّا الله، وحدَه لا شريكَ له، له الملكُ وله الحمدُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، عشرَ مِرارٍ، فهو كعَتَاقِ نَسَمة»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٨٦٧- حدثني محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبي، حدثنا إسماعيل ابن عُلَية، حدثنا سعيد بن إياس الجُرَيري، عن أبي عبد الله الجَسْري - حيٌّ من عَنَزَة - عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذرٍّ قال: قلت: يا رسولَ الله، بأبي وأُمِّي، أيُّ الكلام أحبُّ إلى الله؟ قال: «ما اصْطَفَاهُ الله لملائكتِه: سبحانَ ربِّي وبحمدِه، سبحانَ ربِّي وبحمدِه»[2].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد لا بأس برجاله، إلَّا أنَّ محمد بن طلحة بن مصرف لم يسمع من أبيه كما سيأتي بيانه برقم (٢١٤٤)، لكنه قد توبع. الحسن بن عطية: هو ابن نجيح القرشي، قال الذهبي في «التلخيص»: الحسن ضعفه الأزدي. انتهى، وكذا قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب»، لكن قال: فأظنه اشتبه عليه بالذي قبله.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٥١٦) عن عفان بن مسلم، عن محمد بن طلحة، بهذا الإسناد. لكن ليس فيه التكرار عشر مرار، وهو عند أحمد ضمن حديث مطوَّل.

وأخرجه أحمد (١٨٥١٨) و(١٨٧٠٤) من طريق شعبة بن الحجاج، والنسائي (٩٨٧٦) من طريق منصور بن المعتمر، وابن حبان (٨٥٠) من طريق زبيد الإيامي، ثلاثتهم عن طلحة بن مصرف، به. رواية شعبة مطولة.

وأخرجه أحمد (١٨٥٣١) من طريق قنان بن عبد الله النهمي، عن عبد الرحمن بن عوسجة، به. وزاد فيه: «أو منح منحة، أو أهدى رقاقاً كان كعتق رقبة».

(٢) إسناده صحيح. أبو عبد الله الجَسْري: هو حِميري - اسم بلفظ النسبة - بن بشير.

وأخرجه الترمذي (٣٥٩٣) عن أحمد بن إبراهيم الدورقي، عن إسماعيل ابن علية، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٨٦٨- حدثنا جعفر بن محمد بن نُصَير الخُلْدي، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا حجّاج بن مِنْهال، حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن الحجّاج الصَّوّاف، عن أبي الزُّبير، عن جابر، أنَّ النبي ﷺ قال: «من قال: سُبحانَ الله العظيم، غُرِسَتْ له نَخلةٌ في الجنة»[(١)] . ١/٥٠٢

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٨٦٩- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا علي بن عبد العزيز وزياد بن الخليل التُّستَريُّ ومحمد بن أيوب البَجَليُّ ومحمد بن شاذانَ الجَوْهَريُّ ومحمد بن إبراهيم

= وقال: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٣٥/ (٢١٣٢٠) و(٢١٤٢٩) و(٢١٥٢٩)، ومسلم (٢٧٣١) (٨٤) و(٨٥) من طرق عن سعيد بن إياس الجريري، به.

وأخرجه النسائي (١٠٥٩١) من طريق عبد الله بن المختار، عن سعيد الجريري، عن أبي عبد الله الجسري، عن أبي ذر. لم يذكر عبد الله بن الصامت. قال الدارقطني في «العلل» (١١٠٧) بعد ذكر طريق عبد الله بن المختار هذه: والصواب قول ابن علية ومن تابعه.

(١) إسناده صحيح. حجاج الصواف: هو ابن أبي عثمان، وأبو الزبير: هو محمد بن مسلم بن تدرُس المكي.

وأخرجه النسائي (١٠٥٩٤) من طريق مسلم بن إبراهيم، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٣٤٦٥)، وابن حبان (٨٢٧) من طريق مؤمل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن أبي الزبير، عن جابر. لم يذكر فيه حجاج الصواف، ومؤمل بن إسماعيل هذا سيئ الحفظ، وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرجه الترمذي (٣٤٦٤)، وابن حبان (٨٢٦) من طريق روح بن عبادة، عن حجاج الصواف، به. قال الترمذي: حديث حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث أبي الزبير عن جابر.

وسيأتي الحديث من طريق موسى بن إسماعيل بن حماد بن سلمة برقم (١٩٠٩).

وفي باب غراس الجنة عن أبي هريرة، وسيأتي برقم (١٩٠٨).

وعن معاذ بن أنس عند أحمد ٢٤/ (١٥٦٤٥). وانظر تمام شواهده فيما سيأتي من حديث أبي هريرة.

العَبْديُّ، قالوا: حدثنا عبيد الله بن محمد القُرَشي التَّيميُّ، حدثنا عبد الرحمن بن حمّاد، حدثنا حفص بن سليمان، حدثنا طلحة بن يحيى بن طلحة، عن أبيه، عن طلحة بن عُبيد الله قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ عن تفسير سبحانَ الله، قال: «هو تَنْزيهُ اللهِ عن كلِّ سُوءٍ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً، حفص بن سليمان متروك الحديث، وعبد الرحمن بن حماد ـ وهو ابن عمران ابن موسى بن طلحة بن عبيد الله الطلحي ـ منكر الحديث كما قال أبو حاتم، وقال ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٦٠: يروي عن طلحة بن يحيى بنسخة موضوعة، فلست أدري أوضعها أو قُلبت عليه، وأيما كان من ذلك فهو ساقط الاحتجاج به. انتهى، لذلك تعقَّب الذهبيُّ المصنِّفَ في تصحيحه لهذا الإسناد، فقال: بل لم يصح؛ فإنَّ طلحة منكر الحديث، قاله البخاري، وحفص بن سليمان واهي الحديث، وعبد الرحمن قال أبو حاتم: منكر الحديث.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٩) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي في «مسنده» (١٠) عن محمد بن علي بن الوراق، والطبري في «التفسير» ١١/ ٩٠ عن علي بن عيسى البزار، والطبراني في «الدعاء» (١٧٥١)، والبيهقي (٥٩)، والخطيب في «الكفاية» ص٢٢٦ من طريق علي بن عبد العزيز، ثلاثتهم عن عبيد الله بن محمد القرشي، به.

وأخرجه البزار (٩٥٠) عن محمد بن المثنى، وابن حبان في «المجروحين» ٢/ ٦٠، والخطيب في «الكفاية» ص٢٢٥-٢٢٦ من طريق الفضل بن الحباب، كلاهما عن عبيد الله بن محمد القرشي، عن عبد الرحمن بن حماد الطلحي، عن طلحة بن يحيى، به. فأسقطا من الإسناد حفص بن سلمان.

وقد رواه موسى بن طلحة، واختلف عليه فيه، فروي عنه عن أبيه طلحة عن النبي ﷺ، وروي عنه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وروي عنه عن النبي ﷺ مرسلاً، قال الدارقطني في «العلل»: والمرسل أصح.

قلنا: أخرجه الطبري في «التفسير» ١١/ ٩٠، والطبراني في «الدعاء» (١٧٥٢) من طريق سليمان بن أيوب بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله، عن أبيه، عن جده موسى بن طلحة، عن أبيه طلحة بن عبيد الله، عن النبي ﷺ. وهذه نسخة في بعض رواتها جهالة وفيها بعض المناكير، ومع ذلك قال يعقوب بن شيبة كما في «التحفة» للمزي (٥٠٠٤): أحاديثها عندي صحاح!

وقد اختُلف فيه على موسى بن طلحة في وَصله وإرساله:

فقد رواه عثمان بن موهب، عن موسى بن طلحة، واختلف عليه فيه: =

هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٧٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا وهب بن جَرير وسعيد بن عامر، قالا: حدثنا شعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ أبا عُبيدةَ يحدِّث عن أبيه قال: كان النبيُّ ﷺ يُكثِرُ أن يقول: «سُبحانَكَ اللهمَّ وبحمدِك، اللهمَّ اغفِرْ لي»، فلما نزلت: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ﴾، قال: «سُبحانَكَ اللهمَّ، اللهمَّ اغفِرْ

= فأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (١٨١٠) من طريق سهل بن عثمان الوشاء، عن أبي أسامة، عن سفيان الثوري، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبيه، عن النبي ﷺ. وسهل بن عثمان الوشاء هو العسكري، وهو ثقة، لكن خالفه غيره من الثقات:

منهم نصرُ بن عبد الرحمن الأَودِي، عند الطبري في «التفسير» ١١/ ٩٠، ومحمد بن علي بن مُحرِز عند أبي جعفر النحاس في «إعراب القرآن» ١/ ١٩٤، فروياه عن أبي أسامة، عن سفيان الثوري، عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن النبي ﷺ مرسلاً.

وتابعهما عبدُ الرحمن بنُ مهدي، عند الطبري ١١/ ٩٠ والفضلُ بنُ دُكين، عند الطبراني في «الدعاء» (١٧٥٣)، ومحمد بن يوسف الفريابي، عند البيهقي في «الأسماء والصفات» (٥٨)، ثلاثتهم عن الثوري، عن عثمان، عن موسى مرسلاً.

وتابع الثوريَّ على إرساله أيضاً قيسُ بنُ الربيع، فقد أخرجه من طريقه الطبراني في «الدعاء» (١٧٥٤) عن عثمان، عن موسى مرسلاً. قال الطبراني بإثره: لم يُجاوز به عثمانُ بن عبد الله بن مَوهب موسى بنَ طلحة.

وخالفهما (يعني الثوريَّ وقيسَ بنَ الربيع) أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، كما سيأتي برقم (١٨٧١) من طريقه عن عثمان بن عبد الله بن موهب، عن موسى بن طلحة، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من قال: سبحان الله، والحمد لله، لا إله إلّا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلّا بالله، قال الله: أسلم عبدي واستسلم»، وعند غير الحاكم بأطول مما هنا، وفيه: «سبحان الله - وفي رواية: والتسبيح - تنزيه الله من كل سوء». قلنا: أبو شيبة متروك الحديث، فلا يُعتَدُّ بمخالفته.

لي، إنك أنت التَّوّاب»[١].

هذا إسناد صحيح إن كان أبو عُبيدةَ بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه، ولم يُخرجاه.

١٨٧١- حدثنا أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا عُبيد بن عبد الواحد، حدثنا هشام ابن عمّار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا إبراهيم بن عثمان، [عن عثمان][٢] بن عبد الله بن مَوْهَب، عن موسى بن طلحة بن عُبيد الله، عن أبي هريرة، أنه سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَن قال: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إله إلَّا الله، والله أكبر، ولا حولَ ولا قوّةَ إلَّا بالله، قال الله: أسلَمَ عبدي واستَسلَمَ»[٣].

---

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات إلا أنه منقطع، فأبو عبيدة ـ وهو ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع منه أبيه. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي. وهو في «مسند أحمد» ٦/ (٣٧١٩).

وأخرجه أحمد أيضاً ٧/ (٣٨٩١) عن عفان، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦/ (٣٦٨٣) و(٣٧٤٥) و(٤١٤٠) و(٤٣٥٢) و(٤٣٥٦) من طرق عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وسيأتي من طريق النضر بن شميل عن شعبة برقم (٤٠٢٧).

وله شاهد من حديث عائشة عند البخاري (٤٩٦٧) و(٤٩٦٨)، ومسلم (٤٨٤).

(٢) ما بين معقوفين سقط من نسخنا الخطية و«إتحاف المهرة»، ولا بد منه، وقد جاء على الصواب في مصادر التخريج، وإبراهيم بن عثمان هذا: هو ابن خواستي العبسي مولاهم، أبو شيبة الكوفي، وشيخه: هو عثمان بن عبد الله بن موهب.

(٣) إسناده ضعيف جداً، أبو شيبة إبراهيم بن عثمان متروك الحديث.

وأخرجه بأطول مما هنا الطبراني في «الأوسط» (٦٧٤٥) عن محمد بن أبي زرعة، عن هشام بن عمار، بهذا الإسناد. ولفظه: «من قال: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلّا الله، والله أكبر، ولا حول ولا قوة إلّا بالله، ضم عليهن ملكٌ جناحه، فلا يرجعن بشيء حتى يبلغ بهن العرش، ولا يمر على شيء إلّا صلى عليهن وعلى قائلهن، والتسبيح تنزيه الله عن كل سوء، ومن قال: لا حول ولا قوة إلّا بالله العلي العظيم، قال الله: أسلم عبدي واستسلم».

وأخرجه بنحو لفظ الطبراني أبو نعيم في «أخبار أصبهان» ١/ ١٥٠-١٥١ من طريق ابن بنت =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٧٢- أخبرنا حمزة بن العباس العَقَبي ببغداد، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري، حدثنا قُرَادٌ أبو نُوح، حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن حَبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جُبَير، عن ابن عباسٍ قال: قال رسول الله ﷺ: «أولُ من يُدعَى إلى الجنة، الذين يَحْمَدون الله في السَّرّاء والضَّرّاء»[1].

= شرحبيل سليمان بن عبد الرحمن، عن الوليد بن مسلم، به.

(١) إسناده ضعيف مرفوعاً، عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، كان قد اختلط، وذكر ابن حجر أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، والراوي عنه هنا قراد أبو نوح - وهو عبد الرحمن ابن غزوان الخزاعي - بغدادي، وحبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعن، والمحفوظ بالإسناد الصحيح أنه من قول سعيد بن جبير كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٤٠٦٣)، وفي «الدعوات» (١٣٦)، وفي «الآداب» بإثر الحديث (٧١٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الصبر والثواب عليه» (١٠٩)، والبزار (٥٠٢٨) عن محمد بن عبد الله، عن قراد عبد الرحمن بن غزوان، به.

وأخرجه الخرائطي في «فضيلة الشكر» (٣٣) من طريق حجاج بن محمد الأعور، عن عبد الرحمن المسعودي، به. وحجّاج أيضاً سكن بغداد وكان قد اختلط بها في آخر عمره.

وتابع المسعوديَّ قيسُ بن الربيع وشعبةُ بن الحجاج، لكن بطريقين ضعيفين إليهما:

أما الأول، فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢٣٤٥)، وفي «الأوسط» (٣٠٣٣)، وفي الصغير (٢٨٨)، وفي «الدعاء» (١٧٦٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٥/ ٦٩، وفي «صفة الجنة» (٨٢)، والبيهقي في «الشعب» (٤٠٦٤) و(٤١٦٦)، وفي «الآداب» (٧١٥)، من طريق عاصم بن علي الواسطي، عن قيس بن الربيع، عن حبيب بن أبي ثابت، به. وقيس بن الربيع هذا فيه ضعف، والراوي عنه عاصم بن علي لا بأس به، لكن له ما ينكر.

وأما الثاني، فأخرجه الطبراني في «الصغير» بإثر الحديث (٢٨٨)، والبيهقي في «الشعب» (٤١٦٧)، وفي «الدعوات» (١٣٥)، وفي «الآداب» بإثر الحديث (٧١٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٧٠)، وابن فاخر في «موجبات الجنة» (٣٧٠)، وابن حجر العسقلاني في «الأمالي المطلقة» ص٢٣-٢٤ من طريق نصر بن حماد الوراق، عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، به. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٨٧٣- حدثنا أبو الوليد حسان بن محمد الفقيه، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا يحيى بن حَبيب بن عَرَبي، أخبرنا موسى بن إبراهيم بن كَثير الأنصاري المَدَني قال: سمعتُ طلحة بن خِرَاشٍ يقول: سمعتُ جابر بن عبد الله يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «أفضلُ الذِّكر لا إله إلّا الله، وأفضلُ الدُّعاء الحمدُ لله»[1]. ٥٠٣/١

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٧٤- حدثنا أبو محمد عبد الله بن إسحاق العدل ببغداد، حدثنا عبد العزيز ابن معاوية القرشي، حدثنا عبد الله بن بكرٍ السَّهْمي، حدثنا حاتم بن أبي صَغِيرة،

= وهذه متابعة ضعيفة جداً، فنصر بن حماد ضعيف جداً، كذبه بعضهم. قال الحافظ ابن حجر: هذا حديث غريب، تفرد به نصر بن حماد وهو ضعيف، لكن أخرجه ابن أبي شيبة والحاكم من طريق المسعودي عن حبيب بن أبي ثابت... والمسعودي صدوق إلّا أنه اختلط، فالحديث على هذا حسن إن لم يكن نصر بن حماد انقلب عليه، وكان عنده: عن المسعودي، فصار عن شعبة.

قلنا: قد وقفنا على متابعة لنصر بن حماد، أخرجها الماليني في «الأربعين في شيوخ الصوفية» (٤٠) عن أبي علي محمد بن الحسين بن حمزة الصوفي، عن أبي الحسن علي بن أحمد الفقيه، عن محمد بن الفضيل الزاهد، عن سعيد بن عامر، عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، به. وسعيد بن عامر ثقة، والراوي عنه محمد بن الفضيل صدوق، إلّا أننا ما عرفنا من دونه.

وقد روي هذا الحديث من طريقين أحدهما صحيح عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير من قوله، أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٠٦) عن مسعر بن كدام، وابن أبي شيبة ١٤/ ١٣٤ عن أبي بكر بن عبد الرحمن، عن عيسى بن المختار، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، كلاهما (مسعر وابن أبي ليلى) عن حبيب بن أبي ثابت، عن سعيد بن جبير قوله. وابن أبي ليلى وإن كان سيئ الحفظ، فقد تابعه مسعر وهو ثقة ثبت، وطريقه هذا أصح طرق هذا الحديث، فلعله هو الصواب، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن من أجل موسى بن إبراهيم وشيخِه طلحة بن خراش.

وأخرجه الترمذي (٣٣٨٣)، والنسائي (١٠٥٩٩)، وابن حبان (٨٤٦) من طريق يحيى بن حبيب، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب لا نعرفه إلّا من حديث موسى بن إبراهيم.

وانظر ما سلف برقم (١٨٥٥).

عن أبي بَلْج، عن عمرو بن مَيمون أنه أخبره، أنه سمع عبد الله بن عمرٍو يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «ما على الأرض رجلٌ يقول: لا إله إلَّا الله، والله أكبر، وسبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا حولَ ولا قوّةَ إلَّا بالله، إلا كُفِّرت عنه ذُنوبُه، وإن كانت أكثرَ من زَبَد البحر»(١).

رواه شعبة عن أبي بلج يحيى بن أبي سليم فأَوقفه:

١٨٧٥ - أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة.

وأخبرنا أحمد بن محمد العَفْصي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي بَلْج، عن عمرو بن ميمون، عن عبد الله بن عمرٍو أنه قال: مَن قال: لا إله إلَّا الله، والله أكبر، والحمدُ لله، وسبحانَ الله كثيراً، ولا حولَ ولا قوَّةَ إلا بالله، كُفِّرتْ خطاياهُ وإن كانت أكثرَ من زَبَدِ البحر(٢).

---

(١) إسناده حسن من أجل أبي بَلْج - وهو يحيى بن أبي سليم، ويقال: ابن سليم - لكن خالف حاتمَ بنَ أبي صغيرة شعبةُ بنُ الحجاج فرواه عن أبي بلج بهذا الإسناد موقوفاً، كما في الرواية التالية، وهو الراجح لحفظ شعبة وإمامته، والله أعلم.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٤٧٩) و(٦٩٧٣)، والترمذي (٣٤٦٠) من طريق عبد الله بن بكر السهمي، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وأخرجه أحمد (٦٩٥٩)، والترمذي (٣٤٦٠م)، والنسائي (٩٨٧٥) و(١٠٥٨٩) من طرق عن حاتم بن أبي صغيرة، به.

(٢) إسناده حسن من أجل أبي بلج، وقد سلف الكلام عليه في الذي قبله.

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣٤٦٠)، والنسائي (٩٨٧٤) عن محمد بن بشار، عن محمد ابن جعفر، بهذا الإسناد.

ورواه أبو النعمان الحكم بن عبد الله عن شعبة فخالف في لفظه، أخرجه النسائي (٩٨٧٣) من طريقه عن شعبة، به بلفظ: من قال: لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، كفرت عنه ذنوبه وإن كانت مثل زبد البحر. وهذا لفظ شاذ، فأبو النعمان وإن كان ثقة، فله أوهام، ولعلَّ هذا من أوهامه، والله أعلم.

حديث حاتم بن أبي صَغِيرةَ صحيحٌ على شرط مسلم، فإنَّ الزِّيادة من مثله مقبولة.

١٨٧٦- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا يحيى بن محمد ابن يحيى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا يحيى بن سعيد، عن أبي عيسى موسى بن عيسى الصَّغير[١]، حدثني عَوْن بن عبد الله بن عُتْبة، عن أبيه قال: سمعتُ النُّعمانَ بن بَشِيرٍ يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ مِن جَلال اللهِ مما تَذْكُرونَ، التَّسبيحَ والتَّحميدَ والتَّهليلَ، إنَّهنَّ لَيَتَعَطَّفْنَ حولَ العرش لهنَّ دَوِيٌّ كدَوِيِّ النحل، يُذَكِّرنَ بصاحبِهنَّ، أفلا يُحبُّ أحدُكم أن يكونَ له عندَ الله من يُذكِّرُه به؟»[٢].

هذا حديث على شرط مسلم، فقد احتَجَّ بموسى القارئ، وهو ابن عيسى هذا!

١٨٧٧- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثني أبو علي أحمد بن إبراهيم المَوْصِلي، حدثنا خَلَف بن خليفة، عن حفص ابنِ أخي أنسٍ، عن أنس بن مالك قال: كنّا مع النبيِّ ﷺ في حَلْقةٍ، ورجلٌ قائمٌ يصلِّي، فلما رَكَعَ وسجد، تشهَّد ودعا، فقال في دُعائِه: اللهمَّ إنِّي أسألُك بأنَّ لك الحمدَ، لا إله إلَّا أنتَ، بديعُ السماوات والأرض، يا ذا الجَلال والإكرام، يا حيُّ يا قَيُّوم، فقال النبيُّ ﷺ: «لقد دعا باسمِ الله الأعظم، الذي إذا ١/٥٠٤

---

(١) كذا سماه المصنف هنا، وهو وهمٌ منه رحمه الله، فقد ذهب وهمه إلى الذي احتجَّ به مسلم، وهو موسى بن عيسى القارئ الخياط، وهذا لا يقال له: الصغير، والصواب أنه أبو عيسى موسى بن مسلم الكوفي الطحان المعروف بموسى الصغير، وكأنَّ المصنف قد خلط بينهما فعدهما واحداً، وقد سلف الحديث من طريق موسى بن مسلم هذا برقم (١٨٦٢)، ووهم المصنف في تسميته أيضاً هناك، فسماه مسلم بن سالم.

(٢) إسناده صحيح. مسدد: هو ابن مسرهد، ويحيى بن سعيد: هو القطان.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٣٨٨). وأخرجه ابن ماجه (٣٨٠٩) عن أبي بشكر بن بكر بن خلف، كلاهما (أحمد وأبو بشر) عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. لكن وقع عندهما: عون بن عبد الله عن أبيه أو عن أخيه، على الشك.

وسلف الحديث برقم (١٨٦٢)، وذكرنا هناك أنَّ هذا الشك لا يضر لأنَّ كليهما ثقة.

دُعِيَ به أجاب، وإذا سُئِلَ به أَعطَى»(١) .

هذا حديث صحيحٌ على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وقد روي من وجهٍ آخر عن أنس بن مالك:

١٨٧٨ - حدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سُليمان، حدثنا عبد الله بن وَهْب، أخبرني عِياض بن عبد الله الفِهْري، عن إبراهيم بن عُبيد، عن أنس بن مالك: أنَّ رسول الله ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهمَّ إنِّي أسألك بأنَّ لك الحمدَ، لا إله إلَّا أنت، المَنَّانُ، بديعُ السماوات والأرض، ذو الجَلال والإكرام، أسأَلُك الجنةَ، وأعوذُ بك من النار، فقال النبي ﷺ: «لقد كادَ يدعو اللهَ باسمِه الذي إذا دُعيَ به أجابَ، وإذا سُئِل به أَعطَى»(٢) .

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل خلف بن خليفة. حفص ابن أخي أنس: قيل: هو حفص بن عبد الله بن أبي طلحة، وقيل: حفص بن عبيد الله بن أبي طلحة، وقيل: حفص بن عمر بن عبيد الله بن أبي طلحة، وقيل: حفص بن محمد بن عبد الله بن أبي طلحة، كما في ترجمته في «تهذيب الكمال» ٧/ ٨٠.

وأخرجه أحمد ٢٠/ (١٢٦١١) و٢١/ (١٣٥٧٠)، وأبو داود (١٤٩٥)، والنسائي (١٢٢٤) و(٧٦٥٤)، وابن حبان (٨٩٣) من طرق عن خلف بن خليفة، بهذا الإسناد. ووقعت تسمية حفص عند أحمد: حفص بن عمر، وفي الموضع الثاني عند النسائي: حفص بن عبد الله. وقال ابن حبان بإثره: حفص هذا: هو حفص بن عبد الله بن أبي طلحة أخو إسحاق ابن أخي أنس لأمه.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٤٢٠٥)، وابن ماجه (٣٨٥٨) من طريق أبي خزيمة، عن أنس بن سيرين، عن أنس بن مالك. وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي خزيمة - وهو يوسف بن ميمون الصباغ - فقد صرَّح وكيع باسمه عند ابن حبان في «المجروحين» ٣/ ١٣٣ فقال: حدثنا يوسف أبو خزيمة عن أنس بن سيرين.

وأخرجه الترمذي (٣٥٤٤) من طريق سعيد بن زربي، عن عاصم الأحول وثابت، عن أنس. قال الترمذي: هذا حديث غريب من هذا الوجه. قلنا: وسعيد بن زربي هذا ضعيف.

(٢) حديث صحيح كسابقه، وهذا إسناد فيه ضعف من أجل عياض بن عبد الله الفهري، وقد توبع، وإبراهيم بن عبيد - وهو ابن رفاعة - صدوق. الربيع بن سليمان: هو المرادي. =

١٨٧٩ - حدثنا أحمد بن كامل بن خلف القاضي، حدثنا أحمد بن عُبيد الله النَّرْسي، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا مالك بن مِغْوَل.

وحدثنا أبو محمد أحمد بن عبد الله المُزَني، حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان، حدثنا سعيد بن عمرو الأشْعَثي، حدثنا وكيع بن الجرّاح، حدثنا مالك بن مِغْول، عن عبد الله بن بُرَيدةَ الأسْلَمي، عن أبيه: أنَّ النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهمَّ إنِّي أسألُك بأنك أنتَ الله لا إله إلَّا أنتَ، الأحدُ الصَّمدُ، الذي لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكن له كفواً أَحد، فقال النبيُّ ﷺ: «لقد سألتَ اللهَ باسمِه الأعظمِ، الذي إذا سُئِل به أَعطَى، وإذا دُعِي به أجاب»[1].

= وأخرجه أحمد ٢١/ (١٣٧٩٨) من طريق عبد العزيز بن مسلم، عن إبراهيم بن عبيد، بهذا الإسناد. وقد سمَّى الرجل المبهم في الحديث أبا عياش زيد بن صامت الزرقي. ولفظه عنده: «لقد دعا الله باسمه الأعظم الذي...».

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٠٤١)، وابن ماجه (٣٨٥٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ومطولاً وفيه قصة أحمد (٢٢٩٥٢) عن عثمان بن عمر، وأحمد أيضاً (٢٢٩٦٥)، وأبو داود (١٤٩٣)، والنسائي (٧٦١٩)، وابن حبان (٨٩١) من طريق يحيى بن سعيد القطان، وأبو داود (١٤٩٤)، والترمذي (٣٤٧٥)، والنسائي (١١٦٥٢)، وابن حبان (٨٩٢) من طريق زيد بن الحباب، ثلاثتهم عن مالك بن مغول، به.

وذكر زيد بن الحباب بإثر الحديث عند الترمذي والنسائي أنه رواه أيضاً عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق السبيعي عن مالك بن مغول به، ثم رواه عن سفيان الثوري عن مالك بن مغول. وكذا ذكر عند ابن حبان لكنه لم يذكر روايته عن سفيان.

وسيأتي بعده من طريق شريك القاضي عن أبي إسحاق، وقد اضطرب شريك فيه.

وسلف برقم (٩٩٩) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن حنظلة بن علي، عن محجن بن الأدرع، قال: دخل رسول الله ﷺ المسجد، فإذا برجل قد صلَّى صلاته وهو يتشهد، ويقول: اللهم أني أسألك يا الله الواحد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، أن تغفر ذنوبي، أنك أنت الغفور الرحيم، فقال: «قد غُفر له، قد غُفر له». فجعله من حديث محجن، قال أبو حاتم كما في «العلل» لابنه (٢٠٨٢): =

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ صحيح على شرط مسلم:

١٨٨٠- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدُّنيا، حدثنا الحسن بن الصبّاح، حدثنا الأسْوَد بن عامر، أخبرنا شَرِيك، عن أبي إسحاق، عن ابن بُرَيدةَ، عن أبيه: أنَّ النبيَّ ﷺ سمع رجلاً يقول: اللهمَّ إنِّي أسألُك بأنَّك أحدٌ صَمَدٌ، لم يَلِدْ ولم يُولَدْ، ولم يكن لك كُفُواً أَحد، فقال: «لقد سألَ الله باسمِهِ الأعظم ـ أو الأكبر ـ الذي إذا دُعِي به أجابَ، وإذا سُئِل به أَعطَى»[(١)].

١٨٨١- أخبرنا عبد الله بن جعفر الفَسَوي، حدثنا يعقوب بن سفيان الفَسَوي، ١/٥٠٥ حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سعيد[(٢)] بن أبي أيوب، عن الحسن بن ثَوْبان، عن هشام بن أبي رُقَيّة، أنَّ أبا الدَّرداءِ وابن عباسٍ قالا: إنَّ اسمَ الله الأكبرَ: رَبِّ رَبِّ[(٣)].

= حديث عبد الوارث أشبه. قلنا: وقد ذكرنا في التعليق على «سنن أبي داود» (٩٨٥) أنه لا وجه لترجيح إحدى الروايتين على الأخرى، حيث إنَّ ألفاظهما متباينة، فلا يوجد ما يمنع أن تكونا قصتين، وأن يكون ابن بريدة رواهما جميعاً، والله أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف، فقد اضطرب فيه شريك ـ وهو ابن عبد الله القاضي ـ فقد رواه هنا عن أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السبيعي ـ عن ابن بريدة، ورواه مرة عن أبي إسحاق ومالك بن مغول عن ابن بريدة، كما أخرجه الطحاوي في «شرح المشكل» (١٧٣) عن أبي أمية محمد بن إبراهيم بن مسلم عن أسود بن عامر عن شريك به، ورواه مرة عن أبي إسحاق عن مالك بن مغول عن ابن بريدة، كما ذكر الخطيب في «تاريخ بغداد» ٩/ ٤٤٧، وهذا هو المحفوظ من حديث أبي إسحاق، فقد رواه زيد بن الحباب عن زهير بن معاوية عن أبي إسحاق عن مالك بن مغول عن ابن بريدة، كما سلف في تخريج الحديث الذي قبله. لذلك قال الترمذي بإثر الحديث (٣٤٧٥): وروى شريك هذا الحديث عن أبي إسحاق عن ابن بريدة عن أبيه، وإنما أخذه أبو إسحاق عن مالك بن مغول.

(٢) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: سعد.

(٣) إسناده قوي من أجل الحسن بن ثوبان. =

١٨٨٢- أخبرني أحمد بن محمد بن إسماعيل بن مِهْران، حدثنا أبي، حدثنا هشام بن عمّار، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا عبد الله بن العلاء، قال: سمعتُ القاسم يحدِّثُ عن أبي أُمامةَ، عن النبي ﷺ قال: «اسمُ الله الأعظمُ في ثلاثِ سُوَرٍ من القرآن: في سورة البقرةِ، وآلِ عمران، وطه». قال القاسم: فالتمستُها، إنه: الحيُّ القيُّوم[1].

١٨٨٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب إملاءً، حدثنا محمد بن علي بن مَيْمُون الرَّقِّي، حدثنا محمد بن يوسف الفِرْيابي، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن إبراهيم بن محمد بن سعد، عن أبيه، عن جدِّه سعد بن أبي وقّاص، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دعوةُ ذي النُّون إذْ دعا وهو في بطن الحُوت: لا إلهَ إلَّا أنتَ، سبحانَكَ إنِّي كنتُ من الظالمين، إنه لم يَدْعُ بها مسلمٌ في شيءٍ قطُّ، إلا استجابَ اللهُ له بها»[2].

= وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٧٣ و١٤/ ٣٢ عن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١١٩) من طريق عبد الله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به. ووقع في المطبوع منه: سعيد بن أبي أيوب والحسن بن ثوبان، بالعطف، وهو خطأ، إنما هو سعيد ابن أبي أيوب عن الحسن بن ثوبان.

(١) حديث صحيح إن شاء الله، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن اختلف في رفعه ووقفه، كما فصّلناه في تعليقنا على «سنن ابن ماجه» (٣٨٥٦) و(٣٨٥٦م).

وسيأتي برقم (١٨٨٧) و(١٨٨٨).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق.

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٥)، والنسائي (١٠٤١٧) من طريقين عن محمد بن يوسف الفريابي، بهذا الإسناد. وذكر الترمذي أنَّ بعضهم رواه عن يونس عن إبراهيم بن محمد بن سعد عن سعد، لم يذكر عن أبيه، ثم قال الترمذي: وكان يونس بن أبي إسحاق ربما ذكر في هذا الحديث عن أبيه، وربما لم يذكره.

وأخرجه مطولاً ضمن قصةٍ أحمد ٣/ (١٤٦٢) عن إسماعيل بن عمر الواسطي، عن يونس بن أبي إسحاق، به. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وقد رُوي عن الفِرْيابي عن سفيان الثوري عن يونس بن أبي إسحاق كذلك، وهو وهمٌ من الراوي:

١٨٨٤- حدَّثَناه أبو عمرو محمد بن أحمد بن إسحاق العدل، حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن جُورَوَيهِ[١] الرازي، حدثنا عمر بن الخطاب الأهوازي، حدثنا محمد بن يوسف الفِرْيابي، حدثنا سفيان، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبيه، عن إبراهيم بن محمد بن سعد، عن أبيه[٢] قال: قال رسولُ الله ﷺ: «دعوةُ ذي النُّون إذْ دعا وهو في بطن الحوت: لا إله إلَّا أنتَ، سبحانك إنِّي كنتُ من الظالمين، لا يدعو بها رجلٌ مسلمٌ في شيءٍ قطُّ، إلَّا استجابَ اللهُ له»[٣].

١٨٨٥- فأخبرَناه أبو عبد الله الصَّفَّار، حدثنا ابن أبي الدُّنيا، حدثني عُبيد بن

= وسيكرره المصنف بإسناده ومتنه برقم (٣٤٨٥).

وانظر الأحاديث الثلاثة التالية بعده، وما سيأتي أيضاً برقم (٤١٦٦)، ومن وجه آخر حسن عن سعد برقم (٤١٧٢).

(١) في النسخ الخطية: جوريه، وهو خطأ، والتصويب من «تاريخ بغداد» ٣/ ٤٥٢، و«الأنساب» للسمعاني ٣/ ٣٥٧ رسم (الجوروي).

(٢) كذا في النسخ الخطية بصورة الإرسال، ووقع في المطبوع بعد هذا: «عن جده سعد بن أبي وقاص»، موصولاً، وصنيع الحافظ ابن حجر في «إتحاف المهرة» (٥١١٦) يوهم أنه موصول، حيث لم يشر إلى إرساله، والله أعلم.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد وقع فيه الوهم ممن دون الفريابي، فذكر فيه سفيان الثوري بين الفريابي ويونس كما قال المصنف، فقد رواه جمعٌ عن الفريابي - كما سلف في تخريج الحديث الذي قبله - لم يذكروا فيه سفيان، فالوهم إما من عمر بن الخطاب الأهوازي فهو صدوق كما في «التقريب»، أو من محمد بن عبد الله بن جورويه، فقد ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ثم إذا كان الصواب في رواية سفيان هذه أنه مرسل، فهذا وهمٌ آخر، حيث المحفوظ أنه من حديث سعد بن أبي وقاص موصولاً، والله تعالى أعلم.

ولم نقف عليه من هذا الوجه عند غير المصنف.

محمد، حدثنا محمد بن مُهاجر القُرَشي، حدثني إبراهيم بن محمد بن سعد، عن أبيه، عن جدِّه قال: كنا جلوساً عند رسول الله ﷺ فقال: «ألا أخبِرُكم بشيء إذا نزل برجل منكم كَرْبٌ أو بلاءٌ من بلايا الدنيا دعا به يُفَرَّجْ عنه؟» فقيل له: بلى، فقال: «دعاءُ ذي النُّون: لا إله إلَّا أنتَ، سبحانَك إنِّي كنتُ من الظالمين»[1].

١٨٨٦- حدَّثَناه الزُّبير بن عبد الواحد الحافظ، حدثنا محمد بن الحسن بن قُتيبة العَسْقلاني، حدثنا أحمد بن عمرو بن بَكْر السَّكْسَكيّ، حدثني أبي، عن محمد بن زيد[2]، عن سعيد بن المسيّب، عن سعد بن مالكٍ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «هل أدلُّكم على اسمِ الله الأعظم الذي إذا دُعِيَ به أجاب، وإذا سُئِلَ به أَعطَى؟ الدعوةُ التي دعا بها يُونُسُ حيثُ ناداه في الظُّلُمات الثلاث: لا إله إلَّا أنتَ، سبحانَكَ إنِّي كنتُ من الظالمين»، فقال رجل: يا رسولَ الله، هل كانت ليونُسَ خاصةً أم للمؤمنين عامة؟ فقال رسولُ الله ﷺ: «ألا تسمعُ قولَ الله عزَّ وجلَّ: ﴿فَٱسۡتَجَبۡنَا لَهُۥ وَنَجَّيۡنَٰهُ مِنَ ٱلۡغَمِّۚ وَكَذَٰلِكَ نُـۨجِي ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الأنبياء:٨٨]» وقال رسول الله ﷺ: «أيُّما مسلمٍ دعا بها في مَرَضِه أربعينَ مرةً، فمات في مَرَضِه ذلك، أُعطِيَ أجرَ شهيد، وإن بَرَأَ بَرَأَ وقد غُفِرَ له جميعُ ذنوبه»[3].

٥٠٦/١

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبيد بن محمد ـ وهو المحاربي ـ وشيخُه محمد ابن مهاجر القرشي قال البخاري: لا يتابع على حديثه.

وأخرجه النسائي (١٠٤١٦) عن القاسم بن زكريا، عن عبيد بن محمد، بهذا الإسناد.

(٢) في النسخ الخطية: يزيد، والتصويب من «إتحاف المهرة» (٥١١٦) و«تلخيص المستدرك» و«قوارع القرآن» للجوري حيث رواه من طريق المصنف نفسه، ومحمد بن زيد هذا: هو ابن المهاجر، فهو الذي يروي عن سعيد بن المسيب، ويروي عنه عمرو بن بكر السكسكي.

(٣) إسناده تالف، أحمد بن عمرو بن بكر السكسكي، كذا سماه المصنف، ولم نقع لعمرو بن بكر السكسكي على ابنٍ اسمه أحمد، وإنما يروي عنه ابنه إبراهيم، فالغالب على الظن أنه إبراهيم هذا، ووهم المصنف فسماه أحمد، وإبراهيم وأبوه عمرو بن بكر متروكان، بل اتهمهما ابن حبان بالوضع.

=

١٨٨٧- أخبرنا أبو عبد الله الصَّفّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثني عمّار ابن نَصْر، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثني عبد الله بن العلاء بن زَبْرٍ، حدثنا القاسم ابن عبد الرحمن، عن أبي أُمامةَ، عن النبي ﷺ قال: «إنَّ اسمَ الله الأعظم لَفِي ثلاثِ سورٍ من القرآن: في سورةِ البقرة، وآلِ عمرانَ، وطه».

فالتمستُها فوجدتُ في سورة البقرة آيةَ الكرسي: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَىُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [البقرة:٢٥٥]، وفي سورة آل عمران: ﴿الٓمٓ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَىُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾ [آل عمران:١-٢]، وفي سورة طه: ﴿وَعَنَتِ ٱلۡوُجُوهُ لِلۡحَىِّ ٱلۡقَيُّومِ﴾ [طه:١١١][1].

١٨٨٨- حدَّثَناه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، حدثنا أبو بكر محمد ابن إسحاق، حدثنا محمد بن مَهْدي العطّار بالفُسْطاط، حدثنا عمرو بن أبي سلمة، حدثنا ابن زَبْر - وهو عبد الله بن العلاء - قال: سمعت القاسم أبا عبد الرحمن يقول: إنَّ اسمَ الله الأعظمَ لفي سورٍ من القرآن ثلاثٍ: البقرة، وآل عمران، وطه.

فقال له رجل يقال له: عيسى بن موسى - وأنا أسمع -: يا أبا زَبْر، سمعتُ غَيْلانَ ابن أنسٍ يقول: سمعتُ القاسم أبا عبد الرحمن يقول[2]: سمعتُ أبا أمامة يحدِّث

= وأخرجه أبو عمر الجوري في «قوارع القرآن» (٧٠) عن أبي عبد الله الحاكم إجازةً، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري في «تفسيره» ١٧/ ٨٢ من طريق يحيى بن صالح، عن أبي يحيى بن عبد الرحمن، عن بشر بن منصور، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، به. أبو يحيى بن عبد الرحمن لم نتبينه، وعلي بن زيد - وهو ابن جدعان - ضعيف، فيحتمل أن تكون رواية عمرو بن بكر السكسكي عن علي بن زيد هذا، فأبدله عمرو بن بكر أو ابنه إبراهيم بمحمد بن زيد - وهو ابن المهاجر الثقة - ولا يستبعد هذا فهما متهمان، والله تعالى أعلم.

لكن صحَّ الحديث بسياقة أخرى من وجه آخر عن سعد، انظر الأحاديث الثلاثة السابقة.

(١) حديث صحيح، عمار بن نصر - وإن كان فيه مقال - متابع، وقد سلف من طريق هشام بن عمار عن الوليد بن مسلم برقم (١٨٨٢).

(٢) من قوله: «إن اسم الله» إلى هنا سقط من (ب) والمطبوع.

عن النبي ﷺ: أنَّ اسمَ الله الأعظمَ لفي سورٍ من القرآن ثلاثٍ. ثم ذكره بنحوه[١].

حديث عمرو بن أبي سلمة هذا لا يعلِّل حديث الوليد بن مسلم، فإنَّ الوليد أحفظُ وأتقنُ وأعرفُ بحديث بلده، على أنَّ الشيخين لم يحتجّا بالقاسم أبي عبد الرحمن.

١٨٨٩- **أخبرنا** أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن أيوب، حدثنا ابن أبي مَسَرَّة، حدثنا خَلّاد بن يحيى، حدثنا عبد الواحد بن أيمن المكّي، عن عُبيد بن رِفاعةَ بن رافع الزُّرَقي، عن أبيه قال: [لمّا] كان يومُ أُحدٍ انكَفَأَ المشركون، فقال رسول الله ﷺ: «استوُوا حتى أُثْنيَ على ربِّي»، فصاروا خلفَه صفوفاً، فقال: «اللهمَّ لك الحمدُ كلُّه، اللهمَّ لا مانعَ لما بَسَطْتَ، ولا باسطَ لما قَبضتَ، ولا هاديَ لمن أضللتَ، ولا مُضِلَّ لمن هديتَ، ولا مُنْطِيَ لما مَنعتَ، ولا مانعَ لما أَنْطيتَ، ولا مقرِّبَ لما باعدتَ، ولا مُباعِدَ لما قرَّبتَ، اللهمَّ ابسُطْ علينا من بَرَكاتِكَ ورَحمتِك وفَضلِكَ ورِزْقِكَ، اللهمَّ إنِّي أسألك النَّعيمَ يومَ القيامة، والأمنَ يومَ الخوف، اللهمَّ عائذٌ بك من شرِّ ما أعطيتَنا، وشرِّ ما مَنَعْتَنا، اللهمَّ حبِّب إلينا الإيمانَ وزيِّنْه في قلوبنا، وكَرِّه إلينا الكُفرَ والفُسوقَ والعِصيانَ، واجعلنا من الرَّاشدين، اللهمَّ تَوفَّنا مُسلمِين، وأَحْيِنا مُسلمِين، وأَلْحِقْنا بالصالحين، غيرَ خزايا ولا مَفتونِين، اللهمَّ قاتلِ الكفرةَ الذين يكذِّبون رُسُلَك، ويَصُدُّون عن سبيلك، واجعلْ عليهم رِجْزَكَ وعذابَكَ الحقَّ الحقَّ»[٢].

٥٠٧/١

---

(١) إسناده فيه لين، عمرو بن أبي سلمة يعتبر به في المتابعات، والراوي عنه محمد بن مهدي العطار، روى عنه جمع منهم ابن خزيمة، ولم نقف له على ترجمة، غير أنَّ ابن خزيمة قال في «صحيحه» (١٧٤٦): فارسي الأصل سكن الفُسطاط. قلنا: وهو متابع، لكن المحفوظ رفعه كما في رواية الوليد بن مسلم السابقة. محمد بن إسحاق: هو ابن خزيمة الإمام.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٥٦) و(٣٨٥٦م) عن عبد الرحمن بن إبراهيم الدمشقي، عن عمرو بن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده صحيح، وعبيد بن رفاعة ثقة كما قال الذهبي في «تلخيصه»، على أنَّ بعضهم جزم بصحبته، كابن معين في رواية الدُّوري عنه، والطبراني وغيرهما، لكن الصحيح أنه ولد في عهد =

هذا حديث صحيح[١] على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٨٩٠- أخبرنا علي بن عبد الرحمن بن ماتَى الدِّهقانُ بالكوفة، حدثنا الحسين ابن الحَكَم الحِبَري، حدثنا قَبِيصةُ، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عُمارةَ بن عُمَير، عن أبي عمَّار، عن حُذيفة رَفَعه قال: «يأتي عليكم زمانٌ لا يَنجُو فيه إلَّا مَن دعا دعاءَ الغَريق»[٢].

= النبي ﷺ، وقد روى عنه جمع ووثقه العجلي وابن حبان، فمثله يُعدُّ ثقةً، ولهذا صحَّح حديثه هذا الحافظ في «نتائج الأفكار» ٢/ ١٦٣، وأقرَّ الذهبيُّ المصنِّفَ هنا في «تلخيصه» بنظافة إسناده، لكنه استنكره وقال: أخاف أن يكون موضوعاً. ولا يُسلَّم للذهبي ذلك مع ثقة رجاله، وإخراج البخاري له في «الأدب المفرد»، وسكوت الأئمة المتقدمين عليه مع إخراجهم له.

وسيأتي برقم (٤٣٥٤)، ويأتي تخريجه هناك.

(١) لفظة «صحيح» سقطت من (ز) و(ع)، وأثبتناها من (ص) و(ب).

(٢) صحيح موقوفاً، رجاله ثقات إلا أنه قد اختُلف فيه على سفيان - وهو الثوري - فرواه قبيصة - وهو ابن عقبة - عنه فرفعه، وقبيصة في سفيان ليس بذاك القوي فإنه سمع منه وهو صغير كما قال ابن مَعين، وقد خالفه الحسين بن حفص فيما سيأتي برقم (٨٥١٣) فرواه عن سفيان موقوفاً، ورواه موقوفاً أيضاً أبو معاوية وعبدة بن سليمان عن الأعمش كما سيأتي. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو عمار: هو عَريب بن حُميد الهمداني الدُّهني.

وأخرجه نعيم بن حماد في «الفتن» (٥٠٤) عن عبدة بن سليمان، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٠١ و١٥/ ٢١ عن أبي معاوية الضرير، كلاهما عن سليمان الأعمش، بهذا الإسناد موقوفاً.

وروي عن الأعمش، عن إبراهيم بن يزيد النخعي، عن همام بن الحارث، عن حذيفة موقوفاً، أخرجه من طريقه نعيم بن حماد (٥٠٣)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٠٢ و١٥/ ٢١ عن أبي معاوية الضرير، وقرن نعيم بن حماد بأبي معاوية عيسى بنَ يونس، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/ ٢٧٤ من طريق جرير، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٧٨) من طريق يعلى بن عبيد، أربعتهم عن الأعمش، به.

قال وكيع بن الجراح - فيما حكاه عنه الإمام أحمد في «العلل» (١٣٧٠) رواية ابنه عنه -: كان سفيان ينكر حديث إبراهيم عن همام، يقول: إنما هو حديث عمارة هذا.

وفي الباب عن أبي هريرة مرفوعاً عند نعيم بن حماد في «الفتن» (٧٠٣) و(٧٢٠)، وإسحاق =

هذا حديث صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٨٩١- حدثنا بكر بن محمد بن حَمْدان الصَّيْرفي بمَرْو، حدثنا عبد الصّمد بن الفَضْل البَلْخي، حدثنا أبو عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبو مَرحُوم عبد الرحيم[١] بن ميمون، عن سهل بن معاذ بن أنس، عن أبيه، أنَّ النبي ﷺ قال: «مَن أكل طعاماً فقال: الحمدُ لله الذي أطعَمَني هذا، ورَزَقَنيه من غير حَوْلٍ منِّي ولا قوّة، غُفِرَ له ما تقدَّم من ذَنْبِه، ومَن لَبِسَ ثوباً فقال: الحمدُ لله الذي كَسَاني هذا من غير حولٍ منِّي ولا قوة، غُفِرَ له ما تقدَّم من ذنبه»[٢].

= ابن راهويه في «مسنده» (٤٢٤)، والمستغفري في «دلائل النبوة» (٦٣)، والبيهقي في «الشعب» (١٠٧٧)، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٦٣)، وموقوفاً عند نعيم بن حماد (٦٧٦)، وابن أبي شيبة ١٥/ ٢٤٥. وإسناده لا يصح.

وعن أنس بن مالك مرفوعاً عند أبي نعيم في «الحلية» ٣/ ٤٨، وابن قدامة المقدسي في «إثبات صفة العلو» (٣٠). وإسناده ضعيف جداً.

قوله: «إلا من دعا دعاء الغريق» أي: دعاءَ من يخشى الغرق، فهو وَجِلٌ ملحٌّ في الدعاء مخلص فيه.

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: عبد الرحمن.

(٢) إسناده ليِّن، أبو مرحوم وشيخه سهل يعتبر بهما في المتابعات والشواهد، وقد انفردا بهذا الحديث، ومع ذلك فقد حسنه الترمذي في «جامعه»، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٢٠، وفي «الخصال المكفرة» ص٧٤.

وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٦٣٢)، وأخرجه أبو داود (٤٠٢٣) عن نصير بن الفرج، والترمذي (٣٤٥٨) عن محمد بن إسماعيل البخاري، ثلاثتهم (أحمد ونصير والبخاري) عن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث حسن غريب. قلنا: واقتصر أحمد والبخاري على الشطر الأول، وفي رواية نصير في آخره: «غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر» بزيادة «وما تأخر» وهي زيادة منكرة تفرد بها نصير بن الفرج عن بقية أصحاب عبد الله بن يزيد المقرئ.

وأخرج الشطر الأول منه ابن ماجه (٣٢٨٥) من طريق عبد الله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

وسيأتي برقم (٧٥٩٧)، وفي الإسناد هناك يحيى بن أيوب بدل سعيد بن أبي أيوب، وهو وهم.

هذا حديث صحيحٌ على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٨٩٢ - أخبرنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا صالح بن محمد الرَّازي، حدثنا أبي، حدثنا أبو معاوية عبد الرحمن بن قيس، حدثنا محمد بن أبي حُمَيد، عن محمد بن المُنكدر، عن جابرٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما أنعَمَ الله على عبدٍ من نعمةٍ فقال: الحمدُ لله، إلَّا وقد أدَّى شُكْرَها، فإن قالها الثانيةَ، جَدَّدَ اللهُ له ثوابَها، فإن قالها الثالثةَ، غَفَرَ اللهُ له ذُنوبَه»(١). ٥٠٨/١

هذا حديث صحيح، ولم يُخرجاه، إلَّا أنهما لم يخرِّجا أبا معاوية.

١٨٩٣ - حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو الحسن محمد بن سِنَان القَزاز، حدثنا عمر بن يونس بن القاسم اليَمَاميّ، حدثنا عكرمة بن عمّارٍ، قال: سمعتُ شدّاداً أبا عمار يحدِّثُ، عن شدَّادِ بن أوْسٍ - وكان بدريّاً - قال: بينما هُم في سَفَرٍ إذ نَزَلَ القومُ يَتصبَّحون، فقال شدّاد: أَدْنُوا هذه السُّفرة نَعبَثْ بها، ثم قال: أَستغفرُ الله، ما تكلمتُ بكلمةٍ منذ أسلمتُ إلَّا وأنا أَزُمُّها وأَخطِمُها قبلَ كلمتي هذه، ليس كذلك قال محمدٌ ﷺ، ولكن قال: «يا شدَّادُ، إذا رأيتَ الناسَ يَكنِزونَ الذَّهبَ والفضةَ فاكنِزْ هؤلاءِ الكلمات: اللهمَّ إنِّي أسألُك التَّثبُّتَ في الأمور، وعزيمةَ الرُّشْد، وأسألُكَ شُكرَ نعمتِك، وحُسنَ عبادَتِك، وأسألُكَ قلباً سليماً، ولساناً صادقاً، وخُلُقاً مستقيماً، وأستغفرُكَ لما تعلمُ، وأسألك من خيرِ ما تعلمُ، ٣٨٥/١

(١) إسناده ضعيف جداً، عبد الرحمن بن قيس أبو معاوية متروك، بل متهم، وشيخه محمد ابن أبي حميد - وهو الأنصاري الزرقي - ضعيف، والراوي عنه يعني عن أبي معاوية - وهو محمد ابن عبد الله بن عبد الرحمن، والد صالح بن محمد الرازي - لم نقع له على ترجمة. وقد تعقب الذهبي في «تلخيصه» المصنِّفَ في تصحيحه لهذا الحديث بقوله: ليس بصحيح، قال أبو زرعة: عبد الرحمن بن قيس كذاب.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٩٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (٢٣٦٩) من طريق أحمد بن منصور الحنظلي، عن عبد الرحمن بن قيس، به.

وأعوذُ بكَ من شرِّ ما تعلمُ، إنَّك أنتَ علَّامُ الغُيوب»[١] .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٨٩٤- أخبرنا عبد الله بن الحسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا رَوْح بن عُبادة، حدثنا أسامة بن زيد، عن محمد بن كعبٍ القُرَظي، عن عبد الله بن شدَّاد، عن عبد الله بن جعفر، عن علي بن أبي طالبٍ قال: علَّمني رسولُ الله ﷺ إذا نَزَلَ بي كَرْبٌ أن أقول: «لا إله إلَّا الله الحليمُ الكريم، سبحانَ الله، وتباركَ اللهُ ربُّ العرش العظيم، والحمدُ لله ربِّ العالمين»[٢] .

---

(١) إسناده حسن في المتابعات والشواهد، محمد بن سنان القزاز وإن كان فيه ضعف فهو حسن الحديث في المتابعات والشواهد، وحديثه هذا روي من غير وجه عن شداد بن أوس، وهي وإن كانت لا يخلو كلٌّ منها من مقال، إلّا أنه بمجموعها يتقوى الحديث. شداد أبو عمار: هو شداد بن عبد الله القرشي.

وأخرجه دون القصة التي في أوله البيهقي في «الدعوات» (٢٤٣) عن محمد بن عبد الله الضبي، عن أبي العباس محمد بن يعقوب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧١١٤) من طريق حسان بن عطية، عن شداد بن أوس. وهذا إسناد منقطع، فحسان لم يسمع من شداد، لكن أخرجه ابن حبان (٩٣٥) من وجه آخر عن حسان بن عطية عن مسلم بن مِشكم عن شداد بن أوس، فذكر الواسطة بينهما، لكن مسلم بن مشكم هذا ضعيف.

ورواه مطولاً ومختصراً سعيد بن إياس الجريري ـ وكان قد اختلط ـ فاضطرب فيه، فرواه مرةً عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير عن رجل من بني حنظلة عن شداد بن أوس، كما أخرجه أحمد (١٧١٣٣)، والترمذي (٣٤٠٧)، ورواه مرةً عن أبي العلاء بن الشخير عن شداد، لم يذكر فيه الحنظلي، وهذا إسناد ضعيف أيضاً لاختلاط الجريري ولإبهام الرجل الحنظلي.

وللحديث طرق أخرى غير هذه مذكورة في تعليقنا على «المسند» يتقوى الحديث بمجموعها، والله أعلم.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أسامة بن زيد ـ وهو الليثي ـ وقد توبع.

وأخرجه أحمد ٢/ (٧٠١) عن روح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٠٣٨٩) و(١٠٣٩٠) من طريق أبان بن صالح، عن محمد بن كعب القرظي، به. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه لاختلافٍ فيه على الناقِلين[١]، وهكذا أقام إسنادَه محمدُ بن عَجْلان عن محمد بن كعب:

١٨٩٥ - أخبرَناه أبو عَوْن محمد بن أحمد بن ماهان الجزَّار بمكة، حدثنا محمد ابن علي بن زيد، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن، عن محمد ابن عَجْلان، عن محمد بن كعب، عن عبد الله بن شدّاد، عن عبد الله بن جعفر، عن عليٍّ قال: لَقَّنَني رسولُ الله ﷺ هؤلاءِ الكلماتِ إن نَزَلَ بي شِدَّة أو كَرْبٌ أن أقولَهُنَّ: «لا إله إلَّا اللهُ الحليمُ الكريم، سبحانَه وتعالى، تبارك اللهُ ربُّ العرش العظيم، والحمدُ لله ربِّ العالمين».

قال: فكان عبدُ الله بن جعفر يلقِّنُها الميِّتَ، ويَنفُثُ بها على المَوعُوك[٢].

= وأخرجه النسائي (١٠٣٨٨) و(١٠٣٨٩) من طريق علي بن الحسين، عن ابنة عبد الله بن جعفر، عن أبيها، عن علي رفعه، وفيه قصة بين علي بن الحسين وعبد الله بن جعفر وابنته.

وأخرجه النسائي (١٠٣٩٤) من طريق ربعي بن حراش، عن عبد الله بن شداد، عن عبد الله بن جعفر، عن علي قوله، فذكره موقوفاً.

وأخرجه النسائي أيضاً موقوفاً من طريق ربعي بن حراش (١٠٣٩٥) عن عبد الله بن شداد: أنَّ علياً قال لابن أخيه... فذكره، وبرقم (١٠٣٩٦) من طريق ربعي أيضاً عن ابن شداد، عن علي أنه قال لابني جعفر... فذكره.

وسيأتي بعده من طريق محمد بن عجلان عن محمد بن كعب القرظي، وبرقم (٤٧٢١) من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عليٍّ مرفوعاً، مع اختلاف في بعض ألفاظه، وسيأتي الكلام عليها هناك.

وله شاهد من حديث ابن عباس في «الصحيحين» كما سيشير إليه المصنف بإثر الحديث التالي.

وسلف هذا الذكر ضمن سياقة أخرى برقم (١٢١٤) من حديث عبد الله بن أبي أوفى بإسناد ضعيف جداً.

(١) سيأتي بيان اختلاف الناقلين عند الحديث رقم (٤٧٢١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل محمد بن عجلان.

وأخرجه النسائي (٧٦٢٦) و(١٠٣٩١) عن قتيبة بن سعيد، عن يعقوب بن عبد الرحمن، بهذا =

١/٥٠٩ قد أخرج البخاريُّ ومسلمٌ[١] هذا الحديث مختصراً من حديث قتادةَ عن أبي العاليَة عن ابن عباس.

١٨٩٦- أخبرنا أبو بكر بن أبي دَارِم الحافظ بالكوفة، حدثنا أحمد بن موسى ابن إسحاق التَّميمي، حدثنا وَضَّاح بن يحيى النَّهْشَلي، حدثنا النَّضر بن إسماعيل البَجَلي، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعودٍ قال: كان رسول الله ﷺ إذا نَزَلَ به همٌّ أو غمٌّ قال: «يا حيُّ يا قيُّومُ، برحمتِكَ أَستَغيث»[٢].

= الإسناد.

وأخرجه أحمد ٢/ (٧٢٦)، وابن حبان (٨٦٥) من طريق الليث بن سعد، والنسائي (١٠٣٩٢) من طريق عبد الوهاب بن بخت، كلاهما عن محمد بن عجلان، به.

وأخرجه النسائي (١٠٣٩٣) من طريق أبي ثوبان، عن الحسن بن الحر، عن محمد بن عجلان، عن محمد بن كعب، عن عبد الله بن جعفر، عن بعض أهله، عن جعفر بن أبي طالب: أنَّ النبي ﷺ علمه كلمات... فذكره. قال النسائي: هذا خطأ، وأبو ثوبان ضعيف لا يقوم بمثله حجة، والصواب حديث يعقوب.

(١) البخاري (٦٣٤٥) و(٦٣٤٦) و(٧٤٢٦) و(٧٤٣١)، ومسلم (٢٧٣٠) بلفظ: أن رسول الله ﷺ كان يقول عند الكرب: «لا إله إلا الله العظيم الحليم، لا إله إلا الله رب العرش العظيم، لا إله إلا الله رب السماوات ورب الأرض ورب العرش الكريم».

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق ـ وهو الكوفي أبو شيبة الواسطي ـ وضعف النضر بن إسماعيل البجلي، ثم إنه قد انفرد وضاح بن يحيى النهشلي بوصله ـ وهو متكلم فيه، ولا يحتمل تفرده ـ وخالفه غيره فرواه عن النضر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود، لم يذكر فيه: عن أبيه، فلا ندري العهدةُ في ذلك عليه أم على أبي بكر بن أبي دارم، فقد قال فيه الحاكم: رافضي غير ثقة، لذلك قال الذهبي: عبد الرحمن ـ يعني ابن عبد الله بن مسعود ـ لم يسمع من أبيه، وعبد الرحمن ـ يعني ابن إسحاق ـ ومن بعده ليسوا بحجة. قلنا: أما سماع عبد الرحمن من أبيه فقد رجحنا فيما سلف برقم (٢٧٨) أنه سمع منه شيئاً قليلاً.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات» (١٩٠) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. =

هذا حديثٌ صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٩٧ - أخبرنامحمد بن المُؤمَّل بن الحسن، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا أبو ثابت محمد بن عُبيد الله، حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فُدَيك، حدثني سعد بن سعيد بن أبي سعيد المَقبُري، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما كَرَبَني أَمرٌ إلَّا تَمثَّل لي جبريلُ عليه السلام فقال: يا محمد، قل: توكَّلتُ على الحي الذي لا يموت، والحمدُ لله الذي لم يَتَّخِذْ ولداً، ولم يكن له شَريكٌ في المُلك، ولم يكن له وَليٌّ من الذُّلِّ، وكبِّره تكبيراً»[(١)].

= وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (٤٧)، ومن طريقه أبو علي التنوخي في «الفرج بعد الشدة» ١/ ١٣٨، وقوام السنة في «الترغيب والترهيب» (١٢٨٧) عن إسحاق بن أبي إسرائيل المروزي، عن النضر بن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود. لم يذكر فيه: عن أبيه، وهو المحفوظ فإسحاق بن أبي إسرائيل وثقه غير واحد، وقد توبع.

وأخرجه أبو علي التنوخي ١/ ١٣٩ من طريق أخرى عن إسحاق بن أبي إسرائيل، عن النضر ابن إسماعيل، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الله بن مسعود.. فذكره. والتصريح بالتحديث هنا وهم من أحد الضعفاء في هذا الإسناد، لأنَّ الانقطاع فيه ظاهر، والله أعلم.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٧٥١)، وفي «الأسماء والصفات» (٢١٥) من طريق حفص بن غياث، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن مسعود. لم يذكر فيه أيضاً: عن أبيه. قال البيهقي بإثره: وهذا مع إرساله أصح. يعني أصح من رواية من قال في الإسناد: عن أبيه.

وله شاهد من حديث أنس بن مالك عند الترمذي (٣٥٢٤)، وفيه يزيد بن أبان الرقاشي وهو ضعيف، قال الترمذي: حديث غريب. وسيأتي حديث أنس هذا في «المستدرك» برقم (٢٠٢٣)، لكن ليس دعاءً للهمِّ والغم والكرب، وإنما ذِكْر من أذكار الصباح والمساء.

وفي الباب عن رجل من بني زريق عن أبيه عن جده، قال: أكثر دعاء النبي ﷺ يوم أحد: «يا حي يا قيوم، برحمتك أستغيث، اكفني كل شيء، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين»، أخرجه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٢٩٢٥)، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الزرقي وأبيه وجده.

(١) إسناده ضعيف، سعد بن سعيد بن أبي سعيد المقبري يُضعَّف في الحديث، ضعفه غير واحد =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٨٩٨- أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا محمد بن شاذان الجَوهري، حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي، حدثنا فُضَيل بن مرزوق، حدثني أبو سَلَمةَ الجُهَني، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه قال: قال عبد الله بن مسعود: قال رسول الله ﷺ: «ما أصابَ مسلماً قَطُّ همٌّ ولا حَزَنٌ فقال: اللهمَّ إنِّي عبدُك، وابنُ أَمَتَكَ، ناصِيتي في يَدِكَ، ماضٍ فيَّ حُكمُك، عدلٌ فيَّ قضاؤُك، أسألكَ بكلِّ اسمٍ هو لك، سمَّيتَ به نفسَك، أو أنزلتَه في كتابك، أو علَّمتَه أحداً من خَلْقِكَ، أو استأثرتَ به في عِلْمِ الغَيبِ عندك، أن تجعلَ القرآنَ رَبيعَ قلبي، وجلاءَ حُزْني، وذهابَ همِّي، إلَّا أذهَبَ الله همَّه، وأبدَلَه مكانَ حَزَنِه فَرَحاً»، قالوا: يا رسولَ الله، ألا نتعلمُ هذه الكلمات؟ قال: «بلى، ينبغي لمن سَمِعَهُنَّ أن يتعلَّمَهنَّ»[1] .

= من أهل العلم، ثم إنه لم يدرك أباه كما قال الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٤/ ١١٠٦، فعامة ما يرويه إنما هو عن أخيه عبد الله، وأخوه هذا متروك الحديث، ولذلك قال الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» في إسناد هذا الحديث: وكأنه سقط عبد الله من السند. وقال أبو حاتم كما في الجرح والتعديل» لابنه ٤/ ٨٥: هو في نفسه مستقيم، وبليَّته أنه يحدِّث عن أخيه عبد الله بن سعيد، وعبد الله بن سعيد ضعيف الحديث، ولا يحدِّث عن غيره، فلا أدري منه أو من أخيه؟

وأخرجه البيهقي في «الدعوات» (١٨٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وقوله: «الحمد لله الذي لم يتخذ ولداً...» إلى آخره أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٦٧٦) في فضل قوله في دبر كل صلاة، من طريق موسى بن يسار عن أبي هريرة، وإسناده ضعيف فيه من لم يُعرَف.

وأخرج هذا الذكر أيضاً ضمن قصة وأنه يُذهِبُ الله به السّقم والضُّر: أبو يعلى (٦٦٧١)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٤٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٦) من طريق موسى ابن عبيدة الرّبذي، عن محمد بن كعب القرظي، عن أبي هريرة. وهذا إسناد ضعيف أيضاً لضعف موسى بن عبيدة الربذي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي سلمة الجهني، كما هو مبيَّن في التعليق على «مسند أحمد» ٦/ (٣٧١٢)، فليس هو موسى بن عبد الله - أو ابن عبد الرحمن - الجهني الثقة الذي هو من رجال =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم إن سَلِمَ من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله ١/ ٥١٠ عن أبيه، فإنه مختَلَف في سماعه عن أبيه[١].

١٨٩٩- أخبرني أبو عبد الله محمد بن الخليل الأصبهاني، حدثنا يعقوب بن يوسف القَزْويني، حدثنا محمد بن سعيد بن سابق، حدثنا عمرو بن أبي قيس، عن عطاء بن السائب، عن يحيى بن عُمارة، عن سعيد بن جُبير، عن ابن عباس، قال: كان النبيُّ ﷺ يدعو يقول: «اللهمَّ قنِّعْني بما رزَقْتَني، وبارِكْ لي فيه، واخلُفْ عليَّ كلَّ غائبةٍ لي بخير»[٢].

= «التهذيب»، لذلك تعقب المصنِّفَ الحافظُ الذهبي في «تلخيصه» فقال: أبو سلمة لا يُدرى من هو، ولا رواية له في الكتب الستة، انتهى. القاسم بن عبد الرحمن: هو ابن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه أحمد (٣٧١٢) و(٤٣١٨)، وابن حبان (٩٧٢) من طريق يزيد بن هارون، عن فضيل ابن مرزوق، بهذا الإسناد.

(١) قد رجحنا فيما سلف برقم (٢٧٨) أنه سمع منه شيئاً قليلاً، والله أعلم.

(٢) إسناده ضعيف، عطاء بن السائب كان قد اختلط، وقد اضطرب في إسناده ومتنه، كما سلف الكلام عليه برقم (١٦٩٢). يحيى بن عمارة: هو الكوفي.

وأخرجه البيهقي في «الآداب» (٩٤٤)، وفي «الدعوات الكبير» (٢٤٢) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه القاسم بن الفضل الثقفي في السادس من «الثقفيات» (٣٤)، والديلمي في «مسند الفردوس» كما في «الغرائب الملتقطة» لابن حجر (٦٢٣)، والضياء المقدسي في «الأحاديث المختارة» ١٠/ (٤١٨) ـ ومن طريقه ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٥/ ٢٧٧ ـ من طريق محمد بن مسلم بن وارة، عن محمد بن سعيد بن سابق، به. قال الحافظ ابن حجر: حديث حسن، وعمرو قديم السماع من عطاء. قلنا: لكن عطاءً قد اضطرب فيه كما سلف بيانه برقم (١٦٩٢)، ثم إنَّ رواية عمرو بن قيس نفسها ستأتي عند المصنف برقم (٣٤٠٠) لم يذكر فيها يحيى بن عمارة.

وأخرجه ابن السني في «القناعة» (١١)، وقوام السنة الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٢٣٠٣)، والضياء المقدسي (٤١٩) ـ ومن طريقه ابن حجر في «النتائج» ٥/ ٢٧٦ ـ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله الدشتكي، والخطيب في «المتفق والمفترق» (١٧٤٥) من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن سعد الرازي، وابن حجر ٥/ ٢٧٧ من طريق عبد الله بن الجهم، ثلاثتهم عن عمرو بن أبي قيس، به. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٠٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الرَّبيع بن سليمان، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني أسامة بن زيد، أنَّ سليمان بن موسى حدَّثه عن مكحول: أنه دَخَلَ على أنس بن مالكٍ، قال: فسمعتُه يَذكُرُ أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول: «اللهمَّ انفَعْني بما علَّمْتَني، وعلِّمْني ما يَنفَعُني، وارزُقْني عِلْماً تَنفَعُني به»(١).

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٠١- أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي الشَّيباني، حدثنا أحمد بن حازم بن أبي غَرَزَة، حدثنا عبيد الله بن موسى، حدثنا إسرائيل بن يونس، عن منصور، عن رِبْعيِّ بن حِرَاش، عن عِمران بن حُصَين، عن أبيه: أنَّه أتَى النبيَّ ﷺ قبل أن يُسلِمَ، فلما أراد أن ينصرف قال: ما أقول؟ قال: «قُل: اللهمَّ قِنِي شرَّ نفسي، واعزِمْ لي على رُشْدِ أمري»، فقالها، ثم انصرف ولم يُسلِمْ، ثم أسلم، قال: يا رسول الله، فما أقول الآن وقد أسلمتُ؟ قال: «قُل: اللهمَّ قِنِي شرَّ نفسي، واعزِمْ لي على رُشْدِ أمري، اللهمَّ اغفر لي ما أسررتُ وما أعلنتُ، وما أخطأتُ وما عَمَدتُ، وما عَلِمتُ وما جَهِلتُ»(٢).

= وسيأتي الحديث برقم (٣٤٠٠) عن أبي بكر بن إسحاق عن يعقوب بن يوسف بإسناده إلى عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس، لم يذكر فيه يحيى بن عمارة.

(١) إسناده حسن من أجل أسامة بن زيد - وهو الليثي - وسليمان بن موسى - وهو الأشدق - لكن أسامة قد توبع. الربيع بن سليمان: هو المرادي، ومكحول: هو الشامي.

وأخرجه النسائي (٧٨١٩) عن يونس بن عبد الأعلى، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٧٤٨)، وفي «مسند الشاميين» (٣٣٧١) من طريق عمارة بن غزية، عن سليمان الأشدق، به.

وله شاهد من حديث أبي هريرة عند الترمذي (٣٥٩٩)، وابن ماجه (٢٥١) و(٣٨٣٣)، وإسناده ضعيف.

(٢) إسناده صحيح، وقد اختلف في إسناده، فرواه بعضهم عن عمران بن حصين عن أبيه، =

هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٠٢- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدَّد، حدثنا بِشْر بن المفضَّل، حدثنا شعبة قال: سمعتُ أبا إسحاق قال: سمعتُ أبا المغيرةِ ـ أو المغيرةَ أبا الوليد ـ يحدِّثُ عن حذيفة أنه قال: يا رسول الله، إنِّي رجلٌ ذَرِبُ اللسانِ، وإنَّ عامَّة ذلك على أهلي، فقال: «فأينَ أنتَ من الاستغفار؟ إنِّي لأَستغفرُ الله في اليوم والليلة ـ أو الليلةِ، أو في اليوم ـ مئةَ مرَّة»[1].

= فجعله من مسند حصين بن عبيد الخزاعي، ورواه بعضهم عن عمران بن حصين أنَّ أباه إلى آخره، وقال بعضهم عن عمران بن حصين أنَّ رجلاً، فجعله من مسند عمران، ولا يعلُّ هذا الحديث، إذ إنَّ عمران وأباه صحابيان، ولا يضر الاختلاف في الصحابي، بل ومرسله مقبول. منصور: هو ابن المعتمر.

وأخرجه النسائي (١٠٧٦٤) عن أحمد بن سليمان، عن عبيد الله بن موسى، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٠٧٦٥) من طريق عمرو بن أبي قيس، عن منصور، به.

وأخرجه ابن حبان (٨٩٩) من طريق محمد بن عثمان العجلي، عن عبيد الله بن موسى، به إلى عمران بن حصين قال: أتى رسولَ الله ﷺ رجل فقال... فجعله من مسند عمران.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (١٩٩٩٢) من طريق شيبان، والنسائي (١٠٧٦٦) من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن منصور، عن ربعي، عن عمران قال: جاء حصين إلى النبي ﷺ... فذكره، في رواية شيبان: عمران بن حصين أو غيره أنَّ حصيناً... إلى غيره.

قال البزار (٣٥٨٠): وأحسب أنَّ حديث عمران أنَّ النبي ﷺ قال لأبيه، أصوب.

وأخرج أحمد (١٩٩٢٥) من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عمران بن حصين قال: كان عامة دعاء النبي ﷺ: «اللهم اغفر لي ما أخطأتُ وما تعمدتُ، وما أسررتُ وما أعلنتُ، وما جهلتُ وما تعمدتُ». وإسناده صحيح.

وأخرج الترمذي (٣٤٨٣) من طريق شبيب بن شيبة، عن الحسن البصري، عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ لأبي: «قل: اللهم ألهمني رشدي، وأعذني من شر نفسي». وهذا إسناد ضعيف لضعف شبيب بن شيبة، والحسنُ البصريُّ لم يسمع من عمران. قال الترمذي: هذا حديث غريب.

(١) إسناده محتمل للتحسين، وقصة استغفار النبي ﷺ صحيحة بشواهدها، وأبو المغيرة لم =

قال الحاكم: هذا عُبيدٌ أبو المغيرة بلا شكٍّ، وقد أتى شعبةُ بالإسناد والمتن بالشك، وحَفِظَه سفيانُ بن سعيد فأتى به بلا شكٍّ في الإسناد والمتن: ٥١١/١

= يرو عنه غير أبي إسحاق السبيعي، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين، وقد اختلف في اسمه، فقيل: عبيد بن المغيرة، وقيل: عبيد بن عمرو، وقيل: عبيد الله بن أبي المغيرة، وقيل: المغيرة ابن أبي عبيد، وقيل: الوليد، وقيل: أبو الوليد. لكن قد صحَّت قضية استغفار النبي ﷺ في اليوم مئة مرة أو سبعين مرة من غير وجه عن النبي ﷺ كما سيأتي. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٣٦٢)، والنسائي (١٠٢١٠) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٣٣٤٠) من طريق إسرائيل، وابن ماجه (٣٨١٧) من طريق أبي بكر بن عياش، والنسائي (١٠٢١١) من طريق أبي الأحوص، و(١٠٢١٤) من طريق أبي خالد الدالاني، أربعتهم عن أبي إسحاق السبيعي، به. وسموه جميعهم أبا المغيرة بلا شك، وقال الدالاني: أبو المغيرة عبيد البجلي. وفي رواية أبي بكر بن عياش: «تستغفر الله في اليوم سبعين مرة»، وقال الباقون: «كل يوم» بلا شك، وزاد إسرائيل والدالاني في المتن: «وأتوب إليه».

وخالف سعيد بن عامر عن شعبة عن أبي إسحاق، فقال: عن مسلم بن نذير عن حذيفة، أخرجه هكذا النسائي (١٠٢٠٩). وهذا من أوهام سعيد بن عامر، فهو ربما وهم كما قال أبو حاتم الرازي.

وانظر ما بعده، وما سيأتي برقم (٣٧٤٨).

ويشهد لاستغفار النبي ﷺ حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٣٠٧) رفعه: «والله إني لأستغفر الله في اليوم أكثر من سبعين مرة».

وحديث الأغر المزني مرفوعاً عند مسلم (٢٧٠٢): «إنه ليُغان على قلبي، وإني لأستغفر الله في اليوم مئة مرة»، وسيشير إليه المصنف بعد قليل.

وحديث ابن عمر عند أحمد ٨/ (٤٧٢٦)، وأبي داود (١٥١٦)، وابن ماجه (٣٨١٤)، والترمذي (٣٤٣٤)، والنسائي (١٠٢١٩)، وابن حبان (٩٢٧): إنْ كنّا لَنَعُدُّ لرسول الله ﷺ في المجلس الواحد مئة مرة: «ربِّ اغفر لي وتب عليَّ، إنك أنت التواب الرحيم»، وإسناده صحيح، وسيشير إليه المصنِّف أيضاً.

قوله: «ذَرِبُ اللسان» يعني: حادَّ اللسان، لا يبالي بما قال. قاله ابن الأثير في «النهاية».

١٩٠٣ - حدثنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا الحسن بن سلَّام، حدثنا قَبِيصَةُ، حدثنا سفيان.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيانُ، عن أبي إسحاق، عن عُبيدٍ أبي المغيرة، عن حذيفةَ قال: كنتُ ذَرِبَ اللسانِ على أهلي، قلتُ: يا رسول الله، قد خشيتُ أن يُدخِلَني لساني النارَ؟ قال: «فأينَ أنتَ من الاستغفار؟ إنِّي لأستغفرُ الله في اليوم مئةَ مرَّة».

قال أبو إسحاق: فذكرتُ ذلك لأبي بُرْدة، فقال: «وأتوبُ»[(١)].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه هكذا، إنَّما أخرج مسلم حديث أبي بُردةَ، عن الأغرِّ المُزْني، عن النبي ﷺ: «إنه لَيُغانُ على قلبي، وإنِّي لأستغفرُ الله في اليوم مئةَ مرة».

وكذلك حديثُ نافع، عن ابن عمر: إنْ كنَّا لَنَعُدَّ لرسولِ الله ﷺ[(٢)].

---

(١) إسناده محتمل للتحسين كسابقه. قبيصة: هو ابن عقبة، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو بردة المذكور بإثر الحديث: هو ابن أبي موسى الأشعري.

وهو في «مسند أحمد» ٣٨/ (٢٣٣٧١).

وأخرجه النسائي (١٠٢١٢) عن عمرو بن علي الفلاس، وابن حبان (٩٢٦) من طريق أبي خيثمة، كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدي، به. ولم يذكر عمرو بن علي رواية أبي إسحاق عن أبي بردة.

وأخرجه أحمد (٢٣٤٢١) عن وكيع، والنسائي (١٠٢١٣) من طريق مخلد بن يزيد، كلاهما عن سفيان الثوري، به. لم يذكرا رواية أبي إسحاق عن أبي بردة أيضاً.

وطريق أبي بردة هذه اختلف فيها عليه، فرواه بعضهم عنه مرسلاً، ورواه بعضهم عنه عن أبي موسى الأشعري، والمحفوظ عنه عن الأغر المزني، انظر تفصيل ذلك في تعليقنا على «مسند أحمد» ٣٢/ (١٩٦٧٢) و٣٨/ (٢٣٣٤٠).

(٢) حديث الأغر المزني عند مسلم برقم (٢٧٠٢)، وأما حديث ابن عمر فليس عنده كما يُوهم ظاهر كلام المصنف، وإنما هو مخرَّج في «السنن» وغيرها كما في تعليقنا على الحديث السابق.

١٩٠٤- أخبرنا مُكْرَم بن أحمد القاضي، حدثنا أبو قِلَابة الرَّقَاشي، حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، حدثني أبي، عن حسين المعلِّم، عن عبد الله بن بُريدةَ، عن أبي موسى الأشعريِّ قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إنِّي أستغفرُكَ لما قدَّمتُ وما أخَّرتُ، وما أعلنتُ وما أسررتُ، أنت المقدِّمُ، وأنت المؤخِّر، وأنت على كلِّ شيءٍ قديرٌ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٠٥- أخبرنا بكر بن محمد الصَّيْرَفي، حدثنا أحمد بن عبيد الله النَّرْسي، حدثنا محمد بن سابق، حدثنا إسرائيل، عن أبي سِنَان، عن أبي الأحْوَص، عن ابن مسعودٍ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال: أستغفرُ الله الذي لا إله إلَّا هو الحيُّ القَيُّومُ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، فقد خالف أبا قلابة الرقاشي ـ وهو عبد الملك ابن محمد البصري ـ أحمدُ بنُ حنبل، فرواه عن عبد الصمد بهذا الإسناد إلى عبد الله بن بريدة قال: حُدِّثت عن الأشعري، فذكر واسطةً مبهمةً بين ابن بريدة وأبيه. والذي يبدو أنَّ الوهم بإسقاط الواسطة المبهمة إنما هو من أبي قلابة، فقد قال الدارقطني فيه: صدوق كثير الخطأ في الأسانيد والمتون، كان يحدِّث من حفظه فكثرت الأوهام منه. قلنا: وهذا المبهم متابع، فيصح الحديث.

وأخرجه أحمد ٣٢/ (١٩٤٨٩) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أبيه، عن حسين، عن ابن بريدة قال: حُدِّثتُ عن الأشعري أنه قال.. فذكره.

وأخرجه البخاري (٦٣٩٨)، ومسلم (٢٧١٩)، وابن حبان (٩٥٧) من طريق ابن أبي موسى الأشعري عن أبيه. هكذا في البخاري وابن حبان لم يذكرا اسم ابن أبي موسى، وفي مسلم: أبو بردة بن أبي موسى. وزادوا جميعاً في أوله: «رب اغفر لي خطيئتي وجهلي، وإسرافي في أمري كله، وما أنت أعلم به مني، اللهم اغفر لي خطاياي، وعمدي وجهلي وهزلي، وكل ذلك عندي».

وفي الباب عن ابن عمر، وسيأتي برقم (١٩٥٥).

وعن أبي هريرة عند أحمد ١٣/ (٧٩١٣).

وعن علي بن أبي طالب عند مسلم (٧٧١).

وعن ابن عباس عند البخاري (١١٢٠)، ومسلم (٧٦٩).

وأتوبُ إليه، ثلاثاً، غُفِرت له ذُنوبُه وإن كان فارّاً من الزَّحْف»[١].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٠٦ - حدثنا عمرو بن محمد بن منصور العَدْل، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا سليمان بن أحمد الواسطي، حدثنا الوليد بن مُسلم، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثني أبو سَلّام الأسودُ، حدثني أبو سلمى راعي رسولِ الله ﷺ ـ ولَقِيتُه في مسجد الكوفة ـ قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «بخٍ بخٍ بخمسٍ ما أثقلَهُنَّ في الميزان: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلّا اللهُ، واللهُ أكبرُ، والولدُ الصالحُ ٥١٢/١ يُتوفَّى للمسلمِ فيَحتسبُه»[٢].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي من أجل محمد بن سابق، وقد توبع. إسرائيل: هو ابن يونس، وأبو سنان: هو ضرار بن مرة، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك الجشمي.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات» (١٦١) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وسيأتي عند المصنف برقم (٢٥٨٢) من طريق محمد بن يوسف الفريابي عن إسرائيل.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٠٠ عن ابن نمير، عن إسرائيل، به. لكنه وقفه على ابن مسعود، ومثل هذا لا يضر ما دام ثبت مرفوعاً من غير هذه الطريق الواحدة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٤١) من طريق حُديج بن معاوية، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود قوله، موقوفاً، وهذا إسناد ضعيف لضعفٍ في حُديج بن معاوية.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف من أجل سليمان بن أحمد الواسطي، وقد تابعه غير واحدٍ عن الوليد بن مسلم.

فقد أخرجه النسائي (٩٩٢٣)، وابن حبان (٨٣٣) من طرق عن الوليد بن مسلم، عن عبد الله ابن العلاء بن زَبْر وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي سلّام، عن أبي سلمى. فقرنُوا بابن جابر عبدَ الله بنَ العلاء بن زَبْر، وهو ثقة أيضاً.

وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٦٦٢) و٢٩/ (١٨٠٧٦) من طريق أبان بن يزيد العطّار، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلّام، عن أبي سلّام، عن مولى رسول الله ﷺ. وهذا إسناد صحيح، والمولى المبهم هو الراعي أبو سلمى المبيَّن في رواية ابن جابر وابن زَبْر.

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣١٠٠) من طريق هشام الدَّستُوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٠٧- حدثنا أبو جعفر محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا السَّرِيّ بن خُزيمة، حدثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل، حدثنا إسرائيل، عن أبي سِنَان، عن أبي صالح، عن أبي سعيد وأبي هريرة، قالا: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ الله اصطَفَى من الكلامِ: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إله إلَّا اللهُ، واللهُ أكبرُ، فإذا قال العبدُ: سبحانَ الله، كَتَبَ اللهُ له عشرين حسنةً، أو حَطَّ عنه عشرين سيئةً، وإذا قال: اللهُ أكبرُ، فمثلُ ذلك، وإذا قال: لا إلهَ إلَّا الله، فمثلُ ذلك، وإذا قال العبدُ: الحمدُ لله ربِّ العالمين، من قِبَل نفسِه، كُتبتْ له ثلاثون حسنةً، وحُطَّ عنه ثلاثون سيئةً»[١].

= سلّام، أنَّ رجلاً حدَّثه، أنه سمع النبي ﷺ. وقد كان يحيى ربما حدَّث من صحيفةٍ لأبي سلّام كانت عنده، وإلّا فقد سمعَ هذا الحديث من زيد بن سلّام عن جده أبي سلّام كما في رواية أبان العطّار السابقة، فلا اختلاف.

وقوله: «بَخٍ بَخٍ» كلمة تُقال عند المدح والرضا بالشيء، وتُكرّر للمبالغة، وهي مبنية على السكون، فإن وصلتَ جَرَرْتَ ونَوَّنتَ ـ يعني كما هو الحال هنا ـ وربما شُدِّدت الخاء.

(١) رجاله ثقات، لكنه اختُلف في رفعه ووقفه على أبي سِنان ـ وهو ضرار بن مُرّة ـ والراجح وقفه فيما يغلب على الظن. إسرائيل: هو ابن يونس، وأبو صالح: هو عبد الرحمن بن قيس الحَنفي.

وأخرجه أحمد ١٣/ (٨٠١٢) و١٧/ (١١٣٠٤)، والنسائي (١٠٦٠٨) من طريق عبد الرحمن ابن مهدي، وأحمد ١٣/ (٨٠٩٣) و١٧/ (١١٣٢٧) عن عبد الرزاق، كلاهما عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وخالف إسرائيلَ فيه خالدُ بنُ عبد الله الواسطي عند عبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على «الزهد» لأبيه (١٠٠٠) فرواه عن أبي سنان عن أبي صالح عن أبي هريرة وحده موقوفاً.

ويُرجِّح الوقفَ ما رواه سهيل بن أبي صالح، عن أبيه ذكوان السمان، عن عبد الله بن ضمرة السَّلُولي، عن كعب الأحبار، قال: اختار الله الكلام، فأحبُّ الكلام إلى الله: لا إله إلّا الله، والله أكبر، وسبحان الله، والحمد لله، فمن قال: لا إله إلّا الله، فهي كلمة الإخلاص كتب الله بها... ثم ذكر مثله. أخرجه النسائي (١٠٦١١) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن سهيل.

وكذلك هو عند محمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٣٢٦) من طريق خالد بن =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٠٨- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنّى، حدثنا محمد بن عبد الله الخُزاعي، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن أبي سِنَان، عن عثمان بن أبي سَوْدة، عن أبي هريرة: أنَّ رسول الله ﷺ مرَّ به وهو يَغرِسُ غَرْساً، فقال: «ما تَصنعُ يا أبا هُريرة؟» قال: أغرِسُ غرساً، فقال رسول الله ﷺ: «ألا أدلُّك على غَرْسٍ خيرٍ لك منه؟» قلت: ما هو؟ قال: «سبحانَ اللهِ، والحمدُ للهِ، ولا إلهَ إلَّا اللهُ، واللهُ أكبرُ، يُغرَسُ لك بكلِّ واحدةٍ شجرةٌ»[1].

= عبد الله الواسطي، عن سُهيل، عن أبيه، عن السَّلولي، عن كعب، لكن مختصراً بذكر أوله، دون قوله: فمن قال... إلى آخره.

فلعلَّ أبا هريرة سمع الخبر بطوله من كعب الأحبار، لأنَّ أبا هريرة كان جليساً له، ويكون رفع الخبر وهماً، والله تعالى أعلم. وانظر ما سيأتي برقم (١٩١١).

لكن أخرج النسائيُّ (١٠٦٠٩)، وابنُ حبان (٨٣٦) و(١٨١٢) من طريق الأعمش، عن أبي صالح السمّان، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الكلام أربعٌ لا تُبالي بأيّهن بدأتَ: سبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إله إلّا الله، واللهُ أكبرُ». وإسناده صحيح. وهو في «مسند أحمد» ٢٦/ (١٦٤١٢) أيضاً، لكنه لم يسمِّ فيه أبا هريرة، إنما قال: عن بعض أصحاب النبي ﷺ. فالظاهر أنَّ أبا هريرة أحدهم.

إذاً فهذا القدر من الحديث هو الذي يصحُّ مرفوعاً دون سائره، ويؤيده ما رواه مسلم (٢٦٩٥)، والترمذي (٣٥٩٧)، والنسائي (١٠٦٠٣)، وابن حبان (٨٣٤) من طريق الأعمش، عن أبي صالح السمّان، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لأن أقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا إله إلّا الله، والله أكبَرُ، أحبُّ إليَّ مما طلعت عليه الشمس».

ويشهد لهذا القدر حديث سمرة بن جندب عند مسلم (٢١٣٧).

(١) إسناده ضعيف من أجل أبي سِنان ـ وهو عيسى ابن سنان القَسْملي ـ فهو ليِّن الحديث كما قال الحافظُ ابن حجر، وقد حسَّن إسنادَه المنذريُّ في «الترغيب والترهيب».

أبو المثنّى: هو معاذ بن المثنّى العنبري ومحمد بن عبد الله الخُزاعي: هو ابن عثمان البصري.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٠٧) من طريق عفان بن مسلم، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقد روي مرفوعُه عن أبي هريرة من طريقين آخرين، أحدهما عند البزار (٩٣١١) من طريق =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ عن جابر:

١٩٠٩- أخبرَناه أبو الحسن أحمد بن محمد العَنَزِي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارِمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سلمة، عن الحجّاج الصَّوّاف، عن أبي الزُّبير، عن جابر، أنَّ النبي ﷺ قال: «مَن قال: سبحانَ الله العَظيم، غُرِست له نخلةٌ في الجنة»(١).

١٩١٠- حدثنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي وأبو محمد عبد الله بن محمد الصَّيدلاني، قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن أيوب البَجَلي، حدثنا أحمد بن عيسى المصري، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، عن أبي السَّمْح، عن أبي الهَيثم، عن أبي سعيد الخُدْري، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «استكثِروا من الباقِياتِ الصالحاتِ» قيل: وما هُنّ يا رسولَ الله؟ قال: «المِلّةُ» قيل: وما هي؟ قال: «التكبيرُ والتهليلُ والتسبيحُ والتحميدُ، ولا حولَ ولا قوةَ إلَّا بالله»(٢).

= حميد المكي مولى ابن علقمة، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف لجهالة حميدٍ هذا.

وثانيهما عند الطبراني في «الأوسط» (٣١٧١) من طريق سليمان بن أبي كريمة، عن ابن جُريج، عن أبي صالح، عن أبي هريرة. وإسناده ضعيف لضعف سليمان بن أبي كريمة، ولعنعنة ابن جريج، ولا رواية له عن أبي صالح - وهو السمّان - أصلاً، إنما يروي بواسطةٍ عنه.

ويشهد لغِراس الجنة حديثُ عبد الله بن مسعود عند الترمذي (٣٤٦٢)، وقال عنه: حسنٌ غريب.

وحديثُ عبد الله بن عباس عند الطبراني في «الأوسط» (٨٤٧٥)، وفي «الدعاء» (١٦٧٦). وقال المنذري في «الترغيب والترهيب»: إسناده حسن لا بأس به في المتابعات.

ويشهد لذكر التسبيح وحده أنه يغرس به غرس في الجنة حديث جابر التالي.

(١) إسناده صحيح. وقد سلف برقم (١٨٦٨).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف رواية أبي السَّمْح - وهو درّاج بن سمعان - عن أبي الهيثم - وهو سليمان بن عمرو العُتْواريّ - وللخبر شواهد أوردها الحافظ العلائي في «جزء تفسير الباقيات الصالحات» يصح بها كما قال. =

هذا أصح إسناد للمِصريِّين[(١)]، ولم يُخرجاه.

١٩١١- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا الحسن بن علي بن زياد، ٥١٣/١ حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأُويسي، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الرِّجَال، حدثنا سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، أنَّ النبي ﷺ قال: «مَن كَبَّر واحدةً كُتِب له عشرون ومُحِيَت عنه عشرون، ومن سبَّح واحدةً كُتِبَت له عشرون ومُحِيَت عنه عشرون، ومن حَمِدَ واحدةً كُتِبَت له ثلاثون ومُحِيَت عنه ثلاثون»[(٢)].

= وأخرجه ابن حبان (٨٤٠) من طريق حرملة بن يحيى، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٨/ (١١٧١٣) من طريق ابن لهيعة، عن درّاج أبي السَّمْح، به.

ويشهد له حديثُ أبي هريرة الآتي برقم (٢٠٠٨)، ورجاله ثقات لكنه معَلٌّ.

وحديث النعمان بن بشير عند أحمد ٣٠/ (١٨٣٥٣) وغيره، وفيه رجل مبهم، ولولاه لكان إسناده على شرط الصحيح كما قال الحافظُ في «الأمالي المطلقة» ص٢٢٢.

وروي من قول عثمان بن عفان فيما أخرجه أحمد ١/ (٥١٣)، وإسناده حسن، ومثله لا يُقال من قِبَل الرأي والاجتهاد.

ومن قول ابن عباس في أكثر الروايات عنه عند الطبري في «تفسيره» ١٥/ ٢٥٤، وهو أصح ما روي عنه كما قال العلائي.

ومن قول ابن عُمر عند الطبري أيضاً ١٥/ ٢٥٥، ورجاله ثقات.

وأسنده الطبريُّ أيضاً عن عطاء بن أبي رباح وسعيد بن المسيب وسالم ومجاهد ومحمد بن كعب القرظي والحسن وقتادة.

(١) كذا قال المصنّف هنا، وهو خلاف قوله في «معرفة علوم الحديث» ص٥٦ حيث قال: أثبت إسناد المصريين: الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر الجُهني. وهذا أصح من قوله هنا، لما هو معلوم من كلام كثير من الأئمة في ضعف رواية درّاج أبي السَّمْح عن أبي الهيثم، وما قاله المصنف هنا هو رأي يحيى بن معين، فقد أسنده عنه هو في مصنفه هذا بإثر الحديث الآتي برقم (٣٦٣٦).

(٢) رجاله ثقات، لكنه اختُلف في إسناده على سُهيل بن أبي صالح، فقد رواه عبدُ الرحمن بن أبي الرِّجال كما وقع عند المصنف هنا، وتابعه حماد بن سلمة، لكن الراوي عنه المؤمَّل بن إسماعيل، وهو سيئ الحفظ، وخالفهما جماعةٌ فرووه عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩١٢- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أبو الوليد الطَّيالسي، حدثنا أبو عَوَانة، عن حُصَين، عن سالم بن أبي الجَعْد، قال: حدثنا أبو أُمامة، عن رسول الله ﷺ قال: «ما مِن عبدٍ قال: الحمدُ لله عددَ ما خَلَق، والحمدُ لله مِلءَ ما خَلَق، والحمدُ لله عددَ ما في السماوات والأرض، والحمدُ لله عددَ ما أَحصى كتابُه، والحمدُ لله عددَ كل شيءٍ، وسبحانَ الله مِثلَهن»، قال: فأعظَمَ رسولُ الله ﷺ ذلكَ[1].

= عبد الله بن ضَمْرة السَّلُولي، عن كعب الأحبار قولَه، وهو الصحيح، وروايته عن أبي هريرة مرفوعاً خطأٌ كما جزم به أبو زرعة الرازي فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢٠٢٢). وقد روي ذلك عن أبي هريرة مرفوعاً أيضاً من وجه آخر تقدَّم برقم (١٩٠٧)، لكنه اختُلف في رفعه ووقفه، كما سبق، ووقفه أرجَح وأشبه.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٨٤) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الشعب» (٥٧١)، وقوام السنة الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٧٥٨) من طريق المؤمّل بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، عن سهيل بن أبي صالح، به.

وأخرجه محمد بن يحيى بن أبي عمر العَدَني في «الإيمان» (٣) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، والنسائي (١٠٦١١) ـ ومن طريقه ابن عبد البر في «التمهيد» ٦/ ٤٨ ـ من طريق جرير ابن عبد الحميد، والبيهقي في «الشعب» (٣٤٦٥) من طريق زهير بن محمد التميمي، ثلاثتهم عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن عبد الله بن ضمرة السَّلُولي، عن كعب الأحبار قوله.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن اختُلف في سماع سالم بن أبي الجعد من أبي أُمامة ـ وهو صُديّ بن عجلان ـ فقد قال أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «المراسيل» (٢٩٠): أدرك أبا أمامة، وحسَّن الدارقطنيُّ في «علله» (٢٦٩٦) إسناد خبر من روايته عنه. لكن قال البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «علله الكبير» ص٣٨٦: ما أرى سمع منه. وجزم في «تاريخه الكبير» ٤/ ٨١ بأنَّ روايته عنه مرسلة. وما وقع هنا من تصريحه بالسماع إن ثبت فهو يؤيد سماعَه منه، وعلى أيِّ حالٍ فقد روي مثلُ هذا الخبر عن أبي أمامة بأسانيد عدة.

حُصين: هو ابن عبد الرحمن السُّلَمي، وأبو عوانة: هو الوضّاح بن عبد الله اليشكري، وأبو الوليد الطيالسي: هو هشام بن عبد الملك. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩١٣- أخبرنا أبو بكر محمد بن المُؤمَّل، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا عمرو بن عَوْن الواسطي، حدثنا هُشيم، أخبرنا يعلى بن عطاء، عن عمرو بن عاصم، عن أبي هريرة: أنَّ أبا بكر الصِّدّيق سأل النبيَّ ﷺ فقال: مُرْني بكلماتٍ أقولُهن إذا أصبحتُ وإذا أمسيتُ، فقال: «قل: اللهمَّ فاطرَ السماواتِ والأرضِ، عالمَ الغَيبِ والشهادةِ، ربَّ كلِّ شيءٍ ومَلِيكَه، أشهدُ أن لا إلهَ إلَّا أنتَ، أعوذُ بك من شرِّ نفْسي، ومن شَرِّ الشيطانِ وشِرْكِه»، فقال: «قُلْها إذا أصبحتَ وإذا أمسيتَ، وإذا أخذت مَضجَعكَ»[1].

= وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢١٤٤) عن أبي الوليد هشام بن عبد الملك، به غير أنه قال: عن سالم: أنَّ أبا أمامة حدَّث. لم يصرِّح بسماعه كما وقع في روايته عند المصنف هنا.

وأخرجه النسائي (٩٩٢١)، وابن حبان (٨٣٠) من طريق محمد بن سعد بن زرارة، عن أبي أمامة. ومحمد بن سعد بن زرارة هذا قال عنه الذهبي في «الميزان»: لا يُعرف. واحتمل المزي في «التهذيب» ٢٥/ ٢٥٥ أن يكون هو محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة، وأنه قد يُنسب إلى جده، وبه جزم ابنُ حجر، فقال: هذا لا محيد عنه. قلنا: كذلك سماهُ أبو حنيفة في روايته لهذا الخبر عنه كما في «الآثار» لأبي يوسف (٢١٨) حيث قال: عن أبي حنيفة، عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زُرارة. فإسناده قويٌّ إن شاء الله.

وله طريق ثالثة عند الطبراني في «الدعاء» (١٧٤٣)، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» ١/ ٥٦٠، وأبي القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٧٥٤) بإسناد حسنٍ كما قال الحافظ في «إتحاف المهرة» ٦/ (٦٤٧٩). ولفظه عند الخطيب وأبي القاسم بنحو لفظ حديث سعد بن أبي وقاص الآتي عند المصنف برقم (٢٠٣٢).

(١) إسناده صحيح. عمرو بن عاصم: هو ابن سفيان بن عبد الله الثقفي.

وأخرجه أبو داود (٥٠٦٧)، والنسائي (٧٦٤٤) و(٧٦٥٢) و(١٠٣٢٦) من طرق عن هُشيم ابن بشير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١/ (٥١)، و(٦٣) و١٣/ (٧٩٦١)، والترمذي (٣٣٩٢)، والنسائي (٧٦٦٨) و(٩٧٥٥) و(١٠٥٦٣)، وابن حبان (٩٦٢) من طريق شعبة بن الحجاج، عن يعلى بن عطاء، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩١٤ - حدثنا إبراهيم بن عِصْمة بن إبراهيم العَدْل، حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم ابن موسى الفَرّاء، حدثنا زكريا بن مَنظُور، حدثني محمد بن عُقبة، عن أم هانئ بنت أبي طالب، قالت: قلتُ: يا نبيَّ الله، إني امرأةٌ قد كَبِرتُ وضَعُفتُ، فدُلَّني على عملٍ، ٥١٤/١ قال: «كَبِّري اللهَ مئةَ مرّة، واحمَدِي اللهَ مئةَ مرّة، وسبِّحي اللهَ مئةَ مرّة، فهو خيرٌ لك من مئة بَدَنةٍ مُتقبَّلَة، وخيرٌ من مئة فرَسٍ مُسرَجٍ مُلجَمٍ في سبيل الله، وخيرٌ من مئة رَقَبةٍ مُتقبَّلَة، وقولُ: لا إله إلَّا الله، لا يَترُك ذَنباً، ولا يُشبِهُها عملٌ»[1].

---

(١) صحيح بطرقه وشاهده، وهذا إسناد ضعيف، لأنَّ زكريا بن منظور ضعَّفوه كما قال الذهبي في «تلخيصه»، لكن روي هذا الخبر من وجوه أخرى عن أم هانئ، إلا أنها لا تخلو من مقالٍ، لكنها باجتماعها مع شاهده من حديث أبي أمامة من وجهين عنه يتقوى الخبـرُ إن شاء الله.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨١٠) عن إبراهيم بن المنذر الحِزامي، عن أبي يحيى زكريا بن منظور، به. لكن دون ذكر التهليل.

وأخرجه بتمامه أحمد ٤٤/ (٢٦٩١١)، والنسائي (١٠٦١٣) من طريق عاصم بن بَهْدلة، عن أبي صالح مولى أم هانئ، عن أم هانئ. وإسناده حسن في المتابعات والشواهد من أجل أبي صالح مولى أم هانئ فيُكتب حديثُه. وقد قُيِّد أبو صالح في رواية البخاري في «تاريخه الكبير» ٢/ ٢٥٤ وفي رواية الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (١٠٠٨) بمولى أم هانئ، فبطلت دعوى من ظنَّه أبا صالح ذكوان السمان الثقة.

وأخرجه بتمامه أيضاً أحمد ٤٥/ (٢٧٣٩٣) من طريق أبي مَعْشَر نَجيح السِّنْدي، عن مسلم بن أبي مريم، عن صالح مولى وَجْزَة، عن أم هانئ. وأبو معشر ضعيف، لكنه لم ينفرد به عن مسلم ابن أبي مريم، فقد تابعه محمد بن عجلان عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٧٨، غير أنه جعله من رواية مسلم بن أبي مريم مرسلاً.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٤/ (٩٩٥)، وفي «الدعاء» (٣٢٧) من طريق سعيد بن عمرو ابن جعدة بن هبيرة، عن جدته أم هانئ. ورجاله لا بأس بهم لكن سعيد لم يدرك جدته.

ويشهد له حديث أبي أمامة عند أبي عمرو الحيري في الجزء الرابع من «فوائد الحاج» (٣٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٠٢٤)، وفي «مسند الشاميين» (٨٣٠) من طريقين عن أبي أمامة. وكلٌّ من الطريقين فيه مقالٌ، لكنهما باجتماعهما يتقوى خبـرُ أبي أُمامة. =

هذا حديث صحيح الإسناد، وزكريا بن مَنظُور لم يُخرجاه.

١٩١٥- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا زياد بن الخليل التُّستَري، حدثنا محمد بن جامع العطّار، حدثنا السَّكَن بن أبي السكن البُرْجُمي، حدثنا الوليد ابن أبي هشام، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «ما أنعَمَ اللهُ على عبدٍ من نعمةٍ فعَلِمَ أنها مِن الله إلّا كتب الله له شُكرَها قبل أن يَحمَدَه عليها، وما أذنبَ عبدٌ ذنباً فنَدِم عليه إلّا كتبَ اللهُ له مغفرتَه قبل أن يَستغفرَه، وما اشترى عبدٌ ثوباً بدينارٍ أو نصفِ دينارٍ، فلَبِسَه فحَمِدَ الله عليه إلّا لم يَبلُغْ ركبتَيه حتى يغفرَ اللهُ له»(١).

= وقد صحَّ من حديث عائشة عند إسحاق بن راهويه في «مسنده» (١١٧٣)، والمصنِّف في «معرفة علوم الحديث» ص٢٠١، لكن بلفظ: «قولي: لا إله إلّا الله وحده لات شريك له، مئة مرة، فلن تسبقك حسنةٌ ولا تترك سيئةً، وقولي: الله أكبر، مئة مرة، يُكتب لك بها خيرٌ من مئة بدنة، وقولي: سبحان الله، مئة مرة، يُكتب لك بها خير من مئة فرس مُلجَّم مُسرج في سبيل الله، وقولي: الحمد لله، مئة مرة، يُكتب لك بها خير من مئة رقبة». وإسناده صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند النسائي في «الكبرى» (١٠٧٦٧) بإسناد حسنٍ، لكن بلفظ: «من قال: سبحان الله، مئة مرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، كان أفضل من مئة بدنة، ومن قال: الحمد لله، مئة مرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، كان أفضل من مئة فرس يُحمل عليها، ومن قال: الله أكبر، مئة مرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها، كان أفضل من عتق مئة رقبة، ومن قال: لا إله إلّا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، مئة مرة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها لم يجئ يوم القيامة أحدٌ بعمل أفضلَ من عمله، إلّا من قال قوله، أو زاد». وقد تقدَّم عند المصنف برقم (١٨٦٤) مختصراً بذكر التهليل.

وفي الباب أيضاً عن أبي هريرة عند البخاري (٣٢٩٣) و(٦٤٠٣)، ومسلم (٢٦٩١) واللفظ له: «من قال: لا إله إلّا الله، وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، في يوم مئة مرة، كانت له عدل عشر رقاب، وكتبت له مئة حسنة، ومُحيت عنه مئة سيئة، وكانت له حِرزاً من الشيطان يومه ذلك حتى يُمسي، ولم يأت أحدٌ أفضل مما جاء به إلّا أحدٌ عمل أكثر من ذلك، ومن قال: سبحان الله وبحمده، في يوم مئة مرة، حُطَّت خطاياه ولو كانت مثل زَبَد البحر».

(١) إسناده ضعيف لضعف محمد بن جامع العطار كما أشار إليه الذهبي في «تلخيصه»، إذ نقل =

هذا حديث لا أعلم في إسناده أحداً ذُكر بجَرْح! ولم يُخرجاه.

١٩١٦- أخبرنا أبو بكر بن أبي نصر الدارَبردي بمَرْو، حدثنا أحمد بن محمد ابن عيسى القاضي، حدثنا عبد الله بن مَسلَمة، حدثنا عبد الرحمن بن أبي الزِّناد، عن أبيه، عن أبان بن عثمان، قال: سمعت عثمان بن عفّان يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن عبدٍ يقولُ في صباحِ كلِّ يومٍ ومساءِ كلِّ ليلةٍ: باسم اللهِ الذي لا يَضُرُّ معَ اسمِه شيءٌ في الأرضِ ولا في السماءِ، وهو السميعُ العليمُ، ثلاثَ مراتٍ، فيَضُرَّه شيءٌ»(١).

= قول ابن عدي فيه أنه لا يُتابَع على أحاديثه. قلنا: وضعَّفه أبو حاتم وأبو يعلى والدارقطني، وقد روى هذا الحديثَ أيضاً هشامُ بن زياد، وهو هشام بن أبي هشام أخي الوليد راوي الحديث هنا، لكن هشاماً رواه عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد عن عائشة كما سيأتي عند المصنف برقم (٧٨٣٨) مختصراً بذكر طرف منه: وهو ذكر الندم على الذنب، ورواه غير المصنف تامّاً، وهشام المذكور متروك الحديث، فلا اعتداد بمتابعته. وللحديث طريق أخرى عن عائشة لكن فيها رجلٌ متَّهم، فلا يُعتدُّ بها كذلك. لكن روي منه ذكر النعمة بإسناد لا بأس به.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٤٥٠٣)، وشُهدة الكاتبة في «فوائدها» (٨٤)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٣١ من طريق أبي أيوب سليمان بن داود الشاذَكوني، عن السّكن بن أبي السّكن البُرجُمي، بهذا الإسناد. والشاذكوني متروك متهم.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢٦٧٦) من طريق بَزِيع بن حسّان أبي الخليل، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وبَزِيع هذا متروك اتهمه ابن حبان والمصنّف في «المدخل إلى الصحيح».

وقد رُوي أوله في ذكر النعمة عند البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٧١) من طريق أحمد بن زيد الفلسطيني - وهو الرملي - عن إبراهيم بن عبد الحميد الواسطي - وهو الجُرشي - عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة. وهذا إسناد لا بأس به إن شاء الله.

ويشهد لذكر الندم على الذنب حديثا عبد الله بن مسعود وأنس الآتيان برقم (٧٨٠٤) و(٧٨٠٦) بلفظ: «الندم توبة»، وهو حديث صحيح.

(١) إسناده حسن من أجل عبد الرحمن بن أبي الزناد. واسم أبي الزِّناد عبدُ الله بن ذكوان.

وأخرجه أحمد ١/ (٤٤٦) و(٤٧٤)، وابن ماجه (٣٨٦٩)، والترمذي (٣٣٨٨)، والنسائي (١٠١٠٦) من طُرق عن عبد الرحمن بن أبي الزناد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩١٧- حدثنا علي بن حَمْشاذ العَدْل، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مُسدَّد، حدثنا عيسى بن يونس، عن الوليد بن ثَعلَبة، عن عبد الله بن بُريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قال: اللهمّ أنتَ ربِّي لا إله إلَّا أنتَ، خَلقْتَني وأنا عبدُك، وعلى عَهْدِك ووَعدِك ما استطعتُ، أعوذُ بك من كلِّ ما صنعتُ، وأبُوءُ بذَنْبي، فاغفِرْ لي ذُنوبي، إنه لا يغفرُ الذنوبَ إلَّا أنت، فمات من يومِه وليلتِه، دَخَل الجنةَ»[1]. ٣٨٧/١

= صحيح غريب.

وأخرجه النسائي (١٠١٠٧) من طريق يزيد بن فراس، عن أبان بن عثمان، به. وقال: يزيد بن فراس مجهول لا نعرفه. قلنا: وكذلك قال أبو حاتم الرازي.

وأخرجه أبو داود (٥٠٨٩)، وعبد الله بن أحمد في زياداته على «المسند» لأبيه (٥٢٨)، والنسائي (٩٧٥٩)، وابن حبان (٨٥٢) و(٨٦٢) من طريق أبي ضمرة أنس بن عياض، عن أبي مودود عبد العزيز بن أبي سُليمان، عن محمد بن كعب القُرظي، عن أبان بن عثمان، به. لكن خولف فيه أبو ضمرة:

فقد أخرجه أبو داود (٥٠٨٨) عن عبد الله بن مسلمة، عن أبي مودود، عمن سمع أبان بن عثمان، به. وقد تابع عبدَ الله بنَ مسلمة زيدُ بنُ الحباب عند ابن أبي شيبة ١٠/ ٢٣٨، لكنهما قد خولفا:

فقد رواه عبد الرحمن بن مهدي من كتابه عند ابن أبي حاتم «العلل» (٢٠٧٩)، وأبي نعيم في «الحلية» ٩/ ٤٢، وكذلك رواه أبو عامر العقدي عند ابن أبي حاتم أيضاً، كلاهما عن أبي مودود، عن رجل، عمن سمع أبان بن عثمان، عن أبيه. فصار في الإسنادين رجلان مبهمان، وقد وافقهما عبدُ الله بنُ مَسلمة القعنبي في رواية أبي زرعة الرازي عنه كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٢١٠٥)، ورواية محمد بن علي بن ميمون الرقي عنه كذلك عند النسائي (٩٧٦٠)، فهذا هو الصحيح في هذا الإسناد بلا ريب، وبذلك جزم عبد الرحمن بنُ مهدي وأبو زرعة والدارقطنيُّ في «العلل» (٢٥٤) وغيرُهم، وخطَّؤوا من ذكر فيه محمد بن كعب القُرظي بدل الرجلين المبهمين.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن خالف فيه الوليدَ بنَ ثعلبة حسينُ بنُ ذكوان المُعلِّم، فرواه عن عبد الله بن بريدة عن بُشَير بن كعب عن شداد بن أوس، وقد خطّأ =

صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩١٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عوف بن سُفيان الطائي، حدثنا أبو المُغيرة عبد القُدّوس بن الحجّاج، حدثنا أبو بكر بن أبي مريم، حدثنا الأحوص بن حَكِيم بن عُمير وحبيب بن عُبيد، عن أبي الدرداء، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «لا يَدَعُ رجلٌ منكم أن يعملَ ألفَ حسنةٍ حتى يُصبحَ، يقولُ: سبحانَ اللهِ وبحمدِه، مئةَ مرّة، فإنها ألفُ حسنةٍ، فإنه لم يعملْ إن شاءَ اللهُ مثلَ ذلك في يومِه من الذنوب، ويكونُ ما عملَ من خَيرٍ سِوى ذلك وافِراً»[1].

= النسائيُّ وابنُ مَنْدَه في «التوحيد» (٢١٨) رواية الوليد بن ثعلبة، وصوَّبا رواية حسين المعلّم، وعليها اقتصر البخاري، وأما الحافظ ابن حجر فقال في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٤١-٣٤٢: كنتُ أظن أنَّ رواية الوليد بن ثعلبة شاذة وأنه سلك الجادّة، حتى رأيت الحديث من رواية سليمان بن بُريدة عن أبيه أخرجها ابن السُّنّي (يعني في «عمل اليوم والليلة»: ٤٣)، فبان أنَّ للحديث عن بريدة أصلاً. قلنا: لكن في الإسناد إلى سليمان بن بُريدة رجلان ضعيفان!!

وأخرجه أحمد ٣٨/ (٢٣٠١٣)، وأبو داود (٥٠٧٠)، وابن ماجه (٣٨٧٢)، والنسائي (٩٧٦٤) و(١٠٢٢٧) و(١٠٣٤٠)، وابن حبان (١٠٣٥) من طرق عن الوليد بن ثعلبة، به. وزادوا في الدعاء: «أبوءُ بنعمتك عليَّ وأبوءُ بذنبي».

وأخرجه أحمد ٢٨/ (١٧١١١) و(١٧١٣٠)، والبخاري (٦٣٠٦) و(٦٣٢٣)، والنسائي (٧٩٠٨) و(٩٧٦٣) و(١٠٢٢٥) و(١٠٣٤١)، وابن حبان (٩٣٢) و(٩٣٣) من طرق عن حسين المعلّم، عن عبد الله بن بريدة، عن بُشَير بن كعب، عن شداد بن أوس. وقال النسائي في آخر موضع: حسينٌ أثبت عندنا من الوليد بن ثعلبة، وأعلم بعبد الله بن بريدة، وحديثه أولى بالصواب. وسيأتي عند المصنف من هذه الطريق برقم (٣٧٤٩).

وأخرجه النسائي (١٠٢٢٦) و(١٠٣٤٢) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البُناني، و(١٠٣٤٢) من طريق حماد بن سلمة، عن أبي العَوّام فائد بن كيسان، كلاهما عن عبد الله بن بُريدة: أنَّ ناساً من أهل الكوفة كانوا في سفر ومعهم شداد بن أوس... فذكراه مرسلاً. وهذا يؤيد أنَّ الحديث لشداد بن أوس، ولعلَّ بُشَير بن كعب يكون أحد أولئك النفر الذين كانوا مع شداد في سفره، والله أعلم.

[1] إسناده ضعيف من أجل أبي بكر بن أبي مريم، فهو واهٍ كما قال الذهبي في «تلخيصه»، وقد =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩١٩ - حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله بن مُسلم، حدثنا حجاج بن مِنهال، حدثنا عبد الله بن عمر النُّمَيري، عن يونس بن يزيد الأَيْلي، حدثني الحَكَم بن عبد الله الأَيْلي، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: دخَل عليَّ أبو بكر فقال: هل سمعتِ من رسولِ الله ﷺ دعاءً علَّمَنيه؟ قلتُ: ما هو؟ قال: كان عيسى ابنُ مَريم يُعلِّمه أصحابَه، قال: «لو كان على أحدِكُم جبلُ ذهبٍ دَيناً، فدعا اللهَ بذلك، لقَضاه اللهُ عنه: اللهمَّ فارجَ الهَمّ، كاشِفَ الغَمّ، مُجيبَ دعوةِ المُضطرين، رحمٰنَ الدنيا والآخرةِ[1] ورَحِيمَهما، أنت تَرحمُني فارحمْني رحمةً تُغنيني بها عن رحمةِ مَن سِواكَ».

قال أبو بكر الصديق: وكانت عليَّ بقيةٌ من الدَّين، وكنتُ للدَّيْن كارهاً، فكنتُ أدعُو بذلك، فأتاني اللهُ بفائدةٍ فقضاهُ اللهُ عنّي، قالت عائشةُ: [كان] لأسماءَ بنتِ عُميسٍ عليَّ دينارٌ وثلاثةُ دراهمَ، فكانت تدخُل علي فأستحيي أن أنظُر في وجهها،

= اختُلف في إسناده في تسمية شيخه عن عبد القدوس بن الحجاج، فبعض من رواه عن عبد القدوس ذكر فيه أبا الأحوص حكيم بن عُمير بدل ابنه الأحوص بن حكيم بن عمير، وأغلب الظن أنَّ الوهم فيه من جهة أبي بكر بن أبي مريم نفسه، على أنَّ كلًّا من أبي الأحوص وابنه الأحوص لا يدرك السماع من أبي الدرداء، ولا حتى حبيب بن عُبيد، فالإسناد منقطع أيضاً كما قال الذهبي في «تلخيصه».

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «المطالب العالية» (٣٣٨٥) عن أبي بكر بن زنجويه، عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢١٧٤١) و٤٥/ (٢٧٤٧٨)، وأخرجه الطبراني في «مسند الشاميين» (١٤٧١) عن أحمد بن عبد الوهاب بن نجدة، كلاهما (أحمد وابن نجدة) عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن أبي الأحوص حكيم بن عُمير وحبيب بن عبيد، عن أبي الدرداء. لكن وقع في رواية ابن نجدة: ألفي حسنة، بدل: ألف حسنة.

(١) لفظة «والآخرة» سقطت من (ز) و(ب)، ورُمِّجت في (ص)، وأثبتناها من (ع)، وهي ثابتة لجميع من خرَّج هذا الخبر.

لأني لا أجدُ ما أَقضيها، فكنتُ أدعُو بذلك، فما لبثتُ إلَّا يسيراً حتى رَزَقنيَ اللهُ رِزقاً ما هو بصدقةٍ تُصدِّق بها عليَّ، ولا ميراثٍ ورِثتُه، فقضاهُ اللهُ عني، وقسمتُ في أهلي قَسْماً حسناً، وحَلَّيتُ ابنةَ عبد الرحمن بثلاثِ أواقِ وَرِقٍ وفَضَلَ لنا فَضْلٌ حَسَن [(١)].

٥١٦/١ قد احتجَّ البخاريُّ بعبد الله بن عمر النُّميري، وهذا حديثٌ صحيحٌ، غير أنهما لم يحتجّا بالحكم بن عبد الله الأَيْلي [(٢)].

١٩٢٠- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا أبو المُثنّى العَنْبري ومحمد بن أيوب البَجَلي، قالا: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العَيشي، حدثنا فُضيل بن سليمان النُّميري، حدثنا موسى بن عُقبة، حدثنا عبيد الله بن سلْمان الأغرّ، عن أبيه، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ، قال: «كلُّ شيءٍ يتكلم به ابنُ آدمَ فإنه مكتوبٌ عليه، فإذا أخطأ خطيئةً فأحبَّ أن يتوبَ إلى اللهِ، فليأتِ رَفِيعةً فليَمُدَّ يدَيه إلى الله عزَّ وجلَّ، ثم يقول: اللهمّ إني أتوبُ إليك منها، لا أرجِعُ إليها أبداً، فإنه يُغفر له ما لم يَرجِعْ في عمله ذلك» [(٣)].

---

(١) إسناده واهٍ بمرّة من أجل الحكم بن عبد الله الأيْلي، فهو متروك وكذّبه بعض الأئمة.

وأخرجه أبوبكر المروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (٤٠)، والبزار (٦٢)، والطبراني في «الدعاء» (١٠٤١)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢٠٣-٢٠٤، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٠٤)، وفي «دلائل النبوة» ٦/ ١٧١، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٢٨١)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٧/ ٤٧٢ من طرق عن يونس بن يزيد الأيْلي، بهذا الإسناد. وبعضهم لا يذكر قصة أبي بكر وقصة عائشة.

(٢) بل قال البخاري فيه: تركوه، وهي من أغلظ عبارات الجرح عنده.

(٣) إسناده ضعيف من أجل فُضيل بن سليمان النُّميري، فليس هو بذاك القوي، وقد انفرد به ولم يتابع عليه، بل قال الذهبي في «مهذب السنن الكبرى» للبيهقي ٨/ ٤١٥٨ : هذا منكر.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٠٧)، وفي «المعجم الكبير» كما في «جامع المسانيد والسنن» لابن كثير ٩/ (١١٩٠٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/ ١٥٤، وفي «شعب الإيمان» (٦٦٧٨)، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٧٨٤) من طرق عن عبد الرحمن ابن المبارك، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٢١ - أخبرنا أبو العباس القاسم بن القاسم السَّيَّاري بمَرْو، حدثنا أبو المُوجِّه، حدثنا علي بن خَشْرم، أخبرنا عيسى بن يونس، عن أبي بكر بن أبي مريم الغَسّاني، عن ضَمْرة بن حبيب، عن زيد بن ثابت: أنَّ رسول الله ﷺ علَّمه وأمَرَه أن يَتعاهدَ أهلَه في كل صباحٍ: «لَبّيكَ اللهمَّ لَبّيكَ وسَعْدَيك، والخيرُ في يدَيك، ومنك وإليك، اللهمّ ما قلتُ مِن قولٍ، أو حلَفتُ من حَلِفٍ، أو نذَرتُ من نَذْرٍ، فمشيئتُك بين يدَي ذلك كلِّه، ما شئتَ كان، وما لم تَشأ لم يكُن[1]، ولا حَولَ ولا قُوةَ إلَّا بك، إنك على كل شيءٍ قديرٌ، اللهم ما صليتُ من صلاةٍ فعلى من صلّيتُ، وما لعنتُ من لَعنٍ فعلى من لَعنتُ، أنت وَليِّي في الدنيا والآخرة، تَوفَّني مسلماً وألحِقْني بالصالحين، اللهم إني أَسألُك الرضا بعد القضاءِ، وبَرْدَ العيشِ بعد الموت، ولذةَ النظرِ إلى وجهك، وشوقاً إلى لقائك، في غير ضَرَّاءَ مُضِرّة، ولا فتنةٍ مُضِلّة، وأعوذُ بك أن أَظلِمَ أو أُظلَمَ، أو أَعتديَ أو يُعتدى علَيَّ، أو أكسِبَ خطيئةً أو ذنباً لا تغفرُه، اللهمَّ فاطرَ السماوات والأرض، عالمَ الغيبِ والشهادة، ذا الجَلالِ والإكرام، فإني أَعهَدُ إليك في هذه الحياة الدنيا وأُشهِدُك، وكفى بك شهيداً، أني أشهد أن لا إله إلَّا أنتَ وحدَكَ لا شَريكَ لك، لك المُلك ولك الحَمدُ، وأنت على كلِّ شيءٍ قديرٌ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُك ورسولُك، وأشهدُ أنَّ وَعدَكَ حقٌّ، ولقاءَك حقٌّ، والساعةَ آتيةٌ لا رَيبَ فيها، وأنك تبعثُ مَن في القُبور، وأنك إن تَكِلْني إلى نفسي تَكِلْني إلى ضعفٍ ١/٥١٧

= وسيأتي عند المصنف برقم (٧٨٦٦) من طريق يحيى بن محمد الشهيد، عن عبد الرحمن بن المبارك.

وفي الباب عن الحسن البصري مرسلاً عند البيهقي في «شُعب الإيمان» (٦٦٧٩).

قوله: رفيعة، أي: بقعة رفيعة، كما وقع مقيداً عند سائر من خرّج الحديث، ويمكن حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه عند اتضاح الموصوف وأمن اللبس.

(١) في (ز): لا يكن.

وعَورةٍ وذنبٍ وخطيئةٍ، وإني لا أثِقُ إلَّا برحمتِك، فاغفِرْ لي ذُنوبي كلَّها، إنه لا يَغفرُ الذنوبَ إلَّا أنتَ، وتُب علَيَّ إنك أنت التوّابُ الرحيمُ»[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٢٢- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا أبو الأحوص، حدثنا أبو إسحاق، عن كُميل بن زياد، عن أبي هريرة، قال: كنا نمشي مع رسولِ الله ﷺ في بعض حِيطان المدينةِ، فقال: «يا أبا هريرة» فقلتُ: لبيكَ يا رسولَ الله، فقال: «إنَّ المُكثِرين هم الأَقَلُّون إلَّا مَن قال بمالِه هكذا وهكذا - وأومأ بيدِه عن يمينِه وعن شمالِه - وقليلٌ ما هُم»، ثم قال: «يا أبا هِرّ، ألا أدلُّك على كَنْزٍ من كُنوز الجنةِ؟» قلت: بلى يا رسول الله، قال: «تقول: لا حَولَ ولا قُوَّة إلَّا بالله، ولا مَلجأَ ولا مَنْجا من الله إلَّا إليه»، ثم قال: «يا أبا هِرّ، تدري ما حقُّ الله على العِباد، وما حقُّ العِبادِ على الله؟» قال: قلت: اللهُ ورسولُه أعلم، قال: «فإنَّ حقَّ الله على العِباد أن يَعبُدوه ولا يُشرِكُوا به شيئاً، وحقَّ العِباد على الله أن لا يُعذِّبَ مَن لا يُشركُ به»[٢].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي بكر بن أبي مريم، ولانقطاعه، لأنَّ ضمرة بن حبيب لم يدرك زيد بن ثابت، على أنَّ بعض من رواه عن أبي بكر بن أبي مريم زاد فيه بين ضمرة وبين زيد بن ثابت أبا الدرداء، وبذلك يكون انقطاعه أظهر، لأنَّ أبا الدرداء توفي قبل زيد بن ثابت، وقد توبع أبو بكر بن أبي مريم فيبقى في الخبر علةُ الانقطاع.

وأخرجه أحمد ٣٥/ (٢١٦٦٦) عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخَولاني، عن أبي بكر بن أبي مريم، عن ضمرة، عن أبي الدرداء، عن زيد بن ثابت.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٤٩٣٢)، وفي «الدعاء» (٣٢٠)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠١٣)، وابن بطة في «الإبانة» ٧/ ٣٩ من طريق عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن معاوية بن صالح، عن ضمرة بن حبيب، عن زيد بن ثابت.

(٢) إسناده صحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي، وأبو الأحوص: هو سلّام بن سُليم، وأبو المُثنَّى: هو معاذ بن المثنَّى. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه هكذا.

١٩٢٣- أخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن عُبادة بن مُسلم الفَزَاري، قال: حدثني جُبير بن [أبي][1] سليمان بن جُبير بن مُطعم، قال: سمعتُ ابن عمر يقول: لم يكن رسولُ الله ﷺ يَدَعُ هؤلاءِ الكلمات حين يُصبحُ وحين يُمسي: «اللهم إني أسألُك العفوَ والعافيةَ في دِيني ودُنياي، وأهلي ومالي، اللهم استُرْ عَوراتي، وآمِن رَوْعاتي، اللهم احفَظْني مِن بين يَدَيّ ومِن خَلْفي، وعن يَميني وعن شِمالي ومن فَوقي، وأعوذُ بعظمتِك أن أُغتالَ مِن تَحتي»؛ يعني الخَسْفَ[2].

٥١٨/١

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٢٤- أخبرني عبد الله بن الحُسين القاضي بمَرْو، حدثنا الحارث بن أبي أسامة، حدثنا رَوح بن عُبادة، حدثنا محمد بن أبي حُميد، عن إسماعيل بن محمد

= وأخرجه مختصراً بذكر المكثرين أحمد ١٣/ (٨٠٨٥) و١٦/ (١٠٧٩٥) من طريقين عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وأخرجه مختصراً بذكر كنز الجنة النسائي (١٠١١٨) من طريق إسرائيل بن يونس، عن جده أبي إسحاق، به.

وأخرجه دون ذكر حق الله وحق العباد أحمد ١٦/ (١٠٧٣٦) و(١٠٩١٨) من طريق عبد الرحمن ابن عابس، عن كُميل بن زياد، به.

وأخرجه مختصراً أيضاً ابن ماجه (٤١٣١) من طريق محمد بن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، رفعه: «الأكثرون هم الأسفلون، إلّا من قال هكذا وهكذا وهكذا» ثلاثاً. وإسناده قويٌّ.

(١) لفظة «أبي» سقطت من نسخنا الخطية، والصواب ذكرها كما جاء في «مسند أحمد» ٨/ (٤٧٨٥).

(٢) إسناده صحيح. وهو في «مسند أحمد» ٨/ (٤٧٨٥).

وأخرجه أبو داود (٥٠٧٤)، وابن ماجه (٣٨٧١)، والنسائي (٧٩١٥) و(٧٩١٦) و(١٠٣٢٥)، وابن حبان (٩٦١) من طرق عن عُبادة بن مسلم الفزاري، بهذا الإسناد. وجاء في رواية النسائي: قال جبير: هو الخسف، قال عُبادة: فلا أدري قولُ النبي ﷺ أو قولُ جُبير؟

ابن سعد بن أبي وقّاص، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «من سَعادةِ ابنِ آدمَ استخارتُه إلى الله، ومن شِقْوةِ ابنِ آدمَ تَرْكُه استخارةَ الله»[١] .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٢٥ - أخبرنا الحسن بن يعقوب بن يوسف العَدْل، حدثنا يحيى بن أبي طالب، حدثنا زيد بن الحُبَاب، حدثني عبد الرحمن بن شُريح، حدثني أبو هانئ التُّجِيبيّ، قال: سمعتُ أبا علي الجَنْبي، قال: سمعتُ أبا سعيد الخُدريَّ يقول: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال: رَضِيتُ بالله ربّاً، وبالإسلام دِيناً، وبمحمدٍ رسولاً، وَجَبتْ له الجنةُ»[٢] .

---

(١) إسناده ضعيف بمَرّة، محمد بن أبي حُميد متفق على ضعفه، وقد تابعه رجل مثلُه في الضعف، فلا يعتد بمتابعته.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٤٤٤) عن رَوح بن عبادة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢١٥١) من طريق أبي عامر العَقَدي، عن محمد بن أبي حميد، به. وقال: غريب لا نعرفه إلّا من حديث محمد بن أبي حميد، وليس هو بالقوي عند أهل الحديث.

قلنا: قد تابعه عبد الرحمن بن أبي بكر المُليكي عند البزار (١١٧٩)، وأبي يعلى (٧٠١)، لكن عبد الرحمن هذا متفق على ضعفه.

وروي الخبر من وجه آخر عند البزار (١٠٩٧) من طريق عمران بن أبان الواسطي، عن عبد الرحمن المُليكي أيضاً، لكنه قال فيه: عن محمد بن المنكدر، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه. فعاد الحديث إلى المُليكي، وعمران الراوي عنه ضعيف كذلك.

وقد صحَّ من حديث جابر بن عبد الله عند أحمد ٢٣/ (١٤٧٠٧)، والبخاري (١١٦٢) وغيرهما قال: كان النبي ﷺ يعلّمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يُعلّمنا السورة من القرآن... وذكر دعاء الاستخارة.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد اختُلف فيه على أبي هانئ - وهو حميد بن هانئ الخَولاني - في تعيين شيخه، فذكر أبو شُريح المعافري - وهو عبد الرحمن بن شُريح - عنه أنه أبو علي الجَنْبي - وهو عمرو بن مالك الهَمْداني - كما وقع عند المصنف هنا، وخالفه عبد الله بن وهب، فذكر عن أبي هانئ أنه أبو عبد الرحمن الحُبُلي - واسمه عبد الله بن يزيد المعافري - وكلاهما ثقة، فالخَطبُ هيّن، ولذلك صحَّح ابن حبان كلا الطريقين، وإن كانت الرواية بذكر أبي عبد الرحمن =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٢٦ - أخبرنا أبو عمرو عثمان بن أحمد الدَّقّاق، حدثنا علي بن إبراهيم الواسِطي، حدثنا وهب بن جَرير، حدثنا شعبة.

وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق وأبو بكر بن حَمْدان الزاهد، قالا: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعتُ أبا عَقيل هاشم بن بلال يُحدِّث عن أبي سَلَّام سابقِ بن ناجيةَ، قال: كنا جُلوساً في مسجد حِمصَ، فمرَّ رجلٌ فقالوا: هذا خَدَمَ النبيَّ ﷺ، فنهضتُ إليه فسألتُه، قلت: حدِّثني حديثاً سمعتَه من رسولِ الله ﷺ، ولم يَتداولْه الرجالُ بينكما، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما مِن عبدٍ يقولُ حين يُمسي ويُصبحُ: رضيتُ بالله ربّاً، وبالإسلام دِيناً، وبمحمد نبيّاً، إلّا كان حقّاً على الله أن يُرضِيَه يومَ القيامةِ»[1].

= الحُبُلي أقربُ وأشبَه، لأن ابن وهب أعلم بحديث المصريين كما قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٩٢، ولأنَّ الليث بن سعد قد تابعه عليه، كما نبَّه عليه الطبراني في «الأوسط» (٨٧٤٢)، غير أننا لم نقف على روايته فيما بأيدينا من مصادر التخريج، وتابعه أيضاً خالد بن أبي عمران يرويه عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي مباشرة، وطريقه هذه وإن كانت من رواية ابن لهيعة عنه تصلح للتقوية في مثل هذا، والله أعلم. وقد تابع زيدَ بنَ الحباب عبدُ الله بنُ صالح فيما سيأتي برقم (٢٤٩٢).

وأخرجه أبو داود (١٥٢٩)، والنسائي (٩٧٤٨)، وابن حبان (٨٦٣) من طرق عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأما رواية عبد الله بن وهب، فقد أخرجها مسلم (١٨٨٤)، والنسائي (٤٣٢٤) و(٩٧٤٩)، وابن حبان (٤٦١٢) من طرق عنه، عن أبي هانئ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن أبي سعيد، مطولاً بنحو الرواية الآتية عند المصنف برقم (٢٤٩٢).

(١) صحيح بما قبله، لكن بلفظ: «وجبت له الجنة» بدل: «إلّا كان حقّاً على الله أن يرضيه» كما في حديث أبي سعيد الخدري السابق. وهذا إسناد ضعيف لجهالة سابق بن ناجية، وما وقع في إسناد الحاكم هنا من قوله: عن أبي سلّام سابق بن ناجية، فوهمٌ، صوابه: عن سابق بن ناجية، عن أبي سلّام، عن هذا الرجل الذي خَدَمَ النبي ﷺ، كما جاء في رواية «مسند أحمد» =

= ٣٨/ (٢٣١١١). وإذا صحَّ ذلك فأبو سلّام هذا قُيِّد في رواية عفّان عن شعبة عند أحمد بأبي سلّام البراء، يعني أنه غير ممطور الحبشي، وهذا ما اعتمده الذهبي في «المُقتنى في سرد الكنى» حيث أورد الترجمتين بالرقمين (٢٧٤٨) و(٢٧٥١)، لكن قيّده أبو النضر هاشم بن القاسم في روايته عن شعبة عند أحمد بالحبشي، وبه جزم ابن معين في رواية ابن محرز عنه، وكذلك المنذري في «الترغيب والترهيب»، والعلائيُّ في «جامع التحصيل» (٩٧١)، وابنُ حجر في «تهذيب التهذيب» و«الإصابة» ٧/ ١٨٥، و«نتائج الأفكار» ٢/ ٣٧٣، يعني أنَّ أبا سلّام هذا هو مَمطُور الحبشي التابعي المعروف، وعلى أي حالٍ يبقى فيه جهالة سابق بن ناجية.

وقد روى هذا الحديثَ مِسعَرُ بن كدام عن أبي عقيل فاضطرب في إسناده ولم يضبطه كما سيأتي بيانه. وضبطه شعبة وهُشيم في روايتهما عن أبي عقيل، حيث قالا: عن سابق، عن أبي سلام، عن خادم النبي ﷺ. وتساهلَ الحافظُ رحمه الله إذ قوَّى إسناد هذا الخبر في «فتح الباري» ١٩/ ٢٤٣.

وأخرجه أحمد ٣١/ (١٨٩٦٧) عن أسود بن عامر، و(١٨٩٦٩) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، و٣٨/ (٢٣١١٢) عن عفان بن مسلم، وأبو داود (٥٠٧٢) عن حفص بن عمر، والنسائي (٩٧٤٧) من طريق خالد بن الحارث، خمستهم عن شعبة، عن أبي عَقيل، عن سابق ابن ناجية، عن أبي سلام، عن الرجل الذي خدم النبي ﷺ.

وأخرجه النسائي (١٠٣٢٤) من طريق هُشيم، عن أبي عَقيل هاشم بن بلال، عن سابق بن ناجية، عن أبي سلّام، عن رجل طُوالٍ أشعثَ خدم النبي ﷺ.

وأخرجه أحمد ٣١/ (١٨٩٦٨) عن وكيع، عن مِسعَر بن كدام، عن أبي عَقيل، عن أبي سلّام، عن سابق خادم النبي ﷺ. هكذا قلب الإسناد وأسقط منه رجلاً، وجعل سابقاً هو الصحابي الذي خدم النبي ﷺ.

وأخرجه ابنُ ماجه (٣٨٧٠) من طريق محمد بن بشر العَبْدي، عن مِسعَر، عن أبي عَقيل، عن سابق، عن أبي سلام خادم النبي ﷺ. فجعل أبا سلّام هو الصحابي الذي خدم النبي ﷺ، وقد اغتر بهذه الرواية خليفةُ بن خيّاط، فذكر أبا سلام في الصحابة، وكذلك جزم بصحبته ابنُ عبد البر، ولا يصحُّ ذلك كما يظهر جليّاً من رواية شعبة وهُشيم اللذين ضبطا الرواية عن أبي عقيل.

وفي الباب عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ عند الترمذي (٣٣٨٩)، وقال: حديث حسن غريب، وذكر المنذري في «الترغيب والترهيب» أنه جاء في بعض نسخ الترمذي: حسن صحيح. قلنا: كذلك جاء في نسخة عندنا برواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي عن أبي عيسى الترمذي، وفي هذا ردٌّ على الحافظ ابن حجر رحمه الله في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٧١ حيث ردَّ على النووي في =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٢٧- حدثنا أبو جعفر أحمد بن عُبيدٍ الحافظ بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين بن دِيزِيلَ، حدثنا أبو النصر [١] عمر بن محمد المصري [٢]، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة سمع النبيَّ ﷺ يقول: «مَن قال إذا أصبحَ مئةَ مرَّة، وإذا أمسى مئةَ مرَّة: سبحانَ الله وبحمدِه، غُفِرَت ذُنوبُه وإن كانت أكثرَ من زَبَدِ البحر» [٣].

= نقله حكم الترمذي بأنه حسن صحيح غريب، فقال: لم أر لفظة صحيح لا بخط الكروخي، ولا بخط الحافظ أبي على الصَّدَفي من طريق أبي علي السِّنجي، ولا في غيرهما من النسخ، ولا في الأطراف، فكأنَّ الشيخ رآه في نسخة ليست معتمدة.

قلنا: مردُّ جميع النسخ التي عند الحافظ إلى رواية أبي العباس المحبُوبي عن أبي عيسى الترمذي، فلذلك لم يجده فيها.

وتحسين الترمذي لهذا الخبر أو تصحيحه له فيه نظرٌ، لأنَّ في إسناده أبا سَعْد سعيد بن المرزُبان البقّال، يرويه عن أبي سلمة عن ثوبان، وأبو سعد البقال ضعيف، وكان يدلس وقد عنعنه، ولعله يكون وهم في هذا الإسناد بأن يكون أخطأ في تسمية الصحابي والتابعي، ويكون الحديث لأبي سلّام عن خادم النبي ﷺ، فتحرف عليه اسم أبي سلّام إلى أبي سلمة ويكون قوله: عن ثوبان، من صنيعه هو، لكون ثوبان كان مولًى لرسول الله ﷺ، وكان يخدمه، وكان نزل حمص، فقيَّد اسمَه من عنده بناء على هذه المعطيات المشتركة، والله تعالى أعلم.

(١) كذلك جاء في (ص) و(ب) و(ع) بإهمال الصاد، ورسم فوقها في (ص) و(ب) علامة إهمال، وفي (ز): النضير، بالضاد المعجمة وزيادة الياء بعدها، ولم نقف لهذا الراوي على ترجمة فيما بأيدينا من مصادر، ولم نقف له على رواية غير هذه أيضاً.

(٢) كذلك في النسخ الخطية: المصري نسبة لمصر، وفي المطبوع: النصري، بالنون بدل الميم، وكذلك رُسمت في «إتحاف المهرة» للحافظ لكن دون إعجام، فتحتمل هذا وتحتمل أيضاً البصري بالباء الموحدة.

(٣) حديث صحيح، وأبو النصر متابع، وقد اختُلف فيه على سهيل بن أبي صالح في إسناده ومتنه، كما سيأتي بيانه. أبو صالح: هو ذكوان السمّان.

وأخرجه ابن حبان (٨٥٩) من طريق هُدبة بن خالد، عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد. =

٥١٩/١ هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٢٨- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب إملاءً وقراءةً، حدثنا هارون بن سُليمان الأصبهاني، حدثنا عبد الرحمن بن مَهدي، حدثنا سفيان، عن منصور، عن الشَّعبي، عن أمّ سلمة: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا خرجَ من بيتِه قال: «باسم الله، ربِّ أعوذُ بك أن أَزِلَّ أو أَضِلَّ، أو أَظلِمَ أو أُظلَمَ، أو أَجهَلَ أو يُجهَلَ علَيَّ»[1].

= وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٨٣٥) من طريق إسماعيل بن زكريا الخُلْقاني، عن سهيل، به، لكن بلفظ: «لم يأت أحدٌ يوم القيامة بأفضل مما جاء به إلّا أحدٌ قال مثل ما قال أو زاد عليه».

وأخرجه مسلم (٢٦٩٢)، والترمذي (٣٤٦٩)، والنسائي (١٠٣٢٧) من طريق عبد العزيز بن المختار، وأبو داود (٥٠٩١)، والنسائي كما في «تحفة الأشراف» للمزي ٩/ (١٢٥٦٠)، وابن حبان (٨٦٠) من طريق روح بن القاسم، كلاهما عن سهيل بن أبي صالح، عن سُمَيّ مولى أبي بكر بن عبد الله، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بمثل لفظ إسماعيل بن زكريا، لكنهما زادا في إسناده سُميّاً بين سُهيل وأبيه.

وأخرجه أحمد ١٣/ (٨٠٠٩) و١٤/ (٨٨٧٣) و١٦/ (١٠٦٨٣)، والبخاري (٦٤٠٥)، ومسلم (٢٦٩١)، وابن ماجه (٣٨١٢)، والترمذي (٣٤٦٦)، والنسائي (١٠٥٩٣)، وابن حبان (٨٢٩) من طريق مالك بن أنس، عن سميّ، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، بمثل لفظ حماد بن سلمة عن سهيل لكن دون ذكر الصباح والمساء.

وتحصّل من مجموع هذه الروايات أنَّ سُهيلاً رواه مرة عن أبيه مباشرة، ومرة بواسطة سُميّ، فالظاهر أنه رواه على الوجهين، وأما ثواب التسبيح فرواه باللفظين المذكورين، وكأنهما محفوظان عنه جميعاً، والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والشعبي: هو عامر بن شَراحيل، وقد أدرك الشعبيُّ أمَّ سلمة بيقين، كما أوضحناه في «سنن ابن ماجه» بتحقيقنا (٣٨٨٤)، وبه جَزَمَ المصنّف هنا.

وأخرجه أحمد ٤٤/ (٢٦٧٠٤)، والنسائي (٧٨٧٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٢٦٦١٦)، والترمذي (٣٤٢٧)، والنسائي (٩٨٣٥) من طريق وكيع بن الجراح، عن سفيان الثوري، به. وزاد في أوله: «باسم الله، توكلتُ على الله». وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه، وربما توهَّم مُتوهِّم أنَّ الشعبيّ لم يسمع من أم سلمة، وليس كذلك، فإنه دَخَلَ على عائشة وأم سلمة جميعاً، ثم أكثرَ الروايةَ عنهما جميعاً.

١٩٢٩- أخبرنا أبو قُتيبة سَلْم بن الفضل الأَدَمي بمكة، حدثنا محمد بن نصر ابن منصور الصائغ، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن عبد الله ابن حُسين بن عطاء بن يَسار، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا خرج من بيتِه يقول: «باسمِ الله، لا حَولَ ولا قُوَّة إلَّا بالله، التُّكْلانُ على الله»[1].

= وأخرجه أحمد (٢٦٧٢٩)، وأبو داود (٥٠٩٤)، وابن ماجه (٣٨٨٤)، والنسائي (٧٨٦٨) (٧٨٦٩) (٩٨٣٤) من طرق عن منصور بن المعتمر، به. ولم يذكر بعضُهم في روايته أولَ الحديث: «باسم الله».

وأخرجه النسائي (٩٨٣٣) من طريق مؤمَّل بن إسماعيل، عن شعبة، عن عاصم، عن الشعبي، عن أم سلمة. وقال بإثره: هذا خطأ: عاصم عن الشعبي، والصواب: شعبة عن منصور، ومؤمَّل ابن إسماعيل كثير الخطأ، خالفه بهز بن أسد، رواه عن شعبة عن منصور عن الشعبي.

وأخرجه النسائي (٩٨٣٦) عن محمد بن بشار، عن عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، عن زُبيد اليامِيّ، عن الشعبي، مرسلاً، ولم يذكر: «باسم الله». وقال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦٠ بعد أن ذكر الاختلاف بين منصور وزُبيد في وصل الحديث وإرساله: هذه العلة غير قادحة، فإنَّ منصوراً ثقة حافظ، ولم يُختلَف عليه فيه.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن حُسين بن عطاء بن يسار، وقد وهم فيه كما نبّه عليه أبو زرعة الرازي في سؤالات البرذعي له (٤٥٣) حيث قال: ضعيفٌ، حدَّث عن سُهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «والتكلان على الله»، وإنما هو عن سُهيل، عن أبيه، عن السَّلُولي، عن كعب. قلنا: السَّلُولي هو عبد الله بن ضَمْرة. وله طريق أخرى عن أبي هريرة لكنها ضعيفة أيضاً، فلا يُفرح بها، غير أنَّ لهذا الخبر شواهد يتحسّن بها في أقل أحواله، ولذلك حسَّنَه الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ١٦٦.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٨٥) عن يعقوب بن حميد بن كاسب، عن حاتم بن إسماعيل، بهذا الإسناد. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٣٠ - أخبرنا أحمد بن سَلْمان الفقيه، حدثنا الحسن بن مُكْرم، حدثنا عثمان ابن عُمر، حدثنا شعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر المَديني، قال: سمعتُ عُمارة بن

= وأخرجه ابن ماجه أيضاً (٣٨٨٦) من طريق هارون بن هارون القرشي التيمي، عن الأعرج، عن أبي هريرة. وهارون هذا ضعيف باتفاق.

ولم نقف عليه من رواية سُهيل، عن أبيه، عن السَّلُولي، عن كعبٍ قوله، لكن من رواية مجاهد، عن عبد الله بن ضمرة السَّلولي، عن كعب قوله، عند معمر في «جامعه» (١٩٨٢٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٢١٢، وابن أبي الدنيا في «التوكل على الله» (٢١)، وأبي نعيم في «الحلية» ٥/ ٣٨٩، وعبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (١١٦). لكن سقط اسم السلولي من مطبوع «جامع معمر».

ويشهد له مرفوعاً حديث أنس بن مالك عند أبي داود (٥٠٩٥)، والترمذي (٣٤٢٦)، والنسائي (٩٨٣٧)، وابن حبان (٨٢٢) من طريق ابن جريج، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس. وقال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلّا من هذا الوجه؛ كذلك جاء في رواية أبي العباس المحبوبي عنه، وأما في رواية أبي حامد التاجر وأبي ذر الترمذي عنه فقال: حسن صحيح غريب. كذلك جاء في نسخة خطّية منه عندنا بروايتهما. وقد أعلَّ البخاري هذا الحديث فيما نقله عنه الترمذي في «علله الكبير» (٦٧٣) بقوله: لا أعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي طلحة غير هذا الحديث، ولا أعرف له سماعاً منه. قلنا: وجزم الدارقطني في «العلل» (٢٣٤٩) بأنَّ ابن جريج لم يسمعه من إسحاق، محتجّاً برواية عبد الله بن عبد العزيز بن أبي روّاد عن ابن جريج ـ وهو أثبت الناس فيه ـ فقال: حُدِّثت عن إسحاق.

قلنا: لقاؤه له ممكن جداً، فقد أدرك ابن جُريج من حياة إسحاق ما يقارب الخمسين عاماً، على أنه وقع تصريحه منه بالسماع في رواية الضياء المقدسي في «المختارة» ٤/ (١٥٤٠).

كما يشهد له حديث عثمان بن عفان عند أحمد ١/ (٤٧١)، وفي إسناده رجلٌ مبهم يرويه عن عثمان، وقد جاء في بعض مصادر التخريج تقييده بأنه ابنٌ لعثمان بن عفان، وبقية رجاله لا بأس بهم، فيصلحُ مثلُه في الشواهد.

خُزيمة يُحدِّث عن عثمان بن حُنَيف: أنَّ رجلاً ضريراً أتى النبيَّ ﷺ، فقال: ادْعُ الله تعالى أن يُعافِيَني، قال: «إن شئتَ أخَّرتَ ذلك، وإن شئتَ دعوتُ»، قال: فادْعُه، قال: فأمَرَه النبيُّ ﷺ أن يتوضأ فيُحسنَ الوضوءَ، ويُصليَ ركعتَين، ويدعوَ بهذا الدُّعاء: «اللهمّ إني أسألُك وأتوجَّه إليكَ بنبيِّك محمدٍ - ﷺ - نبيِّ الرَّحمةِ، يا محمدُ، إني أتوجَّه بك إلى ربّك في حاجَتي هذه فتَقضِيها لي، اللهم شفِّعْه فيَّ وشَفِّعْني فيه»(١).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٣١- أخبرنا عبد الله بن جعفر بن دَرَستَوَيهِ الفارسي، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا قَبيصة ومحمد بن كثير، قالا: حدثنا سفيان، عن عمرو بن مُرَّة، عن عبد الله بن الحارث، عن طَلِيقِ بن قيس، عن ابن عباس، قال: كان من دُعاء النبيِّ ﷺ: «ربِّ أعِنِّي ولا تُعِنْ عليَّ، وانصُرني ولا تَنصُرْ علَيَّ، وامكُرْ لي ولا تمكُرْ علَيَّ، واهدِني ويَسِّرِ الهُدى لي، وانصُرني على مَن بَغَى علَيَّ، ربِّ اجعلْني لك شَكّاراً، لك ذَكّاراً، لك رَهّاباً، لك مِطوَاعاً، لك مُخبِتاً، لك أوّاهاً مُنِيباً، تَقبّل تَوبتي، وأجِبْ دعوتي، واهْدِ قلبي، وثَبِّتْ حُجَّتي، وسَدِّد لِساني، واسْلُلْ سَخِيمةَ قلبي»(٢).　١/٥٢٠

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

---

(١) إسناده صحيح. أبو جعفر المديني: هو عُمير بن يزيد الخَطْمي.
وقد تقدَّم برقم (١١٩٤) من طريق العباس بن محمد الدُّوري عن عثمان بن عُمر.

(٢) إسناده صحيح. قبيصة: هو ابن عُقبة السُّوائي، ومحمد بن كثير: هو العَبْدي، وسفيان: هو الثَّوري.
وأخرجه أحمد ٣/ (١٩٩٧)، وأبو داود (١٥١٠)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، والترمذي (٣٥٥١)، والنسائي (١٠٣٦٨)، وابن حبان (٩٤٧) و(٩٤٨) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.
وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.
والسَّخيمة: الحِقد والضغينة في النفس.

١٩٣٢- أخبرني أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بُطّة الأصبهاني، حدثنا عبد الله ابن محمد بن زكريا الأصبهاني، حدثنا مُحرِز بن سَلَمة العَدَني، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم، عن سُهيل بن أبي صالح، عن موسى بن عُقبة، عن عاصم بن أبي عُبيد، عن أم سَلمة، عن النبي ﷺ، هذا ما سأَل محمدٌ ربَّه: «اللهمَّ إني أسأَلُك خيرَ المَسألة، وخيرَ الدُّعاء، وخيرَ النَّجاح، وخيرَ العمَل، وخيرَ الثَّواب، وخيرَ الحياة، وخيرَ المَمات، وثَبِّتني وثَقِّل مَوازِيني، وحَقِّق إيماني، وارفَع درجتي، وتَقبّل صلاتي، واغفِر خَطيئتي، وأسألُك الدرجاتِ العُلَى من الجنة، اللهمَّ إني أسألُك فَواتحَ الخيرِ وخواتِمَه وجَوامِعَه، وأولَه، وظاهرَه، وباطنَه، والدرجاتِ العُلى مِن الجنة، آمين.

اللهمَّ إني أسألُك خيرَ ما آتي، وخيرَ ما أفعلُ، وخيرَ ما أعملُ، وخيرَ ما بَطَنَ، وخيرَ ما ظَهَرَ، والدرجاتِ العُلَى من الجنة،آمين.

اللهمَّ إني أسألُك أن تَرفعَ ذِكْري، وتَضَعَ وِزْري، وتُصلِحَ أمري، وتُطهِّرَ قلبي، وتُحصِّن فَرْجي، وتُنوِّر لي قلبي، وتَغفِر لي ذَنبي، وأسألُك الدرجاتِ العُلى من الجنة، آمين.

اللهمَّ إني أسألُك أن تُبارك لي في نَفْسي، وفي سَمْعي، وفي بصري، وفي رُوحي، وفي خَلْقي وفي خُلُقي، وأهلي، وفي مَحْيَاي، وفي مَماتي، وفي عَمَلي، وتقبّل حَسناتي، وأسألُك الدرجاتِ العُلَى من الجنة»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٣٣- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد بن مَزْيَد

---

(١) إسناده محتمل للتحسين من أجل عاصم بن أبي عُبيد، فهو - وإن لم يرو عنه غير موسى ابن عقبة - تابعي كان يدخل على زينب بنت أم سلمة وعلى أم سلمة كما وصفه موسى بن عقبة مرةً، وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٣/ (٧١٧)، وفي «الأوسط» (٦٢١٨)، وفي «الدعاء» (١٤٢٢)، والبيهقي في «الدعوات» (٢٥٦) و(٢٥٧) من طرق عن عبد العزيز بن أبي حازم، بهذا الإسناد.

البَيْروتي، حدثنا محمد بن شعيب بن شابُور، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا خالد بن اللَّجْلاج، حدثنا عبد الرحمن بن عائش الحَضْرمي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقولُ وذَكَر الربَّ تبارك وتعالى، فقال: «قُل: اللهمَّ إني أسأَلُك الطَّيباتِ، وتَرْكَ المُنكراتِ، وحُبَّ المساكين، وأن تَتُوب علَيَّ وتَغفرَ لي وتَرحمَني، وإذا أردتَ فتنةً في قومٍ فتوفَّني غيرَ مَفتُون»، فقال رسول الله ﷺ: «تَعلَّموهُنَّ، فوالذي نفْسي بيده إنهنَّ الحقُّ»[1]. ٥٢١/١

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وقد رُويَ عن مُعاذ بن جَبَل عن النبي ﷺ مثلُه:

١٩٣٤- أخبرَناهُ أبو حفص عُمر بن محمد الفقيه بِبُخارى، حدثنا صالح بن

---

(١) إسناده ضعيف لاضطرابه كما هو مبيَّن مفصَّل في تعليقنا على «مسند أحمد» (٣٤٨٤) و(١٦٦٢١)، وخالد بن اللجلاج مع فضله لم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وابن عائش لا تصح له صحبة.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات» (٢٠٦) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٣٨٨)، وفي «الآحاد والمثاني» (٢٥٨٥)، ومحمد بن نصر المروزي في «قيام الليل - مختصره» ص٥٥-٥٦، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٥٣٦، والآجري في «الشريعة» (١٠٤١)، والطبراني في «الدعاء» (١٤١٨) و(١٤١٩)، وفي «مسند الشاميين» (٥٩٧) و(٥٩٨)، والدارقطني في «رؤية الله» (٢٣٣-٢٤٠)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٦٤٤)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (١١) من طرق عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، به.

ورواه زهير بن محمد التميمي عند أحمد ٢٧/ (١٦٦٢١) عن يزيد بن يزيد بن جابر - أخي عبد الرحمن - عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ.

ورواه أبو سلام الحبشي عند أحمد ٣٦/ (٢٢١٠٩)، والترمذي (٣٢٣٥) عن عبد الرحمن بن عائش، عن مالك بن يخامر السكسكي، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ.

وانظر الطريق التالي.

محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا محمد بن سعيد بن سُويد القرشي بالكوفة، حدثني أبي، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن معاذ بن جبل قال: أبطأ عنا رسولُ الله ﷺ صلاةَ الفجر، حتى كادتْ أن تُدرِكَنا الشمسُ، ثم خرج فصلَّى بنا فخفَّف في صلاتِه، ثم انصرفَ فأقبلَ علينا بوجهِه، فقال: «على مَكانِكم أُخبِرْكم ما بَطّأني عنكم اليومَ في هذه الصلاةِ، إني صلَّيتُ في ليلَتي هذه ما شاءَ اللهُ، ثم مَلَكتْني عيني فنِمتُ، فرأيتُ ربّي تبارك وتعالى، فألهَمَني أنْ قلتُ: اللهمَّ إني أسألُك الطيّباتِ، وتَرْك المُنكراتِ، وحبَّ المَساكينِ، وأن تتوبَ عليَّ، وتَغفرَ لي وترحَمَني، وإذا أردتَ في خَلْقِك فتنةً، فنجِّني إليك منها غيرَ مفتونٍ، اللهمَّ وأسألُك حبَّك وحبَّ من يُحبُّك، وحبَّ عمل يقرِّبُني إلى حُبِّك»، ثم أقبل إلينا ﷺ، فقال: «تعلَّمُوهنَّ وادرُسُوهنَّ، فإنهن حَقٌّ»[1].

١٩٣٥- أخبرنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحُسين، حدثنا آدمُ بن أبي إياس، حدثنا شعبةُ.

وأخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد الجَلّاب وأبو بكر أحمد بن جعفر القَطِيعي، قالا: حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا

---

(١) إسناده ضعيف بمرَّة، سعيد بن سويد مجهول تفرد بالرواية عنه ابنه محمد، ومحمد هذا ـ وإن روى عنه غير واحدٍ ـ لا يعرف بجرح ولا تعديل، فهو مستور الحال، وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/ ٢٦٦ وسكت عنه، وعبد الرحمن بن أبي إسحاق ـ وهو أبو شيبة الواسطي ـ ضعيف منكر الحديث، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى سيئ الحفظ، لكن لم يقع في إسناد هذا الخبر إلا عند المصنف، وأبوه عبد الرحمن لم يسمع من معاذ بن جبل كما قال ابن خزيمة في «التوحيد».

والدارقطني في «رؤية الله» (٢٢٨) من طريق محمد بن سويد بن سعيد، بهذا الإسناد. ووقع في المطبوع من «مسند البزار»: عبد الله بن سويد، وهو خطأ. وقد أشار الدارقطني في «العلل» ٦/ ٥٧ إلى طريق محمد بن سويد هذه مع بقية طرق هذا الخبر ثم قال: ليس فيها صحيح، وكلها مضطربة.

شعبة، عن جَبْر بن حَبيب، عن أم كُلثوم بنت أبي بكر، عن عائشة: أنَّ أبا بكر الصديق دَخَل على رسول الله ﷺ، فكلَّمَه في شيءٍ يُخفِيه من عائشة، وعائشةُ تُصلِّي، فقال النبيُّ ﷺ: «يا عائشةُ، عليكِ بالكَوامِلِ» - أو كلمةً أخرى - فلما انصرفَتْ عائشةُ سألتْه عن ذلك، فقال لها: «قُولي: اللهمَّ إني أسألُك من الخيرِ كلِّه، عاجِلِه وآجلِه، ما علمتُ منه وما لم أعلَمْ، وأعوذُ بكَ من الشرِّ كُلِّه، عاجلِه وآجلِه، ما علمتُ منه وما لم أعلَمْ، وأسألُك الجنةَ وما قَرَّب إليها مِن قولٍ أو عملٍ، وأعوذُ بك من النار وما قَرَّب إليها مِن قولٍ أو عمل، وأسألُك خيرَ ما سألك عبدُك ورسولُك محمدٌ، وأعوذُ بك من شرِّ ما استعاذك منه عبدُك ورسولُك محمدٌ ﷺ، وأسألُك ما قَضَيتَ لي مِن أمرٍ أن تجعلَ عاقبتَه رَشَداً»[1].

٥٢٢/١

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٣٦ - وقد حدَّثَناهُ أبو محمد[2] بنُ الخُراساني، حدثنا الحسن بن مُكْرَم، حدثنا عثمان بن عُمر، أخبرنا أبو نَعَامَة العَدَوي عمرو بن عيسى، حدثنا جَبْر بن حبيب،

---

(١) إسناده صحيح. وهو في «مسند أحمد» ٤٢/ (٢٥١٣٧).

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٥٠١٩) و٤٢/ (٢٥١٣٩)، وابن ماجه (٣٨٤٦) من طريق حماد بن سلمة، عن جَبْر بن حبيب، به.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥١٣٨) عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، به.

وأخرجه ابن حبان (٨٦٩) من طريق حماد بن سلمة، عن سعيد بن إياس الجُريري، عن أم كلثوم بنت أبي بكر، به. وذكر حماد بن سلمة الجُريريَّ بدل جَبْر بن حبيب، وهذا لا يضرُّ، لأنَّ حماد بن سلمة قد سمع هذا الحديث من كليهما كما تدل عليه رواية أبي يعلى (٤٤٧٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٤٧)، حيث قَرن حمادٌ في روايتهما الجُريري بجَبْر، وحماد سمع من الجُريري قبل أن يتغيّر.

وخالف شعبةَ وحمادَ بنَ سلمة في إسناده أبو نَعَامة العَدَوي كما في الطريق التالية عند المصنف، فجعله من رواية جَبْر بن حبيب عن القاسم بن محمد عن عائشة. وذكر القاسم بن محمد بدل أم كلثوم بنت أبي بكر، وهو شُذوذٌ.

(٢) وقع في المطبوع: أبو بكر محمد، وهو خطأ، فهو أبو محمد عبد الله بن إسحاق بن الخُراساني.

عن القاسم بن محمد، عن عائشة، عن النبي ﷺ، نحوه[(١)].

هكذا قاله أبو نَعامة، وشعبةُ أحفظُ منه، وإذا خالفَه فالقولُ قولُ شعبةَ.

١٩٣٧- **حدثنا** أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثنا هارون بن مَعروف، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرنا حُيَيّ بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ: أنه كان يَدعُو يقولُ: «اللهمَّ اغفِرْ لنا ذُنُوبَنا وظُلْمَنا وهَزْلَنا، وجِدَّنا وعَمْدَنا، وكلُّ ذلك عِندنا»[(٢)].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٣٨- **أخبرنا** عبد العزيز بن محمد بن إسحاق الوَرّاق، حدثنا الفضل بن محمد

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن خالف فيه أبو نَعَامة العدوي الحفاظَ من أصحاب جَبْر بن حبيب كشعبة وحماد بن سلمة الذين رووه عنه فذكروا أم كلثوم بنت أبي بكر بدل القاسم بن محمد، وكذلك رواه سعيدٌ الجُريري عن أم كلثوم كما تقدَّم بيان ذلك عند الطريق السابقة، وقد نبَّه الدارقطني في «علله» (٣٥٩٦) على هذا الاختلاف، وصحَّح قولَ شعبة ومن تابعه، ومع ذلك جَوَّد إسنادَه الحافظُ ابن رجب في «فتح الباري» ٩/ ٣١٠!

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «المطالب العالية» (٣٣٤٤/ ٣) عن عبد الأعلى ابن حماد النَّرسي، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٦٠٢٨) عن إبراهيم بن مرزوق، كلاهما عن عثمان بن عُمر، بهذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل حُيَيّ بن عبد الله: وهو المَعَافِري. أبو عبد الرحمن الحُبُلي: هو عبد الله بن يزيد المَعَافري.

وأخرجه ابن حبان (١٠٢٧) من طريق أحمد بن عمرو بن السَّرْح، عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٦١٧) من طريق عبد الله بن لَهيعة، عن حُيّي بن عبد الله، به.

ويشهد له حديث أبي موسى الأشعري عند البخاري (٦٣٩٨) و(٦٣٩٩)، ومسلم (٢٧١٩)، ولفظه: «اللهم اغفر لي خطيئتي وجَهْلي، وإسرافي في أمري، وما أنت أعلمُ به مني، اللهم اغفر لي هَزْلي وجِدِّي، وخطئي وعمدي، وكل ذلك عندي»، وفي بعض الروايات زيادة: «أنت المُقدِّم وأنت المؤخِّر وأنت على كل شيء قديرٌ».

الشَّعْراني، حدثنا سُنَيد بن داود، حدثنا عمرو بن أبي سَلَمة، حدثنا زُهير بن محمد، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة، أنها قالت: أتى النبيَّ ﷺ جبريلُ عليه السلامُ، فقال: «إنَّ الله يأمُرُك أن تَدعُوَ بهؤلاءِ الكلماتِ، فإنه مُعطيكَ إحداهُنّ: اللهمَّ إني أسألُك تَعجيلَ عافيَتِك، وصَبراً على بَلِيّتِك، أو خُروجاً من الدنيا إلى رَحمتِك»[(١)].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٣٩ - أخبرنا أبو سعيد أحمد بن يعقوب الثَّقَفي، حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان، حدثنا العلاء بن عمرو الحَنَفي، حدثنا عبد الرحمن بن محمد المُحارِبي، حدثنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة، قال: كان مِن دُعاءِ رسولِ الله ﷺ: «اللهمَّ أمتِعْني بسَمْعي وبَصَري، واجعلهُما الوارثَ مني، وانصُرني على مَن ظَلَمَني، وأرِني فيه ثَأْري»[(٢)]. ٥٢٣/١

---

(١) إسناده ضعيف، عمرو بن أبي سلمة - وهو التِّنِّيسي الدمشقي، وإن كان لا بأس به - روى عن زهير بن محمد التميمي مناكير، فيما قاله أحمد والنسائي، على أنَّ زهيراً نفسَه أحاديثُ أهل الشام عنه غير مستقيمة، لأنه لما نزل الشام حدثهم من حفظه، فكثر غلطُه.

وأخرجه ابن حبان (٩٢٢) من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم المعروف بدُحيم، عن عمرو بن أبي سلمة، بهذا الإسناد.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم غير العلاء بن عمرو الحَنَفي، فقد اختُلف فيه اختلافاً بيِّناً بين مُوثِّق ومُضعِّف، وأقرب أحواله أنه يُقبل في المتابعات والشواهد، وقد تابعه حماد بن سلمة فيما سيأتي عند المصنف برقم (٢٦٦٢) وإسناده حسن، لأنَّ محمد بن عمرو - وهو ابن علقمة الليثي - حسنُ الحديث، وللحديث شواهد يصحُّ بها.

وأخرجه الترمذي (٣٦٠٤/٧) من طريق جابر بن نوح، عن محمد بن عمرو، به. وقال: حديث حسن غريب من هذا الوجه.

ويشهد له حديث علي بن أبي طالب الآتي عند المصنف برقم (١٩٥٤)، ورجاله لا بأس بهم غير أنَّ فيه انقطاعاً.

وحديثُ ابن عمر الآتي كذلك برقم (١٩٥٥)، وهو حديث حسن. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٤٠- أخبرنا بكر بن محمد الصَّيرفي بمَرْو، حدثنا عبد الصمد بن الفَضْل، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيّوب، حدثني عبد الله بن الوليد، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجَيرة، عن أبيه، عن أبي هريرة: أنَّ رسولَ الله ﷺ أَوصَى سلمانَ الخَير، فقال: «يا سلمانُ، إنَّ رسولَ الله يريدُ أن يَمنحَك كلماتٍ تسألُهُن الرحمنَ، وترغبُ إليه فيهنّ، وتدعُو بهنّ في الليل والنهار، قُل: اللهمَّ إني أسألُك صحةً في إيمانٍ، وإيماناً في حُسن خُلُق، ونجاحاً يتبعه فَلاحٌ، ورحمةً منك وعافيةً، ومغفرةً منك ورِضواناً»[1] .

= وحديثُ عائشة الآتي أيضاً برقم (١٩٦٢)، وهو حسنٌ إن شاء الله.

وحديثُ سَعْد بن زُرارة عند الطبراني في «الدعاء» (١٤٤٨)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٢/ ١٧٥، وإسنادُه صحيح إن كان محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أدرك سَعْد بن زُرارة.

وحديثُ عبد الله بن الشِّخِّير عند البزار (٢٢٩٤)، وضياء الدين المقدسي في «المختارة» ٩/ (٤٦٤)، وإسناده حسنٌ في المتابعات والشواهد.

ومرسلُ عروة بن الزبير عند معمر بن راشد في «جامعه» (١٩٦٤٠) ورجاله ثقات.

(١) إسناده ضعيف من أجل عبد الله بن الوليد ـ وهو التُّجِيبي ـ فهو ليِّن الحديث كما قال الحافظ في «التقريب»، وقد اختُلف في إسناده كذلك فمرة يرويه عبد الله بن الوليد، عن عبد الله ابن عبد الرحمن بن حُجيرة، عن أبيه، عن أبي هريرة، ومرة يرويه عن عبد الرحمن بن حُجيرة مباشرة، عن أبي هريرة، والوهم في ذلك فيما يغلب على الظن من جهة عبد الله بن الوليد نفسِه، والله أعلم.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٢٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٩٧٦٥) عن محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ، و(١٠٣٢٩) عن عبيد الله ابن فضالة، والطبراني في «الأوسط» (٩٣٣٣) عن هارون بن ملول، ثلاثتهم عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، به.

وأخرجه إسحاق بن راهويه في «مسنده» (٣٢٧)، وأحمد بن حنبل في «مسنده» ١٤/ (٨٢٧٢) كلاهما عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، عن عبد الله بن الوليد، عن عبد الرحمن بن حُجيرة ـ كذلك قُيِّد في رواية ابن راهويه، وفي رواية أحمد: عن ابن =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٤١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو عبد الله أحمد بن يحيى الحُجْري، حدثنا زيد بن الحُباب، حدثنا حميد[1] بن مِهْران، حدثنا عطاء، عن أبي هريرة، قال: حدثنا سلمانُ الفارسيُّ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «مَن قال: اللهمَّ إني أُشهِدُك وأُشهِدُ ملائكتَك وحَمَلةَ عَرشِك، وأُشهَدُ مَن في السماواتِ وأُشهِدُ من في الأرض، أنك أنتَ اللهُ لا إله إلّا أنتَ، وحدَكَ لا شريكَ لك، وأشهَدُ أنَّ محمداً عبدُك ورسولُك، من قالها مَرَّةً أَعتقَ اللهُ ثُلثَه من النار، ومَن قالها مرتَين أَعتقَ اللهُ ثُلثَيه من النار، ومن قالها ثلاثاً أُعتِقَ كلُّه من النار»[2]

= حُجيرة عن أبي هريرة، وبين وفاة عبد الرحمن بن حُجيرة ووفاة عبد الله بن الوليد نحو ثمانية وأربعين سنةً. وربما روى عبدُ الله بن الوليد عن عبد الرحمن بن حُجيرة عن أبيه، فكأنه كان أحياناً يقلب اسم عبد الله بن عبد الرحمن بن حُجيرة إلى عبد الرحمن بن حُجيرة، ويقصد الابنَ لا الأب، والله أعلم.

(١) تحرَّف في أصولنا الخطية إلى: حمد، وإنما هو حُميد مولى ابن علقمة المكي، ولا يُعرف تسمية أبيه بمهران إلّا في رواية المصنِّف، وكذلك رواه البيهقي في «الدعوات» (٢٢٤) عن المصنف فقال: حُميد بن مهران، ويوجد في الرواة من اسمه حُميد بن مهران، لكنه بصري ثقة، وليس مكِّياً، ولا يُعرف بحميد بن مهران البصري رواية عن عطاء - وهو ابن أبي رباح - ولا يُعرف روى عنه زيد بن الحُباب، وحميد مولى ابن علقمة هذا مجهول كما قال الدارقطني، ولا يتابع على حديثه كما قال البخاري.

(٢) حسنٌ لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حميد راويه عن عطاء، ولأنه لم يتابع على حديثه، يعني بهذا الإسناد، وإلّا فقد روي نحوه عن أنس بن مالك كما سيأتي.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٢٤) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٢٥٣١)، والطبراني في «الدعاء» (٣٠٠)، وفي «الكبير» (٦٠٦٢)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢٧٤، ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في «العرش وما روي فيه» (٢٥)، وأبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي العيسوي في «فوائده» (٣٩) من طرق عن زيد بن الحُباب، عن حميد مولى ابن علقمة المكي، عن عطاء، عن أبي هريرة، عن سلمان.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٢٩٩)، وفي «الكبير» (٦٠٦١) من طريق إبراهيم بن عبد الله =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٤٢- حدثنا علي بن حَمْشاذَ العدل، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا أبو الوليد، حدثنا شُعبة.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة، عن عبد الله، قال: مَرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أُصلّي، فقال: «سَلْ تُعطَهْ يا ابنَ أمِّ عَبْدٍ»، فقال عمر: فابتدرْتُه أنا وأبو بكر، فسبقَني إليه أبو بكر. فقال[1]: إنَّ من دعائي الذي لا أكادُ أدَعُه[2]: اللهمَّ إني أسألُك نَعيماً لا يَبيدُ، وقُرّةَ عَينٍ لا تَنفَدُ، ومُرافقةَ النبيِّ ﷺ في أعلى جنةِ الخُلدِ[3]. ٥٢٤/١

= ابن خالد المِصِّيصي، عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن عطاء، به. وإبراهيم هذا أحد المتروكين، واتهمه غير واحدٍ بالوضع والكذب.

وفي الباب عن أنس بن مالك عند البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٠١)، وأبي داود (٥٠٦٩)، والنسائي (٩٧٥٣) وغيرهم من طريقين عن أنس بن مالك، فيهما مقالٌ، لكن بمجموعهما يحسنُ الحديث، كما قال ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٢/ ٣٧٦: لمجيئه من وجه آخر عن أنس قلت: إنه حسنٌ.

(١) الضمير هنا يعود إلى عبد الله - يعني ابن مسعود - كما جاء مصرَّحاً به في رواية أحمد ٦/ (٣٧٩٧)، والطبراني في «الكبير» ٩/ (٨٤١٣)، وأبي نعيم في «حلية الأولياء» ١/ ١٢٧، وكذلك جاء في الرواية الآتية عند المصنِّف برقم (١٩٤٩). وقد ذكرنا ذلك لئلا يُتوهَّم أنَّ هذا دعاء أبي بكر كما يُوهمه ظاهر هذه الرواية التي هنا، وبذلك تكون عبارة: «فقال عمر: فابتدرته أنا وأبو بكر، فسبقني إليه أبو بكر» معترضة، وإنما ابتدرا عبد الله بن مسعود ليبشِّراه بما بشَّره به النبيُّ ﷺ كما يدلُّ عليه حديث عمر بن الخطاب عند أحمد ١/ (١٧٥) و(٢٦٥) وغيره بإسناد صحيح.

(٢) تحرَّف في أصولنا الخطية إلى: أدعو، بالواو، وبها ينقلب المعنى إلّا إذا اقترن به أداة الحصر والضمير، يعني: لا أكاد أدعو إلّا به. والمثبت هو الأوفق لمصادر تخريج الحديث، حيث جاء فيه: الذي لا أكاد أدَعُ.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع لأنَّ أبا عُبيدة - وهو ابن عبد الله بن =

هذا حديث صحيح الإسناد إذا سَلِمَ من الإرسال، ولم يُخرجاه.

١٩٤٣- أخبرني أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بُطّةَ الأصبهاني، حدثنا عبد الله

= مسعود ـ لم يسمع من أبيه، لكن روي هذا الحديثُ عن ابن مسعود من غير طريقٍ، ورويت القصة دون الدعاء عن عمر بن الخطاب بسند صحيح كما سيأتي. أبو الوليد: هو هشام بن عبد الملك الطيالسي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي.

وهو في «مسند أحمد» ٧/ (٤١٦٥).

وأخرجه أحمد ٦/ (٣٦٦٢) عن يحيى بن سعيد، عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٦/ (٣٧٩٧) من طريق إسرائيل بن يونس السَّبيعي، عن جده أبي إسحاق، به. لكن نصّ الدعاء عنده كنصّ الرواية الآتية عند المصنف برقم (١٩٤٩): اللهم إني أسالك إيماناً لا يَرتدّ، ونعيماً لا يَنفد، ومُرافقة النبي ﷺ في أعلى غُرف الجنة جنة الخُلد.

وأخرجه بهذا اللفظ أيضاً أحمد ٧/ (٤٢٥٥) و(٤٣٤٠) و(٤٣٤١)، وابن حبان (١٩٧٠) و(٧٠٦٧) من طريق زرّ بن حُبيش، عن عبد الله بن مسعود. وإسناده حسن، وهو عند الترمذي أيضاً (٥٩٣) من طريق زر بن حُبيش، لكن مختصراً دون ذكر الدعاء، وقال عنه: حديث حسن صحيح.

وله طريق ثالثة عن عبد الله بن مسعود عند ابن أبي عمر العَدَني في «مسنده» كما في «المطالب العالية» للحافظ (٤٠٦٣)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٣/ ١٠٤ عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، عن النعمان بن عمرو بن خالد اللَّخْمي، عن عُلَيّ بن رباح، عن ابن مسعود قال: إنه دخل المسجد... فذكر القصة مطولة ثم ذكر الدعاء بأطول مما هنا، ورجاله لا بأس بهم، والنعمان بن عمرو روى عنه اثنان كما قال الذهبي في «تاريخ الإسلام»، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فهو يُقبل في المتابعات والشواهد. لكن جاء في رواية ابن عساكر: عن عُلَيّ بن رباح، قال: دخل ابن مسعود المسجد.. فذكره مرسلاً، وقد قال الدارقطني والبيهقي: لا يثبُت له سماعٌ من ابن مسعود، لكن احتمل ابن التركماني في «الجوهر النقي» ١/ ١١٠ سماعه فيه، لأنَّ عُليّاً ولد سنة خمس عشرة، وابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين. وعلى أي حالٍ فيقبل مثل هذا في المتابعات والشواهد.

وقد رُويت القصة دون الدعاء من حديث عمر بن الخطاب عند أحمد ١/ (١٧٥) و(٢٦٥) وغيره، وإسناده صحيح.

وقد رُوي الدعاء مرفوعاً من حديث عمار بن ياسر كما سيأتي برقم (١٩٤٤)، بإسناد صحيح.

ابن محمد بن زكريا، حدثنا مُحرِزُ بن سَلَمة العَدَني، حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم [عن سُهيل بن أبي صالح][١] عن موسى بن عُقبة، عن عاصم بن أبي عُبيد، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ: أنه كان يدعو بهؤلاءِ الكلمات: «اللهم أنتَ الأولُ لا شيءَ قبلَك، وأنت الآخِرُ فلا شيءَ بعدَك، أعوذُ بك من شرِّ دابةٍ ناصيتُها بيدِك، وأعوذُ بك من الإثم والكَسَل، ومن عذابِ القبر، ومن فِتنةِ الغِنى، ومن فِتنة الفَقْر، وأعوذُ بك من المَأثَم والمَغرَم، اللهمَّ نَقِّ قلبي من الخطايا كما نَقَّيت الثوبَ الأبيضَ من الدَّنَس، اللهمَّ بَعِّد بيني وبين خَطِيئتي كما بَعَّدتَ بين المشرقِ والمغربِ»[٢].

---

(١) سقط سهيل بن أبي صالح من أصولنا الخطّية هنا، واستدركناه من إسناد الحديث الذي تقدَّم برقم (١٩٣٢)، حيث روي هذا الحديث وذاك بالإسناد نفسه تماماً من لدن المصنّف إلى آخره، وسيأتي هذا الحديث عند المصنف أيضاً برقم (٢٢٤٢) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري عن ابن أبي حازم عن سهيل، وقد ثبت ذكر سهيل لجميع من خرَّج هذا الحديث من طريق عبد العزيز بن أبي حازم.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين من أجل عاصم بن أبي عُبيد كما تقدم بيانه برقم (١٩٣٢)، وقد روى هذا الحديثَ أيضاً جُنادةُ بنُ سَلْم السُّوائي عن عُبيد الله بن عمر العُمري عن عاصم مولى بن جُمح عن أم سلمة، أو عن زينب عن أمها أم سلمة. وجُنادة هذا مختلف فيه، ضعَّفه أبو زُرعة وأبو حاتم، ووثقه ابن خزيمة وخرَّج له في «الصحيح»، وذكره ابن حبان في «الثقات» وخرَّج له في «صحيحه» أيضاً، وقال عنه البخاري: مقارب الحديث، وحسَّن له الترمذي حديثَه، وقال أبو حاتم: عَمَدَ إلى أحاديث موسى بن عقبة فحدَّث بها عن عُبيد الله بن عمر. قلنا: يعني نظائر حديثنا هذا الذي هنا، فإنه مشهور من رواية موسى بن عُقبة، فإن كان جُنادة بن سَلْم حفظ إسناده، صار عن عاصم في هذا الحديث راويان، ويكون عند جنادة زيادةُ فائدة أنَّ عاصماً مولًى لبني جُمح، والله تعالى أعلم، على أنه قد صحَّ مثلُ هذه الأدعية مفرّقةً عن عدد من الصحابة كما سيأتي بسطُه.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» معلقاً ٦/ ٤٧٩، والطبراني في «الدعاء» (١٣٥٦)، وفي «الكبير» ٢٣/ (٧١٧)، وفي «الأوسط» (٦٢١٨)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥/ ٤٥٦ من طرق عن عبد العزيز بن أبي حازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «تاريخه» أيضاً معلقاً ٦/ ٤٧٩ من طريق فُضيل بن سليمان، عن موسى =

= ابن عقبة، عن عاصم شيخ كان يدخل على زينب بنت أبي سلمة وعلى أم سلمة، عن زينب أو عن أم سلمة.

ورواه يوسفُ بن خالد السَّمْتي عن موسى بن عقبة فيما قاله الدارقطني في «العلل» (٣٩٦٣)، غير أنه قال: عن موسى، عن عاصم، عن شيخ كان يدخل على زينب، عن زينب بنت أم سلمة، عن أمها. والسمتي هذا متروك.

وسيأتي عند المصنف برقم (٢٢٤٢) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري عن عبد العزيز بن أبي حازم.

ويشهد لأول هذا الدعاء إلى قوله: «بيدك» حديثُ أبي هريرة الآتي برقم (٢٠٢٥) و(٤٧٩٦)، وهو حديث صحيح.

كما يشهد له حديث عائشة عند النسائي (١٠٥٥٧)، ورجاله ثقات لكنه مرسل.

ويشهد لسائره حديث عائشة الآتي برقم (٢٠٠٧) بإسناد صحيح.

وللاستعاذة بالله من الكسل والمأثم والمغرم شاهدٌ من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ١١/ (٦٧٣٤) و(٦٧٤٩)، والنسائي (٧٨٧٩) وغيرهما بإسناد حسن.

وللاستعاذة من عذاب القبر شواهد عديدة، منها حديث أبي بكرة المتقدم برقم (٩٩) و(٩٤٠)، وحديثُ البراء بن عازب المتقدم برقم (١٠٧)، وحديثُ أبي هريرة المتقدم برقم (١٠٢٤)، وحديث عائشة الآتي برقم (٢٠٠٧).

وكذلك حديثُ سعد بن أبي وقاص عند أحمد ٣/ (١٥٨٥)، والبخاري (٢٨٢٢).

وحديثُ ابن عباس عند أحمد ٤/ (٢١٦٨)، ومسلم (٥٩٠).

وحديث أنس بن مالك عند أحمد ١٩/ (١٢١١٣)، والبخاري (٢٨٢٣) و(٤٧٠٧)، ومسلم (٢٧٠٦).

وحديثُ زيد بن أرقم عند أحمد ٣٢/ (١٩٣٠٨)، ومسلم (٢٧٢٢).

وحديث عوف بن مالك عند أحمد ٣٩/ (٢٣٩٧٥)، ومسلم (٩٦٣).

وللاستعاذة من الكسل شواهد من أحاديث عبد الله بن عمرو بن العاص وأنس بن مالك وزيد ابن أرقم وعائشة التي تقدم تخريجها.

ومن حديث عبد الله بن مسعود عند مسلم (٢٧٢٣).

وللاستعاذة من الفقر شواهدُ من أحاديث أبي بكرة وأنس وأبي هريرة وعائشة عند المصنف بالأرقام (٩٩) و(١٩٦٥) و(٢٠٠٦) و(٢٠٠٧).

ولسؤال الله تعالى التنقية من الخطايا وإبعادها كما بين المشرق والمغرب شاهد من حديث =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٤٤- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا علي بن الحسن الهِلاليّ، حدثنا أبو النُّعمان محمد بن الفضل، حدثنا حماد بن زيد، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عمار بن ياسر: أنه صلَّى بأصحابِه يوماً أوجَزَ فيها، فقيل له: يا أبا اليَقْظانِ، خَفّفتَ! قال: ما علَيَّ في ذلك، لقد دعوتُ فيها بدعواتٍ سمِعتُهن من رسولِ الله ﷺ، قال: فقامَ رجلٌ فتبعَه ـ وهو أبو عطاءٍ ـ فسأله عن الدعاءِ، فرجعَ فجاء فأخبرَ: «اللهمَّ بعِلمِك الغيبَ، وقُدرتِكَ على الخَلْقِ، أحيِني ما علِمتَ الحياةَ خيراً لي، وتوفَّني إذا كانتِ الوفاةُ خيراً لي، اللهم وأسألُك خَشْيتَك في الغيبِ والشهادةِ، وأسألُك كلمةَ الحُكم في الغَضَب والرِّضا، وأسألُك القصدَ في الغِنى والفقر، وأسألُك نعيماً لا يَبِيد، وأسألك قُرّة عَينٍ لا تَنفَد ولا تَنقطِع، وأسألُك الرِّضا بعد القضاء، وأسألُك بَرْدَ العَيشِ بعد الموتِ، وأسألُك لَذّةَ النظَرِ إلى وجهك، وأسألُك الشوقَ إلى لِقائِك في غير ضَرّاءَ مُضِرّة، ولا فتنةٍ مُضِلّة، اللهم زيِّنّا بزينةِ الإيمان، واجعلْنا هُداةً مُهتَدين»(١). ١/٥٢٥

= عائشة الآتي برقم (٢٠٠٧).

ومن حديث أبي هريرة عند أحمد ١٢/ (٧١٦٤)، والبخاري (٧٤٤)، ومسلم (٥٩٨).

ومن حديث عبد الله بن أبي أوفى عند أحمد ٣١/ (١٩١١٨)، ومسلم (٤٧٦).

والمأثم: الأمر الذي يأثم به الإنسان.

والمَغرَم: الدَّين، ويريد به فيما يكرهه اللهُ، أو فيما يجوز ثم عجز عن أدائه، فأما دَينٌ احتاج إليه وهو قادر على أدائه فلا يُستعاذُ منه.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي (١٢٢٩)، وابن حبان (١٩٧١) من طريقين عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٢٣٠) من طريق أبي مجلز لاحق بن حميد، عن قيس بن عُباد، عن عمار ابن ياسر. وإسناده حسنٌ.

وأخرجه أحمد ٣٠/ (١٨٣٢٤) و(١٨٣٢٥) من طريق أبي مجلز، عن عمار، فلم يذكر قيس =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٤٥- أخبرنا أبو جعفر محمد بن محمد البغدادي، حدثنا يحيى بن أيوب العَلّاف بمصر، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثني الليث بن سعد، حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هِلال، عن أبي الصَّهْباء، عن عبد الرحمن(١) بن أبي ليلى أخبره عن ابن مَسعود، عن رسول الله ﷺ أنه كان يَدعُو: «اللهمّ احفَظْني بالإسلام قائماً، واحفَظْني بالإسلام قاعداً، واحفَظْني بالإسلام راقِداً، ولا تُشمِتْ بي عدوّاً حاسداً، اللهمّ إني أسألُك من كلِّ خيرٍ خَزائنُه بيدِك، وأعوذُ بك من كلِّ شرٍّ خَزائنُه بيدِك»(٢).

= ابن عُباد، والصحيح ذكره، كما في رواية النسائي وغيره كما بُيِّن في «المسند» عند الحديث (١٨٣٢٥).

(١) جاء في النسخ الخطية: عبد الله، وهو خطأ، إنما هو عبد الرحمن، وقد كتب في (ص) فوق لفظ الجلالة، اسم الرحمن إشارة إلى تصويبها.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، أبو الصَّهباء كذلك وقع مسمًّى في أصول «المستدرك»، وهو تحريف قديم وقع للمصنِّف نفسه، لأنَّ البيهقي روى هذا الحديث بعينه في «الدعوات الكبير» (٢٥٣) عنه بإسناده هذا وسماه أبا الصَّهباء، وإنما هو أبو المُصفّى كما سُمِّي في رواية سائر من خرَّج هذا الحديث. وقد روى النسائي حديثاً آخر (١٠٤٧٣) عن عمرو بن الحارث، عن سعيد ابن أبي هلال، عن أبي المصفّى عن ابن أبي ليلى عن ابن مسعود، فتبين بذلك أنَّ ما وقع في رواية المصنف هنا تحريف.

وأبو المصفّى هذا شيخ مدنيٌّ قديم، روى عنه سعيد بن أبي هلال ومحمد بن عجلان، وقال عنه ابن حبان: لا أدري من هو، فهو في حيِّز الجهالة، وعبد الله بن صالح - وهو كاتب الليث بن سعد - متابع، فبقي جهالةُ حال أبي المصفَّى، لكن للحديث شاهداً يحسُنُ به إن شاء الله.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٥٣) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابنُ أبي عاصم في «السنة» (٣٧٧) عن الحسن بن علي الخَلّال، والطبراني في «الدعاء» (١٤٤٥)، عن مطّلب بن شعيب الأزدي، كلاهما عن عبد الله بن صالح، عن الليث، عن خالد ابن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، غن أبي المصفّى، عن ابن أبي ليلى، عن ابن مسعود. فسميا الراوي عن ابن أبي ليلى أبا المصفّى. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٩٤٦ - حدثنا علي بن عيسى الحِيْري، حدثنا أحمد بن نَجْدة القُرشي، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا خَلَف بن خَلِيفة، حدثنا حُميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود، قال: كان من دُعاء رسولِ الله ﷺ: «اللهمّ إنا نسأَلُك مُوجِباتِ رحمتِك، وعَزائمَ مَغفرتك، والسلامةَ من كل إثمٍ، والغنيمةَ من كل بِرٍّ، والفَوزَ بالجنة، والنَّجاةَ بعونِك مِن النار»[1] .

= وكذلك أخرجه اللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١١٨٣) من طريق سعيد بن أبي مريم، عن الليث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن أبي المصفّى، به. فسماه أيضاً أبا المصفّى، وسعيد بن أبي مريم ثقة.

ويشهد له حديثُ عمر بن الخطاب عند ابن حبان (٩٣٤)، وإسنادُه حسن في الشواهد.

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل حميد الأعرج - وهو حميد بن عطاء - فهو متروك. وقد روى نسخةً عن عبد الله بن الحارث - وهو الزُّبيدي المُكتب - عن ابن مسعود، ولم يسمع من ابن مسعود فيما جزم به ابن المديني والدارقطني، ونحوه قول أبي حاتم الرازي. وقال ابن حبان عن نسخته هذه: كأنها موضوعة، ونحوه قال الدارقطني.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٣٧) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وسيأتي عند المصنف (١٩٧٨) ضمن دعاء مطوّل من طريق إبراهيم بن يوسف عن خلف بن خليفة.

وروي عن ابن مسعود أنه كان يدعو بذلك إذا فرغ من الصلاة، ولم يرفعه، كما أخرجه ابن أبي شيبة ١/ ٣٠٣ و١٠/ ٣٣٢ من طريق أبي اليقظان عثمان بن عُمير، عن حُصين بن يزيد التغلبي أو الثعلبي، عن ابن مسعود. وأبو اليقظان متفق على ضعفه، وحُصين بن يزيد مختلف فيه، قال عنه البخاري: فيه نظر، لكن ذكره ابن حبان في «الثقات»!

وله بتمامه شاهدٌ لا يُفرح به من حديث أبي الورقاء فائد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى عند ابن ماجه (١٣٨٤)، والترمذي (٤٧٩). وقال الترمذي: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، فائد بن عبد الرحمن يُضعَّف في الحديث. وقد تقدَّم عند المصنف (١٢١٤).

وآخر من حديث أنس بن مالك عند الطبراني في «الدعاء» (١٠٤٤)، وفي «الأوسط» (٣٣٩٨)، وفي «الصغير» (٣٤١)، وراويه عن أنس تالفٌ. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٤٧- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا بشر ابن بكر، أخبرني عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: سمعت بُسْر بن عُبيد الله يقول: سمعت أبا إدريسَ الخَوْلاني يقول: سمعت النَّوّاس بن سِمْعان الكِلابي، يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما مِن قلبٍ إلَّا بين إصبَعين من أصابعِ الرحمن، إن شاء أقامَه، وإن شاء أزاغَه».

وكان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهم يا مُقلِّبَ القُلوب، ثَبِّت قلبي على دِينِك، والميزانُ بيدِ الرحمن، يرفعُ أقواماً ويَخفِض آخرينَ إلى يومِ القيامة»[1].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ بإسناد صحيح عن أنس بن مالك: ٥٢٦/١

١٩٤٨- حدَّثَناه إبراهيم بن عِصْمةَ بن إبراهيم، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن أنس قال: كان

= ولقوله: «اللهم إنا نسألك موجبات رحمتك، وعزائم مغفرتك» شاهد من حديث شداد بن أوس عند الطبراني في «الكبير» (٧١٣٥)، وعنه أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١/ ٢٦٥ وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٥٦/ ٢٧٤. وإسناده حسن.

(١) إسناده صحيح. أبو إدريس الخَولاني: هو عائذ الله بن عبد الله.

وأخرجه ابن ماجه (١٩٩) من طريق صدقة بن خالد الدمشقي، والنسائي (٧٦٩١)، وابن حبان (٩٤٣) من طريق عبد الله بن المبارك، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، بهذا الإسناد.

وسيأتي برقم (٨١٠٥) عن أبي العباس محمد بن يعقوب، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن بشر بن بكر. فذكر محمد بن عبد الله بن عبد الحكم بدل بحر بن نصر، وكلاهما شيخ لأبي العباس، فليس ببعيد أن يسمع الحديث من كليهما عن بشر بن بكر، فكلاهما روى عنه.

وسيأتي أيضاً برقم (٣١٧٨) من طريق محمد بن شعيب بن شابور عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

النبيُّ ﷺ يُكثِر أن يقولَ: «يا مُقلِّبَ القلوبِ ثَبِّت قَلبي على دِينكَ»[(١)] .

١٩٤٩- حدثنا إبراهيم بن عِصمة، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبيدة، قال: سُئل عبدُ الله عن الدعاءِ الذي دعَوتَ به حين قال النبيُّ ﷺ: «سَل تُعْطَهْ»، قال: قلتُ: اللهمَّ إني أسألُك إيماناً لا يَرتدُّ، ونَعيماً لا يَنفَدْ، ومُرافقةَ نبيِّك محمدٍ ﷺ في أعلى دَرَجِ

---

(١) صحيح بما قبله، وهذا إسناد قوي من أجل أبي سفيان: وهو طلحة بن نافع. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم، ويحيى بن يحيى: هو النَّيسابُوري.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢١٠٧)، والترمذي (٢١٤٠) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن، وهكذا روى غير واحدٍ عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس، وروى بعضهم عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي ﷺ، وحديث أبي سفيان عن أنس أصح.

وأخرجه أحمد ٢١/ (١٣٦٩٦) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن الأعمش، به.

ورواية أبي سفيان عن جابر التي أشار إليها الترمذي رواها سفيان الثوري عن الأعمش، وستأتي عند المصنف برقم (٣١٧٧). ورجَّحها ابن منده، وكذلك رجَّحها أبو موسى المديني في «اللطائف من دقائق المعارف» (٣١٧)، فخالفا بذلك الترمذي الذي رجَّح الرواية بذكر أنس بن مالك.

وقول الترمذي أَولى بالقَبول، لأنَّ جماعة أصحاب الأعمش قد رووه عنه عن أبي سفيان بذكر أنس بن مالك، منهم أبو معاوية وعبد الواحد بن زياد كما تقدَّم، وتابعهما أبو الأحوص سلّام بن سُليم عند البخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٣)، وفُضيل بن عياض عند أبي بكر الآجُرّي في «الشريعة» (٧٣١)، والدارقطني في «الصفات» (٤٠)، وابن بطّة في «الإبانة» ٧/ ٢٧٤، وأبي طاهر الذهبي في «المُخلِّصيات» (١٤٤٠)، وضياء الدين المقدسي في «مختارته» ٦/ (٢٢٢٥).

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٦٨٣) من طريق أبي الأحوص سلّام بن سُليم، وابن ماجه (٣٨٣٤) من طريق عبد الله بن نمير، كلاهما عن الأعمش، عن يزيد الرقاشي، عن أنس، وقرن أبو الأحوص بيزيد الرقاشي أبا سفيان طلحة بن نافع، قال الدارقطني في «العلل» (٢٦٧٧): فدلَّ على أنَّ القولين صحيحان. يعني أنَّ الأعمش سمعه من يزيد الرقاشي ومن أبي سفيان طلحة بن نافع كليهما، وكلاهما رواه عن أنس بن مالك.

الجنةِ جنةِ الخُلْد[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٥٠- أخبرنا حمزة بن العباس العَقَبي ببغداد، حدثنا العباس بن محمد الدُّورِيّ، حدثنا عَوْن بن عُمَارة الغُبَري[2]، حدثنا رَوح بن القاسم، عن أبي جعفر الخَطْميّ، عن أبي أُمامة بن سهل بن حُنيف، عن عمِّه عثمان بن حنيف: أنه أتى النبيَّ ﷺ فقال: يا رسول الله، علِّمني دعاءً أدعو به يَردُّ اللهُ علَيَّ بَصَري، فقال له: «قُل: اللهمَّ إني أسألُك وأتوجَّه إليك بنبيِّك نَبيِّ الرحمةِ، يا محمدُ، إني قد تَوجَّهتُ بك إلى ربِّي، اللهمَّ شفِّعْه فيَّ، وشفِّعني في نفسي»، فدعا بهذا الدعاء، فقام وقد أبصَرَ[3].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه منقطع كما تقدم بيانه برقم (١٩٤٢) حيث تقدَّم الحديث هناك من طريق شعبة بن الحجاج، عن أبي إسحاق ـ وهو عمرو بن عبد الله السَّبيعي ـ وتقدَّم تخريج طرقه هناك. يحيى بن يحيى: هو النيسابوري.

وأخرجه النسائي (١٠٦٣٩) عن محمد بن العلاء أبي كريب، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

(٢) كذلك ضُبطت هذه النسبة في (ز)، وكذلك رُسمت في (ز) عند الحديث الآتي برقم (٨٥٢٤)، والظاهر أنَّ هذا ما كان المصنِّف يراهُ في نسبة عون بن عمارة هذا، فقد جاءت هذه النسبة أيضاً عنده في «معرفة علوم الحديث» ص٢٥٦، وكذلك هي عند الخطيب البغدادي، كما جاء في كتابيه «تاريخ بغداد» ١٦/ ٣٢٦ في ترجمة يحيى بن الفُضَيل الكاتب، وفي «تلخيص المتشابه في الرسم» ١/ ٢٤٦ في ترجمة المذكور أيضاً، حيث ذكر في الرواة عنه عون بن عمارة الغُبري. وهذا بخلاف ما جاء منسوباً في بعض أسانيد أخبار أخرى، حيث نُسب فيها العَبْديَّ، وهو ما نَسَبَه به العُقيلي في «الضعفاء» ٣/ ٢٠٩، وكذلك جاء في «تهذيب الكمال» للمزي، وزاد: القَيسي البصري، مع أنَّ سائر من ترجم له غير العُقيلي والمزي ومن تبعه لم يزيدوا على نسبة البصري كالبخاري وابن أبي حاتم وابن حبان وابن عدي وغيرهم.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف عَون بن عُمارة، وقد روى هذا الحديث مرة فجعله عن روح بن القاسم عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله، وهو وهمٌ منه فاحشٌ كما قال الطبراني في «الدعاء» (١٠٥٣) وقد أخرج الحديث من طريقه. وأخطأ فيه في رواية المصنف هنا أيضاً، إذ جعل القصة لعثمان بن حُنيف نفسه، مع أنه رواه مرةً أخرى ـ كما في رواية ابن حبان في «المجروحين» ٢/ ١٩٧ ـ فذكر فيه أنَّ عثمان بن حُنيف يحكي قصة رجل =

تابعه شَبيب بن سعيد[١] الحَبَطي عن رَوح بن القاسم بزيادات في المتن والإسناد، والقولُ فيه قولُ شَبيب، فإنه ثقةٌ مأمونٌ:

١٩٥١ - أخبرَناهُ أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن بن سهل الدَّبّاس بمكة من أصل كتابه، حدثنا أبو عبد الله محمد بن علي بن زيد الصائغ، حدثنا أحمد بن شَبيب بن سَعيد الحَبَطي، حدثني أبي، عن رَوح بن القاسم، عن أبي جعفر المَديني - وهو الخَطْمي - عن أبي أُمامة بن سهل بن حُنيف، عن عمِّه عُثمان بن حُنيف، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وجاءه رجلٌ ضَريرٌ، فشكا إليه ذهابَ بصَرِه، فقال: يا رسول الله، ليس لي قائدٌ وقد شَقَّ عليَّ، فقال رسولُ الله ﷺ: «ائتِ المِيضأةَ فتوضَّأْ، ثم صلِّ ركعتَين، ثم قل: اللهمَّ إني أسألُك وأتوجّه إليك بنبيِّك محمدٍ - ﷺ - نبيِّ الرَّحمة، يا محمدُ، إني أتوجّه بك إلى ربّك، فيُجَلّي لي عن بَصَري، اللهمَّ شَفِّعْه فيَّ، وشَفِّعني في نفسي». قال عثمانُ: فواللهِ ما تفرّقنا ولا طالَ بنا الحديثُ، حتى دخل الرجلُ وكأنه لم يكن به ضُرٌّ قَطُّ[٢]. ٥٢٧/١

= أعمى أتى النبيَّ ﷺ، وكل ذلك دالٌّ على أنه لم يضبط الرواية عن روح بن القاسم، وقد ضبطها من هو أوثق منه؛ شَبيبُ بن سعيد الحَبَطي في روايته التالية عند المصنِّف، ووافقه عليها هشام الدَّستُوائي في روايته عن أبي جعفر الخَطمي - وهو عُمير بن يزيد بن عُمير الأنصاري - وقد اختُلف في تعيين التابعيّ عن أبي جعفر الخطمي، كما تقدَّم بيانه برقم (١١٩٤)، وقدَّمنا هناك أنه اختلافٌ لا يضرُّ مثلُه، والله أعلم.

(١) تحرَّف في نسخنا الخطية إلى: حبيب.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد جيد من أجل أحمد بن شبيب وأبيه، وقد اختُلف في تعيين التابعيّ كما تقدَّم بيانه برقم (١١٩٤)، وذكرنا هناك أنه اختلاف لا يضرُّ مثلُه، والله أعلم. أبو جعفر المديني الخَطْمي: هو عُمير بن يزيد الأنصاري.

وأخرجه النسائي (١٠٤٢١) من طريق هشام الدَّستُوائي، عن أبي جعفر الخطمي، به.

وتقدَّم قبله من طريق عون بن عمارة عن روح بن القاسم.

وبرقم (١١٩٤) و(١٩٣٠) من طريق شعبة بن الحجاج، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن عثمان بن حُنيف. فذكر عمارة بن خزيمة بدل أبي أمامة، وكلاهما ثقة.

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه، وإنما قدّمتُ حديثَ عَوْن بن عُمارة، لأنَّ مِن رَسْمنا أن نُقدِّم العاليَ من الأسانيد.

١٩٥٢- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا موسى بن إسحاق الأنصاري وإسماعيل بن قُتيبة السُّلَمي، قالا: حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة، حدثنا ابن فُضَيل، عن العلاء بن المُسيَّب، عن أبي داود الأَوْدي، عن بُريدة الأسلمي، قال: قال لي رسولُ الله ﷺ: «قل: اللهمَّ إني ضَعيفٌ فقوِّ في رِضاك ضَعْفي، وخُذ إلى الخير بناصِيَتي، واجعلِ الإسلامَ مُنتهى رِضائي، اللهمَّ إني ضعيفٌ فقَوِّني، وإني ذليلٌ فأعِزَّني، وإني فقيرٌ فارزُقني»[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل أبي داود الأَوْدي - وهو نُفَيع بن الحارث الأعمى - فهو متروك الحديث كما قال الذهبي في «تلخيصه»، وقد انفرد ابن فُضيل - وهو محمد - بنسبته أبا داود الأعمى أودياً، وهو بذلك يلتبس بيزيد بن عبد الرحمن الأودي الثقة، فإنه يكنى أبا داود، وإنما هو هنا نفيع بن الحارث المتروك.

وهو عند محمد بن فُضيل في «الدعاء» (٨)، وعند أبي بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/ ٢٨٦، وفي «مسنده» كما في «المطالب العالية» للحافظ (٣٣٤٨/ ١).

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٦٨) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى في «مسنده الكبير» كما في «المطالب» (٣٣٤٨/ ٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٨٠) و(١٨١)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٨٥) من طريق مندل بن علي، والرامَهُرمُزي في «المحدِّث الفاصل» (٢٦٧) من طريق علي بن مُسهر، ثلاثتهم عن العلاء بن المسيّب، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٤٩٦) من طريق عبّاد بن العوام، عن العلاء بن المسيّب، عن أبي داود الهمداني، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وعباد فمن دونه كلهم ثقات، لكن ذكر عبد الله بن عمرو بن العاص وهمٌ فالمحفوظ رواية جرير وابن مُسهر وابن فضيل.

وأخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٣/ ٣٤٠ من طريق ياسين بن معاذ الزيات، عن العلاء ابن المسيب، عن أبي داود، عن البراء بن عازب. وياسين الزيات ضعيف متروك.

وأخرجه ابن المقرئ في «معجمه» (٥٣٥) من طريق مندل بن علي أيضاً، عن العلاء بن المسيب، لكنه قال: عن عبد الله بن بُريدة عن أبيه. ويغلب على الظن أن مندل بن علي لزم فيه هنا الجادّة =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٥٣ - حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الفَضْل بن محمد بن المسيَّب، حدثنا أبو صالح عبد الله بن صالح [حدثنا معاوية بن صالح][١] عن أبي يحيى الكَلَاعي، عن أبي سَلّام الأسود، عن ثَوْبان مولى رسول الله ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: «قيل لي: يا محمدُ، قُلْ تُسمَعْ، وسَلْ تُعطَ»، قال: «فقلتُ: اللهمَّ إني أسألُك فِعلَ الخَيراتِ، وتَرْكَ المُنكَراتِ، وحُبَّ المساكين، وأن تغفرَ لي وترحَمَني، وإذا أردتَ بقومٍ فتنةً فتَوفَّني إليك وأنا غيرُ مَفتُون، اللهمَّ إني أسألُك حُبَّك، وحبَّ مَن يُحبُّك، وحبّاً يُبلّغُني حُبَّك»[٢].

= لشهرة رواية عبد الله بن بريدة عن أبيه، ومندلٌ ضعيف الحديث، والمحفوظ روايته التي وافق فيها جريرَ بن عبد الحميد وعليَّ بن مسهر ومحمدَ بن فضيل، أي: كما خرَّجه من طريقه الطحاويُّ والطبرانيُّ، بذكر أبي داود الأعمى.

وفي الباب عن عائشة عند ابن شاهين في الخامس من «الأفراد» (١)، وأبي القاسم بن بشران في الأول من «أماليه» (٩٣٤) من طريقين عن القاسم بن محمد عن عائشة، وأحد الطريقين فيه رجل متروك متهم، وفي الآخر رجل ضعيف عامة ما يرويه غير محفوظ.

وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب عند ابن الأعرابي في «معجمه» (١٠٦١). وفي إسناده رجل متروك اتهمه بعضهم، ورجل آخر مجهول.

وعن عُمير بن وهب خال النبي ﷺ عند الطبري في «ذيل المذيَّل» كما في «منتخبه» لعُريب بن سعد القرطبي، بإثر «تاريخ الطبري» ١١/ ٥٨٧، وفي إسناده رجل متهم كذاب.

وأصح ما رُوي فيه أنه من قول الحكم بن عُتيبة كما أخرجه عنه معمر في «جامعه» (١٩٦٥١)، ورجاله ثقات.

(١) سقط من النسخ الخطية، واستدركناه من رواية البيهقي عن المصنف في كتابه «الدعوات الكبير» (٢٠٧).

(٢) إسناده ضعيف لا يُحفَظ فيه ذكر ثوبان، وقد وقع في إسناد المصنّف هنا سقطٌ، فإنَّ سائر من خرَّج هذا الحديث من هذه الطريق ذكر فيه بين أبي يحيى الكلاعي - وهو سُليم بن عامر - وبين أبي سلّام - وهو ممطور الحَبَشي - رجلاً اسمُه أبو يزيد هكذا غير مقيَّدٍ، وهو رجلٌ مجهول لا يُعرف، فقد ذكره البخاري في «تاريخه» ٩/ ٨١، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٤٥٩ =

= نقلاً عن أبيه، فلم يُبيِّناه، وقال ابنُ خزيمة: لستُ أعرفُه بعدالة ولا جَرح. قلنا: وفي الرواة عن أبي سلّام رجلٌ اسمه غيلان بن أنس الدمشقي يكنى بأبي يزيد، فلعله يكون هو، وهو رجلٌ روى عنه جمعٌ، فيمكن تحسين حديثه، لكن إن صحَّ أنه هو فقد خالفه في إسناده من هو أوثق منه وأعرف بأبي سلّام، ألا وهو زيد بن سلّام حفيد أبي سلّام، فقد روى هذا الحديث عن جدِّه أبي سلّام - وكان عند زيد كتابُ جدِّه أبي سلّام - عن عبد الرحمن بن عائش عن مالك يُخامر السَّكْسَكي عن معاذ بن جبل، وقد صحَّح كونه من حديث معاذ بن جبل كلٌّ من أحمد بن حنبل كما في «الكامل في الضعفاء» لابن عدي في ترجمة موسى بن خلف، والبخاريُّ والترمذي كما في «جامع الترمذي» (٣٢٣٥)، وكما في «علل الترمذي الكبرى» (٦٦١)، وعلى فرض صحة ذكر ثوبان في إسناده فإنَّ أبا سلّام لم يسمع منه فيما جزم به ابن المديني وابن معين وأبو حاتم، وقال أحمد: ما أُراه سمع منه. وما وقع من تصريحه بسماعه منه في بعض الطرق فوهمٌ، إذ لا طريق منها يخلو عن مقالٍ، ولأنَّ أبا سلّام إنما يروي بعض أحاديث ثوبان بواسطة رجلٍ هو أبو أسماء الرَّحَبي، فالظاهر أنَّ هذا هو عُمدة من جزم بعدم سماعه منه.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات» (٢٠٧) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو بكر الروياني في «مسنده» (٦٥٦)، والحكيم الترمذي في «نوادر الأصول» (١٥٩٨)، والطبراني في «الدعاء» (١٤١٧)، وفي «الشاميين» (١٩٧٤)، والدارقطني في «رؤية الله» (٢٥٤)، وابن منده في «الرد على الجهمية» (٧٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٩٢٥)، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٣٠٠) من طرق عن عبد الله بن صالح أبي صالح كاتب الليث، عن معاوية بن صالح، عن أبي يحيى، عن أبي يزيد، عن أبي سلّام، عن ثوبان. فزادوا فيه بين أبي يحيى وأبي سلّام رجلاً هو أبو يزيد.

وأخرجه أحمد بن منيع في «مسنده» كما في «المطالب العالية» للحافظ (٣٦٩٩) من طريق الليث بن سعد، وابنُ خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٥٤٤، والدارقطني في «رؤية الله» (٢٥٣) و(٢٥٦)، من طريق عبد الله بن وهب، والدارقطني (٢٥٥) من طريق سعيد بن أبي مريم، ثلاثتهم عن معاوية بن صالح، عن أبي يحيى، عن أبي يزيد، عن أبي سلّام، عن ثوبان. فزادوا في الإسناد أبا يزيد أيضاً.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢١٠٩)، والترمذي (٣٢٣٥) وغيرهما من طريق جهضم بن عبد الله اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلّام، عن أبي سلّام، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، عن مالك بن يُخامر، عن معاذ بن جبل. فجعله زيدُ بنُ سلّام من حديث أبي سلّام، عن عبد الرحمن بن عائش، عن مالك بن يُخامر، عن معاذ بن جبل، وقال الترمذي: حديث =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٩٥٤- حدثنا علي بن عيسى بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن نَجْدة القرشي، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد الله بن وهب بن مُسلم القرشي، أخبرني حفص ابن مَيسَرة، عن موسى بن عُقبة، عن حُسين بن علي بن الحسين، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن علي، قال: كان مِن دُعاء رسول الله ﷺ: «اللهمَّ أَمتِعْني بسَمْعي وبَصَري حتى تجعلَهما الوارثَ مني، وعافِني في دِيني وجَسَدي، وانصُرْني ممَّن ظَلَمَني حتى تُرِيَني فيه ثَأْري، اللهمَّ إني أسلمْتُ دِيني[1] إليك، وفَوَّضتُ أمري إليك، وألجأتُ ظَهْري إليك، وخَلّيتُ وَجْهي إليك، لا مَلجأَ منك

= حسن صحيح، سألت محمد بن إسماعيل ـ يعني البخاري ـ عن هذا الحديث، فقال: هذا حديثٌ حسن صحيحٌ.

وكذلك رواه موسى بن خلف عن يحيى بن أبي كثير عند الشاشي في «مسنده» (١٣٤٤)، وأبي بكر النجاد في «الرد على من يقول بخلق القرآن» (٧٤)، والطبراني في «الدعاء» (١٤١٤)، وفي «الكبير» ٢٠/ (٢١٦)، وابن عدي في «الكامل» ٦/ ٣٤٥، والدارقطني في «رؤية الله» (٢٣٢)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٣٤/ ٤٦٨، لكن خالف جهضماً في تسمية شيخ أبي سلّام، فسماه أبا عبد الرحمن السَّكْسَكي. وقال ابن عدي: رأيت أحمد بن حنبل صحَّح هذه الرواية التي رواها موسى بن خلف عن يحيى بن أبي كثير، حديث معاذ، قال: هذ أصحُّها. وقال الحافظ في «الإصابة» ٤/ ٣٢٣: فإن كان الأمر كذلك فإنما روى هذا الحديثَ عن مالك بن يُخامر أبو عبد الرحمن السَّكْسَكي لا عبد الرحمن بن عائش.

قلنا: وهذا الحديث مُعَلٌّ بالاضطراب كما هو مفصَّل في تعليقنا على «مسند أحمد» (٣٤٨٤) و(١٦٦٢١)، والله تعالى أعلم.

(١) في المطبوع: نفسي، والمثبت من أصولنا الخطية، وهو كما رواه ضياء الدين المقدسي في «المختارة» (٦٧٩) من طريق المصنِّف، مُصحَّحاً عليها في الأصل المعتمد كما قال محقّقه. وقد رُوي مثل ذلك في هذا الدعاء من حديث البراء بن عازب عند النسائي (١٠٥٢٧) ومن حديث رافع بن خديج عنده أيضاً (١٠٥٣٩)، وإنما ذكرنا هذا كلَّه لئلا يُظَنَّ بأنَّ لفظ «دِيني» فيه وهمٌ، بحجّة أنَّ المشهور في «الصحيحين» وغيرهما هو لفظ «نفسي»، بل يتبيَّن بذلك أنَّ كلاهما مرويٌّ، والله أعلم.

إلَّا إليك، آمنتُ برسولِك الذي أرسلتَ، وبكتابِك الذي أنزلتَ»(١).

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات لكن علي بن الحُسين لم يدرك جدّه عليّاً، وقد خالف حفصَ بنَ ميسرة في إسناده عبدُ الله بنُ جعفر بن نَجيح المديني، فرواه عن موسى بن عُقبة، عن الحَسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده علي بن أبي طالب، فجعله من رواية الحسن بن محمد بن علي عن أبيه محمد المعروف بابن الحنفية عن أبيه علي بن أبي طالب، ووصل الإسناد، لكن عبد الله بن جعفر المديني ضعيف الحديث، وأما حفص بن ميسرة فثقة، فالقول قوله.

وأخرجه ضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٢/ (٦٧٩) - ومن طريقه مختصراً أخرجه الحافظ في «نتائج الأفكار» ٣/ ٨٧ - من طريق أبي بكر أحمد بن علي بن عبد الله بن عمر ابن خلف الشيرازي، عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٤١٠)، وفي «الأوسط» (٧٨٨٤)، وفي «الصغير» (١٠٧٠) من طريق عبد الله بن جعفر المديني، عن موسى بن عقبة، عن الحسن بن محمد بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب.

ويشهد للشطر الأول من هذا الدعاء إلى قوله: «ثأري» حديثُ أبي هريرة المتقدم برقم (١٩٣٩)، وانظر تمام شواهده هناك.

ويشهد لشطره الثاني حديث البراء بن عازب عن أحمد ٣٠/ (١٨٥١٥)، والبخاري (٢٤٧)، ومسلم (٢٧١٠). وفيه أنَّ هذا الدعاء إذا أخذ الإنسان مضجعه.

وحديثُ رافع بن خديج عند الترمذي (٣٣٩٥)، والنسائي (١٠٥٣٩)، وحسّنه الترمذي.

لكن قوله في الرواية هنا: «برسولك الذي أرسلتَ» خطأ، فقد جاء في بعض طرق حديث البراء ابن عازب عند البخاري (٦٣١١)، ومسلم (٢٧١٠)، أنَّ البراء أراد أن يستذكرهن على مسمع من النبي ﷺ، فقال: وبرسولك الذي أرسلت، فطعن بيده في صدرِه، ثم قال: «وبنبيّك الذي أرسلتَ». قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ١٩/ ٢٤١: أراد ﷺ أن يجمع بينهما في اللفظ لاجتماعهما فيه، حتى يُفهَم من كل واحدٍ منهما من حيث النطقُ ما وُضع له، وليخرج عما يكون شبه التكرار في اللفظ من غير فائدة، فإنه إذا قال: ورسولك، فقد فُهم فيه أنه أرسله، فإذا قال: الذي أرسلت، صار كالحشو الذي لا فائدة فيه، بخلاف قوله: «ونبيك الذي أرسلتَ» فلا تكرار فيه، لا محققاً ولا متوهَّماً.

وحُسين بن عليّ هذا الذي روى عنه موسى بن عُقبة، وهو حسين الأصغر الذي أدركه عبدُ الله بن المبارك وروى عنه حديثَ مَواقيت الصلاة[(١)].

٥٢٨/١ **١٩٥٥** - أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا جَدِّي، حدثنا أبو صالح كاتبُ الليث بن سعد، حدثني الليث بن سعد، أنَّ خالد بن أبي عِمران حدَّث عن نافع، عن ابن عمر: أنه لم يكن يجلسُ مَجلساً، كان عنده أحدٌ أو لم يكن، إلّا قال: اللهمَّ اغفِرْ لي ما قدّمتُ وما أخّرتُ، وما أسرَرتُ وما أعلَنتُ، وما أنت أعلمُ به منِّي، اللهمَّ ارزُقني من طاعتِك ما تَحُول بيني وبين مَعصيتِك، وارزُقْني من خَشيتِك ما تُبلِّغُني به رحمتَك، وارزُقْني من اليقين ما تُهوِّنُ به عليَّ مصائبَ الدنيا، وباركْ لي في سَمْعي وبَصَري، واجعلهُما الوارثَ مني، اللهمَّ اجعَلْ ثأْري[(٢)] ممَّن ظَلَمني، وانصُرْني على من عاداني، ولا تجعل الدنيا أكبرَ هَمِّي، ولا مَبلَغَ عِلمي، اللهمَّ ولا تُسلِّطْ عليَّ مَن لا يَرحمُني.

فسُئِلَ عنهنّ ابنُ عمر، فقال: كان رسولُ الله ﷺ يَختِمُ بهنّ مَجلِسَه[(٣)].

---

(١) تقدَّم عند المصنف برقم (٧٠٧).

(٢) في (ص) و(ع): وخذ ثأري، مع فصل بين الكلمتين ببياض، وتحرَّف في (ز) و(ب) إلى: وعل ثأري، والمثبت من «تلخيص الذهبي» ومن «الدعوات» للبيهقي (٢٤٤) حيث روى هذا الحديث عن المصنِّف بإسناده ومتنه.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسنٌ في المتابعات والشواهد من أجل أبي صالح كاتب الليث - وهو عبد الله بن صالح بن محمد المصري - وقد تابعه اثنان لا بأس بروايتهما أيضاً في المتابعات والشواهد، فيصح الحديثُ إن شاء الله.

وأخرجه النسائي (١٠١٦١) من طريق بكر بن مضر، عن عبيد الله بن زَحْر، عن خالد بن أبي عمران، به. وعُبيد الله بن زَحْر فيه ضعف، لكنه صالحٌ في المتابعات والشواهد.

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٢)، والنسائي (١٠١٦٢) من طريق يحيى بن أيوب الغافقي، عن عُبيد الله بن زَحْر، عن خالد بن أبي عمران، أنَّ ابن عمر قال، وذكره. كذا لم يذكر في إسناده نافعاً مولى ابن عمر، ولم يسمع خالد من ابن عمر كما قال المزي، ورواية يحيى بن أيوب - وهو صدوق - بإسقاط نافع شاذَّة. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٩٥٦- حدثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن السَّمّاك إملاءً ببغداد، حدثنا عبد الرحمن بن محمد بن منصور الحارثي، حدثنا يحيى بن سعيد القَطّان، حدثنا ثَور بن يزيد، عن خالد بن مَعْدان، عن أبي أُمامة قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا رُفِعَت المائدةُ قال: «الحمدُ لله كثيراً طيباً [مُباركاً][1] فيه، غيرَ مَكفيٍّ، ولا مُودَّع، ولا مُستغنًى عنه ربُّنا»[2].

= ورواه عبد الله بن لهيعة عن خالد بن أبي عمران عند الطبراني في «الصغير» (٨٦٦)، وفي «الدعاء» (١٩١١)، وتمام الرازي في «فوائده» (٥٠٥)، فذكر نافعاً مولى ابن عمر.

(١) لفظة «مباركاً» سقطت من أصولنا الخطيّة، وأثبتناها من «تلخيص الذهبي»، وهي ثابتة في الرواية لجميع من خرَّج هذا الحديث، ولا بدَّ منها لتعلُّق الجار والمجرور اللذين بعدها بها، وقد ثبتت لإسماعيل بن محمد الصفَّار في جزء له ضمن مجموع فيه مصنفاته ومصنفات أبي العباس الأصم (٦١١) عن عبد الرحمن بن محمد الحارثي.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل عبد الرحمن بن محمد الحارثي، وقد توبع.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢٢٠٠)، وأخرجه الترمذي (٣٤٥٦) عن محمد بن بشار، كلاهما (أحمد وابن بشار) عن يحيى بن سعيد القطان، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد (٢٢١٦٨) عن وكيع بن الجراح، والبخاري (٥٤٥٨)، والنسائي (٦٨٧٠) و(١٠٠٤٣) من طريق سفيان الثوري، والبخاري (٥٤٥٩) عن أبي عاصم الضحّاك بن مخلد، وابن ماجه (٣٢٨٤) من طريق الوليد بن مسلم، أربعتهم عن ثور بن يزيد، به. وقد ذكر البخاري لأبي عاصم لفظين أحدهما نحو لفظنا، والآخر: «الحمد لله الذي كفانا وأروانا غير مكفيٍّ ولا مَكفُور»، وقال وكيع في روايته: «غير مُكفَّرٍ» بدل: «غير مَكفيٍّ». واستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وسيأتي برقم (٧٣٧٥) من طريق مسدَّد بن مسرهد عن يحيى القطان، وبرقم (٧٣٧٤) من طريق عامر بن جَشِيب عن خالد بن معدان.

قوله: «غير مَكفيٍّ» معناه: أنَّ الله غير مُطعَم ولا مَكفيٍّ، إنما هو المُطعِم والكافي، من الكفاية، ويجوز أن يعود الضمير إلى الطعام، يعني: غير مردود ولا مقلوب، من: كَفَأ الإناء.

وقوله: «غير مكفَّر» أو «مكفُور»، معناه: غير مجحود النعمة. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

١٩٥٧- أخبرنا أبو النضر محمد بن يوسف الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارِمي، حدثنا أصبَغُ بن الفَرَج المِصري، أخبرنا ابن وهب، حدثنا عمرو بن الحارث، أنَّ دَرَّاجاً أبا السَّمْح حدَّثهم عن أبي الهَيثم، عن أبي سعيد الخُدري، عن رسول الله ﷺ قال: «قال موسى عليه السلام: يا ربِّ، عَلِّمْني شيئاً أذكُرُك به وأدعُوك به؟ قال: يا موسى، قُل: لا إله إلَّا اللهُ، قال: يا ربِّ، كلُّ عبادِك يقول هذا، قال: قُل: لا إله إلَّا الله، قال: لا إله إلَّا أنت، يا رب، إنما أريدُ شيئاً تَخصُّني به، قال: يا موسى، لو أنَّ السماواتِ السَّبعَ وعامِرَهن غيري، والأرَضِينَ السَّبعَ، في كِفَّةٍ، ولا إله إلَّا الله في كِفَّةٍ، مَالتْ بهنّ لا إله إلَّا اللهُ»[1].

١/٥٢٩ هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٥٨- حدثنا علي بن حَمْشاذَ العَدلُ، حدثنا عُبيد بن شَريك وأحمد بن إبراهيم بن مِلْحان، قالا: حدثنا يحيى بن عبد الله بن بُكير، حدثنا الليث بن سعد، عن عامر بن يحيى، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، قال: سمعتُ عبدَ الله بن عمرو يقول: قال رسول الله ﷺ: «يُصاحُ بِرجُلٍ من أُمَّتي على رُؤوس الخَلائقِ يومَ القيامة، فيُنشَرُ له تِسعٌ وتسعون سِجِلًا، كلُّ سِجِلٍّ مدَّ البَصَر، ثم يقال له: أتُنكِرُ من هذا شيئاً؟ فيقول: لا يا ربِّ [فيقولُ: ألَكَ عُذرٌ، أو حَسَنةٌ؟ فيَهابُ الرجلُ، فيقول: لا

= وقوله: «غير مُودَّع» أي: غير متروك الطلب إليه والرغبة فيما عنده.

(١) إسناده ضعيف لضعف رواية درّاجٍ أبي السَّمْح عن أبي الهيثم: وهو سليمان بن عمرو العُتْواري. ابن وهب: هو عبد الله بن وهب بن مسلم، وعمرو بن الحارث: هو ابن يعقوب.

وأخرجه النسائي (١٠٦٠٢) و(١٠٩١٣)، وابن حبان (٦٢١٨) من طريقين عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

ويشهد لقوله: «لو أنَّ السماوات السبع» إلى آخره، حديث عبد الله بن عمرو الذي تقدَّم عند المصنف برقم (١٥٥) بإسناد صحيح.

يا ربِّ][1] فيقول: بلى، إنَّ لك عندنا حسناتٍ، وإنه لا ظُلمَ عليكَ، فتُخرَجُ له بطاقةٌ فيها: أشهدُ أن لا إله إلَّا الله وأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه، فيقول: يا ربِّ، ما هذه البِطاقةُ مع هذه السِّجِلّات؟ فيقول: إنك لا تُظلَمُ، قال: فتُوضَعُ السِّجلاتُ في كِفَّة، والبطاقةُ في كِفّة، فطاشَتِ السِّجِلّاتُ وثَقُلتِ البطاقةُ»[2] .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٥٩- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الربيع بن سليمان، حدثنا بِشر بن بكر، حدثني ابن جابر، حدثني سُليم بن عامر، قال: قال: سمعتُ أوسطَ البَجَليَّ على مِنبَر حِمْص يقولُ: سمعت أبا بكر الصّدّيق على مِنبَر رسولِ الله ﷺ يقولُ: سمعت رسول الله ﷺ يقول: قال: فاختَنقَتْه العَبْرةُ وبَكى، ثم قال: سمعتُ رسول الله ﷺ على هذا المِنبَر عامَ أولَ يقول: «سَلُوا اللهَ العفوَ والعافيةَ واليقينَ في الأُولى والآخِرة، فإنه ما أُوتِيَ العبدُ بعدَ اليقين خيراً[3] من العافيةِ»[4] .

---

(١) ما بين المعقوفين سقط من النسخ الخطية، وهو ثابت في الرواية لجميع من خرَّج هذا الحديث، وهو ثابت أيضاً في الرواية المتقدمة عند المصنف برقم (٩)، ولا بد منه، لتعلّق ما بعده به، فلذلك أثبتناه.

(٢) إسناده صحيح. أبو عبد الرحمن الحُبُلي: هو عبد الله بن يزيد المَعَافري.

وقد تقدَّم برقم (٩) من طريق يونس بن محمد المؤدِّب عن الليث بن سعد.

(٣) وقع في (ز) و(ص): خير، بحذف ألف النصب، وما أثبتناه هو اللغة العالية الفصيحة، كما قدمنا بيانه عند الحديث (١٤٢٩).

(٤) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي (١٠٦٥٠) من طريق عمر بن عبد الواحد، و(١٠٦٥١) من طريق الوليد بن مسلم، كلاهما عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، بهذا الإسناد. لكن قال ابن عبد الواحد في حديثه: «سلوا الله المعافاة، فإنه لم يؤتَ عبدٌ بعد يقين خيراً من معافاة»، وقال الوليد في حديثه: «سلوا الله العفو والعافية والمعافاة، فإنه ما أوتي عبد بعد يقين خيراً من معافاة».

وأخرجه أحمد ١/ (٥) و(١٧) و(٣٤)، وابن ماجه (٣٨٤٩)، والنسائي (١٠٦٥٢) من طريق يزيد بن خُمير، وأحمد (٤٤)، والنسائي (١٦٥٣)، وابن حبان (٩٥٢) من طريق معاوية بن =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وقد رُويَ بغير هذا اللفظ من حديث ابن عباسٍ:

١٩٦٠ - حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المُثنّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا هلال بن خَبّاب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنَّ النبي ﷺ قال لِعمِّه: «أكثِرِ الدُّعاءَ بالعافيةِ»(١).

= صالح، كلاهما عن سُليم بن عامر، به. بنحو لفظ عمر بن عبد الواحد عن ابن جابر.

وأخرجه النسائي (١٠٦٤٩) من طريق لقمان بن عامر، عن أوسط البجلي، به. بنحو لفظ ابن عبد الواحد عن ابن جابر أيضاً.

وأخرجه أحمد (٦)، والترمذي (٣٥٥٨) من طريق رفاعة بن رافع، وأحمد (١٠)، والنسائي (١٠٦٥٦)، وابن حبان (٩٥٠) من طريق أبي هريرة، وأحمد (٣٨) من طريق الحسن البصري، وأحمد (٤٦) و(٦٦) من طريق أبي عُبيدة بن عبد الله بن مسعود، وأحمد (٤٩)، والنسائي (١٠٦٥٥) من طريق حميد بن عبد الرحمن بن عوف، عن عمر بن الخطاب، والنسائي (١٠٦٥٤) من طريق جبير بن نُفير، كلهم عن أبي بكر الصديق. ولفظ رفاعة كلفظ بشر بن بكر عن ابن جابر دون قوله: «فإنه ما أوتي...»، ولفظ أبي هريرة: «لم تُؤتَوا شيئاً بعد كلمة الإخلاص مثل العافية، فأسألوا الله العافية»، ولفظ الحسن: «إنَّ الناس لم يُعطَوا في الدنيا خيراً من اليقين والمعافاة، فسلُوهما الله عزَّ وجلَّ»، ولفظ أبي عبيدة: «سلُوا الله العافية، فإنَّه لم يُعط عبدٌ أفضل من العافية»، ولفظ حميد: «إنه لم يُقسَم بين الناس شيءٌ أفضل من المعافاة بعد اليقين»، ولفظ جبير: «سلوا الله العافية ـ ثلاثاً ـ فإنه لم يُؤتَ أحدٌ مثل العافية بعد يقين». لكن الحسن البصري وأبا عُبيدة لم يُدركا أبا بكر، وحميد لم يُدرك عمر بن الخطّاب. وقال الترمذي عن رواية رفاعة: حسن غريب من هذا الوجه عن أبي بكر.

(١) إسناده صحيح. أبو المُثنَّى: هو معاذ بن المثنَّى بن معاذ العَنْبري.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الشكر» (١٥٣)، والطبري في مسند ابن عباس من «تهذيب الآثار» ١/ ٣٩٥، والطبراني في «الكبير» (١١٩٠٨)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٨١)، وأبو طاهر السِّلَفي في «معجم السفر» (٦٩١)، والضياء المقدسي في «المختارة» ١٢/ (٣٣٠) من طريق عبّاد بن العَوّام، عن هلال بن خَبّاب، به.

وأخرج أحمد ٣/ (١٧٦٦) و(١٧٦٧) من طريق علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جدّه =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، وقد رُويَ بلفظ آخر:

١٩٦١- حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا أبو مالك الأشجعي، عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ ٥٣٠/١ يُعلِّم مَن أسلمَ أن يقول: «اللهمَّ اهدِني وارزُقني وعافِني وارحَمْني»(١).

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٦٢- حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا محمد بن النضر الزُّبيري، حدثنا بكر بن بكار، حدثنا حمزة بن حبيب الزَّيّات، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عُروة، عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «اللهمَّ عافِني في جَسَدي، وعافِني في بَصَري، واجعلْه الوارثَ مني، لا إله إلَّا اللهُ الحليمُ الكريم، سبحانَ اللهِ ربِّ العرشِ العظيم، الحمدُ لله ربِّ العالَمين»(٢).

= العباس: أنه أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، أنا عمك كبرت سنّي، واقترب أجلي، فعلّمني شيئاً ينفعني الله به، قال: «يا عباس، أنت عمي، ولا أغني عنك من الله شيئاً، ولكن سَلْ ربّك العفو والعافية في الدنيا والآخرة» قالها ثلاثاً، ثم أتاه عند قَرْن الحول، فقال له مثل ذلك. وفي إسناده رجل مبهمٌ.

وأخرج أحمد (١٧٨٣)، والترمذي (٣٥١٤) من طريق يزيد بن أبي زياد الهاشمي مولاهم، عن عبد الله بن الحارث بن نوفل، عن العباس بن عبد المطلب، قال: أتيت رسول الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، فذكر نحو حديث علي بن عبد الله بن عباس. وقال الترمذي: حديث صحيح. قلنا: ويزيد بن أبي زياد ضعيف يُعتبر به، وقد تابعه عبد الملك بن عُمير عند البزار (١٣١٢)، وأبي بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٢٩٣)، وإسناده حسن.

(١) إسناده صحيح. أبو مالك الأشجعي: هو سعْد بن طارق.

وأخرجه أحمد ٢٥/ (١٥٨٨١) عن عفان، ومسلم (٢٦٩٧) عن أبي كامل الجَحْدري، كلاهما عن عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

وأخرجه أحمد (١٥٨٧٧)، ومسلم (٢٦٩٧)، وابن ماجه (٣٨٤٥) من طريق يزيد بن هارون، ومسلم (٢٦٩٧) من طريق أبي معاوية محمد بن خازم، كلاهما عن أبي مالك الأشجعي، به.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل بكر بن بكار - وهو =

= القيسي - فهو ليس بالقوي، لكنه متابع. وسماع حبيب بن أبي ثابت من عروة - وهو ابن الزبير ابن العوّام - صحيح ثابت، فقد أشار إلى تصحيحه أبو داود بإثر الحديث (١٨٠)، وكذلك فعل الترمذي حين خرَّج الحديث برقم (٣٤٨٠) ونقل قول البخاري بأنَّ حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئاً، فقد جاء في «جامعه الكبير» بروايتي أبي حامد التاجر وأبي ذرٍّ الترمذي عنه كما في نسخة عندنا منه بروايتهما أنَّ الترمذي قال: حديث حسن غريب، ثم نقل قول البخاري المشار إليه، ثم قال الترمذي: وحبيب بن أبي ثابت هو حبيب بن قيس بن دينار، وقد أدرك ابن عُمر وابن عباس. فكأنَّ الترمذي مالَ إلى صحة سماعه منه. وقال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢١/ ١٧٤: لا معنى لطعنِ من طعن على حديث حبيب بن أبي ثابت عن عروة، لأنَّ حبيباً ثقة ولا يُشَكُّ أنه أدرك عروة، وسمع ممَّن هو أقدم من عروة، فغير مستنكر أن يكون سمع من عروة، ونقله عنه ابن التركماني في «الجوهر النقي» ١/ ١٢٤، ونقل أيضاً تصحيح أبي داود، وأيّدهما بقوله: هذا مُثبِت، فيُقدَّم على ما زعمه الثوري لكونه نافياً. ونحوه قولُ الزيلعيِّ في «نصب الراية» ١/ ٧٢، وقال ابن سيد الناس في شرح الترمذي ورقة ١٩٩ بعد أن نقل قول ابن عبد البر: قول أبي عمر هذا أفاد إثبات إمكان اللقاء، وهو مزيل للانقطاع عند الأكثرين، وأرفعُ من هذا قول أبي داود - فذكر قوله المشار إليه سابقاً - فهذا يُثبت اللقاء، فهو مزيلٌ للانقطاع عندهم. قلنا: وممَّن صحَّح روايةَ حبيب بن أبي ثابت عن عروة أيضاً الطبريُّ في تفسير قوله تعالى: ﴿أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ ٥/ ١٠٥، وكذلك الطحاوي في «أحكام القرآن» بإثر الحديث (١٩٢٦)، حيث قال نحو قول الترمذي الذي تقدم وقول ابن عبد البر في رواية حبيب عمن هو أسنُّ من عروة، وأنَّ قول سفيان الثوري لا يُوقف على وجهه ولا على السبب الذي أنكره من أجله.

والظاهر أنَّ جميع من نفى سماع حبيب من عروة إنما اعتمد في ذلك قول سفيان الثوري، وقد أشار يحيى القطان إلى ذلك.

وأخرجه الترمذي (٣٤٨٠) من طريق معاوية بن هشام، عن حمزة الزيات، بهذا الإسناد.

وتابع معاوية بن هشام وبكر بن بكار أيضاً عبدُ الصمد بنُ النعمان عند البخاري في «تاريخه الكبير» ٣/ ٥٢، وهو قوي الحديث.

وقد خالف حمزةَ بنَ حبيب الزيات فيه أبو مريم عبد الغفار بن القاسم، عند أبي محمد جعفر ابن محمد الخُلدي في الجزء الثاني من «فوائده» (١٣٦) وغيره، فرواه عن حبيب بن أبي ثابت، عن مولى لقريش، عن عروة بن الزبير، عن عائشة. قال الدارقطني في «العلل» (٣٥٦٣): مولى قريش هذا هو إبراهيم مولى صخر بن أبي الجهم، ويشبه أن يكون أبو مريم قد ضبطه، والله أعلم. كذا قال الدارقطني! وهو متعقَّب بأنَّ أبا مريم هذا قال عنه الدارقطني نفسُه: متروك، وهو =

هذا حديث صحيح الإسناد إن سَلِم سماعُ حَبيبٍ من عُروة، ولم يُخرجاه.

١٩٦٣- أخبرناأبو بكر محمد بن عبد الله بن عَتّاب العَبْدي، حدثنا أبو بكر بن أبي العوّام الرِّيَاحي، حدثنا أبو النَّضْر، حدثنا الأشجَعي، عن سفيان الثَّوْري، عن عَلقمة بن مَرثَد، عن سليمان بن بُريدة، عن عائشة، قالت: قلتُ: يا رسولَ الله، أرأيتَ إن وافقتُ ليلةَ القدرِ، ما أقولُ فيها؟ قال: «قُولي: اللهمَّ إنك عَفُوٌّ تُحبُّ العَفْوَ، فاعفُ عنّي»[١].

= شيخ شعبة، أثنى عليه شُعبة وخفي على شعبة أمره، فبقي بعد شعبة فخلَّط. قلنا: واتهمه ابن المديني وأبو داود بوضع الحديث، وتركه الأئمة، وحمزةُ الزيّات خيرٌ منه بمَفاوز، هو ثقة جليل القدر.

(١)حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل أبي بكر الرياحي ـ واسمه محمد بن أحمد بن يزيد ـ وقد توبع. أبو النضر: هو هاشم بن القاسم، والأشجعي: هو عُبيد الله بن عُبيد الرحمن.

وأخرجه أحمد ٤٣/ (٢٦٢١٥)، وأخرجه النسائي (١٠٦٤٧) عن العباس بن عبد العظيم، كلاهما (أحمد والعباس) عن أبي النضر هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٧٤١)، وابن ماجه (٣٨٥٠) من طريق وكيع، والترمذي (٣٥١٣)، والنسائي (١٠٦٤٢) من طريق جعفر بن سليمان، و(٧٦٦٥) و(١٠٦٤٣) و(١١٦٢٤) من طريق خالد بن الحارث، ثلاثتهم عن كهمس بن الحسن، عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة. فذكر كهمسٌ عبد الله بن بريدة بدل أخيه سليمان بن بريدة، وكلاهما ثقة، على أنَّ خالد بن الحارث وحده أطلق فقال: عن ابن بريدة، فلم يقيّدة، ولا يمتنع سماعُ كلا الأخوين للحديث من عائشة. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٣٨٤) عن محمد بن جعفر، و(٢٥٤٩٧) عن يزيد بن هارون، والنسائي (١٠٦٤٤) من طريق المعتمر بن سليمان، ثلاثتهم عن كهمس بن الحسن، عن ابن بريدة (وقيَّد يزيدُ ابنَ بريدة بعبد الله، وأطلق الآخران، فقالا: ابن بريدة)، قال: قالت عائشة: يا نبي الله... فذكروه مرسلاً، ومثل هذا لا يضرُّ ما دام الواصلون ثقات.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٥٠٥) عن علي بن عاصم، والنسائي (١٠٦٤٦) من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن سعيد بن إياس الجريري، قال الثوري: عن ابن بريدة، وقال الآخر: عن عبد الله بن بريدة، عن عائشة قالت: قلتُ: يا رسول الله... والثوريُّ سماعُه من الجريري قبل =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٦٤- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبُوبي بمَرْو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا عُبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن عُمر: أنَّ النبيّ ﷺ كان يَتعوَّذُ من خمسٍ: من الجُبْن، والبُخْل، وسُوءِ العُمُر، وعذابِ القبر، وفِتْنةِ الصَّدْر[1].

= تغيُّره واختلاطه.

وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥٤٩٥) عن يزيد بن هارون، عن الجريري، عن عبد الله بن بريدة، أنَّ عائشة قالت: يا رسول الله، فذكره مرسلاً. ويزيد سماعه من الجُريري بعد اختلاطه، فقول سفيان الثوري مقدَّم عليه.

ولعله لأجل بعض الروايات المرسلة السالفة ونظائرها في أحاديث ابن بريدة عن عائشة نفى الدارقطنيُّ سماعَ عبد الله بن بريدة من عائشة، وتبعه البيهقيُّ، وتعقبه ابن التركماني في «الجوهر النقي» ٧/ ١١٨ بأنَّ ابن بريدة ولد سنة خمس عشرة وسمع جماعة من الصحابة، وقد ذكر مسلم في مقدمة كتابه: أنَّ المتفق عليه أنَّ إمكان اللقاء والسماع يكفي للاتصال، ولا شكَّ في إمكان سماع ابن بريدة من عائشة، فروايته عنها محمولة على الاتصال، على أنَّ صاحب «الكمال» صرَّح بسماعه منها. قلنا: وفي إطلاق الترمذي تصحيح الحديث دلالة على أنه كان يرى سماع ابن بريدة من عائشة، إذ لو كان لا يرى ذلك لنبَّه عليه على عادته، وقد صحَّح إسناد هذا الحديث النووي في «الأذكار» والبُوصيري في «مصباح الزجاجة».

(١) إسناده صحيح. عمرو بن ميمون: هو الأودي الكوفي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي، وإسرائيل الراوي عنه هو حفيدُه ابن يونس بن أبي إسحاق.

وأخرجه أحمد ١/ (١٤٥) و(٣٨٨)، وأبو داود (١٥٣٩)، وابن ماجه (٣٨٤٤)، والنسائي (٧٨٢٩) و(٧٨٦٢) و(٩٨٨٥) من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٧٨٦٤) و(٧٨٨١) من طريق يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، عن أبيه، به.

وأخرجه النسائي (٧٨٢٨) و(٧٨٦٥) و(٩٨٨٦) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ، فذكره.

وأخرجه النسائي (٧٨٣٢) و(٧٨٦٣) و(٩٨٨٤) من طريق زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود. =

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٦٥- أخبرنا عَبْدان بن يزيد الدّقّاق بهَمَذان، حدثنا إبراهيم بن الحسين بن دِيزِيل، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شَيبان بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن أنس ابن مالك قال: كان رسولُ الله ﷺ يقولُ في دُعائه: «اللهمَّ إني أعوذُ بك من العَجْز والكَسَل، والجُبْن والبُخل، والهَرَم والقَسْوة، والغَفْلة والعَيْلة، والذِّلة والمَسْكنة، وأعوذُ بك من الفَقر والكُفر، والفُسوق والشِّقاق، والنِّفاق والسُّمعة والرِّياء، وأعُوذ بك من الصَّمَم والبَكَم والجُنون، والجُذام والبَرَص، وسيِّئ الأسقام»[1].

= وأخرجه النسائي (٩٨٨٧) من طريق سفيان الثوري، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون، قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ، فذكره مرسلاً.

وكل هذا الخلاف لا يضرُّ، لأنه إذا كان عمرو بن ميمون سمعه من غير واحد من أصحاب النبي ﷺ كما تفيده رواية زهير بن معاوية، يكون في رواية إسرائيل وأبيه يونس ورواية زكريا قد سمَّى بعضهم، ويكون إرسال عمرو بن ميمون للحديث في رواية سفيان الثوري لأجل أنه سمع الحديث من غير واحدٍ فأرسله اختصاراً، وهذا معلوم مستقِرٌّ سائغٌ عند أهل الحديث، ولا يؤثِّر مثلُه في الروايات الموصولة.

وفتنة الصدر: ما يَعرِضُ فيه من الشكوك والوساوس والشُّبَه، ومثل ذلك. وقيل: ما ينطوي عليه الصدر من حسدٍ وغِلٍّ وخلق سيئ وعقيدة غير مرضية. وقيل: هي الضيق المشار إليه في قوله تعالى: ﴿وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِ﴾، وهي الإنابة إلى دار الغرور التي هي سجن المؤمن، والتجافي عن دار الخلود التي عرضها كعرض السماء.

وسوء العمر: سوء الكِبَر في آخر الحال، أو مضيُّه فيما لا ينفع في المآل.

(١) إسناده صحيح.

وأخرجه ابن حبان (١٠٢٣) من طريق عبد الصمد بن النعمان، عن شيبان، به.

وأخرجه مختصراً أحمد ٢٠/ (١٣٠٠٤)، وأبو داود (١٥٥٤)، وابن حبان (١٠١٧) من طريق حماد بن سلمة، وأحمد ٢٠/ (١٣١٧٢) و(١٣٢٣٣) و٢١/ (١٣٤١٧)، والنسائي (٧٨٣١) و(٧٨٤٢) من طريق هشام الدستوائي، والنسائي (٧٨٧٦) من طريق همام بن يحيى، ثلاثتهم عن قتادة، به. لكن زاد هشام في روايته على اختصارها: «وفتنة المحيا والممات».

وأخرجه مختصراً كذلك أحمد ١٩/ (١٢١١٣) و(١٢١٦٦)، والبخاري (٢٨٢٣) و(٦٣٦٧)، =

٥٣١/١ هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٦٦- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحُسين بن الحسن ومحمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا هارون بن سعيد الأَيلي، حدثنا عبد الله بن وهب، حدثني حُيَيّ ابن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد الله بن عمرو: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعُو بهؤلاءِ الكلماتِ: «اللهمَّ إني أعوذُ بك من غَلَبةِ الدَّينِ، وغَلَبةِ العدوِّ، وشَماتَةِ الأعداءِ»[1] .

= ومسلم (٢٧٠٦)، وأبو داود (١٥٤٠) و(٣٩٧٢)، والنسائي (٧٨٣٨) وابن حبان (١٠٠٩) من طريق سليمان التيمي، وأحمد ١٩/ (١٢٢٢٥) و٢٠/ (١٢٦١٦) و٢١/ (١٣٣٠٤) و(١٣٣٦٥) و(١٣٥٢٤)، والبخاري (٢٨٩٣) و(٥٤٢٥) و(٦٣٦٣) و(٦٣٦٩) وأبو داود (١٥٤١)، والترمذي (٣٤٨٤)، والنسائي (٧٨٣٦) و(٧٨٨٧) من طريق عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، وأحمد ٢٠/ (١٢٨٣٣) و(١٣٠٧٦) و(١٣١٣٣) و٢١/ (١٣٤٧٢) و(١٣٧٨٢)، والترمذي (٣٤٨٥)، والنسائي (٧٨٣٧) و(٧٨٤٠) و(٧٨٧٨)، وابن حبان (١٠١٠) من طريق حميد بن أبي حميد الطويل، والبخاري (٤٧٠٧)، ومسلم (٢٧٠٦) من طريق شعيب بن الحَبْحاب، والبخاري (٦٣٧١) من طريق عبد العزيز بن صهيب، والنسائي (٧٨٣٥) من طريق المنهال بن عمرو، كلهم عن أنس بن مالك. لكن زاد سليمان وحميد وشعيب في رواياتهم على اختصارها الاستعاذة من عذاب القبر، وزاد سليمان وشعيب الاستعاذة من فتنة المحيا والممات، وزاد عمرو بن أبي عمرو والمنهال بن عمرو الاستعاذة من ضَلَع الدَّين وغَلَبة الرجال، وزاد عمرو وحده الاستعاذة من الهم والحزن، وزاد حميد وشعيب الاستعاذة من فتنة الدَّجال.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في المتابعات والشواهد من أجل حُييّ بن عبد الله: وهو المَعَافِري المصري. أبو عبد الرحمن الحُبُلي: هو عبد الله بن يزيد المَعَافِري.

وأخرجه النسائي (٧٨٥٧) و(٧٨٧١)، وابن حبان (١٠٢٧) من طريق أحمد بن عمرو بن السَّرْح، و(٧٨٧٢) عن يونس بن عبد الأعلى، كلاهما عن عبد الله بن وهب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٦١٨) من طريق عبد الله بن لَهيعَة، عن حُييّ بن عبد الله، به.

وأخرج أحمد (٦٧٣٤) و(٦٧٤٩)، والنسائي (٧٨٧٩) و(٥٤٩٠) من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الكسل والهرم والمَغْرم...». وإسناده حسنٌ. والمَغرم: هو غَلَبة الدَّين. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٦٧- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الحُسين بن الحسن ومحمد بن إسماعيل، قالا: حدثنا هارون بن سعيد الأَيلي، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني حفص بن مَيسَرة ويعقوب بن عبد الرحمن، عن موسى بن عُقبة، عن عبد الله بن دِينار، عن ابن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعو فيقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بك من زَوال نِعْمتِك، ومن تحوُّل عافيتِك، ومن فُجَاءة نِقْمتِك، ومن جميع سَخَطِك»[١].

قال ابنُ وهب: ذكرَه يعقوبُ عن عبد الله بن دِينار عن ابن عمر، وأرسلَه حفصٌ[٢].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٦٨- حدثنا أبو بكر أحمد بن كامل القاضي، حدثنا أحمد بن الوليد الفَحّام وموسى بن الحسن بن عبّاد قالا: حدثنا محمد بن مصعب القَرْقَساني، حدثنا الأَوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن جعفر بن عِياض، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعوَّذوا بالله من الفقر والقِلّة والذِّلّة، وأن تَظلِمَ أو تُظلَمَ[٣]»[٤].

= ويشهد للاستعاذة من غَلَبة الدَّين وغَلَبة العدوّ حديثُ أنس الذي قبله حيث جاء في بعض طرقه عند أحمد والبخاري وغيرهما ذكر الاستعاذة من غَلَبة الدَّين وغَلَبة الرّجال.

ويشهد للاستعاذة من غَلَبة الدين حديث أم سلمة المتقدم برقم (١٩٤٣) وحديثُ عائشة الآتي برقم (٢٠٠٧). حيث جاء في روايتهما بلفظ: المَغْرم، وهو غَلَبة الدَّين.

ويشهد للاستعاذة من شماتة الأعداء حديث أبي هريرة عند البخاري (٦٣٤٧)، ومسلم (٢٧٠٧).

(١) إسناده صحيح. يعقوب بن عبد الرحمن: هو الزهري الإسكندراني.

وأخرجه مسلم (٢٧٣٩)، والنسائي (٧٩٠١)، وأبو داود (١٥٤٥)، والنسائي (٧٩٠٠) من طريقين عن يعقوب بن عبد الرحمن، بهذا الإسناد. فاستدراك الحاكم له ذهولٌ منه.

(٢) مثل ذلك لا يضر بصحة الرواية الموصولة، لأن المسنِدَ ثقة مُتقِن.

(٣) في (ز): وأن تظلم.

(٤) صحيح لغيره، وهذا إسناد اختُلف فيه على إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة في تعيين روايه عن أبي هريرة، فرواه الأوزاعي - وهو عبد الرحمن بن عمرو - عنه كما في رواية المصنف =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٦٩- حدثنا بكر بن محمد بن حمدان الصَّيرفي، **حدثنا** عبد الصمد بن الفضل البَلْخي، حدثنا مَكِّيّ بن إبراهيم، حدثنا عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن جده أبي هند، عن صَيفيّ مولى أبي أيوب، عن أبي اليَسَر السَّلَمي - واسمه كعب بن عَمرو -: أنَّ النبي ﷺ كان يدعُو فيقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بك من الهَدْم والتردِّي، والهَرَم والغَمّ، والغَرَق والحَرَق، وأعوذُ بك أن يَتخبَّطَني الشيطانُ عند الموت، وأعوذُ بك أن أموتَ في سبيلِك مُدبِراً، وأعوذ بك أن أموت لديغاً»[1].

= هنا وغيره فقال: عن جعفر بن عياض، وخالف الأوزاعيَّ فيه حمادُ بنُ سلمة كما سيأتي عند المصنف برقم (٢٠٠٦) فرواه عن إسحاق، فقال: عن سعيد بن يسار، فأما سعيد هذا فهو ثقة، وأما جعفر بن عياض فلم يرو عنه غير إسحاق، لكن ذكره ابن حبان في ثقات التابعين وصحَّح حديثَه هذا، فيُحتمل تحسين حديثه، ونظراً لهذا الاختلاف فيه بين الأوزاعي وحماد بن سلمة قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٥/ ٢٨٢: هذا يحطُّه عن درجة الصحيح. وحسَّنه من حديث أبي هريرة، وإلّا فله شواهدُ يصحُّ بها لا محالة. ومحمد بن مصعب القَرْقَساني فيه ضعف لكنه متابَع.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١٠٩٧٣)، وابن ماجه (٣٨٤٢) من طريق محمد بن مصعب، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (٧٨٤٥)، وابن حبان (١٠٠٣) من طريق الوليد بن مسلم، و(٧٨٤٦) من طريق عمر بن عبد الواحد، و(٧٨٤٨) من طريق موسى بن شيبة الحضرمي المصري، ثلاثتهم عن أبي عمرو الأوزاعي، به.

ويشهد للاستعاذة من الفقر والقلّة والذِّلّة حديث أنس الذي تقدَّم برقم (١٩٦٥)، وسنده صحيح.

ويشهد للاستعاذة من أن يَظلِم الإنسان أو يُظلَم حديث أم سلمة الذي تقدَّم برقم (١٩٢٨)، وإسناده صحيح كذلك.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات غير أبي هند جدِّ عبد الله بن سعيد، فلم يرو عنه غير حفيده عبد الله، ولا يُعرف بغير هذا الحديث. وقد رواه جماعة من الثقات الحفاظ عن مكي بن إبراهيم، فلم يذكروا فيه أبا هند إنما جعلوه من رواية عبد الله بن سعيد عن صيفي =

= مباشرة، وكذلك رواه جماعة من الثقات عن عبد الله بن سعيد، فلم يذكروا جدّه أبا هند في الإسناد. لكن رواه عن عبد الله بن سعيد أبو ضمرة أنس بن عياض، فاختُلف عنه فبعضهم يرويه عنه بذكر أبي هند، وبعضهم يرويه عنه بإسقاطه. وقد أشار أبو حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنُه في «العلل» (٢٠٨٥) إلى وجود أبي هند في إسناد الحديث، وإلى ذلك أشار أبو زرعة الرازي أيضاً فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «بيان خطأ البخاري في تاريخه» ص٥١، لكن البخاري لما ترجم في «تاريخه الكبير» ٤/ ٣٢٣ لصيفيّ ذكر في الرواة عنه عبد الله بن سعيد بن أبي هند، وكذلك فعل ابن أبي حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» ٤/ ٤٤٨، وكذلك ابنُ حبان في «الثقات» ٤/ ٣٨٤، وتَبعهم غيرهم. وهذا يقتضي أن لا وجود لأبي هند في إسناد الحديث!!

ويحتمل أن يكون عبد الله بن سعيد سمعه من جدّه، ومن صيفي مباشرة، فكان يحدِّث به على الوجهين، خصوصاً أنه صرَّح في بعض روايات هذا الحديث بسماعه من صيفيّ، فإن صحَّ ذلك كان هذا من المزيد في متصل الأسانيد، ويكون الإسناد الذي ليس فيه أبو هند صحيحاً، والله تعالى أعلم. وعلى أيِّ حال فللحديث شواهد

وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٥٢٣)، وأخرجه أبو داود (١٥٥٢)، والهيثم بن كليب الشاشي في «مسنده» (١٥٢٢) من طريق عُبيد الله بن عمر القواريري، وأخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» ١/ ٣١٩ - ومن طريقه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٣٩) - وأخرجه الطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨١) من طريق علي بن بحر، والشاشي (١٥٢١) عن العباس بن محمد الدُّوري، خمستهم (أحمد والقواريري ويعقوب بن سفيان وعلي بن بحر والعباس الدُّوري) عن مكي بن إبراهيم، عن عبد الله بن سعيد، عن صيفي، عن أبي اليسر فلم يذكروا في الإسناد أبا هند جدَّ عبد الله بن سعيد.

وأخرجه النسائي (٧٩١٧) من طريق الفضل بن موسى، والنسائي (٧٩١٩)، والطبراني ١٩/ (٣٨١)، وأبو طاهر الذهبي في «المخلِّصيات» (٢٣٦٤)، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٣٢١)، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة صيفي ١٣/ ٢٥٢ من طريق محمد بن جعفر، وأبو داود (١٥٥٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٣) من طريق عيسى ابن يونس السَّبيعي، ثلاثتهم عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن صيفي، به، فلم يذكروا أبا هند كذلك. ووقع في بعض هذه الطرق تصريح عبد الله بن سعيد بسماعه من صيفيّ، واختلف فيه على أبي ضمرة أنس بن عياض.

وأخرجه أحمد (١٥٥٢٤) عن علي بن بحر، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (١٩١٩) وفي «الجهاد» (٢٦٩) عن يعقوب بن حميد بن كاسب، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦٢) من =

٥٣٢/١ هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

= طريق هارون بن موسى الفَرْوي، ثلاثتهم عن أبي ضمرة أنس بن عياض، عن عبد الله بن سعيد، عن جدّه أبي هند، عن صيفي، عن أبي اليسر. فذكروا أبا هند.

وأخرجه النسائي (٧٩١٨)، والدولابي في «الكنى والأسماء» (٣٥٧) عن يونس بن عبد الأعلى، والطبراني في «الكبير» ١٩/ (٣٨١) من طريق إبراهيم بن حمزة الزبيري، كلاهما عن أبي ضمرة أنس بن عياض، عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند، عن صيفي، عن أبي اليَسَر. فلم يذكرا أبا هند.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ١١/ (٦٥٩٤)، وإسناده ضعيف.

وعن أبي هريرة عند أحمد ١٤/ (٨٦٦٧)، والنسائي (٧٨١٤) بذكر التعوذ من موت الغَمّ والهَمّ، وموت الغَرق، والتخبط عند الموت، وموت اللدغ. وإسناد ضعيف جداً.

ويشهد للاستعاذة من الهَرَم حديث أنس بن مالك المتقدم برقم (١٩٦٥).

وحديثُ عائشة الآتي برقم (٢٠٠٧)، وإسناداهما صحيحان.

وحديث عبد الله بن عمرو عند أحمد ١١/ (٦٧٣٤)، والنسائي (٧٨٧٩)، وإسناده حسن.

وحديث زيد بن أرقم عند أحمد ٣٢/ (١٩٣٠٨)، ومسلم (٢٧٢٢).

وحديث عثمان بن أبي العاص عند النسائي (٧٨٧٣)، وإسناده صحيح.

وحديث سعد بن أبي وقاص عند أحمد ٣/ (١٥٨٥)، والبخاري (٣٨٢٢) بلفظ: «أعوذ بك أن أُردَّ إلى أرذل العمر».

وحديث عبد الله بن مسعود عند مسلم (٢٧٢٣)، وأبي داود (٥٠٧١)، والترمذي (٣٣٩٠)، والنسائي (٩٧٦٧) و(١٠٣٣٤) بلفظ: «سوء الكِبَر». وهو عند ابن حبان (٩٦٣) بلفظ: «الهَرَم وسوء العُمر». وسيأتي عند المصنف برقم (١٩٧٨) بلفظ: «ومن الهرم ومن أن أُردَّ إلى أرذل العمر».

ويشهد لذكر موت الهَدْم والغمّ وحدهما حديثُ أبي هريرة عند الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» كما في «بغية الباحث» للهيثمي (١٠٥٩)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» ٣/ ١٠٦٦، والطبراني في «الدعاء» (١٣٦١)، بذكر موت الهدم، وعند البيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٥٠) بذكر موت الهدم وموت الغمّ، وجاء عند إبراهيم الحربي: موت الغَمْر، زيادة الراء المهملة في آخره، وفَسَّره بالغَرَق، وعند البزار (٨٥٣٤) بذكر الغمِّ وفُسِّر في روايته بالغَرَق. وأحسنها إسناداً إسناد البيهقي في «الدعوات»، والحديث حسنٌ في الجملة، والله أعلم.

١٩٧٠- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، حدثنا أبو أسامة، حدثنا مِسعَر، عن زياد بن عِلَاقة، عن عمِّه، قال: كان النبيُّ ﷺ يقولُ: «اللهمَّ جَنِّبني مُنكراتِ الأخلاقِ والأهواءِ والأعمالِ والأدواءِ»(١) .

هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٧١- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا خُشْنام بن الصِّدِّيق، حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ، حدثنا حَيْوة بن شُريح، عن دَرّاج أبي السَّمْح، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخُدري، عن النبي ﷺ أنه قال: «أعُوذُ بالله من الكُفر والدَّيْن»، فقال رجلٌ: يا رسول الله، ويُعدَلُ الكفرُ بالدَّين؟ قال: «نعم»(٢) .

---

(١) إسناده صحيح. أبو أُسامة: هو حماد بن أسامة، ومِسعَر: هو ابن كِدام، وعم زياد بن علاقة: هو قُطْبة بن مالك.

وأخرجه الترمذي (٣٥٩١)، وابن حبان (٩٦٠) من طريقين عن أبي أسامة، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حسن غريب، وقرن بأبي أسامة أحمدَ بنَ بشير، ولم يذكر الأدواء، وأما ابن حبان فذكر الأسواء بدل الأعمال.

(٢) إسناده ضعيف لضعف رواية درّاج أبي السَّمْح عن أبي الهيثم - وهو سليمان بن عمرو العُتْواري - وقد رواه مرةً بلفظ: «أعوذ بك من الكفر والفقر»، وقد اختُلف في إسناد هذا الحديث عن عبد الله بن يزيد المقرئ، فأكثر من روى هذا الحديث من الحفاظ ذكروا بين حيوة بن شُريح ودرّاج رجلاً هو سالم بن غيلان، وهو رجل مصري لا بأس به، فالراجح ذكره، وقد رواه غيرُ حيوة بن شريح عن سالم بن غيلان. خُشْنام بن الصِّدّيق: هو محمد بن الصِّدِّيق بن علي بن إبراهيم النُّميري النيسابوري أبو بكر.

وأخرجه النسائي (٧٨٥٦) عن محمد بن بشار، عن عبد الله بن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٧/ (١١٣٣٣)، وأخرجه النسائي (٧٨٥٥) عن محمد بن عبد الله بن يزيد، وابن حبان (١٠٢٥) من طريق أبي خيثمة زهير بن حرب، ثلاثتهم (أحمد بن حنبل ومحمد بن عبد الله بن يزيد وأبو خيثمة) عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن حيوة بن شريح، عن سالم بن غيلان، عن درّاج أبي السَّمْح، به. فزادوا في إسناد الحديث سالم بن غيلان. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٧٢- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا إبراهيم بن يوسف الرازي، حدثنا أبو كُرَيب، حدثنا أبو خالد الأحمَر، عن ابن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ كان يقولُ في دُعائه: «اللهمَّ إني أعوذ بك من جارِ السُّوء في دار المُقامةِ، فإنَّ جارَ الباديةِ يَتحوَّلُ»(١).

= وأخرجه أحمد (١١٣٣٣) عن عبد الله بن يزيد المقرئ، عن عبد الله بن لهيعة، والنسائي (٧٨٦٧)، وابن حبان (١٠٢٦) من طريق عبد الله بن وهب، كلاهما عن سالم بن غيلان، عن درّاج، به. لكن ابن وهب رواه بلفظ: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر» بدل: «من الكفر والدَّين».

ويشهد له بلفظ ابن وهب حديثُ أبي بكرة نُفيع بن الحارث المتقدم برقم (٩٩) و(٩٤٠).

وحديث أنس الذي تقدَّم برقم (١٩٦٥).

وقد صحَّ عنه ﷺ الاستعاذة من غَلَبة الدَّين والمَغْرم كما تقدَّم بيانه برقم (١٩٦٦). وأما الدَّيْن مجرّداً فلا يصحُّ استعاذة النبي ﷺ منه، إنما المستعاذ منه هو غَلَبة الدَّين حتى يصبح الإنسان غارماً.

وصحَّ عنه ﷺ الاستعاذة من الفقر في حديث عائشة الآتي برقم (٢٠٠٧) بلفظ: «شرّ فتنة الفقر»، وهو تفسير لمُجمل ما جاء في الروايات الأخرى.

(١) صحيح بلفظ: «تعوّذوا بالله من جار السوء...» لا أنَّ النبي ﷺ كان يقوله في دعائه، وهذا إسناد قوي من أجل أبي خالد الأحمر - وهو سليمان بن حيان - وابن عجلان - واسمه محمد - فهما صدوقان لا بأس بهما، وقد روى هذا الحديثَ غيرُ أبي خالد الأحمر بلفظ: «تعوذوا بالله من جار السوء»، وهو أصح، فقد رواه بهذا اللفظ أيضاً عبد الرحمن بن إسحاق المدني عن سعيد بن أبي سعيد - وهو المقبري - كما سيأتي عند المصنف بعده، وعبد الرحمن بن إسحاق صدوق حسن الحديث، فالحديث صحيح بهذا اللفظ.

وأخرجه ابن حبان (١٠٣٣) من طريق عبد الله بن سعيد الأشجّ، عن أبي خالد الأحمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» (٥٥٠٢) عن عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى بن سعيد القطان، عن محمد بن عجلان، به بلفظ: «تعوّذوا بالله من جار السوء...». =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وقد تابعَه عبد الرحمن بن إسحاق عن المَقبُري:

١٩٧٣ - حدَّثَناه أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا إسحاق بن الحسن، حدثنا عفّان، حدثنا وُهَيب، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيد المَقبُري، عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «استَعِيذوا باللهِ من شَرّ جار[1] المُقام،

= وأخرجه النسائي أيضاً في «الكبرى» (٧٨٨٦) عن عمرو بن علي الفلاس كذلك، لكنه قال: عن صفوان بن عيسى، عن محمد بن عجلان، به. كلفظ «المجتبى» إلّا أنه ذكر صفوان بن عيسى بدل يحيى بن سعيد.

وذكر المزيُّ في «تحفة الأشراف» ٩/ (١٣٠٥٤) بعد أن صدّر تخريجه من النسائي بذكر يحيى ابن سعيد القطان، أنه وقع في بعض النسخ: عن صفوان بن عيسى.

وهو عند البزار (٨٤٩٦) عن عمرو بن علي الفلّاس كذلك، عن صفوان بن عيسى، عن ابن عجلان.

وعند البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٠٦)، ومن طريقه أخرجه أبو القاسم الرافعي في «التدوين في أخبار قزوين» ٢/ ٣٥٢ من طريق نصر بن علي الجهضمي ومحمد بن أبي بكر المقدَّمي، عن صفوان بن عيسى، عن ابن عجلان.

فالظاهر أنَّ ذكر صفوان بن عيسى في إسناد النسائي هو الصحيح، والله تعالى أعلم.

ولفظ صفوان عندهم جميعاً كلفظ النسائي: «تعوَّذوا بالله من جار السوء...» وكأنَّ أبا خالد الأحمر وهم في لفظه فجعله من دعائه ﷺ، وإنما هو بلفظ الأمر بالدعاء به كما وقع في رواية صفوان بن عيسى وفاقاً لرواية عبد الرحمن بن إسحاق المدني التالية عن سعيد المقبري، وإنما دخل الوهم على أبي خالد الأحمر - فيما يغلب على ظننا - أنَّ أبا خالد روى أيضاً عن محمد بن عجلان عن سعيد المقبري قال: كان من دعاء داود النبي ﷺ: اللهم إني أعوذ بك من جار السوء؛ هكذا رواه المقبريُّ مقطوعاً من قولِه. أخرجه هناد بن السَّريّ في «الزهد» (١٠٣٨)، وأبو سعيد الأشجّ في «حديثه» (٦٩).

ورواه أيضاً سعيد بن أبي هلال مقطوعاً من قوله: أنَّ داود النبي ﷺ كان يقول: اللهم إني أعوذ بك من جار السوء... أخرجه عنه الخطابي في «العُزلة» ص٣٨. فظهر بذلك أنَّ أبا خالد الأحمر قد دخل له حديث في حديث، والله أعلم.

(١) وقع في نسخنا الخطية: دار، والمثبت من نسخة بهامش (ز) ومن «تلخيص الذهبي»، وهو =

فإن جارَ المسافر إذا شاء أن يُزايِلَ زايَل»[١] .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٧٤- أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن عُقبة الشَّيباني بالكوفة، حدثنا الخَضِر بن أبان الهاشمي، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الله الزُّبيري، حدثنا سعد ابن أوس، عن بلال بن يحيى العَبْسي، عن شُتَير بن شَكَل، عن أبيه شَكَل بن حُميد، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلت: يا رسول الله، علِّمْني تَعوُّذاً أتعوّذُ به، فأخذَ بكفّي، فقال: «قُل: اللهمَّ إني أعوذُ بك من شرِّ سَمْعي، ومن شرِّ بَصَري، ومن شرِّ نَفْسي، ومن شرِّ مَنِيّي»، حتى حَفِظتُها[٢] .

٥٣٣/١

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٧٥- أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد الحَنْظَلي ببغداد، حدثنا أبو قِلابة الرَّقَاشي، حدثنا أبو عاصم النَّبيل، حدثنا عُثمان الشّحّام، حدثني مُسلم بن أبي

= الصواب الموافق لرواية أحمد بن حنبل وغيره عن عفان.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق - وهو ابن عبد الله المدني - وقد توبع كما في الحديث السابق. عفان: هو ابن مسلم، ووُهَيب: هو ابن خالد المدني.

وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٥٥٣) عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

قوله: زايَل، أي: فارَقَ.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف الخَضِر بن أبان الهاشمي، لكنه متابع.

وأخرجه أحمد ٢٤/ (١٥٥٤٢)، وعنه أبو داود (١٥٥١)، وأخرجه الترمذي (٣٤٩٢) عن أحمد بن منيع، كلاهما (أحمد بن حنبل وأحمد بن منيع) عن أبي أحمد محمد بن عبد الله الزبيري، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب. وزادا في روايتهما: «ومن شر لساني ومن شرّ قلبي»، ولم يقولا: «ومن شر نفسي».

وأخرجه أحمد (١٥٥٤١)، وأبو داود (١٥٥١)، والنسائي (٧٨٢٦) من طريق وكيع بن الجرّاح، والنسائي (٧٨٢٧) من طريق أبي نُعيم الفضل بن دُكين، كلاهما عن سعد بن أوس، به. ولفظهما كلفظ ابن حنبل وابن منيع عن الزُّبيري.

وقوله: «ومن شر مَنِيّي» أي: من شرّ غَلَبة منيِّي حتى لا أقع في الزنى، والنظر إلى المحارم.

بَكْرة، قال: سَمِعَني أبي وأنا أقولُ: اللهم إني أعوذُ بك من الهَمّ والكَسَل وعذاب القَبر، فقال: يا بُنيّ، ممَّن سمعتَ هذا؟ قلت: سمعتُك تقولُهن، قال: الْزَمْهنّ، فإني سمعتُهنّ من رسول الله ﷺ يقولُهنّ[١].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

١٩٧٦ - حدثنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا عَبْدان الأهوازي، حدثنا عَبْدة بن عبد الله الخُزاعي، حدثنا زيد بن الحُباب، أخبرنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثَوبان، حدثنا عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يتعوَّذ يقول: «أعوذُ بك من عذابِ جهنَّمَ، وعذاب القبر، وفتنةِ المَحيا وفتنة المَمات، وفتنةِ الدَّجّال»[٢].

---

(١) إسناده قوي من أجل عثمان الشَّحّام وأبي قِلابة. وهو عبد الملك بن محمد. أبو عاصم النبيل: هو الضحاك بن مَخلَد. وقد روى هذا الحديث جماعة غير أبي عاصم، فقالوا في الدعاء: «اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر» فذكروا «الكفر والفقر» بدل «الهمّ والكسل» كما تقدَّم برقم (٩٩)، وهو روايةٌ عن أبي عاصم أيضاً كما تقدَّم برقم (٩٤٠).

وأخرجه الترمذي (٣٥٠٣)، والنسائي (٧٨٤١) عن محمد بن بشار، عن أبي عاصم، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وليس في رواية النسائي ذكر الهمّ.

وقد روي مثلُ لفظ المصنف هنا بذكر الهم والكسل وعذاب القبر مع أمور أخرى من حديث عائشة أم المؤمنين عند الترمذي (٣٤٩٥)، وقال: حديث حسن صحيح، وسيأتي عند المصنف برقم (٢٠٠٧) دون ذكر الهمّ.

ومن حديث زيد بن أرقم عند الطبري في «تهذيب الآثار» في مسند عمر بن الخطاب ٢/ ٥٨٦، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٥٨)، وفي «تفسيره» ٨/ ٤٣٩. وهو في «صحيح مسلم» (٢٧٢٢) أيضاً لكن دون ذكر الهمِّ.

ومن حديث أنس بن مالك كما تقدَّم بيانه برقم (١٩٦٥) حيث جاء في بعض طرقه الاستعاذة من الهم والكسل، وفي بعضها الاستعاذة من عذاب القبر، كما أوضحناه هناك.

وللاستعاذة من الكسل وعذاب القبر شواهد قدمناها عند حديث أم سلمة السالف برقم (١٩٤٣).

وللاستعاذة من الكفر والفقر شاهد من حديث أنس المتقدم برقم (١٩٦٥).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، وقد توبع. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه[1].

١٩٧٧ - أخبرنا أحمد بن سَلْمان بن الحسن الفقيه، حدثنا الحسن بن مُكرَم، حدثنا عثمان بن عمر، أخبرنا عبد الله بن عامر الأسلمي، عن الوليد بن عبد الرحمن، عن جُبير بن نُفير، عن معاذ بن جبل، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «استَعِيذُوا بالله من طَمَعٍ يهدي إلى طَبَعٍ، ومن طَمَع في غير مَطمَعٍ، ومن طَمَعٍ حين لا مَطمَعَ»[2].

= عبد الرحمن الأعرج: هو ابن هُرمز.

وأخرجه أحمد ١٣/ (٧٨٧٠) عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤/ (٢٣٤٢)، والنسائي (٧٨٨٩) و(٧٨٩٢) و(٧٨٩٧) و(٧٨٩٨) و(٧٩٠٢) من طريق أبي الزِّناد، عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، به. وجاء عند النسائي في بعض رواياته بلفظ الأمر بالاستعاذة من هذه الأمور، وليس من دعائه ﷺ.

وقد تقدَّم عند المصنف برقم (١٠٢٤) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة.

(١) قد أخرجاه من غير طريق الأعرج كما تقدَّم برقم (١٠٢٤)، فلعلَّ المصنف قصد طريق الأعرج بعينها، فإن كان كذلك فاستدراكه صحيح.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الله بن عمار الأسلمي، على أنه خُولف في إسناده أيضاً، خالفه يحيى بن جابر الطائي، وهو رجلٌ شاميٌّ ثقة، فرواه عن عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير عن أبيه عن عوف بن مالك، وقد أورد البخاري هذا الخلاف في إسناده في «تاريخه الكبير» ٨/ ٢٦٦، ثم رجَّح رواية يحيى بن جابر الطائي.

وأخرجه أحمد ٣٦/ (٢٢١٢٨) عن عثمان بن عُمر، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً (٢٢٠٢١) عن محمد بن بشر، عن عبد الله بن عامر، به.

وأخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٨/ ٢٦٦ تعليقاً، والطبراني في «الكبير» ١٨/ (٩٤)، وفي «مسند الشاميين» (١٨٧٢) من طريق إسحاق بن إبراهيم بن العلاء، وهو المعروف بابن زبريق، عن عمرو بن الحارث الحمصي، عن عبد الله بن سالم الأشعري، عن محمد بن الوليد الزُّبيدي، عن يحيى بن جابر الطائي، عن عبد الرحمن بن جُبير بن نفير، عن أبيه، عن عوف بن مالك الأشجعي. وهذا إسناد حسنٌ إن شاء الله من أجل ابن زِبريق وشيخه، وقد تقدم الكلام فيهما برقم (٩٠٧)، وللحديث طريق أخرى عن يحيى بن جابر تقوّي هذه.

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» ١٨/ (١٢٧) من طريق داود بن عمرو الضبّي، و(١٢٨) من =

هذا حديث مستقيمُ الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٧٨- أخبرنا الحُسين بن الحَسن بن أيوب، حدثنا حاتم الرازي، حدثنا إبراهيم بن يوسف، حدثنا خَلَف بن خَليفة، عن حُميد الأعرج، عن عبد الله بن الحارث، عن عبد الله بن مسعود، قال: كان من دُعاء رسولِ الله ﷺ: «اللهم إني أعوذُ بك من عِلمٍ لا يَنفعُ، وقلبٍ لا يَخشعُ، ودُعاءٍ لا يُسمعُ، ونَفْسٍ لا تَشبعُ، ومن الجُوع، فإنه بئس الضَّجيع، ومن الخِيانة فبِئستِ البِطانةُ، ومن الكَسَل والبُخل والجُبْن، ومن الهَرَم، ومن أن أُردَّ إلى أرْذَل العُمر، ومن فتنة الدَّجّال، وعذاب القبر، وفتنة المَحيا والمَمات، اللهمَّ إنا نسألُك قلوباً أوّاهةً مُخبِتةً مُنِيبةً في سبيلِك، اللهمَّ إنا نسألُك عَزائمَ مَغفِرتِك، ومُنجِياتِ أمرِك، والسلامةَ من كل إثمٍ، والغَنيمةَ من كل بِرٍّ، والفوزَ بالجنة، والنَّجاةَ من النار». ٥٣٤/١

= طريق محمد بن عيسى الطبّاع ومن طريق أبي الربيع الزهراني سليمان بن داود، وأبو طاهر الذهبي في «المخلصيات» (٨٥٠)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢٢/ ٣٢٥ و٦٤/ ١٠١ من طريق داود بن رُشيد، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢١٤ من طريق محمد بن بُكير بن واصل الحضرمي، كلهم عن إسماعيل بن عياش، عن سليمان بن سُليم الكناني الحمصي، عن يحيى بن جابر الطائي، عن عَوف بن مالك. وإسماعيل بن عياش روايته عن أهل بلده مستقيمة، وهذا منها، ويحيى بن جابر الطائي روايته عن عوف بن مالك هنا مُرسلة، وقد عُلمت الواسطةُ من رواية محمد بن الوليد الزُّبيدي عنه كما تقدم، حيث يرويه عن عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير عن أبيه عن عوف بن مالك، ويحيى بن جابر كان يُرسل كثيراً عن الصحابة الشاميين، والواسطة بينه وبينهم عبد الرحمن بن جُبير بن نُفير يروي عن أبيه عنهم.

الطَّبَع، بفتح الطاء والباء الموحدة: الدّنَس والعيب، وكل شَين في دين أو دُنيا فهو طَبَع، والمعنى: أعوذ بالله من طمع يسوقني إلى ما يشينني ويُزري بي من المقابح كالمذلّة للسَّفَلة والتواضع لأرباب الدنيا وإظهار السمعة والرياء.

وقوله: «طمع في غير مطمع» أي: طمع بما يبعُد حصوله والتعلق به.

وقوله: «طمع حين لا مطمع» أي: طمع في شيء لا مطمع فيه بالكُليّة لتعذّره حِسّاً أو شرعاً. وهي أحطّ مراتب الدناءة وأقبحها.

وكان إذا سَجَد قال: «اللهمَّ سَجَد لك سَوَادي وخَيَالي، وبك آمَنَ فُؤادي، أَبُوء بنعمتِك عليَّ، وهذا ما جَنَيتُ على نفسي، يا عظيمُ، يا عظيمُ، اغفِرْ لي، فإنه لا يَغفِر الذنوبَ العظيمةَ إلَّا الربُّ العظيمُ»[1].

---

(١) إسناده ضعيف جداً بهذا التمام مجموعاً من أجل حُميد الأعرج ـ وهو ابن عطاء ـ فهو متروك كما قال الذهبي في «تلخيصه»، وقال: أبو حاتم الرازي: لزم عبدَ الله بن الحارث عن ابن مسعود، ولا نعلم لعبد الله بن الحارث عن ابن مسعود شيئاً. قلنا: وجزم ابن المديني والدارقطني بعدم سماع عبد الله بن الحارث ـ وهو الزُّبيدي ـ من ابن مسعود، وقال ابن حبان: يروي عن عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود نسخة كأنها موضوعة، وقال الدارقطني نحو ذلك. وقد وهم في هذا الحديث في عدة أمور، ومن ذلك أنه جمع فيه ألفاظ أحاديث مختلفة في سياقٍ واحدٍ، ثم جعلها جميعاً عند عبد الله بن الحارث عن ابن مسعود، وإنما روى عبدُ الله بن الحارث بعض هذه الأدعية عن زيد بن أرقم، وبعضَها عن طَلِيق بن قيس الحَنَفي عن ابن عباس، وبعضها لا يُعرف من رواية عبد الله بن الحارث أصلاً، فالظاهر أنَّ حميداً الأعرج سمع عدة أحاديث بعضها عن عبد الله بن الحارث وبعضها عن غيره، ثم اختلط عليه الأمر، فجمعها جميعاً بإسنادٍ واحدٍ كما فعل هنا عن عبد الله بن الحارث، وجعلها من روايته عن ابن مسعود.

فأما أول الحديث إلى قوله: «ونفسٍ لا تشبع» وكذا الاستعاذة من الكسل والبخل والجُبن والهرم وعذاب القبر، فأخرجه أحمد ٣٢/ (١٩٣٠٨)، ومسلم (٢٧٢٢)، والنسائي (٧٨١٦) و(٧٨١٧) و(٧٨٤٣) من طريق عاصم بن سليمان الأحول، والنسائي (٧٨١٥) من طريق المثنَّى بن سعيد الطائي، كلاهما عن عبد الله بن الحارث الزُّبيدي، عن زيد بن أرقم. وفي حديث المثنى بن سعيد زيادة الاستعاذة من فتنة الدجّال، وقُرِنَ في بعض الروايات عن عاصم الأحول بعبد الله بن الحارث رجلٌ آخر هو أبو عثمان النَّهْدي.

ولعبد الله بن الحارث الزُّبيدي إسناد آخر لأول دعاء في هذا الحديث إلى قوله: «ونفسٍ لا تشبع» فقد أخرجه الترمذي (٣٤٨٢) من طريق عمرو بن مُرّة الجَمَلي، عن عبد الله بن الحارث، عن زهير بن الأقمر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب. وقال أبو زرعة فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢٠٩٠): حديث زهير أصح وأشبه. يعني أصح من حديث حميد الأعرج.

وأخرج أحمد ٣/ (١٩٩٧)، وابن ماجه (٣٨٣٠)، والترمذي (٣٥٥١)، والنسائي (١٠٣٦٨)، وابن حبان (٩٤٧) و(٩٤٨) من طريق عمرو بن مُرة الجَمَلي، عن عبد الله بن الحارث الزُّبيدي، =

= عن طَلِيق بن قيس الحَنَفي، عن ابن عباس: أنَّ رسول الله ﷺ كان يدعو: «... رب اجعلني لك شكّاراً، لك رهّاباً، لك مِطواعاً، إليك مُخبتاً، لك أوّاهاً مُنيباً...»، وإسناده صحيح. وقد تقدَّم عند المصنف برقم (١٩٣١).

وقوله: «اللهمَّ إنا نسألك عزائم مغفرتك» إلى قوله: «والنجاة من النار» تقدَّم مفرداً عند المصنف برقم (١٩٤٦) من طريق سعيد بن منصور عن خلف بن خليفة.

وقد صحَّ عن ابن مسعود مرفوعاً الاستعاذة من الكسل وسوء الكِبَر (وهو الهَرَم) وعذاب النار وعذاب القبر، كما أخرجه مسلم (٢٧٢٣)، وأبو داود (٥٠٧١)، والترمذي (٣٣٩٠)، والنسائي (٩٧٦٧) و(١٠٣٣٣)، وزاد مسلم في بعض رواياته الاستعاذة من فتنة الدنيا، وهي فتنة المحيا، وزاد النسائي في روايته الأولى الاستعاذة من الجُبن والبُخل.

وصحَّ عنه أيضاً الاستعاذة من البُخل والجُبن وسوء العمر (هو الهرم) وفتنة الصدر، كما أخرجه النسائي (٧٨٣٢) و(٧٨٦٣) و(٩٨٨٤)، بإسناد صحيح، وانظر ما تقدَّم برقم (١٩٦٤).

ويشهد للدعاء الأول في هذا الحديث حديثُ أبي هريرة الذي تقدَّم برقم (٣٥٩) و(٣٦٠)، وسيأتي بعده.

وحديث أنس بن مالك المتقدم برقم (٣٦١).

وحديثُ عبد الله بن عمرو بن العاص الآتي برقم (١٩٨٠).

ويشهد للاستعاذة من الجوع والخيانة حديثُ أبي هريرة عند أبي داود (١٥٤٧)، وابن ماجه (٣٣٥٤)، والنسائي (٧٨٥١) و(٧٨٥٢)، وابن حبان (١٠٢٩)، وإسناده قوي.

وللاستعاذة من فتنة المحيا والممات شاهدٌ من حديث أبي هريرة المتقدم برقم (١٠٢٤) و(١٩٧٦).

ومن حديث عائشة المتقدم برقم (١٤١٨).

ولدعاء السجود في آخره شاهدٌ من حديث عائشة عند أبي يعلى (٤٦٦١)، والعُقيلي في «الضعفاء الكبير» (١٦٢٢)، والطبراني في «الدعاء» (٦٠٦)، وأبي الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ» (٥٦٩)، والدارقطني في «النزول» (٩٢)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٥٣٠)، وفي «شعب الإيمان» (٣٥٥٧)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٦)، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٨٥٤)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٩١٧)، وابن حجر في «الأمالي المُطلقة» ص١١٩-١٢٠ من طرق عن عائشة كلها فيها مقالٌ.

ومن حديث أنس بن مالك عند ابن بشران في «أماليه» (٤١٦)، والبيهقي في «الدعوات» (٥٣١)، وفي «فضائل الأوقات» (٢٧)، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٩١٨)، والذهبي في «ميزان =

هذا حديث صحيح الإسناد، إلَّا أنَّ الشيخين لم يُخرجا عن حُميد الأعرج الكوفي، إنما اتفقا على إخراج حديث حميد بن قيس الأعرج المكي.

فأما أولُ الحديث في الاستعاذة من الأربع، فقد رُوي عن أبي هريرة وعبد الله ابن عمرو.

أما حديثُ أبي هريرة:

١٩٧٩ - فحدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق وأبو سعيد بن يعقوب الثَّقَفي، قالا: حدثنا عمر بن حفص السَّدُوسي، حدثنا عاصم بن علي، حدثنا الليث بن سعد، أنَّ سعيدَ المقبُريَّ حدَّثه، عن أخيه عَبّاد بن أبي سعيد، أنه سمع أبا هُريرة يقول: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهمَّ أعوذُ بك من أربعٍ: من علمٍ لا يَنفعُ، وقلبٍ لا يَخشعُ، ونفسٍ لا تَشبعُ، ومِن دعاءٍ لا يُسمعُ»[1].

وأما حديث عبد الله بن عمرو:

١٩٨٠ - فحدَّثَناه بكر بن محمد الصَّيرفي بمَرْو، حدثنا عبد الصمد بن الفضل، حدثنا قَبيصة بن عُقبة، حدثنا سفيان، عن أبي سِنان، عن عبد الله بن أبي الهُذيل، عن عبد الله بن عمرو قال: كان رسول الله ﷺ يَتعوّذُ من علمٍ لا يَنفعُ، ودُعاءٍ لا يُسمعُ، وقلبٍ لا يَخشعُ، ونفسٍ لا تَشبعُ[2].

= الاعتدال» ٢/ ١٢٩-١٥٠، وإسناده تالفٌ بمرة.

(١) حديث صحيح. وهو مكرر ما تقدَّم برقم (٣٥٩)، و(٣٦٠).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه اختُلف فيه على أبي سنان - وهو ضرار بن مُرة الشَّيباني - فقد رواه عنه سفيان - وهو ابن سعيد الثوري - كما وقع في رواية المصنّف هنا.

وخالفَ سفيانَ الثوريَّ فيه جماعةٌ، فرووهُ عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهُذيل، عن شيخ من النَّخَع، عن عبد الله بن عمرو. فزادوا فيه الشيخ النَّخَعي، وهو رجلٌ مبهم لا يُدرى من هو، وعلى أي حالٍ فقد روي عن عبد الله بن عمرو من وجهين آخرين.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٥٥٧)، والنسائي (٧٨٢٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. =

١٩٨١- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبوبي بمَرْو، حدثنا سعيد بن مسعود، حدثنا عُبيد الله بن موسى، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن بُرَيد بن أبي مَريم، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سأل اللهَ الجنةَ ثلاثاً، قالتِ الجنةُ: اللهمّ أدخِلْه الجنةَ، ومَن تَعوَّذ بالله من النار ثلاثاً، قالتِ النارُ: اللهمّ أعِذْهُ من النار»[1].

٥٣٥/١

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٨٢- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي الصَّنْعاني بمكة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عَبّاد، حدثنا عبد الرزاق.

وأخبرنا أحمد بن جعفر القَطِيعي، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرني يونس بن سُلَيم، قال: أملَى عليَّ يونسُ بن يزيد

= وأخرجه أحمد (٦٥٦١) من طريق يزيد بن عطاء اليشكري، و(٦٨٦٥) من طريق خالد بن عبد الله الطحان الواسطي، كلاهما عن أبي سنان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن شيخ من النَّخَع، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وتابعهما عَبيدة بن حُميد عند ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٤.

وأخرجه الترمذي (٣٤٨٢) من طريق زهير بن الأقمر، عن عبد الله بن عمرو بن العاص. وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وله طريق ثالثة عند الطبراني في «الكبير» (١٤٥٧٧) من طريق مهاجر بن حبيب، عن عبد الله ابن عمرو بن العاص. ورجالها ثقات عن آخرهم، فإن ثبت سماع مهاجر من عبد الله بن عمرو فالإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السَّبيعي، وإسرائيل: هو ابن يونس حفيد أبي إسحاق.

وأخرجه أحمد ٢٠/ (١٣١٧٣) عن حُجين بن المثنّى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن ماجه (٤٣٤٠)، والترمذي (٢٥٧٢)، والنسائي (٧٩٠٧) و(٩٨٥٨)، وابن حبان (١٠٣٤) من طريق أبي الأحوص سلّام بن سُليم، عن أبي إسحاق السَّبيعي، به.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١٢١٧٠) و(١٢٤٣٩) و٢٠/ (١٢٥٨٥) و٢١/ (١٣٧٥٥)، وابن حبان (١٠١٤) من طريق يونس بن أبي إسحاق السَّبيعي، عن بُريد بن أبي مريم، به.

الأَيْلي: عن ابن شِهاب، عن عُروة بن الزُّبير، عن عبد الرحمن بن عَبْدٍ القاريِّ، قال: سمعتُ عمر بن الخطاب يقول: كان إذا أُنزل على رسولِ الله ﷺ الوحيُ، يُسمَع عند وجهه كدَوِيّ النحْل [١]، فسكَتْنا ساعةً، فاستقبلَ القِبلةَ ورفَع يديه، فقال: «اللهمّ زِدْنا ولا تَنقُصنا، وأكرِمْنا ولا تُهِنّا، وأعطِنا ولا تَحرِمْنا، وآثِرْنا ولا تُؤثِر علينا، وارْضَ عنا وأَرضِنا»، ثم قال: «لقد أُنزل عليَّ عشرُ آياتٍ، من أقامَهنَّ دخَل الجنةَ»، ثم قرأ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ [٢].

قال عبد الرزاق: ويونس بن سُلَيم هذا، كان عمُّه والياً على أَيلَة، قال: أرسلَني عمّي إلى يونس بن يزيد حتى أملَى عليَّ أحاديثَ.

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

---

(١)زاد بعدها في المطبوع: فأنزل عليه يوماً، وليست في شيء من أُصولنا الخطيّة، ولا في رواية البيهقي لهذا الحديث في «الدعوات» (٢٤٠) إذ رواه عن المصنف بإسناديه اللذين هنا، وإن كانت ثابتةً في بعض مصادر تخريج الحديث.

(٢)إسناده ضعيف لجهالة يونس بن سُلَيم - وهو الصَّنْعاني - بل قال عبد الرزاق نفسُه: أظنه لا شيء، وقال النسائي عن حديثه هذا: منكر، ومع ذلك ذكره ابن حبان في «الثقات»، وحسَّن حديثَه هذا البغوي في «شرح السنة» (١٣٧٦)، وصحَّحه الضياء المقدسي في «المختارة» ١/ (٢٣٤)!!

وهو في «مسند أحمد» ١/ (٢٢٣).

وأخرجه الترمذي بإثر الحديث (٣١٧٣) عن محمد بن أبان البَلْخي، عن عبد الرزاق، به.

وأخرجه الترمذي أيضاً (٣١٧٣) عن يحيى بن موسى البَلْخي وعبد بن حُميد وغير واحدٍ، عن عبد الرزاق، عن يونس بن سُليم، عن الزهري، به. فلم يذكروا فيه يونس بن يزيد الأيلي، وذكر الترمذي أنَّ ذكر يونس بن يزيد الأيلي فيه أصحُّ، قال: سمعت إسحاق بن منصور يقول: روى أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن إبراهيم (يعني ابن راهويه وستأتي روايته عند المصنف برقم: ٣٥٢١) عن عبد الرزاق عن يونس بن سُليم عن يونس بن يزيد عن الزهري، الحديث. ومن سمع من عبد الرزاق قديماً فإنهم إنما يذكرون فيه يونس بن يزيد، وبعضهم لا يذكر فيه عن يونس بن يزيد، ومن ذكر فيه يونس بن يزيد فهو أصحُّ.

١٩٨٣- حدثني علي بن عيسى الحِيْري، حدثنا الحسين بن محمد القَبّاني، حدثنا جَميل بن الحَسن الجَهضَمي، حدثنا أبو هَمّام محمد بن الزِّبْرِقان الأَهوازي، حدثنا سُليمان التَّيمي، عن أبي عثمان، عن سَلْمان، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ الله لَيستحْيي مِن العبدِ أن يرفَعَ إليه يدَيه فيردَّهما خائبتَين»(١) .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

١٩٨٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، حدثنا أبي وشُعيب بن اللّيث، قالا: حدثنا الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هِلال، عن يزيد بن عبد الله بن أسامة، عن عُمير مولى آبي اللَّحْم: أنه رأى رسولَ الله ﷺ عند أحجار الزَّيت يدعُو وهو مُقْنِعٌ بكفَّيه(٢) .

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٨٥- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنَّى، حدثنا مُسدَّد، حدثنا إسماعيل ابن عُليَّة، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن معاوية، عن ابن ذُباب، عن سهل بن سعد، قال: ما رأيتُ النبيَّ ﷺ شاهِراً يدَيه يدعُو على مِنبَره ولا غيرِه، كان يجعلُ إصبعَيه بحِذاء مَنكِبَيه ويَدعُو(٣) .

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد فيه لين من أجل جميل بن الحسن الجهضمي، لكنه متابع فيما تقدم برقم (١٨٥١) و(١٨٥٢).

وأخرجه ابن حبان (٨٨٠) عن أحمد بن يحيى بن زهير، عن جميل بن الحسن، بهذا الإسناد.

(٢) حديث صحيح، وقد تقدَّم برقم (١٢٣٨) من طريق يحيى بن عبد الله بن بُكير عن الليث ابن سعد، فجعله من حديث عُمير عن مولاه آبي اللحم. وآبي اللحم لم يُذكَر في نسخنا الخطية في هذا الموضع، بينما ذكره الذهبي في «تلخيصه» وابن حجر في «إتحاف المهرة» (١)!

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن إسحاق: وهو ابن الحُويرث المدني. ابن أبي ذُباب: هو عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث، وعبد الرحمن بن إسحاق: هو المدني.

وأخرجه أحمد ٣٧/ (٢٢٨٥٥) عن ربعي بن إبراهيم، وأبو داود (١١٠٥)، وابن حبان (٨٨٣) من طريق بشر بن المفضل، كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق المدني، بهذ الإسناد. ولكن جاء في =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٨٦- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بكّار بن قُتيبة القاضي بمِصر، حدثنا صفوان بن عيسى القاضي، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن القَعْقاع بن حَكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أنَّ رجلاً كان يَدعُو بإصبعَيه، فقال رسول الله ﷺ: «أَحِّدْ، أَحِّدْ»[1].

قد رُوِيَت هذه السُّنة عن سعد بن أبي وقّاص:

١٩٨٧- حدَّثَناهُ إبراهيم بن عِصمة بن إبراهيم، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبـرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص،

= روايتهما ذكر الإشارة بإصبع واحدة، وهي السّبّابة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد جيد من أجل صفوان بن عيسى وشيخه ابن عجلان، وقد رُوي هذا الحديث عن أبي هريرة من وجه آخر صحيح الإسناد كما سيأتي. أبو صالح: هو ذكوان السّمّان.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١٠٧٣٩)، والترمذي (٣٥٥٧)، والنسائي (١١٩٦) من طريق صفوان ابن عيسى، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وسيأتي بعده من طريق أبي معاوية محمد بن خازم الضرير عن الأعمش، عن أبي صالح، عن سعد بن أبي وقاص أنه هو صاحبُ القصة.

لكن خالف أبا معاوية فيه حفصُ بنُ غياث عند أحمد ١٥/ (٩٤٣٩) وغيره فرواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ مرّ بسعدٍ وهو يدعو، فذكره.

وعلى أيِّ حالٍ فمثل هذا الاختلاف لا يضر بصحة الحديث، لأنه حيث دار كان عن صحابي، وكلهم عَدْلٌ، وأبو صالح السمان رأى سعداً وسمع منه كما أوضحناه في «المسند»، وقد أشار الدارقطني في «علله» (٦٥٥) إلى أنَّ بعضهم رواه عن الأعمش، عن أبي صالح، عن بعض أصحاب النبي ﷺ، فلا يَبعُد أن يكون أبو صالح سمعه من غير واحدٍ.

وأخرجه ابن حبان (٨٨٤) من طريق محمد بن سيرين، عن أبي هريرة. وإسناده صحيح.

قوله: «أَحِّدْ أَحِّدْ»، أراد: وحِّد، من التوحيد، فقلبت الواو همزة، والمعنى: أشِر بإصبع واحدة، لأنَّ الذي تدعوه واحدٌ: وهو الله سبحانه وتعالى.

قال: مَرَّ النبي ﷺ بي وأنا أدعو بأصابعي[١]، فقال: «أَحِّدْ أَحِّدْ» وأشارَ بالسَّبّابة[٢].

هذا حديث صحيح بالإسنادين جميعاً، فأما حديث أبي معاوية، فهو صحيح على شرطهما إن كان أبو صالح السَّمّان سمع من سعد[٣].

١٩٨٨- أخبرني أبو الحسن محمد بن الحسن، حدثنا عبد الله بن محمد بن ناجِيَة، حدثنا نصر بن علي ومحمد بن موسى الحَرَشِي، قالا: حدثنا حماد بن عيسى، حدثنا حَنْظَلَة بن أبي سفيان، قال: سمعتُ سالم بن عبد الله يُحدِّث، عن أبيه عبد الله بن عمر، عن عمر: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان إذا مَدَّ يدَيه في الدعاء، لم يَرُدَّهما حتى يَمسَحَ بهما وجهَه[٤].

---

(١) كذلك جاء في أصول «المستدرك»: بأصابعي، بصيغة الجمع، مع أنَّ سائر من خرَّج هذا الحديث ذكر هذا الحرف بصيغة المثنَّى، والتعبير عن المثنى بصيغة الجمع جائز في لغة العرب، كما في قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾.

(٢) إسناده صحيح، وقد اختُلف فيه على الأعمش اختلافاً لا يضرُّ مثله كما تقدم. الأعمش: هو سليمان بن مِهران، وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ويحيى بن يحيى: هو النيسابُوري.

وأخرجه أبو داود (١٤٩٩)، والنسائي (١١٩٧) من طريقين عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

(٣) ذكر المزي في ترجمة أبي صالح من «تهذيب الكمال» ٨/ ٥١٣ أنه سأل سعداً عن مسألة في الزكاة، وأنه شهد يوم الدار زمن عثمان، وصرَّح الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥/ ٣٦ أنه سمع منه، وذكر أنَّ أبا صالح ولد في خلافة عمر.

(٤) إسناده ضعيف جداً، حمّاد بن عيسى الجهني متفق على ضعفه، وغالى المصنف نفسه في كتابه «المدخل إلى الصحيح» ١/ ١٥٨ فقال فيه: دجّال يروي أحاديث موضوعة، وقال أبو زرعة الرازي فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في «العلل» (٢١٠٦): حديث منكر أخاف أن لا يكون له أصل. وقال الذهبي في «السير» ١٦/ ٦٧: أخرجه الحاكم في «مستدركه» فلم يُصب، حماد ضعيف.

وأخرجه الترمذي (٢٣٨٦) عن جماعة من شيوخه، عن حماد بن عيسى، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلّا من حديث حماد بن عيسى، وقد تفرَّد به، وهو قليل الحديث... =

وقد رُوِيَ عن عبد الله بن عباس:

١٩٨٩ - حدَّثَناه أبو بكر بن أبي نصر المَروَزي، حدثنا أبو المُوجِّه، حدثنا سعيد ابن هُبَيرة، حدثنا وُهَيب بن خالد، عن صالح بن حسّان[١]، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن ابن عباس، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا سألتُم اللهَ فسَلُوه ببطون أكُفِّكم، ولا تسألوه بظُهورها، وامسَحُوا بها وُجوهَكم»[٢].

= وفي الباب عن يزيد أبي السائب بن يزيد عند أحمد ٢٩/ (١٧٩٤٣)، وأبي داود (١٤٩٢)، وإسناده ضعيف لجهالة راوٍ فيه، وسوء حفظ ابن لهيعة راويه عنه، ومخالفة في متنه كما هو مبيّن عند أحمد.

وعن ابن عباس كما سيأتي بعده، وإسناده ضعيف جداً.

وقد تساهل الحافظُ ابن حجر فحسَّن الحديثَ في «بلوغ المرام» (١٥٥٣) و(١٥٥٤) بمجموع هذه الشواهد التي لا تصلح للاعتبار!

(١) تحرف في النسخ الخطية إلى: حيان.

(٢) إسناد ضعيف جداً من أجل صالح بن حسان، فإنه متروك الحديث.

وأخرجه ابن ماجه (١١٨١) و(٣٨٦٦) من طريق عائذ بن حبيب، عن صالح بن حسان، به.

وأخرجه أبو داود (١٤٨٥) من طريق عبد الملك بن محمد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب ابن إسحاق، عمَّن حدَّثه عن محمد بن كعب القُرظي، عن ابن عباس. وعبد الملك بن محمد بن أيمن وشيخه مجهولان، وراويه عن محمد بن كعب المبهم الظاهر أنه صالح بن حسان نفسه.

وله طريق أخرى عند الطبراني في «الكبير» (١٢٢٣٤)، و«الأوسط» (٥٢٢٦) عن محمد بن إسحاق بن يَسار، عن خُصَيف بن عبد الرحمن الجَزَري، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ إذا دعا جعل باطن كفَّيه إلى وجهه.

وهذا القدر من الحديث له شواهد يتقوّى بها وإن كان خُصَيف بن عبد الرحمن فيه لين سيئ الحفظ، ومحمد بن إسحاق مُدلِّس وقد عَنْعنه، لكن يصلح هذا الإسناد في المتابعات والشواهد.

فللدعاء بباطن الكفين شاهد من حديث مالك بن يسار السَّكُوني عند أبي داود (١٤٨٦)، وإسناده حسنٌ.

وآخَرُ من حديث أبي بكرة عند الطبراني كما في «فض الوعاء» للسيوطي (٤٣)، وعند علي بن عمر الحربي في «فوائده» (١٤١)، وأبي طاهر المخلِّص في «المخلِّصيات» (٣٨٩)، وأبي نعيم =

١٩٩٠- حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا محمد بن الفَرَج الأزرق، حدثنا حجّاج بن محمد، قال: قال ابنُ جُريج: أخبَرَني موسى بن عُقبة، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسولُ الله ﷺ: «ما جَلَسَ قومٌ مجلِساً كَثُر لَغَطُهم فيه، فقال قائلٌ قبل أن يقوم: سبحانَك ربَّنا [(١)] وبحمدِك، لا إله إلّا أنت، أستغفِرُك ثم أتوبُ إليك، إلّا غُفِرَ له ما كان في مَجلسِه» [(٢)]. ٥٣٧/١

= في «تاريخ أصبهان» ٢/ ٢٢٤، ورجاله ثقات.

وثالث عن ابن محيريز مرسلاً عند مسدَّد كما في «المطالب العالية» للحافظ ابن حجر (٣٣٥٣)، وابن أبي شيبة ١٠/ ٢٨٦، ورجاله ثقات، وابن محيريز هذا تابعي كبير.

ورابع عن عروة بن الزبير مرسلاً عند عبد الرزاق (٣٢٤٩)، ورجاله ثقات أيضاً.

(١) في (ب): سبحانك اللهم ربنا، بزيادة اسم الجلالة، وليس في بقية نسخنا الخطية، ولا في أكثر الروايات عن حجاج بن محمد.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم، لكن رواه وُهَيب بن خالد عن سُهيل بن أبي صالح عن عون بن عبد الله بن عُتبة مقطوعاً من قوله. وبذلك أعلَّ أحمدُ بن حنبل والبخاريُّ وأبو زرعة وأبو حاتم والدارقطني وغيرهم رواية موسى بن عقبة الموصولة المرفوعة برواية وُهيب المقطوعة، وقد روى جماعة من الثقات عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رفعه: «ما جلس قوم مجلساً فتفرقوا عن غير ذكر إلّا تفرقوا عن مثل جيفة حمار، وكان ذلك المجلس عليهم حسرةً يوم القيامة»، فكأنَّ هذا هو الذي رواهُ سهيل عن أبيه عن أبي هريرة، فاختلط الأمر على موسى بن عقبة، والله أعلم.

لكن تابع موسى بن عُقبة عليه أربعة آخرون ذكرهم الحافظُ ابن حجر في «فتح الباري» ٢٤/ ٦١١ وخرَّج رواياتهم، إلّا أنَّ تلك الروايات كلها لا تصحُّ كما بيَّنه الحافظُ. فأصحها رواية موسى بن عُقبة، وقد أُعِلَّت بما تقدم، وكأنَّ الترمذي لم ير ذلك علةً للحديث فصحَّحه. وعلى أي حال فقد رُوي مثلُ هذا الحديث عن جمعٍ من الصحابة خرَّج الحافظُ في «الفتح» رواياتهم، ونبَّه على أحكامها صحةً وضعفاً، فليُرجع إليه.

وأخرجه أحمد ١٦/ (١٠٤١٥)، والترمذي (٣٤٣٣)، والنسائي (١٠١٥٧) من طرق عن حجاج ابن محمد، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه ابن حبان (٥٩٤) من طريق أبي قُرَّة موسى بن طارق، عن ابن جُريج، به. =

= وأخرجه أحمد ١٤/ (٨٨١٨) من طريق إسماعيل بن عياش، عن سهيل بن أبي صالح، به.
وإسماعيل روايته عن غير الشاميين ضعيفة، وهذا منها كما قال الحافظُ في «الفتح» ٢٤/ ٦١١.
ورواية وُهيب بن خالد التي أُعِلَّت بها روايةُ موسى بن عقبة أخرجها البخاري في «التاريخ الكبير» ٤/ ١٠٥، وفي «التاريخ الأوسط» ٣/ ٣٧٩، والعقيلي في «الضعفاء» ٢/ ١٨٥، والمصنِّف في «معرفة علوم الحديث» ص١١٤، والخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد» ١٥/ ١٢٤، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٥/ ٤٢٩-٤٣٠.
وأخرجه أبو داود (٤٨٥٨)، وابن حبان (٥٩٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي عمرو المدني، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. وعبد الرحمن هذا مجهول، وقد انفرد به، وخالفه سعيد بن أبي هلال، وهو رجلٌ ثقةٌ، فرواه عن سعيد المقبري عن عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً عليه من قوله. أخرجه أبو داود (٤٨٥٧)، وابن حبان (٥٩٣)، فالظاهر أنَّ عبد الرحمن بن أبي عمرو سلك فيه الجادة، لأنَّ رواية المقبري عن أبي هريرة طريق معروفة.
وفي الباب عن السائب بن يزيد عند أحمد ٢٤/ (١٥٧٢٩)، وإسناده صحيح.
وعن عائشة عند أحمد ٤١/ (٢٤٤٨٦)، والنسائي (١٢٦٨) و(١٠٠٦٧) و(١٠١٦٠)، وإسناده صحيح، وتقدَّم عند المصنف برقم (١٨٤٨) من طريق أخرى.
وعن جُبير بن مُطعم وأبي بَرْزة الأسلمي ورافع بن خَديج، وستأتي أحاديثهم عند المصنف بالأرقام (١٩٩١-١٩٩٣).
وعن عبد الله بن عمرو بن العاص موقوفاً كما تقدَّم قريباً، وإسناده صحيح، وانظر «النكت على ابن الصلاح» للحافظ ابن حجر ٢/ ٧٣٠-٧٣١.
وعن أبي سعيد الخُدري موقوفاً عليه أيضاً عند جعفر الفريابي في «الذكر» كما في «النكت» للحافظ ٢/ ٧٣٨، وإسناده صحيح كما قال الحافظ، ثم قال: لكن له حكم المرفوع لأنَّ مثله لا يقال بالرأي.
وعن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود موقوفاً كذلك عند أبي جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص٦٨٧، ورجاله ثقات، وهو عند ابن ابي شيبة ١٠/ ٢٥٧ عن أبي الأحوص، لكن لم يجاوزه، وقد رُوي عن ابن مسعود موقوفاً من وجه آخر كما نبَّه عليه الحافظ في «النكت» ٢/ ٧٣٠، وروي من هذا الوجه نفسه مرفوعاً عند الطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٣)، وفي «الأوسط» (١٢٢٧)، وابنِ عدي في «الكامل» ٧/ ٢٤٠، ولكن إسناده ضعيف كما قال الحافظ ابن حجر. =

هذا الإسنادُ صحيحٌ على شرط مسلم، إلَّا أنَّ البخاري قد علَّله بحديث وُهَيب، عن موسى بن عُقْبة، عن سُهيل، عن أبيه، عن كعب الأحبار[1] من قوله، فالله أعلم.

ولهذا الحديث شواهدُ عن جُبير بن مُطعِم، وأبي بَرْزة الأسلمي، ورافع بن خَديج:

أما حديثُ جُبير بن مطعِم:

١٩٩١ - فحدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا الحسن بن علي بن زياد، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأُويسي وأحمد بن الحسين اللَّهَبي، قالا: حدثنا داود ابن قيس الفَرّاء، عن نافع بن جُبير بن مُطعِم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قال: سبحانَ الله وبحمْدِه، سبحانَك اللهمَّ وبحمْدِك، أشهدُ أن لا إله إلَّا أنتَ، أستغفِرُك وأتوبُ إليك، فقالها في مجلسِ ذكرٍ، كانت كالطابَع يُطبَعُ عليه، ومن قالها في مجلسِ لغوٍ، كانت كفّارةً له»[2].

= وله شواهد أخرى مرفوعة ومرسلة خرَّجها الحافظُ في «النكت» ٢/ ٧١٦-٧٤٣، ولخّصَها في «فتح الباري» ٢٤/ ٦١٢-٦١٣، واقتصرنا هنا على ذكر أصحّ المرفوعات والموقوفات.

(١) كذا قال المصنّف، وهو وهم منه رحمه الله، لأنَّ وهيباً إنما رواه عن سهيل بن أبي صالح عن عون بن عبد الله بن عُتبة من قوله، وبرواية وُهيب هذه أعل أهل النقد رواية موسى بن عقبة. وقد وافق المصنِّفُ في «معرفة علوم الحديث» ص١١٣ النقادَ في إعلال رواية موسى بن عقبة الموصولة هذه، حيث قال: هذا حديث من تأمّله لم يشكّ أنه من شرط الصحيح، وله علة فاحشة؛ ثم ذكر إعلال البخاري له. فقول المصنّف في «معرفة علوم الحديث»، أَولى من قوله هذا وتصحيحه الإسناد واستدراكه الحديث على «الصحيحين».

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكنه اختُلف في وصله وإرساله، كما أوضحه الحافظُ في «النُّكت على ابن الصلاح» ٢/ ٧٣٤-٧٣٦، والأظهر إرسالُه.

وأخرجه النسائي (١٠١٨٥) من طريق عبد الجبار بن العلاء، عن سفيان بن عيينة، عن محمد ابن عجلان، عن مسلم بن أبي حرَّة وداود بن قيس، عن نافع بن جبير، عن أبيه.

وأخرجه النسائي أيضاً (١٠١٨٦) من طريق محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني، عن سفيان ابن عيينة، عن ابن عجلان، عن مسلم بن أبي حرة، عن نافع بن جبير، مرسلاً. =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

وأما حديث أبي بَرْزة الأسلَمي:

١٩٩٢- فأخبرَناه أبو الطيب محمد بن أحمد بن الحسن المَناديلي[١]، حدثنا أبو أحمد محمد بن عبد الوهاب الفرّاء، حدثنا يعلى بن عُبيد، حدثنا حجّاج بن دِينار، عن أبي هاشم، عن أبي العالِيَة، عن أبي بَرْزة الأسلَمي قال: كان رسولُ الله ﷺ بآخِرِه إذا طالَ المَجلسُ، قال: «سبحانَك اللهمَّ وبحمدِك، أشهدُ أن لا إله إلّا أنتَ، أستغفِرُك وأتوبُ إليك»، فقال بعضُنا: يا رسول الله، إنَّ هذا القولَ ما كنا نسمعُه منك، قال: «هذا كفَّارةُ ما يكونُ في المَجلِس»[٢].

= وأخرجه النسائي (١٠٠٨٦) من طريق سفيان بن عيينة، عن داود بن قيس الفراء، عن نافع ابن جبير، مرسلاً كذلك.

وعلى أي حالٍ فللحديث شواهد تقدَّم ذكرها عند حديث أبي هريرة السابق.

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: المادِيلي، وجاء على الصواب في «إتحاف المهرة» للحافظ ١٣/ (١٠٧٦١)، وهي نسبة إلى بيع المناديل ونَسْجِها، كما قال السمعاني في «الأنساب» وذكر هذا الرجل. وقد جاء اسمُه في نسخنا الخطية وكذلك في «إتحاف المهرة» مقلوباً: أحمد بن محمد، وإنما هو محمد بن أحمد بن الحسن، كما سمَّاه المصنف في غير موضع من كتابه هذا، وكذلك سماه في «تاريخ نيسابور» (٢٠١٩- مختصرة).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد قوي كما قال الحافظ في «فتح الباري» ٢٤/ ٦١٢ من أجل حجّاج بن دينار - وهو الأشجعي الواسطي - وقد اختُلف فيه عن أبي العالية - وهو رُفيع بن مهران الرِّيَاحي - في تعيين صحابي الحديث، فرواه أبو هاشم - وهو الرُّمّاني الواسطي - هنا عن أبي العالية عن أبي بَرْزة، ورواه الربيع بن أنس كما في الطريق التالية عند المصنف عن أبي العالية عن رافع ابن خديج، فجعله من مسند رافع بن خَديج، وفي الطريق إلى الربيع بن أنسٍ مصعبُ بنُ حيّان البَلْخي أخي مقاتل وهو صدوق روى عن جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، ولكن رجال إسناد حديث أبي بَرْزة أقوى، وعلى أي حالٍ فمثل هذا الاختلاف لا يضرُّ فالصحابة كلهم عُدولٌ، ولعلَّ أبا العالية يكون سمعه من كلا الرجُلين، والله أعلم.

وقد خالف أبا هاشم والربيعَ بنَ أنس في وصل الحديث زيادُ بنُ حُصين اليَرْبوعي، فرواه عن أبي العالية مرسلاً، ورجَّح أبو حاتم وأبو زرعة فيما نقله عنهما ابنُ أبي حاتم في «العلل» =

وأما حديث رافع بن خَديج:

١٩٩٣- فحدَّثَناه أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عُبيد الله بن أبي داود المُنادي، حدثنا يونس بن محمد المؤدِّب، حدثنا مصعب بن حَيَّان، أخو مُقاتل، عن الرَّبيع بن أنس، عن أبي العاليَة الرِّيَاحي، عن رافع بن خَديج، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا اجتمعَ إليه أصحابُه، فأرادَ أن يَنهَضَ قال: «سبحانك اللهمَّ وبحمْدِك، أشهدُ أن لا إله إلَّا أنتَ، أستغفِرُك وأتوبُ إليك، عمِلتُ سُوءاً وظلَمتُ نفسي، فاغفِرْ لي، فإنه لا يغفِرُ الذنوبَ إلَّا أنتَ»، فقلنا: يا رسول الله، هذه كلماتٌ أحدَثْتَهنّ؟ قال: «أجَل، جاءني جبريلُ فقال لي: يا محمدُ، هُنَّ كفَّاراتُ المَجالِس»[1].

= (١٩٩٩) الروايةَ المُرسلةَ، وكذلك رجَّح الدارقطني في «علله» (١١٦١) الرواية المرسلة، لكن إذا صحَّ أنَّ الحديث أخذه أبو العالية عن غير واحدٍ من الصحابة، ومنهم أبو برزة ورافع بن خَديج احتمل أن يكون أرسلَ الخبر لمّا حدَّث به زيادَ بنَ حصين اختصاراً حتى لا يُعدِّد له الذين حدَّثوه بالخبر من الصحابة، ويؤيده اختلاف سياق المرسل عن سياق الموصول، فلا يُعِلُّ حينئذٍ المرسَلُ الموصولَ، والله تعالى أعلم.

وأخرجه أحمد ٣٣/ (١٩٨١٢)، وأبو داود (٤٨٥٩)، والنسائي (١٠١٨٧) من طرق عن الحجاج بن دينار، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٠١٨٩) و(١٠١٩١) من طريق زياد بن حُصين، عن أبي العالية مرسلاً.

ورواه زياد بن حُصين مرةً من قول أبي العالية كما أخرجه النسائي (١٠١٩٠)، وكذلك روته حفصة بنت سيرين عن أبي العالية من قوله، كما أشار إليه الدارقطني في «العلل» (١١٦١)، لكن الأشهر والأكثر في رواية زياد بن الحُصين الإرسالُ.

وعلي كلٍّ فللحديث شواهد صحيحة تقدم ذكرها عند حديث أبي هريرة السالف.

(١) صحيح لغيره دون قوله في الدعاء: «عملت سوءاً...» إلى آخره، وهذا إسناده رجاله لا بأس بهم غير أنه اختُلف فيه على يونس بن محمد المؤدِّب، فأكثر الذين رووا هذا الحديث عنه زادوا فيه بين مصعب بن حَيّان والرّبيع بن أنس رجلاً هو مُقاتل بن حَيّان أخو مصعب، ومُقاتِل هذا قويُّ الحديث، وأخوه مصعب روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات»، فهو حسن الحديث، فيكون إسناد حديث رافع بن خَديج حسناً كما حكم به العراقيُّ في تخريج أحاديث «الإحياء» (١٠٤٨)، وقد اختُلف في تعيين صحابي الحديث كما تقدم بيانه عند الطريق التي =

٣٩٨/١ ١٩٩٤- أخبرنا إبراهيم بن عِصمة بن إبراهيم، حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو معاوية، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق القُرشي، عن سَيَّار أبي الحَكَم، عن أبي وائل، قال: جاء رجلٌ إلى عليٍّ، فقال: أعِنّي في مُكاتَبتي، فقال: ألا أُعلِّمُك كلماتٍ عَلَّمَنيهنّ رسولُ الله ﷺ، لو كان عليكَ مثلُ جبلِ صِيرٍ[1] دَيناً لأدّاهُ اللهُ عنك؟ قل: اللهمَّ اكفِني بحَلالِك عن حَرامِك، وأغنِني بفَضْلِك عَمَّن سِواك[2].

= قبل هذه، وذكرنا هناك أنَّ مثل الاختلاف لا يضرُّ لعدالة الصحابة كلّهم، ونبَّهنا هناك على اختلاف آخر وقع في إسناده في وصله وإرساله ووقفه، وأنَّ كلَّ ذلك لا يضرُّ إن شاء الله.

وأخرجه النسائي (١٠١٨٨) عن عُبيد الله بن سعد بن إبراهيم، عن يونس بن محمد، عن مصعب بن حيّان، عن مقاتل بن حيّان، عن الربيع بن أنس، به.

ويشهد له دون قوله: «عملت سوءاً» إلى آخر الدعاء شواهد تقدم ذكرها عند حديث أبي هريرة برقم (١٩٩٠).

ويشهد لقوله في هذا الحديث: «عملت سوءاً....» إلى آخر الدعاء، حديث عبد الله بن مسعود موقوفاً عليه عند النسائي (١٠٦٢٢) قال: إنَّ من أحسن الكلام أن يقول: سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدُّك ولا إله غيرك، رب إني عملتُ سوءاً وظلمتُ نفسي فاغفر لي. وإسناده صحيح.

(١) جاء في «تلخيص الذهبي» والمطبوع: جبل صَبير، بزيادة الباء الموحدة، وهو روايةٌ في هذا الحديث، وهو جبل باليمن، فأما صِير بحذف الموحدة فهو جبل بالساحل بين سِيراف وعُمان، وهو أيضاً اسم جبل لطَيِّئ. قاله أبو السعادات ابن الأثير في «جامع الأصول» ٤/ (٢٣٧٤).

(٢) رجاله ثقات غير عبد الرحمن بن إسحاق، وقد نُسب هنا في رواية المصنِّف قرشياً وكذلك نسب قرشياً في رواية عبد الله بن أحمد بن حنبل عن عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان عن أبي معاوية الضرير، والمعروف بنسبته قرشياً هو عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث العامري مولاهم المدني، ولأجل نسبته قرشياً في هاتين الروايتين ذكر ابن أبي حاتم الرازي في «الجرح والتعديل» في شيوخ عبد الرحمن بن إسحاق القرشي العامري سيّاراً أبا الحكم، وكأنَّ الحافظَ ابن حجر عدَّه كذلك في «نتائج الأفكار» ٤/١٢٦-١٢٧، إذ خرَّجه وحسَّنه، ولم يتكلَّم عليه بشيء، وقد أُطلق ذكر عبد الرحمن بن إسحاق من غير نسبة في رواية =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

١٩٩٥ - حدثنا أبو بكر إسماعيل بن محمد الفقيه بالرَّيّ وأبو أحمد بكر بن محمد الصَّيرفي بمَرْو، قالا: حدثنا الحارث بن أبي أُسامة، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا أزهرُ ابن سِنان القرشي، حدثنا محمد بن واسع، قال: قدمتُ المدينةَ فلقيتُ بها سالمَ بن عبد الله بن عمر، فحدّثَني عن أبيه، عن جدِّه عمر بن الخطاب، عن رسول الله ﷺ قال: «مَن دخل السُّوق فقال: لا إله إلَّا اللهُ وحدَه لا شَريكَ له، له المُلكُ، وله الحمدُ،

= غير المصنّف وعبد الله بن أحمد بن حنبل لهذا الحديث، ووقع في رواية لعبد الواحد بن زياد لحديث آخر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن سيّار أبي الحكم نسبةُ عبد الرحمن بن إسحاق كوفياً، وهي نسبة لأبي شيبة عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد الواسطي، وهو رجلٌ ضعيف باتفاقٍ، خلافاً للقرشي العامري مولاهم، فهو صدوق حسن الحديث، وقد مشى الدارقطني في «الغرائب والأفراد» كما في «أطرافه» لمحمد بن طاهر المقدسي (٤٥٢) على أنَّ عبد الرحمن بن إسحاق في حديثنا هذا هو أبو شيبة الواسطي الذي قيل فيه الكوفي أيضاً، وكذلك المزيُّ مشى على ذلك، إذ ذكر في «تهذيبه» سيّاراً أبا الحكم في شيوخ عبد الرحمن بن إسحاق بن سعد، لا في شيوخ عبد الرحمن بن إسحاق بن عبد الله العامري، كما ذكر أبا معاوية الضرير في الرواة عن الأول، ولم يذكره في الثاني، وكأنَّ الدارقطني والمزي لم يَعُدَّا نسبة عبد الرحمن في حديثنا بالقرشي شيئاً، أو أنهما لم يَطَّلعا على ذلك أصلاً، وإنما اطّلعا على رواية عبد الواحد بن زياد التي نُسب فيها عبدُ الرحمن بنُ إسحاق كوفياً، وكون شيخه فيها سيّاراً أبا الحكم أيضاً، فجزما بأنه هو هنا أبو شيبة الضعيف نفسُه، ولا يمتنع أن يكون القرشيُّ العامريُّ والكوفيُّ الواسطيُّ كلٌّ منهما يروي عن سيّارٍ أبي الحكم، والله أعلم.

فإذا ثبت أنَّ عبد الرحمن بن إسحاق هنا هو القرشي ـ وهو الظاهر ـ فالإسناد حسنٌ، وإن كان هو الآخر فالإسناد ضعيف، والله أعلم بالصواب. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الترمذي (٣٥٦٣) من طريق يحيى بن حسّان، وعبد الله بن أحمد بن حنبل في زياداته على «المسند» ٢/ (١٣١٩) عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن محمد بن أبان، كلاهما عن أبي معاوية الضرير، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وقد أورده الضياء المقدسي في «مختارته» ٢/ (٤٨٩) و(٤٩٠) من طريقي المصنِّف وعبد الله ابن أحمد اللذين نُسب فيهما عبد الرحمن بن إسحاق قُرشياً.

يُحيي ويُميت، بيدِه الخيرُ، وهو على كل شيء قديرٌ، كَتبَ اللهُ له ألفَ ألفِ حسنةٍ، ومَحَا عنه ألفَ ألفِ سيئةٍ، ورَفَع له ألفَ ألفِ درجةٍ، وبَنى له بيتاً في الجنة»[1] .

---

(١) إسناده ضعيف من أجل أزهر بن سنان، فقد ضعفه علي بن المديني جداً وابن معين وأبو داود والساجيّ ويعقوب بن شيبة، وليَّنه أحمد بن حنبل، لكن قال ابن عدي: أحاديثه صالحة ليست بالمنكرة جداً، وأرجو أنه لا بأس به. ونقل مُغَلْطاي في «إكمال تهذيب الكمال» ٢/ ٤٩ أنَّ ابن أبي حاتم قال عنه: هو ثقة! ولم نقف عليه في شيء من كتابيه المطبوعين «الجرح والتعديل» و«العلل»، فلعله نقله عنه من كتاب آخر له، أو أنه وهمَ في نقله.

وخالف أزهَرَ بنَ سنانٍ يزيدُ أبو الفضل صاحب الجواليق عند العقيلي في «الضعفاء» بإثر (١٨٦)، فرواه عن محمد بن واسع عن سالم بن عبد الله مقطوعاً من قوله، لم يجاوز به. قال العقيلي: هذا أولى من حديث أزهر بن سنان. قلنا: ويزيد هذا لم نتبيّنه.

ورواه عن سالم موصولاً كرواية أزهرَ عمرُو بنُ دينار قهرمان آل الزبير عند أحمد ١/ (٣٢٧)، وابن ماجه (٢٢٣٥)، والترمذي (٣٤٢٨)، لكن عمرو بن دينار هذا متَّفق على ضعفه.

ورواه موصولاً عن سالم أيضاً مهاصر بن حبيب - ووقع في بعض المصادر: مهاجر، بالجيم بدل الصاد المهملة - عند الطبراني في «الدعاء» (٧٩٣)، ومهاصر هذا ثقة لكن الراوي عنه وهو أبو خالد سليمان بن حيان الأحمر لم يلقه فيما جزم به ابن المديني ويعقوب بن شيبة، فإسناده منقطع، وقال ابن المديني فيما نقله عنه ابن كثير في «مسند الفاروق» (٩٢٠): لو كان مهاصر يصح حديثه في السوق، لم يُنكر على عمرو بن دينار هذا الحديثُ.

ورواه كذلك عمران بن مسلم، لكن اختُلف عليه في إسناده اختلافاً بيّناً، فروي عنه مرةً عن سالم عن أبيه عن جده، ومرةً رُوي عنه عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم عن أبيه عن جده، بزيادة ذكر عمرو بن دينار، فعاد الخبر إلى عمرو بن دينار، وروي مرةً ثالثة عنه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر كما سيأتي عند المصنف برقم (١٩٩٩)، فذكر عبد الله بن دينار بدل عمرو بن دينار، ولم يذكر سالماً ولا عمر بن الخطّاب، وهو شذوذ كما سيأتي بيانه في موضعه.

واختُلف في عمران بن مسلم: هل هو عمران القصير أو غيره، فجزم البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «العلل الكبير» (٦٧٤) أنه غيره، وأنه شيخ منكر الحديث، وكذلك فرّق أبو حاتم فيما نقله عنه ابنه في «الجرح والتعديل» بين عمران القصير وعمران هذا الذي يروي عن عبد الله بن دينار، وأنَّ عمران الذي يروي عن عبد الله بن دينار منكر الحديث شبه المجهول، =

= وإلى التفريق أيضاً ذهب ابن أبي خيثمة ويعقوب بن سفيان وابن عدي والعقيلي والذهبي، لكن عَدَّ ابنُ حبان والدارقطني والمزيُّ عمران بن مسلم الذي يروي عن عبد الله بن دينار هو القصير نفسه، بل قال الدارقطني: هو هو بغير شكٍّ. وعمران القصير قوي الحديث، وعلى أي حالٍ فقد اضطرب عمران في إسناده أيضاً كما تقدم، فلا اعتداد بمتابعته.

ورواه عن سالم أيضاً أبو عبد الله الفراء فيما أشار إليه البخاري في «تاريخه الكبير» ٩/ ٥٠، ولكنّ أبا عبد الله الفراء، وإن ذكره ابن حبان في «الثقات»، لا يُعرف روى عنه غير عبد العزيز ابن محمد الدراوردي، فهو مجهول، ثم إنَّ راويه عن الدراوردي ضِرارُ بنُ صُرَد، وهو ضعيف جداً، فلا اعتداد بهذه المتابعة.

ورواه عن سالم كذلك عمر بن محمد بن زيد، كما في الرواية التالية عند المصنف، لكنه اختُلف عليه، فبعضهم زاد فيه بين عمر بن محمد وسالم رجلاً مبهماً، والغالب أنه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير.

وممَّن رواه عن سالم بن عبد الله أيضاً عُبيدُ الله بن عمر العُمري، لكنه جعله عن سالم عن أبيه لم يجاوزه، فجعله من مسند ابن عمر، وعُبيد الله العمري ثقة، لكن في الإسناد إليه سَلْم بن ميمون الخوّاص، وهو رجل متروك الحديث على صلاحه.

وله طريقان آخران عن ابن عمر من مسنده، ليس فيه ذكر أبيه عمر بن الخطاب:

أحدهما: من رواية هشام بن حسان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، كما سيأتي عند المصنّف برقم (١٩٩٨)، وعدَّه المصنّف متابعةً لرواية عمران بن مسلم التي تقدم ذكرها، مع أنَّ عمران قد اضطرب في إسناده، ثم إنَّ المحفوظ عن هشام بن حسان روايته لهذا الحديث عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر، بإسناده. فرجع الحديث إلى عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير.

وثانيهما: من رواية زيد بن أسلم عن ابن عمر، ويرويه عن زيد بن أسلم رجلان: أحدهما عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو ضعيف الحديث، وثانيهما خارجة بن مصعب، وهو متروك الحديث، والراوي عن خارجة رجلٌ ضعيفٌ أيضاً. فلا عبرة بهذين الطريقين كذلك البتة.

ونظراً لضعف طرق هذا الحديث جميعها، أنكره جمهور أهل العلم، فقد قال ابن المديني فيما نقله عنه ابن كثير في «مسند الفاروق» (٩٢٠): كان أصحابنا ينكرون هذا الحديث أشد الإنكار.

وقال أبو حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنه في «العلل» (٢٠٠٦): هذا حديث منكر جداً، لا يحتمل سالمٌ هذا الحديث. وكذلك قال أحمد بن حنبل فيما نقله عنه أبو داود في «مسائله» (١٨٧٩): =

قال[1]: فقَدِمتُ خُراسان، فأتيتُ قُتيبةَ بن مسلم، فقلتُ له: أتيتك بهديّة، فحدّثتُه بالحديث، فكان قُتيبة بن مسلم يَركَبُ في مَوكبِه حتى يأتيَ باب السوق، فيقولُها ثم ينصرفُ.

= هذا حديث منكر، ومثلُه قولُ البخاري فيما نقله عنه الترمذي في «علله الكبير» (٦٧٢)، وقال العقيلي في «الضعفاء» (١٢٦٨): الأسانيد فيها لِين. ومَمَن ضَعَّف الحديثَ جُملةً شيخ الإسلام ابنُ تيمية في «مجموع الفتاوى» ١٨/٦٨، وتلميذه ابنُ القيم في «تهذيب سنن أبي داود» ٧/ ٣٣٧.

وبعضُ أهل العلم ذهبَ إلى تحسين بعض طرقه، منهم البغويُّ في «شرح السنة» (١٣٣٨)، والمنذري في «الترغيب والترهيب» ٢/٣٣٧، وشرفُ الدين الدِّمياطي في «المتجر الرابح» (٤٧٦)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٧/ ٤٩٨، وغيرهم، مع أنَّ تلك الطرق التي حسَّنوها مُعلَّة كما قدَّمناه مُلخَّصاً.

وأما حديث أزهر، فقد أخرجه الترمذي (٣٤٢٨) عن أحمد بن منيع، عن يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وقال: هذا حديث غريب.

وسيأتي عند المصنف برقم (١٩٩٧) من طريق عمر بن محمد بن زيد عن سالم.

وبرقم (١٩٩٦) من طريق عمر بن محمد عن رجل من أهل البصرة عن سالم.

وبرقم (١٩٩٨) من طريق هشام بن حسان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

وبرقم (١٩٩٩) من طريق عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار أيضاً عن ابن عمر.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو بن العاص عند البغوي في «شرح السنة» (١٣٣٩)، وفي إسناده عبد الله بن لَهيعة، وهو سيئ الحفظ، والراوي عنه عثمان بن صالح السَّهمي المصري كان عنده كتاب عن ابن لهيعة أضاعه ثم وجده عند صاحب ناطف فاشتراه منه، فلعله زيد في كتابه هذا ما ليس منه. وكان عثمان بن صالح يكتب الحديث وبصحبته سعيد بن أبي مريم وعبد الله بن صالح كاتب الليث وخالد بن نَجيح أبو يحيى المصري، وكان خالد بن نجيح هذا يفتعل الحديث ويضعه في كتب ابن أبي مريم وعبد الله بن صالح، فيُفسِد كُتُبهم، فلا يستبعد أن يكون وضع شيئاً في كتب عثمان بن صالح أيضاً، والله أعلم.

وفي الباب أيضاً عن ابن عباس عند ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (١٨٣)، لكن بلفظ: «ألفي ألف»، وإسناده مسلسل بالضعفاء والمتروكين.

(١) أي: محمد بن واسع.

هذا حديث له طرق كثيرة تُجمَع ويُذاكَر بها عن أبي يحيى عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم، وأبو يحيى هذا ليس من شرط هذا الكتاب، فأما أزهر ابن سِنان فإنه من زُهّاد البصريين من أصحاب محمد بن واسِع ومالك بن دينار.

وله شاهدٌ من حديث عمر بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر المخرَّج حديثُه في «الصحيحين»، عن سالم:

١٩٩٦- حدَّثَناهُ أبو علي الحُسين بن علي الحافظ، حدثنا محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا أبو همّام بن أبي بدر، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني عمر بن محمد بن زيد، حدثني رجل من أهل البصرة مولًى لرسول الله ﷺ، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن جده عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن خَرَجَ إلى السُّوق فقال: أشهدُ أنَّ لا إله إلّا الله وحدَه لا شريكَ له، له المُلْك وله الحَمْد، يُحيي ويُميت، وهو حيٌّ لا يموت، بيده الخيرُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، كَتَبَ اللهُ له ألفَ ألفِ حسنة، ومَحَا عنه ألفَ ألفِ سيئة، وبنى له بيتاً في الجنة»[1].

هكذا رواه عبدُ الله بن وهب.

ورواه إسماعيل بن عياش، عن عمر بن محمد بن زيد، عن سالم ـ وقد روى عن عمر بن محمد بن زيد عن سالم غيرَ هذا الحديث ـ:

---

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل هذا الرجل البصري الذي رواه عن سالم بن عبد الله بن عمر، وهو عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير كما جزم به الدارقطني في «العلل» (١٠١)، وهو رجل متروك متفق على ضعفه، وقد روي هذا الحديث مرةً عن عمر بن محمد بن زيد بإسقاط ذكر عمرو بن دينار البصري، كما في الرواية التالية عند المصنّف، وهو خطأ، لأنَّ إسناده هنا في هذه الرواية إلى عمر بن محمد بن زيد رجاله ثقات عن آخرهم، بخلاف ذلك الإسناد ففيه رجل متروك متّهم بوضع الحديث.

وأخرجه أحمد ١/ (٣٢٧)، وابن ماجه (٢٢٣٥)، والترمذي (٣٤٢٩) من طريق حماد بن زيد، عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر، به. وقُرن في رواية الترمذي بحماد بن زيد المعتمرُ بنُ سليمان.

١٩٩٧- حدَّثَناهُ أبو علي الحافظ، أخبرنا العباس بن أحمد بن حسّان السُّلمي بالبصرة، حدثنا عبد الوهاب بن الضحّاك، حدثنا إسماعيل بن عيّاش، عن عمر ابن محمد بن زيد، عن سالم بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، عن عمر، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَن دخل السُّوق فقال: لا إله إلَّا الله وحدَه لا شريك له، له الملكُ وله الحمدُ، يحيي ويميت، وهو حيٌّ لا يموت، بيده الخيرُ، وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، كتبَ الله له ألفَ ألفِ حسنةٍ، وحَطَّ عنه ألفَ ألفِ سيئةٍ، ورَفعَ له ألفَ ألفِ درجةٍ»(١).

وقد كتَبناهُ من حديث هشام بن حسّان عن عبد الله بن دينار:

٥٣٩/١ ١٩٩٨- حدَّثَناه أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا أبو العباس محمد بن الحسن بن حَيدَرة البغدادي، حدثنا مسروق بن المَرزُبان، حدثنا حفص بن غِياث، عن هشام بن حسّان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن دخل السُّوقَ فباعَ فيها واشترى، فقال: لا إله إلَّا الله وحدَه لا شريك له، له الملكُ وله الحمدُ، يُحيي ويُميتُ، وهو على كل شيء قديرٌ، كتبَ اللهُ له ألفَ ألفِ حسنةٍ، ومَحَا عنه ألفَ ألفِ سيئةٍ، وبنى له بيتاً في الجنة»(٢).

---

(١) إسناده تالف بمرة من أجل عبد الوهاب بن الضحاك، فهو متروك متّهم بوضع الحديث.

(٢) حديث ضعيف، وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم، ومسروق بن المَرْزُبان مختلفٌ فيه، قال عنه أبو حاتم: ليس بقوي يُكتب حديثُه، وقال صالح بن محمد: صدوق، وذكره ابن حبان في «الثقات»، فمثله يكون صدوقاً كما جزم الذهبي في «الميزان»، والحافظُ في «التقريب» وزاد: له أوهام.

وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك»: ليس بحجة، قلنا: وهو كذلك، فقد وهم في إسناد الحديث هنا إذ جعله من رواية هشام بن حسَّان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وإنما المحفوظ في حديث هشام بن حسَّان كما رواه الثقات عنه أنه يرويه عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه عن جده، فرجع الحديثُ إلى عمرو قهرمان آل الزبير الذي تقدَّمت روايته عند المصنف، ولا عبرة بالمتابعة التي سيذكرها بعد هذه الرواية، كما سيأتي بيانه هناك. =

هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين! والله أعلم.

تابعه عِمران بن مُسلم عن عبد الله بن دينار:

١٩٩٩- حدَّثَناه أبو بكر بن إسحاق، أخبرنا علي بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشَّوارِب، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحَجَبي، حدثنا يحيى بن سُليم المكّي، حدثنا عِمران بن مُسلم، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قال في السُّوق: لا إله إلَّا الله وحدَه لا شَريك له، له المُلكُ وله الحمدُ، بيده الخَيرُ، وهو على كل شيء قديرٌ، كتَبَ الله له ألفَ ألفِ حسنةٍ، ومحا عنه ألفَ ألفِ سيئةٍ، وبنى له بيتاً في الجنة»[1].

= وأخرجه الرامهرمزي في «المحدِّث الفاصل» (٢٤٢) من طريق روح بن عُبادة، والطبراني في «الدعاء» (٧٩٠)، وتمام في «فوائده» (١٤٠٩) من طريق عبد الله بن بكر السَّهْمي، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ١٣٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (١٨٥)، وأبو طاهر المخلِّص في «المخلصيات» (١٤٧٥)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٢/ ١٨٠ من طريق الفُضيل بن عياض، وتمام الرازي في «فوائده» (١٤٠٩)، وابن بشران في «أماليه» (٦٨٣)، والخطيب البغدادي في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٢٨٦ من طريق عبد الأعلى بن سليمان العَبْدي، أربعتهم عن هشام بن حسّان، عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزُّبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، عن جده. وبعضهم لا يذكر في إسناده عمر بن الخطاب، فيجعله من مسند ابنه عبد الله بن عمر.

(١) حديث ضعيف، وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم إن كان عِمران بن مسلم هذا هو القَصير، فإنه أختُلف في تعيينه كما مضى بيانه برقم (١٩٩٥)، وخلاصةُ ذلك أنَّ أكثر نقّاد الحديث ذهبوا إلى أنه رجلٌ آخر غير عمران القصير القوي الحديث، ووصفه البخاري وأبو حاتم بأنه منكر الحديث، وخالفهم ابن حبان والدارقطني والمزي، فعدُّوه القصير نفسَه، وعلى أي حالٍ فقد اختُلف عليه في إسناد الحديث اختلافاً بيِّناً، فقد رواه يحيى بن سليم المكي الطائفي - وهو حسنُ الحديث لكنه كان يهم أحياناً - عن عمران بن مسلم عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، كما وقع في رواية المصنِّف، وكما أخرجه الترمذي في «علله الكبير» (٦٧٤)، والبزار (٦١٤٠)، والعُقيلي في «الضعفاء» (١٢٦٨)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٩١ من طرق عن يحيى بن سُليم، به. وسأل الترمذيُّ البخاريَّ عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث منكر، وعمران بن مسلم هذا شيخ منكر الحديث. =

وفي الباب عن جابر وأبي هريرة وبُريدة الأسلمي وأنس، وأقربُها بشرائط هذا الكتاب حديثُ بُريدة بغيرِ هذا اللفظ:

٢٠٠٠- أخبرَناه أبو عمرو بن السَّمّاك، حدثنا محمد بن عيسى المدائني، حدثنا شُعيب بن حرب، حدثنا جارٌ لنا يُكنى أبا عُمر، عن علقمة بن مَرثَد، عن سليمان

= ومِن قبله ـ قال أحمد بن حنبل ـ ذلك فيما نقله عنه أبو داود في «مسائله» (١٨٧٩) وسأله عن هذه الطريق، فقال أحمد: عمران لم يحدِّث عن عبد الله بن دينار، وهذا حديث منكر.

ونحوه أيضاً قول أبي حاتم الرازي فيما نقله عنه ابنه في «العلل» (٢٠٣٨) وسأله عن هذه الطريق، فقال: هذا حديث منكر.

وقد خالف يحيى بنَ سُليم في إسناده بكيرُ بنُ شهاب الدامَغَاني كما أخرجه ابنُ أبي حاتم في «العلل» (٢٠٣٨)، وابنُ عدي ٢/ ٣٥، وأبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٢٥٢)، فرواه عن عمران بن مسلم، عن عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، عن سالم بن عبد الله بن عمر ابن الخطاب، عن أبيه، عن جده. ووافق بُكيراً عليه يوسفُ بنُ عطية الصفّار فيما قاله الدارقطني في «العلل» (٢٨١٢)، فرجع الحديث على قولهما إلى عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير الذي تقدم بيان روايته عند المصنف برقم (١٩٩٦)، والدامَغَاني يروي عنه جمع وقال عنه ابن عدي: منكر الحديث، ولم نر للمتقدمين فيه كلاماً، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت بعض أهل الدامغان عن بكير هذا، فقال: كان رجلاً عابداً منقطعاً عن الناس، قلنا: ويوسف بن عطية الصفّار متروك الحديث، ومع ذلك فروايتهما أشبه من رواية يحيى بن سُليم الطائفي التي خطّأها أهل العلم، ولأنَّ الحديث مشهور بعمرو بن دينار قهرمان آل الزبير عن سالم عن أبيه عن جده كما تقدَّم برقم (١٩٩٦).

وخالفهم أبو الأشهر جعفر بن حيّان العُطاردي فيما أخرجه الذهبي في «تاريخ الإسلام» ٩/ ٥٠٥، و«السير» ١٧/ ٤٩٨، وهو ثقة، فرواه عن عمران بن مسلم، عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، عن أبيه، عن جده، كذا جعله من رواية سالم بن عبد الله عن أبيه عن جده على ما هو المشهور في روايته، لكنه أسقط من إسناده عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، فوافق قولُه قولَ الدامَغَاني وصاحبه من جهة أنَّ الحديث لسالم عن أبيه عن جده، لكن خالفهما بإسقاط ذكر عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، والظاهر أنَّ إسقاطه وهمٌ من جهة عمران بن مسلم، ومع ذلك حسَّنه الذهبيُّ! مع أنه ممَّن فرَّق في «الميزان» بين عمران بن مسلم راوي هذا الحديث وبين عمران بن مسلم القصير!

ابن بُريدة، عن أبيه، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا دخلَ السوقَ قال: «باسم الله، اللهمَّ إني أسألُك خيرَ هذه[١] السُّوقِ وخيرَ ما فيها، وأعوذُ بك من شَرِّها وشرِّ ما فيها، اللهمَّ إني أعوذُ بك أن أُصيبَ فيها يميناً فاجرةً، أو صَفْقةً خاسرةً»[٢].

٢٠٠١- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا عفّان بن مسلم، حدثنا الأسود بن شَيْبان، أخبرنا أبو نَوفَل بن أبي عَقْرب، عن عائشة: أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يُعجِبُه الجوامعُ من الدُّعاء، ويتركُ ما بينَ ذلك[٣].

---

(١) هكذا في (ب)، وفي بقية نسخنا الخطية: هذا السوق، باسم الإشارة إلى مذكّر، والسُّوق يُذكَّر ويُؤنَّث، ولكن سياق الضمائر في الحديث على التأنيث، فأثبتناه هاهنا على التأنيث لذلك.

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبو عُمر، وهو محمد بن أبان بن صالح القرشي الكوفي، كما وقع مسمًّى في رواية غير شعيب بن حرب عنه، فقد رواه جماعةٌ عن محمد بن أبان بن صالح هذا، وهذا كنيتُه أبو عُمر كما قال البخاري ومسلم وغيرهما، وشعيب بن حرب حفظ كنيته دون اسمه وإلّا فهو معروف، وليس كما قال الذهبي في «تلخيصه» بأنه لا يُعرف، ومحمد بن عيسى المدائني ليس هو متروكاً كما أطلقه الذهبي في «التلخيص»، بل اختُلِف فيه، وعلى أي حالٍ فقد تابعه يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي الحافظ الثقة، فبقي الشأن في ضعف أبي عمر محمد بن أبان ابن صالح الكوفي.

وأخرجه أبو بكر الروياني في «مسنده» (٤٠) من طريق يعقوب بن إبراهيم الدَّورقي، عن شعيب بن حرب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٠٠)، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٢٧٨)، والموفق بن قدامة في «فضل يوم التروية وعرفة» (٣٧) من طريق إسماعيل بن أبان الورّاق الكوفي، والطبراني في «الكبير» (١١٥٧)، وفي «الأوسط» (٥٥٣٤) و(٥٥٨٩)، وفي «الدعاء» (٧٩٤) و(٧٩٥) من طريق عبد الحميد بن صالح البُرجُمي، وابن السُّنّي في «عمل اليوم والليلة» (١٨١)، والبيهقي في «الدعوات» (٣٠١) من طريق أبي إسحاق إبراهيم بن سليمان الدّبّاس، ثلاثتهم عن محمد بن أبان بن صالح الكوفي، عن علقمة بن مرثد، به.

(٣) إسناده صحيح. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

٤٠١/١ ٢٠٠٢- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا السَّرِيّ بن خُزيمة، حدثنا أبو الوليد الطَّيالسي وموسى بن إسماعيل، قالا: حدثنا حمّاد بن سَلَمة، عن سعيدٍ الجُريري، عن أبي نَعَامة: أنَّ عبدَ الله بن مُغَفّل سمع ابنَه يقول: اللهمَّ إني أسألُك القصرَ الأبيضَ عن يَمينِ الجنة، قال: إني سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «يكونُ في هذه الأمّةِ قومٌ يَعتَدُون في الدُّعاء والطُّهور»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

٢٠٠٣- حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العَنْبَري، حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم العَبْدي، حدثنا يوسف بن عَدِي، حدثنا عَثّام بن علي، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة قالت: كان رسولُ الله ﷺ إذا تَضوَّر عن الليل قال: «لا إله إلَّا اللهُ الواحدُ القهار، ربُّ السماواتِ والأرضِ وما بينَهما العزيزُ الغَفّار»[2].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

٢٠٠٤- أخبرنا عبد الله بن جعفر بن دَرَسْتَوَيهِ، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ، حدثنا سعيد بن أبي أيوب، عن عبد الله بن الوليد، عن سعيد

= وأخرجه أحمد ٤٢/ (٢٥١٥١) و(٢٥٥٥٥)، وأبو داود (١٤٨٢)، وابن حبان (٨٦٧) من طُرق عن الأسود بن شيبان، به.

(١) حديث حسن على خلاف في إسناده كما بيناه في غير كتاب من تحقيقاتنا.

وقد سلف عند المصنف برقم (٥٨٨) من طريق موسى بن إسماعيل وحده.

(٢) رجاله ثقات، لكن خولف عثّام بن علي في إسناده، خالفه جرير بن عبد الحميد كما قال أبو حاتم وأبو زُرعة فيما نقله عنهما ابن أبي حاتم في «العلل» (١٩٧) و(١٩٨٧) و(٢٠٥٤) فرواه عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يقوله هو نفسُه. وأنكرا جميعاً رفعه، ومع ذلك حسَّنه الحافظُ في «نتائج الأفكار» ٣/ ١٠٣ مع حكايته قول أبي حاتم وأبي زرعة فيه.

وأخرجه مرفوعاً النسائي (٧٦٤١) و(١٠٦٣٤)، وابن حبان (٥٥٣٠) من طرق عن يوسف بن عديّ، بهذا الإسناد.

ابن المسيّب، عن عائشة: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا استيقظَ من الليل قال: «لا إله إلَّا أنتَ سبحانَك، اللهمَّ إني أستغفِرُك لِذنْبي، وأسألُك برحمتِك، اللهمَّ زِدْني علماً، ولا تُزِغْ قلبي بعد إذ هدَيتَني، وهَبْ لي من لَدُنكَ رحمةً، إنك أنت الوهّابُ»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

٢٠٠٥- أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يعقوب بن سفيان، حدثني أبو زكريا يحيى بن يزيد الأهوازي، حدثنا أبو همّام محمد بن الزِّبْرِقان، حدثنا ثَور بن يزيد، عن خالد بن مَعْدان، عن زهير الأَنْماري، قال: كان رسول الله ﷺ إذا أخذ مَضْجَعَه قال: «اللهمَّ اغفرْ لي واخسَ[2] شيطاني، وفُكَّ رِهاني، وثَقِّل مِيزاني، واجعلني في النَّدِيِّ الأعلى»[3].

---

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن الوليد ـ وهو ابن قيس التُّجِيبي ـ فقد قال الدارقطني: لا يعتبر به. وليَّنه الحافظُ ابن حجر في «التقريب»، ومع ذلك حسَّن حديثَه هذا في «نتائج الأفكار» ١/١١٨!

وأخرجه أبو داود (٥٠٦١)، والنسائي (١٠٦٣٥) من طريقين عن أبي عبد الرحمن عبد الله ابن يزيد المقرئ، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي (١٠٦٣٥)، وابن حبان (٥٥٣١) من طريق عبد الله بن وهب، عن سعيد بن أبي أيوب، به.

(٢) في المطبوع: اخسأ، وكلاهما جائز، لأنَّ اخسَ تخفيف اخسأ، والمعنى: اطرُدْ شيطاني.

(٣) حديث صحيح، وهو إسناد حسن من أجل أبي زكريا يحيى بن يزيد الأهوازي، فقد روى عنه جمع من الحفاظ، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الذهبي في «تلخيص الموضوعات» (٦٧٧): لم أر أحداً ضعَّفه. قلنا: وهو متابَع فيما سيأتي عند المصنف برقم (٢٠٣٥)، وأبو همام محمد بن الزِّبْرِقان ينحطُّ عن رتبة الثقة قليلاً، وهو متابع أيضاً.

وقد وقع في رواية المصنِّف هنا وفيما سيأتي تسميةُ الصحابي بزهير الأنماري، وقد روى البيهقيُّ في «الدعوات الكبير» (٣٩٦) هذا الحديث عن أبي عبد الله الحاكم بسنده الآتي، ثم قال: كذا قال: عن زهير الأنماري، وقيل: عن أبي زهير، وقيل: عن أبي الأزهر، وأبو زهير أشهر. قلنا: ما قاله البيهقي صحيحٌ في رواية أبي همام محمد بن الزِّبرقان، لكن خالفه يحيى بن حمزة =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

٢٠٠٦- أخبرنا أبو النَّضْر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد بن سَلَمة، أخبرنا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن سعيد بن يَسَار، عن أبي هريرة، قال: كان رسولُ الله ﷺ يقول في دُعائه: «اللهمَّ إني أعوذُ بك من الفقر والقِلّة والذِّلّة، وأعوذُ بك من أن أَظلِمَ أو أُظلَم»[1]. ٥٤١/١

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

٢٠٠٧- حدثنا علي بن حَمْشاذ العَدْل، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا إسماعيل بن الخليل الخَزّاز، حدثنا علي بن مُسهِر، عن هشام بن عُروة، عن أبيه، عن عائشة،

= الحَضْرمي، فرواه عن ثور بن يزيد، وسمَّى الصحابيَّ أبا الأزهر، قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ٣/ ٦١: يحيى بن حمزة أثبت في ثور من أبي همام. قلنا: لكن وافق أبا همام على تسميته بأبي زهير الأنماري صدقةُ بنُ عبد الله السَّمين كما جزم به المزي في ترجمة أبي الأزهر من «تهذيب الكمال» ٣٣/ ٢٤، وروايتُه عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/ (٧٥٨) معطوفة على رواية أبي همام محمد بن الزِّبرقان، لكن صدقة ليّنُ الحديث، فالله تعالى أعلم.

وأخرجه أبو داود (٥٠٥٤) من طريق يحيى بن حمزة، عن ثور بن يزيد، عن خالد بن معدان، عن أبي الأزهر الأنماري. وقال أبو داود بإثره: رواه أبو همام الأهوازي عن ثور، قال: أبو زهير الأنماري.

قوله: «فكّ رهاني»، أراد به تخليصه مما نفسُه مرتهنةٌ به من حقوق الله تعالى.

وقوله: «النديّ الأعلى» النَّدِيّ: النادي، وهو المجلس الذي يجتمع فيه القوم، فإذا تفرقوا عنه فليس بنادٍ ولا نَديٍّ، والمراد بالنديِّ الأعلى: مجتمع الملائكة المقربين، ولهذا وصفه بالعلوّ.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه اختُلف فيه على إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة في تعيين راويه عن أبي هريرة كما سلف بيانه برقم (١٩٦٨).

وأخرجه أبو داود (١٥٤٤) عن موسى بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ١٣/ (٨٠٥٣) و١٤/ (٨٣١١) و(٨٦٤٣) من طرق عن حماد بن سلمة، به.

وقد تقدَّم برقم (١٩٦٨) من طريق الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن جعفر ابن عياض، عن أبي هريرة. فسمّى راويةَ عن أبي هريرة جعفر بن عياض!

قالت: كان رسول الله ﷺ يقول: «اللهمَّ إني أعوذُ بك من فِتنة النارِ وعذابِ النار، وأعوذُ بك من فِتنة القَبر وعذابِ القَبر، وأعوذُ بك من شرِّ فِتنةِ الغِنى، ومن شر فتنةِ الفَقْر، وأعوذُ بك من شرِّ فِتنةِ المَسيح الدَّجّال، اللهمَّ اغسِلْ خَطايايَ بماءِ الثلجِ والبَرَد، ونَقِّني من خَطايايَ كما نَقَّيتَ الثوبَ الأبيضَ من الدَّنَس، وباعِدْ بيني وبين خَطايايَ كما باعَدتَ بين المَشرقِ والمَغربِ، اللهمَّ إني أعوذُ بك من الكَسَل والهَرَم، والمَأثَمِ والمَغْرَم»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه بهذه السِّياقة[2].

٢٠٠٨- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا أبو عمر حفص بن عمر، حدثنا عبد العزيز بن مُسلم، حدثنا محمد بن عَجْلان، عن سعيد بن أبي سعيد المَقبُري، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا

---

(١) إسناده صحيح. محمد بن غالب: هو ابن حرب الملقّب بتَمتام.

وأخرجه أحمد ٤٠/ (٢٤٣٠١) و٤٢/ (٢٥٧٢٧)، والبخاري (٦٣٦٨) و(٦٣٧٥) و(٦٣٧٦)، ومسلم (٢٧٠٥) (٤٩)، وابن ماجه (٣٨٣٨)، والترمذي (٣٤٩٥)، والنسائي (٥٩) و(٧٨٥٩) من طرق عن هشام بن عروة، به.

وأخرجه أحمد ٤١/ (٢٤٥٧٨) و٤٣/ (٢٦٠٧٥) و(٢٦٣٢٧)، والبخاري (٨٣٢) و(٨٣٣) و(٢٣٩٧) و(٧١٢٩)، ومسلم (٥٨٧) و(٥٨٩)، والنسائي (١٢٣٣) و(٧٨٣٩) و(٧٨٥٤)، وابن حبان (١٩٦٨) من طريق ابن شهاب الزهري، عن عُروة، به. ووقع في رواية الزهري هذه تقييد هذا الدعاء في الصلاة، وبعض من رواه عن الزهري اقتصر على ذكر الاستعاذة من فتنة المسيح الدجال، وزاد الزهري في روايته: فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغرم يا رسول الله! فقال: «إنَّ الرجل إذا غَرِمَ حَدَّث فكذَبَ، ووَعَدَ فأخلَفَ».

وقد تقدَّم ذكرُ الاستعاذة من عذاب جهنم وشر فتنة المسيح الدّجال وعذاب القبر وفتنة المحيا والممات برقم (١٤١٨) من طريق طاووس اليماني عن عائشة. وقيَّده طاووسٌ في روايته أنَّ ذلك كان منه ﷺ في الصلاة بعد التشهد الأخير.

وقد تقدَّم تفسير المأثم والمغرم برقم (١٩٤٣).

(٢) بل قد خرَّجاه بهذه السياقة، فلا استدراك عليهما فيه.

جُنَّتَكم» قلنا: يا رسول الله، مِن عدوٍّ قد حَضَر؟ قال: «لا، بل جُنَّتَكم من النار؛ قَوْلُ: سُبحانَ الله، والحمدُ لله، ولا إلهَ إلَّا الله، والله أكبر، فإنهنَّ يأتينَ يومَ القيامةِ مُنجِياتٍ ومُقدِّماتٍ، وهنَّ الباقياتُ الصالحاتُ»[1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم، لكنه اختُلف فيه على محمد بن عجلان على أربعة وجوه: فقد رواه عنه عبد العزيز بن مسلم - وهو القَسْملي مولاهم - على الوجه الذي جاء عند المصنف.

ورواه أبو خالد الأحمر وعمر بن علي المقدمي، عن ابن عجلان، عن عبد الجليل بن حميد، عن خالد بن أبي عمران مرسلاً.

ورواه فضيل بن عياض، عن ابن عجلان، عن رجل من أهل الإسكندرية مرسلاً. وكذلك رواه سهيل بن أبي صالح عن محمد بن عجلان غير أنه قال: عن رجل بعسقلان، فذكره مرسلاً.

وخالفهم سفيانُ بنُ عيينة فيما قاله الدارقطني في «العلل» (١٤٧٤) فرواه عن ابن عجلان مرسلاً، لم يُجاوز به ابن عجلان. وقد أعلَّ أهلُ العلم الرواية الموصولة ببعض هذه الوجوه.

فأما البخاري فقد أعلَّ الروايةَ الموصولةَ في كتابيه «التاريخ الكبير» ٦/ ١٢٢ و«التاريخ الأوسط» ٣/ ٣٨٠ برواية عمر بن علي المقدَّمي الموافقة لرواية أبي خالد الأحمر، وزاد في «الأوسط» قوله: ولا يصحُّ فيه المقبريّ ولا أبو هريرة. ولم يذكر البخاري الوجهين الثالث والرابع السابقين.

وأما أبو حاتم الرازي فنقل عنه ابنه في «العلل» (١٧٩٣) إعلاله للموصول برواية فُضيل بن عياض الموافقة لرواية سهيل بن أبيه صالح، فقال: فعلمتُ أنَّ فضيلاً قد أفسَدَ على عبد العزيز ابن مسلم وبيَّن عورته، وحديث فُضيل أشبه. ولم يذكر أبو حاتم الوجهين الثاني والرابع.

وأما الدارقطني فرجَّح في «علله» (١٤٧٤) برواية أبي خالد الأحمر الموافقة لرواية عمر بن علي المقدَّمي، ولم يذكر الوجه الثالث من الوجوه المتقدمة.

وأما العقيلي فذكر في «ضعفائه» (٩٤٨-٩٥٠)الوجوه الثلاثة دون الوجه الرابع، ووهَّم عبد العزيز بن مسلم في روايته الموصولة.

قلنا: حَمْل الوهم فيه على عبد العزيز بن مسلم مجانبٌ للصواب، والأولى حملُه على محمد ابن عجلان نفسِه لِدَوَران هذا الاختلاف عليه في هذا الحديث، ولأنه مذكور بالوهم أحياناً في بعض رواياته. ومع ذلك جَوَّد المنذريُّ إسناد الرواية الموصولة في «الترغيب والترهيب» ٢/ ٢٨١، وحسَّنَها العلائي في «جزء تفسير الباقيات الصالحات» ص٢٤، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص٢٢٥. =

= وقد روي هذا الحديثُ من وجهٍ آخرَ عن أبي هريرة، لكن بإسناد ضعيف لا يُعتمد عليه، غير أنَّ لهذا الحديث شواهدَ يصحُّ بها إن شاء الله تعالى.

وأخرجه النسائي (١٠٦١٧)، والطبري في «تفسيره» ١٥/ ٢٥٥، والعقيلي في «الضعفاء» (٩٤٨)، وابن أبي حاتم في «العلل» (١٧٩٣)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٨٢)، وفي «الأوسط» (٤٠٢٧)، وفي «الصغير» (٤٠٧)، وأبو القاسم بن بشران في «أماليه» (٦٩٣)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٣١)، وفي «شعب الإيمان» (٥٩٨)، وأبو طاهر السِّلفي في «المشيخة البغدادية» (٤٢)، والعلائي في «جزء تفسير الباقيات الصالحات» ص٢٣، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص٢٢٥، وفي الثاني من «معجم الشيخة مريم» (٩) من طرق عن عبد العزيز ابن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/ ٣٩٣، ومن طريقه العُقيلي في «الضعفاء الكبير» (٩٤٩) عن أبي خالد الأحمر، والبخاري في «التاريخ الأوسط» ٣/ ٣٨٠، ومعلقاً في «التاريخ الكبير» ٦/ ١٢٢ من طريق عمر بن علي المقدّمي، كلاهما عن محمد بن عجلان، عن عبد الجليل بن حميد المصري، عن خالد بن أبي عمران مرسلاً.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «العلل» (١٧٩٣) من طريق فُضيل بن عياض، عن محمد بن عجلان، عن رجل من أهل الإسكندرية مرسلاً.

وأخرجه العُقيلي في «الضعفاء» (٩٥٠) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن محمد بن عجلان، عن رجلٍ بعسقلان مرسلاً. ولعلَّ هذا الرجل الذي حدثه بعسقلان هو من أهل الاسكندرية، فلا مغايرة بين فضيل بن عياض وسهيل بن أبي صالح.

وقد روي عن أبي هريرة من وجوه أخرى لا يعتدُّ بها:

أمثلُها ما أخرجه النسائي كما في «تحفة الأشراف» للمزي ١٠/ (١٤٥٩٩)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٨٤)، والدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٢/ ٥٦٢، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه في الرسم» ١/ ١٥٠، والمزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة حُكيم بن محمد ٧/ ٢١٦، وابن حجر في «الأمالي المطلقة» ص٢٢٤ من طريق منصور بن سلمة الليثي، عن حُكَيم بن محمد بن قيس بن مخرمة، عن أبيه، عن أبي هريرة. وحسَّنه ابن حجر مع أنَّ منصور ابن سلمة الليثي هذا - وإن ذكره ابن حبان في «الثقات» - لا يكاد يُعرف كما قال الذهبي في «الميزان»، وأقره الحافظ ابن حجر نفسُه في «اللسان»، لكن لعلَّ الحافظ ابن حجر حسّنه بطريق المقبُري عن أبي هريرة، إذ ذكر الطريقين على التوالي في «الأمالي».

وأخرجه الحسن بن علي الجوهري في ثلاثة مجالس من «أماليه» (٢) من طريق عاصم بن سليمان =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

٢٠٠٩- حدثني علي بن عيسى الحِيْري، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا أبو كُريب، حدثنا خَلّاد بن يزيد الجُعفي، حدثنا شَريك، عن الأعمش، عن مُجاهد،

= التميمي الكُوزي البصري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. وعاصم الكُوزي هذا متروك اتهمه غير واحد من أهل العلم بوضع الحديث.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ٤٥٨ من طريق صلة بن سليمان العطار، عن أشعث ابن عبد الملك الحُمراني، عن ابن سيرين، عن أبي هريرة. وصلة هذا كذَّبه ابن معين في رواية العباس الدُّوري وكذَّبه أيضاً أبو داود، وتركه الباقون وقال أبو حاتم: أحاديثه عن أشعث منكرة، وخالفه الدارقطني فقال: يُعتبر بحديثه عن أشعث الحُمراني!!

وأخرجه بنحوه الواحدي في «التفسير الوسيط» ٣/ ١٥١، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (٧٤٠) من طريق يوسف بن العنبس اليمامي، عن عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة. وقد روى يوسفُ هذا عن عكرمة بن عمار عن يحيى ابن أبي كثير نسخةً، لكن رواية عكرمة بن عمار عن يحيى خاصةً ضعيفةٌ عند أهل العلم. وقد روي نحوه من طرق عن عمر بن راشد اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي الدرداء. وعمر ضعيف في يحيى أيضاً، وأبو سلمة لا يدرك أبا الدرداء.

وأخرجه بنحوه أيضاً ابن عساكر ٦٥/ ٢٧٦ من طريق هشام بن عمار، عن أبي خالد يزيد بن عبد الله السَّرَّاج، عن مكحول، عن أبي هريرة. ورجاله لا بأس بهم، لكن مكحولاً لم يسمع من أبي هريرة، ثم إنَّ هشام بن عمار كبر فصار يتلقن، فلعلَّ هذا مما لُقِّنه، والله أعلم.

ويشهد له حديث أبي سعد الخدري الذي تقدَّم برقم (١٩١٠)، وانظر تمام شواهده هناك.

قوله: «جُنَّتَكم»، أي: ما يَستُركم ويَقِيكم.

وقوله: «منجيات»، كذلك جاء في رواية الحاكم كما جزم به المنذري في «الترغيب والترهيب»، وعلى ذلك اتفقت أصولنا الخطية، وكذلك جاء بهذا اللفظ عند بعض من خرَّج الحديث غير الحاكم، ولكن جاء في رواية الأكثرين: مجنَّبات، بميم ثم جيم ثم نون مشددة مفتوحة بعدها باء موحدة، أي: مقدَّمات أمامكم، وقيل: بكسر النون المشددة جمع مجنِّبة، وهي التي تكون في الميمنة والميسَرة.

عن ابن عُمر، قال: كان رسولُ الله ﷺ يدعُو: «اللهمَّ إني أسألُك عِيشةً نَقِيَّةً، ومِيتةً سَوِيّةً، ومَرَدّاً غيرَ مُخْزِي[١] ولا فاضِحٍ»[٢].

---

(١) كذلك جاء في أصولنا الخطية، بإثبات الياء، مع أنَّ القياس حذفُ الياء لأنه اسم منقوص مجرد من الألف واللام مجرورٌ بالإضافة، ولكن جاء في لغةٍ إثبات الياء في المنقوص المجرّد من الألف واللام في حالتي الرفع والجر، ومنه قراءة ابن كثير في بعض المواضع: ﴿وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادِي﴾ بثبوت الياء في هادي. انظر «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» ٤/ ١٧٢.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسنٌ من أجل خلاد بن يزيد الجُعفي وشريك: وهو ابن عبد الله النَّخَعي. وقد جوَّد هذا الإسنادَ الهيثميُّ في «المجمع» ١٠/ ١٧٩، ولهذا الحديث شواهد يصحُّ بها إن شاء الله.

أبو كُريب: هو محمد بن العلاء بن كُريب الهَمْداني، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومجاهد: هو ابن جَبْر المكي، وقد وقع في أكثر مصادر التخريج ذكر عبد الله بن عَمرو بدل عبد الله بن عُمر، وهو أصحُّ، ومجاهدٌ سمع أيضاً من عبد الله بن عمرو بن العاص كما جزم به الحافظُ في «فتح الباري» ٩/ ٤٩٩، على أنَّ مثل هذا الخلاف في تعيين الصحابي لا يضرّ في صحة الحديث.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات» (١٩٦) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٤٢٨٨)، وفي «الدعاء» (١٤٣٥) عن محمد بن عبد الله الحضرمي، والقُضاعي في «مسند الشِّهاب» (١٤٩٨) من طريق محمد بن الحُسين الخَثْعمي، و(١٤٩٩) من طريق أبي جعفر الطبري، ثلاثتهم عن أبي كريب، به، فجعلوه من مسند عبد الله ابن عمرو بن العاص، غير أنه وقع في مطبوع «الدعاء» للطبراني: عبد الله بن عُمر، ولا نظنها إلّا تحريفاً، لأنه أورده بالإسناد نفسه وعن شيخه نفسه في «الكبير» في مسند ابن عمرو بن العاص. وذكر مُحقِّق كتاب القضاعي أنه جاء عنده في نسخه الثلاث بذكر عبد الله بن عمرو بن العاص، فثبت أنه عند الطبراني والقضاعي بذكر ابن عمرو بن العاص.

وأخرجه البزار كما في «كشف الأستار» للهيثمي (٣١٨٦)، و«مختصر البزار» لابن حجر (٢١٧٧) عن حميد بن الربيع، عن خالد بن زريع بن الطيب، عن شريك، به. كذلك جاء عند الهيثمي والبزار: خالد بن زريع بن الطيب، وأغلب الظن أنه تحرَّف في النسخة التي اعتمداها من البزار عن خلاد بن يزيد الجعفي، فإنَّ هذا الحديث لا يُعرف عن غير خلاد بن يزيد هذا، ثم إنه لا ذكر لرجل =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

٥٤٢/١ ٢٠١٠- حدثنا أبو نصر أحمد بن سهل بن حَمْدَوَيهِ الفقيه إملاءً ببُخارَى، حدثنا أبو علي صالح بن محمد بن حَبيب الحافظ البغدادي، حدثنا سعيد بن سُليمان الواسطي، حدثنا عيسى بن ميمون مولى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصِّدِّيق، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، أنَّ رسولَ الله ﷺ كان يدعُو: «اللهمَّ اجعل أوسعَ رزقِك عليَّ عند كِبَر سِنِّي، وانقطاعِ عُمري»(١).

هذا حديث حسنُ الإسناد والمتن، غريبٌ في الدعاء مستحَبٌّ للمشايخ، إلَّا أنَّ عيسى بن ميمون لم يَحتَجَّ به الشيخان رضي الله عنهما.

٢٠١١- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدُّوري،

= اسمه خالد بن زريع بن الطيب في شيء من كتب التراجم ولا في شيء من مصادر التخريج، والله تعالى أعلم. والحديثُ عند البزار أيضاً من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص.

ويشهد له حديث عبد الله بن أبي أوفى عند أحمد ٣٢/ (١٩٤٠٢)، وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

ومرسلُ حبيب بن أبي ثابت عند ابن أبي شيبة ١٠/ ١٩٢، ورجاله ثقات.

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل عيسى بن ميمون مولى القاسم فهو متروك منكر الحديث، وبالغ الذهبي في «تلخيصه» في قوله بأنه متَّهم فلا نعرف له فيه سَلَفاً.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (١٠٤٩)، وفي «الأوسط» (٣٦١١)، وابن عدي في «الكامل» ١/ ١٦٦، وأبو الشيخ الأصبهاني في «طبقات المحدثين بأصبهان» (٩٢٢)، والبيهقي في «الدعوات» (٢٧٥)، وأبو طاهر السِّلَفي في «المشيخة البغدادية» (٤٩)، وابن الجوزي في «الموضوعات» (٣٨٠)، والذهبي في «تاريخ الإسلام» ٩/ ٢٩٣، وابن كثير في «طبقات الشافعيين» ص٣٦٨ من طرق عن عيسى بن ميمون، به.

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «إصلاح المال» (١٥٢) من طريق محمد بن أبي بكر المقدّمي، عن أبي يحيى مولى آل الزبير، عن القاسم، عن عائشة. وأبو يحيى يغلب على الظن أنه عمرو بن دينار قهرمان آل الزبير، وهو متروك الحديث فلا اعتداد بمتابعته هذه، وإلّا فهو رجلٌ آخر مجهول.

حدثنا الأسود بن عامر شاذانُ، حدثنا حماد بن سَلَمة، عن أبي جعفر الخَطْمي، عن محمد بن كعب القُرَظي، عن أبي هريرة، قال: كان فيكُم أمانانِ، مضتْ إحداهُما وبقيتِ الأخرى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ [الأنفال:٣٣][(١)].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه، وقد اتفقا على أنَّ تفسير الصحابي حديثٌ مُسنَدٌ[(٢)].

وله شاهدٌ عن أبي موسى الأشعَري:

٢٠١٢- أخبرَناه أبو العباس السَّيّاري، حدثنا أبو المُوجِّه، حدثنا صَدَقة بن الفضل، حدثنا وكيع بن الجرّاح، حدثني حَرْمَلة بن قيس، عن محمد[(٣)] بن أبي أيوب، عن أبي موسى الأشعَري، قال: أمانانِ كانا في الأرض، فرُفِعَ أحدُهما وبقيَ الآخَرُ: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾[(٤)].

---

(١) إسناده صحيح. أبو جعفر الخَطْمي: هو عُمير بن يزيد الأنصاري.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٤٥) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

(٢) انظر الكلام على هذه المسألة فيما تقدَّم برقم (٧٣).

(٣) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: عبيد. والمثبت على الصواب من «المسند» لأحمد ومن «تاريخ البخاري الكبير».

(٤) خبر حسن، وهذا إسناد محتمل للتحسين من أجل محمد بن أبي أيوب، فهو - وإن لم يرو عنه غير حرملة بن قيس - تابعي ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقد روي هذا الخبر من وجه آخر عن أبي موسى.

وأخرجه أحمد ٣٢/ (١٩٥٠٦) و(١٩٦٠٧) عن وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وله طريق أخرى عند الطبراني في «الدعاء» (١٧٩٢)، وفي «الأوسط» (٣٣٤٦)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١١/ ٥٧٣، وابن النجار في «الذيل على تاريخ بغداد» ٥/ ١٣٥ من رواية عمر أبي حفص الملقّب كسرى، عن سعيد بن أبي بُردة، عن أبيه، عن أبي موسى الأشعري. وعمر كسرى هذا ترجم له ابنُ النجار، وهو أخباريٌّ معروفٌ روى عنه جماعةٌ، منهم إسماعيل ابن عُليَّة وأبو عبيدة معمر بن المثنّى الذي أخذ عنه كتاب «أخبار الفرس». ولُقِّب كسرى لأنه كان =

٢٠١٣- حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا أبو عمرو المُستَمْلي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحَنْظَلي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا بشر بن رافع، عن محمد ابن عَجْلان، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ، قال: «مَن قال: لا حولَ ولا قوةَ إلَّا بالله، كان دواءً مِن تسعةٍ وتسعين داءً، أيسرُها الهَمُّ»(١).

= يتعاطى أمر كسرى وأمر الفُرس. فإسناده حسنٌ إن شاء الله، وقد روي هذا من طريق أخرى عن أبي بُردة:

فقد أخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/ ٩٩-١٠٠، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٧/ ٤ من طريق خلف بن تميم، عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عباد بن يوسف، عن أبي بردة، عن أبي موسى. وإسماعيل ضعيف يعتبر به، وشيخه مجهول.

وخالف خَلَفاً فيه سفيانُ بنُ وكيع عند الترمذي (٣٠٨٢) وغيره، فرواه عن عبد الله بن نمير، عن إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر، عن عباد، عن أبي بردة، عن أبي موسى مرفوعاً. كذا رفَعَه سفيانُ بن وكيع، وقد انفرد برفعه، وهو ضعيف، وخلف صدوق، وعلى أي حالٍ فالسند ضعيف لضعف إسماعيل وجهالة شيخه عبّاد. وإن كان الأقربُ فيه رواية خلف لموافقتها في الوقف لرواية محمد ابن أبي أيوب عن أبي موسى، ولرواية عمر كسرى عن سعيد بن أبي بُردة عن أبيه عن جده أبي موسى.

وقد صحَّ عن أبي موسى الأشعري مرفوعاً: «أنا أَمَنَةٌ لأصحابي، فإذا ذهبتُ أتى أصحابي ما يُوعدون...»، أخرجه أحمد ٣٢/ (١٩٥٦٦)، ومسلم (٢٥٣١)، وابن حبان (٧٢٤٩).

ويشهد للموقوف حديث أبي هريرة الذي قبله موقوفاً عليه أيضاً.

وحديثُ ابن عباس موقوفاً عليه كذلك عند الطبراني في «تفسيره» ٩/ ٢٣٥، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٥/ ١٦٩١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/ ٤٥، وفي «شعب الإيمان» (١٤١١) بإسنادين عنه، وهو صحيح.

(١) إسناده ضعيف بمرَّة من أجل بشر بن رافع - وهو الحارثي النجراني - فإنه ضعيف منكر الحديث، ووهَّاه الذهبي في «تلخيصه». أبو عمرو المستمْلي: هو أحمد بن المبارك النيسابوري.

وهو عند إسحاق بن راهويه الحنظلي في «مسنده» (٥٤١)، ومن طريق ابن راهويه أخرجه ابن حبان في «المجروحين» ١/ ١٨٨، والطبراني في «الدعاء» (١٦٧٤).

وأخرجه ابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (١١)، والطبراني في «الدعاء» (١٦٧٤)، وفي «الأوسط» (٥٠٢٨)، وأبو علي التَّنُوخي في «الفرج بعد الشدة» ١/ ١٢٣-١٢٤، وأبو نعيم الأصبهاني في =

هذا حديث صحيح، ولم يُخرجاه، وبشر بن رافع الحارِثي ليس بالمتروك، وإن لم يُخرجاه.

وكذلك هيثمٌ البَكّاء لم يُخرجاه، وله حديث يَنفردُ به، وهذا موضعُه، فإنه من عُبّاد المسلمين:

٢٠١٤- حدَّثَناه محمد بن صالح، حدثنا إبراهيم بن محمد الصَّيدلاني، حدثنا عُقبة بن مُكْرَم العَمِّي، حدثنا شَريك بن عبد المجيد[١]، أخو أبي بكر الحَنَفي، حدثنا الهيثم[٢] بن جَمّاز البَكّاء، عن ثابت البُناني، عن أنس بن مالك: أنَّ أبا طالبٍ مَرِضَ فثَقُل فعادَه النبيُّ ﷺ، فقال: يا ابنَ أخي، ادْعُ ربَّك الذي تعبُدُ[٣] أن يُعافيَني، فقال النبيُّ ﷺ: «اللهمَّ اشفِ عَمِّي»، فقامَ كأنَّما نُشِطَ من عِقَال، فقال أبو طالب: إنَّ ربَّك الذي تعبُدُ لَيُطِيعُك، قال: «وأنتَ يا عَمِّ، لئِنْ أَطعتَ اللهَ ليُطِيعُك[٤]»[٥]. ٥٤٣/١

= «الطب النبوي» (٢٣١)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (١٩١) من طريق خالد ابن خِداش، عن عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

(١) تحرَّف في النسخ الخطية إلى: عبد الحميد، بحاء مهملة بعدها ميم.

(٢) تحرَّف في النسخ إلى: القاسم وفي «التلخيص» على الصواب.

(٣) في النسخ في الموضعين: بعثك، والمثبت من نسخة بهامش (ز) في كلا الموضعين، وهو الموافق لما في مصادر تخريج الحديث.

(٤) كذلك وقعت مرفوعةً في نسخنا الخطية مع كونها جواباً للشرط، لأنَّ الجواب إذا كان مضارعاً وكان الشرط ماضياً ففي ذلك الجواب وجهان الرفع والجزم، والجزم أكثر. انظر «المُفصَّل» للزمخشري ص٣٢١، و«شواهد التوضيح» لابن مالك ص١٧٦، و«حاشية الشَّنَواني على شرح مقدمة الإعراب لابن هشام» ص٧١-٧٢.

(٥) إسناده ضعيف جداً من أجل الهيثم بن جَمّاز البكاء، فقد تركوه كما قال الذهبي في «تلخيصه»، والراوي عنه شريك بن عبد المجيد الحنفي غير معتمد كما قال الدارقطني في «سؤالات البرقاني له» (٣١٩).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٩٧٣)، وابن عدي في «الكامل» ٧/ ١٠٢، وأبو طاهر الذهبي في «المخلِّصيات» (٦٠٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٨٤، والخطيب في «تاريخ بغداد» =

٢٠١٥- أخبرنا الإمام أبو بكر بن إسحاق الفقيه، حدثنا هشام بن علي.

وحدثنا أحمد بن سَلَمة العَنَزي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي؛ قالا: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا المبارك بن حسّان، عن عطاء، عن عائشة قالت: سُئل رسولُ الله ﷺ: أيُّ الدعاء أفضلُ؟ قال: «دُعاءُ المرءِ لِنفسِه» [(١)].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

= ٩/ ٣٥٣، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٦٦/ ٣٢٤ و٣٢٥ من طرق عن عُقبة بن مُكرَم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو محمد عبد الله بن زيدان البجلي في «مسنده» (٤٤)، وأبو بكر القطيعي في زياداته على «فضائل الصحابة» (١١٥٢)، وابن عساكر ٦٦/ ٣٢٥ من طريق محمد بن يونس القرشي الكُديمي، عن شريك بن عبد المجيد الحَنَفي، به. والكديمي ضعيف جداً.

(١) إسناده فيه لين من أجل المبارك بن حسان، فقد اختُلف فيه، وثّقه ابن معين ويعقوب بن سفيان، وذكره ابن حبان وابنُ شاهين في «الثقات»، غير أنَّ ابن حبان قال: يخطئ ويخالف، وقال عبد الحق الإشبيلي في «أحكامه الكبرى» ٣/ ٤٩٦: ثقة مشهور، وخالفهم آخرون، فقال ابن أبي خيثمة وأبو داود: منكر الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي في حديثه شيءٌ، وقال ابن عدي: روى أشياء غير محفوظة، وضعَّفه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٠٠١)، وقال الذهبي في «تلخيص المستدرك» عند هذا الحديث: واهٍ. قلنا: وبالغ أبو الفتح الأزدي فقال: متروك الحديث لا يحتج به، يُرمَى بالكذب. وأعدَل الأقوال فيه قولُ الحافظ ابن حجر في «التقريب»: ليِّن الحديث. ومع ذلك حسَّن الحافظُ إسنادَ حديثه هذا في «زوائد مسند البزار» (٢١٤٧) و(٢١٤٨).

وأخرجه البزار في «مسنده» كما في «كشف الأستار» للهيثمي (٣١٧٣)، وأبو جعفر بن البَختَري في ستة مجالس له ضمن مجموع مصنفاته (١٢٨)، وأبو بكر بن لال في «أحاديث أبي عمران موسى بن هارون البزاز وغيره» (٨٢)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/ ٢١١، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٦٥٤) من طرق عن موسى بن إسماعيل أبي سلمة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٧١٥)، والبزار (٣١٧٤)، وأبو بكر الدِّينَوري في «المجالسة» (١٥٦٧م) من طريق عُبيد الله بن موسى، عن مبارك بن حسان، به.

٢٠١٦- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المحبُوبي، حدثنا عبد العزيز بن حاتم، حدثنا أبو وهب محمد بن مُزاحِم، حدثنا سفيان بن عُيينة، عن مِسعَر، عن علي بن بَذِيمة، عن أبي عُبيدة، عن عبد الله، قال: أتى رجلٌ رسولَ الله ﷺ، وأُراه عوفَ بنَ مالك، فقال: يا رسول الله، إنَّ بني فلانٍ أغارُوا عليَّ، فذهَبوا بابني وإبِلي، فقال رسول الله ﷺ: «إنَّ آلَ محمدٍ كذا وكذا أهلَ بيتٍ - وأظنُّه قال: تسعةَ أبياتٍ - ما فيهم صاعٌ من طعامٍ ولا مُدٌّ من طعامٍ، فاسألِ اللهَ عزَّ وجلَّ»، قال: فرجعَ إلى امرأته، فقالت له: ما ردَّ عليك رسولُ الله ﷺ؟ فأخبَرَها، قال: فلم يَلبَثِ الرجلُ أن رُدَّ عليه إبِلُه وابنُه أوفَرَ ما كانوا، فأتى النبيَّ ﷺ فأخبـرَه، فقام على المِنبر، فحَمِدَ اللهَ وأثنى عليه، وأمرَهم بمسألةِ الله عزَّ وجلَّ والرغبةِ إليه، وقرأ عليهم: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق:٢-٣][1] .

---

(١) رجاله لا بأس بهم، لكنه اختُلف في وصله وإرساله كما سيأتي بيانه، والصحيح هو المرسل كما قال الدارقطني في «العلل» (٨٩٦)، على أنه على فرض صحته موصولاً يكون الإسناد منقطعاً، لأنَّ أبا عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. مِسعَر: هو ابن كِدام.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» ٦/ ١٠٦، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٤٧/ ٢٤٩ عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وقد خالف فيه محمدَ بنَ مُزاحم إسحاقُ بنُ إسماعيل الطالقاني، فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في «الفرج بعد الشدة» (١٠)، ومن طريقه أبو علي التنوخي في «الفرج بعد الشدة» ١/ ٨٧، والبيهقي في «الدلائل» ٦/ ١٠٧ من طريق إسحاق بن إسماعيل، عن سفيان بن عيينة، عن مِسعَر، عن علي بن بَذِيمة، عن أبي عبيدة مرسلاً، ليس فيه ذكر أبيه عبد الله بن مسعود. وإسحاق هذا قوي الحديث، وهو أحسنُ حالاً من محمد بن مُزاحم.

ووافقه على إرساله جعفرُ بنُ عون فيما أخرجه عبد بن حميد كما في «اللآلىء المصنوعة» ٢/ ١١٧ عنه، عن مِسعَر بن كِدام، عن علي بن بَذِيمة، عن أبي عبيدة مرسلاً. وجعفر بن عون هذا ثقة.

لكن أخرجه ابنُ الأعرابي في «معجمه» (٩٧٨)، وأبو الحسن علي بن عمر العسكري في «مشيخته» (٨) من طريق مؤمل بن إهاب، عن مالك بن سُعير، عن علي بن بَذِيمة، عن أبي عبيدة، عن أبيه، مختصراً إلى قوله: «فاسأل الله عزَّ وجلَّ»، هكذا وصله مالك بن سُعير بذكر عبد الله بن مسعود. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

٢٠١٧- حدثنا إسماعيل بن محمد بن الفضل الشَّعْراني، حدثنا جدِّي، أخبرنا إبراهيم بن المنذر الحِزامي، حدثنا عُبيد الله بن محمد بن حُنين، حدثني عَبد الله[(١)] ابن محمد بن جابر بن عبد الله، عن أبيه، عن جده، قال: جاء رجلٌ إلى رسول الله

= ووافقه على وصله مختصراً أيضاً المسعوديُّ، فقد أخرجه ابن ماجه (٤١٤٨) من طريق أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني، عن عبد الرحمن بن عبد الله المسعودي، عن علي ابن بَذِيمة، عن أبي عُبيدة، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أصبح في آل محمد إلّا مُدٌّ من طعام - أو ما أصبح في آل محمد مُدٌّ من طعام -»، فوصله بذكر عبد الله بن مسعود، لكن لا يُعرف ما إذا كان سماعُ أبي المغيرة من المسعودي قبل اختلاطه أو بعده.

ويشهد لهذا الحديث حديثُ سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله الآتي عند المصنف برقم (٣٨٦٢)، لكن الصحيح فيه الإرسال كما سيأتي بيانه هناك، وفيه مغايرة في بعض ألفاظه لرواية أبي عُبيدة.

كما يشهد له مرسلُ السُّدِّي عند الطبري في «تفسيره» ٢٨/ ١٣٨، ورجاله لا بأس بهم، وهو قريب من لفظ سالم بن أبي الجعد.

ويشهد له أيضاً مرسل محمد بن إسحاق عند آدم بن أبي إياس في «الثواب» كما في «الإصابة» للحافظ ابن حجر ٣/ ١١، ومن طريقه أخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٤/ ٢٦٥، بنحو لفظ سالم ابن أبي الجعد، غير أنه سمى الصحابيَّ صاحبَ القصة مالكاً الأشجعي، وأنَّ الذي أَسره العدو ابنُه عوف، قال ابن حجر: كأنه سقط منه «ابن» فكان في الأصل: جاء ابن مالك، فتوافق الروايات الأُخرى. لكن انفرد به عن ابن إسحاق رجلٌ اسمه عبد الله بن الوليد، ولا يُعرف من هو.

وروي أيضاً مثل هذه القصة من حديث ابن عباس عند الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠/ ١١٨- ١١٩، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في «الموضوعات» (١١٩٤)، لكن فيه رجل كذّاب وآخر متروك.

وعلى أي حالٍ فيمكن تحسين الخبر بلفظ مرسلَي سالم بن أبي الجعد والسُّدِّي، والله أعلم.

(١) في (ز) و(ب): عُبيد الله، مصغراً، وسقط الاسم من (ص) و(ع)، والمثبت بالتكبير من «شعب الإيمان» للبيهقي، حيث روى هذا الخبر عن أبي عبد الله الحاكم، وجاء على الصواب مكبّراً في «إتحاف المهرة» للحافظ ابن حجر ٣/ (٣١١٤)، وكذلك سُمِّي مكبَّراً في خبرٍ ذكره ابن أبي حاتم في «العلل» (١٨٧٨).

ﷺ، فقال: وا ذُنُوباه وا ذُنُوباه، فقال هذا القولَ مرتَين أو ثلاثاً، فقال له رسول الله ﷺ: «قل: اللهمَّ مَغفرتُك أوسعُ من ذُنوبي، ورحمتُك أرجَى عندي من عَمَلي»، فقالها، ١/٥٤٤ ثم قال: «عُدْ» فعادَ، ثم قال: «عُدْ» فعادَ، فقال: «قُم، فقد غَفَر اللهُ لك»[١].

حديث رُواتُه عن آخرهم مَدنيُّون ممَّن لا يُعرَف واحدٌ منهم بجَرْحٍ، ولم يُخرجاه.

٢٠١٨- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا، حدثني محمد بن سَهْل بن عَسكَر، حدثنا سعيد بن أبي مريم، أخبرنا نافع ابن يزيد، حدثني يحيى بن أبي أُسَيد، عن الفضل بن عيسى، عن عمِّه، عن أنس بن مالك، قال: مرَّ رسولُ الله ﷺ برجل وهو يقولُ: يا أرحمَ الراحمين، فقال له رسول الله ﷺ: «سَلْ، فقد نَظَر اللهُ إليك»[٢].

الفضل بن عيسى: هو الرَّقَاشي، وأخشى أن يكون عمُّه يزيدَ بنَ أبان[٣]، إلَّا أني قد وجدتُ له شاهداً من حديث أبي أُمامة الباهِلي:

٢٠١٩- حدَّثَناهُ أبو بكر محمد بن عبد الله العُمَاني، حدثنا موسى بن زكريا التُّسْتَري، حدثنا كامل بن طلحة، حدثنا فَضّال بن جُبير، عن أبي أُمامة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إنَّ لله مَلَكاً موكَّلاً بمن يقول: يا أرحمَ الراحمين، فمن قالها ثلاثاً قال له الملَك: إنَّ أرحمَ الراحمينَ قد أقبلَ عليك فاسأَلْ»[٤].

---

(١) إسناده ضعيف لجهالة عُبيد الله بن محمد بن حُنين، وسُمِّي في بعض الروايات عُبيد الله ابن عبد الله بن محمد بن حُنين، وجهالة عبد الله بن عبد الله بن محمد بن جابر بن عبد الله.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٦٧٢٤) عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

(٢) إسناده ضعيف لضعف الفضل بن عيسى: وهو ابن أبان الرَّقَاشي، وضعف عمه: وهو يزيد ابن أبان الرَّقَّاشي، ولهذا قال الذهبي في «تلخيصه»: لم يصحّ هذا. قلنا: وله شواهد لا يعتدُّ بها بتاتاً، سنذكرها عند حديث أبي أمامة الذي يليه، فإنها أقرب إلى لفظه.

(٣) هو عمُّه قطعاً.

(٤) إسناده واهٍ بمرة من أجل موسى بن زكريا التُّستَري وفضّال بن جبير، فهما متروكان، ولم =

٢٠٢٠- حدثنا عُبيد الله[١] بن محمد الخُراساني ببغداد في القَطِيعة، حدثنا أبو إسماعيل محمد بن إسماعيل، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا معاوية بن صالح، عن أبي عامر الألْهاني، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن سَرَّه أن يُستجابَ له عند الكُرَب والشّدائد، فليُكثِرِ الدعاءَ في الرَّخاءِ»[٢].

= يُحسِن الذهبي رحمه الله في «تلخيصه» إذِ اقتصر على قوله: فَضّال ليس بشيء؛ فإنَّ موسى أشد ضعفاً من فَضَّال.

وفي الباب عن أبي هريرة موقوفاً عليه عند أبي بكر الدِّينوري في «المجالسة» (٣١٠١)، وأبي الشيخ في «الثواب» كما في «الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس» لابن حجر (٦٥٥)، بلفظ: ألَحَّ رجلٌ في الدعاء: يا أرحم الراحمين، نودي: أن قد سُمعت، فما حاجتُك؟ وإسناده ضعيف، فيه ضعيفٌ ومجهولان.

وعن أبي عُمر الصنعاني حفص بن ميسرة مرسلاً عند ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٥٢٣) يذكر أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إنَّ في السماء ملكاً يُقال له: اليسع، فإذا قال العبد: يا أرحم الراحمين، سبع مرات، قال له اليسع: قد سُمع قولك، فاذكر حاجتك». ورجاله ثقات لكنه معضل، لأنَّ حفصاً هذا من أتباع التابعين.

(١) تحرَّف في أصول «المستدرك» إلى: عبد الله، مكبّراً، وقد روى المصنِّف لهذا الشيخ عدة روايات كل ذلك يسميه عُبيد الله، مصغراً، ومن ثمّ صوبناه هنا، وقد جاء هنا على الصواب في أصل «إتحاف المهرة» للحافظ ١٦/ (٢٠٧٠١)، وتصرّف محققه فأثبت خلاف ما في أصله الخطي اعتماداً على التحريف الذي وقع في أصول «المستدرك»، فلم يُحسِن، وقد روى هذا الخبر ابن النجار في «الذيل على تاريخ بغداد» (٣٦٥) من طريق المصنِّف، فسمّاه على الصواب: عُبيد الله بن محمد بن عبد الرحمن الخُراساني. كذا زاد في نسبته عبد الرحمن.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد محتمل للتحسين. أبو عامر الألهاني كذا سُمِّي في رواية المصنِّف، وسُمِّي في رواية غيره أبا عمران الألهاني، وبه ترجم البخاري في الكنى من «تاريخه الكبير» ٩/ ٦٠، وهذا رجل آخر غير أبي عامر الألهاني، وأبو عامر اسمه عبد الله بن غابر، وهو رجل ثقة، وأما أبو عمران هذا فتابعي لا يُعرف روى عنه غير معاوية بن صالح الحضرمي وخليد بن دعلج وقيل: خليد بن جعفر، وما ذكره البخاري في ترجمته من أنَّ أرطاة بن المنذر قد روى عن أبي عمران أيضاً، فتعقّبه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» بأنَّ البخاري روى عنه أرطاة هو أبو عامر الألهاني، وهو كما قال ابن أبي حاتم، فبقي أنَّ الرواة عن أبي عمران هما =

= معاوية بن صالح وخُليد، ولكنه تابعيٌّ لا يُعرف بجرح، فحديثه محتمل للتحسين إن شاء الله، خصوصاً وإنه متابع، فقد روي هذا الحديث ومن وجه آخر عن أبي هريرة بإسنادٍ حسنٍ. وعبد الله بن صالح - وهو أبو صالح كاتب الليث بن سعد - يُقبل حديثُه في المتابعات والشواهد، وللحديث شاهد صحيح من حديث ابن عباس.

وأخرجه ابن النجار في «الذيل على تاريخ بغداد» (٣٦٥) من طريق أحمد بن علي بن عبد الله الشيرازي، عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٤٤)، وفي «مسند الشاميين» (٢٠٠٤) عن بكر بن سهل الدِّمياطي، وفي «الدعاء» أيضاً (٤٤) عن مطَّلب بن شعيب، كلاهما عن عبد الله بن صالح، به. لكن تصرَّف محققُ كتاب «مسند الشاميين» بتغيير أبي عمران إلى أبي عامر، مع أنَّ الاسم جاء في الأصلين المخطوطين اللذين اعتمدهما بإفادته هو نفسُه: أبو عمران، بما يتفق مع رواية الطبراني في «الدعاء»، وقد أخرجه عبد الغني المقدسي في كتاب الدعاء من كتابه الكبير «نهاية المراد من كلام خير العباد» من طريق الطبراني، فسُمِّي التابعيَّ أبا عمران، فهو الصواب في رواية الطبراني جزماً.

وأخرجه الترمذي (٣٣٨٢)، وأبو يعلى (٦٣٩٦)، والطبراني في «الدعاء» (٤٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥/ ٣٥٢، وأبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» (١٣٣١)، وعبد الغني المقدسي في كتاب الدعاء من كتابه الكبير «نهاية المراد» (٣١) من طريق عُبيد بن واقد، عن سعيد بن عطية الليثي، وأبو يعلى (٦٣٩٧) من طريق أبي بشر جعفر بن إياس، كلاهما عن شهر ابن حوشب، عن أبي هريرة. وقال الترمذي: هذا حديث غريب. قلنا: إسناد أبي يعلى من طريق أبي بشر حسنٌ إن شاء الله.

وأخرجه الخطيب البغدادي في «تاريخه» ٢/ ٣١٣ و٩/ ٣٨٢، ومن طريقه ابنُ الجوزي في «العلل المتناهية» (١٤١٠) من طريق روح بن مسافر، عن أبان بن أبي عياش، عن أبي صالح ذكوان السمان، عن أبي هريرة. وروح وأبان متروكان.

وأخرجه ابن عدي في «الكامل» ٢/ ٤١٤ من طريق حبيب بن أبي حبيب كاتب مالك، عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي هريرة. ولكن حبيباً هذا متروك متهم.

وأخرجه بمعناه أبو القاسم بن بشران في «أماليه» (١٣٦٥) من طريق عبد الله بن داود الواسطي، عن أبي الزِّناد، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «تعرَّفْ إلى الله في الرخاء، يعرفك في الشدة»، وعبد الله بن داود الواسطي ضعيف الحديث. =

حديث صحيح الإسناد، احتجَّ البخاري بأبي صالح، وأبو عامر الألْهاني أظنُّه الهَوْزَني[1]، وهو صدوق[2].

حدثنا الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ إملاءً غُرةَ صفرٍ سنة سبعٍ وتسعين وثلاث مئة:

٢٠٢١- أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحبُوبي بمَرْو، حدثنا محمد بن عيسى الطَّرَسُوسي.

وحدثنا أحمد بن سلْمان الفقيه ببغداد، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي.

وحدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الفضل بن محمد الشَّعْراني؛ قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي أُويس، حدثنا أحمد بن محمد بن داود الصَّنْعاني، أخبرني أفلَحُ بن كثير، حدثنا ابنُ جُريج، عن عمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جدِّه، قال: نزل جبريلُ عليه السلام إلى النبي ﷺ بهذا الدعاء من السماء، وإنَّ جبريل جاء إلى رسول الله ﷺ في أحسنِ صُورة لم يَنزلْ في مثلِها قطُّ ضاحكاً مُستبشراً، فقال: السلام عليك يا محمدُ، قال: «وعليك السلامُ يا جبريلُ»، قال: إنَّ الله بعثني إليك بهديةٍ، قال: «وما تلك الهديةُ يا جبريلُ؟» قال: كلماتٌ من كُنوز العرشِ، أكرمَك اللهُ بهنّ، قال: وما هنّ يا جبريلُ؟ قال: فقال جبريلُ: قُل: يا مَن أظهرَ الجَميلَ، وسَتَر ١/٥٤٥

= ويشهد له بمثل لفظ عبد الله بن داود الواسطي حديثُ عبد الله بن عباس عند أحمد ٥/ (٢٨٠٣) وغيره بإسناد حسن، وسيأتي عند المصنف من طريق عن ابن عباس برقم (٦٤٣٦) و(٦٤٣٧)، والحديث صحيح بطرقه.

(١) قال المصنف ذلك بناءً على ما وقع له من كون التابعي أبا عامر، وقد قرَّرنا أنَّ الألهانيَّ في هذا الإسناد إنما هو أبو عمران لا أبو عامر، على أنه على فرض كونه هنا أبا عامر الألْهاني فهو عبد الله بن غابر، وأما الهَوزَني فهو رجلٌ آخر اسمُه عبد الله بن لُحيّ، ولا يُعرف لمعاوية بن صالح رواية عن الهَوزَني أصلاً.

(٢) جاء في (ز) بعد هذا ما نصه: آخر المجلدة الأولى المنقول هذا منها، والحمد لله رب العالمين وصلواته على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم.

القَبيحَ، يا مَن لا يُؤاخِذُ بالجَرِيرةِ، ولا يَهتِكُ السِّتْر، يا عظيمَ العَفْو، يا حَسَنَ التَّجاوُزِ، يا واسعَ المغفرةِ، يا باسِطَ اليَدين بالرحمةِ، يا صاحبَ كلِّ نَجْوى، ويا مُنتهى كلِّ شَكْوى، يا كريمَ الصَّفْح، يا عظيمَ المَنِّ، يا مُبتدئَ النِّعَم قبل استحقاقِها، يا ربَّنا ويا سيدَنا ويا مَولانا، ويا غايةَ رَغبتِنا، أسألُك يا اللهُ أن لا تَشوِيَ خَلْقي بالنار»، فقال رسول الله ﷺ: «فما ثَوابُ هذه الكلماتِ؟» ثم ذكر باقيَ الحديث بعد الدعاء بطُوله [1].

هذا حديث صحيح الإسناد، فإنَّ رواته كلهم مدنيون ثِقات، وقد ذكرتُ فيما تقدَّم الخلافَ بين أئمة الحديث في سماع شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو من جَدِّه.

٢٠٢٢- حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله السَّعْدي، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة، قالت: كان رسولُ الله ﷺ يقول: «ما يَمنعُ أحدَكم إذا عرَفَ الإجابةَ من نفسِه، فشُفِيَ من مرض أو قَدِمَ من سفر يقول: الحمدُ لله الذي بعِزَّتِه وجلالِه تَتِمُّ الصالحاتُ» [2].

---

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل أحمد بن محمد بن داود الصَّنْعاني، فقد اتهمه الذهبي في «الميزان» بهذا الحديث مُتعقِّباً الحاكمَ في تصحيحه وتوثيق رجاله. وقال الحافظ في «اللسان»: قد جوّزتُ في ترجمة أحمد بن عبد الله ابن أخت عبد الرزاق أنه هذا، فإنَّ أحد ما قيل فيه: إنه أحمد بن داود، فكأنه نُسب إلى جده، وقد تقدَّم النقلُ عمَّن نسبه إلى الكذب. وقال الذهبي في «الميزان»: وأما أفلحُ فذكره ابن أبي حاتم ولم يضعفه. قلنا: سماه ابن أبي حاتم أفلح بن كثير بن عبد الله بن فيروز الصنعاني، وذكر في الرواة عنه أبا زياد حماد بن زاذان.

وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٢٣٨) عن أبي عبد الله الحاكم، بأسانيده الثلاثة.

وفي الباب عن ابن عباس عن أبي بن كعب عند العقيلي في «الضعفاء الكبير» (٥٢٦)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (٩٠)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٦٠٩)، وإسناده ضعيف.

(٢) إسناده واهٍ بمرةٍ من أجل عيسى بن ميمون - وهو مولى القاسم بن محمد بن أبي بكر الصدِّيق - فهو متروك منكر الحديث. ولم يتكلم عليه الذهبي في «تلخيصه» هنا، لكنه تكلَّم عليه عند الحديث المتقدِّم قريباً برقم (٢٠١٠)، فوصفه بأنه متَّهم. وقد تقدَّم معناه من وجه آخر عن عائشة برقم (١٨٦١) بإسناد أصلح من هذا، وله شواهد بمثل لفظه يحسُن بها إن شاء الله كما نبهنا عليه هناك. =

تفرَّد عيسى بن ميمون عن القاسم بن محمد، وعيسى غيرُ مُتَّهم بالوضع.

٢٠٢٣- أخبرنا أبو عبد الله الصَّفّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدُّنيا، حدثنا الحسن ابن الصبّاح وغيرُه، قالوا: حدثنا زيد بن الحُباب، حدثني عثمان بن عبد الله بن مَوهَب، قال: سمعت أنسَ بنَ مالك يقول: قال رسول الله ﷺ لفاطمةَ: «ما يمنعُكِ أن تَسمَعي ما أُوصيكِ به، أن تقولي إذا أصبَحتِ وإذا أمسَيتِ: يا حيُّ يا قيّومُ، برحمتِك أستغيثُ، أصلِحْ لي شأني كلَّه، ولا تَكِلْني إلى نفسي طَرْفةَ عَينٍ»[1].

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يُخرجاه.

٢٠٢٤- أخبرنا أحمد بن سَلْمان الفقيه، حدثنا أحمد بن زُهير بن حرب، حدثنا

= ويشهد للفظه هنا حديث أبي هريرة عند البيهقي في «الأسماء والصفات» (٢٧٤)، وفي «الدعوات الكبير» (٣٧٥)، ورجاله لا بأس بهم، لكن فيه انقطاعٌ لأنَّ راويه عن أبي هريرة لا يُدركُه، وقد أرسلَه مرةً فلم يذكر أبا هريرة كما أخرجه علي بن حُجر السَّعْدي في «أحاديث إسماعيل بن جعفر» (٣٧٠)، ومن طريقه أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٣٧٩)، فالإسناد ضعيف.

(١) إسناده حسن كما قال الحافظ ابن حجر في «مختصر زوائد البزار» (٢١٢١). وعثمان الراوي عن أنس إنما هو عثمان بن مَوهَب، وهو رجل كوفي قال عنه أبو حاتم الرازي: صالح الحديث، وليس هو بعثمان بن عبد الله بن موهب البصري كما قال المزيُّ في «تهذيب الكمال» ١٩/ ٤٩٩، والحافظُ في «فتح الباري» ١١/ ١١٤، وسبقهما إلى التفريق بينهما ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» حيث ذكر الترجمتين ٦/ ١٥٥ و١٦٩، وعليه فتقييده في هذا الحديث عند المصنف بابن عبد الله بن مَوهَب خطأٌ، ومما يؤيد صحته أنَّ عثمان بن موهب قُيِّد في بعض روايات هذا الحديث بالهاشمي وبمولى بني هاشم، في حين أنَّ عثمان بن عبد الله بن مَوهَب مولًى لبني تَيْم.

وأخرجه النسائي (١٠٣٣٠) عن عبد الرحمن بن محمد بن سلّام، عن زيد بن الحباب، بهذا الإسناد.

وفي الباب عن أبي بكرة الثقفي عند أحمد ٣٤/ (٢٠٤٣٠)، وأبي داود (٥٠٩٠)، والنسائي (١٠٤١٢) بلفظ: قال رسول الله ﷺ: «دعاء المكروب: اللهم رحمتك أرجو، فلا تكلني إلى نفسي طَرفة عين، وأصلح لي شأني كله، لا إله إلّا أنت». وإسناده حسن في المتابعات والشواهد.

موسى بن إسماعيل، حدثنا خَلَف بن المُنذر، حدثنا بكر بن عبد الله المُزَني، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن قال إذا أوى إلى فِراشِه: الحمدُ لله الذي كَفاني وآواني، الحمدُ لله الذي أطعَمَني وسَقَاني، الحمدُ لله الذي مَنَّ عليَّ فأفضَلَ، ٥٤٦/١ اللهمَّ إني أسألُك بعِزَّتِك أن تُنجِّيَني من النارِ، فقد حَمِدَ اللهَ بجميعِ مَحامِدِ الخَلْقِ كُلِّهم»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

---

(١) صحيح من فعله ﷺ، وهذا إسناد حسنٌ من أجل خلف بن المنذر، فقد روى عنه موسى ابن إسماعيل - وهو التَّبُوذكي - ومسلم بن إبراهيم الفراهيدي، وهما حافظان كبيران، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: روى عنه موسى بن إسماعيل وأهلُ بلده، فمثله يكون حَسَنَ الحديث، على أنه روي مثلُ حديثه هذا مختصراً من وجه آخر عنه أنس، وبنحوه تامّاً من حديث عبد الله بن عمر بن الخطاب.

وأخرجه ضياء الدين المقدسي في «الأحاديث المختارة» ٤/ (١٥٧٤) من طريق أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٤٠٧٢)، وضياء الدين المقدسي في «المنتقى من مسموعات مرو» (٨) من طريقين عن موسى بن إسماعيل، به.

وأخرج أحمد ٢٠/ (١٢٥٥٢) و(١٢٧١٢) و٢١/ (١٣٦٥٣)، ومسلم (٢٧١٥)، وأبو داود (٥٠٠٥)، والترمذي (٣٣٩٦)، والنسائي (١٠٥٦٧)، وابن حبان (٥٥٤٠) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس: أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قال: «الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا، وكفانا وآوانا، فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي»، كذا جعله حكايةً لدعائه ﷺ بذلك.

ويشهد له بمثل لفظ بكر المزني عن أنسٍ، غير أنه بحكاية دعائه ﷺ بذلك أيضاً: حديثُ عبد الله بن عمر بن الخطاب عند أحمد ١٠/ (٥٩٨٣)، وأبي داود (٥٠٥٨)، والنسائي (٧٦٤٧) و(١٠٥٦٦)، وابن حبان (٥٥٣٨): أنَّ رسول الله ﷺ كان يقول إذا أخذ مضجعه: «الحمد لله الذي كفاني وآواني، وأطعمني وسقاني، والذي مَنَّ عَليَّ وأفضَلَ، والذي أعطاني فأجزل، الحمد لله على كل حالٍ، اللهمَّ ربَّ كل شيء وملكَ كل شيء، وإله كل شيء، ولك كل شيء، أعوذ بك من النار». وإسناده صحيح، واللفظ المذكور لأحمد وابن حبان.

٢٠٢٥- أخبرنا علي بن عبد الرحمن السَّبيعي بالكوفة، حدثنا أحمد بن حازم الغِفاري، حدثنا خالد بن مَخلَد، حدثنا يوسف بن عبد الرحمن، حدثني سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إذا أتى أحدُكم فِراشَه فليقُل: اللهمَّ ربَّ السماوات وربَّ الأرض، ربَّنا وربَّ كلِّ شيء أنت آخِذٌ بناصِيتِه، أنتَ الأولُ فليس قبلَك شيءٌ، وأنت الآخِرُ فليس بعدَك شيءٌ[1]، وأنت الباطِنُ فليس دُونَك شيءٌ، أغنِنا مِن الفقرِ واقضِ عنا الدَّين»[2].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه[3]، ويوسُف هذا هو الذي يقال له: مولى سُكّرة.

٢٠٢٦- أخبرنا أبو عبد الله الصَّفّار، حدثنا أبو بكر بن أبي الدُّنيا، حدثنا

---

(١) في سائر مصادر تخريج الحديث في هذا الدعاء زيادة: «وأنت الظاهر فليس فوقك شيءٌ».

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لجهالة يوسف بن عبد الرحمن مولى سُكّرة، وذكر ابنُ عديّ في «الكامل» ٣/ ٣٥ أنَّ لخالد بن مخلد ـ وهو القَطَواني ـ عنه نسخةً يرويها عن العلاء بن عبد الرحمن الحُرَقي مولاهم. وفي طبقته رجلٌ بهذا الاسم ذكره ابنُ أبي حاتم في «الجرح والتعديل»، وذكر عن أبيه أبي حاتم أنه حدَّث بحديثين كذبٍ لا أصل لهما، ولعله يكون هو نفسُه، والله أعلم. وعلى أي حالٍ فهو متابَع.

وأخرجه بتمامه أحمد ١٤/ (٨٩٦٠) و١٥/ (٩٢٤٧) و١٦/ (١٩٢٤)، ومسلم (٢٧١٣)، وأبو داود (٥٠٥١)، وابن ماجه (٣٨٧٣)، والترمذي (٣٤٠٠)، والنسائي (٧٦٢١) و(٧٦٦٧) و(١٠٥٥٨)، وابن حبان (٥٥٣٧) من طرق عن سهيل بن أبي صالح، به. وبعضهم يجعله من دعائه ﷺ هو نفسُه بذلك.

وسيأتي برقم (٤٧٩٦) من طريق سليمان الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة.

وأخرجه بتمامه أيضاً مسلم (٢٧١٣)، وابن ماجه (٣٨٣١)، والترمذي (٣٤٨١)، والنسائي (٧٦٢٢)، وابن حبان (٩٦٦) من طريق سليمان الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: أتت فاطمةُ النبيَّ تسأله خادماً، فقال لها: «قولي: اللهم رب السماوات...» فذكر الدعاء بمثل رواية سهيل عن أبيه.

(٣) بل قد أخرجه مسلم كما تقدم، ونبَّه على ذلك الذهبي في «تلخيصه».

عبد الأعلى بن حماد وأزهَر بن مروان البصريان، أنَّ بشر بن منصور السَّلِيمي[١] حدَّثهم عن زُهير بن محمد، عن سُهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: دعا رجلٌ من الأنصار من أهل قُباءٍ النبيَّ ﷺ، فانطلقْنا معه، فلما طَعِمَ وغَسَلَ يَدَيه - أو قال: يدَه - قال: «الحمدُ لله الذي يُطعِمُ ولا يُطعَم، مَنَّ علينا فهَدَانا، وأطعَمَنا وسَقَانا، وكلَّ بلاءٍ حَسَنٍ أَبْلانا، الحمدُ لله غيرَ مُودَّعٍ ولا مُكافأٍ، ولا مَكفُورٍ، ولا مُستغنًّى عنه، الحمدُ لله الذي أطعَمَ من الطعام، وسَقَى من الشراب، وكَسَا من العُرْيِ، وهَدَى من الضَّلالة، وبَصَّر من العَمَاية، وفَضَّلَ على كثيرٍ ممَّن خَلَقَ تفضيلاً، الحمدُ لله ربِّ العالمين»[٢].

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

٢٠٢٧- حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن علي بن مُسلم الأبّار، حدثنا الهيثم بن خارجة، حدثنا الوليد بن مسلم، عن عُفير بن مَعْدان، عن سُلَيم بن عامر، عن أبي أُمامة، عن النبي ﷺ، قال: «إذا نادى المُنادِي فُتحت أبوابُ السماءِ، واستُجيب الدُّعاءُ، فمن نَزَلَ به كَرْبٌ أو شِدّةٌ فليَتحيَّن المُناديَ، فإذا كبَّرَ كبَّرَ، وإذا تَشهَّد تَشهَّدَ، وإذا قال: حيَّ على الصلاة، قال: حيَّ على الصلاة، وإذا قال: حيَّ على الفَلاح، قال: حيَّ على الفلاح، ثم يقول: اللهمَّ ربَّ هذه الدعوة الصادقةِ المستجابِ لها، دعوةِ الحقِّ وكلمةِ التقوى، أحْيِنا عليها، وأمِتْنا عليها، وابعَثْنا عليها،

---

(١) نسبة إلى سَلِيمة، بفتح السين وكسر اللام، من ولد مالك بن فَهْم من الأزد.

(٢) إسناده صحيح.

وأخرجه النسائي (١٠٠٦٠) عن زكريا بن يحيى السِّجْزي، وابن حبان (٥٢١٩) عن الحسن ابن سفيان، كلاهما عن عبد الأعلى بن حماد وحده، بهذا الإسناد.

ولبعضه شاهد من حديث أبي أمامة الذي تقدَّم برقم (١٩٥٦).

قوله: «أبلانا» أي: أنعم به علينا.

وقوله: «ولا مُكافأ»، أي: إنَّ نعمة الله لا تُكافأ.

والعَماية، بفتح العين المهملة، معناها: الغَوايةُ واللَّجَاجُ في الباطل والجَهالةُ.

واجعَلْنا من خِيارِ أهلِها أحياءً وأمواتاً، ثم يسألُ اللهَ حاجتَه»[١].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

٢٠٢٨- حدثنا عبد الرحمن بن الحسن القاضي، حدثنا إبراهيم بن الحُسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شُعبة.

وأخبرنا أحمد بن يعقوب الثقفي، حدثنا الحسن بن المُثنَّى، حدثنا عَفّان، حدثنا شُعبة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَعقِدُ التَّسبِيحَ[٢].

---

(١) إسناده ضعيف جداً من أجل عُفير بن مَعْدان، فهو واهٍ كما قال الذهبي في «تلخيصه».

وأخرجه أحمد بن مَنيع في «مسنده»، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده الكبير» كما في «المطالب العالية» لابن حجر (٢٤٢/ ١و٤)، والطبراني في «الدعاء» (٤٥٨)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٩٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٠/ ٢١٢ من طرق عن الوليد بن مسلم، بهذا الإسناد. وهو عند ابن منيع والطبراني مختصر.

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٧٧١٣)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (٦٦٩)، والبيهقي في «الكبرى» ٣/ ٣٦٠، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧٢٤٠)، وابن الشجري في «أماليه» ١/ ٢٢٤، والحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٣٨٣ من طريقين عن الوليد بن مسلم، به، مرفوعاً بلفظ: «تُفتح أبوابُ السماء ويُستجاب الدعاء في أربعة مواطن: عند التقاء الصفوف في سبيل الله، وعند نزول الغيث، وعند إقامة الصلاة، وعند رؤية الكعبة».

ولإجابة الدعاء بعد الأذان شاهد من حديث أنس بن مالك عند أحمد ٢٠/ (١٢٥٨٤)، وأبي داود (٥٢١)، والترمذي (٢١٢)، و(٣٥٩٤)، والنسائي (٩٨١٢)، وابن حبان (١٦٩٦)، بلفظ: «إنَّ الدعاء لا يُردُّ بين الأذان والإقامة فادعوا». وهو صحيح.

وآخر من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند أحمد ١١/ (٦٦٠١)، وأبي داود (٥٢٤)، والنسائي (٩٧٨٩)، وابن حبان (١٦٩٥): أنَّ رجلاً قال لرسول الله ﷺ: يا رسول الله، إنَّ المؤذنين يفضُلوننا بأذانهم، فقال له رسول الله ﷺ: «قل كما يقولون، فإذا انتهيت فسَلْ تُعْطَ». وهو حسن في المتابعات والشواهد.

وثالث من حديث سهل بن سعد عند المصنف برقم (٧٣٠) و(٢٥٦٦)، وهو صحيح.

(٢) إسناده صحيح، وسماع شعبة من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، وعبد الرحمن بن الحسن =

رواه الأعمش عن عطاء بن السائب:

٢٠٢٩- أخبرَناهُ أبو الطَّيب محمد بن أحمد بن الحسن الحِيْري، حدثنا محمد ابن عبد الوهاب الفَرّاء، حدثنا علي بن عَثّام بن علي العامِري، حدثنا أبي، حدثنا الأعمش، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: رأيتُ النبيَّ ﷺ يَعقِدُ التَّسبيحَ(١).

٢٠٣٠- أخبرَناهُ أزهَرُ بن أحمد المُنادِي ببغداد، حدثنا عبد الملك بن محمد الرَّقاشي، حدثنا عبد الله بن داود الخُرَيبي، حدثنا هانئ بن عثمان، عن حُمَيضةَ بنتِ

= شيخ المصنف ـ وإن كان فيه ضعف ـ متابع. وقد اختُصِرت روايةُ شعبة هنا بهذا اللفظ، وإنما هذا المذكور لفظ الأعمش كما أورده المصنف بعده.

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٩١٠) عن محمد بن جعفر، وأبو داود (٥٠٦٥) عن حفص بن عُمر الحوضي، كلاهما عن شعبة، بهذا الإسناد، عن ابن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «خصلتان أو خلتان لا يحافظ عليهما رجلٌ مسلم إلّا دخل الجنة، هما يسير ومن يعمل بهما قليل، تسبّح الله عشراً، وتحمد الله عشراً، وتكبر الله عشراً في دُبُر كل صلاة، فذلك مئة وخمسون باللسان وألف خمس مئة في الميزان، وتسبح ثلاثاً وثلاثين، وتحمد ثلاثاً وثلاثين، وتكبر أربعاً وثلاثين، إذا أخذ مضجعه، فذلك مئة باللسان وألف في الميزان، فأيكم يعمل في اليوم ألفين وخمس مئة سيئة؟» قالوا: يا رسول الله، كيف هما يسير ومن يعمل بهما قليل؟ قال: «يأتي أحدَكم الشيطانُ إذا فرغ من صلاته، فيذكِّره حاجة كذا وكذا، فيقوم ولا يقولها، فإذا اضطجع يأتيه الشيطانُ فيُنوّمه قبل أن يقولها» فلقد رأيت رسول الله ﷺ يعقِدهُنَّ في يده. هذا لفظ محمد بن جعفر، ولفظ حفص بن عمر بنحوه.

وأخرجه بنحو هذا اللفظ أحمد (٦٤٩٨)، وابن ماجه (٩٢٦)، والترمذي (٣٤١٠)، والنسائي (١٢٧٢) و(١٠٥٨٦)، وابن حبان (٢٠١٢) و(٢٠١٨) من طرق عن عطاء بن السائب، به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(١) إسناده صحيح. وسماع الأعمش ـ وهو سليمان بن مِهران ـ من عطاء بن السائب قديم قبل اختلاطه.

وأخرجه أبو داود (١٥٠٢)، والترمذي (٣٤١١) و(٣٤٨٦)، والنسائي (١٢٨٠)، وابن حبان (٨٤٣) من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

ياسر، عن جَدّتِها يُسَيرة ـ وكانت إحدى المهاجراتِ ـ قالت: قال رسولُ الله ﷺ: «عَليكُنَّ بالتَّسبِيح والتَّهلِيل والتَّقدِيس، ولا تَغفُلْنَ فتَنسَيْنَ التوحيدَ، واعقِدْنَ بالأناملِ، فإنهنَّ مسؤولاتٌ ومُستَنطَقاتٌ»(١).

٢٠٣١- حدثنا علي بن حَمْشاذ العدل، حدثنا هشام بن علي السَّدُوسي، حدثنا شاذُّ بن فَيَّاض، حدثنا هاشم بن سعيد، عن كِنانةَ، عن صَفِيَّةَ قالت: دخلَ عليَّ رسولُ الله ﷺ وبين يدَيّ أربعة آلافِ نَوَاةٍ أسبِّحُ بهنّ، فقال: «يا بنتَ حُيَيٍّ، ما هذا؟» قلتُ: أُسبِّحُ بهنّ، قال: «قد سبَّحتُ منذ قُمتُ على رأسِكِ أكثرَ من هذا»، قلت: عَلِّمني يا رسولَ الله، قال: «قُولي: سبحانَ الله عَدَدَ ما خَلَقَ من شيءٍ»(٢).

---

(١) إسناده محتمل للتحسين، حُميضة بنت ياسر وإن انفرد بالرواية عنها ابنها هانىء بن عثمان، ذكرها ابنُ حبان في «الثقات»، وقال ابن حجر في «التقريب»: مقبولة، وابنها هانئ روى عنه جمع وذكره ابن حبان في «الثقات».

وأخرجه أبو داود (١٥٠١) عن مُسدَّد بن مُسرهد، عن عبد الله بن داود، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٤٥/ (٢٧٠٨٩)، والترمذي (٣٥٨٣)، وابن حبان (٨٤٢) من طريق محمد بن بشر، عن هانىء بن عثمان، به.

ويشهد له حديثُ عبد الله بن عمرو الذي قبله.

(٢) حديث حسن كما قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ١/ ٨٢، وهذا إسناد ضعيف لضعف هاشم بن سعيد ـ هو الكوفي ـ لكنه متابع، وللحديث طريق أخرى لا بأس بها عن صفية، وبذلك يمكن تحسين الحديث، على أنَّ له شاهداً أيضاً، فتأكد تحسينُه، والله أعلم.

وأخرجه الترمذي (٣٥٥٤) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن هاشم بن سعيد، به. وقال: حديث غريب لا نعرفه عن صفية إلّا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي، وليس إسناده بمعروف.

كذا قال، مع أنَّ له طريقاً أخرى عند أبي الحسن الخِلَعي في «الخِلَعيّات» كما قال الحافظ ابن حجر في «النكت الظِّراف» ١١/ (١٥٩٠٤)، وأخرجه من طريقه في «نتائج الأفكار» ١/ ٨٣ من طريق حُدَيج بن معاوية، عن كنانة مولى صفيّة، عن صفيّة. وحُديج بن معاوية ضعيف يُعتبر به في المتابعات والشواهد كما هو الحال هنا.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٥٤٧٢)، و«الدعاء» (١٧٤٠) من طريق يزيد بن مُعتِّب مولى =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ من حديث المصريين بإسناد أصحَّ من هذا:

٢٠٣٢- حدَّثناه إسماعيل بن أحمد الجُرْجاني، حدثنا محمد بن الحسن بن قُتيبة العَسقَلاني، حدثنا حَرْملة بن يحيى، أخبرنا ابن وهب، أخبرني عمرو بن الحارث، أنَّ سعيد بن أبي هلال حدَّثَه عن عائشة بنت سعد بن أبي وقّاص، عن أبيها: أنه دَخَلَ مع النبيِّ ﷺ على امرأةٍ وبين يديها نَوًى أو حَصًى تُسبِّحُ، فقال: «أُخبِرُك بما هو أيسَرُ عليكِ من هذا وأفضلُ؟ قُولي: سُبحانَ الله عَدَدَ ما خَلَق في السماءِ، سُبحانَ الله عدَدَ ما خَلَق في الأرض، سُبحانَ الله عدَدَ ما بينَ ذلك، وسُبحانَ الله عدَدَ ما هو خالقٌ، الله أكبـرُ مثلَ ذلك، والحمدُ لله مثلَ ذلك، ولا إله إلَّا اللهُ مثلَ ذلك، ولا قُوَّةَ إلَّا بالله مثلَ ذلك»[1]. ٥٤٨/١

= صفيّةَ، عن صفية. ويزيد مولى صفيّة سمِّي أبوه معتّباً في كتابي الطبراني المذكورين، وكذلك سمَّاه المزِّي في «تهذيب الكمال» في الرواة عن صفيّة، وسمَّاه البخاري في «تاريخه الكبير» ٨/ ٣٤٠، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٩/ ٢٧١: يزيد بن شعيب، وسمِّي في رواية له في «المطالب العالية» (١٠٧٠): يزيد بن سعيد، فالظاهر أنَّ سعيداً تحريف عن شعيب، وكذلك معتب تحريف عن شعيب، والله تعالى أعلم، وعلى أي حالٍ فهو - وإن كان فيه جَهالة - تابعيٌّ كان مولًى لصفيّة بنت حُيَيّ، ولا يُعرف بجرح، فيُحتمل تحسينُ حديثه في المتابعات والشواهد.

ويشهد له حديث سعد بن أبي وقاص التالي.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات، لكنه اختُلف فيه عن عبد الله بن وهب، فأكثر الروايات عنه وقع فيها زيادة راوٍ في الإسناد بين سعيد بن أبي هلال وعائشة بنت سعد بن أبي وقاص، وهو رجل اسمه خزيمة، كذلك وقع اسمه مهملاً غير مقيد، وهو رجل مجهول. وممَّن لم يذكره في الإسناد حرملة بن يحيى - وهو التُّجِيبي - عند المصنِّف وعند ابن حبان، ولا يُظَنُّ أنه سقط ذكر خزيمة من أصول «المستدرك» الخطية، بحجة أنَّ الحافظ ذكره في «إتحاف المهرة» ٥/ (٥٠٩٤)، فقد نصَّ الضياء المقدسي في «المختارة» ٣/ بإثر (١٠١١) أنه لم يُذكر خزيمةُ في رواية حرملة عند ابن حبان والحاكم، هذا ولسعيد بن أبي هلال روايةٌ عن عائشة بنت سعد بغير واسطة كما في حديثٍ له عند النسائي (٧٤٦٥)، وآخر عند البزار (١٢٠٢)، كلاهما من طريق =

= خالد بن يزيد المصري عنه، وسماعه منها ممكن، فإنه أدركها، فلعله يكون سمع منها مرةً بواسطة، ومرة بغير واسطة، والله تعالى أعلم.

وأخرجه ابن حبان (٨٣٧) عن عبد الله بن محمد بن سَلم الفريابي، عن حرملة بن يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (١٢٠١) عن عمر بن الخطاب السجستاني، عن أصبغ بن الفرج، وأبو يعلى (٧١٠) عن هارون بن معروف، كلاهما عن عبد الله بن وهب، به. دون ذكر خزيمة في إسناده أيضاً.

وخالفهم غيرهم:

فأخرجه الترمذي (٣٥٦٨) عن أحمد بن الحسن الترمذي، والطبراني في «الدعاء» (١٧٣٨) عن يحيى بن عثمان بن صالح، والبغوي في «شرح السنة» (١٢٧٩) من طريق حميد بن زنجويه، ثلاثتهم عن أصبغ بن الفرج، عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن خزيمة، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها. فزادوا فيه ذكر خزيمة بين ابن أبي هلال وعائشة بنت سعد. وقال الترمذي والبغوي: حديث حسنٌ غريب. وحسّنه أيضاً الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ٨١، يعني حسّنوه مع وجود خزيمة في إسناده.

وكذلك أخرجه أحمد بن إبراهيم الدورقي في «مسند سعد بن أبي وقاص» (٨٨) عن عبد الله ابن أبي موسى، وأبو داود (١٥٠٠) - ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» (٥٩٥) - عن أحمد ابن صالح المصري، وأخرجه النسائي كما في «تحفة الأشراف» ٣/ (٣٩٥٥) - ومن طريقه الضياء المقدسي في «المختارة» ٣/ (١٠١٠) - عن أبي الطاهر أحمد بن عمرو بن السَّرْح، وأخرجه أبو طاهر المخلِّص في «المخلَّصيات» (٢٠٥٢) - ومن طريقه الضياء المقدسي ٣/ (١٠١١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ٨/ ٢٤٦ - من طريق يونس بن عبد الأعلى، وأخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٤٣)، وفي «الشعب» بإثر (٥٩٥) من طريق أحمد بن عيسى المصري، خمستهم (عبد الله بن أبي موسى وأحمد بن صالح وأبو طاهر بن السرح ويونس بن عبد الأعلى وأحمد بن عيسى) عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ابن أبي هلال، عن خزيمة، عن عائشة بنت سعد، عن أبيها.

قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ١/ ٨١: يمكن أن تكون هذه المرأة (يعني التي أُبهمت في حديث سعد بن أبي وقاص) صفية، فقد جاء من حديثها بهذا اللفظ. يعني الحديث السابق.

ويشهد له حديث أبي أُمامة الباهلي المتقدم عند المصنف برقم (١٩١٢). وهو حديث صحيح.

٢٠٣٣- حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حَنْبل، حدثنا عُبيد الله بن عمر، حدثنا جَرير بن عبد الحميد، عن محمد بن إسحاق، عن عَمرو بن شُعيب، عن أبيه، عن جدِّه، عن عبد الله - وهو ابن عَمرو - قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يأمُرُ بكلماتٍ من الفَزَع: «أعوذُ بكلماتِ الله التامّاتِ من غَضَبِه ومن عِقابِه، ومن شَرِّ عبادِه، ومن هَمَزاتِ الشياطينِ وأن يَحضُرونِ».

قال: فكان عبد الله بن عَمرٍو مَن بَلَغَ من ولده عَلَّمَهن إياه، فقالهنَّ عند نومِه، ومن لم يَبلُغْ منهم كَتَبها فعَلَّقَها في عُنُقِه [1].

---

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله لا بأس بهم لولا عنعنةُ محمد بن إسحاق، وما وقع في إسناد المصنِّف من قوله: عن جده عن عبد الله بن عَمرو، فهو غريب، وقد وقع مثلُه في رواية ابن بطة العُكْبَري في «الإبانة» ٥/ ٢٥٨-٢٥٩ من طريق يوسف بن موسى عن جرير بن عبد الحميد، وقال ضياء الدين المقدسي فيما نقله عنه الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٥/ ١١٢: أظن «عن» (يعني في قوله: عن عبد الله) فيه زائدة، وإلّا فيكون من رواية محمد (يعني ابن عبد الله بن عمرو ابن العاص) عن أبيه. قال الذهبي: عمرو بن شعيب لا يعني بجده إلّا جده الأعلى عبد الله رضي الله عنه، وقد جاء مصرَّحاً به في غير حديثٍ، يقول: عن جده عبد الله، فهذا ليس بمرسل، وقد ثبت سماع والده شعيب من جده عبد الله بن عمرو، وما علمنا بشعيب بأساً، رُبِّي يتيماً في حجر جدّه عبد الله، وسمع منه، وسافر معه... وما أدري هل حفظ شعيب شيئاً من أبيه أم لا؟ وأنا عارف بأنه لازم جدَّه وسمع منه.

قلنا: لم يقع ذلك إلّا عند المصنف وابن بطة، وعند غيرهما ممن خرَّج الحديثَ: عن جده، لم يزيدوا على ذلك، وهذا يدلُّ على وهم ما وقع في رواية المصنِّف وابن بطة.

وقد أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٤٢٩) من طريق المصنِّف هذه، ثم قال بعد قوله: عن عبد الله: كذا وجدتُه في كتابي!

وأخرجه أحمد ١١/ (٦٦٩٦)، وأبو داود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٢٨)، والنسائي (١٠٥٣٣) من طرق عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده. وقال الترمذي: حديث حسنٌ غريب.

وأخرجه النسائي (١٠٥٣٤) عن عمران بن بكار، عن أحمد بن خالد الوهبي، عن محمد بن إسحاق، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: كان خالد بن الوليد بن المغيرة رجلاً =

= يَفْزع في منامه، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال له النبي ﷺ: «إذا اضطجعت فقل: باسم الله، أعوذ... فذكره، فقالها، فذهب ذلك عنه. كذا وقع في هذه الرواية قصة الحديث المذكور وأنَّ صاحب القصة هو خالد بن الوليد.

لكن خالف عمرانَ بنَ بكار جماعةٌ آخرون عند البخاري في «خلق أفعال العباد» (٤٤٠)، وأبي نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٥٠٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٠٩، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٣/ ١١٩، فرووه عن أحمد بن خالد الوهبي، عن ابن إسحاق، به. فذكروا القصة، لكنهم ذكروا أنَّ صاحب القصة هو الوليد بن الوليد بن المغيرة، وليس أخاه خالد بن الوليد، وكأنَّ هذا هو الأشبه، فقد روى قصة الوليد بن الوليد هذه مع الدعاء المذكور جماعةٌ من الحفاظ عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن يحيى بن حَبّان مرسلاً، منهم شعبةُ عند أحمد ٢٧/ (١٦٥٧)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٦٣٨)، وعبدُ الرحيم بنُ سليمان عند ابن أبي شيبة ٨/ ١٦٠ و١٠/ ٣٦٢، ويحيى بنُ سعيد القطانُ عند مسدّد بن مُسرهد في «مسنده» كما في «إتحاف الخِيَرة المهرة» للبوصيري (٦٠٩٤/ ١) وسليمانُ بنُ بلال عند البيهقي في «الأسماء والصفات» (٤٠٦)، ويزيدُ بنُ هارون عند الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٣/ ١١٢. كلهم ذكر أنَّ صاحب القصة هو الوليد بن الوليد. وقال الحافظ: هذا مرسل صحيح الإسناد.

وخالفهم مالك بن أنس وحده في «الموطأ» ٢/ ٩٥٠ فرواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري قال: بلغني أنَّ خالد بن الوليد... فذكر القصة، فجعل صاحب القصة خالد بن الوليد، والقول قول الجماعة الذين جعلوها لأخيه الوليد بن الوليد.

ورواه أيوب بن موسى عند مسدَّد في «مسنده» كما في «إتحاف الخيرة» (٦٢٠٣)، وابن السني (٧٥٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٠٩، وابن حجر في «نتائج الأفكار» ٣/ ١١١، حيث رواه سفيان بن عيينة، عن أيوب بن موسى، عن محمد بن يحيى بن حَبَّان، فذكر القصة لخالد ابن الوليد، ولعلّه وهمٌ من أحد الرواة، والله أعلم.

وقد رُوي عن خالد بن الوليد من عدة روايات انه كان يفزع أيضاً، لكن وقع فيها جميعاً أنَّ النبي ﷺ علّمه لدفع ذلك دعاءً آخر غير هذا الدعاء الذي علمه لأخيه الوليد بن الوليد، وهو: «أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بَرٌّ ولا فاجر، من شرِّ ما ينزل من السماء ومن شَرِّ ما يعرُج فيها، ومن شرِّ ما ذرأ في الأرض، ومن شرِّ ما يخرج منها، ومن شرِّ طوارق الليل والنهار، ومن شرِّ كل طارق يطرُق، إلّا طارقاً يطرق بخير، يا رحمن». فلعلَّ هذا هو منشأ الوهم لدى الذين جعلوا صاحب قصة الدعاء في حديث عمرو بن شعيب وغيره خالدَ بنَ الوليد، فكأنه دخل لهم حديثٌ في حديثٍ، والله تعالى أعلم. =

هذا حديث صحيح الإسناد مُتّصلٌ في موضع الخِلاف.

٢٠٣٤- حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن سِنَان القَزّاز، حدثنا مُعاذ بن فَضَالة، حدثنا هشامٌ صاحب الدَّسْتُوائي، حدثنا أبو الزُّبير، عن جابر، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إذا أَوَى أحدُكم إلى فِراشِه ابتدَرَه مَلَكٌ وشيطانٌ، يقول الشيطانُ: افتَحْ بشَرٍّ، ويقول المَلَك: افتَحْ بخَيرٍ، فإن ذَكَرَ اللهَ ذهبَ الشيطانُ وباتَ المَلَكُ يَكلؤُه، وإذا استيقظ ابتدَرَه مَلَكٌ وشيطانٌ، يقول الشيطان: افتَحْ بشَرٍّ، ويقول المَلَك: افتَحْ بخَيرٍ، فإن قال: الحمدُ لله الذي رَدَّ إليَّ نَفْسي بعد مَوتها ولم يُمِتْها في نومها، الحمدُ لله الذي يُمسِكُ السماءَ أن تَقعَ على الأرضِ إلَّا بإذنِه، إنَّ الله بالناس لرؤوفٌ رحيمٌ، الحمدُ لله الذي يُحيي الموتى وهو على كلِّ شيءٍ قديرٌ، فإن خَرَّ مِن دابَّةٍ مات شهيداً، وإن قام فصلَّى صلَّى في الفَضائلِ»[1].

= إذاً فمرسل محمد بن يحيى بن حَبّان شاهدٌ لحديث عمرو بن شعيب الذي بأيدينا، وهو مرسل صحيح الإسناد كما قال الحافظ، فيصحُّ به حديثُ عمرو بن شعيب، وقد قال ابنُ عبد البر في «التمهيد» ٢٤/ ١٠٩: هذا حديثٌ مشهورٌ مسنداً وغير مسندٍ.

ويشهد له أيضاً مرسلُ محمد بن المنكدر عند ابن السني (٧٤٧)، وإسناده يصلح في المتابعات والشواهد.

قوله: «همزات الشياطين»، أي: خَطَراتُها التي تُخطِرها بقلب الإنسان.

وقوله: «وأن يَحضُرون»: معناه: أن يُصيبُوني بشرٍّ.

وكلمات الله التامة: يحتمل أن يريد به أنَّه لا يدخلها نقص وإن كان كلمات غيره يدخلها النقص. ويحتمل أن يريد به الفاضلة، يقال: فلان تامٌّ وكاملٌ، أي: فاضل. ويُحتمل أن يريد به الثابت حكمُها كما في قوله تعالى: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ٱلْحُسْنَىٰ عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ بِمَا صَبَرُوا۟﴾.

(١) حديث حسن غريب كما قال الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٣/ ٧٩، ورجال إسناد المصنف هنا ثقات غير محمد بن سنان القَزَّاز، ففيه مقال، لكنه يعتبر به في المتابعات والشواهد، وقد تابعه أبو حاتم الرازي عند ابن مَنْدَه في «التوحيد» (١٣٧). وإنما اقتصر الحافظُ في «نتائج الأفكار» على تحسينِه، مع اعترافه بثقة رجاله، لأنه رحمه الله يَرى أنَّ مثلَ ذلك مما يعنعنه الثقة المدلّس ـ وهو هنا أبو الزبير المكي في رأي ابن حجر ـ يحط الحديث عن درجة =

هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يُخرجاه.

٢٠٣٥- أخبرناأبو العباس القاسم بن القاسم السَّيَّاري بمَرْو، حدثنا أبو المُوجِّه، حدثنا صَدَقة بن الفضل، حدثنا أبو هَمّام الأهوازي، حدثنا ثَور بن يَزيدَ، عن خالد ابن مَعْدان، عن زُهير الأَنْماري، قال: كان رسولُ الله ﷺ إذا أخَذَ مَضْجَعَه قال: «اللهم اغفِرْ لي ذَنْبي، واخسَ شيطاني، وفُكَّ رِهاني، وثَقِّل مِيزاني، واجعلْني في المَلأ الأعلى»[1]. ٥٤٩/١

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

= الصحيح كما صرَّح به عند تخريجه هذا الحديث ٣/ ٨٠، وأما المنذري في «الترغيب والترهيب» فنسبه إلى أبي يعلى وصحح إسناده.

وأخرجه النسائي (١٠٦٢٥) من طريق أزهر بن القاسم، عن هشام الدَّستُوائي، عن الحجاج بن أبي عثمان الصَّوّاف، عن أبي الزبير، عن جابر موقوفاً. كذا خالف فيه أزهرُ معاذَ بنَ فضالة فذكر واسطةً بين هشام الدستُوائي وأبي الزبير، ووقفَ الحديثَ على جابر، غير أنَّ أزهر بن القاسم قال عنه أبو حاتم الرازي: يُكتب حديثُه ولا يُحتج به، وقال ابن حبان: كان يخطئ. وأطلق أحمد والنسائي توثيقه، ولهذا قال الذهبي في «الميزان»: ليس بالحجة، فهو كما قال الذهبي، فمعاذُ بنُ فَضَالة أوثقُ منه حيث وثَّقه أبو حاتم واحتجَّ به البُخاري، ثم إنَّ لهشامٍ الدَّستوائي في الصحيح روايةً عن أبي الزبير مباشرة، على أنه صرَّح هنا في رواية المصنف بسماعه من أبي الزبير، وأما ما يتعلق بوقف الحديث فإنَّ غير أزهر رفع الحديث، فالمحفوظ رفعه، ولهذا قال الحافظ في «الأمالي السَّفَرية الحلبية» ص٥٣: سند المرفوع أقوى.

وأخرجه النسائي (١٠٦٢٤)، وابن حبان (٥٥٣٣) من طريق حماد بن سلمة، عن الحجاج بن أبي عثمان الصَّوّاف، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً. وكذلك رواه جماعةُ أصحاب الحجاج الصَّوّاف مرفوعاً.

وأخرجه كذلك النسائي (١٠٦٢٣) من طريق المغيرة بن مسلم القَسْملي، عن أبي الزبير، عن جابر.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد قويٌّ من أجل أبي همام الأهوازي - وهو محمد بن الزِّبْرِقان - وقد توبع كما تقدَّم تخريجه عند الطريق السالفة برقم (٢٠٠٥) حيث تقدَّم الحديث هناك من طريق أبي زكريا يحيى بن يزيد الأهوازي عن أبي همام الأهوازي.

٢٠٣٦- أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا أصبَغُ بن الفَرَج المصري وهارون بن مَعروف البغدادي، قالا: حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني حُيَيّ بن عبد الله، عن أبي عبد الرحمن الحُبُلي، عن عبد الله بن عَمرو، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إذا جاءَ الرجلُ يعودُ مَريضاً فليقُل: اللهمَّ اشْفِ عبدَكَ يَنكَأُ لكَ عدوّاً، أو يَمشي لك إلى صلاةٍ»[(١)] .

هذا حديث مِصري صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وقد رُوي في هذا الباب حديثٌ آخرُ من حديث الكوفيين:

٢٠٣٧- حدَّثَناهُ أبو بكر محمد بن أحمد بن بالَوَيهِ، حدثنا أحمد بن علي الخَزّاز، حدثنا جَنْدَلُ بن والِقٍ التَّغْلِبي، حدثنا شُعيب بن راشد بَيَّاع الأنْماطِ، حدثنا أبو هاشم الرُّمّاني، عن زَاذانَ، عن سَلْمانَ، قال: عادَني رسولُ الله ﷺ وأنا عَليلٌ، فقال: «يا سلمانُ، شَفَى الله سَقَمَك، وغَفَر ذَنْبَك، وعافاك في دِينِك وجِسمِك إلى مُدةِ أجَلِكَ»[(٢)] .

---

(١) إسناده ضعيف من أجل حُيّي بن عبد الله - وهو المَعافِري - فهو ضعيف عند التفرد، وقد تفرَّد بهذا الحديث كما قال الحافظ في «نتائج الأفكار» ٤/ ١٨٩، ومع ذلك حسَّنه!

وقد تقدَّم هذا الحديثُ برقم (١٢٨٩) من طريق أبي الطاهر بن السَّرْح عن ابن وهب.

(٢) إسناده تالفٌ بمرةٍ، وقد سقط من هذا الإسناد بين شعيب وأبي هاشم رجلٌ هو أبو خالد عمرو بن خالد الواسطي كما نبَّه عليه الحافظُ في «نتائج الأفكار» ٤/ ٢٠٨، وهو رجلٌ كذّاب يضعُ الحديث، وقد خفي أمرُه على الحاكم فصحَّح إسناده، وخفي على الذهبي في «تلخيصه» فجوَّد الإسناد. وشعيب بن راشد - ويقال: بن أبي راشد - قال عنه أبو حاتم: حدَّث بثلاثة أحاديث بإسناد واحدٍ عن عمرو بن خالد منكرة، وهو شيخ مجهولٌ.

وأخرجه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» ٤/ ٢٠٧ من طريق أحمد بن علي بن خلف، عن أبي عبد الله الحاكم، بهذا الإسناد. وأخرجه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٥٤٨) من طريق محمد بن الحسين الكوفي، والبيهقي في «الدعوات» (٦٠٢) من طريق محمد بن صالح الأنماطي، كلاهما عن جَنْدل بن والِقٍ، عن شُعيب بن راشد، عن أبي خالد عمرو بن خالد الواسطي، عن أبي هاشم الرُّماني، به. =

٢٠٣٨- أخبرنا جعفر بن هارون النَّحْوي ببغداد، حدثنا إسحاق بن صَدَقة بن صَبِيح، حدثنا خالد بن مَخلَد القَطَواني، حدثنا سليمان بن بلال، حدثنا عُمارة بن غَزِيّة، قال: سمعتُ عبدَ الله بن علي بن الحُسين يُحدِّث عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ البَخِيلَ من ذُكرتُ عنده فلم يُصَلِّ عليَّ»[1].

= وأخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (٣١)، ومن طريقه أخرجه الخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» ٢/ ٢٨٨-٢٨٩، وأخرجه أبو القاسم البغوي في «معجم الصحابة» (١٠٧٣)، ومن طريقه أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ٢١/ ٤١٧، كلاهما (ابن أبي الدنيا والبغوي) عن أبي محمد عبد الرحمن بن صالح الأزدي، عن شعيب بن راشد، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٦١٠٦) من طريق وهب بن حفص الحراني، عن محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، عن عمرو بن خالد الواسطي، به. ووهب بن حفص هذا كذّاب يضع الحديث.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف إسحاق بن صدقة، لكنه متابع.

وأخرجه النسائي (٨٠٤٦) و(٩٨٠٠) عن أحمد بن الخليل البغدادي، عن خالد بن مخلد القَطَواني، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد ٣/ (١٧٣٦)، والترمذي (٣٥٤٦)، والنسائي (٨٠٤٦) و(٩٨٠١)، وابن حبان (٩٠٩) من طريق أبي عامر عبد الملك بن عَمرو العَقَدي، وأحمد (١٧٣٦) عن أبي سعيد مولى هاشم، كلاهما عن سليمان بن بلال، به.

ووافق سليمانَ بنَ بلال عليه إسماعيلُ بن جعفر بن أبي كثير عند القاضي إسماعيل بن إسحاق في «فضل الصلاة على النبي ﷺ» (٣٥)، وأبي بكر الدِّينوري في «المجالسة» (١٠٤٨)، وابن المقرئ في «معجمه» (٩٣٠)، وقاضي المارستان في «مشيخته» (٤١٩).

وخالفهما عبد العزيز بنُ محمد الدَّراوردي عند النسائي (٩٨٠٢)، فرواه عن عُمارة بن غزية، عن عبد الله بن علي بن الحسين، قال: قال علي بن أبي طالب. كذا رواه منقطعاً وجعله من مسند علي بن أبي طالب.

وخالفهم عمرو بن الحارث المصري، فقد أخرجه البخاري في «تاريخه الكبير» ٥/ ١٤٨ معلَّقاً، والقاضي إسماعيل في «فضل الصلاة على النبي» (٣٣) عن أحمد بن عيسى بن حسان المصري عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غزية، عن عبد الله بن علي ابن الحسين، أنه سمع أباه يقول ... فذكره مرسلاً. =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

وله شاهدٌ عن أبي هريرة:

٢٠٣٩- حدَّثَناهُ أبو بكر بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أبو المُثنّى، حدثنا مُسدّد، حدثنا بشر بن المُفضَّل، حدثنا عبد الرحمن بن إسحاق، عن سعيدٍ المَقبُري، عن أبي هريرة، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «رَغِمَ أنفُ رجلٍ ذُكرتُ عنده فلم يُصَلِّ علَيَّ»[1].

= وخالف أحمدَ بنَ عيسى المصريَّ فيه أحمدُ بنُ عمرو بن السَّرْح عند البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤٦٤) فرواه عن عبد الله بن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن عمارة بن غزية، عن عبد الله بن علي بن الحسين، أنه سمع أبا هريرة يقول... فذكره وذكر أبي هريرة في هذا الإسناد وهمٌ لا محالة، على أنه وإن صحَّ فيه ذكر أبي هريرة تنزُّلاً فيبعد سماع عبد الله بن علي بن الحسين منه بل يبعد إدراكه له كذلك، لأنَّ أباه علي بن الحسين كان عمره لما مات أبو هريرة تسعةَ عشرَ عاماً أو واحداً وعشرين عاماً، فيبعد وجود ولد له يدرك السماع من أبي هريرة، والله أعلم.

وقال الدارقطني في «العلل» (٣٠٤): قول سليمان بن بلال أشبه بالصواب.

(١) حديث صحيح، وهذ إسناد حسن من أجل عبد الرحمن بن إسحاق - وهو المدني - فهو صدوق، وقد توبع. أبو المُثنَّى: هو معاذ بن المُثنَّى.

وأخرجه أحمد ١٢/ (٧٤٥١)، والترمذي (٣٥٤٥) من طريق رِبعي بن إبراهيم، عن عبد الرحمن ابن إسحاق، به. وقال الترمذي: حسن غريب من هذا الوجه.

وأخرجه ابن حبان (٩٠٧) من طريق محمد بن عمرو بن علقمة، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة: أنَّ النبي ﷺ صعِدَ المِنبرَ، فقال: «آمين آمين آمين»، قيل: يا رسول الله، إنك حين صعِدتَ المنبر قلت: آمين آمين آمين، قال: «إنَّ جبريل أتاني، فقال: ... ومن ذُكِرتَ عنده فلم يُصَلِّ عليك فمات فدخل النار فأبعدَه اللهُ، قل: آمين، فقلت: آمين». وإسناده حسن من أجل محمد بن عمرو.

وبنحو لفظ محمد بن عمرو عن أبي سلمة رواه أيضاً كثيرُ بنُ زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٦٤٦) وغيره، وإسناده حسن كذلك من أجل كثير والوليد.

قوله: «رَغِمَ أنفُ رجل»، أي: لَصِق بالتراب، وهو كناية عن غاية الذُّلِّ والهَوان.

٥٥٠/١

٢٠٤٠- حدثنا أحمد بن عُبيد الحافظ، حدثنا إبراهيم بن الحُسين، حدثنا آدم ابن أبي إياس، حدثنا ابن أبي ذِئب، عن سعيد بن أبي سعيد، عن إسحاق بن عبد الله ابن الحارث، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ما جَلَسَ قومٌ يَذكُرون اللهَ لم يُصلُّوا على نَبيِّهم، إلَّا كان ذلك المجلسُ عليهم تِرَةً، ولا قَعَدَ قومٌ لم يَذكُروا الله، إلَّا كان ذلك عليهم تِرَةً»[1].

---

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد اختُلف فيه في تسمية التابعي فسُمِّي هنا في رواية آدم بن أبي إياس عن ابن أبي ذئب: إسحاقَ بنَ عبد الله بن الحارث، وسماه يحيى بن سعيد القطان في روايته عن ابن أبي ذئب: إسحاق مولى الحارث، وكذلك سمّاه القاسم بن يزيد الجَرْمي في روايته عن ابن أبي ذئب لكنه أسقط سعيداً المقبري من الإسناد، وكل ذلك وهم، قال المزي في «تهذيب الكمال» ٢/ ٥٠٢: قال عبد الله بن المبارك وعثمان بن عمر بن فارس ويحيى بن سعيد القطان: عن ابن أبي ذئب (وهو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة) عن سعيد المقبري، عن أبي إسحاق مولى عبد الله بن الحارث، عن أبي هريرة، وهو الصواب. قلنا: كذلك عدَّ المزيُّ يحيى بنَ سعيد القطان ممّن ذكر أبا إسحاق بدل إسحاق، اعتماداً على ما وقع له في النسخ التي اعتمدها من «سنن النسائي الكبرى»، لكن ذكر الحافظ في «النكت الظراف» ١٠/ (١٤٨٥٦) أنه وقع في رواية حمزة الكناني لسنن النسائي: إسحاق، بدل أبي إسحاق. قلنا: وهو الذي جاء في مصادر التخريج التي خرَّجت هذا الحديثَ من طريق يحيى القطان، فكأنَّ هذا الوهم كله من جهة ابن أبي ذئبٍ، والله أعلم.

وممَّن سمَّاه أبا إسحاق مولى عبد الله بن الحارث أيضاً رَوح بن عُبادة، فهو الصواب، كما قال المزي، وإذا عرفنا ذلك فأبو إسحاق مولى عبد الله بن الحارث هذا تابعي روى عنه تابعي معروف بالرواية عن أبي هريرة، فيحتمل تحسينُ حديثه، على أنَّ هذا الحديث مرويٌّ بنحو هذا اللفظ من طريق أبي صالح السمّان عن أبي أبي هريرة كما تقدَّم عند المصنف بالأرقام (١٨٢٩-١٨٣١) بإسناد صحيح، ومن طريق صالح مولى التوأمة أيضاً عن أبي هريرة كما تقدَّم برقم (١٨٤٧) بإسناد حسن، فالحديث صحيح بهذا اللفظ.

ولا تُعِلُّ رواية سعيد المقبري هذه عن أبي إسحاق مولى عبد الله بن الحارث عن أبي هريرة، روايةَ سعيد المقبري التي قبل هذه عن أبي هريرة مباشرة بدون واسطةٍ بينهما، لأنهما سياقان مختلفان، فهما حديثان، والله تعالى أعلم. =

هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يُخرجاه.

٢٠٤١- حدثنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّفّار، حدثنا أحمد بن مِهْران، حدثنا عُبيد الله بن موسى، أخبرنا يونس بن أبي إسحاق، عن بُرَيد بن أبي مريم، عن أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَن صلَّى عليَّ صلاةً، صلَّى اللهُ عليه عشرَ صلَوات، وحَطَّ عنه عشرَ خَطِيئاتٍ»[1] .

= وأخرجه أحمد ١٥/ (٩٥٨٣) عن روح بن عُبادة، والنسائي (١٠١٦٥) من طريق عبد الله بن المبارك، والنسائي أيضاً كما في «تحفة الأشراف» للمزي ١٠/ (١٤٨٥٦) من طريق عثمان بن عمر، ثلاثتهم عن ابن أبي ذئب، بهذا الإسناد.

وأخرجه أحمد (٩٥٨٣)، والنسائي (١٠١٦٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن إسحاق - وقيّد في رواية النسائي بمولى الحارث - عن أبي هريرة. كذا سمّاه القطانُ إسحاقَ وأنه مولى الحارث!

وأخرجه النسائي (١٠١٦٨) من طريق القاسم بن يزيد الجرمي، عن ابن أبي ذئب، عن إسحاق، عن أبي هريرة. كذا سماه القاسمُ إسحاقَ، وأسقط سعيداً المقبري من الإسناد!

وأخرج شطره الثاني ابنُ حبان (٨٥٣) من طريق الوليد بن مسلم، عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة. فأسقط من إسناده أبا إسحاق مولى عبد الله بن الحارث، لكن الوليد ابن مسلم يدلّس تدليس التسوية، فلا يبعد أن يكون دلّس أبا إسحاق من الإسناد.

وأصل التِّرةِ: النقصُ، ومعناها هاهنا التَّبِعة والمؤاخذة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل يونس بن أبي إسحاق - واسم أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السَّبيعي - وقد تابعه أبوه.

وأخرجه أحمد ١٩/ (١١٩٩٨) و٢١/ (١٣٧٥٤)، والنسائي (١٢٢١) و(٩٨٠٧) و(١٠١٢٢- ١٠١٢٤)، وابن حبان (٩٠٤) من طرق عن يونس بن أبي إسحاق، به. زاد بعضهم: «ورفعت له - أو ورفعه بها - عشر درجات».

وأخرجه النسائي (٩٨٠٨) من طريق مخلد بن يزيد، عن يونس بن أبي إسحاق، عن بُريد بن أبي مريم، عن الحسن البصري، عن أنس. فزاد في إسناده الحسن البصري بين بُريد وأنس، مع أنَّ بُريداً سمع من أنس عدة أحاديث، وقد صرَّح بسماعه منه هذا الحديثَ بعينه في بعض طُرقه، فالظاهر أنه سمع الحديث أولاً بواسطة الحسن البصري، ثم التقى بأنس فسمعه منه مباشرة، =

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

٢٠٤٢- أخبرني إسماعيل بن محمد بن الفضل بن محمد الشَّعْراني، حدثنا جَدّي، حدثنا إسماعيل بن أبي أُويس، حدثنا سُليمان بن بلال، حدثني عَمرو بن أبي عَمرو، عن عاصم بن عمر بن قَتادة، عن عبد الواحد بن محمد بن عبد الرحمن ابن عَوف، عن عبد الرحمن بن عَوف، أنَّ رسول الله ﷺ قال: «إني لَقِيتُ جبريلَ ـ عليه السلام ـ فبَشَّرني، وقال: إنَّ ربّك يقول لك: من صَلّى عليكَ صَلَّيتُ عليه، ومن سَلَّم عليكَ سلَّمْتُ عليه، فسجدتُ لله شُكراً»[1].

هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يُخرجاه.

آخر كتاب الدعوات

= فكان بُريد يحدِّث به على الوجهين، وإلّا فالإسناد بدون ذكر الحسن البصري متصلٌ كما يفيده قول ابن القيم في «جلاء الأفهام» ص٦٦. وقد تابع يونسَ على روايته على بُريد عن أنس مباشرةً أبوه أبو إسحاق عند أبي يعلى في «مسنده» (٣٦٨١) بإسناد صحيح إليه.

وأما الضياء المقدسي في «مختارته» (١٥٦٧) فرجَّح رواية بُريد عن أنس مباشرة لتصريحه بالسماع منه.

(١) حديث حسن إن شاء الله بمجموع طرقه على خلاف في إسناده كما هو مبيَّن في التعليق على الحديث في «مسند أحمد»، وفي «علل الدارقطني» (٥٧٧).

وأخرجه أحمد ٣/ (١٦٦٤) عن أبي سعيد مولى بني هاشم، عن سليمان بن بلال، بهذا الإسناد.

وقد تقدَّم عند المصنِّف برقم (٩٠٥) من طريق يزيد بن الهاد عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جُبير بن نُفير عن عبد الرحمن بن عوف.

فهرس الموضوعات